رسائل فضيلة الشيخ

عطية الله الليبي

تقبله الله

الجزء الأول

لا إله إلا الله

الله
رسول
محمد

قاعدة الجهاد

اعتنى به و علق عليه

أبو طلحة المرابطي

مؤسسة
المرابطين
لدعم الجهاد والمجاهدين

هذا الكتاب..

رحل عنا غير بعيد فضيلةُ الشيخ المجاهد «عطية الله الليبي» - تقبله الله- وقد خلّف لنا فضيلته خلاصةَ علمه وأفكاره الجهادية في العديد من الرسائل المكتوبة والمسموعة والمرئية. وتتمتع كلمات الشيخ الشهيد - بإذن الله- بنورٍ وبهاءٍ واضحَيْن؛ فقد كان رحمه الله بعيداً كل البعد عن التعصب والتهجم والغلو والتجريح، بل كان مثالاً نادراً وقدوة رائعة في التوسط والاعتدال والهدوء والتريث والتحقيق. فلم تمنعه رقته وحلمه وخفض جناحه لإخوانه من اللحاق بركب المجاهدين في سبيل الله الأشداء. وكذا لم تمنعه شدته في الحق وعدم خوفه لوم اللائمين من الترفّق بمخالفيه وإنصافهم وإعذارهم. لقد كان الشيخ عطية الله – أدخله الله فسيح جناته- مثالاً للمجاهد الحق. ويحسن بكل مسلم ومجاهد أن يقتبس من نوره الذي هو بقية من نور رسول الله ﷺ. فتلك هي قيمة العلم وشيمة الأخيار. فهيا بنا نتعلم من علمه ونتأدب بأدبه ونحوز قسطاً من رفقه وحلمه.

أبو طلحة المرابطي

١٤٣٧هـ/ ٢٠١٦م
رَقَمُ الإِيدَاعِ: ٦/ ١٤٣٧-٢٠١٦

مُؤَسَّسَةُ المُرَابِطِين لِدَعْمِ الجِهَادِ والمُجَاهِدِين

مؤسسة المرابطين
لدعم الجهاد والمجاهدين



مَجْمُوعَةُ رَسَائِلَ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ المُجَاهِدِ

عَطِيَّةِ اللهِ اللِّيبِيِّ

تَقَبَّلَهُ الله

الجُزْءُ الأَوَّلُ

اعْتَنَى بِهِ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

أَبُو طَلْحَةَ المُرَابِطِيّ

مؤسسة المرابطين

لدعم الجهاد والمجاهدين



بسم الله الرحمن الرحيم



مُقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

الحَمْدُ للهِ عَلَى نَعْمَائِهِ كَمَا نَحْمَدَهُ عَلَى امْتِحَانِهِ وَابْتِلائِهِ، وَالحَمْدُ لَهُ سُبْحَانَهُ أَنْ أَمْهَلَنَا بَعْدَ الذَّنْبِ وَأَنْ فَرَّجَ بَعْدَ الكَرْبِ، فَالحَمْدُ الحَمْدُ لَهُ عَلَى مَا أَحْصَيْنَاهُ وَمَا لا نُحْصِيه، وَالحَمْدُ لَهُ عَلَى خَيْرٍ نُحَصِّلُهُ وَعَلَى شَرٍ نُقْصِيه. فَالحَمْدُ لَكَ وَالشُّكْرُ لَكَ رَبَّنَا عَدَدَ الأَنْفَاس وَعَدَدَ الأُنَاس وَعَدَدَ الخَيْرِ النَّازِلِ مِنْكَ وَالبَاس، وَالحَمْدُ لَكَ عَدَدَ السَّاعَاتِ وَاللَّحَظَاتِ وَعَدَدَ حَبَاتِ الرَّمْلِ فِي الفَلَوَات وَعَدَدَ الكَوَاكِبِ وَالأَجْرَامِ فِي السَّمَاوَات، الحَمْدُ لَكَ وَالشُّكْرُ عَدَدَ مَا دَقَتْ قُلُوبُ العَابِدِين وَعَدَدَ مَا انْهَمَرَ مِنْ دُمُوعِ الخَاشِعِين وَعَدَدَ مَا سَالَ مِنْ دِمَاءِ المُجَاهِدِين، الحَمْدُ لَكَ رَبَّنَا فِي الأَزَل وَالحَمْدُ لَكَ لَمْ يَزَلْ وَالحَمْدُ لَكَ عَدَدَ مَا حَمَدَكَ حَامِدٌ وَبَذَلْ، رَبَّنَا لا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْك، وَلا يَكْفِي رَجَاءً إِلَيْك، فَجَمِيعُ الحَمْدِ إِلَيْكَ لا يَكْفِي، وَمَا كَانَ مِنْ حَمْدِي إِلَيْكَ لا يَشْفِي، فَالحَمْدُ لَكَ فِي الأَوَّلِين، وَالحَمْدُ لَكَ فِي الآخِرِين، وَالحَمْدُ لَكَ إِلَى يَوْمِ الدِّين، اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ كَمَا يَنْبَغِي لِجَلالِ وَجْهِكَ وَعَظِيمِ سُلْطَانِكَ، وَلَكَ الحَمْدُ مَا وَسِعَ عَفْوُكَ وَعَظِيمُ غُفْرَانِك.

إِنَّ الحَمْدَ للهِ نَحْمَدُهُ ونَسْتَعِينُهُ ونَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعوذُ باللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يُضْلِلْ فَلَا هَادِيَ لِهُ، وَأَشْهَدُ

أنْ لا إلَهَ إلَّا اللهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ..

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾ [النِّسَاء:١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأَحْزابِ:٧٠، ٧١].

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِين.. خَالِقِ السَّمَاواتِ السَّبْعِ وَالأَرَاضِين.. جَامِعِ الكُفَّارِ الفُجَّارِ وَالمُؤْمِنِين المُتَّقِين المُوَحِّدِين فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ إِلَى يَوْمِ الدِّين..

وَصَلِّ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى نَبِيِّنَا وحَبِيبِنَا وَسَيِّدِنَا وَقُدْوَتِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ الصَّادِقِ الأَمِين.. حَامِلِ الهِدَايَةِ وَالرَّحْمَةِ مِنْ مَالِكِ المُلْكِ وَخَالِقِ الخَلْقِ إِلَى النَّاسِ والجِنَّةِ أَجْمَعِين..

وَصَلِّ اللَّهُمَّ وَسَلِّمْ وَبارِكْ عَلَى أَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنين.. وَعَلَى أَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ الغُرِّ المُحَجَّلِين المَيامِين بِإِحْسانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّين وبَعْدُ،

فَإِنَّ مِنْ عَلَامَاتِ أَزْمِنَةِ الفِتَنِ أَنَّ الشَّرَّ بِأَنْوَاعِهِ فِي ازْدِيَادٍ، وَأَنَّ الخَيْرَ



وَأَفْعَالَهُ فِي ارْتِدَادٍ، فَلَا يَكَادُ المَرْءُ يَجِدُ لَهُ عَلَى الحَقِّ مُعِين، وَقَدْ أَسِنَتْ مَشَارِبُ القَوْمِ وَنَدُرَ المَاءُ المَعِين، وَاسْتَقَرَّتْ أَحْوَالُ العِبَادِ عَلَى شَرِّ حَال، فَانْحَرَفَ أَكْثَرُهُمْ فَإِمَّا مُفَرِّطٌ وَإِمَّا غَالٍ، وَسُوِّدَ مِنْ النَّاسِ أَرَاذِلُهُمْ وَسَكَنُوا كُلَّ طَوْدٍ عَال، تَرَاهُمْ قَدْ انْتَفَشُوا فِي حُلَّاتِهِمْ وَثَوْبُ دِيَانَتِهِمْ بَال. وَقَدْ قَالَ مَنْ قَبْلَنَا «إِنَّ الإِنْصَافَ عَزِيز»، قُلْنَا، هَذَا وَاللهِ حَقٌّ حَتَّى فِي مَوَاطِنِ الأَزِيزِ، وَأَهْلُ الجِهَادِ كَغَيْرِهِم، لَيْسُوا مِنْهُم بِاسْتِثْنَاء، فَهُمْ ضُرُوبٌ وَجَمَاعَاتٌ فِيهَا دَخَنٌ وَفِيهَا صَفَاء. وَالمُنْصِفُونَ فِيهِمْ كَغَيْرِهِم قِلَّة، وَهَذَا لِلجِهَادِ كَغَيْرِهِ عِلَّة، وَلِهَذَا لَزِمَنَا التَّحْرِيرُ وَالانْتِقَاء، لِأَوْفَقِ المَنَاهِجِ لِلكِتَابِ الحَكِيمِ وَالسُّنَّةِ الغَرَّاء، وَإِذَا تَلَمَّسْنَا دُرَرَ الأَقْوَالِ السَّنِيَّة، وَمَشَارِبَ الأَخْيَارِ الزَّكِيَّة، لِأَصْحَابِ الجِهَادِ العَلِيَّة، مَا وَسِعَنَا إِغْفَالُ الكَلِمَاتِ المُضِيَّة، لِلحَبِيبِ اللِّيبِيّ مِنْ اللهِ عَطِيَّة.

وَفَضِيلَةُ الشَّيْخِ «عَطِيَّةُ اللهِ اللِّيبِيّ» - تَقَبَّلَهُ اللهُ- مِنْ أَكْثَرِ مَنْ عَرَفْنَا إِنْصَافًا وَإِعْذَارًا وَلُطْفًا وَرِقَّةً مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ، قَدْ أَخَذَ العِلْمَ مِنْ مَظَانِّهِ، فَعَمِلَ بِهِ وَعَلَّمَهُ، وَرُزِقَ فِيهِ فِقْهًا وَدِرَايَةً، فَكَانَتْ لَهُ بِهِ بَصِيرَة، وَكَانَ رَحِمَهُ اللهُ جَمَّ الخُلُقِ كَثِيرَ الإِعْذَارِ رَقِيقَ العِبَارَةِ سَهْلَ المَدْخَلِ رَفِيقًا بِالإِخْوَانِ، فَكَانَ لِجَمِيعِ ذَلِكَ مَعَ مَا رُزِقَ مِنْ وَفْرَةٍ فِي العِلْمِ وَسَعَةٍ فِي العَقْلِ وَقُوَّةٍ فِي الإِدْرَاكِ، كَبِيرَ الأَثَرِ فِي المَنْهَجِ القَوِيمِ الَّذِي سَلَكَ، فَلَمْ يَسْقُطْ كَمَا سَقَطَ غَيْرُهُ فِي مَزَالِقِ الغُلُوِّ وَالتَّكْفِيرِ وَالتَّشْنِيعِ وَالتَّبْدِيعِ وَالتَّفْسِيقِ، بَلْ كَانَ رَحِمَهُ اللهُ آيَةً فِي الإِنْصَافِ بَعِيدًا كُلَّ البُعْدِ عَنْ الغُلُوِّ وَالانْحِرَافِ، فَاعْتَذَرَ لِغَيْرِهِ مِمَّنْ خَالَفُوهُ، بَلْ وَخَالَفُوا مَنْهَجَهُ

وَطَرِيقَتَهُ بِالكُلِّيَّةِ، وَحَفَظَ لِلعُلَمَاءِ قَدْرَهُمْ، وَلَمْ يَخُضْ فِيمَ لَا طَائِلَ مِنْ وَرَاءِهِ وَلَا حَاجَةَ إِلَيْهِ، لِأَجْلِ ذَلِكَ كَانَتْ كَلِمَاتُهُ بَعِيدَةً عَنْ التَّشْكِيكِ وَالتَّنْفِيرِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ أَحَدٍ، بَلْ كَانَ مِنْ خَيْرِ الدُّعَاةِ إِلَى اللهِ وَللمَنْهَجِ الجِهَادِيِّ، وَلِأَجْلِ صِدْقِهِ - نَحْسَبُهُ كَذَلِكَ وَلَا نُزَكِّيهِ عَلَى اللهِ- وَقَعَتْ كَلِمَاتُهُ بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَى مَنْ سَمِعَهُ مِمَّنْ كَانَتْ لَهُ عِنَايَةٌ بِالجِهَادِ أَوْ مِمَّنْ شَغَلَتْهُمْ مَوَارِدُ الخَيْرِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الجِهَادِ، وَمَا عَلِمْنَا لَهُ نَاقِمٌ أَوْ مُبْغِضٌ إِلَّا وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الغُلُوِّ وَالتَّكْفِيرِ، وَمَا كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ إِخْوَانِهِ مِنْ خِلَافٍ نَجَمَ عَنْ اجْتِهَادٍ وَنظَرٍ فَجَمِيعُهُم مَعْذُورُونَ بِذَلِكَ.

وَلِذَلِكَ كَانَتْ كَلِمَاتُ الشَّيْخِ «عَطِيَّةِ اللهِ اللِّيبِيّ» - تَقَبَّلَهُ اللهُ- مِنْ أُولَى الكَلِمَاتِ الَّتِي لَزِمَنَا إِخْرَاجُهَا وَالاعْتِنَاءُ بِهَا، أَمَلًا فِي نَشْرِهَا وَالقِيَامِ عَلَيْهَا بِمَا تَسْتَحِقُّ، فَفِيهَا مِنْ الخَيْرِ الكَثِيرُ، وَمِنْ إِشَارَاتِ التَّقْوِيمِ وَالتَّرْبِيَةِ وَالتَّزْكِيَةِ الجَمُّ الوَفِيرُ، وَلَعَلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِالتَّرْبِيَةِ وَالتَّزْكِيَةِ فِي كَلَامِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ هُوَ مَا كَانَ آسِرًا لِلقُلُوبِ، وَافِيًا بِالمَطْلُوبِ، حَيْثُ وَجَدَتْ كَلِمَاتُهُ الرَّاقِيَةُ الرَّقْرَاقَةُ طَرِيقَهَا سَهْلَةً وَسْطَ زَخَّاتِ الرَّصَاصِ إِلَى قُلُوبِ المُجَاهِدِينَ، فَأَعْلَتْ صَوْتَ الإِنْصَافِ وَالإِعْذَارِ فَوْقَ صَوْتِ الرَّشَّاشِ وَالمِدْفَعِ، فَكَانَتْ كَلِمَاتُهُ رَحِمَهُ اللهُ تَصْرُخُ أَنْ الْزَمْ غَرْزَ النَّاجِينَ، وَكُفَّ لِسَانَكَ عَنْ أَهْلِ المِلَّةِ وَالدِّين، وَأَنْ امْضِ فِي طَرِيقِكَ وَلَا تَلْتَفِتْ عَنْ الشِّمَالِ أَوْ اليَمِين.

وَأَكْثَرُ إِصْدَارَاتِ الشَّيْخِ «عَطِيَّةِ اللهِ اللِّيبِيّ» - تَقَبَّلَهُ اللهُ- قَصِيرَةٌ، بَعِيدَةٌ عَنْ الإِمْلَالِ وَالتَّطْوِيلِ، بَلْ كَانَتْ أَكْثَرُهَا رَسَائِلُ تَبَعًا لِمُقْتَضى الحَالِ وَكَثِيرٌ مِنْهَا إِجَابَاتٌ عَلَى سُؤَالَاتٍ لِلإِخْوَةِ، وَالبَعْضُ الآخَرُ دُرُوسٌ صَوْتِيَّةٌ أَلْقَاهَا الشَّيْخُ هُنَا وَهُنَاكَ، فَلَمْ تَكُنْ لَهُ كُتُبًا كَمَا لِغَيْرِهِ.

وَلَمْ نَكُنْ نَحْنُ فِي «مُؤَسَّسَةِ المُرَابِطِينَ» أَوَّلَ مَنْ اعْتَنَى بِإِصْدَارَاتِ الشَّيْخِ «عَطِيَّةِ اللهِ» رَحِمَهُ اللهُ، بَلْ نَأْتِي نَحْنُ فِي آخِرِهِمْ، فَقَدْ سَبَقَنَا إِلَى هَذَا الفَضْلِ مِنْ الإِخْوَةِ الكَثِيرُ، كُلٌّ يَعْمَلُ فِي مِضْمَارِهِ، وَكُلٌّ يَضَعُ لَمْسَتَهُ لِأَجْلِ خُرُوجِ هَذِهِ الأَعْمَالِ إِلَى النُّورِ، لِتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَة. وَمِنْ الإِخْوَةِ الأَفَاضِلِ الَّذِينَ قَامُوا عَلَى خِدْمَةِ أَعْمَالِ الشَّيْخِ وَغَيْرِهِ العَامِلُونَ فِي مُؤَسَّسَةِ السَّحَابِ لِلإِنْتَاجِ الإِعْلَامِيّ، وَالإِخْوَةُ فِي مُؤَسَّسَةِ النُّخْبَةِ «نُخْبَةُ الإِعْلَامِ الجِهَادِي»، وَالإِخْوَةُ فِي مَرْكَزِ الفَجْرِ للإِعْلَامِ، وَالإِخْوَةُ فِي الجَبْهَةِ الإِسْلَامِيَّةِ العَالَمِيَّةِ، فَقَامُوا جَمِيعًا - بَارَكَ اللهُ فِيهِمْ وَفِي سَعْيِهِم- بِتَسْجِيلِ الكَلِمَاتِ الصَّوْتِيَّةِ وَالمَرْئِيَّةِ وَنَشْرِهَا وَتَفْرِيغِ مُحَاضَرَاتِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ وَتَنْسِيقِهَا وَنَشْرِهَا، وَجَمْعِ مَقَالَاتِهِ المُسَلْسَلَةِ مِنْ المَجَلَّاتِ - كَمَجَلَّةِ «طَلَائِعِ خُرَاسَانَ»- وَجَعْلِهَا فِي مَلَفٍّ مَقْرُوءٍ وَاحِدٍ، كَمَا قَامَ الإِخْوَةُ - حَفِظَهُمْ اللهُ- بِتَسْجِيلِ لِقَاءَاتِهِ مَعَ الإِخْوَةِ فِي بَعْضِ المُنْتَدَيَاتِ كَمَرْكَزِ اليَقِينِ وَمُنْتَدَى الحِسْبَةِ الَّتِي أَجَابَ فِيهَا الشَّيْخُ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- عَلَى سُؤَالَاتِ الإِخْوَةِ المُخْتَلِفَةِ. بَلْ إِنَّنَا مُؤَخَّرًا اطَّلَعْنَا عَلَى عَمَلٍ جَلِيلِ القَدْرِ أَحَاطَ بِمَا كُنَّا قَدْ نَوَيْنَاهُ، وَذَلِكَ بِجَمْعِ كَلِمَاتِ وَرَسَائِلِ الشَّيْخِ «عَطِيَّةِ» اللهِ رَحِمَهُ اللهُ فِي

مَكَانٍ وَاحِدٍ، غَيْرَ أَنَّ مَا صَدَرَ كَانَ ضِمْنَ بَرْنَامَجٍ إِلِيكْتُرُونِيٍّ شَمَلَ جُلَّ مَا صَدَرَ عَنْ الشَّيْخِ، بَيْنَمَا رَكَّزْنَا عَمَلَنَا عَلَى إِنْتَاجِ نُسَخٍ وَرَقِيَّةٍ فِي مُجَلَّدَاتٍ، وَقَدْ صَدَرَ هَذَا العَمَلُ الرَّائِعُ المُتْقَنُ بِاسْمِ «المَجْمُوعُ» عَنْ مُؤَسَّسَةِ النُّخْبَةِ، فَجَزَاهُمْ اللهُ خَيْرَ الجَزَاءَ وَجَعَلَهُ فِي مَوَازِينِ حسَنَاتِهْم وَلِلشَّيْخِ «عَطِيَّةِ اللهِ» مِنْ قَبْلِهِمْ.

وَمِنْ بَعْدِ ذَلِكَ يَأْتِي دَوْرُنَا فِي «مُؤَسَّسَةِ المُرَابِطِينَ» فِي آخِرِ الرَّكْبِ المُبَارَكِ، عَسَى أَنْ يُلْحِقَنَا سَعْيُنَا بِمَا نَالُوهُ مِنْ سَبْقٍ وَكَرَامَةٍ وَفَضْل، وَالأَجْرُ وَالفَضْلُ لَا مَحَالَةَ مَوْصُولٌ إِلَيْهِمْ، فَمَا سَطَرْنَاهُ هُنَا لَمْ يَكُنْ إِلَّا بَعْدَ جُهْدِهِمْ، وَجَمِيعُ مَا قَدَّمَهُ الإِخْوَانُ مِنْ قَبْلُ وَمَا نُقَدِّمُهُ الآنَ يَجِدُهُ الشَّيْخُ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- فِي صَحِيفَتِهِ يَوْمَ يَلْقَى رَبَّهُ، نَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَتَقَبَّلَ مِنَّا وَمِنْ قَبْلُ مِمَّنْ سَبَقَنَا وَأَنْ يَجْمَعَنَا وَإِيَّاهُمْ وَشَيْخُنَا «عَطِيَّةَ اللهِ» مَعَ نَبِيِّهِ ﷺ فِي أَعْلَى جِنَانِ الخُلْدِ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَمَوْلَاهُ.



عَمَلُنَا فِي هَذَا الكِتَابِ:

هَذَا الكِتَابُ هُوَ الجُزْءُ الأَوَّلُ مِنْ إِصْدَارَاتِ وَكَلِمَاتِ الشَّيْخِ المُجَاهِدِ «عَطِيَّةِ اللهِ اللِيبِيّ» - تَقَبَّلَهُ اللهُ- وَقَدْ تَخَيَّرْنَا مِنْهَا أَحدَ عَشَرَةَ، وَهِيَ:



١. حِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيُّ وَالقَضِيَّةُ الفَلَسْطِينِيَّةُ: رُؤْيَةٌ كَاشِفَةٌ.

٢. شَرْحُ حَدِيثِ «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ».

٣. جَوَابُ سُـؤَالٍ فِي جِهَـادِ الدَّفْعِ.

٤. أَجْوِبَةٌ فِي حُكْمِ النَّفِيرِ وَشَرْطِ المُتَصَدِّي لِلتَّكْفِيرِ.

٥. بَشَائِرُ النَّصْرِ فِي شَهْرِ الصَّبْرِ.

٦. الأمْرِيكَان المُجْرِمُونَ يَتَخَبَّطُونَ وَيُمَارِسُونَ حَرْبًا قَذِرَةً.

٧. ثَوْرَةُ الشُّعُـــوبِ وَسُقُوطُ النِّظَامِ العَرَبِيِّ الفَاسِدِ: كَسْرُ صَنَمِ الاسْتِقْرَارِ وَالانْطِلَاقَةُ الجَدِيدَةُ.

٨. مَفْهُومٌ مُهِمٌّ جِدًّا.

٩. رِسَالَةٌ إِلَى الإِخْوَةِ فِي البَحْرَيْنِ.

١٠. تَحِيَّةٌ لِأَهْلِنَا فِي لِيبْيَا.

١١. أَهْلُ التَّوْحِيدِ فِي نَهَرِ البَارِدِ.. وَيْلٌ لِأُمَّةٍ خَذَلَتْكُمْ!!.

وَيَتَلَخَّصُ عَمَلُنَا فِي دَارِ المَرَابِطِينَ فِي ذَلِكَ العَمَلِ فِي الآتِي تَفْصِيلُهُ:

١. إِخْرَاجُ إِصْدَارَاتُ فَضِيلَةِ الشَّيْخ «عَطِيَّةِ اللهِ» - تَقَبَّلَهُ اللهُ- فِي نُسَخٍ وَرَقِيَّةٍ مَطْبُوعَةٍ أَوْ فِي صُورَةٍ إِلِيكْتُرُونِيَّةٍ يُمْكِنُ طَبْعُهَا وَرَقِيًّا كَمَا فِي هَيْئَةِ الكُتُبِ المُتَدَاوَلَةِ.

٢. تَصْحِيحُ مَا وَرَدَ بِالكِتَابِ مِنْ أَخْطَاءٍ لُغَوِيَّةٍ وَنَحْوِيَّةٍ وَرَدَتْ بِالأُصُولِ

المَوْجُودَةِ عَلَى الشَّبَكَةِ العَنْكَبُوتِيَّةِ.

٣. إعَادَةُ وَضْعِ عَلَامَاتِ التَّرْقِيمِ بِحَسْبِ مَا يَقْتَضِيهِ السِّيَاقُ وَذَلِكَ بِالزِّيَادَةِ فِيهَا أَوْ النُّقْصَانِ مِنْهَا أَحْيَانًا.

٤. إعَادَةُ تَنْسِيقِ الفَقَرَاتِ حَيْثُ قُمْنَا بِضَمِّ بَعْضِهَا إِلَى بَعْضٍ مَعَ مُرَاعَاةِ عَدَمِ الإِخْلَالِ بِوِحْدَةِ المَعْنَى.

٥. قُمْنَا بِتَعْدِيلِ بَعْضِ الكَلِمَاتِ سَوَاءً بِالإِضَافَةِ أَوْ الاسْتِبْدَالِ وَقَدْ قُمْنَا بِكِتَابَةِ الكَلِمَاتِ الجَدِيدَةِ بَيْنَ قَوْسَيْنِ كَالتَّالِي [...]، فَمَا وَرَدَ بَيْنَ هَذَيْنِ القَوْسَيْنِ لَمْ يَرِدْ بِنَصِّهِ فِي أَصْلِ الكِتَابِ، وَقَدْ يَكُونُ إِيرَادُ الكَلِمَاتِ الجَدِيدَةِ لِمَزِيدِ بَيَانٍ وَإِيضَاحٍ أَوْ لِأَنَّهَا أَكْثَرُ مُنَاسَبَةً لِلسِّيَاقِ مِمَّا وَرَدَ فِي الأَصْلِ، وَقَدْ نُورِدُ جُمْلَةً بَيْنَ هَذَيْنِ القَوْسَيْنِ مَعَ إِعَادَةِ تَرْتِيبِ كَلِمَاتِهَا لِتُصْبِحَ أَكْثَرَ إِتْقَانًا، وَهَذَا قَلِيلٌ جِدًّا حَيْثُ أَنَّ كَلِمَاتِ الشَّيْخِ «عَطِيَّةِ اللهِ» رَحِمَهُ اللهُ تَمَيَّزَتْ بِالإِتْقَانِ فِي الجُمْلَةِ. وَذَلِكَ عَدَا مَا كَانَ بَيْنَ قَوْسَيْنِ بِنَصٍّ: [قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهُ:...] فَإِنَّهُ يَكُونُ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ.

٦. قُمْنَا بِتَخْرِيجِ الأَحَادِيثِ وَالآثَارِ الوَارِدَةِ فِي الكِتَابِ تَخْرِيجًا مُخْتَصَرًا يَلِيقُ بِالمَقَامِ، وَقَدْ أَوْرَدَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ مَوَاضِعَ الأَحَادِيثِ لِجُلِّ مَا أَوْرَدَهُ، فَقُمْنَا بِعَزْوِ الأَحَادِيثِ إِلَى مَوَاضِعِهَا اسْتِقْصَاءً وَذَلِكَ بِذِكْرِ رَقَمِ الحَدِيثِ وَالكِتَابِ وَالبَابِ الوَارِدِ فِيهِمَا، مَعَ بَيَانِ دَرَجَتِهِ مِنْ الصِّحَّةِ وَالضَّعْفِ، وَذَلِكَ فِي غَيْرِ الصَّحِيحَيْنِ وَالمُوَطَّأ، اعْتِمَادًا عَلَى مُصَنَّفَاتِ الشَّيْخِ



الأَلْبَانِي رَحِمَهُ اللهُ أَوْ تَرْجِيحَاتِ الشَّيْخِ شُعَيْبِ الأَرْنَاؤُوط فِي مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ.

٧. قَدْ يَذْكُرُ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ رَحِمَهُ اللهُ أَكْثَرَ مِنْ مَوْضِعٍ لِلحَدِيثِ، فَقَدْ نُورِدُ جَمِيعَهَا تَفْصِيلًا وَقَدْ نَكْتَفِي بِبَعْضِهَا دُونَ بَعْضٍ وَقَدْ نَكْتَفِي بِذِكْرِ مَوْضِعٍ وَاحِدٍ مِنْهَا إِذَا رَأَيْنَا فِيهِ الكِفَايَةَ وَالغُنْيَةَ وبِخَاصَّةٍ إِذَا كَانَ فِي أَحَدِ الصَّحِيحَيْنِ مَعَ بَيَانِ صِحَّتِهِ إِنْ كَانَ فِي غَيْرِهِمَا.

٨. قُمْنَا بِعَزْوِ الآيَاتِ القُرْآنِيَّةِ إِلَى سُوَرِهَا مَعَ ذِكْرِ أَرْقَامِ الآيَاتِ وَإِيرَادِهَا بِالخَطِّ العُثْمَانِيِّ.

٩. قُمْنَا بِتَصْحِيحِ بَعْضِ الأَخْطَاءِ فِي الكُتُبِ المَعْزُوِّ إِلَيْهَا أَوْ فِي أَسْمَاءِ مُصَنِّفِيهَا.

١٠. قُمْنَا بِاسْتِبْدَالِ كَلِمَةِ «إِذاً» بِـ «إِذَنْ» وَذَلِكَ لِشُيُوعِ اسْتِخْدَامِ الأُولَى عَنْ الثَّانِيَةِ وَلِتَشَابُهِ رَسْمِ الثَّانِيَةِ مَعَ غَيْرِهَا، وَلِوُرُودِهَا فِي الرَّسْمِ العُثْمَانِيِّ لِلقُرْآنِ عَلَى هَذَا النَّحْوِ، مَعَ الإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ كِلَا الرَّسْمَيْنِ فِي اللُّغَةِ صَحِيحَانِ وَمُسْتَخْدَمَانِ وَفِي ذَلِكَ خِلَافٌ قَدِيمٌ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ.

١١. قُمْنَا بِإِضَافَةِ تَعْلِيقَاتٍ مَنْهَجِيَّةٍ عَلَى بَعْضِ مَا أَوْرَدَهُ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ، وَلَيْسَتْ تِلْكَ التَّعْلِيقَاتُ لِلمُخَالَفَةِ بِالضَّرُورَةِ، بَلْ كَثِيرٌ مِنْهَا إِيضَاحٌ وَاسْتِشْهَادٌ.

١٢. قُمْنَا بِالتَّرْجَمَةِ لِلأَعْلَامِ الَّذِينَ أَتَى الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ عَلَى ذِكْرِهِمْ، سَوَاءٌ مِنْ

المُسْلِمِينَ أَوْ مِنْ غَيْرِهِمْ.

١٣. قُمْنَا بِالتَّعْرِيفِ بِبَعْضِ الحَوَادِثِ الوَارِدِ ذِكْرُهَا فِي كَلِمَاتِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ، وَكَذَلِكَ قُمْنَا بِالتَّعْرِيفِ بِالأَحْزَابِ وَالمُؤَسَّسَاتِ الوَارِدَةِ فِي الكِتَابِ.

١٤. قُمْنَا بِإِعَادَةِ كِتَابَةِ الكِتَابِ يَدَوِيًّا لِشَكْلِ الكَلِمَاتِ جَمِيعِهَا قَدْرَ الإِمْكَانِ، وَشَكْلُ الكَلِمَاتِ مِنْ أُسُسِ الكِتَابَةِ لَدَيَّ وَإِنْ خَالَفَنِي البَعْضُ فِي ذَلِكَ، فَالشَّكْلُ يَزِيدُ مِنْ إِتْقَانِ الكِتَابِ وَضَبْطِهِ وَالعِنَايَةِ بِهِ وَهُوَ أَدْعَى لِضَبْطِ أَلْسِنَةِ القُرَّاءِ وَأَحْفَظُ لَهُمْ عَنْ الزَّلَلِ. وَقَدْ تَحَدَّثَ إِلَيَّ بَعْضُ إِخْوَانِي فِي ذَلِكَ وَكَيْفَ أَنَّ شَكْلَ الكِتَابِ يَسْتَنْفِذُ كَثِيرًا مِنْ الوَقْتِ وَالجُهْدِ، وَالمُصَنَّفَاتُ الَّتِي نَعْتَزِمُ إِصْدَارَهَا كَثِيرَةٌ وَقَدْ لَا يُسْعِفُنَا الوَقْتُ لِإِخْرَاجِهَا، كَمَا أَنَّ شَكْلَ الكِتَابِ قَدْ يَجْعَلُ الكَثِيرِينَ يَعْزُفُونَ عَنْ قِرَاءَتِهَا لِاسْتِصْعَابِهِمْ ذَلِكَ. وَقَدْ نَظَرْتُ فِي نَصِيحَتِهِمْ الثَّمِينَةِ تِلْكَ، وَقَدْ كِدْتُ أَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا. فَأَمَّا عَنْ الوَقْتِ وَالجُهْدِ فِي شَكْلِ الكِتَابِ فَهُوَ مَجْهُودٌ يَصْعُبُ تَخَيُّلُهُ فِي الحَقِيقَةِ وَالأَجْرُ عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، نَسْأَلُهُ القَبُولَ، وَكَمَا ذَكَرْنَا فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِ «دَعْوَةُ المُقَاوَمَةِ الإِسْلَامِيَّةِ العَالَمِيَّةِ» فَإِنَّ كُتُبَ أَعْلَامِ التَّيَّارِ الجِهَادِيِّ مِنْ المُعْتَدِلِينَ غَيْرِ الغَالِينَ فِي العَصْرِ الحَدِيثِ لَمْ تَحْظَ بِضَبْطٍ وَاهْتِمَامٍ يَلِيقُ بِهَا، وَشَكْلُ الكِتَابِ مِنْ عَلَامَاتِ وَمُقْتَضَيَاتِ ضَبْطِ الكِتَابِ وَخِدْمَتِهِ، وَانْظُرْ إِنْ شِئْتَ إِلَى كُتُبِ المُتَقَدِّمِينَ وَكَيْفَ اهْتَمَّ المُتَأَخِّرُونَ بِشَكْلِهَا وَإِنْ كَانَتْ فِي الأَصْلِ غَيْرَ مَشْكُولَةٍ، وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ إِقَامَةِ عِوَجِ الأَلْسِنَةِ وَجَبْرِ

عُجْمَتِهَا. وَلِذَلِكَ فَقَدْ أَشَارَ عَلَيَّ الإخْوَةُ فِي الدَّارِ بِإِصْدَارِ نُسْخَتَيْنِ مِنْ الكُتُبِ، وَاحِدَةٌ كَامِلَةُ التَّشْكِيلِ وَالأُخْرَى تَخْلُو مِنْهُ لِإِعْطَاءِ سَعَةٍ لِلقُرَّاءِ لِاخْتِيَارِ الأَيْسَرِ لَهُمَا، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

١٥. أَلْحَقْنَا فِي أَوَّلِ الكِتَابِ شَيْئًا مِنْ سِيرَةِ الشَّيْخِ «عَطِيَّةِ اللهِ» - تَقَبَّلَهُ اللهُ- سِوَى مَا وَرَدَ فِي اسْتِشْهَادِهِ رَحِمَهُ اللهُ فَقَدْ أَرْجَأْنَا ذَلِكَ الجُزْءَ إِلَى كِتَابٍ آخَرَ يَضُمُّ بَعْضَ أَوْ بَاقِي إِصْدَارَاتِهِ، مَعَ ذِكْرِ أَقْوَالِ الأَعْلَامِ فِيهِ وَرَثَائِهِمْ إِيَّاهُ.

١٦. أَلْحَقْنَا فِي آخِرِ الكِتَابِ صَفَحَاتٍ تَضُمُّ المَرَاجِعَ الَّتِي اسْتَنَدْنَا إِلَيْهَا فِي تَحْقِيقِ الكِتَابِ بِشَكْلٍ تَفْصِيلِيٍّ حَيْثُ نَذْكُرُ إِسْمَ الكِتَابِ كَامِلًا وَاسْمَ مُؤَلِّفِهِ كَافِيًا مَعَ بَيَانِ تَارِيخَيْ وِلَادَتِهِ وَوَفَاتِهِ إِنْ تَيَسَّرَ، مَعَ ذِكْرِ اسْمِ دَارِ الطِّبَاعَةِ وَعُنْوَانِهَا وَعَدَدِ أَجْزَاءِ الكِتَابِ المَطْبُوعِ وَعَامِ إِصْدَارِهِ مَعَ ذِكْرِ اسْمِ المُحَقِّقِ إِنْ وُجِدَ، وَمَا لَمْ نَسْتَطِعْ الرُّجُوعَ إِلَى أَصْلِهِ كَتَبْنَا [لَمْ نُقَابِلْ النَّقْلَ مَعَ أَصْلٍ مَطْبُوعٍ].

وَأَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْزُقَنِي وَإِيَّاكُمْ الإخْلَاصَ فِي القَوْلِ وَالعَمَلِ وَأَنْ يَرْزُقَنَا شَهَادَةً فِي سَبِيلِهِ وَأَنْ يَقَرَّ أَعْيُنَنَا بِنُصْرَةِ دِينِهِ وَإِعَادَةِ العِزَّةِ وَالمَجْدِ لِأُمَّةِ الإِسْلَامِ، وَأَسْأَلَهُ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يُوَحِّدَ كَلِمَةَ المُجَاهِدِينَ فِي بِلَادِ الشَّامِ وَالعِرَاقِ تَحْتَ رَايَةٍ وَاحِدَةٍ وَأَنْ يَرُدَّ مَنْ غَلَا مِنْهُمْ إِلَى الحَقِّ رَدًّا جَمِيلًا وَأَنْ يَكُفَّ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ وَأَنْ يَقِيَهُمْ وَالمُسْلِمِينَ شَرَّ الإِرْجَاءِ وَالتَّكْفِيرِ، وَأَسْأَلَهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَأْذَنَ لَنَا فِي الجِهَادِ وَأَنْ تُرْفَعَ رَايَاتُهُ خَفَّاقَةً فِي كُلِّ أَرْجَاءِ

المَعْمُورَةِ. وَأَخِيرًا أَسْأَلُهُ أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الكِتَابِ وَبِغَيْرِهِ مِنْ تُرَاثِ الأُمَّةِ الثَّمِينِ وَأَنْ يَرْزُقَ مُؤَلِّفَهُ وَمَنْ اعْتَنَي بِهِ وَشَارَكَ فِي إِخْرَاجِهِ الأَجْرَ وَالثَّوَابَ الجَزِيلَ، وَنَعُوذُ بِهِ سُبْحَانَهُ أَنْ نَكُونَ جِسْرًا لِعِبَادِهِ إِلَى الجَنَّةِ وَيُلْقَى بِنَا إِلَى جَهَنَّمَ، إِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَهُوَ المُسْتَعَانُ وَلَهُ القَضَاءُ وَعَلَيْهِ التُّكْلَانُ.

أَبُو طَلْحَةَ المُرَابِطِيّ

يَوْمُ الجُمُعَةِ ٢٤ مِنْ شَهْرِ المُحَرَّمِ ١٤٣٧هـ

٦ تِشْرِين الثَّانِي (نُوفَمْبِر) ٢٠١٥م

***



سِيرَةُ الشَّيْخِ عَطِيَّةِ اللهِ اللِّيبِيِّ
تَقَبَّلَهُ اللهُ

إِسْمُهُ وَنَسَبُهُ:

هُوَ «جَمَالُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِشْتِيوِي بْنِ زوبِي»، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ المِصْرَاتِيّ اللِّيبِيّ، يُعْرَفُ فِي أَوْسَاطِ التَّيَّارِ الجِهَادِيّ بِـ «عَطِيَّةِ اللهِ اللِّيبِيّ». لَمْ يَتِمُّ الكَشْفُ عَنْ اسْمِ الشَّيْخِ الحَقِيقِيّ طِيلَةَ سَنَوَاتِ جِهَادِهِ إِلَّا قبيلَ اسْتِشْهَادِهِ بِقَلِيلٍ، وَكَانَ ذَلِكَ إِبَّانَ الثَّوْرَةِ اللِّيبِيَّةِ «حَرْبُ ١٧ فُبْرَايِر» الَّتِي بَدَأَتْ قَبْلَ ذَلِكَ التَّارِيخِ بِيَوْمَيْنِ، وَالَّتِي قُتِلَ فِيهَا طَاغُوتُ لِيبْيَا «مُعَمَّرُ القَذَّافِي» -قَاتَلَهُ اللهُ- فِي العِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ أُكْتُوبَر لِعَامِ ٢٠١١م، وَلَعَلَّ ذَلِكَ يُشِيرُ إِلَى أَمْرَيْنِ هَامَّيْنِ وَلَا سِيَّمَا فِي أَوْسَاطِ الجِهَادِ وَفِي ظِلِّ النِّظَامِ العَالَمِي الجَدِيدِ، أولَاهُمَا شِدَّةُ الظُّرُوفِ الأَمْنِيَّةِ الَّتِي يُلَاقِيهَا مَنْ عَقَدَ العَزْمَ عَلَى المُضِيِّ قُدُمًا فِي طَرِيقِ الجِهَادِ وَفِي طَرِيقِ نُصْرَةِ الإِسْلَامِ وَالمُسْلِمِين، وَضَرَاوَةُ الحَرْبِ الَّتِي يَشُنُّهَا أَعْدَاءُ الجِهَادِ عَلَى المُجَاهِدِينَ، وَثَانِيهُمَا هُوَ قِيمَةُ الحَذَرِ وَالحِيطَةِ وَالكِتْمَانِ فِي حَيَاةِ المُجَاهِدِ فِي ظِلِّ فَتْرَةِ سَطْوَةِ الاسْتِخْبَارَاتِ وَحَرْبِ العُمَلَاءِ وَالدَّسَائِسِ، وَكَيْفَ أَنَّ الشَّيْخَ -تَقَبَّلَهُ اللهُ- اسْتَطَاعَ الحَيَاةَ رِدْحًا مِنَ الزَّمَنِ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللهِ بِغَيْرِ أَنْ يَتَبَيَّنَ الكَثِيرُونَ اسْمَهُ الحَقِيقِيّ، وَهُوَ مِنْ أَهَمِّ

الدُّرُوسِ العَمَلِيَّةِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى جَمِيعِ مَنْ سَلَكَ هَذَا المَسْلَكِ الوَعِرِ تَعَلُّمُهُ. وَقَدْ عُرِفَ الشَّيْخُ بِعِدَّةِ أَسْمَاءٍ وَهْمِيَّةٍ فِي أَثْنَاءِ مَسِيرَتِهِ الجِهَادِيَّةِ، وَلَعَلَّ أَقْدَمَهَا «أَبُو أُسَامَةَ اللِّيبِيّ» وَبِهَذَا الإِسْمِ يَعْرِفُهُ قُدَامَى رُفَقَاءِ الجِهَادِ فِي أَفْغَانِسْتَانَ فِي أَثْنَاءِ جِهَادِهَا ضِدَّ الرُّوسِ. وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا أَبُو عَبْدِ الرَحْمَنِ وَمَحْمُودُ الحَسَن وَعَبْدُ الكَرِيمِ اللِّيبِيّ.

وَكُنَّا قَدْ عَزَمْنَا عَلَى جَمْعِ سِيرَتِهِ مِنْ هُنَا وَهُنَاكَ غَيْرَ أَنَّنَا وَجَدْنَا لِلكَثِيرِ مِمَّنْ سَبَقُونَا جُهُودًا مُمَيَّزَةً مَشْكُورَةً فِي ذَلِكَ، فَقَدْ كَفَانَا الإِخْوَةُ مُؤْنَةَ ذَلِكَ، فَجَزَاهُمْ اللهُ خَيْرَ الجَزَاءِ. وَلِذَا فَقَدْ تَخَيَّرْتُ أَحَدَ تِلْكَ السِّيَرِ المَبْثُوثَةِ عَلَى شَبَكَةِ المَعْلُومَاتِ الدَّوْلِيَّةِ وَهِيَ عَمَّنْ أَخَذَ سِيرَةَ الشَّيْخِ مِنْ أَحَدِ أَقْرَانِهِ فِي الجِهَادِ وَالطَّلَبِ. يَقُولُ الأَخُ الرَّاوِي – أَثَابَهُ اللهُ–: «وَدُونَكَ – أَخِي – نُبَذًا وَمُقْتَطَفَاتٍ مِّن سِيرَتِهِ العَطِرَةِ، وَجَوَانِبَ مِنْ حَيَاتِه – تَقَبَّلَهُ اللهُ وَرَحِمَهُ–:

مِنْ النَّشْأَةِ إِلَى الهِجْرَةِ:

حَدَّثَنَا الشَّيْخُ «أَبُو مُحَمَّدِ الفَقِيهِ اللِّيبِيّ» عَنْ بَعْضِ مَرَاحِلِ عُمُرِ الشَّيْخِ، فَقَالَ: «أَخِي وَرَفِيقُ دَرْبِي «عَطِيَّةُ اللهِ»، تَشَرَّفْتُ بِالمَعِيشَةِ مَعَهُ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ وَفِي ظُرُوفٍ مُخْتَلِفَةٍ وَأَمَاكِنَ مُخْتَلِفَةٍ وَأَزْمِنَةٍ مُخْتَلِفَةٍ. وُلِدَ الشَّيْخ فِي قَرْيَةِ «الزَّوَابِي» بِـ «مُصْرَاتَهْ» فِي «لِيْبْيَا» فِي عَامِ ١٣٨٨هـ، المُوَافِقِ ١٩٦٩م، وَنَشَأَ فِي أُسْرَةٍ مُتَمَسِّكَةٍ بِدِينِ اللهِ غَيْرِ مُفَرِّطَةٍ فِيهِ، مَعْرُوفَةٍ بِالخُلُقِ الطَّيِّبِ وَحُسْنِ

السِّيرَةِ، لَهُ عَدَدٌ مِنْ الإِخْوَةِ، اثْنَانِ أَكْبَرُ مِنْهُ: بَشِيرٌ وَحَسَنٌ - وَهُمْ مِنْ خِيرَةِ النَّاسِ أَخْلَاقًا وَسِيرَةً-، وَأَخٌ أَصْغَرُ مِنْهُ: مُحَمَّدٌ، وَهُوَ كَذَلِكَ شَابٌّ فَاضِلٌ وَتَرْبِطُنِي بِهِمْ مَوَدَّةٌ وَتَوَاصُلٌ وَللهِ الحَمْدُ.

«جَمَالٌ» شَابٌّ نَشَأَ فِي طَاعَةِ اللهِ، فَمُنْذُ بِدَايَاتِهِ نَشَأَ عَلَى سُنَّةٍ وَطَرِيقَةٍ سَلِيمَةٍ كَانَتْ سَائِدَةً فِي مِصْرَاتَه فِي ذَلِكَ الوَقْتِ؛ إِذْ نَشَأَ عَلَى الشَّجَاعَةِ وَلَهُ فِي ذَلِكَ مَوَاقِفُ كَثِيرَةٌ، وَكَذَلِكَ عَلَى الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ المُنْكَرِ، يُزَيِّنُ ذَلِكَ كُلَّهُ أَدَبٌ جَمٌّ وَخُلُقٌ حَسَنٌ وَاحْتِرَامٌ لِمَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًّا أَوْ أَقْدَمُ سَابِقَةً. كَانَتْ تَرْبِطُنِي بِهِ عَلَاقَةٌ مِنْ صُغْرِهِ، وَكَانَ مُتَحَمِّسًا لِلدَّعْوَةِ وَالجِهَادِ، وَكُنَّا نُحَاوِلُ تَهْدِئَتَهُ وَتَوْجِيهَهُ بِمَا يَتَنَاسَبُ مَعَ ظُرُوفِ البِلَادِ الصَّعْبَةِ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ، لَكِنَّهُ كَانَ لَا يَخَافُ فِي الحَقِّ؛ فَفِي سَنَةَ ١٩٨٨م بَدَأَ الشَّبَابُ فِي التَّفْكِيرِ فِي إِنْشَاءِ تَنْظِيمٍ جِهَادِيٍّ يَدْفَعُهُمْ لِذَلِكَ الغَيْرَةُ وَالشَّجَاعَةُ وَالحَمَاسَةُ؛ وَلَكِنْ لِظُرُوفِ البِلَادِ وَالقَبْضَةِ الأَمْنِيَّةِ مَعَ نَقْصِ الخِبْرَةِ وَالدِّرَايَةِ؛ لَمْ يَنْجَحْ هَذَا التَّنْظِيمُ. فَقَدْ عُرِفَ هَذَا التَّنْظِيمُ بِاسْمِ الشَّيْخِ «مُحَمَّدِ الفَقِيه» تَقَبَّلَهُ اللهُ، وَانْضَمَّ لَهُ شَبَابٌ كُثُرٌ فِي ذَلِكَ الوَقْتِ، وَكَانَ «عَطِيَّةُ اللهِ» مِنْ أَوَائِلِهِمْ، بَلْ كَانَ مِنْ الدُّعَاةِ لَهُ، وَكَانَ صَاحِبَ هِمَّةٍ عَالِيَةٍ وَجِدِّيَةٍ فِي العَمَلْ؛ إِذْ كَانَ يَجُوبُ لِيبْيَا مِنْ شَرْقِهَا لِغَرْبِهَا دَاعِيًا إِلَى العَمَلِ الجِهَادِيّ، وَمُحَرِّضًا عَلَيْهِ، كَانَ شُجَاعًا بِحَقٍّ، وَمِنْ مَوَاقِفِهِ أَنَّ أَحَدَ الثَّوْرِيِّينَ المُتَسَلِّقِينَ وَقَفَ يَوْمَ جُمْعَةٍ بَعْدَ الصَّلَاةِ، وَقَالَ: «بِاسْمِ اللهِ وَبِاسْمِ الفَاتِحِ العَظِيمِ»؛ فَوَقَفَ لَهُ الأَخُ «عَطِيَّةٌ»، وَتَكَلَّمَ مَعَهُ بِكَلَامٍ

شَدِيدٍ، وَلَكِنَّ اللهَ سَلَّمَهُ وَسَلَّمَ الإِخْوَةَ يَوْمَهَا.

كَانَتْ بِيئَةُ مِصْرَاتَه فِي تِلْكَ الفَتْرَةِ بِيئَةَ دَعْوَةٍ عَلَى مَنْهَجِ الأَوَائِلِ: كِتَابٌ يَهْدِي وَسَيْفٌ يَحْمِي، وَكَانَ مِنْ رُمُوزِ الدَّعْوَةِ وَالصَّحْوَةِ المُبَارَكَةِ الأَخُ «يُوسُفُ المِصْرَاتِيّ» وَكَانَ شُجَاعًا كَرِيمًا، وَقَدْ لَازَمَهُ «عَطِيَّةُ اللهِ» فَتْرَةً، وَكَانَ بَيْتُهُ مَضَافَةً لِلإِخْوَةِ، وَوُجِدَ فِي مِصْرَاتَة عَدَدٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالفَضْلِ وَالجِهَادِ وَقْتَهَا، مِنْ أَمْثَالِ الشَّيْخِ الشَّهِيدِ - بِإِذْنِ اللهِ-: «عَبْدِ اللهِ إِجْمَال»[1]، وَالشَّيْخِ الشَّهِيدِ - بِإِذْنِ اللهِ-: «بِلْقَاسِمْ مليطَان»[2]، وَغَيْرِهِمْ، فَكَانَتْ بِيئَةَ عِلْمٍ وَدَعْوَةٍ وَجِهَادٍ عَلَى مَنْهَجٍ صَحِيحٍ لَا إِفْرَاطَ وَلَا تَفْرِيطَ؛ فَهُنَاكَ مَنْ يُرْشِدُ الشَّبَابَ وَيُوَجِّهُهُمْ التَّوْجِيهَ الصَّحِيحَ، وَكَانَ الشَّبَابُ رُغْمَ الحَمَاسِ وَصِغَرِ السِّنِّ يَسْتَمِعُونَ لِمَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُمْ، وَكَانَ الحُبُّ وَالتَّقْدِيرُ وَالاحْتِرَامُ هُوَ السَّائِدُ فِي تِلْكَ المَرْحَلَةِ.

وَزِيَادَةً عَلَى هَذَا فَقَدْ كَانَ «عَطِيَّةُ» مُمَيَّزًا بَيْنَ أَبْنَاءِ جِيلِهِ بِالذَّكَاءِ وَعُلُوِّ

---

(١) أَبُو مُحَمَّد عَبْدُ اللهِ عَلِيّ إِجْمَال: أَحَدُ الشُّيُوخِ اللِّيبِيِّينَ المَشْهُورِينَ بِالصَّدْعِ بِالحَقِّ وَبِمُقَارَعَةِ أَهْلِ البَاطِلِ وَالبِدَعِ، لَهُ الكَثِيرُ مِنْ قَصَائِدِ الشِّعْرِ وَالمَنْظُومَاتِ وَالمُؤَلَّفَاتِ، قُتِلَ رَحِمَهُ اللهُ فِي مَذْبَحَةِ سِجْنِ بُو سلِيم بِطَرَابُلْس مَعَ قُرَابَةِ ١٢٦٨ مِنْ زُمَلَائِهِ فِي التَّاسِعِ وَالعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ يُونْيُو لِعَامِ ١٩٩٦م.

(٢) بِلْقَاسِمْ سَالِمْ مليطَان: أَحَدُ كِبَارِ طَلَبَةِ العِلْمِ فِي لِيبْيَا وَكَانَ عَلَى عَلَاقَةٍ بِالشَّيْخِ عَبْدِ اللهِ إِجْمَال، وَكَانَ مُعْتَقَلًا مَعَهُ فِي سِجْنِ بُو سلِيم وَقُتِلَ رَحِمَهُ اللهُ فِي المَذْبَحَةِ ذَاتِهَا، طَلَبَ العِلْمَ عَلَى الكَثِيرِ مِنَ الشُّيُوخِ، مِنْهُمْ الشَّيْخُ مُصْطَفَى خَضُّورَة.

الهِمَّةِ؛ فَقَدْ كَانَ فِي الشَّهَادَةِ الثَّانَوِيَّةِ مِنْ الأَوَائِلِ فِي دِرَاسَتِهِ. فِي تِلْكَ الفَتْرَةِ كَانَ «عَطِيَّةُ» دُونَ العِشْرِينَ مِنْ عُمُرِهِ، وَكَانَتْ أَخْبَارُ الجِهَادِ الأَفْغَانِيّ تَصِلُ إِلَيْنَا، وَيَصِلُنَا بَعْضُ الإِصْدَارَاتِ مِنْ أَشْرِطَةِ فِيدْيُو وَبَعْضُ المَجَلَّاتِ، وَأَعْلَى شَيْءٍ كُنَّا نَطْمَحُ إِلَيْهِ وَقْتَهَا أَنْ نَحْصُلَ عَلَى شَرِيطِ فِيدْيُو؛ فَأَجْهِزَةِ الفِيدْيُو لَمْ تَكُنْ مُتَوَفِّرَةً عِنْدَ الجَمِيعِ فَيُسَافِرُ الشَّبَابُ أَحْيَانًا مَسَافَةَ القَصْرِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَفَرَّجَ عَلَى فِيدْيُو لِلأَفْغَانِ أَوْ مُحَاضَرَةٍ لِلشَّيْخ عَبْدِ اللهِ عَزَّام، وَلَمْ تَكُنْ آلَاتُ تَصْوِيرِ الوَرَقِ مُتَوَفِّرَةً وَقْتَهَا؛ فَكَانَتْ المَجَلَّاتُ وَالمَقَالَاتُ تُنْسَخُ بِاليَدِ أَوْ يَتِمُّ تَصْوِيرُهَا بِصُعُوبَةٍ وتُوَزَّعُ عَلَى الإِخْوَةِ حَتَّى تُقْرَأَ الوَرَقَةُ كَالمَخْطُوطَةِ بِصُعُوبَةٍ لِأَنَّ بَعْضَ الحُرُوفِ تَكُونُ قَدْ مُحِيَتْ مِنْ كَثْرَةِ تَدَاوُلِ الأَيْدِي عَلَيْهَا.

فِي نِهَايَةِ الثَّمَانِينَاتِ انْتَشَرَ الفِكْرُ الجِهَادِيّ بِلِيبْيَا وَإِنْ كَانَ يَنْقُصُهُ التَّنْظِيمُ وَالخِبْرَةُ، وَنَتَجَ عَنْهُ بَعْضُ العَمَلِيَّاتِ مِثْلَ مَقْتَلِ «أَحْمَدَ مِصْبَاح»[1] فِي بَنِغَازِي سَنَةَ ١٩٨٦م، وَفِي سَنَةِ ١٩٨٨م حَصَلَ لِقَاءٌ فِي اجْدَابْيَا عِنْدَ الشَّيْخِ «مَحْفُوظ»

(١) أَحْمَدُ مِصْبَاحِ الوَرْفَلِيّ: أَحَدُ زَبَانِيَةِ النِّظَامِ اللِّيبِي القَمْعِيّ القَذَّافِيّ وَقَدْ اشْتُهِرَ بِفَرْطِ قَسْوَتِهِ وَتَجَرُّدِهِ مِنْ كُلِّ أَشْكَالِ الرَّحْمَةِ وَلَوْ صَغُرَتْ، نَكَّلَ بِالرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالشُّيُوخِ وَلَمْ يَسْلَمْ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا جَمَاد. الْتَحَقَ بِأَكَادِيمِيَّة ٧ إِبْرِيل وَحَصَلَ مِنْهَا عَلَى أَوْسِمَةٍ وَلَقَبِ «ثَوْرِيّ» أَوْ «امقْطر» وَعُرِفَ بِاسْمِ «كَازِي بِنِغَازِي»، وَقَدْ تَمَّ القَبْضُ عَلَى إِثْرِ اغْتِيَالِ عَدُوِّ اللهِ عَلَى تِسْعَةٍ مِنْ شَبَابِ الجَمَاعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ وَتَمَّ إِعْدَامُهُمْ رَمْيًا بِالرَّصَاصِ فِي السَّابِعِ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ فِبْرَايِر لِعَامِ ١٩٨٧م.

وَحَضَرَهُ عَدَدٌ مِنْ الإِخْوَةِ مِنْهُمْ «عَطِيَّةُ اللهِ» وَالأَخُ «مُفْتَاح الدوَادِيّ»(١) وَ «مِيلَادُ قَمَرَة»(٢) وَ «مُحَمَّد الفَقِيه» وَكُنْتُ بَيْنَ الحُضُورِ، وَتَنَاقَشْنَا فِي تَرْشِيدِ الصَّحْوَةِ الجِهَادِيَّةِ وَنَقَلْنَا لَهُمْ تَجْرُبَتَنَا فِي أَفْغَانِسْتَانَ وَرَكَّزْنَا عَلَى ضَرُورَةِ التَّنْظِيمِ وَالتَّدْرِيبِ وَالسِّرِّيَّةِ، وَلَكِنَّ الإِخْوَةَ قَدْ حَزَمُوا أَمْرَهُمْ بَعْدَ انْضِمَامِ عَدَدٍ كَبِيرٍ لَهُمْ مِنْ جَمِيعِ أَنْحَاءِ لِيبْيَا، وَكَانَ عَمَلُهُمْ نَوْعًا مَا ظَاهِرًا؛ فَقَدْ قَرَّرُوا التَّصْعِيدَ مَعَ النِّظَامِ.

وَقَدْ حَدَّثَ عَنْ سَبَبِ تَحَوُّلِهِ مِنْ مَذْهَبِ الغُلُوِّ الَّذِي انْتَشَرَ بَيْنَ شَبَابِ لِيبْيَا

(١) مُفْتَاحُ مَبْرُوك عِيسَى الدَّوَادِيّ: أَبُو عَبْدُ الرَّحْمَن، أَحَدُ مُؤَسِّسِي الجَمَاعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ اللِّيبِيَّةِ المُقَاتِلَةِ لِمُقَاوَمَةِ نِظَامِ القَذَّافِيّ وَأَوَّلَ أَمِيرٍ لَهَا بَعْدَ تَأْسِيسِهَا عَامَ ١٩٩٠م، وَقَدْ اسْتَمَرَّتْ المُوَاجَهَاتُ مَعَ النِّظَامِ حَتَّى عَامِ ١٩٩٩م، وَقَدْ أُعْلِنَ حَلُّ الجَمَاعَةِ فِي عَامِ ٢٠١٠م، قُبِضَ عَلَيْهِ فِي مِصْرَ عَامَ ١٩٩٢م وَسُلِّمَ إِلَى لِيبْيَا لِيُسْجَنَ فِي سِجْنِ بُو سِلِيم لِمُدَّةِ ١٨ عَامًا. انْخَرَطَ فِي القِتَالِ ضِدَّ النِّظَامِ مَعَ بِدَايَاتِ العَمَلِ المُسَلَّحِ وَتَحْدِيدًا فِي مَدِينَةِ مِصْرَاطَه الَّتِي يَنْحَدِرُ مِنْهَا مُشَكِّلًا «كَتِيبَةَ ١٧ فِبْرَايِر» حَتَّى سُقُوطِ النِّظَامِ فِي أَوَاخِرِ أب/ أُغُسْطُسْ ٢٠١١م ثُمَّ شَغَلَ مَنْصِبَ وَكِيلِ وَزَارَةِ رِعَايَةِ الشُّهَدَاءِ وَالجَرْحَى وَالمَفْقُودِينَ فِي حُكُومَةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الكيب الَّتِي تَشَكَّلَتْ فِي نُوفَمْبِر/ تِشْرِينَ الثَّانِي ٢٠١١م، ثُمَّ تَرَشَّحَ عَنْ حِزْبِ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيّ لِانْتِخَابَاتِ المُؤْتَمَرِ الوَطَنِيّ اللِّيبِيّ الَّتِي أُجْرِيَتْ فِي يُولْيُو ٢٠١٢م غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَتَمَكَّنَ مِنْ الفَوْزِ. قَضَى رَحِمَهُ اللهُ فِي حَادِثِ طَائِرَةٍ مَعَ ١٠ مِنْ زُمَلَائِهِ فِي تُونُسَ يَوْمَ الجُمُعَةِ ٢١ مِنْ شَهْرِ فُبْرَايِر لِعَامِ ٢٠١٤م.

(٢) مِيلَادُ قَمَرَة: لُقِّبَ بِـ «عُبَيْدِ اللهِ»، أَحَدُ الشَّبَابُ اللِّيبِيِّينَ الَّذِينَ قُبِضَ عَلَيْهِمْ فِي بَنِيغَازِي وَأُودِعَ السِّجْنَ عَامَ ١٩٨٩م وَقُتِلَ فِيهِ أَمَامَ المَسْجُونِينَ فِي أَوَائِلِ التِّسْعِينِيَّاتِ كَمَا قُتِلَ مِنْ بَعْدِهِ أَخُوهُ الدُّكْتُور مُحَمَّد فَرَج قَمَرَة فِي مَذْبَحَةِ سِجْنِ بُو سِلِيم.



فِي أوَاخِرِ القَرْنِ الفَائِتِ، فَذَكَرَ قِصَّةً حَصَلَتْ لَهُ قَبْلَ خُرُوجِهِ مِنْ لِيبْيَا وَهُوَ شَابٌّ فِي العِشْرِينَ مِنْ عُمُرِهِ حَيْثُ أَنَّهُ كَتَبَ مُلَخَّصًا مَالَ فِيهِ إِلَى فِكْرِ الغُلُوِّ، وَتَدَاوَلَهُ بَعْضُ الإِخْوَةِ فِي مِصْرَاتَه، ثُمَّ وَقَعَ الكُتَيِّبُ بِيَدِ الشَّيْخِ «عَبْدِ اللهِ إِجْمَال» فَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَبَيَّنَ مَا فِيهِ مِنْ خَطَأٍ وَزَجَرَهُ؛ فَتَأَثَّرَ «عَطِيَّةُ اللهِ» بِذَلِكَ وَنَفَعَهُ اللهُ بِنَصَائِحِ هَذَا الشَّيْخِ؛ لِأَنَّهُ كَانَ يَعْرِفُ قَدْرَهُ وَمَكَانَتَهُ العِلْمِيَّةَ، وَلَوْ كَانَ مِنْ شَبَابِ اليَوْمِ لِقَالَ: هُوَ رَجُلٌ وَنَحْنُ رِجَالٌ، وَلَطَعَنَ فِي عَقِيدَتِهِ وَقَالَ: أَزْهَرِيٌّ تَرَبَّى عَلَى الإِرْجَاءِ، وَسَوَّلَتْ لَهُ نَفْسُهُ التَّمَادِي فِي البَاطِلِ.

وَفِي خِضَمِّ الدَّعْوَةِ وَالصَّحْوَةِ قَدَّرَ اللهُ أَحْدَاثَ ١٩٨٩م الَّتِي اسْتَفَزَّ فِيهَا النِّظَامُ الإِخْوَةَ بِصُورَةٍ بَشِعَةٍ وَمُقَزِّزَةٍ، وَكَانَتْ الأُمُورُ تُوحِي بِأَنَّ الطَّاغُوتَ يُبَيِّتُ لِأَمْرٍ بِلَيْلٍ، وَهُوَ القَضَاءُ عَلَى هَذِهِ الصَّحْوَةِ المُبَارَكَةِ، وَأَنَّ هَذَا القَرَارَ سَيُنَفَّذُ حَتَّى لَوْ لَمْ تَحْدُثْ أَيُّ مُوَاجَهَةٍ مِنْ طَرَفِ الإِخْوَةِ؛ فَلَا عَلَاقَةَ لِلقَرَارِ بِتَصَرُّفَاتِ الشَّبَابِ، فَبَدَأَتْ الحَمْلَةُ فِي جَمِيعِ أَنْحَاءِ لِيبْيَا فِي ١٤/ ١/ ١٨٨٩م وَشَمَلَتْ جَمِيعَ الشَّبَابِ المُلْتَزِمِ مِنْ جَمِيعِ التَّيَّارَاتِ، وَهُنَا حَاوَلَ «عَطِيَّةُ اللهِ» أَنْ يُحَرِّضَ الإِخْوَةَ عَلَى المُوَاجَهَةِ وَلَكِنْ لِلأَسَفِ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ أَيُّ اسْتِعَدَادٍ لِهَذَا الظَّرْفِ وَكَانَتْ الاتِّصَالَاتُ صَعْبَةً؛ فَوُضِعَ آلَافٌ مِنْ الإِخْوَةِ فِي السُّجُونِ، وَتَمَكَّنَ آخَرُونَ مِنْ الإِفْلَاتِ مِنْ هَذِهِ الحَمْلَةِ، وَكَانَ مِنْ بَيْنِ النَّاجِينَ «عَطِيَّةُ اللهِ». كَانَتْ هَذِهِ هِيَ الأَجْوَاءُ وَالبِيئَةُ الَّتِي نَشَأَ فِيهَا جَمَالُ اشْتِيوِي «عَطِيَّةُ اللهِ»، كَانَتْ مَأْسَدَةً بِحَقٍّ.

بَعْدَ تَمَكُّنِنَا مِنْ الإِفْلَاتِ مِنْ قَبْضَةِ الطَّاغُوتِ جَاءَنِي بَعْضُ الإِخْوَةِ لِلبَيْتِ كَانَ مِنْ بَيْنِهِمْ «جَمَالُ»، وَمِنْ تِلْكَ الفَتْرَةِ لَمْ نَتَفَارَقْ قُرَابَةَ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ فِي مِصْرَاتَه، وَأَجْهِزَةُ أَمْنِ الطَّاغُوتِ تَبْحَثُ عَنَّا، وَلَمَّا اشْتَدَّتْ حَمْلَةُ الطَّاغُوتِ «القَذَّافِي» عَلَى الإِخْوَةِ ذَهَبَ «عَطِيَّةُ» إِلَى أَحَدِ مَنَاطِقِ مِصْرَاتَه وَنَصَبُوا خَيْمَةً صَغِيرَةً بَيْنَ كُثْبَانٍ رَمْلِيَّةٍ وَمَكَثُوا فِيهَا عِدَّةَ شُهُورٍ مَعَ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ فِي جَوٍّ تَأَمُّلٍ وَعِبَادَةٍ، وَتَعَاهَدَهُمْ بَعْضُ الإِخْوَةِ بِمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ، وَكُنْتُ أَزُورُهُمْ دَوْرِيًّا، فَكَانَتْ أَجْوَاءً إِيمَانِيَّةً رَائِعَةً لِلتَّفَكُّرِ وَالعِبَادَةِ.

وَبَعْدَ حَوَالَي ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ بَدَأَ الرُّعَاةُ بِالمَجِيءِ لِتِلْكَ المَنْطِقَةِ؛ فَأَصْبَحَتْ غَيْرَ آمِنَةً لِشَابَّيْنِ يُقِيمَانِ فِي ذَلِكَ المَكَانِ؛ فَرَجَعُوا مَعِيَ إِلَى بَيْتِيَ فَأَقَمْنَا فِيهِ، وَبَقِينَا فِي هَذَا البَيْتِ عِدَّةَ شُهُورٍ - وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ- نَنَامُ وَنَسْتَيْقِظُ مَعَ الأَحَادِيثِ وَالنِّقَاشَاتِ وَالكُتُبِ؛ فَكَانَتْ أَيَّامًا جَمِيلَةً، وَكَانَ يَزُورُنَا بَعْضُ الإِخْوَةِ لِيُطْلِعُونَا عَلَى آخِرِ الأَخْبَارِ، وَسَافَرَ «عَطِيَّةُ اللهِ» لِطَرَابُلْس عِدَّةَ مَرَّاتٍ مِنْ أَجْلِ التَّوَاصُلِ مَعَ بَاقِي الإِخْوَةِ لِلتَّفْكِيرِ فِيمَا يُمْكِنُ أَنْ نَقُومَ بِهِ.

حَتَّى جَاءَ قَرَارُ الهِجْرَةِ وَالَّذِي دُرِسَ بِعِنَايَةٍ، فَقَرَّرْنَا الهِجْرَةَ مِنْ البَلَدِ، وَرَتَّبْنَا مَعَ الإِخْوَةِ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى طَرَابُلْس، وَهُنَاكَ أَخَذْنَا تَأْشِيرَةَ الحَجِّ وَكُنَّا فِي بِدَايَةِ ذِي الحِجَّةِ، وَتَحَرَّكْنَا بِاتِّجَاهِ الجَزَائِرِ وَكُنَّا أَرْبَعَةً: أَنَا وَأَبُو حَنِيفَةَ وَعَطِيَّةُ اللهِ وَفَوْزِي. حَتَّى وَصَلْنَا إِلَى «اغدامس» وَاسْتَطَعْنَا النَّجَاةَ مِنْ الحَوَاجِزَ



بِأُعْجُوبَةٍ مَنَّ اللهُ عَلَيْنَا بِهَا وَحْدُهُ، وَمِنْ هُنَا بَدَأَتْ رِحْلَةُ الهِجْرَةِ - وَسُبْحَانَ اللهِ بَعْدَ ٢٣ سَنَةٍ تَخْرُجُ عَائِلَةُ الطَّاغُوتِ القَذَّافِيّ مِنْ نَفْسِ المَكَانِ، وَرَجَعْتُ أَنَا إِلَى مِصْرَاتَة مَرْفُوعَ الرَّأْسِ بِفَضْلِ اللهِ-.

دَخَلْنَا الجَزَائِرَ بِيُسْرٍ، وَنَتِيجَةً لِقُرْبِ العِيدِ لَمْ نَتَمَكَّنْ مِنَ الحُصُولِ عَلَى طَائِرَةٍ، إِذْ بَقِي عَلَى العِيدِ يَوْمٌ أَوْ يَوْمَانِ وَكَانَتْ «الجَبْهَةُ الإِسْلَامِيَّةُ لِلإِنْقَاذِ» فِي أَوْجِهَا، فَلَمَّا جَاءَ العِيدُ صَلَّيْنَا فِي مَلْعَبِ كُرَةٍ، وَكَانَ إِمَامُهُ «كَمَالُ قَمَازِي»[(١)] إِمَامُ مَسْجِدِ التَّقْوَى الَّذِي قَتَلَهُ الخَوَارِجُ فِيمَا بَعْدُ، وَكَانَ المَلْعَبُ مُمْتَلِئًا عَلَى آخِرِهِ، وَكَانَتْ هَذِهِ أَوَّلُ مَرَّةٍ نَرَى هَذَا العَدَدَ مِنْ الشَّبَابِ المُلْتَزِمِ فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ.

بَقِينَا شَهْرًا فِي الجَزَائِرِ، كَانَ «عَطِيَّةُ اللهِ» حَرِيصًا فِيهَا عَلَى حُضُورِ المُحَاضَرَاتِ الَّتِي كَانَ يُلْقِيهَا الشَّيْخُ «عَلِيّ بِلْحَاج»[(٢)] وَ «عَبَّاسِي مَدَنِي»[(٣)]

---

(١) كَمَالُ قمَازِي: أَحَدُ أَبْرَزُ قَادَةِ الجَبْهَةِ الإِسْلَامِيَةِ لِلإِنْقَاذِ فِي الجَزَائِرِ.

(٢) عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الحَبِيبِ بْنِ مُحَمَّدِ الطَّيِّبِ بْنِ حَاجٍ: أَحَدُ قِيَادَاتِ الدَّعْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي الجَزَائِرِ فِي الرُّبْعِ الأَخِيرِ مِنْ القَرْنِ المَاضِي، وُلِدَ فِي الثَّالِثِ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ جُمَادَى الأُولَى لِعَامِ ١٣٧٦هـ/ السَّادِسَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ دِيسَمْبِرِ لِعَامِ ١٩٥٦م، سُجِنَ مَرَّتَيْنِ وَأَسَّسَ الجَبْهَةَ الإِسْلَامِيَّةَ لِلإِنْقَاذِ مَعَ آخَرِينَ بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنْ السِّجْنِ فِي أَوَائِلِ عَامِ ١٩٨٩م.

(٣) عَبَّاسِي مَدَنِي: أَحَدُ كِبَارِ المُجَاهِدِينَ الجَزَائِرِيِّينَ، وُلِدَ فِي عَامِ ١٩٣١م، وَقَاوَمَ الاحْتِلَالِ الفَرَنْسِيّ وَسُجِنَ سَبْعَ سَنَوَاتٍ بَعْدَ قِيَامِهِ بِمُهَاجَمَةِ مَقَرِّ الإِذَاعَةِ الفِرَنْسِيَّةِ بِالجَزَائِرِ، اشْتَرَكَ فِي تَأْسِيسِ الجَبْهَةِ =

وَغَيْرُهُمْ، مَعَ حِرْصِهِ عَلَى التَّعَرُّفِ عَلَى شَبَابِ الصَّحْوَةِ وَغَالِبُهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْتِزَامٍ، وَكَانَ لِـ «عَطِيَّةِ اللهِ» دَوْرٌ فِي النُّصْحِ وَالتَّوْجِيهِ لِهَؤُلَاءِ الشَّبَابِ، وَفِي هَذِهِ الأَيَّامِ حَاوَلْنَا الحُصُولَ عَلَى التَّأْشِيرَةِ البَاكِسْتَانِيَّةِ لَكِنْ

لَمْ تَتَيَسَّرْ، وَزُرْنَا فِي الجَزَائِرِ الشَّيْخَ «أَحْمَدَ سَحْنُون»[1] وَهُوَ مِنْ البَاقِينَ مِنْ رَابِطَةِ العُلَمَاءِ الَّتِي كَانَ يَرْأَسُهَا الشَّيْخُ «ابْنُ بَادِيس»[2] وَ «البَشِيرُ الإِبْرَاهِيمِيّ»[3].

بَعْدَ فَشَلِنَا فِي الحُصُولِ عَلَى تَأْشِيرَةِ البَاكِسْتَانَ قَرَّرْنَا السَّفَرَ إِلَى مِصْرَ

=

الإِسْلَامِيَّةِ لِلإِنْقَاذِ فِي أُكْتُوبَر عَامَ ١٩٨٨م وَكَانَ أَوَّلَ رَئِيسًا لَهَا.

(١) أَحْمَدُ سَحْنُون: أَحَدُ أَكْبَرُ الدُّعَاةِ وَالمُجَاهِدِينَ فِي العَصْرِ الحَدِيثِ فِي الجَزَائِر، وُلِدَ فِي عَامِ ١٩٠٧م، وَالْتَقَى بِالشَّيْخ عَبْدِ الحَمِيدِ بْنِ بَادِيسَ وَانْضَمَّ إِلَى جَمْعِيَّةِ العُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ الجَزَائِرِيِّينَ وَشَغَلَ مَنْصِبًا فِي المَجْلِسِ الإِدَارِيّ لِلجَمْعِيَّةِ عَامَ ١٩٤٧م. كَوَّنَ الشَّيْخُ تَنْظِيمًا جِهَادِيًّا فِدَائِيًّا سِرِّيًّا فِي فَتْرَةِ الثَّوْرَةِ وَالتَّحْرِير، وَقُبِضَ عَلَيْهِ وَحُكِمَ عَلَيْهِ بِالإِعْدَامِ وَصَدَرَ عَفْوٌ عَنْهُ لِظُرُوفٍ صِحِّيَّةٍ، تُوُفِّيَ الشَيْخُ المُجَاهِدُ عَامَ ٢٠٠٣م.

(٢) الإِمَامُ عَبْدُ الحَمِيدِ بْنُ بَادِيس (١٣٠٧هـ-١٣٥٨هـ) (١٨٨٩م-١٩٤٠م): رَائِدُ النَّهْضَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي الجَزَائِرِ وَمُؤَسِّسُ جَمْعِيَّةِ العُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ الجَزَائِرِيِّين، كَانَتْ لَهُ جُهودٌ مَشْهُودَةٌ فِي إِحْيَاءِ الصَّحْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَتَجْمِيعِ العُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ لِيَكُونُوا صَفًّا وَاحِدًا فِي مُوَاجَهَةِ الاحْتِلَالِ الفِرِنْسِيّ.

(٣) مُحَمَّدُ البَشِير الإِبْرَاهِيمِيّ: أَحَدُ رُوَّادِ الصَّحْوَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي الجَزَائِر، وُلِدَ فِي عَامِ ١٣٠٦هـ/ ١٨٨٩م، وَكَانَ شَرِيكًا لِلإِمَامِ ابْنِ بَادِيسَ فِي دَرْبِ الجِهَادِ وَالنِّضَالِ، كَانَ نَائِبًا لِابْنِ بَادِيسَ فِي جَمْعِيَّةِ العُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ ثُمَّ رَئِيسًا لَهَا مِنْ بَعْدِ ابْنِ بَادِيسَ، تُوُفِّيَ عَامَ ١٣٨٥هـ/ ١٩٦٥م.

حَيْثُ فُتِحَ السَّفَرُ إِلَى مِصْرَ فِي تِلْكَ الفَتْرَةِ فَقَطْ؛ فَقَدْ كَانَ مَمْنُوعًا عَلَى اللِّيبِيِّينَ السَّفَرُ إِلَى مِصْرَ لِسَنَوَاتٍ طَوِيلَةٍ، فَسَافَرْنَا خَمْسَتُنَا إِلَى مِصْرَ. وَصَلْنَا مِصْرَ وَمَعَنَا «عَطِيَّةُ اللهُ»، وَاتَّصَلَ أَحَدُ الإِخْوَةِ الَّذِينَ مَعَنَا بِأُسْتَاذٍ مِصْرِيٍّ كَانَ يُدَرِّسُ فِي لِيبْيَا فَالْتَقَيْنَا بِهِ فِي «الزَّقَازِيقِ» بِالشَّرْقِيَّةِ، فَأَكْرَمْنَا وَتَرَكَ لَنَا بَيْتَهُ أَيَّامًا وَعَرَّفَنَا عَلَى إِخْوَةٍ أَفَاضِلَ مِنْ «جَمَاعَةِ الجِهَادِ» مِنْهُمْ د. أَحْمَدُ حُسَيْن وَغَيْرُهُ، فَفَرِحُوا بِنَا جِدًّا حَيْثُ كَانَ هَذَا لِقَاءَهُمْ الأَوَّلَ بِشَبَابٍ لِيبِيِّينَ مُلْتَزِمِينَ وَجِهَادِيِّينَ وَأَصْحَابِ ثَقَافَةٍ وَفِقْهٍ، وَقَدْ اقْتَرَحُوا عَلَيْنَا أَنْ يُعَرِّفُونَا عَلَى «سَلَفِيَّةِ الإِسْكَنْدَرِيَّةِ»، فَذَهَبَ «عَطِيَّةُ اللهِ» وَأَخٌ آخَرُ وَبَقَوْا عِنْدَهُمْ أَيَّامًا فَرِحُوا بِهِمْ خِلَالَهَا، وَكَانَ «سَلَفِيَّةُ الإِسْكَنْدَرِيَّةِ» فِي ذَلِكَ الوَقْتِ قَرِيبِينَ مِنْ «جَمَاعَةِ الجِهَادِ»، وَتَعَرَّفْنَا وَقْتَهَا عَلَى الشَّيْخِ «صَلَاحِ أَبُو إِسْمَاعِيلَ» وَكَانَ شُجَاعًا أَدِيبًا صَاحِبَ طُرْفَةٍ وَقَدْ زُرْنَاهُ كَثِيرًا وَكَانَ يُكْرِمُنَا، وَكَانَ يَذْهَبُ مَعِي «عَطِيَّةُ اللهِ»؛ لِأَنَّ الشَّيْخَ كَانَ ضَلِيعًا فِي اللُّغَةِ وَالشِّعْرِ وَالأَدَبِ وَكَانَ ذَلِكَ يُعْجِبُ «عَطِيَّةَ»، وَكُنَّا نَلْتَقِي بِـ «حَازِمٍ» عِنْدَهُ أَحْيَانًا وَكَانَ شَابًّا جَسِيمًا.

وَخِلَالَ هَذِهِ المُدَّةِ فُتِحَتْ مِصْرُ لِلِّيبِيِّينَ فَبَدَأَتْ أَعْدَادٌ كَبِيرَةٌ مِنَ الشَّبَابِ تَتَّجِهُ لَهَا لِتَنْطَلِقَ مِنْهَا لِبَاكِسْتَانَ، فَحَضَرَ لَنَا إِخْوَةٌ كُثُرٌ مِنْهُمْ الأَخُ «أَبُو الفَرَجِ اللِّيبِيّ»[1] الأَسِيرُ عِنْدَ أَمْرِيكَا – فَكَّ اللهُ أَسْرَهُ–. وَالْتَقَيْنَا فِي مِصْرَ بِالشَّيْخِ «أَبِي

---

(١) أَبُو الفَرَجِ اللِّيبِيّ: يُعْرَفُ بِاسْمِ «دُكْتُور تَوْفِيق»، وَهُوَ مِنْ أَبْرَزِ قَادَةِ تَنْظِيمِ قَاعِدَةِ الجِهَادِ الَّذِي انْتَقَلَ
=

الحَسَنَيْنِ المِصْرَاتِيِّ»، فَاسْتَفَدْنَا مِنْ عِلْمِهِ وَخِبْرَتِهِ وَقَصَصِهِ الشَّيْءَ الكَثِيرَ، وَكَانَ «عَطِيَّةُ اللهِ» مِنَ المُلَازِمِينَ لَهُ فَاسْتَفَادَ مِنْ حِكْمَتِهِ وَعِلْمِهِ خَاصَّةً فِي اللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقْضُونَ وَقْتًا طَوِيلًا فِي البَيْتِ.

وَقَدْ حَاوَلْنَا مُنْذُ وَصَلْنَا لِمِصْرَ أَنْ نَحْصُلَ عَلَى التَّأْشِيرَةِ البَاكِسْتَانِيَّةِ، فَكَلَّمْنَا «جَمَاعَةَ التَّبْلِيغِ» لَكِنْ لَمْ يُقَدِّمُوا لَنَا مُسَاعَدَةً؛ لِأَنَّ لَهُمْ إِجْرَاءَاتٌ وَخُطُوَاتٌ لَابُدَّ أَنْ تَمُرَّ بِهَا مَعَهُمْ قَبْلَ أَنْ تَحْصُلَ مِنْهُمْ عَلَى شَيْءٍ، وَهُمْ نَاسٌ طَيِّبُونَ وَمِنْ أَقْرَبِ النَّاسِ لِلْمُجَاهِدِينَ وَلَنَا مَعَهُمْ مَوَاقِفُ طَيِّبَةٌ يَشْهَدُ اللهُ. وَحَاوَلَ الشَّيْخُ «صَلَاحُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ» مُسَاعَدَتَنَا بِمُرَاسَلَةِ السِّفَارَةِ، بَلْ وَذَهَبَ بِنَفْسِهِ لَهُمْ وَلَكِنْ لَمْ يُوَافِقُوا. حَتَّى جَاءَنَا الأَخُ «مُفْتَاحُ الدَّوَادِي» وَهُوَ آيَةٌ فِي الشَّجَاعَةِ وَرَبَاطَةِ الجَأْشِ فِي أَصْعَبِ المَوَاقِفِ، فَأَخَذَ جَوَازَاتِنَا لِلِيبْيَا وَتَرَكَنَا مُدَّةً طَوِيلَةً بِدُونِهَا، فَصِرْنَا كُلَّمَا طُرِقَ البَابُ ظَنَنَّا الطَّارِقَ الأَمْنَ المِصْرِيَّ. وَبَعْدَ أَكْثَرَ مِنْ شَهْرٍ جَاءَ بِالجَوَازَاتِ وَفِيهَا التَّأْشِيرَةُ البَاكِسْتَانِيَّةُ؛ فَسَافَرْنَا عَنْ طَرِيقِ الإِمَارَاتِ إِلَى بَاكِسْتَانَ.

=

مِنْ الخَفَاءِ إِلَى الظُّهُورِ فِي فَتْرَةٍ وَجِيزَةٍ، وَذَلِكَ بَعْدَ اعْتِقَالِهِ مِنْ قِبَلِ عُمَلَاءِ البَاكِسْتَانَ فِي أَوَائِلِ شَهْرِ مَايُو لِعَامِ ٢٠٠٥م، وَتَمَّ اتِّهَامُهُ بِالتَّخْطِيطِ لِمُحَاوَلَةِ اغْتِيَالِ الرَّئِيسِ «بِرْوِيز مُشَرَّف» فِي عَامِ ٢٠٠٣م، وَأُودِعَ بَعْدَهَا فِي مُعْتَقَلِ «جوانْتَانَامُو» الأَمْرِيكِيِّ، وَإِلَى الآنَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.



فِي خُرَاسَانَ آخِرَ الثَّمَانِينَاتِ:

فِي أَوَاخِرِ عَامِ ١٤٠٩هـ المُوَافِقُ ١٩٨٩م أَيَّامَ الاحْتِلَالِ السُّوفِيتِّي وَصَلْنَا إِلَى «إِسْلَامَ آبَاد» وَكَانَ فِي اسْتِقْبَالِنَا الأَخَوَيْنِ القَائِدَيْنِ «يُوسُفُ البُخَارِيّ ذَبِيحُ اللهِ»[١] وَالأَخُ «عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَطَّاب»[٢] وَهُمَا مِنْ أَفْضَلِ الإِخْوَةِ وَالقَادَةِ، سَافَرَا مِنْ «بِيشَاوَر» لِاسْتِقْبَالِنَا وَفَرِحُوا بِنَا وَفَرَحْنَا بِهِمْ، حَتَّى وَصَلْنَا «بِيشَاوَر» وَذَهَبْنَا إِلَى مَضَافَةِ اللِّيبِيِّينَ، وَكَانَ اسْمُ «عَطِيَّةِ اللهِ» هُنَاكَ «أُسَامَةَ» أَوْ «أَبُو أُسَامَةَ اللِّيبِيّ»، حَتَى ذَهَبْنَا إِلَى مُعَسْكَرِ «جَاوَرْ» فِي مَنْطِقَةٍ حُدُودِيَّةٍ بِالقُرْبِ مِنْ «خُوسْت» فِي أَفْغَانِسْتَانَ - وَلَيْسَ فِي مُعَسْكَرِ «جَاجِيْ» - وَكَانَ مُعَسْكَرًا عَامًّا لِجَمِيعِ الإِخْوَةِ وَهُنَا بَدَأَ يَلْمَعُ نَجْمُ «عَطِيَّةِ اللهِ» حَيْثُ بَدَأَ فِي إِلْقَاءِ الدُّرُوسِ وَالنَّهْلِ مِنْ طَلَبَةِ العِلْمِ هُنَاكَ، وَبَعْدَ المُعَسْكَرِ ذَهَبْنَا لِمَنْطِقَةِ «كَامَا» فِي «جَلَالِ أَبَاد»، وَفِي الأَيَّامِ الأُولَى مِنْ مُكُوثِنَا فِي مَرَاكِزِ المُجَاهِدِينَ فِي «كَامَا» حَصَلَتْ

---

(١) يُوسُفُ البُخَارِيّ: يُكْنَى «ذَبِيحُ اللهِ» أَوْ «أَبُو ذَبِيحِ اللهِ»، وُلِدَ فِي عَامِ ١٩٦٤م فِي مَدِينَةِ «غَدَامِس» بِغَرْبِ لِيبْيَا، الْتَحَقَ بِالجَمَاعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ المُقَاتِلَةِ فِي لِيبْيَا، وَسَافَرَ إِلَى بَاكِسْتَانَ وَانْضَمَ إِلَى تَنْظِيمِ قَاعِدَةِ الجِهَادِ، وَقُتِلَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «جَلَال آبَاد» بِأَفْغَانِسْتَانَ فِي عَامِ ١٩٩٠م.

(٢) عَبْدُ الرَّحمَن حَطَّاب: لِيبِيٌّ سَافَرَ إِلَى أَفْغَانِسْتَانَ لِلمُشَارَكَةِ فِي الجِهَادِ هُنَاكَ بَعْدَ أَنْ تَمَّ القَضَاءُ عَلَى الجَمَاعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ المُقَاتِلَةِ فِي لِيبْيَا، غَيْرَ أَنَّهُ عَادَ إِلَى لِيبْيَا فِي عَامِ ١٩٩٤م تَقْرِيبًا، وَأَعَادَ تَأْسِيسَ الجَمَاعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ المُقَاتِلَةِ مَعَ «عَبْدِ الحَكِيمِ بِلْحَاج» لِلجِهَادِ ضِدَّ نِظَامِ القَذَّافِيّ، وَلَكِنَّ الجَيْشَ اللِيبِيّ هَاجَمَ مَرَاكِزَ التَّدْرِيبِ الخَاصَّةَ بِالجَمَاعَةِ وَقَتَلَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَطَّاب الَّذِي كَانَ أَمِيرَ الجَمَاعَةِ وَقْتَئِذٍ.

حَادِثَةٌ غَيَّرَتْ مَجْرَى حَيَاتِنَا جَمِيعًا - بِمَا فِينَا «عَطِيَّةُ اللهِ»- حَيْثُ قُتِلَ خَمْسَةٌ مِنْ خِيرَةِ شَبَابِنَا غَدْرًا مِنْ قِبَلِ عِصَابَةٍ مِنَ الْمُجْرِمِينَ الْمُنْتَسِبِينَ لِلْمُجَاهِدِينَ؛ قَتَلُوهُمْ لِيَأْخُذُوا سِلَاحَهُمْ، وَكَانَ مِنْهُمْ «قَاسِمُ قَرْجِي أَبُو حَفْص» رَفِيقُ دَرْبِ «عَطِيَّةِ اللهِ»، وَتَعِبْنَا جِدًّا حَتَّى تَوَصَّلْنَا لِلْمُجْرِمِينَ وَتَمَّ الْقَصَاصُ مِنْهُمْ، وَمِنْ أَقْدَارِ اللهِ أَنَّنَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الَّذِي ذَهَبَ فِيهِ الإِخْوَةُ لِزِيَارَةِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ غَدَرُوا بِهِمْ جَاءَنِي «عَطِيَّةُ» وَاسْتَأْذَنَ لِيَذْهَبَ مَعَهُمْ فَرَفَضْتُ ذَلِكَ فَحَزِنَ وَلَكِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ؛ فَأَنْجَاهُ اللهُ بِقَدَرِهِ وَادَّخَرَهُ لِمَا هُوَ خَيْرٌ.

رَجَعْنَا إِلَى «بِيشَاوَر» بَعْدَ هَذَا الابْتِلَاءِ الشَّدِيدِ، وَعُرِضَ عَلَى «عَطِيَّةِ اللهِ» الدُّخُولُ لِـ «القَاعِدَةِ» فِي تِلْكَ الفَتْرَةِ، فَقَرَّرَ الدُّخُولَ مَعَ الإِخْوَةِ بِقِيَادَةِ الشَّيْخِ الإِمَامِ «أُسَامَةَ بْنِ لَادِنَ»، خَاصَّةً أَنَّنَا فِي «الجَمَاعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ المُقَاتِلَةِ» لَمْ تَتَبَلْوَرْ الأُمُورُ عِنْدَنَا بِصُورَةٍ جَيِّدَةٍ وَإِمْكَانِيَّاتُنَا ضَعِيفَةٌ، مَعَ مَا فِي «بِيشَاوَر» مِنْ أَفْكَارٍ غَرِيبَةٍ عَجِيبَةٍ؛ فَدُخُولُ أَخٍ لِـ «القَاعِدَةِ» لَا يُحْزِنُنَا بَلْ يُفْرِحُنَا لِأَنَّنَا نَأْمَنُ عَلَيْهِ مِنْ الضَّيَاعِ فِي زَحْمَةِ أَفْكَارِ «بِيشَاوَر» وَتَخَبُّطِ الجَمَاعَاتِ فِيهَا.

اسْتَفَادَ «عَطِيَّةُ اللهِ» مِنْ إِمْكَانِيَّاتِ «القَاعِدَةِ» وَمِنْ المَعَاهِدِ وَالدَّوَرَاتِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي كَانَتْ تَتَنَافَسُ الجَمَاعَاتُ الجِهَادِيَّةُ فِيهَا وَتَتَعَاوَنُ كَذَلِكَ، فَتَعَلَّمَ وَعَلَّمَ، وَمِنْ أَكْثَرِ مَنْ اسْتَفَادَ مِنْهُمْ فِي هَذِهِ المَرْحَلَةِ «قَارِي سَعِيد الجَزَائِرِيّ»[1]

---

(١) قَارِي سَعِيد الجَزَائِرِيّ: أَحَدُ أَبْرَزِ العَرَبِ الأَفْغَان الَّذِي سَافَرَ إِلَى أَفْغَانِسْتَانَ وَكَانَتْ لَهُ مُشَارَكَةٌ مُمَيَّزَةٌ =



فَقَدْ أَحَبَّهُ كَثِيرًا، وَكَذَلِكَ اسْتَفَادَ مِنْ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالفَضْلِ.

وَخِلَالَ وُجُودِنَا فِي أَفْغَانِسْتَانَ شَارَكَ «عَطِيَّةُ» فِي بَعْضِ العَمَلِيَّاتِ الكُبْرَى هُنَاكَ مِثْلَ عَمَلِيَّةِ فَتْحِ «خُوسْت»[1]، وَكَانَ قَدْ تَخَصَّصَ فِي سِلَاحِ الهَاوِن «الْغرْنَايْ»، وَقَدْ ذَكَرَ بِأَنَّهُ رَمَى بِهِ فِي أَكْثَرَ مِنْ عَمَلِيَّةٍ، مِنْ ضِمْنِهَا تِلْكَ العَمَلِيَّةُ، وَكَذَلِكَ فَقَدْ كَانَ مُتَخَصِّصًا فِي المُتَفَجِّرَاتِ.

طَلَبُ العِلْمِ فِي مُورِيتَانْيَا:

قَرَّرَتْ «القَاعِدَةُ» إِرْسَالَ بَعْضِ الشَّبَابِ لِطَلَبِ العِلْمِ فِي «مُورِيتَانْيَا»، كَانَ مِنْهُمْ «عَطِيَّةُ اللهِ»، وَكَذَلِكَ أَرْسَلَتْ «المُقَاتِلَةُ» عَدَدًا مِنَ الشَّبَابِ لِنَفْسِ الغَرَضِ، كَانَ مِنْهُمْ «أَبَا يَحْيَى اللِّيبِيّ» الَّذِي سَمَّى نَفْسَهُ هُنَاكَ «يُونُسَ الصَّحْرَاوِيّ» وَكَانَتْ هَذِهِ الرِّحْلَةُ العِلْمِيَّةُ فِي «مُورِيتَانْيَا» مَرْحَلَةً مُهِمَّةً فِي حَيَاةِ

=

فِي الجِهَادِ ضِدَّ الرُّوسِ، وَأَنْشَأَ فِي أَفْغَانِسْتَانَ الجَمَاعَةَ السَّلَفِيَّةَ لِلدَّعْوَةِ وَالقِتَالِ، حَيْثُ قَامَتْ الجَمَاعَةُ بِاسْتِقْطَابِ المِئَاتِ مِنْ الجَزَائِرِيِّينَ لِلجِهَادِ فِي أَفْغَانِسْتَان. وَقَدْ عَادَ الشَّيْخُ قَارِي سَعِيد إِلَى الجَزَائِرِ فِي عَامِ ١٩٩٤م أَوْ قَبْلَهَا بِقَلِيلٍ لِيُشَارِكَ فِي تَأْسِيسِ الجَمَاعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ المُسَلَّحَةِ.

(١) فَتْحُ «خُوسْت»: يُعَدُّ فَتْحُ وِلَايَةِ «خُوست» مِنْ أَكْبَرِ العَمَلِيَّاتِ الَّتِي قَامَ بِهَا المُجَاهِدُونَ الأَفْغَان فِي المَنْطِقَةِ الحُدُودِيَّةِ مَعَ البَاكِسْتَانَ فِي عَامِ ١٩٩٨م، حَيْثُ قَامَ ثَلَاثَةُ عَشَرَ أَلْفَ مُجَاهِدٍ مِنْ سِتَّةِ فَصَائِلَ بِقِيَادَةِ ١٦٠٠ مُجَاهِدٍ بِفَتْحِ الوِلَايَةِ وَقَدْ أَثْخَنَ المُجَاهِدُونَ فِي القُوَّاتِ العَمِيلَةِ الَّتِي كَانَتْ تُسَيْطِرُ عَلَى المَدِينَةِ.

«عَطِيَّةِ اللهِ» حَيْثُ اسْتَفَادَ كَثِيرًا، لَيْسَ فِي المُسْتَوَى العِلْمِيّ وَحَسْب، فَقَدْ اسْتَفَادُوا كَذَلِكَ فِي التَّرْبِيَةِ وَتَزْكِيَةِ النُّفُوسِ وَالتَّوَاضُعِ وَالبَسَاطَةِ لِدَرَجَةٍ كَبِيرَةْ جِدًّا أَحْيَانًا؛ إِذْ كَانَ هَذَا خُلُقَ مَشَايِخَ «شِنْقِيط»، مَعَ أَخْلَاقٍ أُخْرَى حَمِيدَةٍ تَرَسَّخَتْ عِنْدَهُمْ كَالبُعْدِ عَنْ الغُرُورِ وَالعُجْبِ، فَقَدْ عَرَفُوا أَنَّ عِلْمَهُمْ الَّذِي كَانَ مَعَهُمْ لَيْسَ شَيْئًا يُذْكَرُ، بِجَانِبِ البِحَارِ الزَّاخِرَةِ مِنْ عُلَمَاءِ «شِنْقِيط» مَعَ بَسَاطَةٍ فِي لِبَاسِهِمْ وَمَسْكَنِهِمْ وَمَطْعَمِهِمْ، وَقَدْ حَدَّثَنِي «عَطِيَّةُ» عَنْ أَحَدِ الشُّيُوخِ الكِبَارِ الحُفَّاظِ أَنَّهُ كَانَ يَبِيتُ عَلَى كَرْتُونَ فِي مَسْجِدٍ أَوْ بِجَانِبِ حَائِطٍ!. وَقَدْ اسْتَفَادُوا كَذَلِكَ فِقْهَ التَّعَامُلِ مَعَ النَّاسِ وَبِخَاصَّةْ المُخَالِفُ، وَعَلِمُوا أَنَّ الغَيْرَةَ عَلَى الدِّينِ لَيْسَتْ خَاصَّةً بِالمُجَاهِدِينَ؛ فَعِنْدَ غَيْرِهِمْ كَهَؤُلَاءِ العُلَمَاءِ غَيْرَةٌ رُبَّمَا زَادَتْ عَلَى غَيْرَةِ الشَّبَابِ المُتَحَمِّسِ عَلَى دِينِهِمْ، وَلِهَذَا تَرَى فِي كِتَابَاتِ «عَطِيَّةِ اللهِ» أَدَبَ التَّعَامُلِ مَعَ المُخَالِفِ. حَقًّا لَقَدْ زَادَتْ هَذِهِ الرِّحْلَةُ فِي أَعْمَارِهِمْ سَنَوَاتٍ كَثِيرَةٍ، زَادَتْهُمْ سَعَةً فِي أُفُقِهِمْ وَفُهُومِهِمْ وَعُلُومِهِمْ، وَأَصْبَحُوا مُؤَهَّلِينَ لِأَنْ يَكُونُوا عُلَمَاءَ أُمَّةٍ لَا عُلَمَاءَ تَنْظِيمٍ، وَقَدْ حَدَّثَ الشَّيْخُ فِي مَوَاضِعَ مِنْ «المَجْمُوعِ» عَنْ رِحْلَتِهِ فِي مُورِيتَانْيَا وَفَوَائِدِهِ مِنْهَا. وَهُنَاكَ فِي «مُورِيتَانْيَا» تَزَوَّجَ عَدَدٌ مِنْ الشَّبَابِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ «عَطِيَّةِ»، مِمَّا دَفَعَهُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى «الجَزَائِرَ» فَيَتَزَوَّجُ فِيهَا، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُورِيتَانْيَا مُصْطَحِبًا زَوْجَتَهُ مَعَهُ.

بَعْدَمَا فُتِحَتْ أَفغَانِستَانُ وَتَحَرَّرَتْ مِنْ الشُّيُوعِيِّينَ حَصَلَ قِتَالُ الأَحْزَابِ بَيْنَ «المُجَاهِدِينَ»، الإِخْوَةِ الأَعْدَاءِ، مِمَّا دَفَعَ «القَاعِدَةَ» وَ«المُقَاتِلَةَ» وَ

«جَمَاعَةَ الجِهَادِ» وَ «الجَمَاعَةَ الإِسْلَامِيَّةَ» وَغَيْرَهُمْ لِلتَّوَجُّهِ إِلَى «السُّودَانَ» مُضْطَرِّينَ، وَمِمَّا مَيَّزَ مَرْحَلَةَ «السُّودَانَ» أَنَّ الجَمَاعَاتِ الجِهَادِيَّةَ تَقَارَبَتْ مِنْ بَعْضِهَا وَأَصْبَحَ عِنْدَهَا وَقْتٌ أَكْثَرُ لِلتَّلَاقِي وَالتَّشَاوُرِ وَالمُنَاقَشَةِ، وَخِلَالَ وُجُودِ الإِخْوَةِ فِي «السُّودَانَ» تَوَجَّهَ الشَّيْخُ «عَطِيَّةُ» إِلَى «السُّودَانِ» لِيَلْحَقَ بِقِيَادَاتِ «تَنظِيمِ القَاعِدَةِ» هُنَاك، بِمَنْ فِيهِم الشَّيْخُ أُسَامَةُ.

مَكَثَ الشَّيْخُ فِي السُّودَانَ قَلِيلًا ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُورِيتَانْيَا، وَكَانَتْ مُدَّةُ مُكْثِهِ فِيهَا قُرَابَةَ سَنَتَيْنِ يَغْرِفُ مِنْ مَعِينِ عِلْمِهَا الصَّافِي، فَدَرَسَ عَلَى كِبَارِ عُلَمَائِهَا كَالشَّيْخَيْنِ البَحْرَيْنِ «بَدَاهُ وَلَد الْبُوصِيرِيّ»[1] حَيْثُ دَرَسَ عَلَى يَدَيْهِ بَعْضَ الدُّرُوسِ العَامَّةِ لَكِنْ لَمْ يَدْرِسْ عَلَى يَدَيْهِ كِتَابًا مُتَخَصِّصًا، وَكَذَا دَرَسَ عَلَى يَدِ الشَّيْخِ «مُحَمَّد سَالِم عَدُّودْ»[2] دِرَاسَةً مُنْتَظِمَةً؛ حَيْثُ دَرَسَ عَلَى يَدَيْهِ أَبْوَابًا مِنْ

---

(١) بدَاه وَلَدَ البُوصِيرِيّ: أَحَدُ أَكْبَرِ عُلَمَاءِ مُورِيتَانْيَا، إِسْمُهُ مُحَمَّدُ وَلَدُ مُحَمَّدِ وَلَدِ حَبِيبِ وَلَدِ أَحْمَدَ وَلَدِ البُوصِيرِيّ، وُلِدَ فِي عَامِ ١٩١٩م، كَانَ شُجَاعًا صَادِعًا بِالحَقِّ آمِرًا بِالمَعْرُوفِ وَنَاهِيًا عَنْ المُنْكَرِ، حَازِمًا، صَاحِبُ عِلْمٍ غَزِيرٍ، لَهُ جُهُودٌ كَبِيرَةٌ فِي مُقَاوَمَةِ العَلْمَانِيَّةِ وَالبِدَعِ وَوَقَفَ كَثِيرًا فِي وَجْهِ العَقِيدِ مُعَاوِيَةَ وَلَدِ أَحْمَدَ الطَّايِع رَئِيسُ مُورِيتَانْيَا، تُوُفِّيَ رَحِمَهُ اللهُ فِي السَّابِعِ مِنْ شَهْرِ مَايُو لِعَامِ ٢٠٠٩م.

(٢) مُحَمَّدُ سَالِمُ وَلَدُ عَدُّود: هُوَ العَالِمُ الإِسْلَامِيُّ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ سَالِمُ بْنُ مُحَمَّدِ عَالِي بْنِ عَبْدِ الوَدُودِ، وُلِدَ فِي ١٤ رَجَب ١٣٤٨هـ مَا يُوَافِقُ ١٦ دِيسَمْبِر ١٩٢٩م فِي جَنُوبِ غَرْبِ مُورِيتَانْيَا، شَغَلَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ مَنَاصِبَ مِنْهَا وَزَارَةُ الثَّقَافَةِ وَقَبْلَهَا مُنَاصِبَ مُتَدَرِّجَةً فِي القَضَاءِ حَتَّى كَانَ رَئِيسًا لِلمَحْكَمَةِ العُلْيَا، وَكَانَتْ لَهُ جُهُودٌ فِي اسْتِبْدَالِ القَوَانِينَ الإِسْلَامِيَّةِ بِالوَضْعِيَّةِ حَتَّى تَمَّ لَهُ بَعْضُ ذَلِكَ، وَكَانَ الشَّيْخُ عُضْوًا فِي كَثِيرٍ مِنْ المَجَامِعِ الفِقْهِيَّةِ كَالمَجْمَعِ الفِقْهِيّ لِرَابِطَةِ العَالَمِ الإِسْلَامِيّ وَالمَجْمَعِ =

أَلْفِيَّةِ ابْنِ مَالِكٍ فِي النَّحْوِ وَغَيْرِهِ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ فِي بَيَانِ تَعْزِيَتِهِ فِيهِمَا، وَلَكِنَّهُ اضْطُرَّ لِلخُرُوجِ مِنْ «شِنْقِيطَ» بِسَبَبِ الـمُلَاحَقَةِ الأمْنِيَّةِ وَالتَّضْيِيقِ عَلَيْهِ وَعَلَى إِخْوَانِهِ مِنْ الطُّغَاة.

وَقَدْ نَفَعَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ بِعِلْمِهِ كَثِيرًا فِيمَا بَعْدُ، حَتَّى أَنَّهُ صَارَ مُفْتِي تَنْظِيمِ «قَاعِدَةِ الجِهَادِ» - أَعَزَّهُ اللهُ وَنَصَرَ بِهِ الدِّينَ- وَهُوَ أَهْلٌ لِذَلِكَ. وَمِمَّا يُذكَرُ هُنَا أَنَّهُ اجْتَمَعَ مَرَّةً مَعَ أَخِيهِ وَرَفِيقِهِ «أَبِي يَحْيَى اللِّيبِيِّ» مُدَّةَ سِتَّةِ أَشْهُرٍ يُرَاجِعَانِ فِيهَا المُتُونَ وَالعُلُومَ، وَيَتَذَاكَرانِ المَسَائِلَ، وَيَتَبَاحَثَانِ النَّوَازِلَ - أَعْلَى اللهُ نُزُلَهُما وَعَوَّضَنَا عَنْهُمَا خَيْرًا-. وَعَلَى ذِكرِ طَلَبِهِ العِلْمَ؛ فَلَا بُدَّ مِنْ إِشَارَةٍ إِلَى أَنَّ خَطَّ الشَّيْخِ كَانَ يَمْتَازُ بِالجَمَالِ وَحُسْنِ السَّبْكِ وَالتَّنْسِيقِ، مَعَ الشَّكْلِ الأَنِيقِ، وَقَدْ حَصَلْنَا عَلَى بَعْضِ الرَّسَائِلِ بِخَطِّهِ، أَلْحَقْنَاهَا بِآخِرِ الـمَجْمُوعِ.

فِي الجَزَائِرَ حَتَّى أَفْغَانِسْتَانَ:

فِي عَامِ ١٤١٥هـ الْمُوَافِق ١٩٩٥م - وَبِتَوْجِيهٍ مِنْ الشَّيْخِ الإِمَامِ «أُسَامَةَ بْنِ لَادِنَ»- تَوَجَّهَ «عَطِيَّةُ» لِلْمُشَارَكَةِ فِي قِيَادَةِ الْجِهَادِ فِي الْجَزَائِرِ، حَيْثُ مَكَثَ فِيهَا ثَلَاثَ سَنَوَاتٍ كَامِلَةٍ، إِلَّا أَنَّهُ مَرَّ بِتَجْرِبَةٍ مَرِيرَةٍ فِيهَا، حَتَّى خَرَجَ مِنْهَا نَافِذًا

=

الفِقْهِيّ لِلمُؤْتَمَرِ الإِسْلَامِيّ وَالمَجْلِسِ العِلْمِيّ لِلأَزْهَرِ وَالأَكَادِيمِيَّةِ المَغْرِبِيَّةِ، تُوُفِّيَ رَحِمَهُ اللهُ فِي ٤ جُمَادَى الأُولَى ١٤٣٠هـ مَا يُوَافِقُ ٢٩ أَبْرِيل ٢٠٠٩م.

بِجِلْدِه - كَمَا ذَكَرَ فِي لِقَائِهِ بِشَبَكَةِ «الحِسْبَةِ» وَ «التَّجْرِبَةِ الجَزَائِرِيَّةِ» وَفِي مَوَاضِعَ أُخْرَى تُجِدُهَا فِي «المَجْمُوعِ» - بَعْدَمَا كَادَ أنْ يَتَعَرَّضَ لِلْقَتْلِ مِنْ الغُلَاةِ، لَكِنَّهُ نَفَذَ بِجِلْدِه.

وَبَعْدَهَا - فِي حُدُودِ ١٤٢٠هـ الْمُوَافِق ٢٠٠٠م - يَمَّمَ وَجْهَهُ تِجَاهَ أَفْغَانِسْتَانَ الفَخَارِ - مَرَّةً أُخْرَى - مَعَ قِيَامِ إمَارَةِ «طَالِبَانَ» الْإِسْلَامِيَّةِ فِيهَا، وَعَمِلَ مُدَرِّسًا فِي «الْمَدْرَسَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي كَابُلَ» حَتَّى كَانَ وَعْدُ اللهِ بِنَصْرِ الْمُجَاهِدِينَ الْمُبَارَكِ فِي غَزْوَاتِ الثُّلَاثَاءِ الْأَغَرِّ ٢٣/ ٦/ ١٤٢٢هـ، المُوَافِق ١١/ ٩/ ٢٠٠١م. وَبُعَيْدَ غَزَوَاتِ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ سِبْتِمبرَ الْمُبَارَكَةِ، وَبَدْءِ الْحُرُوبِ الصَّلِيبِيَّةِ الثَّالِثَةِ عَلَى أفغانِسْتَانَ وَغَيْرِهَا، وَانْحِيَازِ الْمُجَاهِدِينَ فِي «الْإِمَارَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ» إِلَى الدُّوَلِ الْمُجَاوِرَةِ لِأَفْغانِسْتَانَ، عَادَ الشَّيْخُ مَعَ إخْوَانِهِ مَرَّةً أُخْرَى لِبَعْضِ الْمَنَاطِقِ الْآمِنَةِ فِي أَفْغَانِسْتَانَ، وَوَاصَلَ مَسِيرَةَ الْجِهَادِ وَالدَّعْوَةِ مَعَهُمْ.

وَلَمَّا احْتَلَّتْ «أَمْرِيكَا» الْعِرَاقَ كَلَّفَ الشَّيْخُ «أُسَامَةُ» الشَّيخَ «عَطِيَّةَ اللهِ» بِالذَّهَابِ إِلَى الْعِرَاقِ لِقِيَادَةِ الْجِهَادِ هُنَاكَ جَنْبًا إِلَى جَنْبٍ مَعَ أَسَدِ الْعِرَاقِ الشَّيخِ «أَبِي مُصْعَبٍ الزَّرْقَاوِيِّ»(١) - وَذَلِكَ فِي عَامِ ١٤٢٧هـ المُوَافِقِ ٢٠٠٦م -، وَلَكِنْ لَمْ يُيَسِّرْ اللهُ لِلشَّيْخِ دُخُولَ العِرَاقِ لِحِكْمَةٍ يَعْلَمُهَا - فَلَعَلَّهُ لَوْ وَصَلَ

(١) سَيَأْتِي التَّعْرِيفُ بِهِ لَاحِقًا إنْ شَاءَ اللهُ فِي مَوْضِعٍ مُنَاسِبٍ.

العِرَاقَ لَقَتلَهُ الغُلَاةُ المُجْرِمُونَ هُنَاكَ- فَعَادَ لِيُتِمَّ دَوْرًا كَبِيرًا وَمِحْوَرِيًّا فِي قِيَادَةِ «قَاعِدَةِ الجِهَادِ» خِلَالَ الْخَمْسِ سَنَوَاتٍ الْأَخِيرَةِ مِنْ حَيَاتِهِ؛ حَيْثُ كَانَ نَائِبَ الْمَسْؤُولِ الْعَامِّ لِلتَّنْظِيمِ فِي أَفْغَانِسْتَانَ الشَّيْخِ «مُصْطَفَى أَبُو اليَزِيدِ»(١)، وَمَا لَبِثَ أَنْ صَارَ الْمَسْؤُولَ الْعَامَّ لَهُ بَعْدَ اسْتِشْهَادِهِ، ثُمَّ صَارَ الرَّجُلَ الثَّانِي فِي التَّنظِيمِ بَعْدَ اسْتِشْهَادِ الشَّيخَيْنِ الْجَلِيلَيْنِ «أُسَامَةَ بْنِ لَادِنَ» وَ «مُصْطَفَى أَبُو اليَزِيدِ»؛ فَلَقَدْ كَانَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ يَمْتَلِكُ مِنَ الْحِكْمَةِ وَالْحِنْكَةِ وَالْخِبْرَةِ الشَّرْعِيَّةِ وَالقِيَادِيَّةِ وَالإِدَارِيَّةِ والسِّيَاسِيَّةِ مَا أَهَّلَهُ لِقِيَادَةِ «تَنْظِيمِ قَاعِدَة الْجِهَادِ» بِرَغْمِ وُجُودِ مَنْ هُمْ أَكْبَرُ مِنْهُ سِنًّا وَأَقْدَمُ هِجْرَةً وَجِهَادًا فِي التَّنظِيمِ، وهَكَذَا بَقِيَ الشَّيْخُ فِي جِهَادٍ حَتَّى حَانَت سَاعَةُ لِقَاءِ ربِّهِ، وَجَاءَهُ الاصْطِفَاءُ، فصَارَ فِي مَصَافِّ الشُّهَدَاءِ - كَمَا نَحْسِبُهُ-.

أَخْلَاقُهُ وَصِفَاتُهُ:

كَانَ الشَّيْخُ صَاحِبَ عِبَادَةٍ وَقِيَامِ لَيْلٍ وَتَهَجَّدٍ للهِ، وَكَانَ قَد ازْدَادَ تَعَلُّقُهُ بِرَبِّهِ بَعْدَ تَسَلُّمِهِ لِإِمَارَةِ «جَمَاعَةِ قَاعِدَةِ الْجِهَادِ» أَعَزَّهَا اللهُ؛ حَيْثُ يَتَّضِحُ هَذَا بِشِدَّةٍ مِنْ خِلَالِ رَسَائِلِهِ الْعَدِيدَةِ الَّتِي يَنْصَحُ فِيهَا بِالصَّبْرِ وَاللُّجُوءِ إِلَى اللهِ فِي أَوْقَاتِ

---

(١) مُصْطَفَى أَحْمَد عُثْمَان أبُو اليَزِيد: يُعْرَفُ أَيْضًا بِـ «سعِيدُ المُحَاسِب» أَوْ «سَعِيد المِصْرِيّ»، أحَدُ أَبْرَزِ قَادَةِ تَنْظِيمِ قَاعِدَةِ الجِهَادِ وَأَحَدُ مُؤَسِّسِيهَا، وَكَانَ عُضْوًا فِي مَجْلِسِ شُورَى التَنْظِيمِ عَامَ ١٩٨٨م، اتُّهِمَ بِاغْتِيَالِ السَّادَاتِ وَأُودِعَ السِّجْنَ لِثَلَاثِ سَنَوَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُسَافِرَ إِلَى مَكَّةَ وَمِنْهَا إِلَى بَاكِسْتَانَ، قُتِلَ رَحِمَهُ اللهُ فِي شَهْرِ مَايُو لِعَامِ ٢٠١٠م فِي جَمْعٍ مِنْ أَبْنَائِهِ وَأَقَارِبِهِ وَجِيرَانِهِ رَحِمَهُمْ اللهُ.



الشِّدَّةِ وَحُسْنِ الظَّنِّ بِه وَالثِّقَةِ بِنَصْرِهِ، بِرَغْمِ الظُّرُوفِ الصَّعْبَةِ الَّتِي كَانَ يمُرُّ بها المُجَاهِدُونَ.

وَكَانَ كَذَلِكَ مِنْ أَحْرَصِ النَّاسِ عَلَى بَيْتِ مَالِ الْمُسْلِمِينَ؛ فَلَا يَصْرِفُ مِنْهُ إلَّا بِقَدْرِهِ وَبِالْمَعْرُوفِ؛ فَقَدْ تكُون عِنْدَهُ مِنْ الْأَمْوَالِ أَحْيَانًا مَا يَكْفِيهِ لِسَدَادِ حَاجَاتِهِ، ولَكِنَّهَا أمْوَالُ بَيْتِ المَالِ، فَلَا يَشْتَرِي لِنَفْسِه مَا يَأْكُلُهُ، وإنْ فَعَلَ فإنَّهُ يَشْتِرِيْ مَا قَلَّ ثَمَنُهُ وَرَخُصَ؛ حِرْصًا مِنْهُ عَلَى هَذِهِ الْأَمَانَةِ الْعَظِيمَةِ. وَكَانَ يَحْرِصُ أَشَدَّ الْحِرْصِ عَلَى تَعْلِيمِ أَوْلَادِهِ وَتَدْرِيسِهِمْ وَتَرْبِيَتِهِمْ بِنَفْسِهِ عَلَى الرُّغْمِ مِنْ كَثْرَةِ المَسْؤُولِيَّاتِ الْمُلْقَاةِ عَلَى عَاتِقِهِ. كُلُّ هَذَا مَعَ طِيبَةِ قَلْبِه وَخِفَّةِ ظِلِّهِ؛ فَقَدْ كَانَ يُمَازِحُ إخْوَانَهُ وَيُوَاسِيهُمْ، مَعَ مَا عُرِفَ عَنْهُ مِنْ حَزْمٍ وَقُوَّةٍ فِي الرَّأْيِ والتَّدْبِيرِ.

وَأَمَّا حُسْنُ إدَارَتِهِ وَقُوَّةُ بَصِيرَتِهِ فَهِيَ السِّمَةُ الْمُمَيِّزَةُ لَهُ، فَقَدْ شَهِدَ لَهُ القَاصِي وَالدَّانِيْ بِذَلِكَ؛ حَيْثُ أَكَسَبَهُ الْعَمَلُ فِي السَّاحَاتِ الجِهَادِيَّةِ الْمُخْتَلِفَةِ خِبْرَةً عَظِيمَةً قلَّ أَنْ تَجْتَمِعَ فِي رَجُلٍ وَاحِدٍ. وَكَانَتْ شَخْصِيَّتُهُ قَوِيَّةٌ حَيْثُ عُرِفَ عَنْهُ الجِدِّيَّةُ وَالحَزْمُ، وَأَحْيَانًا «الْعَصَبِيَّةُ»؛ فَقَدْ كَانَ حَازِمًا فِي العَمَلِ، دَقِيقًا فِي مَوَاعِيدِهِ، ضَابِطًا لِعَمَلِهِ.

وَلَعَلَّ مِنْ أَعْظَمِ صِفَاتِهِ التَّوَاضُعُ لِإِخْوَانِهِ الْمَجاهِدِينَ خَاصَّةً وَالْمُسلِمِيْنَ عَامَّةً، وَهَذَا مِنْ بَرَكَةِ العِلْمِ الَّذِي حَبَاهُ اللهُ إِيَّاهُ؛ فَلَا يَأْنَفُ عَنْ مُحَاوَرَةِ الصَّغِيرِ

وَلَا الكَبِيرِ، وَلَا مُؤَاكَلَتِهِمْ أَوْ مُخَالَطَتِهِمْ. وَقَدْ كَانَ شَدِيدَ الْغَيْرَةِ عَلَى دِمَاءِ الْمُسْلِمِينَ وَأَعْرَاضِهِمْ مُشَدِّدًا فِيهَا، وَمُعْلِنًا أَعْظَمَ النَّكِيرِ عَلَى سَفْكِهَا بِغَيْرِ حَقٍّ، وَهَذَا كُلُّهُ مُلَاحَظٌ مِنْ كَلِمَاتِهِ وَمَوَاقِفِهِ القَوِيَّةِ الَّتِي سُجِّلَ بَعْضُهَا فِي هَذَا «الْمَجْمُوعِ».

وَأَمَّا خِطَابُه فَقَدْ كَانَ يَتَّسِمُ بِالاهْتِمَامِ البَالِغِ بِالتَّرْبِيَةِ وَتَرْسِيخِ الأَخْلَاقِ الفَاضِلَةِ مَعَ المُوَافِقِ وَالمُخَالِفِ، وَتَرْكِ حَظِّ النَّفْسِ وَإِيثَارِ مَا عِنْدَ اللهِ، وَكَانَ يَرَى أَنَّ هَذِهِ الأُمُورَ مِنْ أَوْلَى الوَاجِبَاتِ عَلَى المُجَاهِدِينَ - وَهِيَ كَذَلِكَ بِلَا شَكٍّ -، بَلْ كَانَ كَثِيرًا مَا يُحِيلُ المَشَاكِلَ إِلَى قِلَّةِ التَّرْبِيَةِ فِي السَّاحَةِ الجِهَادِيَّةِ. وَكَذَا كَانَ يَقِفُ سَدًّا مَنِيعًا فِي وَجْهِ الغُلَاةِ وَالمُتَسَرِّعِينَ فِي التَّكْفِيرِ، وَالمُتَسَاهِلِينَ فِي الدِّمَاءِ، وَكَانَ يُكَرِّرُ حِينَ الخِلَافِ: «لَعَلَّ لِلْمُخَالِفِ عُذْرًا... لَعَلَّهُ كَذَا وَكَذَا» حَتَّى تَذْهَبَ عَجَلَةُ المُتَسَرِّعِينَ.

وَكَانَ يُرَاسِلُ أَهْلَ العِلْمِ فِي المُشْكِلَاتِ وَالنَّوَازِلِ الجِهَادِيَّةِ وَالشَّرْعِيَّةِ، فَيَصْدُرُ عَنْهُمْ وَيَسْتَفِيدُ مِنْ شُورَاهُمْ، ومِمَّا يُذْكَرُ هُنَا أَنَّ أَحَدَ المَشَايِخِ العَامِلِينَ بَعَثَ لَهُ بِرِسَالَةٍ فِيهَا: أَنَّ سِرَّ «الفَاتِحَةِ» فِي [قَدْرٌ مَطْمُوسٌ لَمْ نَسْتَدِلَّ عَلَى حَقِيقَتِهِ] فَعَلَّقَ عَلَيْهَا: سِرُّهَا فِي كَلِمَةِ [قَدْرٌ مَطْمُوسٌ كَسَابِقِهِ] [الفاتحة: ٦] كَمَا تَجِدُهُ فِي «سِلْسِلَةِ الثَّقَافَةِ وَالوَعْيِ»، وَلَا يَمْنَعُهُ عَنِ التَّوَاصُلِ مَعَهُمْ؛ كَوْنُهُمْ يُخَالِفُونَهُ فِي بَعْضِ المَسَائِلِ وَالنَّوَازِلِ؛ فَقَدْ كَانَ فِقْهُهُ أَوْسَعَ مِنَ التَّنْظِيمَاتِ



وَالجَمَاعَاتِ، بَلْ كَانَ يَنْظُرُ أَنَّ العَالِمَ يُسْتَفَادُ مِنْهُ وَلَوْ خَالَفَنَا فَي اجْتِهَادِهِ.

وَالـمُتَتَبِّعُ لِكَلَامِ الشَّيْخِ يَلْحَظُ مَا حَباهُ اللهُ مِنْ فِقْهٍ فِي الدِّينِ، وَفَهْمٍ عَنِ اللهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَمَا كَانَ عِندَهُ مِنْ قُوَّةٍ فِي الحَافِظَةِ، وَسَيَلَانٍ فِي العِلْمِ؛ فَقَدْ تَتَبَّعْتُ كَثِيرًا مِنْ كَلامِهِ؛ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ – وَبِلَا شَكٍّ – كَثِيرًا مَا يُحَدِّثُ مِنْ حِفْظِهِ، وَيَسْتَدِلُّ عَلَى مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ مِن ذَاكِرَتِهِ، مَعَ تَوَاضُعٍ شَدِيدٍ، وفَهْمٍ كَبِيرٍ، وَكَانَ يَقُولُ: «التَّأْلِيفُ لَعَلَّهُ مَا زَالَ مُبَكِّرًا عَلَى مِثْلِي، وَأَنَا أَخْشَاهُ وَأَتَقَاصَرُ عَنْهُ» مَعَ مَا عِنْدَهُ مِنْ عِلْمٍ وَفَضْلٍ.

صِفَاتُ الشَّيْخِ الجِهَادِيَّةِ وَالقِيَادِيَّةِ:

يَشْهَدُ الْجَمِيعُ لِلشَّيخِ أَنَّهُ كَانَ حَاذِقًا وَذَا خِبْرَةٍ وَاسِعَةٍ فِي الشُّؤُونِ الجِهَادِيَّةِ وَتَسْيِيرِ أُمُورِ الْجِهَادِ وَمَهَامِّهِ الصَّعْبَةِ؛ حَيْثُ كَانَ ذَا حَزْمٍ وَقُوَّةٍ فِي الرَّأْيِ، وَصَاحِبَ نَظَرٍ عَمِيقٍ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ، وَلَعَلَّ مَا قَالَهُ عَنْهُ أَمِيرُ الاسْتِشْهَادِيِّينَ الشَّيْخُ «أَبُو مُصْعَبٍ الزَّرْقَاوِيُّ» فِي رِسَالَتِهِ الْمُسَمَّاةِ «دَعُوا عَطِيَّةَ اللهِ فَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَقُوْلُ» يَكْفِي لِبَيَانِ ذَلِكَ.

ومِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ أَيْضًا أنَّ الشَّيْخَ قَامَ بِقِيَادَةِ «جَمَاعَةِ قَاعِدَةِ الْجِهَادِ» فِي ظُرُوفٍ عَصِيبَةٍ؛ اقْتَضَتْ ضَرُورَةُ الْمَرْحَلَةِ أنْ لاَ يَكُونَ لَهَا إِلَّا الأَكْفَاءُ مِنْ أَمْثَالِهِ، فَقَامَ بِثَغْرِهِ أَحْسَنَ قِيَامٍ حَتَّى ارْتَقَى شَهِيدًا كَمَا نَحْسَبُهُ، وَقَدْ أَخَذَتْ مِنْهُ

إِدَارَةُ العَمَلِ الجِهَادِيِّ جُلَّ وَقْتِهِ حَتَّى صَرَفَتْهُ عَنِ القِرَاءَةِ وَالتَّأْلِيفِ رُغْمَ شَغَفَهِ بِهِمَا، وَلِذَلِكَ قَلَّ إِنْتَاجُهُ العِلْمِيُّ بِشَكْلٍ مَلْحُوظٍ، وَكَانَ يَتَأَسَّفُ عَلَى قِلَّةِ الوَقْتِ الَّذِي يَهِبُهُ لِلْقِرَاءِةِ. وَلَكِنَّا نَحْمَدُ اللهَ عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ فَقَدْ تَرَكَ الشَّيْخُ خَلْفَهُ رِجَالًا ذَوِي هِمَمٍ عَالِيَةٍ تُنَاطِحُ الشُّمَّ الرَّوَاسِيَ - نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُسَدِّدَهُمْ وَيُعِينَهُمْ عَلَى رَفْعِ الرَّايَةِ وَإِكْمَالِ الْمِشْوَارِ الجِهَادِيِّ المُبَارَكِ-.

وَكَذلِكَ فَقَدْ كَانَ ذَا خِبْرَةٍ كَبِيرَةٍ بِالكُمْبيُوتَر وَالتَّعَامُلِ مَعَ الإِنْتَرْنِتْ، وَمُلِمًّا بِأُمُورٍ كَثِيرَةٍ فِي مَجَالَاتِ التُّكْنُلُوجْيَا وَالتَّطَوُّرِ، مَعَ حِرْصٍ شَدِيدٍ عَلَى الارْتِقَاءِ بنَفْسِهِ مِنْ جَمِيعِ النَّوَاحِي؛ حَتَّى يَسْتَطِيعَ اسْتِيعَابَ ظُرُوفِ الْجِهَادِ الْمُخْتَلِفَةِ الَّتِي تَتَطَلَّبُ أنْ يَكُونَ الْقَائِدُ وَالْأَمِيرُ عَلَى كَفَاءَةٍ عَالِيَةٍ مِنَ النَّاحِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْعَمَلِيَّةِ، بَلْ وَفِي شَتَّى المَجَالَاتِ.

وَكَانَ حَرِيصًا عَلَى إِخْوَانِهِ وَعَلَى أَرْوَاحِهِمْ أَشَدَّ الْحِرْصِ؛ فَقَدْ تَجِدُهُ يَمْنَعُهُمْ مِنْ أَمْرٍ ظَاهِرُهُ خَيْرٌ، وَلَكِنْ - وَبَعْدَ التَّأَمُّلِ- تَجِدُ أَنَّ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ مِنْ رَأْيٍ هُوَ الصَّوَابُ، وما كَانَ ذَلِكَ إِلَّا لِحِرْصِهِ عَلَى دِمَاءِ إِخْوَانِهِ، خَاصَّةً الْقِيَادَاتِ وَالكَفَاءَاتِ مِنْهُمْ.

وَقَدْ شَارَكَ الشَّيْخُ فِي تَوْجِيهِ دَفَّةِ «قَاعِدَةِ الجِهَادِ» مَعَ سَنَانِهِ بِقَلَمِهِ وَبَنَانِهِ؛ فَقَدْ كَانَتْ لَهُ مُشَارَكَاتٌ فِي كِتَابَةِ عَدَدٍ مِنْ بَيَانَاتِ «جَمَاعَةِ قَاعِدَةِ الجِهَادِ - القِيَادَةُ العَامَّةُ»، وَكَانَ مِمَّا كَتَبَهُ: بَيَانُ اسْتِشْهَادِ الشَّيْخِ أُسَامَةَ بْنِ لَادِنَ المُعَنْوَنُ



بـ «عِشْتَ حَمِيدًا.. بَيَانٌ بِشَأْنِ مَلْحَمَةِ الإِبَاءِ، وَاسْتِشْهَادِ أَسَدِ الإِسْلَامِ الشَّيْخِ أُسَامَةَ بْنِ لَادِنَ»، وَكَذَلِكَ فَقَدْ كَتَبَ بَيَانَ «غَزْوَةِ أَبِي دُجَانَةَ الخُرَاسَانِي تَقَبَّلَهُ اللهُ لِاخْتِرَاقِ حُصُونِ الأَمْرِيكَانِ» وَغَيْرِهَا مِنَ البَيَانَاتِ الَّتِي أَصْدَرَتْهَا القِيَادَةُ العَامَّةُ لِـ «جَمَاعَةِ قَاعِدَةِ الجِهَادِ».

حُبٌّ وَوَفَاءٌ بَيْنَ المُجَاهِدِينَ وَالشَّيْخِ «عَطِيَّةِ اللهِ»:

لَقَدْ كَانَ الشَّيْخُ حِبَّ إِخْوَانِهِ، حَتَّى أَنَّهُمْ يَفْدُوْنَهُ بِأَنْفُسِهِمْ، وَيَحْمِلُونَهُ فَوْقَ رُؤُوسِهِمْ؛ وَلَا أَدَلَّ عَلَى هَذَا مِمَّا خَطَّهُ الشَّيْخُ «أَبُو الحَسَنِ الوَائِلِي» فِيْ كِتَابِهِ القَيِّمِ «الحُبُّ الخَالِدُ»؛ حَيْثُ قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّيْ مَعَ الشَّيْخِ الشَّهِيدِ «عَطِيَّةِ اللهِ اللِّيبِي» فِي أَحَدِ الْخُطُوطِ الأَمَامِيَّةِ، وَكَانَتْ القَذَائِفُ تَسْقُطُ أَمَامَنَا بِكَثْرَةٍ، وَعَلَى مَسَافَةٍ قَرِيبَةٍ جِدًّا؛ فَخَشِيَ الْإِخْوَةُ - وَمِنْهُم الشَّهِيدُ الْعَابِدُ «أَبُو عَزَّامٍ إِسْمَاعِيل فَلَاتَه الْمَكِّيُّ» - عَلَى الشَّيْخِ مِنَ الشَّظَايَا الصَّغِيرَةِ الَّتِي يُحْتَمَلُ احْتِمَالًا كَبِيرًا أَنَّهَا تَصِلُهُ، فَأَخَذُوا حَصِيرًا ثَقِيلًا، وَظَلُّوا قَائِمِينَ أَمَامَ الشَّيْخِ وَهُمْ مُمْسِكُونَ بِهَذَا السَّاتِرِ، فَجَعَلُوا أَنْفُسَهُمْ فِدًى لِشَيْخِنَا، وَكَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ: «تُغْرَسُ الشَّظَايَا بِأَجْسَادِنَا وَلَا تَصِلُ لِشَيْخِنَا»، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا مِنْ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ وَكُنَّا نُرِيدُ الْجَمْعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَامَ الشَّيْخُ وَطَلَبَ مِنْهُمْ تَرْكَ هَذَا الأَمْرِ، وَعَزَمَ عَلَيْهِمْ، إِلَّا أَنَّهُمْ امْتَنَعُوا وَظَلُّوا عَلَى حَالِهِمْ حَتَّى انْتَهَيْنَا مِنْ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، وَلِسَانُ حَالِهِمْ يُنْشِدُ:

فَدَتْكَ نَفِيسَاتُ النُّفوسِ مِنْ الرَّدَى * وَمِثْلُـكَ يُفْـدَى بِـالنُّفُوسِ النَّفَـائِسِ

وَكَيْفَ لاَ يُفْدَى الشَّيْخُ عَطِيَّةُ بِأَرْوَاحِنَا؟ فَلَقَدْ كَانَ نِعْمَ الشَّيْخُ الْعَالِمُ، وَنِعْمَ الْمُجَاهِدُ الْعَامِلُ، وَنِعْمَ الْأَمِيرُ وَالْجُنْدِيُّ، وَنِعْمَ الْأَخُ الْحَبِيبُ، وَالْوَالِدُ الْقَرِيبُ، وَالنَّاصِحُ الشَّفِيقُ، جَمَعَتْنَا أيامٌ سَوِيَّةً فَكَانَتْ أَجْمَلَ الْأَيَّامِ، اسْتَفَدْتُ مِنْهُ وَتَعَلَّمْتُ مِنْهُ كثيرًا؛ فَكَانَ قُرَّةَ الْعَيْنِ، وَجَلاَءَ الْأَحْزَانِ، قَالَ لِي فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ الَّذِي اضْطُرِرْتُ فِيْهِ لِفِرَاقِهِ: «وَاللهِ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ أَكْثَرَ مِن ابْنِي!»، وَقَبْلَ أَيَّامٍ مِنْ تَنْفِيذِ «أَبِي طَلْحَةَ الأَلْمَانِيِّ» لِعَمَلِيَّتِهِ الانْغِمَاسِيَّةِ، ذَهَبْتُ مَعَ الشَّيْخِ لِزِيَارَتِهِ، وَقَدْ كَانَ لِأَبِي طَلْحَةَ مَكَانَةٌ كَبِيرَةٌ فِي قَلْبِ الشَّيْخِ عَطِيَّةَ ، فَلَمَّا جَلَسْنَا سَوِيَّةً قَالَ لِيَ الشَّيْخُ: «اذْهَبْ أَنْتَ كَذَلِكَ يَا أَبَا الْحَسَنِ؛ فَمَا بَقِيَ إِلَّا أَنْتَ!»، وَكَانَ وَقْتَهَا حَزِينًا لِفِرَاقِ أَبِي طَلْحَةَ، وَقَدْ وَجَدْتُ رِسَالَةً بِخَطِّ «أَبِي طَلْحَةَ» أَرْسَلَهَا إِلَى الشَّيْخِ قُبَيْلَ اسْتِشْهَادِهِ، يَقُوْلُ فِيهَا: «شَيْخِي الْكَرِيم! اعْلَمْ أَنَّنِي أُحِبُّكَ فِي اللهِ، وَكَانَتْ مُعَاشَرَتُكَ وَقْتًا طَيِّبًا فِي حَيَاتِي، وَجَزَاكَ اللهُ خَيْرًا عَلَى حُسْنِ ظَنِّكَ بِي، وَإِنَّهُ لَشَرَفٌ عَظِيمٌ أَنْ عَرَّفَنِي اللهُ عَلَى أَمْثَالِكُمْ؛ نَعَمْ يَعِزُّ عَلَيَّ فِرَاقُكَ، وَقَدْ حَاوَلْتُ أَنْ أَتَهَرَّبَ مِنَ الْعِنَاقِ الْأَخِيرِ، وَلَكِنْ أَيْنَ الْمَفَرُّ؟ وَإِذَا كَانَ هَذَا الْحُبُّ فِي الدُّنْيَا؛ فَكَيْفَ يَكُونُ فِي الْجَنَّةِ عَلَى سُرُرٍ مُتَقَابِلَيْنِ؟».

وَهَذَا قُرَّةُ أَعْيُنِنَا الشَّيْخُ «أَبُو يَحْيَى اللِّيبِيِّ» يُجَاوِبُنِي عَلَى رِسَالَةٍ أَرْسُلْتُهَا لَهُ أُعَزِّيهِ وَأُعَزِّي نَفْسِي فِيهَا بِمَقْتَلِ حَبِيبِنَا وَوَالِدِنَا الشَّيْخِ «عَطِيَّةِ اللهِ»، فَكَانَ



جَوَابُهُ: «أَخِي الحَبِيب: وَصَلَتْنِي رِسَالَتُكُم الأُولَى فِي التَّعْزِيَةِ فِي رَفِيقِ الدَّرْبِ الشَّيْخِ «عَطِيَّةَ»، فَجَزَاكُمُ اللهُ خَيْرًا كُلَّ خَيْرٍ، هَكَذَا يَكُونُ العَزَاءُ وَالوَفَاءُ وَأَنْتُمْ أَهْلٌ لَذَلِكَ، فَعَلِمَ اللهُ مَا كُنْتُ أَنْتَظِرُ يَوْمًا أَعِيشُ فِيهِ فِي الدُّنْيَا وَلَيْسَ فِيهَا الشَّيْخُ «عَطِيَّةُ» ؛ فَقَدْ كُنْتُ أَعُدُّهُ عُدَّةَ النَّوَائِبِ لِمَا جَمَعَ اللهُ لَهُ مِنَ العَقْلِ وَالحِكْمَةِ وَالرَّزَانَةِ وَالأَنَاةِ وَالعِلْمِ وَالتَّجْرِبَةِ وَالوَقَارِ - كَمَا نَحْسِبُهُ وَاللهُ حَسِيبُهُ-، وَقَدْ كُنْتُ أَنَا وَهُوَ فِي التَّخَوُّفِ مِنْ ذَهَابِ الآخَرِ قَبْلَ أَخِيهِ كَفَرَسَيِّ الرِّهَانِ!، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا يَدُهُ عَلَى قَلْبِهِ مِنْ غِيَابِ الآخَرِ، وَاللهُ يَعْلَمُ مَا بَيْنِي وَبَينَهُ مِنَ البَوْنِ؛ فَمَا أَنَا وَهُوَ إِلَّا كَالعَصَا وَالسَّيْفِ، وَلَكِنْ هَكَذَا أَلَّفَ اللهُ بَيْنَنَا؛ فَنَحْنُ رُفَقَاءُ هِجْرَةٍ وَجِهَادٍ وَأَسْفَارٍ وَطَلَبِ عِلْمٍ وَمُدَاهَمَاتٍ، وَأَخِيرًا: بَلَاءُ المَسْؤُولِيَّةِ. مَعْذِرَةً؛ فَهَذِهِ نَفَثَاتُ مَصْدُورٍ، وَلَا تَثْرِيبَ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ، فَوَا أَسَفَاهُ عَلَى الشَّيْخِ «عَطِيَّةِ»، وَاللهُ يَتَوَلَّانَا وَإِيَّاكُمْ بِتَوْفِيقِهِ.

فَمَا رَاقَنِي مَنْ لَاقَنِي بَعْدَ بُعْدِهِ * وَلَا شَاقَنِي مَنْ سَاقَنِي لِوِصَالِهِ
وَلَا لَاحَ لِي مُذْ نَدَّ نِدٌّ لِفَضْلِهِ * وَلَا ذُو خِلَالٍ حَازَ مِثْلَ خِلَالِهِ

ثُمَّ خَتَمَ الشَّيْخُ «أَبُو يَحْيَى» رِسَالَتَهُ بِهَذَا الحَدِيثِ العَظِيمِ: «وَلَكَ هَذَا الحَدِيثُ الْعَظِيمُ الصَّحِيحُ الَّذِي رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمَا عَنْ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السُّلَمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ [ﷺ] آخَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا وَمَاتَ الْآخَرُ بَعْدَهُ، فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ : «**مَا قُلْتُمْ؟**» قَالُوا: دَعَوْنَا لَهُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ

لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ أَلْحِقْهُ بِصَاحِبِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ [ﷺ]: «**فَأَيْنَ صَلَاتُهُ بَعْدَ صَلَاتِهِ؟ وَأَيْنَ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ؟ فَلَمَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ**»(١).



(١) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي سُنَنِهِ (١٩٨٥) مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السُّلَمِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الجَنَائِزِ- بَابُ الدُّعَاءِ، وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ سُنَنِ النَّسَائِيِّ وَصَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاودَ.



الرِّسَالَةُ الأُولَى...

حِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيُّ وَالقَضِيَّةُ الفَلَسْطِينِيَّةُ

رُؤْيَةٌ كَاشِفَةٌ

مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمْدُ للهِ الَّذِي هَدَانَا لِلإِسْلَامِ وَالإِيمَانِ وَالسُّنَّةِ وَجَعَلَنَا مِنْ أَهْلِ دَعْوَتِهِ وَالمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ لِإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ، نَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ يَمُنَّ عَلَيْنَا بِحُسْنِ الخَاتِمَةِ شَهَادَةً فِي سَبِيلِهِ يَرْضَى بِهَا عَنَّا وَيَرْفَعُ بِهَا دَرَجَاتِنَا مَعَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا، وَأُصَلِّي وَأُسَلِّمُ عَلَى عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَصَفِيِّهِ مِنْ خَلْقِهِ وَخَلِيلِهِ نَبِيِّنَا وَقُدْوَتِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، الَّذِينَ أَقَامُوا الدِّينَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَعَلَى العَالَمِينَ، أَهْلُ التَّوْحِيدِ وَاجْتِنَابِ الطَّاغُوتِ وَالإِنَابَةِ إِلَى اللهِ ﴿ **ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَـٰبِ** ﴾ [الزُّمَر:١٨]، وَبَعْدُ..

فَقَدْ كَانَ الإِخْوَةُ فِي مَجَلَّةِ طَلَائِعِ خُرَاسَانَ طَلَبُوا مِنِّي أَنْ أَكْتُبَ مَقَالًا يَتَنَاوَلُ مَوْضُوعَ حِزْبِ اللهِ وَعِلَاقَتَهُ بِالقَضِيَّةِ الفَلَسْطِينِيَّةِ لِكَيْ يُنْشَرَ فِي المَجَلَّةِ، عَلَى أَنْ يَكُونَ جَاهِزًا قَبْلَ نِهَايَةِ شَهْرِ صَفَرَ مِنْ سَنَةِ ١٤٢٨هـ، فَاسْتَعَنْتُ بِاللهِ وَكَتَبْتُهُ وَأَرْسَلْتُهُ إِلَى المَجَلَّةِ فِي المَوْعِدِ المُحَدَّدِ، فَلَمَّا طَالَعَهُ بَعْضُ الإِخْوَةِ



الأَفَاضِلَ وَرَأَوْهُ طَالَ قَلِيلاً أَشَارُوا عَلَيَّ بِأَنْ يُنشَرَ فِي كِتَابٍ، لِأَنَّ نَشْرَهُ فِي المَجَلَّةِ بِطُولِهِ غَيْرُ مُمْكِنٍ، وَتَفْرِيقَهُ عَلَى حَلَقَاتٍ يُضْعِفُ فَائِدَتَهُ لِلقُرَّاءِ مِنْ خِلَالِ فَقْدِ التَّرَابُطِ، وَلَا سِيَّمَا أَنَّ المَجَلَّةَ قَدْ تَتَأَخَّرَ عَنْ الصُّدُورِ فِي بَعْضِ الأَشْهُرِ بِسَبَبِ ظُرُوفِ الحَرْبِ، فَاسْتَحْسَنْتُ الفِكْرَةَ، وَرَكَنْتُهُ مُدَّةً لِأَعُودَ إِلَيْهِ وَأُرَاجِعَهُ فِي وَقْتِ فَرَاغٍ، وَأَرْسَلْتُ نُسَخًا إِلَى بَعْضِ الأَفَاضِلِ لِلمُرَاجَعَةِ وَالتَّعْلِيقِ، فَحَظَيْتُ فِعْلًا بِفَوَائِدَ مِنْهُمْ - جَزَاهُمْ اللهُ خَيْرًا-، وَهَذَا أَوَانُ تَقْدِيمِهِ لِلنَّشْرِ بِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى، نَسْأَلُ اللهَ ﷻ أَنْ يَجْعَلَهُ نَافِعًا لِقَارِئِهِ وَكَاتِبِهِ مَكْتُوبًا فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِنَا، وَأَنْ يَفْتَحَ لِمَا فِيهِ مِنْ الخَيْرِ وَالحَقِّ القُلُوبَ، وَأَنْ يَعْفُوَ عَمَّا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ وَقَعَ فِيهِ مِنْ زَلَلٍ، وَيَرْزُقَنَا السَّدَادَ وَالتَّوْفِيقَ، ﴿**إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِىٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ**﴾ [هُود:٨٨].

عَطِيَّةُ اللهِ

جُمَادَى الآخِرَةُ ١٤٢٩هـ

يونيو ٢٠٠٨م

***

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

﴿وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ ۝٥٥﴾

الكِتَابَةُ عَنْ التَّنْظِيمِ الرَّافِضِيِّ المُسَمَّى بِـ «حِزْبِ اللهِ» لَيْسَ بِالأمْرِ السَّهْلِ، وَهِيَ تَجْرُبَةٌ مُخْتَلِفَةٌ بِالنِّسْبَةِ لِكَثِيرٍ مِنْ الكُتَّابِ وَالبَاحِثِينَ، فَلَوْ أَنَّ الإِنْسَانَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ مَثَلًا عَنْ بَعْضِ الأحْزَابِ وَالحَرَكَاتِ الانْفِصَالِيَّةِ أَوْ التَّحَرُّرِيَّةِ فِي العَالَمِ قَدِيمِهَا وَحَدِيثِهَا، أَوْ عَنْ التَّنَافُسِ الأمْرِيكِيِّ الفَرَنْسِيِّ الصِّينِيِّ عَلَى السُّوقِ الأفْرِيقِيَّةِ لَكَانَ ذَلِكَ أَسْهَلَ بِكَثِيرٍ، وَالسَّبَبُ [هُوَ] أَنَّ «حِزْبَ اللهِ اللُّبْنَانِيَّ» هُوَ حِزْبٌ رَافِضِيٌّ فِيهِ حَظٌّ وَافِرٌ مِنْ «البَاطِنِيَّةِ»(٢)، فَهُنَاكَ إِذًا ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ، وَهُنَاكَ قَدْرٌ كَبِيرٌ مِنْ الغُمُوضِ وَالخِدَاعِ وَالتَّمْوِيهِ وَالكَذِبِ وَالدَّجَلِ!.

قَدْ يَقُولُ القَارِئُ إِنَّ هَذَا حُكْمٌ مُسَبَّقٌ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ الكَاتِبَ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ

---

(١) كَتَبَ هَذِهِ الرِّسَالَةَ الشَّيْخُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَطِيَّةُ اللهِ اللِّيبِيّ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- فِي شَهْرِ صَفرْ مِنْ عَامِ ١٤٢٨هـ، وَقَامَ الإخْوَةُ فِي مُؤَسَّسَةِ السَّحَابِ لِلإنْتَاجِ الإعْلَامِيّ بِإِخْرَاجِ هَذَا العَمَلِ - جَزَاهُمْ اللهُ خَيْرًا-.

(٢) البَاطِنِيَّةُ: هُوَ اسْمٌ لِكَثِيرٍ مِنْ فِرَقِ الرَّوَافِضِ الَّتِي تَبَنَّتْ القَوْلَ بِأَنَّ كُلَّ قَوْلٍ وَعَمَلٍ ظَاهِرٍ لَهُ مَعْنَى خَفِيٌّ بَاطِنٌ وَلِكُلِّ تَنْزِيلٍ تَأْوِيلٌ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا الأَوْلِيَاءِ وَالأئِمَّةِ، وَيَدْخُلُ تَحْتَ هَذِهِ الطَّائِفَةُ الإثْنَى عَشْرِيَّةُ وَالإِسْمَاعِيلِيَّةُ وَالقَرَامِطَةُ وَالنُّصَيْرِيَّةُ وَالمُزْدَكِيَّةُ وَالتَّعْلِيمِيَّةُ وَالمُلْحِدَةُ وَالقَادْيَانِيَّةُ وَالسَّبْئِيَّةُ وَالدُّرُوز، عَلَى اخْتِلَافَاتٍ كَثِيرَةٍ بَيْنَهُمْ، وَهُمْ مِنْ غُلَاةِ الشِّيعَةِ أَقْوَالُهُم كُفْرٌ وَإِلْحَادٌ وَهُمْ كَذَلِكَ بِلَا رَيْبَ.

حُكْمٌ مُسَبَّقٌ فَإِنَّ بَحْثَهُ لَنْ يُحَالِفَهُ التَّحْقِيقُ العِلْمِيُّ وَالدِّقَّةُ وَالإِنْصَافُ. وَهُنَا أُسَارِعُ إِلَى القَوْلِ، إِنَّنِي لَسْتُ بِصَدَدِ البَحْثِ عَنْ حَقِيقَةِ هَذَا الحِزْبِ وَمِلَّتِهِ، فَهِيَ عِنْدَنَا مَعْلُومَةٌ مُسْتَيْقَنَةٌ لَا تَخْفَى، وَاضِحَةٌ وُضُوحَ الشَّمْسِ، فَأَنَا لَا أَقِفُ مَوْقِفَ البَاحِثِ عَنْ شَيْءٍ لَا أَعْرِفُهُ وَأُرِيدُ اسْتِنْكَاهَهُ وَالوُقُوفَ عَلَى حَقِيقَتِهِ وَالتَّعَرُّفَ عَلَيْهِ، فَنَحْنُ نَعْرِفُهُ جَيِّدًا وَفَارِغُونَ مِنْ ذَلِكَ، فَلْيَكُنْ هَذَا مَعْلُومًا مِنْ أَوَّلِ الأَمْرِ، وَإِنَّمَا المَقْصُودُ مِنْ الكِتَابَةِ هُوَ تَجْلِيَةُ حَقِيقَةِ هَذَا الحِزْبِ لِلنَّاسِ بِالطُّرُقِ المَنْطِقِيَّةِ وَالدَّلَائِلِ العَقْلِيَّةِ، الَّتِي تُقْنِعُ المُسْلِمِينَ بِخَطَرِهِ وَفَسَادِهِ العَظِيمِ، فَأَنَا هُنَا دَاعٍ إِلَى اللهِ تَعَالَى، أَسْعَى فِي دَعْوَةِ النَّاسِ إِلَى الخَيْرِ وَالحَقِّ عَلَى بَصِيرَةٍ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ. وَالدَّاعِي إِلَى ذِكْرِ هَذِهِ المُقَدِّمَةِ هُوَ تَنْبِيهُ القَارِئِ أَلَّا يَنْخَدِعَ بِشَعَارَاتِ «شَرْطُ الحِيَادِيَّةِ»(١) فِي التَّحْقِيقِ

(١) شَرْطُ الحِيَادِيَّةِ: هُوَ شَرْطٌ مِنْ الشُّرُوطِ وَضَابِطٌ مِنْ الضَّوَابِطِ الَّتِي يَتَضَمَّنُهَا البَحْثُ العِلْمِيّ الأَكَادِيمِيّ، وَالْتِزَامُهُ يَحْمِلُ صَاحِبَهُ عَلَى مُحَاوَلَةِ الوُصُولِ إِلَى النَّتَائِجِ بِغَيْرِ تَأْثِيرٍ سَابِقٍ، كَمَا يُلْزِمُ البَاحِثَ بِاعْتِمَادِ النَّتَائِجَ الَّتِي تَرِدُ نَتِيجَةً لِمُوَافَقَةِ المَنْطِقِ العَامِّ وَإِنْ كَانَتْ مُخَالِفَةً لِقَوَاعِدَ شَرْعِيَّةٍ أَوْ عُرْفِيَّةٍ خَاصَّةٍ. وَالْتِزَامُ شَرْطِ الحِيَادِيَّةِ فِي حَدِيثِنَا عَنْ النَّوَازِلِ وَمَا يَجْرِي فِي بِلَادِ المُسْلِمِينَ وَالعَالَمِ يُلْزِمُنَا بِالتَّخَلِّي عَنْ تُرَاثِنَا الشَّرْعِيّ وَالعَقَدِيّ وَبِنَبْذِ الأَدِلَّةِ مِنْ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَاسْتِبْدَالِهَا بِأَعْرَافِ وَتَشْرِيعَاتِ النَّاسِ الَّتِي اتَّفَقُوا عَلَيْهَا، فَمَثَلًا حِينَ الحَدِيثِ عَنْ حَقِّ اليَتِيمِ لَا يَحِقُّ لَنَا الاسْتِشْهَادِ بِأَحَادِيثِ النَّبِيِّ ﷺ بِفَضْلِ كَفَالَةِ اليَتِيمِ لِأَنَّهَا تَسْتَنِدُ إِلَى مِعْيَارٍ دِينِيٍّ، وَلَكِنْ نَسْتَنِدُ إِلَى قَرَارَاتِ الأُمَمِ المُتَّحِدَةِ وَمَا يَصْدُرُ عَنْ مُنَظَّمَاتِ حُقُوقِ الإِنْسَانِ وَهَكَذَا، وَبِهَذَا يَكُونُ حَقُّ اليَتِيمِ بِالنَّمَطِ الأَوَّلِ غَيْرَ مُعْتَبَرٍ لِاعْتِمَادِهِ عَلَى نَصٍّ دِينِيٍّ خَاصٍّ يُخَالِفُ مَبْدَأَ الحِيَادِيَّةِ الَّتِي تَلْتَزِمُ المُسَاوَاةَ المُطْلَقَةِ وَتَحَرِّي مَوَاطِنَ الشَّرَاكَةِ المُطْلَقَةِ بَيْنَ النَّاسِ. وَهَذَا الشَّرْطُ يُفِيدُ فِي دِرَاسَةِ الأُمُورِ العِلْمِيَّةِ المَحْضَةِ، وَلَكِنْ =

العِلْمِيِّ وَالبَحْثِ الأكَادِيمِيِّ، وَإِنَّمَا الشَّرْطُ الحَقُّ هُوَ العَدْلُ وَالإنْصَافُ وَالقِيَامُ بِالقِسْطِ، وَنَسْأَلُ اللهَ التَّوْفِيقَ.

الكِتَابَةُ عَنْ «حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ» لَا يُمْكِنُ أنْ تَكُونَ مُنْفَصِلَةً عَنْ الكِتَابَةِ عَنْ طَائِفَتِهِ الَّتِي هِيَ الطَّائِفَةُ الشِّيعِيَّةُ الرَّافِضِيَّةُ، وَعَنْ الدَّوْلَةِ الكَبِيرَةِ الَّتِي هِيَ كَالعِمَادِ لِهَذِهِ النِّحْلَةِ، وَهِيَ دَوْلَةُ إيرَانَ، وَبِالتَّالِي فَلَابُدَّ مِنْ التَّكَلُّمِ عَنْ ثَوْرَةِ «الخُمِينِي» الشِّيعِيَّةِ، وَامْتِدَادِهَا وَحَقِيقَةِ أهْدَافِهَا، إذْ لَابُدَّ مِنْ وَضْعِ هَذَا الحِزْبِ فِي سِيَاقِهِ الحَقِيقِيِّ الوَاقِعِيِّ لِيَتَصَوَّرَهُ القَارِئُ كَمَا هُوَ، فَحِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيُّ لَيْسَ إلَّا صَنِيعَةً مِنْ صَنَائِعِ الرَّافِضَةِ بِقِيَادَةِ دَوْلَتِهِمْ إيرَانَ، لَا مِرْيَةَ فِي ذَلِكَ، وَسَيَأْتِي تَوْضِيحُهُ.

- لِلقَوْمِ ظَاهِرٌ وَبَاطِنٌ

فَلَوْ أنَّ الشِّيعَةَ الرَّافِضَةَ قَالُوا: نَحْنُ دِينُنَا وَمَذْهَبُنَا هُوَ كَذَا وَكَذَا بِشَكْلٍ وَاضِحٍ بَيِّنٍ، وَأعْلَنُوهُ بِدُونِ خِدَاعٍ وَلَا تَقِيَّةٍ، وَتَحَمَّلُوا مَا يَكُونُ مِنْ نَتَائِجَ بِشَجَاعَةٍ، فَيُعْلِنُونَ مَثَلًا أنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ كُفْرَ أبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَسَائِرِ الصَّحَابَةِ، مَاعَدَا فُلَانًا وَفُلَانًا، نَفَرًا مَعْدُودِينَ عَلَى أصَابِعِ اليَدَيْنِ، وَيَسْتَعْلِنُونَ

= فِي الأُمُورِ الَّتِي تَخْضَعُ مُبَاشَرَةً إلَى أَحْكَامِ الشَّرْعِ فَلَا يَصِحُّ التَّعَامُلُ مَعَهَا بِاعْتِبَارِ هَذَا الشَّرْطِ بِإطْلَاقٍ، وَقَدْ يُؤَدِّي الْتِزَامُ هَذَا الشَّرْطِ عَلَى غَيْرِ الوَجْهِ الصَّحِيحِ فِي بَعْضِ المَوَاطِنِ إلَى الانْسِلَاخِ مِنْ الدِّينِ، وَمِنْ ثَمَّ وَجَبَ الحَذَرُ فِي كَيْفِيَّةِ إعْمَالِهِ.

بِالطَّعْنِ فِي أُمِّ المُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ وَرَمْيِهَا بِمَا بَرَّأَهَا اللهُ مِنْهُ وَغَيْرِهِ، وَيُعْلِنُونَ بِقَوْلِهِمْ إِنَّ القُرْآنَ هَذَا المَوْجُودَ عِنْدَنَا اليَوْمَ فِي مَصَاحِفِ المُسْلِمِينَ هُوَ مُحَرَّفٌ لَا يُوثَقُ بِهِ لِأَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ الصَّحَابَةِ وَإِنَّ الصَّحَابَةَ زَوَّرُوهُ وَحَرَّفُوهُ، وَإِنَّ القُرْآنَ الحَقِيقِيَّ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ غَيْرُ مَوْجُودٍ اليَوْمَ إِلَّا عِنْدَ إِمَامِهِمْ المَعْصُومِ الغَائِبِ (المَهْدِيِّ السِّرْدَابِيِّ)(١)، وَهَكَذَا فِي سَائِرِ عَقَائِدِهِمْ يُعْلِنُونَهَا بِصَرَاحَةٍ وَصِدْقٍ وَشَجَاعَةٍ، لَوْ أَنَّ الرَّافِضَةَ فَعَلُوا ذَلِكَ، لَكُنَّا نَحْنُ المُسْلِمِينَ نَتَعَامَلُ مَعَهُمْ كَمَا نَتَعَامَلُ مَعَ سَائِرِ أَهْلِ المِلَلِ وَالنِّحَلِ المُنْحَرِفَةِ بِمَا يَسْتَحِقُّونَ مِنْ حُكْمٍ نَظَرِيٍّ اعْتِقَادِيٍّ وَمِنْ تَصَرُّفٍ عَمَلِيٍّ سِيَاسِيٍّ يُوجِبُهُ حُكْمُ اللهِ فِي أَمْثَالِهِمْ.

لَكِنَّ المُشْكِلَةَ مَعَ هَؤُلَاءِ الرَّافِضَةِ أَنَّهُمْ لَا يُعْلِنُونَ شَيْئًا، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ تَخْرُجَ بِسُؤَالِهِمْ أَوْ التَّحَاوُرِ مَعَهُمْ بِشَيْءٍ [يَمْلَأُ] يَدَكَ أَبَدًا، وَالطَّامِعُ فِي ذَلِكَ وَاهِمٌ وَالمُعْتَمِدُ عَلَى ظَاهِرِ جَوَابِهِمْ مُغَفَّلٌ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ لِلنَّاسِ إِمَامًا!.

---

(١) عَلَّقَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ قَائِلًا: «فَإِنْ جَادَلُوا بِأَنَّ هَذَا قَوْلٌ مَتْرُوكٌ لِبَعْضِ عُلَمَائِهِمْ، وَأَنَّ مَا عَلَيْهِ الشِّيعَةُ مُنْذُ أَلْفِ سَنَةٍ هُوَ أَنَّ القُرْآنَ المَوْجُودَ بِأَيْدِينَا غَيْرُ مُحَرَّفٍ... إلخ. فَيُقَالُ لَهُمْ: فَمَا قَوْلُكُمْ فِي أُولَئِكَ البَعْضِ مِنْ عُلَمَائِكُمْ (وَهُمْ مِنْ أَكَابِرِ عُلَمَاءِ الطَّائِفَةِ عَبْرَ القُرُونِ) الَّذِينَ قَالُوا هَذَا القَوْلَ وَسَطَرُوهُ فِي بَعْضِ أَهَمِّ كُتُبِ مَذْهَبِكُمْ؟ هَلْ تَعْتَقِدُونَ كُفْرَهُمْ؟ أَوْ عَلَى الأَقَلِّ أَنَّ هَذَا القَوْلَ الَّذِي صَدَرَ مِنْهُمْ كُفْرٌ مُخْرِجٌ مِنْ المِلَّةِ، أَوْ هُوَ عِنْدَكُمْ قَوْلٌ مُعْتَبَرٌ لَهُ وَجْهٌ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ الرَّاجِحَ عِنْدَكُمْ؟ أَوْ لَعَلَّهُ الرَّاجِحُ لَكِنْ تَرَكْتُمُوهُ لِمَلْحَظٍ سِيَاسِيٍّ اعْتِمَادًا عَلَى «العُنْوَانِ الثَّانِي» (المَصْلَحَةِ)؟ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ؟ فَبِذَلِكَ يَظْهَرُ تَنَاقُضُهُمْ وَتَهَافُتُهُمْ. وَهَكَذَا يُقَالُ فِي سَائِرِ المَسَائِلِ».

فَالقَوْمُ عِنْدَهُمْ ظَاهِرٌ يُعْلِنُونَهُ لِلنَّاسِ بِأَشْكَالٍ مُخْتَلِفَةٍ تَتَنَاسَبُ مَعَ كُلِّ نَوْعٍ مِنْ أَنْوَاعِ مُخَاطِبِيهِمْ، وَبَاطِنٌ هُوَ حَقِيقَةُ أَمْرِهِمْ، فَلَمْ يَكُنْ بُدٌّ مِنَ الوُصُولِ إِلَى مَعْرِفَةِ بَاطِنِهِمْ بِأَنْوَاعِ الدَّلَائِلِ الَّتِي يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى بَوَاطِنِ الأُمُورِ وَحَقَائِقِهَا، عِنْدَمَا يَخْتَلِفُ الظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ.

مَعْلُومٌ أَنَّ الأَصْلَ فِي الإِنْسَانِ أَنَّهُ يُؤْخَذُ بِظَاهِرِهِ وَيُحْكَمُ عَلَيْهِ بِهِ، إِذْ الظَّاهِرُ هُوَ المُشَاهَدُ لَنَا وَالمَعْلُومُ، وَالبَاطِنُ لَا يُمْكِنُ مَعْرِفَتُهُ، هَذَا فِي الجُمْلَةِ هُوَ الأَصْلُ، لَكِنْ حِينَ تَدُلُّ الدَّلَائِلُ عَلَى بَاطِنٍ يُخَالِفُ الظَّاهِرَ فَإِنَّ المُعَوَّلَ عَلَيْهِ وَالمُعْتَمَدَ هُوَ البَاطِنُ لِأَنَّهُ حَقِيقَةُ الشَّيْءِ وَحَقِيقَةُ الإِنْسَانِ، وَحِينَئِذٍ يَكُونُ الظَّاهِرُ كَذِبًا [وَتَصَنُّعًا]، وَيُسَمَّى فِي الشَّرِيعَةِ نِفَاقًا وَزَنْدَقَةً.

هَؤُلَاءِ القَوْمُ عِنْدَهُمْ قَدْرٌ كَبِيرٌ جِدًّا مِنْ «البَاطِنِيَّةِ» بِهَذَا المَعْنَى، لِأَنَّ البَاطِنِيَّةَ لَهَا مَعْنَيَانِ: المَعْنَى الأَوَّلُ: الاعْتِقَادُ بِأَنَّ لِلشَّرِيعَةِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا مُخْتَلِفَيْنِ، الظَّاهِرُ لِلعَامَّةِ وَالبَاطِنُ لِهَذَا الشَّخْصِ المُعْتَقِدِ لِذَلِكَ مَثَلًا أَوْ لِغَيْرِهِ، وَالمَعْنَى الثَّانِي: هُوَ اسْتِبْطَانُ خِلَافِ الظَّاهِرِ، وَهُوَ مِنْ جِنْسِ النِّفَاقِ، وَهُوَ المَقْصُودُ هُنَا. إِنَّهُمْ يَتَسَتَّرُونَ بِمَبْدَإٍ كَبِيرٍ مِنْ مَبَادِئِهِمْ، جَعَلُوهُ (جَعَلَهُ أَوَائِلُ زَنَادِقَتِهِمْ مِنْ الأَجْيَالِ الأُولَى لِنِحْلَتِهِمْ) مِنْ أَهَمِّ وَأَعْظَمِ مَبَادِئِ دِينِهِمْ وَهُوَ: التَّقِيَّةُ(١)، وَهَذِهِ التَّقِيَّةُ الَّتِي عِنْدَهُمْ اسْمُهَا فِي شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ شَيْءٌ وَاحِدٌ

(١) التَّقِيَّةُ: هِيَ إِظْهَارُ أَمْرٍ خِلَافًا لِحَقِيقَتِهِ، وَهُوَ مَا يُعْرَفُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ بِالنِّفَاقِ، وَهُوَ مُخَالَفَةُ =



مَعْرُوفٌ وَهُوَ: الكَذِبُ المُبِينُ وَالنِّفَاقُ، لَا غَيْرَ، وَفَرْقٌ عَظِيمٌ بَيْنَهَا وَبَيْنَ التَّقِيَّةِ الجَائِزَةِ فِي شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ المَذْكُورَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ** ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:٢٨]، وَهِيَ أَنْ يَتَّقِي المُؤْمِنُ الضَّعِيفُ - فِي مَوْضِعٍ لَا يَقْدِرُ فِيهِ عَلَى إِظْهَارِ دِينِهِ- الكَافِرَ الظَّاهِرَ الَّذِي يَخَافُ سَطْوَتَهُ، فَيُظْهِرُ لَهُ مُوَافَقَتَهُ أَوْ يَسْكُتْ أَوْ يُدَارِي وَيُظْهِرُ الوَلَاءَ، حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ تِلْكَ الحَالِ إِلَى حَالِ القُوَّةِ، فَهِيَ إِذًا حَالَةُ إِكْرَاهٍ أَوْ مَا يُقَارِبُهُ. فَهَذِهِ شَرِيعَةٌ مُخْتَلِفَةٌ تَمَامًا عَنْ تَقِيَّةِ الرَّافِضَةِ، الفَرْقُ بَيْنَهُمَا كَالفَرْقِ بَيْنَ الإِيمَانِ

=

القَوْلِ لِلفِعْلِ وَمُخَالَفَةُ الظَّاهِرِ لِلبَاطِنِ. وَتُعَدُّ التَّقِيَّةُ مِنْ أَوْثَقِ وَأَقْعَدِ عَقَائِدِ الشِّيعَةِ، فَهُمْ يَلْتَزِمُونَهَا وَيَتَعَلَّقُونَ وَيَتَدَيَّنُونَ بِهَا، وَلَهُمْ فِي وَصْفِ ذَلِكَ آثَارٌ كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ. وَالتَّقِيَّةُ هِيَ الحَائِلُ الأَسَاسِيُّ فِي نَبْذِ التَّقْرِيبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَبَيْنَ الرَّافِضَةِ وَذَلِكَ لِأَنَّنَا نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَتَدَيَّنُونَ بِالكَذِبِ، فَلَا يُعْلَمُ إِذَا مَا كَانُوا صَادِقِينَ أَوْ كَاذِبِينَ، وَهَذَا أَمْرٌ جَنَوْهُ عَلَى أَنْفُسِهِم بَادِيءَ ذِي بَدْءٍ حِينَ أَقَرَّ دُعَاتُهُم الأَوَائِلُ تِلْكَ الشَّعِيرَةَ. وَمِنْ أَقْوَالِهِمْ فِي التَّقِيَّةِ: مَا رَوَاهُ الكِلِّينِيُّ فِي الكَافِي - وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ صَحِيحِ البُخَارِيِّ عِنْدَهُمْ- عَنْ الصَّادِقِ مِنْ وَلَدِ عَلِيٍّ - كَذِبًا- «التَّقِيَّةُ دِينِي وَدِينُ آبَائِي، وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ»، وَفَسَّرَ بَعْضُهُمْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿**إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقَاكُمْ**﴾ أَيْ: أَكْثَرُكُمْ تَقِيَّةً وَأَشَدُّكُمْ خَوْفًا مِنْ النَّاسِ، وَأَوْرَدُوا فِي أُصُولِ الكَافِي «إِنَّ تِسْعَةَ أَعْشَارِ الدِّينِ فِي التَّقِيَّةِ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ». وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّهُ قَالَ: «لَا وَاللهِ مَا عَلَى وَجْهِ الأَرْضِ شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنْ التَّقِيَّةِ، يَاحَبِيبُ: إِنَّهُ مَنْ كَانَتْ لَهُ تَقِيَّةٌ رَفَعَهُ اللهُ، يَاحَبِيبُ مَنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ تَقِيَّةٌ وَضَعَهُ اللهُ». وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ قَالَ: «مَا عُبِدَ اللهُ بِشَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ الخَبْءِ، قُلْتُ: وَمَا الخَبْءُ؟ قَالَ: التَّقِيَّةُ».

وَالنِّفَاقِ، نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ.

وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ الشِّيعَةَ الإِمَامِيَّةَ الرَّافِضَةَ هُمْ فِي الحَقِيقَةِ الآنَ بَاطِنِيَّةٌ!. فَهَؤُلَاءِ القَوْمُ يَسْتَبْطِنُونَ اعْتِقَادَاتٍ وَأَفْهَامًا وَأَهْدَافًا وَأَحَاسِيسَ وَمَشَاعِرَ وَمَحَابَّ وَمَبَاغِضَ غَيْرَ الَّتِي يُظْهِرُونَهَا. وَالمَقْصُودُ هُنَا بِالأَسَاسِ طَبَقَاتُهُمْ النَّاطِقَةُ بِاسْمِ المَذْهَبِ وَمَنْ قَارَبَهُمْ، فَتَشْمَلُ رِجَالَ الدِّينِ مِنْهُمْ وَرِجَالَ الدَّوْلَةِ وَالسِّيَاسَةِ وَالفِكْرِ وَالدَّعْوَةِ وَالثَّقَافَةِ وَالكَثِيرَ مِنْ مُتَدَيِّنِيهِمْ. هَذَا شَيْءٌ مَقْطُوعٌ بِهِ عِنْدَنَا نَحْنُ أَهْلُ الإِسْلَامِ، أَهْلُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ أَتْبَاعُ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، وَلَا سِيَّمَا عِنْدَ مَنْ عَرَفَهُمْ وَوَقَفَ عَلَى جَلِيَّةِ أَمْرِهِمْ، وَمَنْ شَكَّ فِي هَذَا الأَصْلِ وَظَنَّ أَنَّ القَوْمَ صَادِقُونَ فِيمَا يَقُولُونَ وَيُظْهِرُونَ، فَإِنَّهُ وَاهِمٌ مَخْدُوعٌ، وَالكَلَامُ مَعَهُ لَهُ نَمَطٌ آخَرُ، فَيَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عَلَى حَقِيقَتِهِمْ مِنْ خِلَالِ الاطِّلَاعِ عَلَى كُتُبِهِمْ الأَصْلِيَّةِ المُعْتَمَدَةِ وَمِنْهَا فَتَاوَى مُعْتَمِدِيهِمْ وَأَئِمَّتِهِمْ، ثُمَّ وَاقِعِهِمْ الحَقِيقِيِّ فِي بِلَادِهِمْ وَحَيْثُ تَمَكَّنُوا، وَتَارِيخِهِمْ القَدِيمِ وَالحَدِيثِ، وَمَا فِي ضِمْنِ ذَلِكَ كُلِّهِ مِنْ تَنَاقُضَاتِهِمْ وَمَثَالِبِهِمْ وَفَسَادِهِمْ العِلْمِيِّ وَالعَمَلِيِّ مِمَّا يُبْصِرُهُ كُلُّ صَاحِبِ بَصَرٍ[1].

(١) عَلَّقَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ قَائِلًا: «وَلَيْسَ مِنْ غَرَضِي فِي هَذَا الكُتَيِّبِ شَرْحُ كُلِّ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِهِمْ وَغَيْرِهَا، فَهَذَا لَهُ مَجَالٌ آخَرُ وَقَدْ أَشْبَعَهُ تَحْرِيرًا وَتَوْضِيحًا كَثِيرُونَ جَزَاهُمُ اللهُ خَيْرًا مِمَّنْ تَصَدُّوا لِبَيَانِ زَيْفِ دِينِ الرَّافِضَةِ وَبَيَانِ خَطَرِهِمْ، وَإِنَّمَا الغَرَضُ هُنَا الإِشَارَةُ الإِجْمَالِيَّةُ إِلَى أُسُسِ فَهْمِ حَقِيقَةِ الرَّافِضَةِ».



وَمِنْ أجْلِ ذَلِكَ فَإنَ مَا يُمَارِسُهُ بَعْضُ المُنْتَسِبِينَ إلَى الإسْلَامِ وَالسُّنَّةِ مِنْ عُلَمَاءٍ وَمُفَكِّرِينَ مِنْ دَعْوَةٍ إلَى التَّقْرِيبِ، وَالقَوْلِ بِأنَّ السُّنَّةَ وَالشِّيعَةَ مَذْهَبَانِ فِي الإسْلَامِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، لَهُوَ تَلْبِيسٌ عَظِيمٌ وَإفْسَادٌ فِي دِينِ اللهِ وَإضْلَالُ لِخَلْقِ اللهِ، وَهِيَ شَهَادَةٌ سَيُسْأَلُ أصْحَابُهَا يَوْمَ الدِينِ ﴿سَتُكْتَبُ شَهَٰدَتُهُمْ وَيُسْـَٔلُونَ ١٩﴾ [الزُّخْرُفِ]. وَهَؤُلَاءِ لَيْسَ أنْفَعُ لَهُمْ مِنْ أنْ يُوقَفُوا عَلَى وَاقِعِ الرَّافِضَةِ وَفَظَائِعِهِمْ فِي أهْلِ السُّنَّةِ، وَلَيْسَ أفْيَدُ لِلمُسْلِمِينَ - وَلَا سِيَّمَا المُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ- مِنْ الإعْرَاضِ عَنْهُمْ!.

▪ طَرِيقُ الوُقُوفِ عَلَى أحْوَالِ البَاطِنِيَّةِ

وَإذَا تَقَرَّرَ أنَّ لِهَؤُلَاءِ الرَّافِضَةِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، وَكَانَ مَعْلُومًا عِنْدَ جَمْيعِ العُقَلَاءِ أنَّ العِبْرَةَ إنَّمَا هِيَ بِالبَاطِنِ وَحَقِيقَةِ الأمْرِ لَا بِظَاهِرٍ يُخَالِفُهُ فِي غَيْرِ حَالِ الإكْرَاهِ وَنَحْوِهَا، فَمَا هِيَ طُرُقِ مَعْرِفَةِ بَوَاطِنِ هَؤُلَاءِ القَوْمِ وَالوُقُوفِ عَلَى حَقِيقَتِهِمِ؟.

[وَالجَوَابُ] أنَّ طُرُقَ مَعْرِفَةِ بَوَاطِنِ النَّاسِ وَحَقِيقَةِ أحْوَالِهِمْ كَثِيرَةٌ مِنْهَا: مُعَاشَرَتُهُمْ وَالعَيْشُ مَعَهُمْ وَالوُقُوفُ زَمَنًا طَوِيلًا فِي العَادَةِ عَلَى أحْوَالِهِمْ العَادِيَّةِ الاخْتِيَارِيَّةِ وَسِيَرِهِمْ وَمَعَايِشِهِمْ، فَيَعْرِفُ المُعَاشِرُ لَهُمْ مَحَابَّهُمْ وَمَبَغَاضَهُمْ وَمَسَارَّهُمْ وَأحْزَانَهُمْ وَمَا يُعَظِّمُونَهُ وَمَا يَكْرَهُونَهُ، وَمَا يَمِيلُونَ إلَيْهِ مِنْ اخْتِيَارَاتٍ، وَمَا يَنْطَلِقُونَ مِنْهُ مِنْ مُنْطَلَقَاتٍ فِي أحْكَامِهِمْ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ، وَمَا

عِنْدَهُمْ مِنْ تَصَوُّرَاتٍ وَمُعْتَقَدَاتٍ تَتَوَالَى عَلَى إِثْبَاتِهَا الكَلِمَاتُ وَالأفْعَالُ وَالتَّصَرُّفَاتُ مَعَ تَعَدُّدِ المُنَاسَبَاتِ وَاخْتِلَافِ المَقَامَاتِ(١).

فَهَذَا أوَّلُ طَرِيقٍ، وَهُوَ لِشَخْصَيْنِ: إمَّا شَخْصٌ مِنْ أهْلِ الإسْلَامِ وَالسُّنَّةِ عَاشَ بَيْنَهُمْ وَخَالَطَهُمْ لِسَبَبٍ مِنْ الأسْبَابِ كَمَا فِي حَالِ الكَثِيرِ مِنْ البِلَادِ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا اخْتِلَاطٌ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالشِّيعَةِ فِي أزْمِنَةِ العَافِيَةِ وَالفَسَادِ، وَإمَّا شَخْصٌ مِنْهُمْ وَعَلَى نَفْسِ نِحْلَتِهِمْ أدْرَكَتْهُ رَحْمَةُ اللهِ تَعَالَى فَمَنَّ عَلَيْهِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالهِدَايَةِ وَالتَّوْفِيقِ إلَى الإسْلَامِ وَاتِّبَاعِ السُّنَّةِ، فَتَابَ مِنْ نِحْلَتِهِمْ البَاطِلَةِ وَالْتَزَمَ دِينَ الإسْلَامِ الحَقَّ كَمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ وَبَلَّغَهُ عَنْهُ أصْحَابُهُ رُضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ. وَهَذَانِ السَّبِيلَانِ حَاصِلَانِ فِي الوَاقِعِ، وَكِلَاهُمَا لَهُ أمْثِلَةٌ كَثِيرَةٌ. وَالثَّانِي مِنْهُمَا إنْ كَانَ صَاحِبُهُ مِنْ العُلَمَاءِ مِمَّنْ دَرَسَ عُلُومَ القَوْمِ وَكُتُبَهُمْ وَعَرَفَ دِينَهُمْ

---

(١) وَلَمْ يَعُدْ تَتَبُّعُ تِلْكَ الأُمُورِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- أَمْرًا عَسِيرًا اليَوْمَ، فَإِذَا ادَّعَى أَحَدٌ مُنْذُ مَائِةِ عَامٍ أَوْ يَزِيدَ بِأَنَّ مِثْلَ تِلْكَ العَادَاتِ يَصْعُبُ الوُقُوفُ عَلَيْهَا، لَكَانَ لِمَا يَقُولُ وَجْهٌ، وَلَا يُحَالُ القَضَاءُ فِي أَحْوَالِهِمْ إِلَّا لِلعَارِفِينَ المُطَّلِعِينَ عَلَى حَيَاةِ القَوْمِ، بَيْنَمَا اليَوْمَ فَمَا مِنْ أَحَدٍ يَدَّعِي عَدَمَ إِمْكَانِ مَعْرِفَةِ تِلْكَ الأُمُورِ عَنْهُمْ بِزَعْمِ عَدَمِ مُبَاشَرَتِهِم وَالوُقُوفِ عَلَى دَقَائِقِ حَيَاتِهِمْ وَمُنَاسَبَاتِهِمْ إِلَّا كَانَ لِلغَفْلَةِ وَالسَّفَهِ أَقْرَبُ، فَالعَالَمُ أَمْسَى بِوَسَائِلِ الاتِّصَالِ وَالوُصُولِ الحَدِيثَةِ كَالقَرْيَةِ الصَّغِيرَةِ الَّتِي لَا يَكَادُ يَخْفَى فِيهَا شَيْءٌ وَهَذَا يَزْعُمُ وَيَعِيشُ فِي وَهْمِ عَدَمِ قُدْرَةِ الاطِّلَاعِ عَلَى أَحْوَالِهِم، فَلْيَعْلَمْ هَذَا وَأَمْثَالُهُ أَنَّهُ وَإِنْ كَانَ غَافِلًا وَجَاهِلاً بِأَحْوَالِهِم فَلَيْسُوا هُمْ بِغَافِلِينَ وَلَا بِجَاهِلِينَ بِحَالِنَا نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، وَلَيْسَ مِمَّنْ جَاوَرَهُمْ فَحَسْبُ، بَلْ فِي كُلِّ بِقَاعِ الدُّنْيَا، وَالأَوْلَى بِمَنْ أَخَذَ الجَهْلَ بِحَقِيقَةِ القَوْمِ مُبَرِّرًا لَهُ لِلدَّعْوَى لِلتَّقْرِيبِ مَعَهُمْ أَنْ يُسَاءَ الظَّنُّ بِهِ، وَلَا سِيَّمَا لَوْ كَانَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ سَوَاءً دَقَّ شَأْنُهُ أَمْ عَظُمَ.



وَمَذَاهِبَهُمْ وَمُعْتَقَدَاتِهِمْ وَأَفْكَارَهُمْ حَقَّ المَعْرِفَةِ ثُمَّ هَدَاهُ اللهُ إِلَى الحَقِّ، فَهَذَا مِنْ أَنْدَرِهِ وَأَعَزِّهِ وَهُوَ أَهَمُّهُ وَأَقْوَاهُ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ فِي العَصْرِ الحَدِيثِ: البُرْقُعِيّ الشِّيرَازِيّ رَحِمَهُ اللهُ(١)، صَاحِبُ كِتَابِ «كَسْرِ الصَّنَمِ»، فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ عُلَمَائِهِمْ، وَحُسَيْنُ المُوسَوِيّ(٢) صَاحِبُ كِتَابِ «للهِ ثُمَّ لِلتَّارِيخِ»، وَجَمَاعَةٌ آخَرُونَ غَيْرُهُمَا.

وَمِنْ الطُّرُقِ كَذَلِكَ لِمَعْرِفَةِ حَقِيقَةِ أَمْرِ الرَّافِضَةِ وَالبَاطِنِيَّةِ وَالوُقُوفِ عَلَى بَوَاطِنِ أَحْوَالِهِمْ مَا يَقَعُ بِأَسْبَابٍ خَاصَّةٍ مِنْ التَّحَفُّظِ عَلَى بَعْضِ كُتُبِهِمْ وَوَثَائِقِهِمْ الَّتِي لَا يُذِيعُونَهَا وَلَا يَمْلُكُهَا سِوَاهُمْ، كَمَا فِي بَعْضِ أَحْوَالِ الحُرُوبِ وَالغَلَبَةِ لِلمُسْلِمِينَ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ وَقَعَ ذَلِكَ كَثِيرًا، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِ - وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ لَعَلَّهُ فِي بَعْضِ فِرَقِ البَاطِنِيَّةِ الَّذِينَ هُمْ أَشَدُّ فِرَقِ الشِّيعَةِ ضَلَالًا- مَا ذَكَرَهُ الإِمَامُ

---

(١) هُوَ أَبُو الفَضْلِ بْنُ الرِّضَا البُرْقُعِيّ القُمِيّ الطَّهْرَانِيّ (١٣٢٦-١٤١٣هـ/ ١٩٠٨-١٩٩٢م)، أَحَدُ عُلَمَاءِ الشِّيعَةِ الإِيرَانِيِّينَ، وُلِدَ فِي مَدِينَةِ قُمْ، وَلَهُ بَعْضُ المُرَاجَعَاتِ وَالانْتِقَادَاتِ فِي الدِّيَانَةِ الرَّافِضِيَّةِ، فَكَانَ مِمَّا كَتَبَ «كَسْرُ الصَّنَمِ: نَقْضُ كِتَابِ أُصُولِ الكَافِي» وَ «نَقْدُ المُرَاجَعَاتِ» وَ «سَوَانِحُ الأَيَّامِ: أَيَّامٌ مِنْ حَيَاتِي».

(٢) هُوَ حُسَيْنُ المُوسَوِيّ الكَرْبَلَائِي النَّجَفِيّ، وُلِدَ فِي كَرْبَلَاءِ وَعَمِلَ فِيهَا مُدَرِّسًا، وَبَعْدَ دِرَاسَتِهِ حَصَلَ عَلَى إِجَازَةٍ فِي الفَتْوَى وَالتَّدْرِيسِ، رَفِضِيٌّ عَلَى مَذْهَبِ الإِثْنَى عَشْرِيَّةِ، نَبَذَ بَعْضَ مَا كَانَ عِنْدَ الرَّافِضَةِ مِنْ أُمُورٍ بِهَا غُلُوٌّ وَمُخَالَفَةٌ لِلفِطْرَةِ السَّلِيمَةِ، وَكَانَ صَدِيقًا مُقَرَّبًا مِنْ الخُمِينِيّ وَلَهُ عَلَاقَاتٌ مَعَ كَثِيرٍ مِنْ رُؤُوسِ الرَّافِضَةِ. كَتَبَ كِتَابًا سَمَّاهُ «للهِ ثُمَّ لِلتَّارِيخِ» نَبَذَ فِيهِ أُمُورًا مِمَّا كَانَتْ تُؤْخَذُ عَلَى الرَّافِضَةِ كَسَبِّ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهَا.

ابْنُ الوَزِيرِ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ العَظِيمِ إِيثَارُ الحَقِّ عَلَى الخَلْقِ: «وَأَمَّا الْأَمْرُ الثَّانِي وَهُوَ النَّقْصُ فِي الدِّينِ بِرَدِّ النُّصُوصِ وَالظَّوَاهِرِ وَرَدِّ حَقَائِقِهَا إِلَى الْمجَازِ مِنْ غَيْرِ طَرِيقٍ قَاطِعَةٍ تَدُلُّ عَلَى ثُبُوتِ المُوجِبِ لِلتَّأْوِيلِ إِلَّا مُجَرَّدِ التَّقْلِيدِ لِبَعْضِ أَهْلِ الْكَلَامِ فِي قَوَاعِدَ لَمْ يَتَّفِقُوا عَلَيْهَا أَيْضًا، وَأَفْحَشُ ذَلِكَ وَأَشْهَرُهُ مَذْهَبُ القَرَامِطَةِ البَاطِنِيَّةِ فِي تَأْوِيلِ الأَسْمَاءِ الْحُسْنَى كُلِّهَا أَو نَفْيِهَا عَنْ اللهِ عَلَى سَبِيلِ التَّنْزِيهِ لَهُ عَنْهَا وَتَحْقِيقِ التَّوْحِيدِ بِذَلِكَ وَدَعْوَى أَنَّ إطْلَاقَهَا عَلَيْهِ يَقْتَضِي التَّشْبِيهَ وَقَدْ غَلُوا فِي ذَلِكَ وَبَالَغُوا حَتَّى قَالُوا أَنَّهُ لَا يُقَالُ أَنَّهُ مَوْجُودٌ وَلَا مَعْدُومٌ بَلْ قَالُوا أَنَّهُ لَا يُعَبَّرُ عَنْهُ بِالحُرُوفِ وَقَدْ جَعَلُوا تَأْوِيلَهَا أَنَّ المُرَادَ بِهَا كُلِّهَا إِمَامَ الزَّمَانِ عِنْدَهُمْ وَهُوَ عِنْدَهُمْ الْمُسَمّى اللهُ، وَالمُرَادُ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَقَدْ تَوَاتَرَ هَذَا عَنْهُمْ وَأَنَا مِمَّنْ وَقَفَ عَلَيْهِ فِيمَا لَا يُحْصَى مِنْ كُتُبِهِمْ الَّتِي فِي أَيْدِيهِمْ وَخَزَائِنِهِمْ وَمَعَاقِلِهِمْ الَّتِي دَخَلَتْ عَلَيْهِم عَنْوَةً أَوْ فُتِحَتْ بَعْدَ طُولِ مُحَاصَرَةٍ وَأُخِذَ بَعْضُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْضِ الطُّرُقَاتِ وَقَدْ هَرَبُوا بِهِ وَوُجِدَ بَعْضُهَا فِي مَوَاضِعَ خُفْيَّةٍ قَدْ أَخْفُوهُ فِيهَا»[1].

وَمَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ مِنْ ضِمْنِ رِسَالَتِهِ فِي تَهْنِئَةِ المَلِكِ النَّاصِرِ بِفَتْحِ جَبَلِ كَسْرَوَان: «مِنْ الدَّاعِي أَحْمَدَ ابْنِ تَيْمِيَّةَ إِلَى سُلْطَانِ الْمُسْلِمِينَ وَمَنْ أَيَّدَ اللهُ فِي دَوْلَتِهِ الدِّينَ وَأَعَزَّ بِهَا عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ وَقَمَعَ فِيهَا

(١) إِيثَارُ الحَقِّ عَلَى الخَلْقِ فِي رَدِّ الخِلَافَاتِ إِلَى المَذْهَبِ الحَقِّ مِنْ أُصُولِ التَوْحِيدِ (ص١٢٣).



الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَالْخَوَارِجَ الْمَارِقِينَ... وَلَمَّا خَرَجَتْ الْعَسَاكِرُ الْإِسْلَامِيَّةُ مِنْ الدِّيَارِ الْمِصْرِيَّةِ ظَهَرَ فِيهِمْ [قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ: أيْ فِي أهْلِ الجَبَلِ المُتَكَلَّمِ عَنْهُمْ] مِنْ الْخِزْيِ وَالنَّكَالِ مَا عَرَفَهُ النَّاسُ مِنْهُمْ. وَلَمَّا نَصَرَ اللهُ الْإِسْلَامَ النُّصْرَةَ الْعُظْمَى عِنْدَ قُدُومِ السُّلْطَانِ كَانَ بَيْنَهُمْ شَبِيهُ بِالْعَزَاءِ. كُلُّ هَذَا وَأَعْظَمُ مِنْهُ عِنْدَ هَذِهِ الطَّائِفَةِ الَّتِي كَانَتْ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ فِي خُرُوجِ جنكسخان إلَى بِلَادِ الْإِسْلَامِ وَفِي اسْتِيلَاءِ هُولَاكُو عَلَى بَغْدَادَ وَفِي قُدُومِهِ إلَى حَلَبَ وَفِي نَهْبِ الصالحية وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْعَدَاوَةِ لِلْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ. لِأَنَّ عِنْدَهُمْ أَنَّ كُلَّ مَنْ لَمْ يُوَافِقْهُمْ عَلَى ضَلَالِهِمْ فَهُوَ كَافِرٌ مُرْتَدٌّ. وَمَنْ اسْتَحَلَّ الْفُقَّاعَ فَهُوَ كَافِرٌ. وَمَنْ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَهُوَ عِنْدُهُمْ كَافِرٌ. وَمَنْ حَرَّمَ الْمُتْعَةَ فَهُوَ عِنْدُهُمْ كَافِرٌ. وَمَنْ أَحَبَّ أَبَا بَكْرٍ أَوْ عُمَرَ أَوْ عُثْمَانَ أَوْ تَرَضَّى عَنْهُمْ أَوْ عَنْ جَمَاهِيرِ الصَّحَابَةِ: فَهُوَ عِنْدُهُمْ كَافِرٌ. وَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِمُنْتَظِرِهِمْ فَهُوَ عِنْدُهُمْ كَافِرٌ. وَهَذَا الْمُنْتَظَرُ صَبِيٌّ عُمْرُهُ سَنَتَانِ أَوْ ثَلَاثٌ أَوْ خَمْسٌ. يَزْعُمُونَ أَنَّهُ دَخَلَ السِّرْدَابَ بسامرا مِنْ أَكْثَرِ مِنْ أَرْبَعمِائَةِ سَنَةٍ. وَهُوَ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ. وَهُوَ حُجَّةُ اللهِ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ. فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِهِ فَهُوَ عِنْدُهُمْ كَافِرٌ. وَهُوَ شَيْءٌ لَا حَقِيقَةَ لَهُ. وَلَمْ يَكُنْ هَذَا فِي الْوُجُودِ قَطُّ. وَعِنْدَهُمْ مَنْ قَالَ: إنَّ اللهَ يُرَى فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ كَافِرٌ. وَمَنْ قَالَ: إنَّ اللهَ تَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ حَقِيقَةً فَهُوَ كَافِرٌ. وَمَنْ قَالَ: إنَّ اللهَ فَوْقَ السَّمَوَاتِ فَهُوَ كَافِرٌ. وَمَنْ آمَنَ بِالْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ وَقَالَ: إنَّ اللهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَأَنَّ اللهَ يُقَلِّبُ قُلُوبَ عِبَادِهِ وَأَنَّ اللهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَهُوَ

عِنْدُهُمْ كَافِرٌ. وَعِنْدَهُمْ أَنَّ مَنْ آمَنَ بِحَقِيقَةِ أَسْمَاءِ اللهِ وَصِفَاتِهِ الَّتِي أَخْبَرَ بِهَا فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ فَهُوَ عِنْدَهُمْ كَافِرٌ. هَذَا هُوَ الْمَذْهَبُ الَّذِي تُلَقِّنُهُ لَهُمْ أَئِمَّتُهُمْ. مِثْلَ بَنِي الْعُود؛ فَإِنَّهُمْ شُيُوخُ أَهْلِ هَذَا الْجَبَلِ. وَهُمْ الَّذِينَ كَانُوا يَأْمُرُونَهُمْ بِقِتَالِ الْمُسْلِمِينَ وَيُفْتُونَهُمْ بِهَذِهِ الْأُمُورِ. وَقَدْ حَصَلَ بِأَيْدِي الْمُسْلِمِينَ طَائِفَةٌ مِنْ كُتُبِهِمْ تَصْنِيفُ ابْنِ الْعُود وَغَيْرِهِ. وَفِيهَا هَذَا وَأَعْظَمُ مِنْهُ. وَهُمْ اعْتَرَفُوا لَنَا بِأَنَّهُمْ الَّذِينَ عَلَّمُوهُمْ وَأَمَرُوهُمْ لَكِنَّهُمْ مَعَ هَذَا يُظْهِرُونَ التَّقِيَّةَ وَالنِّفَاقَ. وَيَتَقَرَّبُونَ بِبَذْلِ الْأَمْوَالِ إلَى مَنْ يَقْبَلُهَا مِنْهُمْ. وَهَكَذَا كَانَ عَادَةُ هَؤُلَاءِ الْجَبَلِيَّةِ؛ فَإِنَّمَا أَقَامُوا بِجَبَلِهِمْ لَمَّا كَانُوا يُظْهِرُونَهُ مِنْ النِّفَاقِ وَيَبْذُلُونَهُ مِنْ الْبِرْطِيلِ لِمَنْ يَقْصِدُهُمْ»(١).

وَمِنْ الطُّرُقِ كَذَلِكَ لِمَعْرِفَةِ حَقِيقَةِ أَمْرِ الرَّافِضَةِ وَالوُقُوفِ عَلَى بَوَاطِنِ أَحْوَالِهِمْ أَيْضًا - وَهِيَ أَهَمُّ الطُّرُقِ عَلَى الإِطْلَاقِ وَأَبْيَنُهَا لِعَامَّةِ المُسْلِمِينَ- نَفْسُ مَعْرِفَةِ أَقْوَالِهِمْ فِي كُتُبِهِمْ المُعْتَمَدَةِ، وَمَعْرِفَةُ مَذْهَبِهِمْ وَمَنْهَجِهِمْ فِي مَسَائِلِ الاعْتِقَادِ وَالتَّلَقِّي وَالأَحْكَامِ وَغَيْرِهَا، وَالوُقُوفُ عَلَى مَا فِي ذَلِكَ مِنْ التَّبْدِيلِ لِلدِّينِ وَالكَذِبِ الصَّرِيحِ وَمُنَاقَضَةِ التَّوْحِيدِ وَمُصَادَمَةِ أَحْكَامِ العُقُولِ السَّلِيمَةِ وَالفِطَرِ المُسْتَقِيمَةِ، وَمَعْرِفَةُ مَوَاقِفِهِمْ مِنْ المَسَائِلِ الكَبِيرَةِ الدِّينِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ وَمَا فِيهَا مِنْ تَنَاقُضَاتٍ وَمَا لَهُمْ فِي ذَلِكَ مِنْ الدَّوَافِعِ وَالمَقَاصِدِ،

(١) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (٢٨/ ٤٠٠-٤٠١).



وَسَأَذْكُرُ مِنْ ذَلِكَ أَمْثِلَةً بَسِيطَةً يَفْهَمُهَا كُلُّ أَحَدٍ، وَهِيَ تُنَبِّهُ عَلَى مَا سِوَاهَا:

فَأَوَّلُ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هُوَ التَّوْحِيدُ الَّذِي هُوَ أَسَاسُ دِينِ الإِسْلَامِ، فَكُلُّ مُسْلِمٍ يَعْلَمُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالتَّوْحِيدِ الخَالِصِ، وَهُوَ عِبَادَةُ اللهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ، وَنَهَى عَنْ الشِّرْكِ كُلِّهِ دِقِّهِ وَجُلِّهِ، وَسَدُّ الذَّرَائِعِ المُفْضِيَةِ إِلَيْهِ، حِفْظًا لِجَنَابِ التَّوْحِيدِ وَتَعْظِيمًا لَهُ وَصِيَانَةً. فَانْظُرْ إِلَى الشِّيعَةِ الرَّافِضَةِ فِي كُلِّ بَلَدٍ اليَوْمَ، هَلْ تَجِدْ هَذَا التَّوْحِيدَ؟. فِي الوَاقِعِ لَنْ يَجِدَ النَّاظِرُ إِلَيْهِمْ إِلَّا بَعْضَ الشَّعَارَاتِ وَالعَنَاوِينَ، كَكَوْنِهِمْ يَقُولُونَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَلَكِنَّ الشِّرْكَ ضَارِبٌ أَطْنَابَهُ فِيهِمْ؛ مِنْ دُعَاءِ غَيْرِ اللهِ وَالاسْتِغَاثَةِ فِي الشَّدَائِدِ وَالكُرُبَاتِ بِالأَئِمَّةِ مِنْ آلِ البَيْتِ وَغَيْرِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الشِّرْكِ [البَيِّنِ]. جَاءَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالنَّهْيِ عَنْ تَعْظِيمِ القُبُورِ وَالبِنَاءِ عَلَيْهَا وَاتِّخَاذِهَا أَعْيَادًا وَالصَّلَاةِ عِنْدَهَا وَإِلَيْهَا، وَهُمْ يَفْعَلُونَ كُلَّ هَذِهِ المَنْهِيَّاتِ وَأَكْثَرَ مِنْهَا!. جَاءَ مُحَمَّدٌ ﷺ بِالنَّهْيِ عَنْ الصُّوَرِ وَالتَّمَاثِيلَ وَتَعْظِيمِهَا وَرَفْعِهَا، وَهُمْ يَفْعَلُونَ كُلَّ ذَلِكَ، بَلْ وَيُعَظِّمُونَ التَّمَاثِيلَ وَالصُّوَرَ وَثَقَافَتَهَا وَطُقُوسَهَا!.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَنْظُرَ المُسْلِمُ إِلَى مُجْمَلِ عَقَائِدِهِمْ، فَإِنَّ أَيَّ مُسْلِمٍ عَادِيٍّ وَلَوْ كَانَ أُمِّيًّا لَمْ يَدْرُسْ العِلْمَ، سَيَعْرِفُ أَنَّ عَقَائِدَ هَؤُلَاءِ القَوْمِ هِيَ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الخُرَافَاتِ وَالأَكَاذِيبَ وَمُنَاقَضَةِ العُقُولِ وَالغُلُوِّ المُبِينِ فِي أَئِمَّتِهِمْ، وَتَعْظِيمِ أَنْفُسِهِمْ وَبَنِي نِحْلَتِهِمْ لَا عَلَى أَسَاسِ تَقْوَى اللهِ تَعَالَى وَتَوْحِيدِهِ، بَلْ عَلَى

أَسَاسٍ مُجَرَّدِ النِّسْبَةِ وَالانْتِمَاءِ!. وَكُلُّ مُسْلِمٍ بَسِيطٍ يَعْرِفُ أَنَّ هَذَا شَيْءٌ غَيْرَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ يَعْرِفُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ بِالنَّهْيِ عَنْ النِّيَاحَةِ عَلَى الأَمْوَاتِ وَعَظَّمَ هَذَا النَّهْيَ تَعْظِيمًا بَالِغًا وَسَمَّاُه جَاهِلِيَّةً وَمِنْ أَعْمَالِ الجَاهِلِيَّةِ تَنْفِيرًا مِنْهُ وَتَنْكِيلًا بِهِ، وَهَؤُلَاءِ القَوْمُ دِينُهُمْ النِّيَاحَةُ وَإِقَامَةِ الأَعْزِيَةِ وَتَعْظِيمِهَا أَبَدَ الدَّهْرِ، لَهُمْ مُنَاسَبَاتٌ وَمُنَاسَبَاتٌ وَأَعْيَادٌ دَائِرَةٌ عَلَى أَيَّامِ السَّنَةِ، يَنُوحُونَ فِيهَا وَيُظْهِرُونَ الحُزْنَ - زَعَمُوا- وَيَتَبَاكَوْنَ وَيَتَلَفَّعُونَ بِالسَّوَادِ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ مِنْ أَفْضَلِ أَعْمَالِهِم، وَيَقُولُونَ وَيَفْعَلُونَ فِيهَا مِنْ المُنْكَرَاتِ مَا يَعْلَمُ كُلُّ مُسْلِمٍ بَسِيطٍ مِنْ غَيْرِهِمْ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ جَاءَ بِضِدِّهِ وَبِالنَّهْيِ عَنْهُ!.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ اللهَ تَعَالى بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالوَلَاءِ وَالبَرَاءِ عَلَى هَذَا الدِّينِ، وَهُوَ التَّوْحِيدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، فَالوَلَاءُ وَالبَرَاءُ هُوَ مُقْتَضَى كَلِمَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَلَازِمُهَا لَا يَنْفَكُّ عَنْهَا، وَهَؤُلَاءِ القَوْمُ يُوَالُونَ وَيُعَادُونَ لَا عَلَى تَوْحِيدِ اللهِ بَلْ عَلَى أَهْوَائِهِمْ وَعَلَى مُجَرَّدِ الانْتِسَابِ وَالنِّسْبَةِ إِلَيْهِمْ، أَوْ المُقَارَبَةِ لَهُمْ لَا غَيْرَ، وَهَذَا شَيْءٌ يَعْرِفُهُ مَنْ سَبَرَ سِيَرَهُمْ وَأَحْوَالَهُمْ.

وَانْظُرْ إِلَى تَعْظِيمِهِمْ لِلزَّنَادِقَةِ مِنْ الحُلُولِيَّةِ وَالاتِّحَادِيَّةِ أَوْ الفَلَاسِفَةِ الكَافِرِينَ [جَمِيعًا] بِدِينِ اللهِ المُنْحَلِّينَ مِنْ شَرَائِعِهِ، مِمَّنْ يَنْتَسِبُ إِلَى الإِسْلَامِ وَإِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ [كَذِبًا]، فَإِنَّهُمْ يُعَظِّمُونَ مَثَلًا الحَلَّاجَ وَابْنَ عَرَبِيّ وَابْنَ سِينَا



وَالفَارَابِيِّ وَأَمْثَالَهُمْ. فَالخُمِينِي مَثَلًا يُعَظِّمُ ابْنَ عَرَبِيَّ وَيَعْتَبِرُهُ إِمَامًا وَقَدْ ذَكَرَ هَذَا فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ مِنْ كُتُبِهِ وَخُطَبِهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ ابْنَ عَرَبِيّ لَيْسَ شِيعِيًّا وَإِنَّمَا هُوَ مُنْتَسِبٌ إِلَى السُّنَّةِ يُوَالِي أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَسَائِرَ الصَّحَابَةِ، وَلَكِنَّهُ لَمَّا كَانَ حُلُولِيًّا زِنْدِيقًا نَالَ تَعْظِيمَ الخُمْينِيّ وَأَحْبَارِ نِحْلَتِهِ!. وَالآنَ فِي وَاقِعِهِمْ هُمْ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ زِنْدِيقٍ مُنْتَسِبٍ إِلَى السُّنَّةِ مَعْرُوفٍ زَنْدَقَتُهُ، وَبَيْنَ مُسْلِمٍ صَالِحٍ مُسْتَقِيمٍ عَلَى دِينِ اللهِ، بَلْ هُمْ فِي الغَالِبِ يُفَضِّلُونَ الزِّنْدِيقَ وَيُوَالُونَهُ وَيُحِبُّونَهُ، فَحَيْثُمَا كَانَ الزَّنَادِقَةُ فَإِنَّ الرَّافِضَةَ تُحِبُّهُمْ وَتُوَالِيهُمْ، وَهَذَا مَعْرُوفٌ مُشَاهَدٌ!.

وَأَمَّا عِلَاقَاتُهُمْ بِالزَّنَادِقَةِ الطَّوَاغِيتِ المُرْتَدِّينَ مِنْ الحُكَّامِ وَغَيْرِهِمْ فَشَيْءٌ مُشْتَهَرٌ عِنْدَ النَّاسِ، مَعْرُوفٌ عِنْدَ كُلِّ أَحَدٍ، فَانْظُرْ عَلَى سَبِيلِ المِثَالِ إِلَى وَلَائِهِمْ لِبَشَّارِ الأَسَدِ حَاكِمِ سُورِيَا الآنَ، وَلِغَيْرِهِ مِنْ طَوَاغِيتِ الرِّدَّةِ، وَصَدَاقَاتُهُمْ وَمَوَدَّتُهُمْ لِمَنْ يَكُونُ فِي صَدَاقَتِهِ مَصْلَحَةٌ عَاجِلَةٌ لَهُمْ مِنْ دُونِ اعْتِبَارٍ وَلَا نَظَرٍ إِلَى دِينٍ وَتَوْحِيدٍ!.

وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَرَاهُ وَيَسْمَعُهُ وَيَعْلَمُهُ كُلُّ المُسْلِمِينَ مِنْ بُغْضِ هَؤُلَاءِ الرَّافِضَةِ لِصَحَابَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَظَنِّهِمْ السَّيِّءِ بِهِمْ وَسَبِّهِمْ إِيَّاهُمْ وَطَعْنِهِمْ فِيهِمْ إِمَّا بِالكُفْرِ وَالنِّفَاقِ أَوْ الفُسُوقِ وَالخِيَانَةِ(١)، إِلَّا نَفَرًا قَلِيلًا جِدًّا مِنْ الصَّحَابَةِ

(١) وَمِمَّا قَالُوهُ فِي الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ: نَقَلَ الطُّبْرُسِيّ - أَخْزَاهُ اللهُ- فِي حَدِيثٍ مَكْذُوبٍ عَنْ أَبِي =

وَاخْتَلَفُوا فِيهِمْ، قِيلَ أَرْبَعَةٌ وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ إِلَى ثَلَاثَةِ عَشَرَ صَحَابِيًّا فَقَطْ!.
وَمَعْلُومٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ عَرَفَ الصَّحَابَةَ وَقَرَأَ سِيَرَهُمْ وَتَرَاجِمَهُمْ المَبْثُوثَةَ فِي كُتُبِ السِّيَرِ وَالتَّارِيخِ وَالتَّرَاجِمَ وَفِي كُتُبِ تَفْسِيرِ القُرْآنِ الكَرِيمِ وَشَرْحِ الحَدِيثِ النَّبَوِيِّ وَغَيْرِهَا أَنَّهُمْ مِنْ خِيَارِ خَلْقِ اللهِ، كَامِلُونَ فِي الصَّلَاحِ وَالتَّقْوَى وَالعِلْمِ وَالفِقْهِ وَالجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَفِي سَائِرِ الفَضَائِلِ، فَتَحُوا البُلْدَانَ بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَنَشَرُوا دِينَ اللهِ وَضَحُّوا فِي سَبِيلِ اللهِ وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا، وَهُمْ حَمَلُوا هَذَا الدِّينَ إِلَى سَائِرِ البَشَرِيَّةِ، وَهُمْ تَرْبِيَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَعَهُ عَاشُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا، وَبَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ نَزَلَ الوَحْيُ، فَكَيْفَ يَقْبَلُ عَقْلُ عَاقِلٍ أَنْ يُقَالَ إِنَّهُمْ كُلَّهُمْ عَنْ آخِرِهِمْ إِلَّا نَفَرًا قَلِيلًا يُعَدُّونَ عَلَى أَصَابِعِ اليَدِ الوَاحِدَةِ أَوْ اليَدَيْنِ

=

ذَرٍّ الغِفَارِيِّ رضي الله عنه قَوْلَ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ لِزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: «إِنَّ عَلِيًّا جَاءَ بِالقُرْآنِ وَفِيهِ فَضَائِحُ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ، وَقَدْ رَأَيْنَا أَنْ نُؤَلِّفَ القُرْآنَ، وَنُسْقِطُ مِنْهُ مَا كَانَ فَضِيحَةً وَهَتْكًا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارَ. فَأَجَابَهُ زَيْدٌ إِلَى ذَلِكَ.. فَلَمَّا اسْتُخْلِفَ عُمَرُ سَأَلَ عَلِيًّا أَنْ يَدْفَعَ إِلَيْهِمْ القُرْآنَ فَيُحَرِّفُوهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ»، وَجَاءَ فِي أُصُولِ الكَافِي لِلْكُلِّينِيِّ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ فِي قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ **إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡدَ إِيمَٰنِهِمۡ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرًا** ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٩٠]، قَالَ: نَزَلَتْ فِي فُلَانٍ وَفُلَانٍ وَفُلَانٍ - أَيْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ- آمَنُوا بِالنَّبِيِّ ﷺ فِي أَوَّلِ الأَمْرِ وَكَفَرُوا حِينَ عُرِضَتْ عَلَيْهِمْ الوَلَايَةُ، حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَهَذَا عَلِيٌّ مَوْلَاهُ**» ثُمَّ آمَنُوا بِالبَيْعَةِ لِأَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عليه السلام، ثُمَّ كَفَرُوا حِينَ مَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمْ يُقِرُّوا بِالبَيْعَةِ ثُمَّ ازْدَادُوا كُفْرًا بِأَخْذِهِمْ مَنْ بَايَعَهُ بِالبَيْعَةِ لَهُمْ، فَهَؤُلَاءِ لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ مِنْ الإِيمَانِ شَيْءٌ». وَغَيْرُ ذَلِكَ كَثِيرٌ مِنْ أَكَاذِيبِهِمْ وَافْتِرَاءَاتِهِمْ، قَاتَلَهُمْ اللهُ.



ارْتَدُّوا وَخَانُوا وَبَدَّلُوا وَغَيَّرُوا بِمُجَرَّدِ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهَلْ هَذَا إِلَّا طَعْنٌ صَرِيحٌ فِي النَّبِيِّ وَفِي الدِّينِ وَالقُرْآنِ الَّذِي حَمَلُوهُ؟!.

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ فَالرَّافِضَةُ لَا تَثِقُ بِالقُرْآنِ وَلَا تُؤْمِنُ بِهِ حَقًّا، بَلْ التَّحْقِيقُ عِنْدَ جَمَاعَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ أَكَابِرِ عُلَمَائِهِمْ عَلَى مَدَى التَّارِيخِ أَنَّ القُرْآنَ مُحَرَّفٌ مُبَدَّلٌ حَرَّفَهُ الصَّحَابَةُ وَبَدَّلُوهُ وَكَتَمُوهُ![1]. نَبْرَأُ إِلَى اللهِ مِنْ هَذَا الاعْتِقَادِ البَاطِلِ،

(١) وَأَقْوَالُ الرَّافِضَةِ المُشِيرَةِ إِلَى زَعْمِ تَحْرِيفِ القُرْآنِ وَتَبْدِيلِهِ مَشْهُورَةٌ وَمُتَوَاتِرَةٌ فِي القَدِيمِ وَالحَدِيثِ، وَقَدْ صَنَّفَ الهَالِكُ نُورِي الطَّبْرُسِيّ لَعَنَهُ اللهُ كِتَابًا جَمَعَ فِيهِ أَقْوَالَ الهَالِكِينَ مِنْ قَبْلِهِ يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَي تَحْرِيفِ كِتَابِ اللهِ المنزَّلِ عَلَي نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّي اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَمَّاهُ «فَصْلُ الخِطَابِ فِي إِثْبَاتِ تَحْرِيفِ كِتَابِ رَبِّ الأَرْبَابِ» وَقَدْ ادعَي فِيهِ أَنَّ هُنَاكَ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفَيّ رِوَايَةً عَنْ أَئِمَّتِهِ المَعْصُومِينَ تُؤَكِّدُ تَحْرِيفَ القُرْآنِ. وَقَالَ الهَالِكُ رُوحُ اللَّاتِ المُوسَوِيّ الخُمِينِيّ لَعَنَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ كَشْفِ الأَسْرَارِ: «لَمْ يَكنْ لَهُم هَمٌّ إِلَّا الدُّنْيَا -أَيْ الصَّحَابَةُ رضي الله عنهم- وَالحُصُولُ عَلَي الحُكْمِ دُونَ الإِسْلَامِ وَالقُرْآنِ. لَقَدْ اتَّخَذُوا القُرْآنَ مُجَرَدَ ذَرِيعَةٍ لِتَحْقِيقِ نَوَايَاهُم الفَاسِدَةِ وَقَدْ سَهُلَ عَلَيْهِم إِخْرَاجُ آيَاتِ القُرْآنِ التِّي كَانَتْ تَدُلُّ عَلَي خِلَافَةِ عَلِيٍّ رضي الله عنه بِلَا فَصْلٍ، وَعَلَي إِمَامَةِ الأَئِمَّةِ وَكَذَلِكَ تَحْرِيفِ الكِتَابِ السَّمَاوِيِّ وَإِقْصَاءِ القُرْآنِ عَنْ أَنْظَارِ أَهْلِ الدُّنْيَا عَلَي وَجْهٍ دَائِمٍ بِحَيْثُ يَبْقَي هَذَا العَارُ فِي حَقِّ القُرْآنِ وَالمُسْلِمِينَ إِلَي يَوْمِ الدِّينِ. إِنَّ تُهْمَةَ التَّحْرِيفِ التِّي يُوَجِهُونَهَا إِلَي اليَهُودِ وَالنَّصَارَي إِنَّمَا هِيَ ثَابِتَةٌ عَلَيْهِم». وَمِنْ أَقْوَالِهِم فِي إِثْبَاتِ تَحرِفِ القُرْآنِ الكَرِيمِ مَا قَالَهُ شَيْخُهُم مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدُ بْنُ النُّعْمَانِ المَعْرُوفِ بِالمُفِيدِ فِي أَوَائِلِ المَقَالَاتِ: «إِنَّ الأَخْبَارَ قَدْ جَاءَتْ مُسْتَفِيضَةٌ عَنْ أَئِمَّةِ الهُدَى مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِاخْتِلَافِ القُرْآنِ وَمَا أَحْدَثَهُ بَعْضُ الظَّالِمِينَ فِيهِ مِنْ الحَذْفِ وَالنُّقْصَانِ»، وَيَقُولُ الهَالِكُ أَبُو جَعْفَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الحَسَنِ بْنِ عَلِيّ العَامِلِيّ فِي المُقَدِّمَةِ الثَّانِيَةِ لِتَفْسِيرِ مِرْآةِ الأَنْوَارِ وَمِشْكَاةِ الأَسْرَارِ: «اعْلَمْ أَنَّ الحَقَّ الَّذِي لَا مَحِيصَ عَنْهُ بِحَسْبِ الأَخْبَارِ المُتَوَاتِرَةِ الآتِيَةِ وَغَيْرِهَا أَنَّ هَذَا القُرْآنَ الَّذِي فِي أَيْدِينَا قَدْ وَقَعَ فِيهِ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْءٌ مِنْ التَّغْيِيرَاتِ، وَأَسْقَطَ الَّذِينَ جَمَعُوهُ

=

وَحَاشَا للهِ. وَهُمْ اليَوْمَ مَهْمَا حَاوَلُوا التَّنَصُّلَ مِنْ تَبِعَةِ هَذَا الاعْتِقَادِ المُقَرَّرِ عِنْدَ عُلَمَائِهِمْ الكِبَارِ، فَلَنْ يَسْتَطِيعُوا، وَسَيَظْهَرُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ عَاقِلٍ بَسِيطٍ مَدَى تَخَبُّطِهِمْ وَكَذِبِهِمْ وَتَمْوِيهِهِمْ، وَأَنَّهُمْ عَلَى الحَقِيقَةِ لَا يُؤْمِنُونَ بِالقُرْآنِ وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ بِهِ وُثُوقٌ!. وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ فَلَيْسَ عِنْدَهُمْ اهْتِمَامٌ يُذْكَرُ بِالقُرْآنِ، وَإِنْ حَاوَلُوا إِظْهَارَ الاهْتِمَامِ بِهِ فِي عُقُودِهِمْ الأَخِيرَةِ وَصَارُوا يَضَعُونَ البَرَامِجَ وَالمُسَابَقَاتِ لِحِفْظِ القُرْآنِ الكَرِيمِ وَنَحْوَ ذَلِكَ، فَكُلُّ ذَلِكَ نَاتِجٌ – عِنْدَ مَنْ تَتَبَّعَ أَمْرَهُمْ– عَنْ مُحَاوَلَةِ التَّنَصُّلِ مِنْ التُّهَمِ الَّتِي يَرْمِيهُمْ بِهَا وَيُشَنِّعُ عَلَيْهِمْ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ مِنْ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ بِالقُرْآنِ وَلَا يَهْتَمُّونَ بِهِ!.

وَهَكَذَا أَيْضًا – بَلْ قَدْ يَكُونُ أَشَدَّ– طَعْنُهُمْ فِي عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَبَقِيَّةِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ(١)، فَإِنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ بَسِيطٍ لَا يَعْرِفُ مِنْ القِرَاءَةِ وَالكِتَابَةِ

=

بَعْدَهُ كَثِيرًا مِنْ الكَلِمَاتِ وَالآيَاتِ»، وَغَيْرُ ذَلِكَ كَثِيرٌ.

(١) وَالنُّقُولَاتُ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، فَقَدْ أَسْنَدَ العَيَّاشِيُّ – وَهُوَ مِنْ عُلَمَاءِ الشِّيعَةِ– إِلَى جَعْفَرِ الصَّادِقِ – زُورًا وَبُهْتَانًا– فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ **وَلَا تَكُونُوا كَالَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَاثًا** ﴾ [النَّحْلِ:٩٢]، قَالَ: «الَّتِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَاثًا: عَائِشَةُ، هِيَ نَكَثَتْ إِيمَانَهَا»، وَزَعَمَ الشِّيعَةُ أَيْضًا أَنَّ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا بَابًا مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ تَدْخُلُ مِنْهُ، فَقَدْ أَسْنَدَ العَيَّاشِيُّ إِلَى جَعْفَرِ الصَّادِقِ – رَحِمَهُ اللهُ وَحَاشَاهُ مِمَّا نَسَبَهُ الشِّيعَةُ إِلَيْهِ– أَنَّهُ قَالَ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ النَّارِ: ﴿ **لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ** ﴾ [الحِجْرِ:٤٤]: «يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ... وَالبَابُ السَّادِسُ لِعَسْكَرَ... إلخ»، وَوَجْهُ الكِنَايَةِ عَنْ اسْمِهَا بِعَسْكَرَ، كَوْنُهَا كَانَتْ تَرْكَبُ جَمَلًا – فِي مَوْقِعَةِ الجَمَلِ– يُقَالُ لَهُ عَسْكَرُ. كَمَا لَقَّبُوا

=

وَالعِلْمِ شَيْئًا يُدْرِكُ بِسَذَاجَةِ فِطْرَتِهِ وَسَلَامَةِ نَفْسِهِ وَصِحَّةِ عَقْلِهِ أَنَّ هَذَا مَا هُوَ إِلَّا طَعْنٌ عَظِيمٌ فِي النَّبِيِّ ﷺ وَعِرْضِهِ الشَّرِيفِ الطَّاهِرِ، فَضْلًا عَنْ كَوْنِهِ تَكْذِيبًا لِلقُرْآنِ، وَمُنَاقَضَةً لِلمَعْلُومِ المُسْتَيْقَنِ مِنْ التَّارِيخِ وَالسِّيَرِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَتَأَمَّلَ المُسْلِمُ فِي العَلَاقَةِ بَيْنَ عَلِيٍّ وَآلِ البَيْتِ وَبَيْنَ بَاقِي الصَّحَابَةِ وَعَلَى رَأْسِهِمْ الشَّيْخَانِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْ الجَمِيعِ، فَإِنَّهُ يَجِدُهَا مَسْطُورَةً فِي كُتُبِ التَّارِيخِ وَالسِّيَرِ وَالتَّرَاجُمِ مَشْهُورَةً عَلَى الأَلْسِنَةِ مُتَنَاقَلَةً بَيْنَ أَجْيَالِ الأُمَّةِ أَنَّهَا كَانَتْ عَلَاقَةَ الأُخُوَّةِ الكَامِلَةِ وَالمَحَبَّةَ وَالوَلَاءَ الإِيمَانِيِّ، وَيَجِدُ المُسْلِمُ أَنَّ عَلِيًّا سَمَّى أَبْنَاءَهُ بِأَسْمَاءِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، وَهَكَذَا فَعَلَ الحُسَيْنُ ابْنُهُ رضي الله عنهم جَمِيعًا، وَيَجِدُ مَا بَيْنَ آلِ البَيْتِ وَبَيْنَ سَائِرِ الصَّحَابَةِ وَلَا سِيَّمَا أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنْ المُصَاهَرَةِ وَالمُرَاحَمَةِ، ثُمَّ يَجِدُ هَؤُلَاءِ الرَّافِضَةُ يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمْ وَيَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يُوَالُونَ عَلِيًّا وَآلَ بَيْتِهِ، وَيَلْعَنُونَ وَيُبْغِضُونَ سَائِرَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَكْذِبُونَ عَلَى عَلِيٍّ وَآلِ بَيْتِهِ زَاعِمِينَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ مُضْطَهَدًا مُكْرَهًا مَقْهُورًا مِنْ الصَّحَابَةِ مَنْزُوعَ الحَقِّ مُغْتَصَبَ المَكَانَةِ، غَافِلِينَ فِي غَمْرَةِ هَوَاهُمْ وَسَكْرَةِ ضَلَالَتِهِمْ عَنْ أَنَّهُ الأَسَدُ شَجَاعَةً وَأَنَّهُ عُنْوَانُ

=

عَائِشَةَ فِي كُتُبِهِمْ بِـ «أُمِّ الشُّرُورِ»، وَزَعَمُوا أَنَّهَا كَانَتْ تَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، كَمَا زَعَمَ الرَّافِضَةُ أَنَّ زَوْجَاتَ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ قَدْ طُلِّقْنَ مِنْهُ بَعْدَ وَفَاتِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ وَأَخْرَجُوهُنَّ مِنْ جُمْلَةِ آلِهِ ﷺ، وَغَيْرُ ذَلِكَ كَثِيرٌ.

الرُّجُولَةِ وَالشَّرَفِ وَالكَمَالِ!.

وَهَكَذَا يُقَالُ فِي مُبَايَعَةِ عَلِيٍّ لِأَبِي بَكْرٍ ثُمَّ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا، ثُمَّ رِضَاهُ بِحُكْمِ الشُّورَى مِنَ المُسْلِمِينَ فِي اخْتِيَارِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إمَامًا عَلَيْهِ وَعَلَى المُسْلِمِينَ[1]، وَهَكَذَا أيْضًا فِي تَزْوِيجِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ابْنَتَهُ مِنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، الَّذِي يَعُدُّهُ هَؤُلَاءِ الرَّافِضَةُ أكْفَرَ الكَافِرِينَ، نَعُوذُ باللهِ مِنْ مَقَالَةِ السُّوءِ!. فَهَلْ كَانَ عَلِيٌّ فِي كُلِّ ذَلِكَ مُكْرَهًا مَقْهُورًا خَائِفًا مَغْلُوبًا؟!، أَلَيْسَ ادِّعَاءُ ذَلِكَ مِنَ السَّفَهِ وَمِنْ

(١) وَمَقَامُ الخُلَفَاءِ الثَّلَاثَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ثَابِتٌ مَحْفُوظٌ عِنْدَ المُسْلِمِينَ، فَقَدْ رَوَى الآجُرِّيّ فِي «الشَّرِيعَةُ» (٤/ ١٧١٣) عَنْ الحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: «قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَدَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ رَحِمَهُ اللهُ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، وَقَدْ رَأَى مَكَانِي، وَمَا كُنْتُ غَائِبًا وَلَا مَرِيضًا، وَلَوْ أَرَادَ أَنْ يُقَدِّمَنِي لَقَدَّمَنِي فَرَضِينَا لِدُنْيَانَا مَنْ رَضِيَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِدِينِنَا وَرَوَى عَبْدُ خَيْرٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ يَقُولُ: قَبَضَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى نَبِيَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خَيْرِ مَا قُبِضَ عَلَيْهِ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَالَ: فَأَثْنَى عَلَيْهِ قَالَ: ثُمَّ اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَعَمِلَ بِعَمَلِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسُنَّتِهِ، ثُمَّ قُبِضَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى خَيْرِ مَا قَبَضَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ أَحَدًا، وَكَانَ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا، ثُمَّ اسْتَخْلَفَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فَعَمِلَ بِعَمَلِهِمَا وَسُنَّتِهِمَا، ثُمَّ قُبِضَ عَلَى خَيْرِ مَا قُبِضَ عَلَيْهِ أَحَدٌ، وَكَانَ خَيْرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا، وَبَعْدَ أَبِي بَكْرٍ». وَسُئِلَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فَقَالَ: «ذَاكَ امْرُؤٌ سَمَّاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ صِدِّيقًا عَلَى لِسَانِ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَضِيَهُ لِدِينِنَا فَرَضِينَاهُ لِدُنْيَانَا». وَرَوَى البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٣٦٧١) كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «أَبُو بَكْرٍ»، قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «ثُمَّ عُمَرُ»، وَخَشِيتُ أَنْ يَقُولَ عُثْمَانُ، قُلْتُ: ثُمَّ أَنْتَ؟ قَالَ: «مَا أَنَا إِلَّا رَجُلٌ مِنَ المُسْلِمِينَ»، وَالآثَارُ الوَارِدَةُ فِي هَذَا كَثِيرَةٌ.

الطَّعْنِ فِي فَضْلِ عَلِيٍّ بَلْ فِي رُجُولَتِهِ لَوْ كَانُوا يَعْقِلُونَ!. نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ الخُذْلَانِ. وَكَذَا الأَمْرُ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاخْتِيَارِ الحَسَنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ الصُّلْحَ بَيْنَ المُسْلِمِينَ وَمُبَايَعَتِهِ لِمعُاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَالحَسَنُ هُوَ ثَانِي الأَئِمَّةِ المَعْصُومِينَ عِنْدَهُمْ.

فَهَذِهِ أَمْثِلَةٌ لِوَقَائِعَ تَارِيخِيَّةٍ لَا تَقْبَلُ الشَّكَّ، وَإِنْكَارُهَا سَفْسَطَةٌ، وَالقَوْلُ بِأَنَّ عَلِيًّا وَابْنَهُ وَأَهْلَ بَيْتِهِ كَانُوا فِيهَا مُكْرَهِينَ مَغْلُوبِينَ قَوْلٌ تَمُجُّهُ عُقُولُ أُولِي الأَلْبَابِ وَيُنَادِي عَلَى قَائِلِيهِ بِالخُذْلَانِ، وَدُونَ إِثْبَاتِهِ خَرْقُ الأَرْضِ وَرُقِيِّ السَّمَاءِ، وَكُلُّ مَنْ قَرَأَ التَّارِيخَ عَرَفَ أَنَّ تَفَاصِيلَ تِلْكَ الوَقَائِعَ وَمُلَابَسَاتِهَا وَسِيَاقَهَا تَنْفِي الإِكْرَاهَ المَزْعُومَ أَشَدَّ النَّفْيِ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَتَسَاءَلَ المُسْلِمُ البَسِيطُ العَادِي: أَيْنَ السِّيرَةُ النَّبَوِيَّةُ وَأَيْنَ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيَانُهُ وَتَعْلِيمُهُ لَنَا وَتَفْسِيرُهُ لِلقُرْآنِ وَأَحَادِيثُهُ الَّتِي هِيَ كُلُّهَا عِلْمٌ وَحِكْمَةٌ وَتَشْرِيعٌ ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ ﴾؟ لَا يَكَادُ يَجِدُ لَهَا عِنْدَ الشِّيعَةِ ذِكْرًا، وَأَيْنَ غَزَوَاتُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِهَادُهُ وَهِجْرَتُهُ وَأَسْفَارُهُ فِي سَبِيلِ اللهِ؟ أَيْنَ بَدْرٌ وَأُحُدٌ وَالخَنْدَقُ وَالحُدَيْبِيَةُ وَخَيْبَرُ وَفَتْحُ مَكَّةَ وَحُنَيْنٌ وَتَبوكُ وَمُؤْتَةُ وَغَيْرُهَا؟ لَا يَكَادُ يُوجَدُ لَهَا ذِكْرٌ عِنْدَ الرَّافِضَةِ، وَهَذَا تَعْلِيلُهُ وَاضِحٌ لَا يَخْفَى عَلَى عَاقِلٍ سَلِيمِ الفِطْرَةِ يُرِيدَ الحَقَّ، فَإِنَّهُمْ إِذَا كَانَ الصَّحَابَةُ عِنْدَهُمْ كُلُّهُمْ خَوَنَةً كَفَرَةً أَوْ [مُنَافِقِينَ] أَوْ فَسَقَةً إِلَّا نَفَرًا قَلِيلًا، فَكَيْفَ يُمْكِنُهُمْ

أَنْ يَذْكُرُوا الغَزَوَاتِ وَالسِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ، وَهَلْ سِيرَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَغَزَوَاتُهُ إِلَّا سِيرَتَهُ هُوَ وَأَصْحَابِهِ رضي الله عنهم؟! وَهَلْ هَذِهِ الغَزَوَاتُ وَالسِّيرَةُ العَطِرَةُ إِلَّا سَبَائِكَ مِنَ الفَخْرِ وَالشَّرَفِ وَالعِزِّ وَالكَمَالِ البَشَرِيِّ لِلصَّحَابَةِ رضي الله عنهم؟!.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَنْظُرَ المُسْلِمُ إِلَى تَنَاقُضَاتِهِمْ الوَاضِحَةِ عَلَى مُسْتَوَى السِّيَاسَةِ، فَفِي حِينَ هُمْ يَرْفَعُونَ شَعَارَاتِ الإِسْلَامِ، وَالوَحْدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَعَدَمِ التَّفْرِيقِ بَيْنَ سُنِّيٍّ وَشِيعِيٍّ، تَجِدُهُمْ يَنْصُرُونَ الطَّوَاغِيتَ المُرْتَدِّينَ عَلَى أَبْنَاءِ الإِسْلَامِ أَهْلِ التَّوْحِيدِ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ الطَّاغُوتُ حَلِيفًا لَهُمْ أَوْ كَانُوا يَرَوْنَ فِي قُوَّتِهِ مَصْلَحَةً لَهُمْ، وَمِثَالُ ذَلِكَ سُورِيَّا وَمَا حَصَلَ أَيَّامَ حَافِظِ الأَسَدِ مِنْ تَنْكِيلٍ بِالمُسْلِمِينَ فِي حَمَاةٍ[1]، وَقَدْ اشْتُهِرَ خَبَرُ مُشَارَكَةِ جُنُودِ الخُمِينِيِّ فِي أَحْدَاثِ حَمَاةَ المُفْظِعَةِ، وَكَذَا فِي لُبْنَانَ، وَنَصْرُهُمْ لِحُكُومَةِ أَوْلِيَائِهِمْ رَوَافِضِ العِرَاقِ، وَسُكُوتُهُمْ المُطْبِقِ عَلَى مَا يَجْرِي عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ مِن المِحَنِ وَالمَجَازِرِ فِي العِرَاقِ عَلَى أَيْدِي أَوْلِيَائِهِمْ مِنْ جَيْشِ المَهْدِيِّ وَغَيْرِهِ الآنَ، وَمِثْلُ ذَلِكَ مَوْقِفُهُمْ مِنْ مَجَازِرِ حَرَكَةِ «أَمَلْ»[2] وَحَتَّى «حِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيُّ» فِي لُبْنَانَ ضِدَّ

(١) شَنَّتْ القُوَاتُ السُّورِيَّةُ هُجُومًا دَمَوِيًّا عَلَى مَدِينَةِ حَمَاة لِقَمْعِ مُقَاوَمَةِ جَمَاعَةِ الإِخْوَانِ المُسْلِمِينَ فِيهَا، حَيْثُ طَوَّقَتْ المَدِينَةَ وَقَصَفَتْهَا بِالمَدْفَعِيَّةِ، وَاسْتَمَرَّتْ الحَمْلَةُ حَوَالَيْ ٢٧ يَوْمًا وَخَلَّفَتْ عَشَرَاتِ الآلَافِ مِنْ القَتْلَى مِنْ المَدَنِيِّينَ، وَكَانَ قَائِدُ تِلْكَ الحَمْلَةِ هُوَ العَقِيدُ رِفْعَتْ عَلِيّ سُلَيْمَان الأَسَدْ شَقِيقُ الرَّئِيسِ الهَالِكِ حَافِظِ الأَسَدِ (١٩٣٠هـ-٢٠٠٠هـ).

(٢) حَرَكَةُ أَمَل: هِيَ حَرَكَةٌ رَافِضِيَّةٌ أَسَّسَهَا مُوسَى الصَّدْر عَامَ ١٩٧٤م كَحَرَكَةٍ مُقَاوَمَةٍ لُبْنَانِيَّةٍ ضِدَّ الاحْتِلَالِ اليَهُودِيِّ لِجَنُوبِ لُبْنَانَ. وَقَدْ قَامَ بِتَأْسِيسِهَا وَالإِعْلَانِ عَنْ ذَلِكَ فِي خِطَابٍ لَهُ أَلْقَاهُ بِمُنَاسَبَةِ =



الفَلَسْطِينِيِّينَ وَأَهْلِ السُّنَّةِ فِي لُبْنَانَ فِي أَوَاسِطَ وَأَوَاخِرَ الثَّمَانِينَاتِ مِنْ القَرْنِ المِيلَادِيِّ المَاضِي وَبَعْدَهَا أَيْضًا، وَالأَمْثِلَةُ كَثِيرَةٌ.

وَمَا شَذَّ عَنْ ذَلِكَ مِمَّا ظَاهِرُهُ أَنَّهُمْ يُؤَيِّدُونَ حَرَكَاتٍ إِسْلَامِيَّةً فَتَفْسِيرُهُ يَكْمُنُ فِي مُعَادَلَاتٍ سِيَاسِيَّةٍ مُعَيَّنَةٍ وَفِي أَغْرَاضِهِمْ السِّيَاسِيَّةِ الَّتِي سَيَأْتِي تَوْضِيحُهَا.

وَمِنْ أَعْظَمِ تَنَاقُضَاتِهِمْ عَلَى المُسْتَوَى السِّيَاسِيِّ فَضِيحَتُهُمْ العُظْمَى فِي هَذَا العَصْرِ بِتَوَاطُئِهِمْ مَعَ الأَمْرِيكَانَ عَلَى غَزْوِ أَفْغَانِسْتَانَ وَالعِرَاقِ بِوَجْهٍ مِنْ الوُجُوهِ، [وَأَنَّهُ] لَمْ يُفْتِ مَرْجِعٌ وَاحِدٌ مِنْ مَرَاجِعِهِمْ بِوُجُوبِ الجِهَادِ ضِدَّ الأَمْرِيكَانَ فِي أَفْغَانِسْتَانَ أَوْ العِرَاقِ، وَاعْتَرَفُوا بِالحُكُومَتَيْنِ العَمِيلَتَيْنِ فِيهِمَا، بَلْ وَلَمَّا وَصَفَ «حِكْمَتِيَار»[1] حُكُومَةَ كَرَزَايْ بِالعَمِيلَةِ طَرَدُوهُ مِنْ إِيرَانَ،

=

ذِكْرَى عَاشُورَاءَ فِي ٢٠/ ١/ ١٩٧٤م، وَعُرِفَتْ الحَرَكَةُ بِعِدَّةِ أَسْمَاءَ مِنْهَا حَرَكَةُ أَمَلٍ وَأَفْوَاجُ المُقَاوَمَةِ اللُّبْنَانِيَّةُ وَبَدَأَتْ بِاسْمِ حَرَكَةِ المَحْرُومِينَ. وَقَدْ نَشَبَتْ مُوَاجَهَاتٌ عَنِيفَةٌ بَيْنَ الحَرَكَةِ الرَّافِضِيَّةِ وَبَيْنَ الفَلَسْطِينِيِّينَ فِي عَامِ ١٩٨٥م بَعْدَ انْسِحَابِ القُوَّاتِ اليَهُودِيَّةِ، وَسُمِّيَتْ تِلْكَ المُوَاجَهَاتِ بِحَرْبِ المُخَيَّمَاتِ.

(١) قَلْبُ الدِّينِ حِكْمَتْيَار: أَحَدُ أَبْرَزِ قَادَةِ المُجَاهِدِينَ فِي أَفْغَانِسْتَانَ فِي أَثْنَاءِ الحَرْبِ مَعَ الاتِّحَادِ السُّوفِيتِيِّ، وُلِدَ فِي وِلَايَةِ قُنْدُوز بِأَفْغَانِسْتَانَ، وَقَامَ بِتَأْسِيسِ الحِزْبِ الإِسْلَامِيِّ الأَفْغَانِسْتَانِيِّ، وَقَامَ بِتَكْوِينِ جَمَاعَةٍ مُسَلَّحَةٍ تَابِعَةٍ لِلحِزْبِ سَانَدَ مِنْ خِلَالِهَا الطَّالِبَانَ وَبَاقِي فَصَائِلِ المُجَاهِدِينَ وَتَنْظِيمَ قَاعِدَةِ الجِهَادِ بِزَعَامَةِ الشَّيْخِ «أُسَامَةَ بْنِ لَادِنَ» تَقَبَّلَهُ اللهُ، فِي جِهَادِهِمْ ضِدَّ الرُّوسِ وَضِدَّ أَحْمَدَ شَاة

=

وَتَنَاقُضُهُمْ بَيْنَ تَأْيِيدِهِمْ لِلجِهَادِ فِي فَلَسْطِينَ وَلُبْنَانَ وَإِنْكَارِهِمْ لَهُ فِي أَفْغَانِسْتَانَ وَالعِرَاقِ، وَكَوْنُهُمْ فِي العِرَاقِ هُمْ يَدُ الأمْرِيكَانَ وَمَخْلَبُهُمْ بِمَا شَكَّلُوهُ مِنْ أَجْهِزَةِ الأمْنِ وَالشُّرْطَةِ وَالجَيْشِ وَالحَرَسِ الوَطَنِيِّ.

وَمِنْ ذَلِكَ أَنْ يَنْظُرَ المُسْلِمُ إِلَى دَوْلَةِ الشِّيعَةِ إِيرَانَ وَهِيَ [أُنْمُوذَجٌ] لِلرَّافِضَةِ إِذَا حَكَمُوا وَكَانَتْ بِيَدِهِمْ مَقَالِيدُ الأُمُورِ، فَيَرَى مَا عِنْدَهُمْ مِنْ التَّحَلُّلِ مِنْ الشَّرَائِعِ وَفَسَادِ الدِّينِ، عَلَى مُسْتَوَى العِبَادَاتِ وَالمُعَامَلَاتِ، فَالرِّبَا فَاشٍ ضَارِبٌ أَطْنَابَهُ وَفَتَاوَى كِبَارِهِمْ [مُتَضَافِرَةٌ] عَلَى تَحْلِيلِهِ وَالمُسَامَحَةِ فِيهِ بِأَنْوَاعِ الحِيَلِ، وَأَنْوَاعُ البُيُوعِ وَالشَّرِكَاتِ وَالمُعَامَلَاتِ التِّجَارِيَّةِ وَالمَكَاسِبَ، وَالجَوَائِزُ وَالمُسَابَقَاتُ وَالمُقَامَرَاتُ، وَالرِّيَاضَاتُ رِجَالِيَّةً وَنِسَائِيَّةً، وَالمُوسِيقَى وَالتَّمْثِيلُ وَالسِّينِمَا وَصِنَاعَةُ الأَفْلَامِ، وَالصُّوَرُ وَالتَّمَاثِيلُ الَّتِي هِيَ عُنْصُرٌ مِحْوَرِيٌّ فِي ثَقَافَتِهِمْ وَحَضَارَتِهِمْ، يُقَدِّسُونَهَا تَقْدِيسًا عَظِيمًا، وَغَيْرُ ذَلِكَ كَثِيرٌ، فَلَا تَجِدُ أَثَرًا لِلشَّرِيعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ إِلَّا فِيمَا نَدُرَ مِنْ المَنَاحِي، فَأَيْنَ دِينُ اللهِ وَأَيْنَ الإِسْلَامُ؟ وَأَيْنَ إِرَادَةُ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا؟ يَكَادُ يَكُونُ الدِّينُ انْحَصَرَ عِنْدَهُمْ فِي العَزَاءَاتِ وَالمَنَاحَاتِ المَوْسِمِيَّةِ وَالسَّوَادِ وَالبُكَاءِ!.

=

مَسْعُود. وَقَدْ شَغَلَ مَنْصِبَ رِئَاسَةِ الوُزَرَاءِ فِي الحُكُومَةِ الَّتِي شُكِّلَتْ بَعْدَ الرَّئِيسِ مُحَمَّدِ نَجِيب الله، غَيْرَ أَنَّهُ دَخَلَ فِي صِدَامَاتٍ كَثِيرَةٍ وَخِلَافَاتٍ مَعَ أَحْمَد شَاة مَسْعُود، وَحَتَّى قِيَامُ الإِمَارَةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِقِيَادَةِ الطَّالِبَانَ.



وَالمَقْصُودُ أَنَّ هَذِهِ نَمَاذِجُ وَأَمْثِلَةٌ مِنْ الأَشْيَاءِ الَّتِي يُدْرِكُهَا عَامَّةُ المُسْلِمِينَ وَيَفْهَمُونَهَا بِسُهُولَةٍ، فَمَهْمَا حَاوَلَ الرَّافِضَةُ الخِدَاعَ وَالتَّزْوِيقَ وَالتَّلَاعُبَ فَإِنَّ فَسَادَ دِينِهِمْ وَفَسَادَ أَعْمَالِهِمْ المَبْنِيَّةِ عَلَيْهِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُغَطِّيَهَا الكَلَامُ!.

وَهَذَا يُذَكِّرُنِي بِالغَبَاءِ الأَمْرِيكِيِّ حِينَ تُرِيدُ أَمْرِيكَا أَنْ تُحَسِّنَ صُورَتَهَا عِنْدَ المُسْلِمِينَ وَفِي «الشَّرْقِ الأَوْسَطِ» كَمَا يُسَمُّونَهُ، فَتَصْرِفُ مَلَايِينَ الدُّولَارَاتِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَتَعْقِدُ مُؤْتَمَرَاتٍ وَتَفْتَتِحُ مَحَطَّاتِ تِلِفِزْيُون فَضَائِيَّةً لِهَذَا الغَرَضِ وَتَشْتَرِي بَعْضَ الذِّمَمِ مِنْ أَهْلِ الخِسَّةِ لِيُسَاعِدُوهَا فِي ذَلِكَ وَيَكُونُوا لَهَا أَبْوَاقًا، فِي حِينَ هِيَ مُسْتَمِرَّةٌ - فِي الوَاقِعِ وَعَلَى الأَرْضِ وَفِي مَيْدَانِ العَمَلِ - فِي غَطْرَسَتِهَا وَظُلْمِهَا، وَفِي اضْطِهَادِ المُسْلِمِينَ وَمُحَارَبَتِهِمْ وَدَعْمِ عَدُوِّهِمْ الأَسَاسِيِّ وَهُمْ اليَهُودُ فِي فَلَسْطِينَ، وَدَعْمِ كُلِّ أَعْدَائِهِمْ مِنْ الهِنْدِ فِي كَشْمِيرَ إِلَى نَصَارَى جَنُوبِ السُّودَانِ مُرُورًا بِدَعْمِ كُلِّ أَنْظِمَةِ الاسْتِبْدَادِ وَالفَسَادِ وَالطُّغْيَانِ فِي سَائِرِ بِلَادِ المُسْلِمِينَ...!. فَهَلْ يَظُنُّونَ أَنَّ تَحْسِينَ الصُّورَةِ يَحْصُلُ بِمُجَرَّدِ الكَلَامِ؟! إِنْ كَانَ ذَلِكَ فَهُوَ مِنْ أَشَدِّ أَنْوَاعِ الغَبَاءِ!(1). وَكَذَلِكَ

---

(١) لَمْ يَكُنْ أَهْلُ الصَّلِيبِ وَأَهْلُ الرَّفْضِ لِيُقْدِمُوا عَلَى مِثْلِ هَذِهِ الأَعْمَالِ الَّتِي تَتَّسِمُ بِالغَبَاءِ لِكَيْ يَقُومُوا بِتَحْسِينِ صُورَتِهِمْ أَمَامَ الشُّعُوبِ المُسْلِمَةِ إِلَّا بَعْدَ تَأَكُّدِهِمْ مِنْ أَنَّ المُسْلِمِينَ أَوْ جُلَّهُمْ سَيَنْخَدِعُ بِمِثْلِ تِلْكَ المُمَارَسَاتِ، وَهَذَا وَاقِعٌ مُشَاهَدٌ، فَعَلَى الرُّغْمِ مِنْ غَبَاءِ الوَسِيلَةِ إِلَّا أَنَّهَا تَعْمَلُ بِنَجَاحٍ عَلَى نِطَاقٍ وَاسِعٍ. فَإِذَا وَصَفْنَاهُمْ بِالغَبَاءِ وَكَذَا طَرِيقَتَهُمْ وَأَسَالِيبَهُمْ فَإِنَّ الوَصْفَ بِالغَبَاءِ وَالغَفْلَةِ وَرِقَّةِ الدِّينِ وَضَعْفِ البَصِيرَةِ هِيَ مِنْ أَظْهَرِ الأَوْصَافِ الحَقَّةِ الَّتِي تَلْحَقُ جُلَّ مَنْ يَنْتَمِي إِلَى الإِسْلَامِ اليَوْمَ، فَأُمَّةُ =

الرَّوَافِضُ فِيهِمْ شَبَهٌ مِنْ هَذَا.

ظَاهِرُ القَوْمِ وَبَاطِنُهُمْ

إِذَا تَقَرَّرَ أَنَّ لِلقَوْمِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا، فَمَا هُوَ ظَاهِرُهُمْ وَمَا هُوَ بَاطِنُهُمْ؟

أَمَّا ظَاهِرُهُمْ فَهُوَ المُتَحَصَّلُ مِنْ دَعَاوِيهِمْ وَظَوَاهِرِ تَعَامُلِهِمْ مَعَ بَاقِي المُسْلِمِينَ وَأَكْثَرِيَّتِهِمْ فِي الأُمَّةِ وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَيُمْكِنُ إِجْمَالُ ذَلِكَ فِي خُطُوطٍ عَرِيضَةٍ:

١. الادِّعَاءُ بِأَنَّنَا جَمِيعًا مُسْلِمُونَ «سُنَّةً وَشِيعَةً» وَلَا فَرْقَ بَيْنَنَا إِلَّا كَمَا تُوجَدُ الفُرُوقُ بَيْنَ مَذَاهِبِ المُسْلِمِينَ وَمَدَارِسِهِمْ الفِقْهِيَّةِ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّهُمْ يُرَكِّزُونَ عَلَى جَعْلِ أَنْفُسِهِمْ عِنْدَ عَوَامِّ المُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مَذْهَبًا خَامِسًا، وَهُوَ المَذْهَبُ الجَعْفَرِيُّ زَعَمُوا، وَالمَقْصُودُ بِذَلِكَ خِدَاعُ عَوَامِّ المُسْلِمِينَ فِي أَنْحَاءِ العَالَمِ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ حَقِيقَتَهُمْ بِأَنَّهُمْ مَذْهَبٌ كَسَائِرِ المَذَاهِبِ المُعْتَبَرَةِ، وَهُوَ نَوْعٌ مِنَ الغِشِّ وَالكَذِبِ وَالتَّمْوِيهِ جَارٍ عَلَى أُصُولِهِمْ وَأَخْلَاقِهِمْ وَدِينِهِمْ البَاطِلِ المَبْنِيِّ عَلَى الكَذِبِ!.

وَلِهَذَا تَجِدُهُمْ مَثَلًا عِنْدَمَا يُعَبِّرُونَ عَنْ البُلُوش[1] فِي إِيرَان، يُرَكِّزُونَ عَلَى

=

الإِسْلَامِ فَتَحَتْ البَابَ لِلصَّلِيبِيِّينَ وَالرَّافِضَةِ لِكَيْ يَلِجُوا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

(١) البُلُوش: هِيَ إِحْدَى أَكْبَرِ القَبَائِلِ الإِسْلَامِيَّةِ السُّنِّيَّةِ الَّتِي تَسْكُنُ المَنَاطِقَ الحُدُودِيَّةَ بَيْنَ أَفْغَانِسْتَانَ

=



وَصْفِهِمْ بِأَنَّهُمْ عَلَى المَذْهَبِ الحَنَفِيِّ، وَهَكَذَا مَعَ الأكْرَادِ فِي شَمَالِ غَرْبِ إِيرَانَ إِذَا تَحَدَّثُوا عَنْهُمْ يَحْرِصُونَ عَلَى وَصْفِهِمْ أَوْ وَصْفِ العَالِمِ مِنْ عُلَمَائِهِمْ مَثَلاً بِأَنَّهُ شَافِعِيٌّ، وَانْظُرْ إِلَى هَذَا المِثَالِ البَسِيطِ: «سقز[1] المَنْفَى الأَخِيرُ: فِي ظُرُوفٍ جَوِّيَّةٍ صَعْبَةٍ وَبَرْدٍ شِتْوِيٍّ قَارِصٍ لِتِلْكَ المَنْطِقَةِ، أَمْضَى آيَةُ اللهِ العظْمِيّ المُنْتَظَرِيّ[2] أَيَّامَ نَفْيِهِ الأخِيرَةِ، وَعَلَى الرُّغْمِ مِنْ أَنَّ أَهَالِي هَذِهِ المَدِينَةِ كَانُوا عَلَى غَيْرِ مَذْهَبِ سَمَاحَتِهِ (الشَّافِعِيّ) إِلَّا أَنَّ مَحِلَّ إِقَامَتِهِ أَصْبَحَ مَرْكَزًا لِلِقَائِهِ بِمُخْتَلَفِ أَبْنَاءِ هَذِهِ المَدِينَةِ، وَمِنْ جِهَةٍ أُخْرَى وَإِثْرَ اعْتِقَالِ العَشَرَاتِ مِنْ أَصْدِقَاءِ وَتِلامِذَةِ سَمَاحَتِهِ جَرَّاءَ مُشَارَكَتِهِمْ فِي مَرَاسِمِ تَخْلِيدِ ذِكْرَى انْتِفَاضَةِ

=

وَبَاكِسْتَانَ وَإِيرَانَ فِي إِقْلِيمِ بُلُوشِسْتَان، وَهُوَ إِقْلِيمٌ غَيْرُ مُسْتَقِلٍّ وَلَكِنَّهُ تَحْتَ سَيْطَرَةِ الدُّوَلِ الثَّلَاثِ. وَقَدْ تَعَرَّضَ البُلُوشُ فِي إِيرَانَ لَاضطِّهَادٍ كَبِيرٍ مِمَّا أَدَى بِكَثِيرٍ مِنْهُمْ إِلَى الهِجْرَةِ إِلَى بُلْدَانَ مُجَاوِرَةٍ مُتَفَرِّقَةٍ، وَأُخْرَى بَعِيدَةٌ كَانَ مِنْ أَبْرَزِهَا سَلْطَنَةُ عُمَانَ وَالإِمَارَاتُ العَرَبِيَّةُ المُتَّحِدَةُ.

(١) سُقْز: مَدِينَةٌ تَارِيخِيَّةٌ قَدِيمَةٌ تَقَعُ فِي إِقْلِيمِ كُرْدِسْتَان فِي إِيرَانَ.

(٢) حُسَيْن عَلِيّ المُنْتَظِرِيّ: أَحَدُ مُفَكِّرِي وَفَلَاسِفَةِ الرَافِضَةِ، بَرَعَ فِي العَدِيدِ مِنْ العُلُومِ الإِسْلَامِيَّةِ -بِزَعْمِهِمْ- مِثْلَ الفِقْهِ، وَلَهُ كِتَابٌ فِي الزَّكَاةِ هُوَ مِنْ أَقْوَى كُتُبِهِم فِي هَذَا البَابِ. وُلِدَ فِي مَدِينَةِ نَجَف آبَاد فِي إِيرَانَ عَام ١٩٢٢م، شَارَكَ فِي الثَّوْرَةِ الإِسْلَامِيَّةِ - بِزَعْمِهِم- وَحُكِمَ عَلَيْهِ بِالإِعْدَامِ عَام ١٩٧٥م، وَأُخْلِيَ سَبِيلُهُ بَعْدَ ثَلَاثِ سَنَوَاتٍ، وَعُيِّنَ نَائِبًا لِلمُرْشِدِ الأَعْلَى مِنْ قِبَلِ الخُمِينِيّ ثُمَّ عُزِلَ وَحُدِّدَتْ إِقَامَتُهُ فِي مَدِينَةِ قُمّ فِي إِثْرِ رَسَائِلَ انْتَقَدَ فِيهَا الخُمِينِيّ وَحُكْمِهِ، وَسَانَدَ مِير حَسَيْنْ المُوسَوِي فِي الانْتِخَابَاتِ الرِّئَاسِيَّةِ عَامَ ٢٠٠٩م، وَهَلَكَ فِي التَّاسِعَ عَشَرَ مِنْ دِيسَمْبِر مِنْ نَفْسِ العَامِ.

الخَامِسِ عَشَرَ مِنْ خرداد[1] فِي المَدْرَسَةِ الفَيْضِيَّةِ، كَشَفَ السَّافَاك[2] الصِّلَاتِ الَّتِي تَرْبِطُ هَؤُلَاءِ بِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ المُنْتَظَرِيّ، وَلِذَلِكَ قَرَّرَ اعْتِقَالَ سَمَاحَتِهِ وَنَقْلِهِ إِلَي طَهْرَان»[3].

فَانْظُرْ إِلَى قَوْلِهِمْ إِنَّ مَذْهَبِ أَهَالِي المَدِينَةِ المَذْكُورَةِ هُوَ المَذْهَبُ الشَّافِعِيُّ، فِي مُقَابِلِ مَذْهَبِ المُنْتَظَرِيّ، وَمَا هُوَ مَذْهَبُ المُنْتَظَرِيّ؟ إِنَّ مَذْهَبَ المُنْتَظَرِيّ الَّذِي يَجِبُ أَنْ يُذْكَرَ فِي مُقَابِلِ مَذْهَبِ أَهْلِ تِلْكَ المَدِينَةِ هُوَ المَذْهَبُ «الشِّيعِيّ الاثْنَى عَشْرِيّ الإِمَامِيّ»، وَعَلَيْهِ فَيَجِبُ أَنْ يُذْكَرَ أَنَّ أَهْلَ

---

(١) انْتِفَاضَةُ الخَامِسَ عَشَرَ مِنْ خَرْدَاد: وَتُسَمَّى انْتِفَاضَةُ الشَّعْبِ وَانْتِفَاضَةُ الخَامِسِ مِنْ حَزِيرَان، وَهِيَ انْتِفَاضَةٌ شَعْبِيَّةٌ قَامَ بِهَا الشَّعْبُ الإِيرَانِيّ فِي الخَامِسِ مِنْ شَهْرِ يُونْيُو لِعَامِ ١٩٦٣م فِي وَجْهِ الشَّاه بَعْدَ ذُيُوعِ خَبَرِ اعْتِقَالِ الخُمِينِيّ إِثْرَ انْتِقَادَاتٍ لَهُ وَجَّهَهَا لِلشَّاهِ وَلِنِظَامِهِ وَلِرِجَالَاتِ دِينِهِ، وَكَانَ مَبْدَأُ الانْتِفَاضَةِ فِي مَدِينَةِ قُمّ، وَقُتِلَ فِيهَا قُرَابَةُ ٤ آلَافِ شَخْصٍ، وَوُضِعَ الخُمِينِيّ قَيْدَ الإِقَامَةِ الجَبْرِيَّةِ بَعْدَهَا لِمُدَّةِ عَشَرَةِ أَشْهُرٍ.

(٢) السَّافَاك SAVAK: هُوَ اخْتِصَارٌ لِمُنَظَّمَةِ المُخَابَرَاتِ وَالأَمْنِ القَوْمِيّ بِالفَارِسِيَّةِ، وَهُوَ جِهَازُ اسْتِخْبَارَاتٍ أَمْنِيّ تَأَسَّسَ فِي إِيرَانَ فِي عَامِ ١٩٥٧م بِمُسَاعَدَةِ وَكَالَةِ المُخَابَرَاتِ الأَمْرِيكِيَّةِ CIA وَذَلِكَ لِمُسَاعَدَةِ الشَّاه عَلَى قَمْعِ مُعَارِضِيهِ وَالتَّصَدِّي لِمُحَاوَلَاتِ الانْقِلَابِ وَالخُرُوجِ عَلَيْهِ، وَقَدْ كَانَ لِهَذَا الجِهَازِ الأَمْنِيّ مُمَارَسَاتٌ وَحْشِيَّةٌ فِي السُّجُونِ لِلمُعَارِضِينَ، وَقَدْ تَمَّ إِنْهَاءِ أَعْمَالِ هَذَا الجِهَازِ فِي عَامِ ١٩٧٩م عَقِبَ قِيَامِ الثَّوْرَةِ الإِسْلَامِيَّةِ – بِزَعْمِهِم– الإِيرَانِيَّةِ بِقِيَادَةِ الخُمِينِيّ، حَيْثُ قَامَ الجَيْشُ الإِيرَانِيّ الثَّوْرِيّ بِإِعْدَامِ الجِنِرَال حَسَن بَكْرَاوَان مُدِيرِ الجِهَازِ آنَذَاك.

(٣) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ–: «مِنْ تَرْجَمَةِ آيَةِ اللهِ مُنْتَظَرِيّ، عَلَى مَوْقِعِهِ عَلَى الانْتَرْنت بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ».



المَدِينَةِ مَذْهَبُهُمْ (أَهْلُ سُنَّةٍ – شَافِعِيَّةٌ) فَتَكُونُ كَلِمَةُ شَافِعِيّ فَرْعًا عَنْ كَوْنِهِمْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَهَذَا وَاضِحٌ لَا يَخْفَى، لَكِنْ هِيَ طَرِيقَةُ القَوْمِ، وَمَا هَذَا إِلَّا مُجَرَّدِ مِثَالٍ وَحِيدٍ فَقَطْ مِمَّا وَقَعَ بَيْنَ يَدِي الآنَ وَأَنَا أَكْتُبُ هَذَا المَقَالَ، وَإِلَّا فَهَذِهِ سِيَاسَتُهُمْ لَا يَحِيدُونَ عَنْهَا مَكْرًا وَكَيْدًا وَتَلْبِيسًا وَخِدَاعًا!.

وَمِنْ أَجْلِ خِدْمَةِ هَذَا الغَرَضِ الاسْتِرَتِيجِيّ فِي سِيَاسَتِهِمْ «الادِّعَاءِ بِأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ سُنِّيّ وَشِيعِيّ، وَأَنَّنَا جَمِيعًا مُسْلِمُونَ» أَسَّسُوا العَدِيدَ مِنْ البَرَامِجَ الدَّعَوِيَّةِ وَالدَّعَائِيَّةِ مِنْ مَوَاسِمَ وَمُنَاسَبَاتٍ وَمُؤْتَمَرَاتٍ وَغَيْرِهَا، وَاصْطَنَعُوا العَدِيدَ مِنْ الشَّعَارَاتِ وَسَخَّرُوا لِذَلِكَ العَدِيدَ مِنْ القُوَى وَالوَسَائِلَ الإِعْلَامِيَّةِ وَالثَّقَافِيَّةِ. فَقَدْ أَسَّسُوا فِي عَهْدِ الخُمْينِيّ وَبَعْدَ نَجَاحِ ثَوْرَتِهِ بِقَلِيلٍ، وَبِاقْتِرَاحٍ مِنْ آيَةِ اللهِ المُنْتَظَرِيّ -عَلَى مَا يَقُولُ أَصْحَابُهُ فِي تَرْجَمَتِهِ- إِعْلَانَ الأُسْبُوعِ الوَاقِعِ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الأَوَّلِ بَيْنَ تَارِيخَيّ وِلَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حَسْبِ تَقْوِيمَيّ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالشِّيعَةِ أُسْبُوعًا لِلوِحْدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، هَكَذَا أَسْمَوْهُ «أُسْبُوعَ الوِحْدَةِ الإِسْلَامِيَّةِ»، وَيَحْتَفِلُونَ بِإِحْيَائِهِ بِالمُؤْتَمَرَاتِ الدَّعَائِيَّةِ وَالثَّقَافِيَّةِ كُلَّ عَامٍ فِي مَنَاطِقِ السُّنَّةِ عَلَى وَجْهِ الخُصُوصِ، وَفِي عُمُومِ إِيرَانَ أَيْضًا، وَيُرَكِّزُونَ فِيهِ عَلَى دَعْوَةِ التَّقْرِيبِ بَيْنَ المَذَاهِبِ وَيَسْتَدْعُونَ فِيهِ عُلَمَاءَ وَمُفَكِّرِينَ وَكُتَّابًا وَدُعَاةً مِنْ أَنْحَاءِ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ يُحْيُونَ أَيَّامَهُ.

جَاءَ فِي مَوْقِعِ «آيَةِ اللهِ مُنْتَظَرِيّ» عَلَى الانْتَرْنت فِي سِيَاقِ ذِكْرِ أَعْمَالِ

وَمُبَادَرَاتِ وَإِنْجَازَاتِ المُنْتَظَرِيّ: «الإعْلَانُ عَنْ أُسْبُوعِ الوِحْدَةِ مِنْ أجْلِ رَصِّ صُفُوفِ المُسْلِمِينَ وَاتِّحَادِ كَلِمَتِهِمْ بَعِيدًاعَنْ كُلِّ مَا يُشَتِّتُ جَمْعَهُمْ وَيُفَرِّقُهُمْ، وَيَقَعُ هَذَا الأُسْبُوعُ مِنْ اليَوْمِ الثَّانِي عَشَرَ مِنْ رَبِيعِ الأَوَّلِ حَيْثُ يَرَى مُؤَرِّخُو أَهْلِ السُّنَّةِ بِأَنَّهُ يُصَادِفُ مِيلَادَ النَّبِيِّ الأَعْظَمِ ﷺ وَاليَوْمَ السَّابِعَ عَشَرَ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ حَيْثُ يَعْتَبِرُ عُلَمَاءُ وَمُؤَرِّخُو الشِّيعَةِ أَنَّ هَذَا اليَوْمَ هُوَ يَوْمُ مِيلَادِهِ ﷺ. وَقَدْ لَقِيَتْ هَذِهِ المُبَادَرَةُ تَرْحِيبًا وَاسِعًا مِنْ قِبَلِ كِبَارِ العُلَمَاءِ وَالشَّخْصِيَّاتِ العِلْمِيَّةِ، مِنْهُمْ مَرَاجِعُ التَّقْلِيدِ وَالإِمَامُ الخُمِينِيّ وَمُؤَسَّسَاتُ الثَّوْرَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَرِجَالُ الدَّوْلَةِ». وَأَسَّسُوا أَيْضًا مُؤْتَمَرَ التَّقْرِيبِ بَيْنَ المَذَاهِبِ، بِالتَّعَاوُنِ مَعَ جِهَاتٍ سُنِّيَّةٍ مَعْرُوفَةٍ فِي العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ. وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ المَسَاعِي الكَبِيرَةِ لِخِدْمَةِ هَذَا الغَرَضِ مِنْ أَغْرَاضِهِمْ الَّذِي هُوَ عَمُودٌ مِنْ أَعْمِدَةِ سِيَاسَتِهِمْ، أَعْنِي التَّظَاهُرَ بِأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ سُنِّيٍّ وَشِيعِيٍّ وَأَنَّ الجَمِيعَ مُسْلِمُونَ وَإِخْوَةٌ وَأَنَّ الخِلَافَ هُوَ مُجَرَّدُ خِلَافٌ بَيْنَ المَذَاهِبِ وَالمَدَارِسِ الإِسْلَامِيَّةِ كَالفَرْقِ مَثَلاً بَيْنَ الحَنَفِيّ وَالمَالِكِيّ وَالشَّافِعِيّ وَالحَنْبَلِيّ!.

٢. احْتِضَانُ وَتَبَنِّي قَضَايَا المُسْلِمِينَ الكُبْرَى وَالَّتِي لَهَا التَّأْثِيرُ البَالِغُ فِي أُمَّةِ الإِسْلَامِ جَمْعَاءَ، وَالَّتِي تَكُونُ مَحِلَّ اتِّفَاقٍ بَيْنَ جَمِيعِ الأُمَّةِ، وَهَذِهِ مِثَالُهَا الوَاضِحُ وَيَكَادُ يَكُونُ الوَحِيدَ هُوَ «القَضِيَّةُ الفَلَسْطِينِيَّةُ»، وَسَيَأْتِي مَزِيدُ كَلَامٍ عَلَيْهَا إِنْ شَاءَ اللهُ، لِأَنَّهَا فِي الأَصْلِ مَوْضُوعُ كَلَامِنَا. وَمَعْلُومٌ أَنَّ قَضِيَّةَ فَلَسْطِينَ وَاحْتِلَالِ المَسْجِدِ الأَقْصَى، وَوُجُوبِ تَحْرِيرِهَا وَتَخْلِيصِهَا مِنْ



اليَهُودِ الغَاصِبِينَ – لَعَنَهُمْ اللهُ– مَسْأَلَةٌ لَا خِلَافَ عَلَيْهَا بَيْنَ جَمِيعِ طَوَائِفِ المِلَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَأَهْلِ القِبْلَةِ المُنْتَسِبِينَ إِلَى الإِسْلَامِ، حَتَّى العَلْمَانِيِّينَ وَالزَّنَادِقَةِ، وَجَمِيعُ النِّحَلِ مُشْتَرِكُونَ مَعَ عمُومِ المُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ، فَهِيَ قَضِيَّةٌ إِذًا لَيْسَت مَحَكًّا مِنْ حَيْثُ هِيَ، وَإِنَّمَا النَّظَرُ فِي مُعْتَقَدِ الإِنْسَانِ وَمُنْطَلَقَاتِهِ وَصِحَّةِ مَنْهَجِهِ...إلخ.

٣. التَّظَاهُرُ عُمُومًا بِحَمْلِ رَايَةِ الإِسْلَامِ، وَمُحَاوَلَةِ مَلْءِ الفَرَاغِ الحَاصِلِ فِي أُمَّةِ الإِسْلَامِ حَيْثُ لَا دَوْلَةَ لِلإِسْلَامِ عَلَى الحَقِيقَةِ، وَالسَّعِيُ لِقِيَادَةِ العَالَمِ الإِسْلَامِيّ بِدَعْوَى [أَنَّهَا] دَوْلَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ مَحْضَةٌ «جُمْهُورِيَّةٌ إِسْلَامِيَّةٌ» وَ «ثَوْرَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ»، وَهَذَا الغَرَضُ يَسْتَدِعْي تَحْقِيقُهُ اسْتِعْمَالَ لَفْظَ «الإِسْلَامِ» فَقَطْ وَالتَّظَاهُرَ الذَّكِيَّ بِمَا مَرَّ فِي الفَقْرَةِ رَقَمْ وَاحِد، وَعَدَمَ ذِكْرِ لَفْظِ شِيعَةٍ وَمُشْتَقَّاتِهِ.

وَمِنْ أَجْلِ خِدْمَةِ هَذَا الغَرَضِ مِنْ أَغْرَاضِ سِيَاسَتِهِمْ أَيْضًا عَمَلُوا عَلَى تَبَنِّي العَدِيدِ مِنْ قَضَايَا المُسْلِمِينَ، وَدَعْمِ الكَثِيرِ مِنْ شُعُوبِهِمْ الضَّعِيفَةِ وَمَلْءِ الفَرَاغِ الثَّقَافِيّ وَالإِنْسَانِيّ فِي كَثِيرٍ مِنْ جِهَاتِ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ المُمْتَحَنَةِ فِي أَفْرِيقْيَا وَآسْيَا وَغَيْرِهَا، فَأَنْشَؤُوا العَدِيدَ مِنْ المُؤَسَّسَاتِ الثَّقَافِيَّةِ الدَّعَوِيَّةِ الَّتِي تَنْشُرُ الكُتُبَ وَالرَّسَائِلَ الدَّعَوِيَّةَ وَتَبْذُلُ بِسَخَاءٍ، وَتُوَزِّعُ مَا لَعَلَّهُ مَلَايِينَ النُّسَخِ مِنْ الكُتُبِ وَالرَّسَائِلَ بِالبَرِيدِ وَغَيْرِهِ فِي أَنْحَاءِ العَالَمِ، وَيُتْبِعُونَ فِي رَسَائِلِهِمْ

الدَّعَوِيَّةِ «كُتُبٌ صَغِيرَةُ الحَجْمِ يَسْهُلُ اقْتِنَاؤُهَا وَقِرَاءَتُهَا» سِيَاسَةٌ فِي غَايَةِ الذَّكَاءِ وَالمَكْرِ تَعْتَمِدُ عَلَى مَا ذَكَرْتُهُ فِي الفَقْرَتَيْنِ رَقَمَ وَاحِد وَاثْنَيْنِ أَعْلَاهُ، وَتُرَكِّزُ عَلَى التَّارِيخِ بِرِوَايَتِهِمْ هُمْ المُشَوَّهَةِ طَبَعًا، وَعَلَى نَقْدِ الفِكْرِ وَالعَقْلِ الإِسْلَامِيِّ، وَشَيْءٍ مِنْ الفَلْسَفَةِ الإِنْسَانِيَّةِ وَالمَنْطِقِيَّةِ، وَإِثَارَةِ التَّسَاؤُلَاتِ وَالتَّنْبِيهَاتِ الَّتِي يُرِيدُونَ بِهَا التَّوَصُّلَ بِالقَارِئِ العَادِي العَامِّيّ إِلَى المَيْلِ إِلَى طَرِيقِهِمْ وَدِينِهِمْ البَاطِلِ، وَيَجْتَنِبُونَ التَّصْرِيحَ بِشَيْءٍ مُنَفِّرٍ كَسَبِّ الصَّحَابَةِ وَنَحْوِهَا مِنْ مَسَائِلَ، غَيْرَ أَنَّهُمْ يُطَعِّمُونَهَا بِشَيْء مِمَّا يَقْتَضِيهُ التَّدَرُّجُ فِي الاسْتِقْطَابِ مِنْ خِلَالِ الطَّعْنِ فِي مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَيَزِيدَ ابْنِهِ، وَبَنِي أُمَيَّةَ عُمُومًا ثُمَّ بَنِي العَبَّاسِ، وَذِكْرِهِمْ بِالظُّلْمِ وَإِبْرَازِ «مَظْلُومِيَّةِ آل البَيْتِ» عَلَى أَيْدِيهِمْ، كَمَا يَزْعُمُونَ وَيَنْمُقُونَ، وَيُظْهِرُونَ كِتَابَاتِهِمْ فِي صُورَةِ الفِكْرِ الإِسْلَامِيِّ المُتَحَرِّرِ المُسْتَنِيرِ النَّاقِدِ لِلذَّاتِ، وَفِي ثَنَايَاه التَّوْجِيهُ إِلَى «رِوَايَاتِ آلِ البَيْتِ وَالمَفَاخِرِ وَالمَبَادِئِ العَاشُورَائِيَّةِ وَالحُسَيْنِيَّةِ» زَعَمُوا، وَهَكَذَا...!.

وَكَانَتْ فِكْرَةُ «تَصْدِيرِ الثَّوْرَةِ» [وَبِخَاصَّةٍ] بُعَيْدَ نَجَاحِ ثَوْرَتِهِمْ الخُمِينِيَّةِ فِي إِيرَانَ - الَّتِي هِيَ إِحْدَى الفِتَنِ وَالمِحَنِ الكُبْرَى لِأَهْلِ الإِسْلَامِ فِي العَصْرِ الحَدِيثِ، وَكَانُوا حِينَهَا وَاقِعِينَ تَحْتَ طَائِلَةِ نَشْوَةِ الانْتِصَارِ - هِيَ العُنْوَانُ البَارِزُ لِمُعْظَمِ تِلْكَ المُحَاوَلَاتِ وَالمَسَاعِي، فَحَاوَلُوا عَلَى المُسْتَوَى السِّيَاسِيِّ تَبَنِّي الكَثِيرَ مِنْ القَضَايَا، لَكِنَّ أَكْثَرَ ذَلِكَ فَشَلَ وَاصْطَدَمَ بِصَخْرَةِ اكْتِشَافِ حَقِيقَتِهِمْ مِنْ قِبَلِ النَّاسِ، وَوَقَعُوا ضَحِيَّةً طَبِيعِيَّةً لِحَتْمِيَّةِ مَحْدُودِيَّةِ دِينِهِمْ

الوَضْعِيِّ المِلِّيِّ الطَّائِفِيّ!. فَإِنَّ الدِّينَ الَّذِي عِنْدَهُمْ وَالَّذِي يُحَاوِلُونَ الانْطِلَاقَ مِنْهُ دِينٌ وَضْعِيٌّ مُبَدَّلٌ عَنْ دِينِ اللهِ تَعَالَى «الإِسْلَامِ» ذُو طَبِيعَةٍ مِلِّيَّةٍ «أَيْ قَوْمِيَّةٍ» وَهِيَ الفَارِسِيَّةُ بِالأَسَاسِ - بِالنِّسْبَةِ لِلإِيرَانِيِّينَ- مَخْلُوطَةٌ بِدَعَاوَى الانْتِسَابِ لِآلِ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ، وَطَبِيعَةُ دِينٍ كَهَذَا لَا يُنَاسِبُهَا العَالَمِيَّةُ مَهْمَا حَاوَلُوا، وَهَذَا مَا قَصَدْتُّهُ بِالحَتْمِيَّةِ هُنَا.

وَأَمَّا بَاطِنُهُمْ الَّذِي هُوَ حَقِيقَتُهُمْ بِنَاءً عَلَى مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ طَرَائِقِ مَعْرِفَةِ البَوَاطِنِ وَالحَقَائِقِ حِينَ يَخْتَلِفُ الظَّاهِرُ وَالبَاطِنُ فَيُمْكِنُ أَيْضًا إِجْمَالُهُ فِي النِّقَاطِ المُخْتَصَرَةِ الآتِيَةِ:

١. أَنَّهُمْ فِرْقَةٌ مُنْتَسِبَةٌ إِلَى الإِسْلَامِ، وَهُمْ يَنْسُبُونَ أَنْفُسَهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ حَقِيقَةً، بِمَعْنَى أَنَّهُمْ لَا يَنْتَسِبُونَ إِلَى الإِسْلَامِ تَمْوِيهًا عَلَى الخَلْقِ وَهُمْ فِي البَاطِنِ كَفَرَةٌ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ يَدِينُونَ فِي البَاطِنِ بِدِينٍ آخَرَ كَالمَجُوسِيَّةِ أَوْ اليَهُودِيَّةِ أَوْ النَّصْرَانِيَّةِ أَوْ البُوذِيَّةِ مَثَلًا، بَلْ انْتِسَابُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ هُوَ انْتِسَابٌ صَادِقٌ مِنْ هَذِهِ الجِهَةِ وَبِهَذَا المَعْنَى، إِلَّا أَنَّهُمْ يُرِيدُونَ الإِسْلَامَ كَمَا يُرِيدُونَهُ هُمْ، أَيْ عَلَى وَفْقِ مَا تَهْوَاهُ أَنْفُسُهِمْ، لَا كَمَا أَنْزَلَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ!. وَهَذِهِ نُقْطَةٌ هَامَّةٌ تَحْتَاجُ إِلَى مَزِيدِ شَرْحٍ.

وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ كِبَارُ زَنَادِقَتِهِمْ مِنْ «مُطَوِّرِي المَذْهَبِ» الَّذِينَ يَعْلَمُونَ عِلْمَ اليَقِينِ أَنَّ مَا هُمْ عَلَيْهِ لَيْسَ هُوَ دِينُ الإِسْلَامِ كَمَا جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ،

وَلَكِنَّهُمْ ارْتَضُوا السَّيْرَ فِي طَرِيقِ الضَّلَالَةِ لِأَسْبَابٍ هِيَ فِي أَغْلَبِهَا كَأَسْبَابِ كُفْرِ الرُّؤَسَاءِ وَأَشْرَافِ الأَقْوَامِ وَنَحْوِهِمْ مِمَّنْ حَصَلَتْ لَهُمْ امْتِيَازَاتٌ دُنْيَوِيَّةٌ وَمَادِّيَّةٌ وَشَرَفٌ وَجَاهٌ اخْتَارُوهُ عَلَى الهُدَى، وَالعِيَاذُ بِاللهِ، وَهَؤُلَاءِ الزَّنَادِقَةُ كَثِيرُونَ فِيهِمْ، فِي طَبَقَةِ عُلَمَائِهِمْ وَمُثَقَّفِيهِمْ وَمُفَكِّرِيهِمْ وَأَهْلِ الرِّيَاسَةِ فِيهِمْ، قَدْ نَعْرِفُ بَعْضَهُمْ عَيْنًا بِالأَدِلَّةِ القَوِيَّةِ الظَّاهِرَةِ!.

٢. وَبِالتَّالِي فَهُمْ فِرْقَةٌ مُنْتَسِبَةٌ إِلَى مِلَّةِ الإِسْلَامِ بِحَسْبِ الدَّعْوَى وَبِحَسْبِ التَّظَاهُرِ، وَبِحَسْبِ الانْتِسَابِ لِلإِسْمِ وَالعُنْوَانِ (اسْمِ الإِسْلَامِ) لَا بِحَسْبِ الحَقِيقَةِ وَنَفْسِ الأَمْرِ، بَلْ هُمْ فِي الحَقِيقَةِ مَارِقُونَ مِنْ الإِسْلَامِ مُرُوقًا عَظِيمًا، مُتَلَبِّسُونَ بِأَنْوَاعٍ يَشُقُّ حَصْرُهَا مِنْ المَبَادِئِ المُخَالِفَةِ لِدِينَ الإِسْلَامِ مِنْ أَسَاسِهِ، مِنْ أَنْوَاعِ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ المُبِينِ، وَغَيْرِهَا مِنْ الضَّلَالَاتِ الاعْتِقَادِيَّةِ وَالعَمَلِيَّةِ وَالبِدَعِ وَالأَهْوَاءِ وَالفَسَادِ العَرِيضِ!.

٣. فَهُمْ إِذاً عَلَى «دِينٍ مُبَدَّلٍ» عَنْ دِينِ الإِسْلَامِ، دِينٍ وَضْعِيٍّ، بِمَعْنَى أَنَّهُمْ وَضَعُوهُ وَصَاغُوهُ وَأَسَّسُوهُ لِأَنْفُسِهِمْ وَصَارَ - مَعَ الزَّمَنِ وَالتَّطْوِيرِ!!- نِحْلَةً لَهُمْ مُتَوَارَثًا مَخْدُومًا بِأَنْوَاعِ الخِدْمَةِ الإِنْسَانِيَّةِ: مَذَاهِبَ وَمَدَارِسَ عِلْمِيَّةٍ وَتُرَاثٍ عَمَلِيٍّ وَثَقَافَةٍ وَأَدَبٍ وَفُنُونٍ وَكُتُبٍ وَكُتَّابٍ وَتَآلِيفَ... إلخ، وَصَارَ لَهُ تَارِيخٌ وَنَشَأَتْ عَلَيْهِ دُوَلٌ، وَمَرَّتْ عَلَيهِ أَجْيَالٌ وَأَجْيَالٌ وَأَجْيَالٌ، فَصَارَ عِنْدَ أَهْلِهِ وَوَارِثِيهِ شَيْئًا لَا يُمْكِنُ التَّنَصُّلُ عَنْهُ إِلَّا لِمَنْ تَدَارَكَتْهُ رَحْمَةُ اللهِ



تَعَالَى!.

٤. وَهُمْ - كَلَامُنَا هُنَا عَنْ الإِيرَانِيِّينَ بِالأَسَاسِ كَمِثَالٍ وَاضِحٍ - يَنْطَلِقُونَ - فِي الجُمْلَةِ - مِنْ هَذَا الدِّينِ المَذْكُورِ وَمَبادِئِهِ، فَهُوَ مِنْ أَهَمِّ المَبَادِئِ وَالأُسُسِ الَّتِي يَنْطَلِقُونَ مِنْهَا، مُضَافًا إِلَيْهَا أَسَاسَاتٌ وَمَبَادِئُ وَمُنْطَلَقَاتٌ أُخْرَى مِثْلَ الدَّوَافِعِ القَوْمِيَّةِ المِلِّيَّةِ الفَارِسِيَّةِ وَالحَضَارِيَّةِ وَالتَّارِيخِيَّةِ، وَالسِّيَاسِيَّةِ التَّوَسُّعِيَّةِ، وَغَيْرِهَا.

٥. وَبِالتَّالِي فَإِنَّهُمْ فِي الحَقِيقَةِ لَا يَعْتَبِرُونَ أَنْفُسَهُمْ جُزْءًا مِنْ أُمَّةِ الإِسْلَامِ بِمَعْنَاهَا عِنْدَنَا نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ، بَلْ هُمْ - عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ - المُسْلِمُونَ الحَقِيقِيُّونَ فَقَطْ، وَهُمْ بَدِيلٌ لِأُمَّةِ الإِسْلَامِ، وَشَيْءٌ آخَرُ غَيْرَهَا، لِأَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنَّ «الأُمَّةَ الإِسْلَامِيَّةَ» هِيَ أُمَّةٌ سُنِّيَّةٌ (أُمَّةُ أَهْلِ السُّنَّةِ) يُسَيْطِرُ عَلَيْهَا عَلَى مُسْتَوَى القِيَادَةِ وَعَلَى مُسْتَوَى القَاعِدَةِ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَهُمْ - الشِّيعَةُ - يُنَاضِلُونَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَصِلُوا إِلَى قِيَادَةِ الأُمَّةِ، فَتَكُونُ لَهُمْ القِيَادَةُ وَالرِّيَادَةُ!. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُمْ يَعْتَقِدُونَ كُفْرَ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى العُمُومِ، وَعِنْدَهُم تَفَاصِيلُ يُظْهِرُونَهَا وَاللهُ أَعْلَمُ بِبَوَاطِنِهَا تَتَعَلَّقُ بِعَوَامِّ أَهْلِ السُّنَّةِ وَجَهَلَتِهِمْ، أَمَّا عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَهْلُ التَّوْحِيدِ وَالتَّمَسُّكِ بِالسُّنَّةِ وَمَا عَلَيْه السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنْ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ، فَهُؤُلَاءِ عِنْدَهُمْ كُفَّارٌ قَوْلاً وَاحِدًا!. وَهُمْ يُحِبُّونَ أَنْ يُطْلِقُوا عَلَيْهِمْ اليَوْمَ فِي عَصْرِنَا هَذَا أَسْمَاءً مُمَوَّهَةً كَعَادَتِهِمْ مِثْلَ:

الوَهَّابِيِّينَ وَالتَّكْفِيرِيِّينَ وَنَحْوِهَا، فَضْلًا عَنْ الاسْمِ القَدِيمِ المُسْتَعْمَلِ مُنْذُ القِدَمِ وَهُوَ النَّوَاصِبُ[1]، وَمُرَادُهُمْ مِنْ ذَلِكَ وَاضِحُ لِجَمْيعِ أَهْلِ العِلْمِ وَالفَهْمِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ لَا يَخْفَى!.

وَهُمْ يَعْتَقِدُونَ أَنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا أَقَلِّيَّةً مُضْطَّهَدَةً فِي أُمَّةِ الإِسْلَامِ مِنْ قِبَلِ جُمْهُورِ المُسْلِمِينَ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَقِيَادَاتِ المُسْلِمِينَ عَبْرَ التَّارِيخِ الَّتِي هِيَ دُوَلُ أَهْلِ السُّنَّةِ، مِنْ لَدُنْ دَوْلَةِ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ إِلَى دَوْلَةِ بَنِي أُمَيَّةَ إِلَى دَوْلَةِ بَنِي العَبَّاسِ وَمَا بَعْدَهَا أَوْ فِي أَثْنَائِهَا مِنْ دُوَيْلَاتٍ إِلَى دَوْلَةِ العُثْمَانِيِّينَ وَإِلَى اليَوْمَ أَيْضًا، بِاعْتِبَارِ الدَّعْوَى وَالانْتِسَابِ عَلَى الأَقَلِّ بِالنِّسْبَةِ لِأَكْثَرِ الدُّوَلِ المُعَاصِرَةِ، وَإِنَّمَا قَامَتْ لَهُمْ هُمْ دُوَيْلَاتٌ صَغِيرَةٌ مَحْدُودَةٌ فِي بِقَاعٍ قَلِيلَةٍ مِنْ رُقْعَةِ بِلَادِ الإِسْلَامِ، وَآخِرُهَا دَوْلَتُهُمْ اليَوْمَ فِي إِيرَانَ.

٦. وَبِالتَّالِي فَمِنْ أَجْلِ تَحْقِيقِ أَغْرَاضِهِمْ وَغَرَضِهِمْ الأَسَاسِيِّ وَالأَصِيلِ وَهُوَ الغَلَبَةُ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالإِمْسَاكِ بِقِيَادَةِ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ فَإِنَّهُمْ أَنْشَؤُوا العَدِيدَ مِنْ الوَسَائِلَ، لِذَلِكَ مِنْ أَهَمِّهَا: إِنْشَاءُ أَحْزَابٌ وَمُنَظَّمَاتٌ شِيعِيَّةٌ مِنْ أَهْلِ نِحْلَتِهِمْ فِي كَثِيرٍ مِنْ بِلَادِ المُسْلِمِينَ، وَلَا سِيَّمَا مِنْ البُلْدَانِ الَّتِي لِأَهْلِ

---

(١) النَّوَاصِبُ: هُمْ مَنْ نَاصَبُوا عَلِيًّا رضي الله عنه العَدَاءَ وَخَرَجُوا عَلَيْهِ، وَعَادُوا آلَهُ وَنَسْلَهُ مِنْ بَعْدِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَسُبُّ عَلِيًّا رضي الله عنه وَكَذَا آلَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يُفَسِّقُهُم وَمِنْهُمْ مَنْ يُكَفِّرُهُم، وَأَوَّلُ مَنْ خَرَجَ مِنْهُمْ الخَوَارِجُ الحَرُورِيَّةُ، وَهُمْ عَلَى النَّقِيضِ مِنْ الرَّافِضَةِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ بَرِيئُونَ مِنْ كِلَيْهِمَا.



نِحْلَتِهِمْ فِيهَا وُجُودٌ كَبُلْدَانِ الجَزِيرَةِ العَرَبِيَّةِ وَالخَلِيجِ وَمُعْظَمِ بِلَادِ العَجَمِ الشَّرْقِيَّةِ وَغَيْرِهَا، وَالغَالِبُ أَنَّهُمْ يُسَمُّونَهَا «حِزْبَ اللهِ»، فَمَا الحِزْبُ المُسَمَّى حِزْبَ اللهِ فِي لُبْنَانَ إِلَّا أَحَدَهَا، وَلَكِنَّهُ أَكْبَرُهَا وَأَهَمُّهَا بِسَبَبِ الظُّرُوفِ وَالفُرَصِ الجِيُوسِيَاسِيَّةِ وَغَيْرِهَا.

وَبِالتَّالِي أَيْضًا فَإِنَّ أَيَّ سِيَاسَاتٍ وَأَعْمَالٍ جَلِيلَةٍ يَتَظَاهَرُونَ بِهَا مِنْ مِثْلِ دَعْمِ وَتَبَنِّي القَضِيَّةِ الفَلَسْطِينِيَّةِ وَغَيْرِهَا، فَإِنَّهَا مُنَزَّلَةٌ عَلَى هَذَا الأَسَاسِ وَعَلَى مَا تَقَرَّرَ فِي النِّقَاطِ السَّابِقَةِ، وَمَا يَتَبَاهُونَ بِهِ مِنْ ذِكْرِ قَضِيَّةِ فَلَسْطِينَ وَالتَّرْكِيزِ عَلَيْهَا فِي فِكْرِ وَأَعْمَالِ وَمَقَالَاتِ إِمَامِهِمْ الخُمِينِي، كُلُّهُ لَا يَخْرُجُ عَنْ كَوْنِهِ مِثَالًا لِسِيَاسَتِهِمْ الَّتِي تُحَدِّثُنَا عَنْهَا، وَالخُمِينِي هُوَ مِنْ أَهَمِّ وَاضِعِي وَمُقَرِّرِي هَذِهِ السِّيَاسَةِ وَمِنْ أَكْبَرِ أَئِمَّتِهَا فِي العَصْرِ الحَدِيثِ!.

ضُرُورَةُ وَوُجُوبُ الإِنْصَافِ وَالقِيَامِ بِالقِسْطِ مَعَ كُلِّ أَحَدٍ عَدُوٍّ أَوْ صَدِيقٍ:

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُواْۚ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [المَائِدَةِ].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَاۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ

ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النِّسَاءِ].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ **إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ** ﴿٢١﴾ ﴾ [الأَنْعَامِ:٢١] وَفِي غَيْرِهَا.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ **وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ** ﴿٢٥٨﴾ ﴾ [البَقَرَة:٢٥٨] وَفِي غَيْرِهَا.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ **قُلْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ** ﴿٦٩﴾ ﴾ [يُونُسَ]، وَالآيَاتُ فِي هَذَا المَعْنَى كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ.

وَأَحَادِيثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا البَابِ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَمِنْ أَعْظَمِهَا حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ أَنَّهُ قَالَ: «**يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلَا تَظَالَمُوا...**»(١).

وَعَلَيْهِ فَإِنَّ الوَاجِبَ هُوَ الصِّدْقُ فِي القَوْلِ وَالإِنْصَافُ وَالعَدْلُ فِي الأَحْكَامِ وَفِي كُلِّ تَصَرُّفٍ، وَالقِيَامُ بِالقِسْطِ، لَا ظُلْمَ وَلَا وَكْسَ وَلَا شَطَطَ، بَلْ نُعْطِي كُلَّ شَيْءٍ حَقَّهُ وَنَضَعَ كُلَّ شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ عَلَى حَسْبِ مِيزَانِ العِلْمِ وَالعَدْلِ وَالحِكْمَةِ كَمَا عَلَّمَنَا اللهُ تَعَالَى وَفَتَحَ عَلَيْنَا مِنْ فِقْهِ دِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَلَهُ عَزَّ وَجَلَّ المِنَّةُ وَالفَضْلُ وَحْدَهُ.

وَهَؤُلَاءِ الرَّافِضَةُ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ ابْتُلِيَتْ بِهِمْ الأُمَّةُ الإِسْلَامِيَّةُ مِنْ فِرَقِ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٥٥ (٢٥٧٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرَّ الغِفَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ وَالآدَابِ- بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ.



الضَّلَالَةِ وَالمُرُوقِ مِنْ الدِّينِ وَإِفْسَادِ المِلَّةِ المُحَمَّدِيَّةِ، فَالوَاجِبُ فِيهِمْ هُوَ كَالوَاجِبِ فِي التَّعَامُلِ مَعَ سَائِرِ خَلْقِ اللهِ مِنْ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ مِنْ العَدْلِ وَالقِيَامِ بِالقِسْطِ، فَلَا نَظْلِمُهُمْ وَلَا نَكْذِبُ عَلَيْهِمْ وَلَا نَعْتَمِدُ فِي مُوَاجَهَتِهِمْ أُسْلُوبَهُمْ وَأُسْلُوبَ غَيْرِهِمْ مِنْ الكَذِبِ وَالبُهْتَانِ وَالافْتِرَاءِ وَالإِفْكِ، مَعَاذَ اللهِ وَحَاشَا للهِ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ!. فَإِنَّ الكَاذِبَ وَالمُفْتَرِي وَالظَّالِمَ لَا يَهْدِيهِ اللهُ تَعَالَى وَلَا يُوَفِّقُهُ وَلَا يُعْطِيهِ النَّجَاحَ فِي عَمْلِهِ الدُّنْيَوِيِّ وَلَا يُبَارِكُ لَهُ فِي سَعْيِهِ، وَإِنْ ظَهَرَ فِي بَعْضِ الأَوْقَاتِ أَنَّهُ نَجَحَ، [فَإِنَّهُ] يَكُونُ نَجَاحًا ظَاهِرِيًّا أَبْتَرَ مَقْطُوعَ البَرَكَةِ، ثُمَّ لَا يَهْدِيهِ فِي الآخِرَةِ بَلْ يَكُونُ عِنْدَ اللهِ مِنْ المَمْقُوتِينَ المُسْتَحِقِّينَ لِلعَذَابِ، وَالعِيَاذُ بِاللهِ.

فَمَا نَقُولُهُ فِيهِمْ هُوَ مَا أَرَانَا اللهُ فِيهِمْ، مُلْتَزِمِينَ الصِّدْقَ وَالعَدْلَ وَالتَّحْقِيقَ وَالتَّدْقِيقَ، لَا نَبْغِي غَيْرَ الحَقِّ وَالحَقِيقَةِ، وَنَصْرِ الحَقِّ وَأَنْ نَكُونَ أَنْصَارًا للهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُوٓاْ أَنصَارَ ٱللَّهِ ﴾ [الصَّفِّ:١٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ [الحَجِّ:٤٠]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَكُونُواْ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿١١٩﴾ ﴾ [التَّوْبَةِ].
وَمِنْ هُنَا حَسُنَ فِي هَذَا المُقَامِ تَوْضِيحَ بَعْضِ المَسَائِلَ سَتَأْتِي تَحْتَ العُنْوَانِ التَّالِي.

حَقَائِقُ وَأَوْهَامٌ وَتَصْحِيحَاتٌ:

- الرَّافِضَةُ إذًا لَهُمْ دِينٌ كَمَا تَقَدَّمَ، وَلَكِنَّهُ دِينٌ مُبَدَّلٌ عَنْ دِينِ اللهِ، وَمَعْنَى كَوْنِهِ مُبَدَّلًا أَنَّهُ لَيْسَ هُوَ الدِّينَ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ رَسُولَهُ مُحَمَّدًا ﷺ، فَهُمْ قَدْ بَدَّلُوهُ وَغَيَّرُوهُ وَطَوَّرُوهُ عَبْرَ الأَزْمِنَةِ وَالعُصُورِ، وَأَدْخَلُوا فِيهِ مِنَ البِدَعِ العَظِيمَةِ الاعْتِقَادِيَّةِ وَالعَمَلِيَّةِ الكَثِيرَ، فَالتَّبْدِيلُ وَاقِعٌ عَلَى مُسْتَوَى الدِّينَ وَهُوَ التَّوْحِيدُ وَمُجْمَلُ الاعْتِقَادِ، وَعَلَى مُسْتَوَى الشَّرِيعَةِ وَهِيَ الأَحْكَامُ العَمَلِيَّةُ، فَإِنَّكَ إذَا نَظَرْتَ فِيمَا عِنْدَهُمْ مِنْ الدِّينِ اليَوْمَ وَجَدْتَ شَيْئًا مُخْتَلِفًا اخْتِلَافًا كَبِيرًا - فِي كُلِّيَّاتٍ كَثِيرَةٍ وَفِي جُزْئِيَّاتٍ غَيْرِ مُنْحَصِرَةٍ كَثْرَةً- عَنْ دِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَصْحَابِهِ.

وَهُمْ يَنْطَلِقُونَ مِنْ هَذَا الدِّينِ فِي وَضْعِ أَجِنْدَاتِهِمْ السِّيَاسِيَّةِ وَاسْتِرَاتِيجِيَّاتِهِمْ كُلِّهَا، بِالإِضَافَةِ إلَى دَوَافِعَ أُخْرَى قَوْمِيَّةٍ وَتَارِيخِيَّةٍ، حَضَارِيَّةٍ وَتَوَسُّعِيَّةٍ، كَمَا ذَكَرْنَا. وَنَحْنُ عِنْدَمَا نَتَحَدَّثُ عَنْ الرَّافِضَةِ هُنَا وَنَقُولُ إنَّ لَهُمْ دِينًا صِفَتُهُ كَذَا وَكَذَا، نَعْنِي بِطَبِيعَةِ الحَالِ الرَّافِضَةَ المُتَدَيِّنِينَ، الَّذِينَ يَمْلُكُونَ زِمَامَ الحُكْمِ فِي إيرَانَ، وَفِي حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ وَغَيْرِهِمَا، وَلَا نَعْنِي الرَّافِضَةَ العَلْمَانِيِّينَ وَالمُنْسَلِخِينَ عَنْ الأَدْيَانِ أَصْلًا، وَهُمْ كُثُرٌ عِنْدَهُمْ كَمَا هُوَ الشَّأْنُ فِي المُنْتَسِبِينَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ.

- البُعْدُ المِلَلِيّ (القَوْمِيّ) الجَاهِلِيّ التَّارِيخِيّ الفَارِسِيّ عِنْدَ شِيعَةِ إيرَانَ عَلَى



وَجْهِ الخُصُوصِ - وَعِنْدَ غَيْرِهِمْ مِنْ شِيعَةِ العَجَمِ بِنِسْبَةٍ أَقَلَّ وَعِنْدَ بَعْضِ شِيعَةِ العَرَبِ بِنِسْبَةٍ أَقَلَّ تَأَثُّرًا بِالثِّقَلِ الشِّيعِيِّ الفَارِسِيّ- شَيْءٌ مَوْجُودٌ، عَلَيْهِ دَلَائِلُ لَا تَخْفَى عَلَى المُتَوَسِّمِينَ. فَانْظُرْ إِلَى إِحْيَائِهِمْ لِتَارِيخِهِمْ الفَارِسِيّ وَعَظِيمِ اهْتِمَامِهِمْ بِهِ، فِي مُقَابِلَ انْحِصَارِ تَارِيخِ الإِسْلَامِ عِنْدَهُمْ فِي قِصَّةِ الحُسَيْنِ وَكَرْبِلَاءَ وَأَمْثَالِهَا، مَعَ مَا فِيهَا عِنْدَهُمْ مِنْ الكَذِبِ العَظِيمِ وَالافْتِرَاءِ وَالشَّطْحِ وَالبُّهْتَانِ!. [وَإِلَيْكَ] هَذِهِ الأَمْثِلَةُ:

○ يَحْتَرِمُ الرَّافِضَةُ الإِيرَانِيُّونَ وَيُعَظِّمُونَ عَدَدًا مِنْ الشُّعَرَاءِ الفُرْسِ الإِسْلَامِيِّينَ وَهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ انْتِسَابًا، مِنْ أَمْثَالِ مُولَوِي، وَحَافِظْ، وَخَيام وَغَيْرِهِمْ، لَا لِشَيْءٍ إِلَّا لِأَنَّهُمْ فُرْسٌ، مِنْ دُونِ ذِكْرِ شَيْءٍ عَنْ مَذَاهِبِهِمْ؟.

○ تَحْرِصُ دَوْلَةُ إِيرَانَ عَلَى تَسْمِيَةِ الخَلِيجِ العَرَبِيِّ بِخَلِيجِ فَارِسَ، وَعِنْدَهُمْ قَانُونٌ يُجَرِّمُ تَسْمِيَتَهُ بِغَيْرِ ذَلِكَ، وَيُعَاقِبُ مَنْ يُسَمِّيهِ الخَلِيجَ فَقَطْ بِدُونِ نِسْبَةٍ، فَضْلًا عَمَّنْ يُسَمِّيهِ «الخَلِيجَ العَرَبِيَّ»، وَعِنْدَمَا يُرِيدُونَ التَّعْبِيرَ عَنْ دُوَلِ الخَلِيجِ العَرَبِيَّةِ يَقُولُونَ «دُوَلَ خَلِيجِ فَارِسَ العَرَبِيَّةِ»!، وَيَعْقِدُونَ المُؤْتَمَرَاتِ سَنَوِيًّا بِعُنْوَانِ «الخَلِيجُ فَارِسِيٌّ أَبَدًا»!.

وَهِذِه عِنْدَهُمْ مَسْأَلَةٌ عَظِيمَةٌ وَلَهَا شَأْنٌ كَبِيرٌ، وَهِيَ لَا تَعْدُو فِي الحَقِيقَةِ أَنْ تَكُونَ تَسْمِيَةً، فَسَمِّهِ مَا شِئْتَ، وَالأَسْمَاءُ تَتَغَيَّرُ عَبْرَ العُصُورِ وَالأَزْمَانِ، وَلَهَا مُنَاسَبَاتٍ تَخُصُّ أَحْيَانًا وَتَعُمُّ أُخْرَى، فَأَيُّ ضَيرٍ فِي تَسْمِيَةٍ لَهَا مُنَاسَبَةٍ وَوَجَاهَةٍ،

وَلَا مَانِعَ مِنْهَا لَا شَرْعًا وَلَا عَقْلًا وَلَا أَدَبًا وَلَا حَتَّى بِالجُغْرَافْيَا وَالتَّارِيخِ؟!. وَهَلْ تَسْتَحِقُّ مِثْلُ هَذِهِ المَسْأَلَةِ كُلَّ هَذَا التَّعَنُّتِ، لَوْلَا قُوَّةِ القَوْمِيَّةِ الجَاهِلِيَّةِ وَعَقْلِيَّةِ الشَّعَارَاتِ التَّافِهَةِ، وَهُمْ يَظُنُّونَهَا مِنْ السِّيَاسَاتِ الحَكِيمَةِ!. سَمِّهِ مَا شِئْتَ مَا دُمْتُ تَرَى أَنَّ التَّسْمِيَةَ الفُلَانِيَّةَ أَنْسَبُ وَأَصْدَقُ، وَدَعْ غَيْرَكَ يُسَمِّيهِ بِحَسْبِ مَا يَرَى أَيْضًا، وَقُلْ لَا مُشَاحَّةَ، [أَمَّا] إِذَا كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ قَوِيًّا نَاجِحًا فِي مَيْدَانِ الوَاقِعِ، فَالعَمَلُ هُوَ المَحَكُّ.

- وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا لَوْ نَظَرْتَ إِلَى شِيعَةِ إِيرَانَ وَهُمْ دَوْلَةُ الشِّيعَةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ، فَانْظُرْ إِلَى قِلَّةِ اعْتِنَائِهِمْ بِاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ تَعْلِيمًا وَاحْتِرَامًا، وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهَدٌ مَعْرُوفٌ عِنْدَ مَنْ عَرَفَهُمْ، وَقَدْ كَانَ لَهُمْ فُرَصٌ فِي التَّارِيخِ أَنْ يَجْعَلُوا العَرَبِيَّةَ لُغَةً رَسْمِيَّةً أَوْ شِبْهَ رَسْمِيَّةٍ، لَكِنْ أَنَّى لَهُمْ ذَلِكَ وَنَارُ القُوَّةِ القَوْمِيَّةِ تَحْرِقُ أَفْئِدَتِهِمْ!. وَقَدْ لُوحِظَ أَنَّهُمْ فِي لُغَتِهِمْ يُعَبِّرُونَ عَنْ العَرَبِ أَحْيَانًا عَلَى قِلَّةٍ بِلَفْظِ «أَعْرَاب»، وَظَنِّي وَاللهُ أَعْلَمُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْ دَسَائِسِهِمْ الخَبِيثَةِ، فَلَعَلَّ بَعْضَ أَحْبَارِهِمْ دَسَّهَا لَهُمْ فِي بَعْضِ مَرَاحِلِ تَارِيخِهِمْ، يَغْمِزُونَ بِهَا فِي العَرَبِ وَيَتَوَصَّلُونَ بِهَا إِلَى رَمْيِهِمْ بِأَنَّهُمْ مُجَرَّدُ أَعْرَابٍ، وَمَعْلُومٌ الفَرْقُ فِي لُغَةِ العَرَبِ بَيْنَ عَرَبٍ وَأَعْرَابٍ، وَأَنَّ الأَعْرَابَ هُمْ بَادِيَةُ العَرَبِ أَهْلُ الجَفَاءِ وَقِلَّةِ التَّمَدُّنِ، وَلَا أَظُنُّهَا مِنْ أَصْلِ لِسَانِهِمْ، فَهِيَ كَلِمَةٌ عَرَبِيَّةٌ فَصِيحَةٌ قَدِيمَةٌ، هُمْ أَخَذُوهَا مِنْ اللِّسَانِ العَرَبِيِّ، فَهَذَا ظَنِّي فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِاسْتِعْمَالِهِمْ لِهَذه اللَّفْظَةِ فِي التَّعْبِيرِ عَنْ العَرَبِ، وَإِنْ كَانَ الأَمْرُ



يَحْتَاجُ إِلَى مَزِيدِ تَحْقِيقٍ.

- وَقَدْ تَحَدَّثَ عَدَدٌ مِنْ الدَّارِسِينَ لِلشَّأْنِ الشِّيعِيِّ عَنْ مَسْأَلَةِ كَرَاهِيَةِ الرَّافِضَةِ لِلعَرَبِ، وَإِطْرَائِهِمْ سَلْمَانَ الفَارِسِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِأَصْلِهِ الفَارِسِيّ، وَمَيْلِهِمْ إِلَى تَعْظِيمِ الحُسَيْنِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ كَذَلِكَ لِمُصَاهَرَتِهِ الفُرْسَ، وَأَشْيَاءَ مِنْ هَذَا القَبِيلِ، أَضِفْ إِلَيْهَا مَا فِي العَدِيدِ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ – عَنْ أَئِمَّةِ آلِ البَيْتِ زَعَمُوا- فِي كُتُبِهِمْ المُعْتَمَدَةِ كَالكَافِي لِلكِلِّينِيّ وَغَيْرِهِ مِنْ الكَلَامِ الجَافِي عَنْ العَرَبِ، يُمْكِنُ مُرَاجَعَتِهَا فِي مَوَاضِعِهَا، وَلَا رَيْبَ أَنَّ كُلَّ ذَلِكَ مَوْضُوعٌ مَكْذُوبٌ عَلَى آلِ البَيْتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَأَنَّهُ مِنْ دَسَائِسَ زَنَادِقَتِهِمْ الكِبَارِ مُطَوِّرِي المَذْهَبِ وَمُبَدِّلِي الدِّينِ قَاتَلَهُمْ اللهُ!.

- العَدَاءُ بَيْنَ الرَّافِضَةِ وَبَيْنَ أَمْرِيكَا وَإِسْرَائِيلَ هُوَ عَدَاءٌ حَقِيقِيٌّ، مَبْنَاهُ مِنْ جِهَةِ الرَّافِضَةِ عَلَى أَشْيَاءَ، مِنْهَا الدِّينُ – أَيْ دِينُهُمْ المُبَدَّلُ- الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ وَمَا فِيهِ مِنْ بَقَايَا دِينِ الحَقِّ، وَمِنْهَا لُزُومُ ذَلِكَ بِطَبِيعَةِ الأَشْيَاءِ حَيْثُ إِنَّ الرَّافِضَةَ يُرِيدُونَ أَنْ يَجْعَلُوا أَنْفُسَهُمْ أُمَّةَ الإِسْلَامِ الحَقِيقِيَّةَ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُمْسِكُوا بِزِمَامِ القِيَادَةِ فِي الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَهَذَا لَابُدَّ وَأَنْ يَلْزَمَ مِنْهُ الاصْطِدَامُ مَعَ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَمَا أَشَرْنَا فِي أَوَّلِ المَقَالِ، وَمِنْهَا التَّارِيخُ وَالأَطْمَاعُ التَّوَسُّعِيَّةُ وَالسِّيَادِيَّةُ الإِقْلِيمِيَّةُ. فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ لَا عَدَاءَ بَيْنَ الرَّافِضَةِ وَبَيْنَ اليَهُودِ فِي دُوَيْلَةِ إِسْرَائِيلَ، وَلَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَمْرِيكَا، فَقَدْ أَخْطَأَ، وَيَرْجِعُ جُزْءٌ

مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ بَعْضِ النَّاسِ إِلَى تَأْثِيرِ مَا يُسَمَى عِنْدَ المُثَقَّفِينَ بِـ «نَظَرِيَّةِ المُؤَامَرَةِ» عَلَى العَقْلِ العَرَبِيِّ وَالإِسْلَامِيِّ وَالشَّرْقِيِّ عُمُومًا، وَهِيَ مِنْ مَعَاقِدِ الخَلَلِ فِي ثَقَافَتِنَا لِلأَسَفِ!، وَاللهُ أَعْلَمُ(١).

(١) يُمْكِنُنَا أَنْ نَصُوغَ مَا ذَكَرَهُ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلُهُ اللهُ- بِعِبَارَةٍ أُخْرَى، وَهِيَ أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ الضَّرُورِيِّ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ وِفَاقًا بَيْنَ الرَّافِضَةِ وَبَيْنَ بَاقِي أَهْلِ الكُفْرِ وَأَنْ يَكُونَ عَدَاءَهُمْ الوَحِيدَ مَعَ أَهْلِ الإِسْلَامِ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾ [الحَشْر:١٤]، وَيَشْهَدُ القُرْآنُ وَالتَّارِيخُ عَلَى الصِّرَاعِ بَيْنَ أَهْلِ الكُفْرِ، فَيُشِيرُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الصِّرَاعِ بَيْنَ الفُرْسِ وَالرُّومِ فَيَقُولُ: ﴿الٓمٓ ۝١ غُلِبَتِ ٱلرُّومُ ۝٢ فِيٓ أَدۡنَى ٱلۡأَرۡضِ وَهُم مِّنۢ بَعۡدِ غَلَبِهِمۡ سَيَغۡلِبُونَ ۝٣ فِي بِضۡعِ سِنِينَۗ لِلَّهِ ٱلۡأَمۡرُ مِن قَبۡلُ وَمِنۢ بَعۡدُۚ وَيَوۡمَئِذٖ يَفۡرَحُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ۝٤ بِنَصۡرِ ٱللَّهِۚ يَنصُرُ مَن يَشَآءُۖ وَهُوَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلرَّحِيمُ ۝٥﴾ [الرُّوم]، وَالصِّرَاعُ بَيْنَ الفُرْسِ وَالرُّومِ مَشْهُورٌ وَهُمْ أَهْلُ كُفْرٍ، وَبَيْنَ الأَوْسِ وَالخَزْرَجِ قَبْلَ الإِسْلَامِ وَبَيْنَ المَمْلَكَةِ الصَّلِيبِيَّةِ الغَرْبِيَّةِ وَبَيْنَ الدَّوْلَةِ البِيزَنْطِيَّةِ، وَكَذَلِكَ فِي الأَزْمَانِ المُتَأَخِّرَةِ بَيْنَ الكُتْلَتَيْنِ الغَرْبِيَّةِ وَالشَّرْقِيَّةِ فِي الحَرْبِ العَالَمِيَّةِ الأُولَى وَالثَّانِيَةِ، فَالاشْتِرَاكُ فِي الكُفْرِ لَا يَقْتَضِي بِالضَّرُورَةِ الوِفَاقَ وَمُعَادَاةَ الإِسْلَامِ فَحَسْب. وَلَكِنْ يُمْكِنُ القَوْلُ بِأَنَّ أَكْثَرَ العَدَاءِ ظُهُورًا وَوُضُوحًا مِنْ قِبَلِ الرَّافِضَةِ إِنَّمَا هُوَ تِجَاهَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، وَإِنْ لَمْ تَظْهَرْ لَهُمْ عَدَاءَاتٌ أُخْرَى أَوْ ظَهَرَتْ بَعْضُ العَدَاءَاتِ الوَهْمِيَّةِ أَوْ الهَامِشِيَّةِ، فَالأَمْرُ إِذًا خَاضِعٌ لِلأَوْلَوِيَّاتِ، فَهُنَاكَ عَدَاءَاتٌ مُقَدَّمَةٌ وَأُخْرَى مُؤَجَّلَةٌ، عَدَاءَاتٌ قَرِيبَةٌ وَأُخْرَى بَعِيدَةٌ، عَدَاءَاتٌ تَحْتَاجُ حَسْمًا عَلَى الفَوْرِ وَأُخْرَى عَلَى التَّرَاخِي، غَيْرَ أَنَّنَا لَا يَجِبُ أَنْ نَسْتَغْرِبَ أَيْضًا كَرْتُونِيَّةَ العَدَاءِ بَيْنَ الرَّفِضَةِ وَبَيْنَ اليَهُودِ بِخَاصَّةٍ، وَذَلِكَ أَنَّ هُنَاكَ عَدَدًا كَبِيرًا مِنَ اليَهُودِ يَعِيشُونَ فِي إِيرَانَ، وَهُمْ وَإِنْ كَانُوا أَقَلِّيَّةً إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَتَعَرَّضُونَ إِلَى تَضْيِيقٍ كَمَا يَتَعَرَّضُ لَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ مِمَّنْ يَعِيشُ مِنْ مَنَاطِقِ غَلَبَةِ الرَّافِضَةِ. وَلْنَذْكُرْ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «**يَتْبَعُ الدَّجَّالَ مِنْ يَهُودِ أَصْبَهَانَ، سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ**» - رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٢٤ (٢٩٤٤) كِتَابُ الفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ- بَابٌ فِي بَقِيَّةٍ مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَّالِ، مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -

=

وَلِمَاذَا يَذْهَبُ الإِنْسَانُ المُسْلِمُ العَاقِلُ بَعِيدًا عَنْ آيَاتِ اللهِ فِي الكَوْنِ، وَهُوَ يَرَى العَدَاءَ بَيْنَ مِلَلِ الكُفْرِ أَمَامَ نَاظِرَيْهِ وَعَلَى مَدَارِ التَّارِيخِ، فَالصِّرَاعُ وَالعَدَاءُ يَكُونُ بَيْنَ الحَقِّ وَالبَاطِلِ، وَيَكُونُ بَيْنَ أَهْلِ البَاطِلِ المُخْتَلِفِينَ، أَهْلُ بَاطِلٍ يُصَارِعُونَ أَهْلَ بَاطِلٍ، فَأَيْنَ الإِشْكَالُ؟ وَالبَاطِلُ أَشْكَالٌ وَأَنْوَاعٌ وَسُبُلٌ. وَقَدْ يَسْتَشْكِلُ بَعْضُ المُسْلِمِينَ هُنَا أَشْيَاءَ نَضْرِبُ لَهَا أَمْثِلَةً:

فَمِنْ ذَلِكَ مَا صَدَرَ عَنْ بَعْضِ كِبَارِ قِيَادَاتِهِمْ وَمَسْؤُولِيهِمْ السِّيَاسِيِّينَ مِنْ تَصْرِيحَاتٍ بِأَنَّهُمْ أَعَانُوا أَمْرِيكَا فِي احْتِلَالِ أَفْغَانِسْتَانَ وَالقَضَاءِ عَلَى طَالِبَانَ وَكَذَا فِي العِرَاقِ، كَمَا قَالَ مُحَمَّدُ أَبْطَحِي وَكَانَ سَاعَتَهَا مُعَاوِنًا لِمُحَمَّدِ خَاتَمِي رَئِيسِ الجُمْهُورِيَّةِ فِي إِيرَانَ حَيْثُ «وَقَفَ - بِفَخْرٍ يَحْسُدُهُ عَلَيْهِ العَلْمَانِيُّونَ العَرَبُ المُتَأَمْرِكُونَ- فِي خِتَامِ أَعْمَالِ مُؤْتَمَرِ الخَلِيجِ وَتَحَدِّيَاتِ المُسْتَقْبَلِ الَّذِي يُنَظِّمُهُ مَرْكَزُ الإِمَارَاتِ لِلدِّرَاسَاتِ وَالبُحُوثِ الاسْتِرَاتِيجِيَّةِ سَنَوِيًّا بِإِمَارَةِ أَبُو ظَبْي مَسَاءَ الثُّلَاثَاءِ ١٥/ ١/ ٢٠٠٤م لِيُعْلِنَ أَنَّ بِلَادَهُ «قَدَّمَتْ الكَثِيرَ مِنْ العَوْنِ لِلأَمْرِيكِيِّين فِي حَرْبِهِمْ ضِدَّ أَفْغَانِسْتَانَ وَالعِرَاقِ»، وَمُؤَكِّدًا أَنَّهُ «لَوْلَا

=

وَأَصْبَهَانُ هِيَ مُحَافَظَةٌ فِي إِيرَانَ تَقَعُ عَلَى بُعْدِ ٣٤٠ كِيلُومِتْرٍ جَنُوبِ طَهْرَانَ، وَلَا يَجِبُ أَنْ نَنْسَى أَنَّ الحَرَكَةَ الرَّافِضِيَّةَ إِنَّمَا نَشَأَتْ فِي بِدَايَتِهَا وَتَجَدَّدَتْ عَلَى مَدَارِ العُقُودِ وَالقُرُونِ عَلَى أَيْدِي أُنَاسٍ لَهُمْ أُصُولٌ يَهُودِيَّةٌ.

التَّعَاوُنِ الإيرَانِيِّ لَمَا سَقَطَتْ كَابُولْ وَبَغْدَاد بِهَذِهِ السُّهُولَةِ»[1].

وَهَذَا القَوْلُ نَفْسُهُ قَالَهُ قَبْلَهُ «رَافِسِنْجَانِي» الرَّئِيسُ السَّابِقُ وَرَئِيسُ مَجْلِسِ تَشْخِيصِ مَصْلَحَةِ النِّظَامِ حَالِيًا حِينَ صَرَّحَ فِي خُطْبَةِ الجُمُعَةِ فِي جَامِعَةِ طَهْرَانَ يَوْمَ ٠٨/ ٠٢/ ٢٠٠٢ بِالقَوْلِ: «إِنَّ القُوَّاتِ الإِيرَانِيَّةَ قَاتَلَتْ طَالِبَانَ وَسَاهَمَتْ فِي دَحْرِهَا وَإِنَّهُ لَوْ لَمْ تُسَاعِدْ قُوَّاتُهُمْ فِي قِتَالِ طَالِبَانَ لَغَرَقَ الأَمْرِيكِيُّونَ فِي المُسْتَنْقَعِ الأَفْغَانِيِّ، وَيَجِبُ عَلَى أَمْرِيكَا أَنْ تَعْلَمَ أَنَّهُ لَوْلَا الجَيْشِ الإِيرَانِيِّ الشَّعْبِيِّ مَا اسْتَطَاعَتْ أَمْرِيكَا أَنْ تُسْقِطَ طَالِبَانَ»[2]. وَكَرَّرَهُ عَلِي لاريجَانِي مَسْؤُولُ الأَمْنِ القَوْمِيِّ فِي مُؤْتَمَرٍ عُقِدَ بِمَدِينَةِ بيرْن السُّويسْرِيَّةِ فِي النِّصْفِ الأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ فِبْرَايِر مِنْ هَذَا العَامَ الإِفْرِنْجِيّ ٢٠٠٧م، وَنَقَلَتْهُ وَسَائِلُ إِعْلَامٍ مُتَعَدِّدَةٌ. وَكَرَّرَهُ عَلي أَكْبَر وِلَايتِي، وَهُوَ وَزِيرُ خَارِجِيَّةٍ سَابِقٌ، وَمُسْتَشَارٌ دُوبْلُمَاسِيّ لِمُرْشِدِ الثَّوْرَةِ «عَلِي خَامِنَائِي» حَالِيًّا فِي فَرَنْسَا بِتَارِيخ ٢١فِبْرَايِر٢٠٠٧م كَمَا نَقَلَتْهُ إِذَاعَةِ البي بي سي فِي تَقْرِيرِ مُرَاسِلِهَا «مُحَمَّدِ مُنِير سِرَاج» مِنْ بَارِيسَ فِي بَرْنَامَجِ عَالَمِ الصَّبَاحِ لِلْيَوْمِ التَّالِي ٢٢فِبْرَايِرْ.

---

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «نَقْلًا عَنْ مَوْقِعِ مُفَكِّرَةِ الإِسْلَامِ، وَالخَبَرُ مَشْهُورٌ نَقَلَتْهُ العَدِيدُ مِنْ وَسَائِلِ الإِعْلَامِ». ثُمَّ عَلَّقَ قَائِلًا: «انْظُرْ تَصْرِيحَاتٍ مُمَاثِلَةً لَهُ، مُصَوَّرَةً فِي شَرِيطِ مُؤَسَّسَةِ السَّحَابِ الإِعْلَامِيَّةِ (قِرَاءَةٌ لِلأَحْدَاثِ)، وَهُوَ اللِّقَاءُ الثَّانِي لِلسِّحَابِ مَعَ الشَّيْخِ الدُّكْتُور أَيْمَن الظَّوَاهِرِيّ، عِنْدَ [التَّوْقِيتِ] (١:١٥:٤٦) وَمَا بَعْدَهُ، وَرَاجِعْ كَلَامَ الدُّكْتُورأيْمَن فِي المَوْضُوعِ فِي نَفْسِ الشَّرِيطِ».

(٢) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «نَقْلًا عَنْ جَرِيدَةِ الشَّرْقِ الأَوْسَطِ بِتَارِيخِ اليَوْمِ التَّالِي لِتِلْكَ الجُمُعَةِ، نَقَلَتْهُ بِوَاسِطَةِ عِدَّةِ أَبْحَاثٍ وَمَقَالَاتٍ نَقَلَتْ عَنْ الجَرِيدَةِ المَذْكُورَةِ».



فَإِذَا أَرَدْنَا تَحْلِيلَ هَذِهِ التَّصْرِيحَاتِ، فَيَحْسُنُ طَرْحُ بَعْضِ الأَسْئِلَةِ:

- هَلْ إِيرَانُ فِعْلًا سَاعَدَتْ أَمْرِيكَا فِي احْتِلَالِ أَفْغَانِسْتَانَ وَالعِرَاقِ؟.
- وَلِمَاذَا وَعَلَى أَيِّ أَسَاسٍ فَعَلَتْ إِيرَانُ ذَلِكَ؟.
- هَلْ هُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ أَصْدِقَاءُ مُتَحَابُّونَ، وَأَنَّهُ لَا عَدَاءَ بَيْنَهُمَا فِي الحَقِيقَةِ؟ أَيْ هَلْ هَذَا دَلِيلٌ عَلَى انْتِفَاءِ العَدَاءِ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ؟.

فَالجَوَابُ عَنْ السُّؤَالِ الأَوَّلِ أَنَّ إِيرَانَ أَعْلَنَتْ ظَاهِرِيًّا أَنَّهَا لَا وَلَنْ تُسَاعِدَ أَمْرِيكَا فِي غَزْوِهَا لِأَفْغَانِسْتَانَ وَلِلعِرَاقِ، وَبِالفِعْلِ لَا يُعْرَفُ أَنَّهَا سَاعَدَتْ بِشَيْءٍ ظَاهِرٍ كَبِيرٍ، وَمَا يُقَالُ مِنْ أَنَّهَا غَضَّتْ الطَّرْفَ عَنْ اسْتِخْدَامِ الأَمْرِيكَانَ لِمَجَالِهَا الجَوِّيِّ فِي غَزْوِهِمْ لِأَفْغَانِسْتَانَ، فَلَا أَعْرِفُ صِحَّتَهُ، وَهُوَ إِنْ حَصَلَ فَيُمْكِنُ تَأْوِيلُهُ بِأَنَّهُ وَاقِعٌ مِنْ الأَمْرِيكَانَ بِدُونِ إِذْنِهِمْ - الإِيرَانِيِّينَ- وَهَذَا غَيْرُ مُسْتَغْرَبٍ(١)، وَأَمَّا شَيْءٌ آخَرُ مِنْ المُسَاعَدَةِ وَالمَعُونَةِ فَإِيرَانُ سَاعَدَتْ الأَمْرِيكَانَ

(١) ذَكَرَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- أَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ تَصْرِيحَاتِ إِيرَانَ أَنَّهَا رَفَضَتْ مُسَاعَدَةَ الأَمْرِيكَانَ فِي غَزْوِ العِرَاقِ وَأَفْغَانِسْتَانَ، وَأَنَّ مَا يُقَالُ عَنْ اسْتِخْدَامِ الأَمْرِيكَانَ لِمَجَالِهَا الجَوِّيِّ غَيْرُ مُوَثَّقٌ وَقَدْ تَكُونُ أَمْرِيكَا اسْتَخْدَمَتْ المَجَالَ الجَوِّيَّ الإِيرَانِيّ بِغَيْرِ عِلْمِهَا. قُلْتُ: وَالحَقِيقَةُ أَنَّ فِي كَلَامِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ أَحَدُ أَمْرَيْنِ، إِمَّا أَنْ يَكُونَ حُسْنَ ظَنٍّ أَوْ يَكُونَ قَوْلٌ بِمَنْهَجِ الحِيَادِيَّةِ، فَإِنْ كَانَ عَنْ حُسْنِ ظَنٍّ فَمَا هُمْ مِنْ أَهْلِهِ وَلَيْسَ حُسْنُ الظَّنِّ فِي حَقِّهِمْ بِأَوْلَى مِنْ سُوئِهِ فِيهِمْ، وَهَذَا فِي أَحْسَنِ الأَحْوَالِ، أَضِفْ إِلَى ذَلِكَ قَوْلَهُمْ بِالتَّقِيَّةِ مِمَّا يَرُدُّ ادِّعَاءَهُمْ بِعَدَمِ إِقْدَامِهِمْ عَلَى مُسَاعَدَةِ الأَمْرِيكَانَ فِي الغَزْوِ. وَإِنْ كَانَ قَوْلُ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ مِنْ بَابِ الإِنْصَافِ المُجَرَّدِ عَنْ اللَّوَازِمِ وَالشَّوَاهِدِ وَالمُتَابَعَاتِ فَهُوَ لَا يُعْدو كَوْنَهُ

=

مُسَاعَدَةً أَخْفَى قَلِيلًا، وَهِيَ مِنْ نَوْعَيْنِ:

- مِنْ النَّوْعِ السَّلْبِيِّ: وَهُوَ عَدَمُ المُدَافَعَةِ، فَإِيرَانُ الَّتِي تَزْعُمُ أَنَّهَا دَوْلَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ وَتُزَاحِمُ وَتُنَافِسُ عَلَى قِيَادَةِ العَالَمِ الإِسْلَامِيِّ لَمْ تُبْدِ أَيَّ مُدَافَعَةٍ مِنْ أَيِّ نَوْعٍ لِلأَمْرِيكَانَ النَّصَارَى الغَازِينَ لِبِلَادِ المُسْلِمِينَ فِي أَفْغَانِسْتَانَ وَالعِرَاقِ، بَلْ قَدْ أَبْدَتْ الفَرَحَ بِذَلِكَ بِنَاءً عَلَى أَنَّ الأَمْرِيكَانَ سَيُخَلِّصُونَهَا مِنْ عَدُوَّيْهَا اللَّدُودَيْنِ وَهُمَا: نِظَامُ طَالِبَانَ «إِمَارَةُ أَفْغَانِسْتَانَ الإِسْلَامِيَّةُ» وَنِظَامُ صَدَّامِ حُسَيْن.

- وَمِنْ النَّوْعِ الإِيجَابِيِّ: وَهِيَ أَنَّهَا سَاعَدَتْ الأَمْرِيكَانَ – فِي حَالَةِ أَفْغَانِسْتَانَ عَلَى الأَقَلِّ – بِإِغْلَاقِ الحُدُودِ وَالتَّضْيِيقِ عَلَى طَالِبَانَ، كَمَا أَنَّ مُحَارَبَةَ إِيرَانَ السَّابِقَةَ لِنِظَامِ طَالِبَانَ وَكَيْدَهَا لَهُمْ وَاعْتِبَارَهَا إِيَّاهُمْ عَدُوًّا اسْتِرَاتِيجِيًّا، وَتَحَالُفَهَا مَعَ تَحَالُفِ الشَّمَالِ الأَفْغَانِيِّ المُخَالِفِ وَالمُعَادِي لِطَالِبَانَ، وَمُسَاعَدَتَهَا المُسْتَمِرَّةَ لِهَذَا التَّحَالُفِ – وَهُوَ تَحَالُفُ البَنْشَيرِيين[1]

=

صُورَةً مُجْتَزَئَةً لِلمَشْهَدِ لَا تُثْمِرُ حُكْمًا، وَهُوَ أُسْلُوبٌ مُتَّبَعٌ لِمَنْ يُرِيدُ طَمْسَ الحَقِيقَةِ مَعَ الاحْتِفَاظِ بِمَظْهَرِ الإِنْصَافِ، وَلَا نَظُنُّ ذَلِكَ بِالشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ.

(١) البَنْشِيرِيِّين: نِسْبَةً إِلَى وَادِي بَنْجَشِيرِ بِالفَارِسِيَّة فِي شَمَالِ أَفْغَانِسْتَانَ، وَيَعْنِي بِالعَرَبِيَّةِ وَادِي الخَمْسِ أُسُودٍ، وَبِهِ دُفِنَ أَحْمَد شَاه مَسْعُود، وَيَسْكُنُهُ إِلَى جَانِبِ الأَفْغَانِ عَدَدٌ كَبِيرٌ مِنْ الطَّاجِيك.



وَالطَّاجِيك[1] وَمَنْ مَعَهُمْ بِقِيَادَةِ أَحْمَدَ شَاه مَسْعُود[2] عَمَلِيًّا، وَبِقِيَادَةِ بُرْهَانِ الدِّينِ رَبَّانِي[3] نَظَرِيًّا، وَهَذَا الأَخِيرُ ذُو عِلَاقَةٍ جَيِّدَةٍ مَعَ الإِيرَانِيينَ إِلَى [اليَوْمِ]، وَقَدْ كَانَ يُقِيمُ لِفَتْرَةٍ طَوِيلَةٍ فِي إِيرَانَ- كُلُّ ذَلِكَ يُمْكِنُ أَنْ يُعْتَبَرَ بِمَعْنًى مِنْ المَعَانِي مِنْ المُسَاعَدَةِ لِلأَمْرِيكَانَ عَلَى غَزْوِ أَفْغَانِسْتَانَ، وَهُوَ أَوْضَحُ مِنْهُ فِي شَأْنِ العِرَاقِ، لِأَنَّهُمْ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالعِرَاقِ بِإِمْكَانِهِمْ أَنْ يَقُولُوا

---

(١) الطَّاجِيك: هُمْ طَائِفَةٌ عِرْقِيَّةٌ سَكَنَتْ مَنَاطِقَ وَاسِعَةً مِنْ بِلَادِ التُّرْكِ فِي وَسَطْ آسْيَا، وَيَتَرَكَّزُونَ فِي دُوَلِ طَاجِكِسْتَان وَأَفْغَانِسْتَان وَبَاكِسْتَان وَأوزبَاكِسْتَان وَالصِّين وَإِيرَان. وَقَدْ تَحَالَفَ الطَّاجِيك فِي شَمَالِ أَفْغَانِسْتَانَ مَعَ البَنْشَرِيِّينَ مَعَ أَحْمَد شَاه مَسْعُود فِيمَا عُرِفَ بِتَحَالُفِ الشَّمَالِ.

(٢) أَحْمَد شَاه مَسْعُود: مِنْ القَادَةِ الأَفْغَانِ الطَّاجِيك فِي أَثْنَاءِ الحَرْبِ مَعَ الاتِّحَادِ السُّوفِيتِيّ، وُلِدَ فِي بَنْجَشِير فِي الثَّانِي مِنْ شَهْرِ يَنَاير لِعَامِ ١٩٥٣م. انْضَمَّ فِي بَادِيءِ الأَمْرِ إِلَى الجَمْعِيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ مَعَ بَعْضِ رُمُوزِ الجِهَادِ الأَفْغَانِيِّ ثُمَّ انْفَصَلَ عَنْهُمْ وَأَسَّسَ مَا يُعْرَفُ بِـ «مَجْلِسِ شُورَى الوِلَايَاتِ التِّسْع» أَوْ «مَجْلِس شُورَى النُّظَّار»، ثُمَّ أَسَّسَ بَعْدَ ذَلِكَ تَحَالُفَ الشَّمَالِ. شَغَلَ مَنْصِبَ وَزِيرِ الدِّفَاعِ ثُمَّ نَائِبِ الرَّئِيسِ فِي حُكُومَةِ بُرْهَانِ الدِّين رَبَّانِي فِي أَوَائِلِ التِّسْعِينِيَّاتِ مِنْ القَرْنِ المَاضِي وَحَتَّى تَأْسِيسَ الإِمَارَةِ الإِسْلَامِيَّةِ عَلَى يَدِ الطَّالِبَان. قُتِلَ أَحْمَدُ شَاه مَسْعُود فِي التَّاسِعِ مِنْ سِبْتَمْبِر لِعَامِ ٢٠٠١م فِي بَلْدَةِ خوجَةِ بَهَاءِ الدِّينِ بِوِلَايَةِ تخَار بِشَمَالِ أَفْغَانِسْتَانَ.

(٣) بُرْهَانُ الدِّينِ رَبَّانِي بْنُ مُحَمَّدِ يُوسُف: هُوَ رَئِيسُ دَوْلَةِ أَفْغَانِسْتَان بَعْدَ انْتِهَاءِ الحَرْبِ مَعَ الاتِّحَادِ السُّوفِيتِيّ، وُلِدَ فِي العِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ سِبْتَمْبر لِعَامِ ١٩٤٠م، وَبَقِيَ فِي مَنْصِبِ الرِّئَاسَةِ حَتَّى إِقَامَةِ الإِمَارَةِ الإِسْلَامِيَّةِ عَلَى يَدِ الطَّالِبَانِ فَخَرَجَ مِنْ كَابُل فِي السَّادِسِ وَالعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ سِبْتَمْبِر لِعَامِ ١٩٩٦م. انْتَقَلَ بَعْدَ ذَلِكَ لِشَمَالِ أَفْغَانِسْتَانَ وَظَلَّ مُتَنَقِّلًا بَيْنَ الوِلَايَاتِ الشَّمَالِيَّةِ الخَاضِعَةِ لِتَحَالُفِ الشَّمَالِ المُعَارِضِ لِحُكُومَةِ الطَّالِبَانَ، وَقَدْ وَلَّاهُ الرَّئِيسُ الأَفْغَانِيّ حَامِد كَرزَاي مَهَمَّةَ التَّفَاوُضِ مَعَ الطَّالِبَانِ، وَقَدْ قُتِلَ فِي تَفْجِيرِ مَنْزِلِهِ فِي كَابُل فِي العِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ سِبْتَمْبَر لِعَامِ ٢٠١١م.

إنَّ «صَـدَّامَ» وَنِظَامَـهُ عَـدُوٌّ لَنَـا حَارَبَنَـا سِـنِينَ طَـوِيلَـةً وَأَضَـرَّ بِنَـا كَثِيـرًا وَفَعَـلَ وَفَعَلَ، أمَّا طَالِبَـانَ فَلَيْسَ لَهُـمْ حُجَّـةٌ فِـي حَـرْبِهِمْ إلَّا عَـدَاوَةَ الـدِّينِ لَا غَيْـرَ، وَهُـوَ مِثَـالٌ يَنْـضَـافُ إلَـى أمْثِلَـةِ تَنَاقُـضَـاتِ الرَّافِـضَـةِ، وَدَلَالَـةٌ مُـضَـافَةٌ إلَـى الـدَّلَالَاتِ الكَثِيـرَةِ عَلَـى أجِنْـدَتِهِمْ الطَّائِفِيَّـةِ الـشِّيعِيَّةِ، كَمَـا سَـبَقَ الحَـدِيثُ عَنْهَا. كَمَا جَهَّزَتْ إيرَانُ قُوَّاتِ «مُحَمَّد إسْمَاعِيلَ» الَّتِي هَاجَمَـتْ هِيـرَات[1] ثُـمَّ سَـلَّمَتْهَا لِلـصَّلِيبِيِّينَ. وَفِـي العِـرَاقِ سَـاعَدَتْ إيـرَانُ أمْرِيكَـا مِـنْ خِـلَالِ دَعْمِهَا لِلأحْزَابِ الشِّيعِيَّةِ الحَلِيفَةِ لَهَا، الَّتِي دَخَلَتْ إلَى العِرَاقِ عَلَى ظُهُـورِ الدَّبَّابَاتِ الأمْرِيكِيَّةِ.

فَهَذِهِ بَعْضُ أنْوَاعِ المُسَاعَدَةِ الَّتِي قَدَّمَتْهَا إيرَانُ لِأمْرِيكَا فِي هَـذَيْنِ الحَـرْبَيْنِ الصَّلِيبِيَّتَيْنِ – مِمَّا عَرَفْنَاهُ–، فَإنْ كَـانَ أُولَئِكَ المُتَحَـدِّثُونَ الـشِّيعَةُ يُـشِيرُونَ إلَـى مُسَاعَدَاتٍ أُخْرَى قَدَّمُوهَا فِي الخَفَاءِ، فَهَذَا شَيْءٌ آخَرُ!.

وَأمَّا جَوَابُ السُّؤَالِ الثَّانِي، فَإنَّ إيـرَانَ سَـاعَدَتْ أمْرِيكَـا المُـسَاعَدَةَ المُـشَارَ

(١) وِلَايَةُ هَرَات: إحْدَى وِلَايَاتِ أَفْغَانِسْتَانَ وَتَقَعُ فِي أَقْصَى الغَرْبِ مَعَ حُدُودِ إيرَانَ، كَانَ حَـاكِمُ الوِلَايَـةِ لِحُكُومَةِ بُرْهَانِ الدِّينِ رَبَّانِي هُوَ إسْمَاعِيل خَان، وَظَلَّ فِي مَنْصِبِهِ حَتَّى قِيَامِ الإمَارَةِ الإسْلَامِيَّةِ عَلَى يَدِ الطَّالِبَانِ فِي سِبْتَمْبَرَ لِعَامِ ١٩٩٥م، وَهَـرَبَ عَلَى إثْرِ ذَلِكَ إلَى إيرَانَ وَظَـلَّ بِهَا حَتَّى انْحِسَارِ نُفُـوذِ الطَّالِبَانِ عَلَى الوِلَايَـةِ وَخُرُوجِهَا مِنْهَا فِي الثَّانِي عَشَرَ مِنْ شَـهْرِ نُـوفَمْبِرِ لِعَـامِ ٢٠٠١م، حَيْـثُ عَـادَ كَحَاكِمٍ لِلمَدِينَةِ مَرَّةً أُخْرَى غَيْرَ أَنَّ اشْتِبَاكَاتٍ حَدَثَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَدِ قُوَّادِهِ فِي عَـامِ ٢٠٠٤م أَدَّتْ إلَـى عَزْلِهِ مِنْ حُكْمِ الوِلَايَةِ لِيَتَسَلَّمَ وَزَارَةَ المَاءِ وَالكَهْرُبَاءِ فِي حُكُومَةِ حَامِد كَرْزَاي.

إِلَيْهَا، أَوْ غَيْرَهَا مِمَّا يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ فِي الخَفَاءِ، لِظَنِّهَا أَنَّ فِي ذَلِكَ مَصْلَحَةً لَهَا، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَرْجُو أَنَّ أَمْرِيكَا سَتُخَلِّصُهَا مِنْ عَدُوَّيْهَا المَخُوفَيْنِ: نِظَامِ طَالِبَانَ، وَنِظَامِ صَدَّامٍ، وَقَدْ تَمَّ ذَلِكَ إِلَى حَدٍّ مَا، وَلَكِنَّهَا بِطَبِيعَةِ الحَالِ لَيْسَتْ نِهَايَةَ المَطَافِ. وَهَذَا فِي الحَقِيقَةِ مِثَالٌ لِلطَّبِيعَةِ الأَنَانِيَّةِ وَالانْتِهَازِيَّةِ وَالظَّرْفِيَّةِ فِي السِّيَاسَةِ الرَّافِضِيَّةِ، وَالأَمْثِلَةُ كَثِيرَةٌ جِدًّا. ثُمَّ هُوَ مِثَالٌ أَيْضًا لِمَا يَفْعَلُهُ البُغْضُ وَالحِقْدُ بِصَاحِبِهِ مِنَ العَمَى وَالسُّكْرَةِ وَالزَّيْغِ عَنِ الصَّوَابِ فِي تَحْقِيقِ مَصَالِحِهِ، وَإِلَّا فَحَتَّى الكَافِرُ العَاقِلُ لَوْ أَنْصَفَ لَعَرَفَ أَنَّ بَقَاءَ نِظَامِ طَالِبَانَ «إِمَارَةِ أَفْغَانِسْتَانَ الإِسْلَامِيَّةِ» فِي أَفْغَانِسْتَانَ خَيْرٌ لِإِيرَانَ مِنْ احْتِلَالِ أَمْرِيكَا لَهَا، سَوَاءً بِمِعْيَارِ الشَّرْعِ أَوْ السُّنَنِ الكَوْنِيَّةِ، فَبِمِعْيَارِ الشَّرْعِ فَإِنَّ المُسْلِمَ خَيْرٌ وَجِوَارُهُ خَيْرٌ وَالإِسْلَامُ رَحْمَةٌ لِلعَالَمِينَ، وَبِمِعْيَارِ السُّنَنِ فَإِنَّ التَّارِيخَ شَاهِدٌ بِرَحْمَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ لِلرَّافِضَةِ(١). لَكِنَّ هَذَا التَّصَرُّفَ مِنْ الرَّافِضَةِ مَبْنِيٌّ عَلَى أَصْلٍ أَصِيلٍ عِنْدَ

---

(١) قَدْ يَقَعُ إِشْكَالٌ فِي اسْتِخْدَامِ لَفْظِ «الرَّحْمَةِ» مِنْ المُسْلِمِينَ إِلَى الرَّافِضَةِ، فَالرَّحْمَةُ عَلَى دَرَجَاتٍ وَهِيَ مَبْذُولَةٌ مِنْ المُسْلِمِ إِلَى مَنْ سِوَاهُ فِي غَالِبِ الأَحْيَانِ، فَالرَّحْمَةُ تُبْذَلُ مِنْ المُسْلِمِ إِلَى الحَيَوَانِ فِي كُلِّ الأَحْوَالِ حَتَّى مَعَ الذَّبْحِ وَالقَتْلِ هُنَاكَ رَحْمَةٌ، غَيْرَ أَنَّ الرَّحْمَةَ لَا تَمْنَعُ المُسْلِمِ مِنْ ذَبْحِ الحَيَوَانِ بِشُرُوطِهِ أَوْ قَتْلِ الحَيَوَانِ بِشُرُطِهِ، كَمَا أَنَّ الرَّحْمَةَ لَا تَمْنَعُ المُسْلِمَ مِنْ شَجِّ هَامَةِ الكَافِرِ بِالسَّيْفِ فِي الحَرْبِ، وَلَا تَمْنَعُ المُسْلِمَ مِنْ قَطْعِ يَدِ السَّارِقِ أَوْ رَجْمِ الزَّانِي المُحْصَنِ حَتَّى يَمُوتُ، فَإِنْ اتَّسَمَتْ جَمِيعُ تِلْكَ الأَعْمَالِ بِالقَسْوَةِ فِي ظَاهِرِهَا إِلَّا أَنَّ حَقِيقَتَهَا لَا تُنَاقِضُ الرَّحْمَةَ بِحَالٍ، بَلْ فِيهَا كَثِيرُ الرَّحْمَةِ وَالصَّلَاحِ لِلعَالَمِ. كَذَا الأَمْرُ يَجْرِي مَعَ الرَّافِضَةِ، فَلَا تَكُونُ الرَّحْمَةُ حَاجِزًا مِنْ إِنْفَاذِ أَمْرِ اللهِ فِيهِمْ أَوْ مُعَامَلَتِهِمْ بِمُقْتَضَى الحَالِ، فَالرَّافِضَةُ أَهْلُ كُفْرٍ أَصْلِيّ - وَلِهَذَا نَذْهَبُ، وَقَدْ فَصَّلْنَا =

الرَّوَافِضِ لَا يَتَزَعْزَعُ مَهْمَا حَاوَلُوا إِخْفَاءَهُ، وَهُوَ أَنَّ العَدُوَّ الأَوَّلَ وَالأَعْظَمَ لَهُمْ عَلَى مَدَارِ وُجُودِهِمْ وَتَارِيخِهِمْ هُوَ: أَهْلُ السُّنَّةِ، وَأَمَّا النَّصَارَى وَاليَهُودُ فَإِنَّهُمْ عَدُوٌّ سَهْلٌ وَأَهْلُ كِتَابٍ يُمْكِنُ مَوَادَعَتُهُمْ وَالتَّعَايُشُ مَعَهُمْ، وَأَمْرُهُمْ أَهْوَنُ مِنْ ذَلِكَ، هَذَا أَصْلٌ عِنْدَ الشِّيعَةِ الرَّافِضَةِ، انْبَنَتْ عَلَيْهِ مِثْلُ هَذِهِ التَّصَرُّفَاتِ، فَهُمْ بِكُلِّ بَسَاطَةٍ يَرَوْنَ الآتِي:

= ذَلِكَ فِي كِتَابِنَا «هَلْ الرَّافِضَةُ مُسْلِمُونَ» يَسَّرَ اللهُ إِخْرَاجَهُ- وَأَهْلُ فَسَادٍ وَفِتْنَةٍ وَقَدْ كَانُوا مُنْذُ نَشْأَتِهِم خِنْجَرًا صَدِئًا فِي ظَهْرِ المُسْلِمِينَ، بِحَيْثُ لَمْ يَدَعُوا نَازِلَةً مُهْلِكَةً إِلَّا وَكَانَ لَهُمْ فِيهَا أَيَادٍ. وَجُلُّ مَا صَدَرَ مِنْ الخُلَفَاءِ وَالأُمَرَاءِ المُسْلِمِينَ تِجَاهَ الرَّوَافِضِ كَانَ مِنْ قَبِيلِ الرَّحْمَةِ الَّتِي لَا يَسْتَحِقُّونَهَا، فَإِنَّكَ إِذَا امْتَنَعْتَ عَنْ ذَبْحِ الحَيَوَانِ رَحْمَةً بِهِ مَا أَكَلْتَ لَحْمًا، وَلَكَانَتْ رَحْمَتُكَ هَذِهِ ضَرْبًا مِنْ السَّفَهِ وَالخَبَلِ، وَذَلِكَ شَأْنُ كُلِّ شَيْءٍ لَا يُوضَعُ فِي مَكَانِهِ الصَّحِيحِ، فَلَا تَجُوزُ الرَّحْمَةُ - عَلَى النَّحْوِ الَّذِي نَحَاهُ المُسْلِمُونَ فِي سَابِقِهِمْ- مَعَ الرَّافِضَةِ إِلَّا بِشُرُوطٍ مِنْهَا الغَلَبَةُ لِلمُسْلِمِينَ وَالصَّغَارُ لِلرَّافِضَةِ وَرُجُوعِ الآخِرِينَ عَنْ مَقْتَضَيَاتِ كُفْرِهِم وَعَدَمُ اسْتِعْمَالِهِم فِي شَيْءٍ وَغَيْرُ ذَلِكَ. وَلَا يَقُولُ عَاقِلٌ بِأَنَّ اسْتِعْمَالَ الرَّافِضَةِ فِي مَنْصِبِ كَبِيرِ الوُزَرَاءِ كَانَ مِنْ مُنْطَلَقِ الرَّحْمَةِ أَوْ الاسْتِحْقَاقِ أَوْ الأَمَانَةِ أَوْ الكِفَايَةِ فَجَمِيعُ ذَلِكَ فَاسِدٌ قَطْعًا، فَحَقِيقَةُ رَحْمَةِ المُسْلِمِينَ فِيمَا مَضَى مِنْ عُهُودٍ كَانَتْ تَرْجِعُ إِلَى ضَعْفِ الخُلَفَاءِ وَالأُمَرَاءِ وَبِخَاصَّةٍ فِي الخِلَافَةِ العَبَّاسِيَّةِ، بَلْ إِنَّ بَعْضَ الخُلَفَاءِ العَبَّاسِيِّينَ كَانَ رَافِضِيًّا فَأَظْهَرَهُمْ وَانْتَصَرَ لَهُمْ، فَهَلْ يُوصَفُ مِثْلُ ذَلِكَ بِقَوْلِنَا «رَحْمَةُ المُسْلِمِينَ لِلرَّفِضَةِ»؟، بَلْ إِنَّهَا وَاللهِ لَمْ تَكُنْ إِلَّا رَحْمَةً فِي غَيْرِ مَوْضِعِهَا نَشْأَتْ عَنْ قِلَّةِ الحِيلَةِ وَالشَّوْكَةِ تَارَةً وَعَنْ قِلَّةِ العَقْلِ وَالدِّيَانَةِ تَارَةً أُخْرَى، وَلْنَتَنَبَّهْ أَنَّ حَدِيثَنَا هُوَ عَنْ الرَّافِضَةِ الَّذِينَ هُمْ غُلَاةُ الشِيعَةِ لَا عَنْ غَيْرِهِمْ مِنْ المُفَضِّلَةِ، مَعَ التَّنْبِيهِ عَلَى انْدِثَارِ هَذَا الصِّنْفِ الأَخِيرِ مِنْهُمْ وَلَمْ يَعُدْ بَاقِيًّا مِنْهُمْ إِلَّا الغُلَاةَ فِي زَمَانِنَا هَذَا وَقَبْلَ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.



نِظَامُ «طَالِبَانَ» لَوْ تَمَكَّنَ وَقَوِيَ فَإِنَّهُ سَيَكُونُ دَعْمًا لِأَهْلِ السُّنَّةِ فِي إِيرَانَ وَلَاسِيَّمَا فِي الإِقْلِيمَيْنِ المُجَاوِرَيْنِ لَهُ وَهُمَا: بُلُوشِسْتَانَ وَخُرَاسَان، وَسَيَكُونُ ذَلِكَ خَطَرًا دَائِمًا وَكَبِيرًا عَلَى دَوْلَتِهِمْ وَنِظَامِهِمْ، لِأَنَّهُ سَيَجْمَعُ بَيْنَ عَنَاصِرِ قُوَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ: قُوَّةُ العَدَاءِ الدِّينِيِّ وَالعَقَدِيِّ، وَقُوَّةُ الانْطِلَاقِ مِنْ الدَّاخِلِ، وَقُوَّةُ العُمْقِ الاسْتِرَاتِيجِيّ مِنْ خِلَالِ الجِوَارِ الأَفْغَانِيِّ، أَيْ دَوْلَةُ أَفْغَانِسْتَانَ المُجَاوِرَةُ المُسْتَقِرَّةُ فِي يَدِ أَهْلِ السُّنَّةِ المُتَدَيِّنِينَ أَهْلُ التَّوْحِيدِ وَالتَّقْوَى. فَمِنْ أَجْلِ كُلِّ ذَلِكَ فَإِنَّ الشِّيعَةَ فِي دَوْلَةِ إِيرَانَ يُفَضِّلُونَ بِلَا تَرَدُّدٍ أَنْ يَكُونُوا فِي صَفِّ أَمْرِيكَا عَلَى أَفْغَانِسْتَانَ، هَذَا لَا يَتَرَدَّدُونَ فِيهِ، لَكِنَّهُمْ مَعَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ زَوَايَا أُخْرَى لِلنَّظَرِ، فَلَا يُمْكِنُهُمْ أَنْ يَظْهَرُوا فِي الصُّورَةِ أَمَامَ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِأَنَّهُمْ أَوْلِيَاءُ وَأَعْوَانٌ لِأَمْرِيكَا، كَمَا لَا يُمْكِنُهُمْ أَنْ يَقِفُوا مَعَ أَمْرِيكَا وُقُوفًا كَامِلًا لِمَا تَقَدَّمَ مِنْ العَدَاءِ بَيْنَهُمَا لِلأَسْبَابِ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا، فَالمَوْقِفُ الإِيرَانِيُّ إِذًا كَانَ مَبْنِيًّا عَلَى مُوَازَنَةٍ بَيْنَ كُلِّ هَذِهِ التَّجَاذُبَاتِ.

وَالخُلَاصَةُ أَنَّ الرَّافِضَةَ يَنْطَلِقُونَ مِنْ مَصَالِحِهِمْ الشَّخْصِيَّةِ الطَّائِفِيَّةِ، مَصَالِحِهْم كَشِيعَةٍ وَآمَالِهِمْ وَطُمُوحَاتِهِمْ، فَهُمْ فِي الحَقِيقَةِ شَيْءٌ، وَأُمَّةُ الإِسْلَامِ «أَهْلُ السُّنَّةِ» شَيْءٌ آخَرُ، وَمَهْمَا حَاوَلُوا التَّمْوِيهَ عَلَى ذَلِكَ، فَإِنَّ تَنَاقُضَاتِهِمْ تَفْضَحُهُمْ وَالأَحْدَاثُ الكُبْرَى فِي الوُجُودِ تَكْشِفُهُمْ بِسُرْعَةٍ.

وَأَيْضًا فَمِنْ الجَدِيرِ بِالمُلَاحَظَةِ أَنَّ مِنْ طَرَائِقِ الدُّبْلُومَاسِيَّةِ الإِيرَانِيَّةِ التَّلَوُّنَ

فِي المُجَادَلَةِ بِالبَاطِلِ وَكَثْرَةِ الدَّعَاوَى، وَإِظْهَارَ المِنَّةِ عَلَى الخُصُومِ، فَهُمْ يَقُولُونَ لِلأَمْرِيكَانَ مِنْ بَابِ المُحَاجَّةِ لَهُمْ وَإِظْهَارِ [أَنَّ] لَهُمْ مِنَّةً عَلَيْهِمْ: لَوْلَانَا نَحْنُ لَمَا اسْتَطَعْتُمْ كَذَا، وَلَمَا قَدَرْتُمْ عَلَى كَذَا، وَهُوَ سَبِيلٌ فَاشِلٌ عَلَى كُلِّ حَالٍ أَشْبَهَ بِأَحْوَالِ أَهْلِ الخِسَّةِ وَالضِّعَةِ!. وَبِالتَّالِي فَإِنَّ السُّؤَالَ الثَّالِثَ يَكُونُ قَدْ اتَّضَحَتْ الإِجَابَةُ عَلَيْهِ.

وَمِمَّا قَدْ يُسْتَشْكَلُ أَيْضًا تَصْرِيحَاتٌ لِصُبْحِي الطُّفَيْلِيِّ[١] الزَّعِيمِ السَّابِقِ لِحِزْبِ اللهِ (١٩٨٩-١٩٩١م) بِأَنَّ «إِيرَانَ خَطَرٌ عَلَى التَّشَيُّعِ فِي العَالَمِ وَرَأْسَ حَرْبَةِ المَشْرُوعِ الأَمْرِيكِيِّ، وَالمُقَاوَمَةُ فِي لُبْنَانَ خُطِفَتْ وَأَصْبَحَتْ حَرَسَ حُدُودٍ لِإِسْرَائِيلَ»[٢]، يَعْنِي بِالمُقَاوَمَةِ مُنَظَّمَةَ «حِزْبِ اللهِ». وَمِثْلُهَا تَصْرِيحَاتٌ لِمُحَمَّدِ حُسَيْن فَضْل اللهِ[٣] المَرْجِعِ الشِّيعِيِّ اللُّبْنَانِيِّ قَالَ فِيهَا: «إِنَّ الحِوَارَ لَمْ

(١) صُبْحِي الطُّفَيلِيّ: مِنْ عُلَمَاءِ الرَّافِضَةِ، وُلِدَ فِي عَام ١٩٤٨م فِي مَنْطِقَةِ البِقَاعِ اللُّبْنَانِيَّةِ فِي بَلْدَةِ بريتَال، رَحَلَ إِلَى النَّجَفِ لِتَلَقِّي عُلُومِ الدِّينِ الرَّافِضِيّ، وَكَانَ مِنْ أَبْرَزِ أَسَاتِذَتِهِ مُحَمَّدُ بَاقِر الصَّدْر - بَقَرَ اللهُ صَدْرَه-، وَكَانَ أَوَّلَ أَمِينٍ عَامٍّ لِحَرَكَةِ حِزْبِ اللهِ الرَّافِضِيَّةِ، وَكَانَ قَدْ أَعْلَنَ وَلَاءَهُ لِلثَّوْرَةِ الإِسْلَامِيَّةِ -بِزَعْمِهِم- الإِيرَانِيَّةِ عَامَ ١٩٧٩م، وَعَمِلَ عَلَى دُخُولِ عَنَاصِرَ مِنْ الحَرَسِ الثَّوْرِيّ الإِيرَانِيّ إِلَى لُبْنَانَ لِتَدْرِيبِ عَنَاصِرَ لِمُقَاوَمَةِ العُدْوَانِ اليَهُودِيّ، مِمَّا مَكَّنَهُ بَعْدُ مِنْ تَأْسِيسِ الحَرَكَةِ، وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَمِينِ عَامِ الحَرَكَةِ الثَّالِثِ الحَالِي حَسَن نَصْرِ الله خِلَافَاتٌ كَثِيرَةٌ.

(٢) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «صَحِيفَةُ الشَّرْقِ الأَوْسَطِ/ العَدَدُ ٩٠٦٧، الخَمِيسَ ٢٥ سِبْتَمْبر ٢٠٠٣م».

(٣) مُحَمَّدُ حُسَيْن فَضْل الله: أَحَدُ عُلَمَاءِ الرَّافِضَةِ، مِنْ أَصْلٍ لُبْنَانِيّ، وُلِدَ بِمَدِينَةِ النَّجَفِ فِي الثَّانِي مِنْ شَهْرِ نُوفَمْبر لِعَامِ ١٩٣٢م، وَبَدَأَ طَلَبَ العِلْمِ مُبَكِّرًا، وَهُوَ مِنْ أَكْبَرِ المَرَاجِعِ المُعَاصِرِينَ عِنْدَهُم، وَقَدْ =



يَنْقَطِعْ بَيْنَ إِيرَانَ وَأَمْرِيكَا فِي بَعْضِ القَضَايَا التَّفْصِيلِيَّةِ هُنَا، وَهُنَاكَ مَا يُوحِي أَنَّ الحِوَارَ فِي التَّفَاصِيلَ قَدْ يَجْعَلُ فِكْرَةَ الحِوَارِ فِي المَبَادِئِ أَكْثَرَ وَاقِعِيَّةٍ»[1]. وَمِثْلُهَا تَصْرِيحَاتٌ مُشَابِهَةٌ أُخْرَى لِمَسْؤُولِينَ إِيرَانِيِّينَ أَيْضًا، وَهَذِه مُجَرَّدُ أَمْثِلَةٍ حَاضِرَةٍ.

فَكُلُّ هَذَا يَجِبُ أَنْ يُفْهَمَ فِي سِيَاقِهِ الصَّحِيحِ، وَمِنْ الخَطَأ الاسْتِدْلَالُ بِهِ عَلَى أَنَّ مُنَظَّمَةَ حِزْبِ اللهِ عَمِيلَةٌ لِإِسْرَائِيلَ رَأْسًا وَأَنَّهَا حَبِيبٌ وَوَلِيٌّ لِلْيَهُودِ، وَلَا أَنَّ إِيرَانَ صَدِيقٌ لِأَمْرِيكَا وَوَلِيٌّ حَمِيمٌ، وَأَنَّهُ لَا عَدَاءَ بَيْنَهُمَا، كَمَا قَدْ يَسْتَدِلُّ بِذَلِكَ بَعْضُ الإِخْوَةِ، هَذَا خَطَأٌ يَنْبَغِي أَنْ يُصَحَّحَ!.

«صُبْحِي الطُّفَيْلِيّ» أَوَّلًا هُوَ الآنَ عَدُوٌّ لِمُنَظَّمَةِ حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيّ، عَدَاءً شَخْصِيًّا وَطَبِيعِيًّا، بِسَبَبِ الانْقِلَابِ عَلَيْهِ وَإِبْعَادِهِ عَنْ قِيَادَةِ الحِزْبِ سَنَةَ ١٩٩١م، فَهُوَ خَصْمٌ لَهُمْ وَعَدُوٌّ وَبِإِمْكَانِهِ أَنْ يَقُولَ عَنْهُمْ أَيَّ شَيءٍ مِمَّا تَسْمَحُ العَوَائِدُ بِمِثْلِهِ، ثُمَّ كَلَامُهُ يُمْكِنُ فَهْمُهُ عَلَى المُبَالَغَةِ وَأَنَّ المَقْصُودَ أَنَّ هَذِهِ

=

خَلَّفَ نِتَاجًا غَزِيرًا – عَقِيمًا– وَلَهُ مُؤَاخَذَاتٌ وَنَقْدٌ عَلَى دِينِ الرَّافِضَةِ، هَلَكَ وَللهِ الحَمْدُ فِي الرَّابِعِ مِنْ شَهْرِ يُولْيو لِعَامِ ٢٠١٠م بِمَشْفًى بِحَارَةِ حريك بِبَيْرُوت فِي لُبْنَان.

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «حِوَارٌ لَهُ مَعَ صَحِيفَةِ الخَلِيجِ الإِمَارَاتِيَّةِ بِتَارِيخِ ٢١/ ١٢/ ٢٠٠٢م، نَقْلًا عَنْ مَوْقِعِهِ عَلَى الانْتَرْنِت».

المُنَظَّمَةَ صَارَتْ بِسَبَبِ أَفْعَالِهَا وَسِيَاسَاتِهَا - تَفَاهُمَاتِ يُولْيُو (تَمُوز)١٩٩٤م(١) وَتَفَاهُمِ أَبْرِيلَ (نيسان)١٩٩٦م(٢) وَغَيْرِهَا مِنْ التَّصَرُّفَاتِ- كَأَنَّهَا حَارِسَةً لِحُدُودِ إِسْرَائِيلَ، بِالإِضَافَةِ إِلَى كَوْنِهَا حَارِسَةً لِإِسْرَائِيلَ مِنْ جِهَةِ أَنَّ مُحَاوَلَتَهَا الانْفِرَادِ بِتِلْكَ الجَبْهَةِ وَبِالتَّالِي سَعْيَهَا لِلقَضَاءِ عَلَى كُلِّ فَصِيلٍ مُقَاوِمٍ هُنَاكَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ الفَلَسْطِينِيِّينَ أَوْ اللُّبْنَانِيِّينَ، يُؤَوَّلُ إِلَى ذَلِكَ، أَيْ إِلَى حِرَاسَةِ إِسْرَائِيلَ، فَهَذَا اسْتِدْلَالٌ بِاللَّازِمِ، وَلَا يَخْفَى أَنَّ مِثْلَ هَذِهِ الآرَاءِ وَالانْتِقَادَاتِ يَقُولُهَا حَتَّى الوَلِيُّ لِوَلِيِّهِ، وَأَمَّا جَرَيَانُهَا بَيْنَ الخُصُومِ فَكَثِيرٌ جِدًّا، فَلَا يُفْرَحُ بِهَا كَثِيرًا!. ثُمَّ هَلْ هُوَ مُصِيبٌ مُحِقٌّ فِي هَذَا أَوْ لَا، هَذَا [فَنَحْنُ] نُقَرِّرُ الجَوَابَ عَلَيْهِ بِأَدِلَّتِنَا المُسْتَقِلَّةِ.

وَأَمَّا الأَقْوَالُ الصَّادِرَةُ عَنْ أَقْطَابِ الرَّافِضَةِ سَوَاءً مِنْ السِّيَاسِيِّينَ الإِيرَانِيِّينَ أَوْ غَيْرِهِمْ المُصَرِّحَةِ بِوُجُودِ تَحَاوُرٍ بَيْنَ إِيرَانَ وَأَمْرِيكَا، وَحَتَّى إِسْرَائِيلَ رُبَّمَا،

---

(١) تَفَاهُمَاتُ تَمُوز ١٩٩٤م: فِي شَهْرِ يُولْيُو مِنْ عَامِ ١٩٩٤م قَامَتْ إِسْرَائِيلُ بِتَوْقِيعِ اتِّفَاقِ سَلَامٍ مَعَ المَمْلَكَةِ الأُرْدُنِيَّةِ الهَاشِمِيَّةِ وَآخَرَ مَعَ حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ، قُطِعَنْ بِمُوجَبِهِمَا حُجَّةُ الجِهَادِ الرَّافِضِيِّ المَزْعُومِ ضِدَّ الكَيَانِ اليَهُودِيِّ، وَقَدْ قَامَ حَسَنْ نَصْر اللهِ بِتَوْقِيعِ تِلْكَ الاتِّفَاقِيَّةِ مَعَ إِسْرَائِيل بِمُوَافَقَةِ وَزِيرِ خَارِجِيَّةِ إِيرَانَ فِي وَقْتِهَا.

(٢) تَفَاهُمُ نِيسَان ١٩٩٦م: هُوَ تَتِمَّةٌ لِتَفَاهُمْ تَمُوز ١٩٩٤م بَيْنَ حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ وَبَيْنَ الكَيَانِ اليَهُودِيِّ، وَبِمُقْتَضَاهُ انْسَحَبَتْ إِسْرَائِيلُ إِلَى الحُدُودِ مَعَ لُبْنَانَ وَتَعَهَّدَ حِزْبُ اللهِ بِقِيَادَةِ حَسَنِ نَصْر اللهِ بِتَوَقُّفِ المُقَاوَمَةِ المُسَلَّحَةِ ضِدَّ إِسْرَائِيلَ، وَقَدْ أَخَذَ الجَانِبُ الصُّهْيُونِيّ ضَمَانَاتٍ مِنْ الحُكُومَةِ الإِيرَانِيَّةِ عَلَى عَدَمِ خَرْمِ هَذَا الاتِّفَاقِ.



وَأَنَّهَا لَمْ تَنْقَطِعْ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَهِيَ كَذَلِكَ مِمَّا لَا يَنْبَغِي لِلبَاحِثِ أَوْ لِلمُنَاظِرِ أَنْ يُعَوِّلَ عَلَيْهِ كَثِيرًا، وَلَا حَاجَةَ بِنَا إِلَيْهِ، فَنَحْنُ مُتَقَرِّرٌ عِنْدَنَا بِكُلِّ وُضُوحٍ مَعَالِمُ وَطَبِيعَةُ السِّيَاسَةِ الإِيرَانِيَّةِ وَالرَّافِضِيَّةِ عُمُومًا مِنْ حَيْثُ العَقْلَانِيَّةِ المُفْرِطَةِ وَالبَرَاغْمَاتِيَّةِ وَالمِيكَافِيلِيَّةِ أَحْيَانًا، وَالأَنَانِيَّةِ وَالطَّائِفِيَّةِ...!.

وَبِالتَّالِي فَوُجُودُ حِوَارَاتٍ وَلِقَاءَاتٍ، وَمُحَاوَلَاتٍ مِنْ الطَّرَفَيْنِ لِتَحْقِيقِ بَعْضِ المَصَالِحِ – وَغَالِبُهَا مَصَالِحُ آنِيَّةٌ – مِنْ ذَلِكَ، هَذَا شَيْءٌ عَادِيٌّ جِدًّا، وَالطَّرَفَانِ (أَمْرِيكَا وَالرَّافِضَةِ) يَفْعَلَانِهِ بِنَفْسِ مُسْتَوَى النَّشَاطِ أَوْ الفُتُورِ. وَكُلُّ ذَلِكَ لَا يُنَافِي ثُبُوتَ العَدَاءِ بَيْنَهُمَا، وَلَا يَنْقُضُ مَا قَرَّرْنَاهُ أَعْلَاهُ، وَالعَدُوُّ يُحَاوِرُ عَدُوَّهُ سِرًّا أَوْ جَهْرًا وَيُفَاوِضُهُ، وَيَسْتَغِلُّهُ وَيُمَارِسُ مَعَهُ السِّيَاسَةَ الانْتِهَازِيَّةَ وَغَيْرَهَا، هَذَا غَيْرُ مُسْتَغْرَبٍ، لَكِنْ عَلَيْنَا أَنْ نَفْهَمَ تَرْتِيبَ العَدَاوَاتِ عِنْدَ الإِيرَانِيِّينَ وَالرَّافِضَةِ عُمُومًا، كَمَا أَشَرْتُ إِلَيْهِ قَبْلَ قَلِيلٍ.



البَرَاغْمَاتِيَّةُ عِنْدَ الرَّافِضَةِ:

لَفْظُ «البَرَاغْمَاتِيَّةِ» لَفْظٌ مُسْتَعْمَلٌ فِي الاصْطِلَاحِ السِّيَاسِيِّ المُعَاصِرِ، وَمَعْنَاهُ عَلَى وَجْهِ التَّقْرِيبِ: العَقْلَانِيَّةُ المُفْرِطَةُ الَّتِي تُرَاعِي مَصَالِحَهَا وَلَوْ المُؤَقَّتَةَ وَالعَاجِلَةَ السَّرِيعَةَ، وَتَتَخَلَّى فِي سَبِيلِ ذَلِكَ عَنْ المَبَادِئِ وَالقِيَمِ

وَالشَّعَارَاتِ المُعْلَنَةِ، مَع أنَّ هَذَا المُصْطَلَحَ أيْضًا أحْيَانًا يُسْتَعْمَلُ اسْتِعْمَالًا أكْثَرَ قُرْبًا مِنْ مَعْنَى «المِيكَافِيلِيَّةِ» وَالَّتِي هِيَ الإبَاحِيَّةُ السِّيَاسِيَّةُ وَمَبْدَأُ الغَايَةِ تُبَرِّرُ الوَسِيلَةَ.

وَالرَّافِضَةُ عُمُومًا سَوَاءً تَمَثَّلُوا فِي دَوْلَتِهِمْ إيرَانَ، أوْ فِي تَنْظِيمَاتِهِمْ المَعْرُوفَةِ كَحِزْبِ اللهِ، أوْ غَيْرِهَا، هُمْ بِرَغْمَاتِيُّونَ لِدَرَجَةٍ شَدِيدَةٍ. فَالإيرَانِيُّونَ شِيعَةٌ رَافِضَةٌ اثْنَا عَشْرِيَّةٍ إمَامِيَّةٌ، وَمَذْهَبُهُمْ مَعْرُوفٌ لَنَا جَمِيعًا بِكَامِلِ الوُضُوحِ، وَمُعْتَقَدُهُمْ فِينَا مَعْرُوفٌ، مُعْتَقَدُهُمْ فِي أهْلِ السُّنَّةِ وَخُصُوصًا فِينَا نَحْنُ السَّلَفِيِّينَ، وَاضِحٌ مَعْرُوفٌ، وَطُمُوحُهُمْ لِلسَّيْطَرَةِ عَلَى العَالَمِ الإسْلَامِيِّ وَتَوَقَانُهُمْ إلَى تَوَلِّي زِمَامِ القِيَادَةِ لِلعَالَمِ الإسْلَامِيِّ مَعْرُوفٌ كَذَلِكَ، وَكَوْنُهُمْ أصْحَابُ دِينٍ طَائِفِيٍّ قَوْمِيٍّ مَوْضُوعٍ مُخْتَرَعٍ مَصْنُوعٍ بِأهْوَائِهِمْ، كُلُّ ذَلِكَ مَعْرُوفٌ تَمَامَ المَعْرِفَةِ لَدَيْنَا جَمِيعًا، وَشَعَارَاتُهُمْ الَّتِي يَرْفَعُونَهَا مَعْرُوفَةٌ...!. وَمَعَ ذَلِكَ فَإنَّهُمْ مَثَلًا عَلَى أتَمِّ الاسْتِعْدَادِ لِلتَّعَاوُنِ مَعَ أيِّ عَدُوٍّ أوْ مُخَالِفٍ لَهُمْ حَتَّى مَعَ أكْثَرِ النَّاسِ سَلَفِيَّةٍ وَ«وَهَّابِيَّةٍ» كَمَا يُسَمُّونَهُمْ، حَيْثُمَا رَأَوْا أنَّ هَذَا التَّعَاوُنَ وَالتَّعَامُلَ يُحَقِّقُ لَهُمْ مَصْلَحَةً وَلَوْ مُؤَقَّتَةً، ثُمَّ يَنْبُذُونَهُ فِي الوَقْتِ المُنَاسِبِ وَيَتَنَصَّلُونَ مِنْهُ، وَيَدْفَعُونَ بِمُخْتَلَفِ أنْوَاعِ الجَدَلِ. وَالرَّافِضَةُ دِينُهُمْ مَبْنِيٌّ عَلَى التَّقِيَّةِ وَالكَذِبِ، فَالتَّمْثِيلُ وَالتَّلَاعُبُ وَإظْهَارُ خِلَافِ مَا يُبْطِنُونَ، وَالبَشَاشَةُ فِي وُجُوهِ ألَدِّ الأعْدَاءِ وَالخُصُومِ، وَالاسْتِعْدَادُ لِلتَّعَامُلِ مَعَهُمْ بِلُطْفٍ وَبِكُلِّ إظْهَارٍ لِلوُدِّ، هُوَ مِنْ أيْسَرِ الأُمُورِ عَلَيْهِمْ، هُمْ [مُعْتَادُونَ] وَمُرَبُّوْنَ عَلَيْهِ،



وَهُوَ مُتَوَارَثٌ فِيهِمْ، عَمِيقٌ فِي طِبَاعِهِمْ!.



سِمَةُ التَّنَاقُضِ وَالغُمُوضِ وَالتَّقِيَّةِ وَالكَذِبِ وَالتَّمْوِيهِ وَالتَّلَاعُبِ بِالكَلَامِ وَالتَّصْرِيحَاتِ:

هَذِهِ أَيْضًا مِنْ أَظْهَرِ صِفَاتِهِمْ عَلَى المُسْتَوَى السِّيَاسِيِّ وَالدُّبْلُومَاسِيِّ، فَهُمْ [مُعْتَادُونَ] عَلَى العَيْشِ فِي تَنَاقُضٍ، وَلَا يَكْتَرِثُونَ كَثِيرًا لِظُهُورِ أَبْشَعِ التَّنَاقُضَاتِ فِي مَوَاقِفِهِمْ وَسِيَاسَاتِهِمْ وَسَائِرِ أَفْكَارِهِمْ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ، فَالوَاحِدُ مِنَّا رُبَّمَا تَلَوَّنَ وَجْهُهُ وَاحْمَرَّ وَاخْضَرَّ، إِذَا اضْطَرَّ فِي بَعْضِ مَوَاقِفِ حَيَاتِهِ لِأَنْ يَكْذِبَ وَلَوْ كَانَ مَأْذُونًا لَهُ شَرْعًا فِي الكَذِبِ، لَكِنْ لَا تَتَوَقَّعْ ذَلِكَ مِنَ الرَّافِضَةِ المُتَمَرِّسِينَ بِمَذْهَبِهِمْ وَسِيَاسَتِهِمْ!. وَالرَّافِضِيُّ بِإِمْكَانِهِ أَنْ يُجِيبَكَ عَلَى أَيِّ سُؤَالٍ لَكِنَّهُ لَا يُعْطِيكَ شَيْئًا. وَطَبِيعَةُ الغُمُوضِ وَعَدَمِ قُدْرَةِ الآخَرِينَ عَلَى فَهْمِهِمْ هَذِهِ، اشْتَرَكَ فِي إِدْرَاكِهَا الشَّرْقُ وَالغَرْبُ وَالكَافِرُ وَالمُسْلِمُ. وَلَا أَظُنُّنِي فِي حَاجَةٍ إِلَى سَرْدِ الكَثِيرِ مِنْ الأَمْثِلَةِ، فَيَكْفِي مِثَالًا مَوَاقِفُهُمْ مَا بَيْنَ التَّحَالُفِ مَعَ العَدُوِّ الصَّلِيبِيِّ الأَمْرِيكِيِّ الغَازِي فِي العِرَاقِ، وَبَيْنَ العَدَاءِ لَهُ وَمُحَارَبَتِهِ فِي لُبْنَانَ، هَذَا عِنْدَهُمْ شَيْءٌ عَادِيٌّ جِدًّا!!. وَابْحَثْ أَنْتَ أَيُّهَا القَارِئُ الكَرِيمُ عَنْ أَجْوِبَتِهِمْ لِحَلِّ هَذَا الإِشْكَالِ، وَانْظُرْ بِمَ تَخْرُجُ!.

وَأَمَّا مَا يَتَعَلَّقُ بِمَوَاقِفِ أَقْطَابِ الرَّافِضَةِ فِي إِيرَانَ وَفِي لُبْنَانَ وَفِي سَائِرِ البُلْدَانِ مِنْ فِرَقِ المَوْتِ وَمَا تُمَارِسُهُ مِنْ مَجَازِرَ فِي حَقِّ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي العِرَاقِ، فَهَذَا مِنْ أَوْسَطِ الأَمْثِلَةِ، فَهَلْ سَمِعْتَ وَلَوْ مَرَّةً عَالِمًا كَبِيرًا شِيعِيًّا يَسْتَنْكِرُهَا وَيُنْكِرُ عَلَى فَاعِلِيهَا وَيَقُولُ كَلِمَةَ حَقٍّ فِي شَأْنِهَا وَشَأْنِ أَمْثَالِهَا مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِمُعَامَلَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَيِّ مَكَانٍ فِي العَالَمِ؟ لَنْ تَجِدَ إِلَّا الإِطْبَاقَ عَلَى السُّكُوتِ أَوْ تَكْذِيبَ الدَّعْوَى وَالإِصْرَارَ عَلَى أَنَّ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ، أَوْ تَأْوِيلَ الوَقَائِعِ المُسْتَيْقَنَةِ!.

أَنْتَ تَجِدُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ عِنْدَمَا يُخْطِئُ أَيُّ تَنْظِيمٍ مِنْ التَّنْظِيمَاتِ الجِهَادِيَّةِ مَثَلًا فَيَرْتَكِبُ أَخْطَاءً مِنْ [سَفْكِ] دِمَاءٍ مُحَرَّمَةٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ صَادِرًا عَنْ اجْتِهَادٍ أَوْ تَأْوِيلٍ مُعَيَّنٍ أَخْطَأَ فِيهِ الفَاعِلُ، تَجِدُ أَنَّ عُلَمَاءَ وَقِيَادَاتٍ مُتَعَدِّدِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي مَشَارِقِ الأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا يُنْكِرُونَ عَلَى المُخْطِئِ وَيَتَبَرَّؤُونَ مِنْ الخَطَأِ؛ إِحْقَاقًا لِلحَقِّ وَقِيَامًا بِالقِسْطِ كَمَا أَمَرَ اللهُ؛ وَمُحَافَظَةً عَلَى صَفَاءِ المَنْهَجِ وَسَلَامَتِهِ مِنْ التَّحْرِيفِ وَالدَّخِيلِ؛ وَاقْتِدَاءً بِقَوْلِ نَبِيِّهِمْ وَحَبِيبِهِمْ وَمُقْتَدَاهُمْ الأَمِينِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ قَالَ: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ**»(١)، وَهَذَا لِمَا عِنْدَهُمْ مِنْ الدِّينِ وَالتَّوْحِيدِ وَالتَّقْوَى للهِ تَعَالَى، جَزَاهُمْ اللهُ

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٤٣٣٩) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، كِتَابُ المَغَازِي- بَابُ بَعْثِ النَّبِيِّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ.

خَيْرًا. لَكِنْ هَلْ تَجِدُ هَذَا عِنْدَ الرَّوَافِضِ؟ سَتَتْعَبُ كَثِيرًا قَبْلَ أَنْ تَجِدَ لَهُمْ مِثَالًا يُمْكِنُ بِتَكَلُّفٍ وَتَعَسُّفٍ أَنْ تُدْخِلَهُ تَحْتَ هَذَا البَابِ!.



دَوْلَةُ إِيرَانَ [أُنْمُوذَجٌ] لِلشِّيعَةِ إِذَا حَكَمُوا، وَمِنْ النَّمَاذِجِ الأُخْرَى حُكُومَتُهُمْ فِي المَنْطِقَةِ الخَضْرَاءِ فِي بَغْدَادَ اليَوْمَ، وَالنُّفُوذُ القَوِيُّ لِتَنْظِيمِ حِزْبِ اللهِ فِي أَجْزَاءٍ مِنْ لُبْنَانَ:

وَقَدْ ظَهَرَ لِكُلِّ مَنْ قَارَبَهُمْ أَوْ ابْتُلِيَ بِهِمْ وَعَرَفَهُمْ، بَلْ وَلِكُلِّ مُتَابِعٍ، كَيْفَ يُعَامِلُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ عَلَى وَجْهِ الخُصُوصِ، وَتَذَكَّرْ مَا قُلْنَاهُ أَنَّ عَدُوَّهُمْ الطَّبِيعِيّ وَالحَتْمِيّ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ، فَهُمْ يُمْكِنُهُمْ أَنْ يُلَايِنُوا وَرُبَّمَا يُنْصِفُونَ أَهْلَ الأَدْيَانِ الأُخْرَى مِنْ يَهُودَ وَنَصَارَى وَغَيْرِهِمْ، لَكِنَّهُمْ لَا يُنْصِفُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ. وَهَذِهِ بَعْضُ الأَمْثِلَةِ عَلَى سَبِيلِ الإِشَارَةِ:

- مُعَامَلَتُهُمْ لِأَهْلِ السُّنَّةِ فِي إِيرَانَ، فَإِنَّ هَذِهِ المُعَامَلَةَ تَتَرَاوَحُ بَيْنَ صِفَاتِ الظُّلْمِ وَالعُدْوَانِ وَالقَهْرِ وَالإِفْقَارِ وَالتَّجْوِيعِ وَالإِهْمَالِ وَالتَّهْمِيشِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى التَّجْهِيلِ وَالقَضَاءِ عَلَى كَوَادِرِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ بِالقَتْلِ [وَالسَّجْنِ] وَالنَّفْيِ وَغَيْرِهَا، وَقَتْلُ العُلَمَاءِ عَلَى وَجْهِ الخُصُوصِ لَمْ يَنْقَطِعْ أَبَدًا وَلَايَزَالُ مُسْتَمِرًا، لَكِنَّهُ كَانَ عَلَى أَشُدِّهِ فِي السِّنِينَ الأُولَى لِانْتِصَارِ

ثَوْرَةِ الخُمِينِيّ، وَذَلِكَ فِي أَثْنَاءِ هَيَجَانِ الثَّوْرَةِ وَفَوْرَتِهَا وَشِرَتِهَا، وَفِي نَشْوَةِ انْتِصَارِهِمْ، وَقَدْ عَمِلُوا أَيَّامَ الثَّوْرَةِ وَبَعْدَهَا بِقَلِيلٍ مَجَازِرَ مُفْظِعَةً فِي أَبْنَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ البُلُوشِ وَالكُرْدِ وَالعَرَبِ وَغَيْرِهِمْ، وَقَدْ آلُوا بَعْدَهَا فِي السِّنِينَ الأَخِيرَةِ إِلَى شَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْ الوَاقِعِيَّةِ!!، وَأَدْرَكَتْهُمْ السُّنَنُ، وَللهِ الأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ.

وَبِالجُمْلَةِ فَالنِّظَامُ الرَّافِضِيُّ الحَاكِمُ فِي إِيرَانَ نِظَامٌ مَمْلُوءٌ بِالظُّلْمِ وَالفَسَادِ، وَلَا يُرِيدَ وَجْهَ اللهِ تَعَالَى وَلَا أَنْ تَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، بَلْ يُرِيدُونَ أَنْ تَكُونَ كَلِمَتُهُمْ هُمْ هِيَ العُلْيَا، هَذَا لَا يَشُكُّ فِيهِ مَنْ عَرَفَهُمْ، وَمَنْ عَرَفَ تَعَسُّفَهُمْ وَتَحَيُّزَهُمْ وَنَصْرَهُمْ لِأَهْلِ مِلَّتِهِمْ وَإِنْ كَانُوا مِنْ أَفْسَقِ النَّاسِ، عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَإِنْ كَانُوا مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، أَدْرِكْ ذَلِكَ، وَمَا أَكْثَرَ الأَمْثِلَةِ وَالقَصَصِ فِي هَذَا لِمَنْ اطَّلَعَ!. وَانْظُرْ فِي ذَلِكَ أَخْبَارَ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي إِيرَانَ فِي عِدَّةِ مَصَادِرَ، مِنْهَا: مَوْقِعُ رَابِطَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي إِيرَانَ، علَى الانْتَرْنِت، وَعِدَّةُ مَوَاقِعَ لِلمُعَارَضَةِ السُّنِّيَّةِ البُلُوشِيَّةِ وَالأَهْوَازِيَّةِ وَغَيْرِهَا، كَمَا قَدْ كُتِبَ فِي ذَلِكَ عِدَّةُ كِتَابَاتٍ.

- مُعَامَلَةُ تَنْظِيمِ حِزْبِ اللهِ لِلسُّنَّةِ فِي لُبْنَانَ وَبِالأَخَصِّ فِي ضَاحِيَةِ بَيْرُوت الجَنُوبِيَّةِ حَيْثُ مَعْقِلُهُمْ فِي العَاصِمَةِ وَفِي جَنُوبِ لُبْنَانَ حَيْثُ مَعْقِلُهُمْ الوَطَنِيُّ، وَهِيَ لَا تَخْتَلِفُ كَثِيرًا عَنْ الصِّفَاتِ المَذْكُورَةِ فِي الفَقْرَةِ السَّابِقَةِ إِلَّا بِحَسْبِ مَا تَخْتَلِفُ أَحْوَالُ القُدْرَةِ وَالتَّمَكُّنِ، وَمِنْ صِفَاتِ مُعَامَلَتِهِم

لِأَهْلِ السُّنَّةِ التَّهْجِيرُ وَالتَّقْتِيلُ وَالتَّصْفِيَةُ حَيْثُ وَاتَتْهُمُ الفُرَصُ التَّارِيخِيَّةُ لِلقِيَامِ بِذَلِكَ، كَمَا حَصَلَ فِي أَوَاسِطِ الثَّمَانِينِيَّاتِ مِنْ القَرْنِ الإِفْرَنْجِيّ المَاضِي، لِأَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ اللُّبْنَانِيِّينَ وَالفَلَسْطِينِيِّينَ، سَوَاءً عَلَى أَيْدِي عَنَاصِرَ حَرَكَةِ أَمَلٍ الشِّيعِيَّةِ أَوْ عَلَى أَيْدِي أَفْرَادِ تَنْظِيمِ حِزْبِ اللهِ.

وَأَمَّا فِي العِرَاقِ فَالرَّافِضَةُ لَمْ يَتَمَكَّنُوا التَّمَكُّنَ الكَامِلَ وَلَا حَتَّى مَا يُقَارِبُهُ فَفَعَلُوا الأَفَاعِيلَ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ مِمَّا هُوَ صَادِرٌ عَنْ صِفَاتِ الانْتِقَامِ وَالغِلِّ وَالحِقْدِ وَحُبِّ الثَّأْرِ، فَلَمْ يَسْتَطِيعُوا التَّحَكُّمَ فِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَمَكَّنُوا وَيُسَيْطِرُوا، وَلَنْ يُمْكِنَهُمْ ذَلِكَ، لِأَنَّ نَارَ الحِقْدِ وَالغِلِّ وَطَلَبِ الثَّأْرِ الَّذِي تَرَبُّوا عَلَيْهِ أَجْيَالًا ضَارِبَةً فِي التَّارِيخِ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَسْمَحَ لَهُمْ بِالاتِّزَانِ وَمَلْكِ النَّفْسِ، وَقَدْ انْضَافَ إِلَيْهَا الغُرُورُ وَالتَّوَهُّمُ بِأَنَّهُمْ قَدْ وَاتَتْهُمْ فُرْصَتُهُمْ التَّارِيخِيَّةُ، وَأَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ ضُعَفَاءَ مُمَزَّقُونَ مُنْهَكُونَ وَلَا بَوَاكِيَ لَهُمْ، فَرَأَيْنَا مَاذَا فَعَلُوا...![1].

- عَامَّةُ سِيَاسَاتِهِمْ عَلَى مُسْتَوَى حُكُومَاتِهِمْ المُؤَقَّتَةِ وَالثَّابِتَةِ، مِنْ زَمَنِ مَجْلِسِ

---

(١) كَتَبَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ– هَذَا المَقَالَ قَبْلَ اليَوْمِ بِقُرَابَةِ ثَمَانِي سَنَوَاتٍ، وَقَدْ تَغَيَّرَتْ الحَالُ اليَوْمَ كَثِيرًا، فَاليَوْمَ تَسَلَّطَ الرَّافِضَةُ عَلَى رِقَابِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي العِرَاقِ وَأَعْمَلُوا فِيهِم المَجَازِرَ وَالقَتْلَ فِي سُورِيَا، وَقَدْ دَخَلَتْ إِيرَانُ وَذَنَبُهَا حِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيّ فِي الحَرْبِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ بِوَجْهٍ مكْشُوفٍ وَبِغَيْرِ مُوَارَاةٍ وَلَا إِنْكَارٍ، وَتَوَافَقَتْ بِشَكْلٍ عَلَنِيٍّ مَعَ القُوَى الصَّلِيبِيَّةِ المُتَحَالِفَةِ ضِدَّ مُخْتَلَفِ التَّنْظِيمَاتِ الجِهَادِيَّةِ فِي بِلَادِ الشَّامِ وَالعِرَاقِ، نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَرُدَّ كَيْدَهُمْ فِي نُحُورِهِم وَأَنْ يُمَكِّنَنَا مِنْ رِقَابِهِم عَاجِلًا لَا آجِلًا، اللَّهُمَّ آمِين.

الحُكْمِ إِلَى حُكُومَةِ نُورِي المَالِكِيّ مُرُورًا بِحُكُومَتَيْ عَلَاوِي وَالجَعْفَرِيّ، بَدْءًا بِتَحَالُفِهِمْ - أَكْثَرِهِمْ- مَعَ الأَمْرِيكَانَ، إِلَى وِشَايَتِهِمْ بِأَهْلِ السُّنَّةِ لَدَيْهِمْ، وَالعَمَلِ مَعَ الأَمْرِيكَانَ لِتَدْمِيرِ دَوْلَةِ السُّنَّةِ بِحُجَّةِ أَنَّهَا نِظَامُ صَدَّامِ حسُيَنْ، فَهُمْ شُرَكَاءُ أَسَاسِيُّونَ لِلأَمْرِيكَانَ فِي كُلِّ الأَخْطَاءِ التَّارِيخِيَّةِ الَّتِي ارْتَكَبَهَا الأَمْرِيكَانُ بَعْدَ دُخُولِهِمْ بَغْدَادَ، كَخَطَأ حَلِّ وَزَارَتَيْ الدِّفَاعِ وَالدَّاخِلِيَّةِ، أَيْ الجَيْشِ وَالشُّرْطَةِ، وَتَدْمِيرِ الدَّوْلَةِ بِصِفَّةٍ عَامَّةٍ وَنَهْبِهَا، ثُمَّ عَمَلِهِمْ لِتَدْمِيرِ مَنَاطِقِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَبُنَاهُمْ التَّحْتِيَّةِ، وَمُحَاصَرَتِهِمْ وَالتَّضْيِّيقِ عَلَيْهِمْ وَإِهْمَالِهِمْ، تَحْتَ دَعَاوَى مُحَارَبَةِ الإِرْهَابِ.

- الإِسْرَاعُ بِالسَّيْطَرَةِ عَلَى جُمْلَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ مَسَاجِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَأَوْقَافِهِمْ.. يَا قَوْمُ، انْتَظِرُوا حَتَّى تَتَمَكَّنُوا.! لَمْ يَسْتَطِيعُوا الانْتِظَارَ!.

- الاسْتِعْلَانُ بِكَثِيرٍ مِمَّا كَانُوا يَسْتَخْفُونَ بِهِ مِنْ الاعْتِقَادَاتِ وَالأَقْوَالِ، وَقَدْ صَدَرَتْ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ أُنَاسٍ شِبْهِ رَسْمِيِّينَ مِنْهُمْ أَقْوَالٌ تُعَبِّرُ عَنْ كَوَامِنَ مَا يَعْتَقِدُونَ، كَذَاكَ الَّذِي قَالَ: «أَهْلُ السُّنَّةِ يَحْكُمُونَنَا مُنْذُ أَلْفٍ وَثَلَاثِمَائَةِ سَنَةٍ وَقَدْ جَاءَتْ فُرْصَتُنَا لِنَحْكُمَ»، وَهِيَ مَقُولَةٌ كَرَّرَهَا أَكْثَرُ مِنْ مُمَثِّلٍ لَهُمْ مِنْ شِبْهِ الرَّسْمِيِّينَ.

- التَّقْتِيلُ وَالتَّنْكِيلُ وَالتَّهْجِيرُ وَالتَّشْرِيدُ الَّذِي مَارَسُوهُ عَلَى الفَلَسْطِينِيِّينَ المُسْتَوْطِنِينَ فِي العِرَاقِ، وَلَا سِيَّمَا بَغْدَادَ، وَالدَّوَافِعُ لِهَذَا التَّقْتِيلِ وَالتَّنْكِيلِ

هِـيَ دِينِيَّـةٌ بِالأَسَـاسِ، وَمَعْلُـومٌ أَنَّ الفَلَـسْطِينِيِّينَ كُلَّهُـمْ مِـنْ أَهْـلِ الـسُّنَّةِ، وَالرَّافِضَةُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ كَأَوْلِيَاءَ لِأَهْلِ السُّنَّةِ العِرَاقِيِّينَ وَلِلدَّوْلَةِ العِرَاقِيَّةِ السُّنِّيَّةِ.

- فِرَقُ المَوْتِ، وَمَا فَعَلَتْهُ مِنْ تَقْتِيلٍ وَإِجْرَامٍ وَتَهْجِيرٍ لِأَهْلِ السُّنَّةِ الضُّعَفَاءِ، وَهَذِهِ حِكَايَاتُهَا تَحْتَاجُ إِلَى مُجَلَّدَاتٍ لِتَأْرِيخِهَا، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلِ.

- تَصْفِيَةُ كَوَادِرِ أَهْلِ السُّنَّةِ بِشَكْلٍ مُنَظَّمٍ مَدْرُوسٍ مِنْ قِبَلِ قُوَّاتِ مِلِيشْيَاتِ جَيْشِ المَهْدِيِّ(١) وَفَيْلَقْ بَدْر(٢)، وَهَذَا بَدَأَ مَعَ بِدَايَاتِ انْهِيَارِ نِظَامِ صَدَّام وَهُوَ مُسْتَمِرٌّ إِلَى الآنَ، وَهَذَا ثَابِتٌ شَائِعٌ العِلْمُ بِهِ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ بِكَافَّةِ

---

(١) جَيْشُ المَهْدِيّ: تَأَسَّسَ فِي عَامِ ٢٠٠٤م بَعْدَ الغَزْوِ الأَمْرِيكِيّ لِلعِرَاقِ، أَسَّسَهُ مُقْتَدَى الصَّدْرِ بِهَدَفِ حِمَايَةِ المَنَاطِقِ الشِّيعِيَّةِ مِنْ هَجَمَاتِ الأَمْرِيكَان فِي بَغْدَادَ وَمَنَاطِقَ حَوْلَهَا، وَرَفَضَ الصَّدْرُ التَّعَاوُنَ مَعَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي عَمَلِيَّاتِ الجَيْشِ الَّتِي بَدَأَتْ عَقِبَ إِغْلَاقِ الأَمْرِيكَانَ لِصَحِيفَةِ الحُوزَةِ التَّابِعَةِ لِلتَّيَّارِ الصَّدْرِيّ فِي أَبْرِيل مِنْ عَامِ ٢٠٠٤م، وَلِلجَيْشِ مُمَارَسَاتٌ وَحْشِيَّةٌ ضِدَّ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ قَتْلٍ وَتَعْذِيبٍ وَتَهْجِيرٍ.

(٢) فَيْلَقُ بَدْر: تَأَسَّسَ فَيْلَقُ بَدْر فِي العِرَاقِ فِي عَامِ ١٩٨٢م تَحْتَ إِشْرَافِ الرَّفِضِيّ مُحَمَّدِ بَاقِرِ الحَكِيم لِأَجْلِ المُقَاوَمَةِ المُسَلَّحَةِ لِنِظَامِ صَدَّام حُسَيْنَ، وَذَلِكَ بَعْدَ صُدُورِ فَتْوَى مِنْ الرَافِضِيّ مُحَمَّدِ بَاقِرِ الصَّدْرِ لِوُجُوبِ مُوَاجَهَةِ نِظَامِ صَدَّامِ شَرْعًا فِي عَامِ ١٩٧٩م، وَكَانَ إِسْمُهُ لِوَاءُ بَدْر ثُمَّ تَغَيَّرَ إِلَى فَيْلَق بَدْر. كَانَ لِلفَيْلَقِ دَوْرٌ فِي سُقُوطِ نِظَامِ صَدَّام مَعَ الغَزْوِ الأَمْرِيكِيّ، وَأَعْلَنَ مُحَمَّدُ بَاقِرِ الحَكِيم تَحَوُّلَ الفَيْلَقِ إِلَى النَّشَاطَاتِ المَدَنِيَّةِ لِانْتِهَاءِ مَهَمَّتِهِ العَسْكَرِيَّةِ، وَهُوَ الآن مِنْ المُشَارِكِينَ فِي الحُكُومَةِ العِرَاقِيَّةِ عَلَى الصَّعِيدَيْنِ السِّيَاسِيّ وَالعَسْكَرِيّ.

اتِّجَاهَاتِهِمْ[١].

- وَمِنْ أخِرِ مَا يُمْكِنُ أنْ يُذْكَرَ مِنْ الأمْثِلَةِ فِي ذَلِكَ تَصَرُّفُهُمْ المُشِينُ وَالطَّائِشُ الدَّالُّ عَلَى سَيْطَرَةِ القُوَّةِ الغَضَبِيَّةِ الانْتِقَامِيَّةِ وَقُوَّةِ الحِقْدِ الدَّفِينِ وَالغِلِّ العَظِيمِ عَلَى أهْلِ السُّنَّةِ، وَطَلَبِ الثَّأْرِ المَزْعُومِ مِنْهُمْ، وَهُوَ إعْدَامُهُمْ لِصَدَّامِ حُسَيْن بِتِلْكَ الطَّرِيقَةِ الَّتِي تَسَرَّبَتْ بِمَكْرِ اللهِ بِهِمْ، وَرَآهَا العَالَمُ، وَشَاهَدَهَا أهْلُ السُّنَّةِ فِي كُلِّ مَكَانٍ، فِي يَوْمِ عِيدِ المُسْلِمِينَ الكَبِيرِ عِيدِ الأضْحَى المُبَارَكِ!.

وَبِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ الكَلَامِ فِي «صَدَّامِ حُسَيْن» وَالمَوْقِفِ مِنْهُ، فَإنَّ مَا جَرَى مِنْ الرَّافِضَةِ فِي ذَلِكَ هُوَ أُنْمُوذَجٌ نَاطِقٌ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ الحِقْدِ وَالغِلِّ وَالطَّيْشِ وَقِلَّةِ مَلْكِ النَّفْسِ، وَسُرْعَةِ اسْتِجَابَتِهَا لِدَوَاعِي الغَضَبِ، وَأيْضًا لِسَيْطَرَةِ الغُرُورِ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ ظَنُّوا أنَّهُمْ مَلَكُوا، وَأيْضًا هُوَ مُؤَشِّرٌ لِمَا يُمْكِنُ أنْ يَفْعَلُوهُ فِي أهْلِ

(١) قَدْ تَطَوَّرَتْ الأَوْضَاعُ كَثِيرًا الآنَ مَعَ اسْتِعْلَانِ الحَرْبِ بَيْنَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالرَّافِضَةِ فِ كُلٍّ مِنْ العِرَاقِ وَسُورِيَا وَاليَمَنِ، وَأُضِيفَتْ إِلَى القُوَّاتِ الرَّافِضِيَّةِ المُحَارِبَةِ فَيَالِقَ وَكَتَائِبَ تَمَّ إِنْشَاؤُهَا لِأَجْلِ مُسَانَدَةِ الجُيُوشِ النِّظَامِيَّةِ فِي حَرْبِهَا ضِدَّ المُجَاهِدِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَمِنْ أَكْبَرِ تِلْكَ المِيلِيشْيَاتِ الشِّيعِيَّةِ مَا أُطْلِقَ عَلَيْهِ «جَيْشُ الحَشْدِ الشَّعْبِيِّ» وَهُوَ مُؤَلَّفٌ مِنْ غَالِبِيَّةٍ رَافِضِيَّةٍ مَعَ بَعْضِ المُنْتَفِعِينَ المُنْسَلِخِينَ مِنْ دِينِهِم مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَتَسَمَّى بِالحَشْدِ الشَّعْبِيِّ خِدَاعًا وَتَمْوِيهًا وَتَعْمِيَةً عَلَى الخَلْقِ، لِبَيَانِ أَنَّ هَذَا الحَشْدُ إِنَّمَا هُوَ مُمَثِّلٌ عَنْ الشَّعْبِ وَلَا عِلَاقَةَ لَهُ بِشِيعَةٍ وَلَا سُنَّةَ، إِنَّمَا هُوَ صَوْتُ الشَّعْبِ المُدَافِعُ عَنْهُ وَمِنْهُ خَرَجَ وَلَهُ وَلَاؤُهُ، وَيَتِمُّ إِمْدَادُ وَتَسْلِيحُ وَتَدْرِيبُ هَذَا الجَيْشِ بِوَاسِطَةِ الوَلَايَاتِ المُتَّحِدَةِ الأَمْرِيكِيَّةِ.

السُّنَّةِ لَوْ مَلَكُوا زِمَامَ الأمْرِ، مَعَ دَلَالَتِهِ عَلَى ضِيقِ عَطَنِهِمْ وَصِغَرِ نُفُوسِهِمْ وَحَقَارَتِهَا حَيْثُ كَانَ بِإِمْكَانِهِمْ فِي مِثْلِ هَذِهِ المَقَامَاتِ أَنْ يُظْهِرُوا العَدْلَ الكَامِلَ وَالنَّزَاهَةَ، فَإِنْ لَمْ يُغَلِّبُوا العَفْوَ فَلَا أَقَلَّ مِنَ التَّجَرُّدِ فِي تَحْقِيقِ الحَقِّ، وَيَجْتَنِبُوا أَيَّ إِشَارَةٍ تَفْهَمُهَا نُفُوسُ الخَلْقِ إِلَى مَعَانِي الثَّأْرِ وَالانْتِقَامِ وَالسُّخْرِيَةِ وَالتَّحْقِيرِ وَالإِهَانَةِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ، وَبِإِمْكَانِهِمْ أَنْ يُعْطُوا [أُنْمُوذَجًا] أَكْثَرَ رُجُولِيَّةً وَعَقْلَانِيَّةً وَكَمَالَ أَخْلَاقٍ وَفَضَائِلَ، مِنْ خِلَالِ تَعَامُلِهِمْ مَعَ مِثْلِ قَضِيَّةِ صَدَّامٍ وَمُحَاكَمَتِهِ وَالحُكْمِ عَلَيْهِ وَتَطْبِيقِ الحُكْمِ.

لَكِنَّ كُلَّ ذَلِكَ مَا كَانَ لِيَحْصُلَ، لِأَنَّهُمْ بَعِيدُونَ كُلَّ البُعْدِ عَنْ أَخْلَاقِ المُلُوكِ، إِنَّمَا الأَخْلَاقُ اللَّائِقَةُ بِهِمْ هِيَ أَخْلَاقُ السُّوقَةِ وَأَهْلِ الضَّعَةِ وَالحَقَارَةِ، مِنَ الجِيَاعِ الَّذِينَ يُخَافُ مِنْهُمُ البَطَرُ وَالفَسَادُ إِذَا شَبِعُوا، وَالأَنْذَالِ الَّذِينَ يُخَافُ مِنْهُمُ الوَيْلُ إِذَا مَلَكُوا!!، نَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ.



جُمْهُورِيَّةُ إِيرَانَ الشِّيعِيَّةُ وَالمُقَاوَمَةُ الشِّيعِيَّةُ فِي لُبْنَانَ:

نَعَمْ، هَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ تُسَمَّى، فَلَيْسَتْ هَذِهِ جُمْهُورِيَّةَ إِسْلَامٍ، وَلَا تِلْكَ مُقَاوَمَةٌ إِسْلَامِيَّةٌ!. لَكِنَّ هَذَا كُلَّهُ مِنْ مَكْرِ الرَّافِضَةِ وَمِنْ فَنِّ سِيَاسَةِ الكَلِمَةِ وَالشِّعَارِ الَّتِي يُتْقِنُونَهَا وَتَمَرَّسُوا فِيهَا، وَالهَدَفُ دَائِمًا إِظْهَارُ أَنَّهُمْ أَهْلُ الإِسْلَامِ،

وَأَنَّهُمْ يُمَثِّلُونَ دِينَ الإِسْلَامِ وَأُمَّةَ الإِسْلَامِ، لِيَجِدُوا القَبُولَ مِنْ جَمَاهِيرِ المُسْلِمِينَ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ، وَإِلَّا فَلَوْ قَالُوا إِنَّهُمْ شِيعَةٌ لَوَجَدُوا التَّوَجُّسَ وَالتَّحَفُّظَ عَلَى الأَقَلِّ، وَهَذَا يَتَمَاشَى أَيْضًا مَعَ اعْتِقَادِهِمْ بِأَنَّهُمْ هُمُ المُسْلِمُونَ الحَقِيقِيُّونَ أَهْلُ الحَقِّ، خَابُوا وَخَسِرُوا!. وَقَدْ كَانَتْ لَهُمْ بَعْضُ التَّجَارُبِ أَيْضًا تَعَلَّمُوا مِنْهَا أَنَّهُمْ يَجِبُ أَنْ يَسْتَعْمِلُوا اسْمَ الإِسْلَامِ دُونَ اسْمِ الشِّيعَةِ، فَكَانَ اسْمُ «حَرَكَةِ أَمَلِ الشِّيعِيَّةِ» فِي لُبْنَانَ مَثَلًا خَطَأً، عَمَلُوا هُمْ فِيمَا بَعْدُ عَلَى تَفَادِيهِ بِإِنْشَاءِ «حِزْبِ اللهِ»، وَلَهُمْ تَجَارُبُ أُخْرَى مُشَابِهَةٌ.

وَهَكَذَا يَنْبَغِي أَنْ تُسَمَّى ثَوْرَةُ الخُمِينِيِّ الثَّوْرَةُ الشِّيعِيَّةُ فِي إِيرَانَ، فَإِنَّهَا ثَوْرَةٌ شِيعِيَّةٌ خَالِصَةٌ، لَا تُمَثِّلُ الإِسْلَامَ دِينَ اللهِ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ، كَيْفَ وَهِيَ ثَوْرَةٌ جَاءَتْ لِتَنْصُرَ الشِّرْكَ وَدُعَاءَ الأَئِمَّةِ وَالاسْتِغَاثَةِ بِهِمْ وَتَعْظِيمِ القُبُورِ وَالبِنَاءِ عَلَيْهَا وَاتِّخَاذِهَا مَسَاجِدَ وَأَعْيَادًا، وَالنُّوَاحِ الدَّائِمِ عَلَى المَوْتَى فِي جُمْلَةٍ عَظِيمَةٍ مِنْ الابْتِدَاعِ فِي الدِّينِ، وَسَبِّ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ رضي الله عنهم الَّذِينَ حَمَلُوا إِلَى البَشَرِيَّةِ الدِّينَ وَالقُرْآنَ، وَتَكْذِيبِهِمْ وَتَخْوِينِهِمْ وَتَفْسِيقِهِمْ أَوْ تَكْفِيرِهِمْ، وَالطَّعْنِ فِي عِرْضِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَمْيِ أَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ المُؤْمِنِينَ الطَّاهِرَاتِ بِالبُهْتَانِ المُبِينِ، وَالإِيمَانِ بِجُمْلَةِ الاعْتِقَادَاتِ البَاطِلَةِ المُصَادِمَةِ لِدِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ عِصْمَةِ أَئِمَّتِهِمْ وَعِلْمِهِمْ بِالغُيُوبِ وَإِحْيَائِهِمْ لِلمَوْتَى وَتَدَخُّلِهِمْ مَتَى شَاءُوا فِي شُؤُونِ العَالَمِ وَتَدْبِيرِهِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَعْلَمُ جَمِيعُ أَهْلِ الأَرْضِ مِنْ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ أَنَّهُ مُنَاقِضٌ لِدِينِ الإِسْلَامِ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ بُعِثَ



بِخِلَافِهِ!.



حِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيّ:

وَهُنَا نَكُونُ قَدْ وَصَلْنَا إِلَى الكَلَامِ عَنْ تَنْظِيمِ «حِزْبِ اللهِ» اللُّبْنَانِيّ وَوَضَعْنَاهُ فِي سِيَاقِهِ الطَّبِيعِيّ، وَاخْتَصَرْنَا الطَّرِيقَ أَيْضًا بِالاسْتِغْنَاءِ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ التَّطْوِيلِ فِي جَمْعِ الأَبْحَاثِ وَالمَقَالَاتِ وَالوَثَائِقِ وَالتَّصْرِيحَاتِ وَغَيْرِهَا، فَإِنَّ هَذَا الحِزْبَ مَا هُوَ إِلَّا مُنَظَّمَةٌ شِيعِيَّةٌ هِيَ وَسِيلَةٌ وَأَدَاةٌ لِخِدْمَةِ أَجِنْدَةَ وَاسْتِرَاتِيجِيَّةِ الرَّافِضَةِ، وَهِيَ إِيرَانِيَّةٌ خُمِينِيَّةٌ قَبْلَ أَنْ تَكُونَ لُبْنَانِيَّةً. وَلِذَلِكَ كَانَ النَّاطِقُ بِاسْمِ الحِزْبِ إِبْرَاهِيمُ الأَمِين صَادِقًا حِينَمَا قَالَ فِي إِحْدَى المُنَاسَبَاتِ اللُّبْنَانِيَّةِ فِي شَهْرِ مَارِس مِنْ سَنَةِ ١٩٨٧م: «نَحْنُ لَا نَقُولُ إِنَّنَا جُزْءٌ مِنْ إِيرَانَ، نَحْنُ إِيرَانُ فِي لُبْنَانَ وَلُبْنَانُ فِي إِيرَانَ»(١). وَمِثْلُ هَذِهِ العِبَارَةِ الَّتِي قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ الأَمِين تَصْدُرُ مِنْهُمْ أَحْيَانًا فِي مَوَاقِفَ مُعَيَّنَةٍ تَحْتَ طَائِلَةِ مَشَاعِرِ مِنَ التَّحَدِّي وَالتَّعَزُّزِ!.

وَيَقُولُ حَسَنُ نَصْرِ اللهِ: «إِنَّنَا نَرَى فِي إِيرَانَ الدَّوْلَةَ الَّتِي تَحْكُمُ بِالإِسْلَامِ وَالدَّوْلَةَ الَّتِي تُنَاصِرُ المُسْلِمِينَ وَالعَرَبَ! وَعَلَاقَتُنَا بِالنِّظَامِ عَلَاقَةَ تَعَاوُنٍ، وَلَنَا

---

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ–: «صَحِيفَةُ النَّهَارِ اللُّبْنَانِيَّةُ، بِوَاسِطَةِ مَصَادِرَ مُتَعَدِّدَةٍ».

صَدَاقَاتٌ مَعَ أَرْكَانِهِ وَنَتَوَاصَلُ مَعَهُ، كَمَا أَنَّ المَرْجِعِيَّةَ الدِّينِيَّةَ هُنَاكَ تُشَكِّلُ الغَطَاءَ الدِّينِيّ وَالشَّرْعِيّ لِكِفَاحِنَا وَنِضَالِنَا». وَيَقُولُ أَيْضًا: «وَفِي وَقْتِ الاجْتِيَاحِ الإِسْرَائِيلِيّ كَادَتْ الحَرْبُ تَتَّسِعُ وَتَطُولُ سُورِيَا وَتُصْبِحُ إِقْلِيمِيَّةً، إِذْ أَتَتْ قُوَّاتٌ إِيرَانِيَّةٌ إِلَى سُورِيَا وَلُبْنَانَ لِلمُسَاعَدَةِ، وَهَذِهِ القُوَّاتُ هِيَ الَّتِي تَوَلَّتْ تَدْرِيبَ مُقَاتِلِينَا»[١].

وَقَدْ جَاءَ فِي بَيَانٍ تَعْرِيفِيٍّ صَادِرٍ عَنْ الحِزْبِ سَنَةَ ١٩٨٥م بِعُنْوَانِ «مَنْ نَحْنُ وَمَا هُوِيَّتُنَا» مَا يَلِي: «إِنَّنَا أَبْنَاءُ أُمَّةِ حِزْبِ اللهِ الَّتِي نَصَرَ اللهُ طَلِيعَتَهَا فِي إِيرَانَ، وَأُسِّسَتْ مِنْ جَدِيدٍ نُوَاةُ دَوْلَةِ الإِسْلَامِ المَرْكَزِيَّةُ فِي العَالَمِ... نَلْتَزِمُ بِأَوَامِرِ قِيَادَةٍ وَاحِدَةٍ حَكِيمَةٍ عَادِلَةٍ، تَتَمَثَّلُ بِالوَلِيِّ الفَقِيهِ الجَامِعِ لِلشَّرَائِطِ، وَتَتَجَسَّدُ حَاضِرًا بِالإِمَامِ المُسَدَّدِ آيَةِ اللهِ العظمي رَوْحِ اللهِ المُوسَوِيّ الخُمِينِيّ دَامَ ظِلُّهُ، مُفَجِّرِ ثَوْرَةِ المُسْلِمِينَ وَبَاعِثِ نَهْضَتِهِمْ المَجِيدَةِ»[٢]. وَمَعْلُومٌ أَنَّ حَسَنَ نَصْرِ اللهِ هُوَ وَكِيلُ آيَةِ اللهِ العظمى مُرْشِدِ الثَّوْرَةِ الإِيرَانِيَّةِ عَلِيّ خَامِنَائِي، كَمَا هُوَ مَنْصُوصٌ عَلَيْهِ عِنْدَهُمْ.

وَقَدْ كَانَ التَّدَخُّلُ الإِيرَانِيّ حِسِّيًّا وَظَاهِرًا فِي نُشُوءِ الحِزْبِ وَتَأْسِيسِهِ وَإِلَى

---

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ–: «مِنْ مَقَالَيْنِ بِمَجَلَّةِ المُقَاوَمَةِ، العَدَدَيْنِ٢٧ و ٣١، بِعُنْوَانِ «رُؤْيَةٌ مُغَايِرَةٌ» لِلأُسْتَاذِ عَبْدِ المُنْعِمِ شَفِيق» بِتَصَرُّفٍ.

(٢) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ–: «نَقْلًا عَنْ مَصَادِرَ مُتَعَدِّدَةٍ، مِنْهَا كِتَابُ «مَاذَا تَعْرِفُ عَنْ حِزْبِ اللهِ» تَأْلِيفُ عَلِيِّ الصَّادِق، وَمَوْقِعُ قَنَاةِ الجَزِيرَةِ».

زَمَنٍ غَيْرِ بَعِيدٍ مِنْ تَارِيخِهِ، مِنْ خِلَالِ وُجُودِ أَفْرَادٍ مِنْ الحَرَسِ الثَّوْرِيِّ الإِيرَانِيِّ أَعْضَاءً فِي مَجْلِسِ شُورَى الحِزْبِ، إِلَى أَنْ تَغَيَّرَتْ فِكْرَةُ القَوْمِ وَرَأَوْا إِبْعَادَ اليَدِ الإِيرَانِيَّةِ الظَّاهِرَةِ، بِسَبَبِ ضُغُوطِ الرَّأْيِ العَامِّ اللُّبْنَانِيِّ وَالعَرَبِيِّ وَالحَرَجِ الَّذِي يُلَاقُونَهُ حِينَ يُنْعَتُونَ بِعَدِمِ الوَطَنِيَّةِ، وَبِأَنَّهُمْ حِزْبُ إِيرَانَ فِي لُبْنَانَ وَمَا شَابَهَ ذَلِكَ. وَعِنْدِي أَنَّهُ لَا يُسْتَبْعَدُ أَنْ يَكُونَ مِنْ الدَّوَافِعِ أَيْضًا نَوْعٌ مِنْ الرَّغْبَةِ فِي الاسْتِقْلَالِيَّةِ الشَّخْصِيَّةِ عِنْدَ حَسَنِ نَصْر اللهِ وَشِيعَةِ لُبْنَانَ، لَا سِيَّمَا وَأَنَّهُ مَعَ مُرُورِ الوَقْتِ وَقَسْوَةِ الوَاقِعِ فَتَرَتْ عِنْدَ القَوْمِ جَذْوَةُ حَمَاسَةِ الثَّوْرَةِ الإِيرَانِيَّةِ وَوَهْجِ شَعَارَاتِهَا، وَصَارُوا أَقْرَبَ إِلَى التَّفْكِيرِ العَقْلَانِيِّ وَالوَاقِعِيَّةِ، إِنْ صَحَّ التَّعْبِيرُ!.

وَالمَصَادِرُ الَّتِي [دُوِّنَتْ] لِتَارِيخِ نُشُوءِ الحِزْبِ عَلَى أَيْدٍ إِيرَانِيَّةٍ، وَالوَثَائِقُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ، [وَإِنْ شِئْتَ رَاجِعْ] كِتَابَ «حِزْبُ اللهِ: رُؤْيَةٌ مُغَايِرَةٌ» لِعَبْدِ المُنْعِمِ شَفِيق، الجُزْءُ الرَّابِعُ تَحْتَ عُنْوَانِ «الغَزْوُ الإِسْرَائيلِيّ لِلُبْنَانَ وَالتَّحَالُفُ»، وَمِمَّا جَاءَ فِيهِ: «كَانَ لِغَزْوِ ١٩٨٢م تَأْثِيرٌ عَمِيقٌ عَلَى وُجُودِ إِيرَانَ فِي لُبْنَانَ عَنْ طَرِيقِ تَوْسِيعِ دَوْرِهَا فِي الصِّرَاعِ العَرَبِيّ الإِسْرَائِيلِيّ؛ فَإِنَّ الغَزْوَ قَدْ وَفَّرَ الفُرْصَةَ لِلمُسَاهَمَةِ الإِيرَانِيَّةِ المُبَاشِرَةِ الأُولَى فِي المَجْهُودِ الحَرْبِيِّ الدَّاعِمِ لِلحَرَكَةِ الشِّيعِيَّةِ فِي لُبْنَانَ عَلَى شَكْلِ وِحَدَةٍ عَسْكَرِيَّةٍ صَغِيرَةٍ نِسْبِيًّا مُكَوَّنَةٍ مِنْ ١٥٠٠ عُنْصُرٍ مِنْ البَاسدارَان (الحَرَسِ الثَّوْرِيِّ الإِيرَانِيِّ) الَّذِينَ سُمِحَ لَهُمْ بِالدُّخُولِ عَنْ طَرِيقِ سُورِيَّةَ إِلَى البِيئَةِ الصَّدِيقَةِ فِي وَادِي البِقَاعِ. وَقَبْلَ ذَلِكَ الوَقْتِ كَانَتْ الجُهُودُ الإِيرَانِيَّةُ لِإِقَامَةِ وُجُودٍ عَسْكَرِيٍّ مُسْتَقِلٍّ فِي

لُبْنَانَ قَدْ صُدَّتْ مِنْ قِبَلِ الأَسَدِ نَفْسِهِ، لَكِنَّ المَوْقِفَ السُّورِيّ بَعْدَ الغَزْوِ الإِسْرَائِيلِيّ رُبَّمَا أَضْحَى أَقَلَّ مُقَاوَمَةٍ لِعُرُوضِ المُسَاعَدَةِ الإِيرَانِيَّةِ مِنْ ذِي قَبْلِ.

مِنْ وِجْهَةِ نَظَرِ إِيرَانَ فَإِنَّ وُجُودَهَا الجَدِيدَ فِي لُبْنَانَ أَنْتَجَ نُقْطَةَ التَّمَاسِّ المُبَاشِرِ الأَوَّلَ بَيْنَ النِّظَامِ الثَّوْرِيِّ وَطَائِفَةٍ شِيعِيَّةٍ كُبْرَى فِي العَالَمِ العَرَبِيِّ، وَمُنْذُ ذَلِكَ الحِينِ غَدَتْ إِيرَانُ لَاعِبًا قِيَادِيًا فِي شُؤُونِ هذِهِ الطَّائِفَةِ الَّتِي تُمَثِّلُ قَاعِدَةً مُمْكِنَةً لِمَدِّ نُفُوذِهَا إِلَى قَلْبِ الصِّرَاعِ العَرَبِيِّ الإِسْرَائِيلِيّ.

فِي ذَلِكَ الوَقْتِ بَدَأَ تَقَاطُعُ المَصَالِحَ وَالتَّوَجُّهَاتِ بَيْنَ سُورِيَّةَ وَإِيرَانَ بِالاتِّسَاعِ؛ فَفِي حَمْلَتِهَا لِإِخْرَاجِ الإِسْرَائِيلِيِّينَ مِنْ لُبْنَانَ كَانَتْ الدَّوَافِعُ المُبَاشِرَةُ لِسُورِيَّةَ دَوَافِعَ اسْتِرَاتِيجِيَّةً؛ فَالوُجُودِ العَسْكَرِيِّ الإِسْرَائِيلِيّ فِي النِّصْفِ الجَنُوبِيِّ مِنْ لُبْنَانَ - وَعَلَى الأَخَصِّ فِي وَادِي البِقَاعِ - قَدْ وَضَعَ العُمْقَ السُّورِيِّ تَحْتَ تَهْدِيدٍ مُزْدَوَجٍ؛ فَلِأَوَّلِ مَرَّةٍ كَانَتْ دِمَشْقَ مُعَرَّضَةً لِخَطَرٍ مُزْدَوَجٍ مُحْتَمَلٍ مِنْ الجُولَانَ وَالمَوَاقِعَ الإِسْرَائِيلِيَّةِ الأَمَامِيَّةِ فِي لُبْنَانَ، إِضَافَةً إِلَى ذَلِكَ؛ فَقَدْ كَانَ هُنَاكَ التَّهْدِيدُ الجِيُوسِيَاسِيّ النَّابِعُ مِنْ وُجُودِ نِظَامٍ مُوَالٍ لِـ «إِسْرَائِيلَ» وَمُوَالٍ لِلغَرْبِ فِي لُبْنَانَ. إِنَّ القَلَقَ السُّورِيَّ حَوْلَ إِمْكَانِيَّةِ العُزْلَةِ الإِقْلِيمِيَّةِ وَمَخَاطِرِ الصَّفَقَاتِ الثُّنَائِيَّةِ العَرَبِيَّةِ الإِسْرَائِيلِيَّةِ المُسْتَقِلَّةِ كَانَ آنَذَاكَ المُحَدِّدَ الأَسَاسِ لِسِيَاسَتِهَا الخَارِجِيَّةِ؛ فَوُجُودُ لُبْنَانَ فِي الفَلَكِ الإِسْرَائِيلِيّ الأَمْرِيكِيّ سَوْفَ يَزِيدُ مِنْ تَرْجِيحِ كِفَّةِ التَّوَازُنِ الإِقْلِيمِيّ المَائِلِ أَصْلًا بِشَكْلٍ غَيْرِ مَرْغُوبٍ



فِيهِ عَنْ طَرِيقِ إِكْمَالِ التَّهْدِيدَاتِ العِرَاقِيَّةِ وَالإِسْرَائِيلِيَّةِ بِتَطْوِيقٍ مُحْتَمَلٍ مِنْ الغَرْبِ.

كَمَا أَنَّ ارْتِدَادَ لُبْنَانَ سَوْفَ يُضِيفُ ثِقَلَهُ إِلَى خَسَارَةِ مِصْرَ، وَمَعَ الأَخْذِ بِعَيْنِ الاعْتِبَارِ المَوْقِفَ المَشْكُوكَ فِيهِ لِلأُرْدُنِ، وَفِي ظِلِّ هَذِهِ الظُّرُوفِ فَإِنَّ رَغْبَةَ سُورِيَّةَ فِي تَقْوِيَةِ رَوَابِطِهَا مَعَ إِيرَانَ لَيْسَتْ مُفَاجِئَةً. اسْتَطَاعَتْ سُورِيَّةُ الاعْتِمَادَ عَلَى إِيرَانَ لِتَأْمِينِ المُسَاعَدَةِ المَادِّيَّةِ عَلَى شَكْلِ مَعُونَةٍ اقْتِصَادِيَّةٍ، وَقُوَّةٍ بَشَرِيَّةٍ عَلَى شَكْلِ جَمَاهِيرَ مَحَلِّيَّةٍ مُهَيَّأَةٍ، وَتَحْرِيضٍ يُمَثِّلُ وِجْهَةَ نَظَرٍ رَادِيكَالِيَّةً مُعَادِيَةً لِـ «إِسْرَائِيلَ» وَلِلغَرْبِ، [وَمَصْدَرًا جَدِيدًا] لِلضَّغْطِ وَالتَّهْدِيدِ المُحْتَمَلِ لِإِلْهَاءِ كُلِّ خُصُومِ سُورِيَّةَ الإِقْلِيمِيِّينَ وَالدُّوَلِيِّينَ تَقْرِيبًا، مَعَ الحِفَاظِ فِي الوَقْتِ ذَاتِهِ عَلَى مَسَافَةٍ مَادِّيَّةٍ وَتَارِيخِيَّةٍ كَافِيَةٍ لِتَفَادِي أَنْ تُصْبِحَ قَوِيَّةً أَكْثَرَ مِمَّا يَجِبُ أَوْ مُسْتَقِلَّةً أَكْثَرَ مِمَّا يَجِبُ عَلَى الحَلَبَةِ الدَّاخِلِيَّةِ لِسُورِيَّةَ.

وَبَيْنَ أُغُسْطُسَ ١٩٨٨م وَأُغُسْطُسَ ١٩٩٠م كَانَ هُنَاكَ عَدَدٌ مِنْ التَّطَوُّرَاتِ الَّتِي أَثَّرَتْ عَلَى العَلَاقَةِ السُّورِيَّةِ - الإِيرَانِيَّةِ؛ فَمَعَ انْتِهَاءِ الحَرْبِ الإِيرَانِيَّةِ - العِرَاقِيَّةِ بَدَتْ قُوَّةُ العِرَاقِ بِشَكْلٍ مَلْحُوظٍ فِي وَجْهِ كُلٍّ مِنْ سُورِيَّةَ وَإِيرَانَ؛ فَالعِرَاقُ لَمْ يَنْجَحْ فَقَطْ فِي فَرْضِ نِهَايَةٍ مُذِلَّةٍ لِلحَرْبِ، بَلْ كَانَ فِي مَوْقِعٍ جَيِّدٍ جِدًّا لِجَنْيِ أَفْضَلِ فَائِدَةٍ مِنْ التَّأْيِيدِ الدُّوَلِيِّ وَالعَرَبِيِّ الوَاسِعِ لِلقِيَامِ بِدَوْرِ القُوَّةِ العَرَبِيَّةِ الكُبْرَى المُتَرَبِّعَةِ عَلَى الخَلِيجِ وَالمَشْرِقِ، لِذَلِكَ فَقَدْ قَوِيَتْ دَوَافِعُ إِيرَانَ

لِلتَّمَسُّكِ بِالتَّحَالُفِ مَعَ سُورِيَّةَ بِفِعْلِ تَضَافُرِ عِدَّةِ عَوَامِلَ، وَالَّتِي مِنْهَا: ضَعْفُهَا مُقَابِلَ القُوَّةِ العِرَاقِيَّةِ وَالانْتِشَارِ العَسْكَرِيِّ الأمْرِيكِيِّ فِي الخَلِيجِ وَالعُزْلَةِ الإقْلِيمِيَّةِ وَالدُّوَلِيَّةِ.

وَبِالمِثْلِ فَقَدْ كَانَتْ سُورِيَّةُ مَدْفُوعَةً بِمَصْلَحَتِهَا التَّقْلِيدِيَّةِ فِي احْتِوَاءِ العِرَاقِ وَالحِفَاظِ عَلَى دَوْرِهَا الفَرِيدِ فِي لُبْنَانَ، بَيْدَ أَنَّ عَوَامِلَ أُخْرَى كَانَتْ تَفْعَلُ فِعْلَهَا، أَوَّلُهَا وَأَهَمُّهَا: التَّغَيُّرَاتُ فِي عِلَاقَاتِ الشَّرْقِ بِالغَرْبِ، وَإِبْعَادُ التَّنَافُسِ الأمْرِيكِيِّ السُّوفِييتِيِّ مِنْ المَنْطِقَةِ؛ فَقَدْ بَدَأَتْ عَلَاقَاتُ سُورِيَّةَ السِّيَاسِيَّةُ وَالاسْتِرَاتِيجِيَّةُ الطَّوِيلَةُ الأمَدِ مَعَ الاتِّحَادِ السُّوفِييتِيِّ بِالتَّآكُلِ مَعَ مَجِيءِ الرَّئِيسِ غُورْبَاتْشُوف فِي مُنْتَصَفِ الثَّمَانِينِيَّاتِ وَالامْتِنَاعِ السُّوفِييتِيِّ المُتَزَايِدِ عَنْ إمْدَادِ المَجْهُودِ الحَرْبِيِّ لِسُورِيَّةَ أَوْ تَدْعِيمِ اقْتِصَادِهَا المُتَوَعِّكِ. هَذَا الحِلْفُ الإيرَانِيُّ السُّورِيُّ كَانَ لَهُ مَرْكَزٌ هَامٌّ لِإِظْهَارِ نَتَائِجِهِ، فَكَانَ لُبْنَانُ هُوَ مَطْبَخُ هَذَا الحِلْفِ الَّذِي تُشْتَمُّ مِنْهُ رَائِحَةُ الصَّفَقَاتِ وَالاتِّفَاقِيَّاتِ، وَبِهَذَا فَقَدْ تَمَّ رَبْطُ لُبْنَانَ بِهَذَا الحِلْفِ شَاءَ أَمْ أَبَى»[1].

وَكَتَبَ «نَاجِحُ عَلِيّ» الَّذِي كَانَ مُرَاسِلًا لِعِدَّةِ وَسَائِلَ إعْلَامِيَّةٍ فِي إيرَانَ، فِي مَقَالٍ نَشَرَتْهُ وَكَالَةُ الأنْبَاءِ السُّوِيسْرِيَّةُ وَغَيْرُهَا بِعُنْوَانِ «حِزْبُ اللهِ بَيْنَ حِسَابَاتٍ لُبْنَانِيَّةٍ وَأَجِنْدَةٍ إيرَانِيَّةٍ»: «فَقَدْ مَرَّ حِزْبُ اللهِ بِمَرْحَلَةٍ مُهِمَّةٍ مِنْ حَيَاتِهِ التَّأْسِيسِيَّةِ،

(١) حِزْبُ اللهِ: رُؤْيَةٌ مُغَايِرَةٌ.



كَانَ مُمَثِّلُ الوَلِيِّ الفَقِيهِ الإمَامِ «الخُمِينِي» جُزْءًا فَاعِلًا وَقَوِيًّا مِنْ مَجْلِسِ شُورَى الحِزْبِ، الَّذِي كَانَ يَحْضُرُ اجْتِمَاعَاتَهُ مَسْؤُولُون إيرَانِيُّونَ، إلَّا أنَّ آيَةَ اللهِ عَلِيّ خَامِنئِي وَافَقَ عَلَى طَلَبٍ مِنْ شُورَى الحِزْبِ بِتَأْثِيرٍ مُبَاشِرٍ مِنْ نَصْرِ اللهِ بِالتَّخَلِّي عَنْ مُمَثِّلِهِ وَإِلْغَاءِ هَذَا الدَّوْرِ الإيرَانِيِّ، لِيَرْتَدِيَ حِزْبُ اللهِ خُصُوصِيَّتَهُ اللُّبْنَانِيَّةَ بَعْيدًا عَنْ وَصَايَةِ مُمَثِّلِ الوَلِيِّ الفَقِيهِ وَعَبَاءَتِهِ، وَعَنْ تَدَخُّلِ الحَرَسِ الثَّوْرِيِّ الَّذِي كَانَ أرْسَلَ فِي السَّابِقِ وَبُعَيْدَ الاجْتِيَاحِ الإسْرَائِيلِيّ إلَى لُبْنَانَ عَدَدًا مِنْ قِيَادِيِّيهِ وَرِجَالَاتِهِ لِدَعْمِ مُقَاوَمَةِ حِزْبِ اللهِ وَتَنْظِيمِ دَوَرَاتٍ تَدْرِيبِيَّةٍ لِعَنَاصِرِهِ».



النَّشْأَةُ وَالظُّهُورُ لِلوُجُودِ: وِلَادَةُ حِزْبِ اللهِ مِنْ رَحِمِ حَرَكَةِ أَمَلٍ الشِّيعِيَّةِ:

أُشِيرُ أوَّلًا إلَى أنَّ تَسْمِيَةَ هَذَا التَّنْظِيمَ بِـ «حِزْبِ اللهِ» هِيَ مِنْ البَاطِلِ، وَأنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أنْ يُنْسَبُوا وَيُضَافُوا إلَى الشِّرْكِ وَالضَّلَالِ لَا إلَى اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَتَقَدَّسَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ الشِّرْكِ وَاتِّخَاذِ الشُّرَكَاءِ.

الأَسْبَابُ المُعْلَنَةُ لِنَشْأَةِ الحِزْبِ:

نَسْتَطِيعُ العُثُورَ عَلَى كَلَامٍ كَثِيرٍ لَهُمْ وَلِغَيْرِهِمْ فِي هَذَا. وَهَذَا مِثَالٌ يُجْمِلُ قَوْلَهُمْ فِي المَسْأَلَةِ: «... فِي عَامِ ١٩٨٢م انْسَحَبَ - أيْ حَسَنُ نَصْرِ اللهِ- مَعَ مَجْمُوعَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ المَسْؤُولِينَ وَالكَوَادِرَ مِنْ حَرَكَةِ أمَلٍ إثْرَ خِلَافَاتٍ جَوْهَرِيَّةٍ

مَعَ القِيَادَةِ السِّيَاسِيَّةِ لِلحَرَكَةِ آنَذَاكَ حَوْلَ سُبُلِ مُوَاجَهَةِ التَّطَوُّرَاتِ السِّيَاسِيَّةِ وَالعَسْكَرِيَّةِ النَّاتِجَةِ عَنْ الاجْتِيَاحِ الاسْرَائِيلِيِّ لِلُبْنَانَ»[1].

مِثَالٌ آخَرُ: «ظُرُوفُ النَّشْأَةِ: سَبَقَ الوُجُودَ التَّنْظِيمِيَّ لِحِزْبِ اللهِ فِي لُبْنَانَ وَالَّذِي يُؤَرَّخُ لَهُ بِعَامِ ١٩٨٢م وُجُودٌ فِكْرِيٌّ وَعَقَائِدِيٌّ يَسْبِقُ هَذَا التَّارِيخَ، هَذِهِ البِيئَةُ الفِكْرِيَّةُ كَانَ لِلشَّيْخِ «حُسَيْن فَضْل اللهِ» دَوْرٌ فِي تَكْوِينِهَا مِنْ خِلَالِ نَشَاطِهِ العِلْمِيِّ فِي الجَنُوبِ. وَكَانَ قِيَامُ الثَّوْرَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي إِيرَانَ عَامَ ١٩٧٩م بِقِيَادَةِ آيَةِ اللهِ الخُمِينِيِّ دَافِعًا قَوِيًّا لِنُمُوِّ حِزْبِ اللهِ، وَذَلِكَ لِلارْتِبَاطِ المَذْهَبِيِّ وَالسِّيَاسِيِّ بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ. وَقَدْ جَاءَ فِي بَيَانٍ صَادِرٍ عَنْ الحِزْبِ فِي ١٦ فُبْرَايِر/ شَبَاط ١٩٨٥م أَنَّ الحِزْبَ «مُلْتَزِمٌ بِأَوَامِرِ قِيَادَةٍ حَكِيمَةٍ وَعَادِلَةٍ تَتَجَسَّدُ فِي وِلَايَةِ الفَقِيهِ، وَتَتَجَسَّدُ فِي رُوحِ اللهِ آيَةِ اللهِ المُوسَوِيِّ الخُمِينِيِّ مُفَجِّرِ ثَوْرَةِ المُسْلِمِينَ وَبَاعِثِ نَهْضَتِهِمْ المَجِيدَةِ».

مُعْظَمُ أَفْرَادِ الحِزْبِ هُمْ مِنْ اللُّبْنَانِيِّينَ الشِّيعَةِ المُرْتَبِطِينَ مَذْهَبِيًّا بِإِيرَانَ، حَيْثُ يَعْتَبِرُونَ آيَةَ اللهِ عَلِيّ خَامِنْئِي مُرْشِدَ الثَّوْرَةِ الإِيرَانِيَّةِ وَاحِدًا مِنْ أَكْبَرِ المَرَاجِعِ الدِّينِيَّةِ العُلْيَا لَهُمْ، وَيُعْتَبَرُ الشَّيْخُ حَسَنُ نَصْر اللهِ الأَمِينُ العَامُّ لِحِزْبِ

---

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ–: «عَنْ مَوْقِعِ مُقَاوَمَة، عَلَى الانْتَرْنِتْ، وَهُوَ مَوْقِعٌ شِبْهُ رَسْمِيٍّ لِحِزْبِ اللهِ، تَحْتَ تَبْوِيبِ السِّيرَةِ الذَّاتِيَّةِ لِلأَمِينِ العَامِ: نُبْذَةٌ عَنْ حَيَاةِ سَمَاحَةِ الأَمِينِ العَامِّ السَّيِّدِ حَسَنِ نَصْر اللهِ حَفِظَهُ اللهُ».

اللهِ الوَكِيلَ الشَّرْعِيَّ لِآيَةِ اللهِ عَلِيّ خَامِنْئِي فِي لُبْنَانَ. هَذَا الارْتِبَاطُ الأَيْدُولُوجِيّ وَالفِقْهِيّ بِإِيرَانَ سُرْعَانَ مَا وَجَدَ تَرْجَمَتَهُ المُبَاشِرَةَ فِي الدَّعْمِ السَّرِيعِ وَالمُبَاشِرِ مِنْ الجُمْهُورِيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَعَبْرَ حَرَسِهَا الثَّوْرِيّ لِلحِزْبِ النَّاشِئِ.

تَشَكَّلَ الحِزْبُ فِي ظُرُوفٍ يَغْلُبُ عَلَيْهَا طَابِعُ المُقَاوَمَةِ العَسْكَرِيَّةِ لِلاحْتِلَالِ الإِسْرَائِيلِيِّ الَّذِي اجْتَاحَ لُبْنَانَ عَامَ ١٩٨٢م، وَلِذَلِكَ فَالحِزْبُ يَبْنِي أَيْدُولُوجِيَّتَهُ السِّيَاسِيَّةَ عَلَى أَسَاسِ مُقَاوَمَةِ الاحْتِلَالِ. وَكَانَتْ أُولَى العَمَلِيَّاتِ النَّاجِحَةِ الَّتِي قَامَ بِهَا الحِزْبُ وَأَكْسَبَتْهُ شُهْرَةً مُبَكِّرَةً فِي العَالَمِ العَرَبِيِّ، قِيَامُهُ بِنَسْفِ مَقَرِّ القُوَّاتِ الأَمْرِيكِيَّةِ وَالفَرَنْسِيَّةِ فِي أُكْتُوبَرَ/ تِشْرِين الأَوَّلِ عَامَ ١٩٨٣م، وَقَدْ أَسْفَرَتْ تِلْكَ العَمَلِيَّةُ عَنْ مَقْتَلِ ٣٠٠ جُنْدِيٍّ أَمْرِيكِيَ وَفَرَنْسِيّ»[١].

الأَسْبَابُ البَاطِنَةِ لِنَشْأَةِ الحِزْبِ:

وَالَّتِي يُمْكِنُ أَنْ نَفْهَمَهَا بِدَلَائِل كَثِيرَةٍ مِنْ أَنْوَاعِ الدَّلَالَاتِ المُشَارِ إِلَيْهَا، وَهُوَ مَا يَقُولُهُ مُحَقِّقُو كُتَّابِ وَمُفَكِّرِي المُسْلِمِينَ (أَهْلُ السُّنَّةِ)، وَهِيَ تَتَمَثَّلُ بِاخْتِصَارٍ فِي تَصْدِيرِ الثَّوْرَةِ الشِّيعِيَّةِ، وَخِدْمَةِ الاسْتِرَاتِيجِيَّةِ الشِّيعِيَّةِ الكُبْرَى الَّتِي تَحَدَّثْنَا عَنْهَا، بِحَيْثُ يَكُونُ «حِزْبُ اللهِ» أَدَاةً لِلحَرَكَةِ الشِّيعِيَّةِ الكُبْرَى فِي

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ–: «عَنْ مَوْقِعِ الجَزِيرَةِ نِتْ: المَعْرِفَةُ: حِزْبُ اللهِ: النَّشْأَةُ وَالتَّطَوُّرُ».

لُبْنَانَ وَعَلَى مَقْرُبَةٍ مِنْ القُدْسِ أهَمِّ قَضِيَّةٍ إسْلَامِيَّةٍ، وَلِلتَّغَلْغُلِ الشِّيعِيِّ فِي جَسَدِ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى حِرْصُ إيرَانَ عَلَى أنْ يَكُونَ جَنُوبُ لُبْنَانَ مَنطِقَةَ نُفُوذٍ لَهَا وَلِلشِّيعَةِ، وَهُوَ مَا أكَّدَتْهُ سِيَاسِيًّا تَفَاهُمَاتُ يُولْيُو (تَمُوز)١٩٩٤م وَتَفَاهُمُ أبْرِيلَ (نِيسَان)١٩٩٦م، وَالاسْتِعَاضَةُ عَنْ تَنْظِيمِ حَرَكَةِ أمَلٍ الشِّيعِيَّةِ لِأنَّهَا غَيْرُ نَافِعَةٍ، لِأسْبَابٍ كَثِيرَةٍ مِنْهَا:

- أنَّهَا شَوَّهَتْ صُورَتَهَا بِالجَرَائِمِ الفَظِيعَةِ الَّتِي سَاهَمَتْ فِي ارْتِكَابِهَا بِالتَّوَاطُؤِ مَعَ حِزْبِ الكَتَائِبِ اللُّبْنَانِيِّ النَّصْرَانِيِّ(١) وَمَعَ اليَهُودِ فِي حَقِّ أهْلِ السُّنَّةِ مِنْ الفَلَسْطِينِيِّينَ فِي المُخَيَّمَاتِ، وَفِي حَقِّ بَعْضِ أهْلِ السُّنَّةِ اللُّبْنَانِيِّينَ أيْضًا.

- وَمِنْهَا أنَّ حَرَكَةَ أمَلٍ عَلْمَانِيَّةَ الطَّابِعِ إلَى حَدٍّ كَبِيرٍ مُنْذُ نَشْأَتِهَا أوْ هِيَ خَلِيطٌ بَيْنَ العَلْمَانِيِّ وَالدِّينِيِّ الشِّيعِيِّ، فَكَانَ هَذَا خَلَلًا يُوجِبُ اسْتِبْدَالَهَا بَعْدَ انْتِصَارِ الثَّوْرَةِ الشِّيعِيَّةِ فِي إيرَانَ وَانْتِصَارِ مَبْدَأِ وِلَايَةِ الفَقِيهِ وَالتَّيَّارِ الدِّينِيِّ الشِّيعِيِّ عُمُومًا.

---

(١) حِزْبُ الكَتَائِبِ اللُّبْنَانِيَّةِ: حِزْبٌ لُبْنَانِيٌّ سِيَاسِيٌّ بَارِزٌ تَأَسَّسَ كَحَرَكَةٍ قَوْمِيَّةٍ شَبَابِيَّةٍ عَلَى يَدِ بَيَّار الجِمَيّل – صَلِيبِيّ مِنْ أَصْلٍ مِصْرِيّ– الَّذِي أَسَّسَهُ عَامَ ١٩٣٦م مُتَأَثِّرًا بِالحِزْبِ النَّازِي بَعْدَ زِيَارَتِهِ لِأَلْمَانْيَا أَثْنَاءَ مُشَارَكَتِهِ فِي الأَلْعَابِ الأُولِيمْبِيَّة هُنَاكَ، ثُمَّ تَحَوَّلَ الحِزْبُ إلَى العَمَلِ السِّيَاسِيّ عَامَ ١٩٥٢م، وَقَدْ ارْتَكَبَ الحِزْبُ جَرَائِمَ مُسَلَّحَةً وَمَذَابِحَ فِي الحَرْبِ الأَهْلِيَّةِ اللُّبْنَانِيَّةِ وَفِي المُخَيَّمَاتِ الفَلَسْطِينِيَّةِ فِي لُبْنَانَ.

- وَمِنْهَا أَنَّ حَرَكَةَ أَمَلٍ كَانَ عِنْدَهَا نَوْعُ اسْتِقْلَالِيَّةٍ، وَالمُرَادُ الآنَ إِيجَادَ حِزْبٍ يَكُونُ تَابِعًا وَمُوَالِيًا بِشَكْلٍ مُطْلَقٍ لِإِيرَانَ وَثَوْرَتِهَا، بِالإِضَافَةِ إِلَى أَنَّ انْتِصَارَ الثَّوْرَةِ الشِّيعِيَّةِ الخُمِينِيَّةِ فِي إِيرَانَ قَدْ أَلْهَبَ مَشَاعِرَ الشِّيعَةِ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَاسْتَثَارَ طُمُوحَاتِهِمْ بِشَكْلٍ لَمْ يَسْبِقْ لَهُ مَثِيلٌ فِي التَّارِيخِ الحَدِيثِ، فَكَانَتْ أَفْكَارُ جَمَاعَةٍ كَبِيرَةٍ مُؤَثِّرَةٍ مِنْ رِجَالَاتِ الشِّيعَةِ مِمَّنْ كَانُوا فِي حَرَكَةِ أَمَلٍ أَوْ خَارِجَهَا تَتَّجِهُ إِلَى الكَوْنِ مَعَ الثَّوْرَةِ الإِيرَانِيَّةِ وَالتَّجَنُّدِ تَحْتَ رَايَتِهَا وَالإِيمَانِ بِنَظَرِيَّةِ «وَلَايَةِ الفَقِيهِ» الَّتِي تَقْتَضِي فِيمَا تَقْتَضِي مُبَايَعَةَ الوَلِيِّ الفَقِيهِ - وَهُوَ الخُمِينِيّ سَاعَتَهَا- وَالصُّدُورَ عَنْ قَوْلِهِ وَأَمْرِهِ، وَالعَمَلَ فِي نِطَاقِ مَشْرُوعِيَّتِهِ لَا غَيْرَ، وَمَعْرُوفٌ الجَدَلُ الفِقْهِيّ وَالفِكْرِيّ الكَبِيرُ الَّذِي ثَارَ حَوْلَ هَذِهِ النَّظَرِيَّةِ بَعْدَ نَجَاحِ ثَوْرَةِ الخُمِينِيّ، وَالانْقِسَامَاتُ الَّتِي حَدَثَتْ فِي الوَسَطِ الشِّيعِيّ بِسَبَبِهَا وَحَوْلَهَا.

هَذِهِ إِذًا هِيَ حَقِيقَةُ الحِزْبِ الرَّافِضِيّ المُسَمَّى بِـ «حِزْبِ اللهِ». وَلَا يَخْفَى أَنَّ التَّسَمِّي بِهَذَا الاسْمِ «حِزْبُ اللهِ» دَلِيلٌ عَلَى قِلَّةِ الفِقْهِ فِي الدِّينِ، وَأَنَّى لَهُمْ الفِقْهُ فِي الدِّينِ وَهُمْ أَهْلُ الشِّرْكِ وَدُعَاءِ غَيْرِ اللهِ وَالاعْتِقَادِ بِالبَاطِلِ المُبِينِ وَتَكْذِيبِ القُرْآنِ!. وَإِلَّا فَكَيْفَ يَسُوغُ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُسَمِّي تَنْظِيمَهُ الخَاصَّ الَّذِي يُؤَسِّسُهُ هُوَ وَيُنْشِئُهُ؛ يُسَمِّيهِ حِزْبَ اللهِ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ «حِزْبَ اللهِ» هُوَ اسْمٌ شَرْعِيٌّ قُرْآنِيٌّ لِلمُؤْمِنِينَ، جَمِيعِ المُؤْمِنِينَ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالتَّقْوَى وَطَاعَةِ اللهِ تَعَالَى وَالعَمَلِ الصَّالِحِ فِي مُقَابِلِ اسْمِ «حِزْبِ الشَّيْطَانِ» الَّذِي هُوَ اسْمُ الكُفَّارِ،

أَهْلُ الشِّرْكِ وَالتَّنْدِيدِ وَالإِلْحَادِ وَالإِفْسَادِ فِي الأَرْضِ بِالكُفْرِ وَالعِصْيَانِ!. كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓا۟ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَتَبَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ۖ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حِزْبُ ٱللَّهِ ۚ أَلَآ إِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المُجَادَلَةِ:٢٢]. وَقَالَ ﷻ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [المَائِدَةِ].

فَتَسْمِيَةُ تَنْظِيمٍ بَشَرِيٍّ خَاصٍّ وَتَشْكِيلٍ سِيَاسِيٍّ خَاصٍّ وَمَرْحَلِيٍّ مِنْ وَضْعِ الإِنْسَانِ وَصِيَاغَتُهُ بِاسْمِ «حِزْبِ اللهِ» تَسْمِيَةٌ أَقَلُّ أَحْوَالِهَا الكَرَاهَةُ الشَّدِيدَةُ؛ لِمَا فِيهَا مِنْ التَّحْجِيرِ وَالتَّزْوِيرِ وَالتَّغْيِيرِ لِمَعَانِي الأَسْمَاءِ الَّتِي وَضَعَهَا اللهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ، وَلِمَا فِيهَا مِنْ تَعْرِيضِ الدِّينِ لِلإِفْسَادِ وَالتَّشْوِيهِ حِينَ تَنْسَحِبُ أَخْطَاءُ البَشَرِ وَفَسَادُهُمْ هُمْ عَلَى الأَسْمَاءِ الشَّرْعِيَّةِ، هَذَا إِذَا كَانَ



صَاحِبُهَا مُسَدَّدًا مِنْ أَهْلِ الصَّلَاحِ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ صَاحِبُهَا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ وَالابْتِدَاعِ وَالضَّلَالِ وَالمُرُوقِ مِنْ الدِّينِ، كَمَا هُوَ الحَالُ هُنَا فِي مَوْضُوعِنَا، فَوَاللهِ إِنَّ هَذِهِ التَّسْمِيَةَ لَمِنْ أَبْطَلِ البَاطِلِ وَأَعْظَمِ شَهَادَةِ الزُّورِ، نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ!.

وَإِذَا تَقَرَّرَ لَدَيْنَا كُلُّ مَا تَقَدَّمَ، فَإِنَّهُ يَسْهُلُ عَلَيْنَا مَعْرِفَةُ لِمَاذَا يَهْتَمُّ هَذَا الحِزْبُ بِالقَضِيَّةِ الفَلَسْطِينِيَّةِ وَبِقَضِيَّةِ مُقَاوَمَةِ العَدُوِّ الإِسْرَائِيلِيِّ، وَيَكُونُ كُلُّ ذَلِكَ قَدْ وُضِعَ فِي مَكَانِهِ الصَّحِيحِ مِنْ الفَهْمِ. فَلَا يُمْكِنُ لِحِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ القَضِيَّةَ الفَلَسْطِينِيَّةَ وَقَضِيَّةَ مُقَاوَمَةِ المُحْتَلِّ اليَهُودِيِّ مِنْ أُولَى اهْتِمَامَاتِهِ، لِأَنَّهَا هِيَ المَدْخَلُ لِخِدْمَةِ اسْتِرَاتِيجِيَّةِ الرَّافِضَةِ الَّتِي تَحَدَّثْنَا عَنْهَا، فَهُوَ يَبْنِي مَجْدًا، وَيَنْشُرُ دِينَهُ، وَيَتَوَسَّعُ عَلَى مُسْتَوَى الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَيُؤَسِّسُ لِلقِيَادَةِ الرَّافِضِيَّةِ المَأْمُولَةِ عِنْدَهُمْ وَزَعَامَةِ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ الَّتِي هِيَ حُلُمُهُمْ الأَبَدِيّ!.

وَلَابُدَّ إِذًا مِنْ دَعْمِ المُقَاوَمَةِ فِي فَلَسْطِينَ!.. لَكِنْ مِنْ شَرْطِ ذَلِكَ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ المُقَاوَمَةَ قَابِلَةً لِذَلِكَ، وَهُوَ الَّذِي كَانَ. فَقَدْ صَادَفَ - وَالأَمْرُ للهِ تَعَالَى مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ- أَنَّ المُقَاوَمَةَ فِي فَلَسْطِينَ فِي العَقْدَيْنِ الأَخِيرَيْنِ مِنْ الزَّمَانِ كَانَتْ فِي جُزْئِهَا الأَكْبَرِ مُقَاوَمَةً إِسْلَامِيَّةً مِنْ النَّوْعِ الَّذِي يَسْهُلُ عَلَى الرَّافِضَةِ التَّعَامُلُ مَعَهُ، وَهُمْ الإِخْوَانُ المُسْلِمُونَ المُتَمَثِّلُونَ فِي حَرَكَةِ حَمَاس، وَأَشْبَاهٌ لَهُمْ وَإِنْ اخْتَلَفَتْ أَسْمَاؤُهُمْ وَهُمْ حَرَكَةُ الجِهَادِ الإِسْلَامِيّ، فَسَهُلَ عَلَى

الرَّافِضَةِ فِي دَوْلَةِ إِيرَانَ وَذِرَاعِهَا القَرِيبَةِ «حِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيّ» أَنْ يَشْرَعُوا فِي بَرْنَامَجٍ قَوِيٍّ لِلتَّعَاوُنِ وَالتَّدَخُّلِ وَالتَّغَلْغُلِ عَبْرَ هَاتَيْنِ الحَرَكَتَيْنِ، حَتَّى صَارُوا بِفَضْلِ هَذَا التَّعَاوُنِ وَالتَّحَالُفِ، وَفِي ظِلِّ غِيَابِ دَوْلَةٍ حَقِيقِيَّةٍ لِلإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ، وَخِيَانَةِ دُوَلِ العَرَبِ وَالمُسْلِمِينَ المَوْجُودَةِ وَتَخَلِّيهَا عَنْ فَلَسْطِينَ وَجَرَيَانِهَا وَرَاءَ المَشَارِيعِ الأَمْرِيكِيَّةِ وَالغَرْبِيَّةِ وَلَهَثِهَا وَرَاءَ التَّطْبِيعِ مَعَ العَدُوِّ اليَهُودِيِّ، صَارُوا - أَعْنِي الرَّافِضَةُ- هُمْ الدَّاعِمُ «الإِسْلَامِيُّ» الأَوَّلُ وَالرَّاعِي لِلقَضِيَّةِ الفَلَسْطِينِيَّةِ، فَهِيَ إِذًا فِي جُزْءٍ لَا بَأْسَ بِهِ مِنْهَا، عَمَلِيَّةُ مَلْءِ فَرَاغٍ تَارِيخِيٍّ!.

فَمَدْخَلُ حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ إِذًا إِلَى فَلَسْطِينَ هُوَ هَاتَانِ الحَرَكَتَانِ، حَمَاس وَالجِهَادِ الإِسْلَامِيّ. وَهُمَا يَتَحَمَّلَانِ وِزْرَ إِدْخَالِ التَّشَيُّعِ وَمَذْهَبِ الرَّفْضِ إِلَى فَلَسْطِينَ إِنْ دَخَلَ، وَهُمَا يَتَحَمَّلَانِ وِزْرَ دَعْمِ اسْتِرَاتِيجِيَّةِ الرَّافِضَةِ الَّتِي تَحَدَّثنَا عَنْهَا، وَيَتَحَمَّلَانِ وِزْرَ نُصْرَةِ الرَّافِضَةِ وَمُعَاوَنَتِهِمْ وَرَفْعِ رَايَتِهِمْ، وَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ.

وَلَا يَنْفَعُ الاعْتِذَارُ بِالحَاجَةِ الشَّدِيدَةِ أَوْ الضَّرُورَةِ، فَلَا ضَرُورَةَ تُلْجِيءُ إِلَى أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ، بَلْ البَدَائِلُ المَشْرُوعَةُ مُتَوَافِرَةٌ لِمَنْ صَدَقَ وَاتَّقَى، وَللهِ الحَمْدُ، ثُمَّ إِنَّ هُنَاكَ فَرْقًا شَاسِعًا بَيْنَ أَنْ تَتَلَقَّى دَعْمًا مَالِيًّا أَوْ عَسْكَرِيًّا مِنْ أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ فِي حَالِ الشِّدَّةِ [وَالاضْطِّرَارِ]، وَبَيْنَ أَنْ يَتَنَازَلَ المَرْءُ عَنْ ثَوَابِتَ عَقِيدَتِهِ وَيَسْمَحَ لِأَهْلِ الشِّرْكِ وَالضَّلَالِ أَنْ يَنْفُذُوا مِنْ خِلَالِهِ إِلَى المُسْلِمِينَ وَأَجْيَالِهِمْ،



فَهَذَا ضَلَالٌ مُبِينٌ وَتَفْرِيطٌ فِي الدِّينِ، مَعَ أَنَّهُ لَوْ تَمَسَّكَ التَّنْظِيمَانِ المَذْكُورَانِ بِعَقِيدَتِهِمْ لِاضْطَرَّ الشِّيعَةُ الإِيرَانِيُّونَ لِمُسَاعَدَتِهِمْ لِحَاجَتِهِمْ لِدُخُولِ المَيْدَانِ الفَلَسْطِينِيِّ، وَلَكِنْ يَبْدُو أَنَّ التَّسَابُقَ بَيْنَ التَّنْظِيمَيْنِ عَلَى الاسْتِحْوَاذِ عَلَى المُسَاعَدَةِ كَانَ هُوَ المُصِيبَةَ!.

مَعْلُومٌ أَنَّ لِحِزْبِ اللهِ أَجِنْدَتَيْنِ، مَحَلِّيَّةٌ وَعَالَمِيَّةٌ، وَكِلَاهُمَا يَنْدَرِجَانِ تَحْتَ الاسْتِرَاتِيجِيَّةِ الشِّيعِيَّةِ الَّتِي تَحَدَّثْنَا عَنْهَا. أَمَّا الأَجِنْدَةُ المَحَلِّيَّةُ فَتَطَوَّرَتْ عَبْرَ السِّنِينَ وَبِمُسَاعَدَةِ عَوَامِلِ الزَّمَنِ مِنَ السَّعْيِ إِلَى تَقْوِيَةِ الوُجُودِ الطَّائِفِيِّ الشِّيعِيِّ فِي لُبْنَانَ، إِلَى المُشَارَكَةِ السِّيَاسِيَّةِ فِي الدَّوْلَةِ اللُّبْنَانِيَّةِ إِلَى مُحَاوَلَةِ الاسْتِيلَاءِ عَلَى السُّلْطَةِ رُبَّمَا، كَمَا يَجْرِي الآنَ فِي هَذِهِ الأَثْنَاءِ وَمُنْذُ حَوَالِي شَهْرَيْنِ مِنْ اعْتِصَامَاتٍ وَمُظَاهَرَاتٍ لِلمُعَارَضَةِ اللُّبْنَانِيَّةِ الَّتِي يَقُودُهَا حِزْبُ اللهِ وَحُلَفَاؤُهُ، حَرَكَةُ أَمَلٍ وَالتَّيَّارُ العُونِي النَّصْرَانِيِّ[1] وَآخَرُونَ.

وَقَدْ جَاءَ فِي النُّبْذَةِ عَنْ الحِزْبِ فِي مَوْقِعِ الجَزِيرَةِ نِتْ: «يُمَيِّزُ حِزْبُ اللهِ فِي تَحَرُّكَاتِهِ السِّيَاسِيَّةِ عَلَى السَّاحَةِ اللُّبْنَانِيَّةِ بَيْنَ الفِكْرِ وَالبَرْنَامَجِ السِّيَاسِيِّ، فَيَرَى

(١) التَّيَّارُ العُونِيّ: هُوَ حِزْبٌ سِيَاسِيٌّ لُبْنَانِيّ وَاسِعُ الانْتِشَارِ وَاسْمُهُ التَّيَّارُ الوَطَنِيّ الحُرُّ، وَقَدْ سُمِّيَ بِالعُونِيّ لِقِيَامِ بَعْضِ الشَّبَابِ الَّذِينَ أَطْلَقُوا عَلَى أَنْفُسِهِم «العُونِيِّين» بِتَأْسِيسِهِ نِسْبَةً إِلَى الجِنِرَال مِيشَال عَوْن مُتَأَثِّرِينَ بِمَنْهَجِهِ، وَقَدْ قَامَ بِتَأْسِيسِ الحِزْبِ جُبْرَان بَاسِيل، وَكَانَ هَدَفُ تَأْسِيسِ الحِزْبِ جَمْعُ الفَصَائِلِ اللُّبْنَانِيَّةِ تَحْتَ رَايَةٍ وَاحِدَةٍ فِي مُوَاجَهَةِ الجَيْشِ السُّورِيّ.

أَنَّ الفِكْرَةَ السِّيَاسِيَّةَ لَا تَسْقُطُ إِذَا كَانَ الوَاقِعُ السِّيَاسِيُّ غَيْرَ مُوَاتٍ لِتَطْبِيقِهَا، كَمَا هُوَ الحَالُ بِالنِّسْبَةِ لِفِكْرَةِ إِقَامَةِ دَوْلَةٍ إِسْلَامِيَّةٍ فِي لُبْنَانَ. يَقُولُ حَسَنُ نَصْرِ اللهِ: نَحْنُ لَا نَطْرَحُ فِكْرَةَ الدَّوْلَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي لُبْنَانَ عَلَى طَرِيقَةِ الطَّالِبَانَ فِي أَفْغَانِسْتَانَ، فَفِكْرَةُ الدَّوْلَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي لُبْنَانَ حَاضِرَةٌ عَلَى مُسْتَوَى الفِكْرِ السِّيَاسِيِّ، أَمَّا عَلَى مُسْتَوَى البَرْنَامَجِ السِّيَاسِيِّ فَإِنَّ خُصُوصِيَّاتِ الوَاقِعِ اللُّبْنَانِيِّ لَا يُسَاعِدُ عَلَى تَحْقِيقِ هَذِهِ الفِكْرَةِ، فَالدَّوْلَةُ الإِسْلَامِيَّةُ المَنْشُودَةُ يَنْبَغِي أَنْ تَكُونَ نَابِعَةً مِنْ إِرَادَةٍ شَعْبِيَّةٍ عَارِمَةٍ، وَنَحْنُ لَا نَسْتَطِيعُ إِقَامَتَهَا الآنَ لِحَاجَتِهَا إِلَى حِمَايَةٍ».

وَأَمَّا الأَجِنْدَةُ الإِقْلِيمِيَّةُ أَوْ العَالَمِيَّةُ لِلحِزْبِ فَهِيَ مَا تَحَدَّثْنَا عَنْهُ مِرَارًا مِنَ الاسْتِرَاتِيجِيَّةِ الرَّافِضِيَّةِ الخُمِينِيَّةِ لِنَشْرِ التَّشَيُّعِ وَالوُصُولِ إِلَى الغَلَبَةِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالإِمْسَاكِ بِقِيَادَةِ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ!. وَكِلَا الأَجِنْدَتَيْنِ المَحَلِيَّةِ وَالعَالَمِيَّةِ بِحَاجَةٍ شَدِيدَةٍ إِلَى تَبَنِّي خِيَارَ مُقَاوَمَةِ العَدُوِّ الإِسْرَائِيلِيّ وَدَعْمِ المُقَاوَمَةِ الفَلَسْطِينِيَّةِ وَتَبَنِّي قَضِيَّةَ فَلَسْطِينَ وَالسَّعْيِ لِتَحْرِيرِهَا، لِأَنَّهُ السَّبِيلُ إِلَى بِنَاءِ مَجْدٍ لِلشِّيعَةِ فِي الأُمَّةِ وَكَسْبِ ثِقَةِ جَمَاهِيرَ المُسْلِمِينَ (غَالِبُهُمْ أَهْلُ سُنَّةٍ)، وَلِأَنَّهُ يُعْطِي فُرْصَةً لِلتَّكْوِينِ الاجْتِمَاعِيِّ وَالسِّيَاسِيِّ وَالعَسْكَرِيِّ، وَيَسْمَحُ بِاسْتِمْرَارِ تَسَلُّحِ الرَّافِضَةِ وَسَيْطَرَتِهِمْ عَلَى مَقَاطِعَ مُهِمَّةٍ مِنْ لُبْنَانَ، وَاسْتِمْرَارِ عَمَلِهِمْ الدَّعَوِيِّ (نَشْرِ التَّشَيُّعِ) لِأَنَّهُمْ بِدُونِ قَضِيَّةِ المُقَاوَمَةِ وَتَحْرِيرِ فَلَسْطِينَ سَيَفْقِدُونَ الكَثِيرَ مِنْ الفُرْصَةِ!.



هُنَاكَ دَافِعٌ آخَرُ خَاصٌّ عِنْدَ الرَّافِضَةِ أَوْ عِنْدَ بَعْضِهِمْ عَلَى الأَقَلِّ وَقَدْ تَحَدَّثَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ المُطَّلِعِينَ وَذَكَرُوا أَنَّ حَسَنَ نَصْرِ اللهِ زَعِيمَ الحِزْبِ، وَأَحْمَدِي نِجَاد الرَّئِيسَ الإِيرَانِيَّ الحَالِي مِمَّنْ يُؤْمِنُونَ بِهِ، وَهُوَ الاعْتِقَادُ بِأَنَّ تَحْرِيرَ فَلَسْطِينَ مِنْ أَيْدِي اليَهُودِ الغَاصِبِينَ هُوَ مُقَدِّمَةٌ لَازِمَةٌ لِخُرُوجِ المَهْدِيِّ السِّرْدَابِيِّ المُنْتَظَرِ الَّذِي تُؤْمِنُ بِهِ الرَّافِضَةُ، فَالسَّعْيُ إِذًا لِتَحْرِيرِ فَلَسْطِينَ هُوَ أَيْضًا مِنْ أَجْلِ التَّعْجِيلِ بِفَرَجِ مَهْدِيِّهِمْ كَمَا يَعْتَقِدُونَ!.

***

مَحَاوِرُ وَوَسَائِلُ سِيَاسَةِ حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ تِجَاهَ القَضِيَّةِ الفَلَسْطِينِيَّةِ:

وَمِنْ أَهَمِّ وَسَائِلِ حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ لِتَجْسِيدِ سِيَاسَتِهِ تِجَاهَ فَلَسْطِينَ النِّقَاطُ التَّالِيَةُ:

- تَبَنِّي القَضِيَّةِ وَالاهْتِمَامُ بِهَا وَدَعْمُهَا وَجَعْلُهَا - بِحَسْبِ الدَّعْوَى وَالتَّظَاهُرِ عَلَى الأَقَلِّ- مِنْ أَهَمِّ أَوْلَوِيَّاتِهِمْ.

- العَمَلُ عَلَى احْتِوَاءِ حَرَكَتَيّ حَمَاس وَالجِهَادِ فِي لُبْنَانَ، ثُمَّ فِي إِيرَانَ وَفِي سُورِيَا، وَتَقْوِيَةُ العَلَاقَاتِ بِهِمْ إِلَى دَرَجَةٍ عَالِيَةٍ جِدًّا، وَالتَّأْثِيرُ عَلَيْهِمْ، وَمَلْءُ الفَرَاغِ العَرَبِيِّ وَالإِسْلَامِيِّ.

- السَّعْيُ لِرَبْطِ الحَرَكَتَيْنِ المَذْكُورَتَيْنِ بِدَوْلَةِ الرَّافِضَةِ (إِيرَانَ) وَمَرَاجِعِهَا

الدِّينِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ وَالفِكْرِيَّةِ.

- مُحَاوَلَةُ التَّغَلْغُلِ الدِّينِيِّ المَذْهَبِيِّ وَالفِكْرِيِّ الشِّيعِيِّ إِلَى فَلَسْطِينَ - عَنْ طَرِيقِهِمَا-، وَقَدْ يَكُونُ حَصَلَ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ بَعْضُ الغَرَضِ مِنْ خِلَالِ تَشَيُّعِ بَعْضِ الأَفْرَادِ مِنْ حَرَكَةِ الجِهَادِ الإِسْلَامِيِّ - عَلَى مَا نُقِلَ- وَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

- اصْطِنَاعُ الأَوْلِيَاءِ وَشِرَاءُ الذِّمَمِ، سَوَاءً فِي فَلَسْطِينَ أَوْ فِي الشَّتَاتِ الفَلَسْطِينِيِّ فِي لُبْنَانَ وَسُورِيَا وَإِيرَانَ عَلَى وَجْهِ الخُصُوصِ، وَفِي غَيْرِهَا أَيْضًا. وَمَسْأَلَةُ شِرَاءِ الذِّمَمِ وَاصْطِنَاعِ الأَوْلِيَاءِ هَذِهِ بَارِزَةٌ جِدًّا فِي سِيَاسَةِ حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ حَتَّى فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَهْلِ السُّنَّةِ فِي لُبْنَانَ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهَا المَشْهُورَةِ مَاهِرُ حَمُّود(١) فِي صَيْدَا بِالجَنُوبِ اللُّبْنَانِيِّ، [وَقَدْ] كَانَ مِنْ مُؤَسِّسِي حَرَكَةِ التَّوْحِيدِ، اصْطَنَعَهُ حِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ وَيُغْدِقُ عَلَيْهِ الأَمْوَالَ وَيُوَفِّرُ لَهُ الحِرَاسَةَ وَالحِمَايَةَ وَكُلَّ أَنْوَاعِ الدَّعْمِ، وَيَسْتَفِيدُونَ مِنْهُ جِدًّا فِي نَشْرِ مَذْهَبِ التَّقَارُبِ وَالوِحْدَةِ كَمَا يُسَمُّونَهُ وَتَحْسِينِ صُورَتِهِمْ وَالدَّعَايَةِ لَهُمْ!.

---

(١) مَاهِر حَمُّود: أَحَدُ الشُّيُوخِ اللُّبْنَانِيِّينَ الَّذِينَ يَنْسِبُونَ أَنْفُسَهُمْ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ، وَعِلَاقَاتُهُ بِإِيرَانَ كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ وَمُنَافَحَاتُهُ عَنْهُمْ وَعَنْ مُمَارَسَاتِ حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ مُشْتَهَرَةٌ، وَقَدْ خَرَجَ عَلَى قَنَاةِ المَنَارِ التَّابِعَةِ لِحِزْبِ اللهِ وَأَجَابَ عَلَى سُؤَالِ المُقَدِّمِ «هَلْ تَتَلَقَّى دَعْمًا مَلِيًّا مِنْ حِزْبِ اللهِ أَوْ طَهْرَان» بِجَوَابِهِ «طَبَعًا».



- تَقْـدِيمُ المُـسَاعَدَاتِ الـسَّخِيَّةِ لِلفَلَـسْطِينِيِّينَ الَّـذِينَ يَرْجُـونَ مِـنْهُمْ خِدْمَـةَ سِيَاسَتِهِمْ وَاسْتِرَاتِيجِيَّتِهِمْ، كَبَعْضِ قِيَادَاتِ حَمَاسٍ وَالجِهَـادِ الإِسْـلَامِيِّ فِـي لُبْنَانَ وَسُورِيَّا، وَأَمَّا فِي إِيرَانَ فَإِيرَانُ هِيَ أُسْتَاذَتُهُمْ فِي ذَلِـكَ، وَأَعْمَالُهَـا فِـي هَذَا مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ، مَعَ أَنَّ دَعْمَهَا فِي أَغْلَبِهِ لَا يَعْدُو الفُتَاتَ وَالوُعُودَ غَيْـرَ المُنْجَزَةِ وَالدَّعَايَةَ!!.

- مَجْمُوعَـةٌ مِـنْ الـدَّعَاوَى وَالتَّمْوِيـهِ وَالكَـذِبِ عَلَـى عَـادَتِهِمْ، وَالمُمَارَسَـاتِ الإِعْلَامِيَّـةِ وَالدَّعَائِيَّـةِ عَبْـرَ مَنَـابِرِهِمْ الإِعْلَامِيَّـةِ كَقَنَـاةِ المَنَـارِ وَغَيْرِهَـا، الَّتِـي تَجْعَلُ مِنْهُمْ الـدَّاعِمَ الأَسَاسِـيَّ وَالحَاضِـنَ لِلمُقَاوَمَـةِ الفَلَسْطِينِيَّةِ فِـي لُبْنَـانَ وَفِي سُورِيَّا وَإِيرَانَ. لَكِنَّ تَفَاهُمَاتِ تَمُـوز وَنِيسَان وَغَيْرَهَـا وَقَبُـولَ الحِـزْبِ بِالقَرَارِ (١٧٠١)(١) تُزَيِّفُ كُلَّ تِلْكَ الدَّعَاوَي!.

وَالـسُّؤَالُ المَطْـرُوحُ هُنَـا هُـوَ: عَلَـى أَيِّ أَسَـاسٍ يَتَعَـاوَنُ مَـسْؤُولُو حَـرَكَتَـيّ حَمَاس وَالجِهَـادِ الإِسْـلَامِيِّ مَـعَ الرَّافِـضَةِ سَـوَاءً فِـي حِـزْبِ اللهِ اللُّبْنَـانِيِّ أَوْ فِـي

---

(١) القَرَارُ ١٧٠١: هُوَ قَرَارُ مَجْلِسِ الأَمْنِ التَّابِعِ لِلأُمَـمِ المُتَّحِـدَةِ رَقَـمُ ١٧٠١ الـصَّادِرُ بِتَـارِيخِ الحَـادِي عَشَرَ مِنْ شَهْرِ أُغُسْطُس لِعَامِ ٢٠٠٦م، وَالَّذِي بِمُقْتَضَاهُ يَتِمُّ وَقْفُ العَمَلِيَاتِ العَسْكَرِيَّةِ المُتَبَادَلَـةِ بَـيْنَ الكَيَانِ اليَهُودِيّ المُتَمَثِّلِ فِي إِسْرَائِيل وَالكَيَانِ الرَّافِضِيّ المُتَمَثِّلِ فِي حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَـانِيّ مُـعَ الـسَّمَاحِ بِوُجُودِ قُوَّةِ حِفْظِ سَلَامٍ دَوْلِيَّةٍ قُوَامُهَا ١٥ أَلْف جُنْدِيّ عَلَى الحُدُودِ بَيْنَ الكِيَـانَيْنِ، وَالـسَّمَاحِ بِانْتِـشَارِ الجَيْشِ اللُّبْنَانِيّ فِي الجَنُوبِ بَعْدَ انْسِحَابِ الجَيْشِ الإِسْرَائِيلِيّ إِلَى الخَطِّ الأَزْرَقِ وَقُـوَّاتِ حِـزْبِ اللهِ إِلَى شَمَالِ نَهْرِ اللِّيطَانِيّ.

دَوْلَةِ إِيرَانَ، وَيَتَّخِذُونَ مِنْهُمْ أَوْلِيَاءَ وَأَعْوَانًا لَهُمْ فِي نِضَالِهِمْ السِّيَاسِيِّ وَمُقَاوَمَتِهِمْ لِلعَدُوِّ اليَهُودِيِّ؟[1].

وَالمَعْرُوفُ أَنَّ جِهَاتٍ مُتَعَدِّدَةً مِنْ المَرْجِعِيَّاتِ الدِّينِيَّةِ وَالفِكْرِيَّةِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ، عُلَمَاءَ وَمُفَكِّرِينَ وَزُعَمَاءَ حَرَكَاتٍ إِسْلَامِيَّةٍ وَغَيْرِهَا، قَدْ قَدَّمُوا النُّصْحَ لِحَرَكَةِ حَمَاس مِرَارًا وَتَكْرَارًا بِالابْتِعَادِ عَنْ الرَّافِضَةِ وَالحَذَرِ مِنْهُمْ وَعَدَمِ إِعْطَائِهِمْ فُرْصَةً لِلتَّقَوِّي عَلَى حِسَابِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى مُسْتَوَى الأُمَّةِ، وَعَدَمِ إِيجَادِ سَبِيلٍ لَهُمْ لِلتَّغَلْغُلِ إِلَى فَلَسْطِينَ، وَنَهَوْهُمْ عَنْ التَّعَامُلِ مَعَهُمْ وَالمَيْلِ إِلَيْهِمْ، فَكَانَ غَالِبًا جَوَابُ المَسْؤُولِينَ فِي حَمَاس وَالجِهَادِ الإِسْلَامِيِّ أَوْ مَنْ

---

(١) حَرَكَةُ المُقَاوَمَةِ الإِسْلَامِيَّةِ حَمَاس مَعْرُوفَةٌ وَلَا سِيَّمَا فِي العَقْدِ الأَخِيرِ بِخَوْضِ غِمَارِ تَجْرُبَةِ التَّقَارُبِ مَعَ الكِيَانَاتِ الرَّافِضِيَّةِ، وَلَعَلَّ هَذَا يَنْشَأُ مِنْ آفَةٍ أَصَابَتْ كَافَّةَ أَذْرُعِ جَمَاعَةِ الإِخْوَانِ المُسْلِمِينَ فِي شَتَّى أَنْحَاءِ العَالَمِ، وَهِيَ السَّعْيُ إِلَى السُّلْطَةِ بِشَتَّى الوَسَائِلِ وَالحِفَاظِ عَلَيْهَا أَيْضًا بِشَتَّى الوَسَائِلِ، وَقَدْ أَثْبَتَتْ الجَمَاعَةُ أَنَّهَا قَادِرَةٌ عَلَى التَّصَالُحِ مَعَ كَافَّةِ الأَنْظِمَةِ سَوَاء عَمِيلَةً أَوْ كَافِرَةً أَوْ رَافِضِيَّةً فِي أَيِّ مَرْحَلَةٍ وَمَهْمَا كَانَتْ الخِلَافَاتُ بَيْنَهُمْ بِالأَمْسِ، وَقَدْ ضَرَبُوا الأَمْثَالَ كَثِيرًا فِي عَقْدِهِمْ اتِّفَاقَاتٍ مَعَ مُخْتَلَفِ الكِيَانَاتِ تَارِكِينَ بَاقِي الفَصَائِلَ فِي مُنْتَصَفِ الطَّرِيقِ يُوَاجِهُونَ الأَنْظِمَةَ بِمُفْرَدِهِم. كَمَا أَنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ شَرِيكًا يَتَحَدَّثُ بِاسْمِ الجِهَادِ ضِدَّ اليَهُودِ بِحَيْثُ يَكُونُ أَقْوَى شَوْكَةً مِنْهُمْ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّهُمْ لَا يَسْعَوْنَ لِتَسْلِيحِ الفَصَائِلِ الأُخْرَى إِلَّا بِقَدْرٍ ضَعِيفٍ يَسْمَحُ لَهُمْ بِالتَّفَوُّقِ العَسْكَرِيّ كَمَا أَنَّهُمْ لَا يَسْعَوْنِ إِلَى تَسْلِيحِ الشَّبَابِ الفَلَسْطِينِيّ خَارِجَ قِطَاعِ غَزَّةَ سَوَاءً بِالسَّلَاحِ أَوْ بِطُرُقِ تَصْنِيعِهِ لِضَمَانِ سَيْرِ العَمَلِيّاتِ المُسَلَّحَةِ ضِمْنَ نِطَاقِ سَيْطَرَتِهِ لِلحِفَاظِ عَلَى اقْتِصَارِ الدَعْمِ عَلَيْهِمْ سَوَاءً مِنْ إِيرَانَ أَوْ مِنْ غَيْرِهَا، عَلَى الرُّغْمِ مِنْ اسْتِطَاعَتِهِمْ تَصْنِيعَ القَنَابِلَ اليَدَوِيَّةَ وَالقَنَابِلَ المُضَادَّةَ لِلدَّبَّابَاتِ وَبُنْدُقِيَّةِ القَنْصِ «غُول» وَقَاذِفَاتِ الصَّوَارِيخِ المَحْمُولَةِ المُضَادَّةِ لِلدَّبَّابَاتِ (RPG).

يُجَادِلُ عَنْهُمْ هُوَ الدَّفْعُ بِأَنَّهُمْ فِي حَاجَةٍ شَدِيدَةٍ لِمَنْ يُسَانِدَهُمْ وَيَدْعَمُهُمْ، وَأَنَّ الدُّوَلَ العَرَبِيَّةَ وَالإِسْلَامِيَّةَ قَدْ تَخَلَّتْ عَنْهُمْ وَحَارَبَتْهُمْ فَلَمْ يَجِدُوا مَنْ يُسَاعِدُهُمْ إِلَّا إِيرَانَ، كَمَا يَدْفَعُونَ بِالقَوْلِ إِنَّ مُسَاعَدَةَ إِيرَانَ وَحِزْبِ اللهِ لَهُمْ هِيَ فِي ظَاهِرِهَا مُسَاعَدَاتٌ بَرِيئَةٌ لَا يُرَادُ بِهَا إِلَّا وَجْهُ اللهِ، وَلَيْسَتْ مَشْرُوطَةً بِأَيِّ شَرْطٍ مَذْهَبِيٍّ أَوْ سِيَاسِيٍّ أَوْ غَيْرِهِ!!.

لَكِنْ مَنْ يَعْرِفُ مَنَاهِجَ الحَرَكَتَيْنِ وَأَفْكَارَهُمَا يُدْرُك أَنَّ القَنَاعَةَ بِخَطَرِ الرَّافِضَةِ وَبِحَقِيقَةِ انْحِرَافِهِمْ وَضَلَالِهِمْ ضَعِيفَةٌ عِنْدَ الحَرَكَتَيْنِ، تَبَعًا لِأَفْكَارِ الإِخْوَانِ المُسْلِمِينَ الرَّسْمِيَّةِ وَأَفْكَارِ الكَثِيرِ مِنْ مَرْجِعِيَّاتِهِمْ الفِكْرِيَّةِ مِثْلَ يُوسُفَ القَرَضَاوِيّ وَغَيْرِهِ، وَهَذَا هُوَ السَّبَبُ الرَّئِيسِيُّ لِعَدَمِ اكْتِرَاثِهِمْ بِالتَّحْذِيرَاتِ مِنْ خَطَرِ الرَّافِضَةِ، وَيَكْفِي أَنْ نَتَذَكَّرَ أَنَّ خَالِدَ مَشْعَل فِي العَامِ المَاضِي ٢٠٠٦م زَارَ إِيرَانَ وَقَدَّمَ طُقُوسَ العَزَاءَ عِنْدَ ضَرِيحِ الخُمِينِيّ، ثُمَّ قَالَ فِي تَصْرِيحٍ لِلإِعْلَامِ: «إِنَّ حَرَكَةَ حَمَاس تَعْتَبِرُ نَفْسَهَا الابْنَ الرُّوحِيَّ لِلإِمَامِ الخُمِينِيّ»!. وَأَمَّا حَرَكَةُ الجِهَادِ الإِسْلَامِيِّ فَهِيَ أَكْثَرُ قُرْبًا وَمَيْلًا إِلَى الرَّافِضَةِ مُنْذُ أَيَّامِ مُؤَسِّسِهَا فَتْحِي الشِّقَاقِيّ[1]، [فَقَدْ] كَانَ مِنْ المُعْجَبِينَ إِعْجَابًا شَدِيدًا

---

(١) فَتْحِي إِبْرَاهِيم عَبْد العَزِيز الشِّقَاقِيّ: مُؤَسِّسُ حَرَكَةِ الجِهَادِ الإِسْلَامِيّ، وُلِدَ فِي عَامِ ١٩٥١م فِي قِطَاعِ غَزَّةَ بِفَلَسْطِينَ، دَرَسَ فِي جَامِعَةِ بِير زَيْت وَتَخَرَّجَ مِنْهَا ثُمَّ الْتَحَقَ بِكُلِّيَّةِ الطِّبِّ بِجَامِعَةِ الزَّقَازِيق بِمِصْرَ وَتَخَرَّجَ مِنْهَا، وَتَأَثَّرَ فِي مِصْرَ بِفِكْرِ الإِخْوَانِ المُسْلِمِينَ، وَكَانَ مُعْجَبًا بِالثَّوْرَةِ الإِيرَانِيَّةِ، وَأَلَّفَ كِتَابًا بِعُنْوَانِ «الخُمِينِيّ: الحَلُّ الإِسْلَامِيّ وَالبَدِيلُ» الَّذِي اعْتُقِلَ بِسَبَبِهِ عَامَ ١٩٧٩م بِمِصْرَ، وَقَدْ اغْتِيلَ =

بِالخُمِينِيِّ وَثَوْرَتِهِ وَأَفْكَارِهِ، وَشَدِيدَ المَدْحِ لَهُ وَالإِكْبَارِ، وَلَازَالَ بَعْضُ قِيَادَاتِ الحَرَكَةِ سَائِرِينَ عَلَى نَفْسِ النَّهْجِ!.

فَالمُشْكِلَةُ إِذًا هِيَ مُشْكِلَةٌ مَنْهَجِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ دِينِيَّةٌ قَبْلَ كُلِّ شَيْءٍ، وَلَيْسَتْ مَسْأَلَةَ ضَرُورَةٍ وَحَاجَةٍ سِيَاسِيَّةٍ. نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ أَحْوَالَ المُسْلِمِينَ.



خَاتِمَةٌ:

وَإِذَا كُنَّا قَدْ اقْتَنَعْنَا بِأَنَّ حِزْبَ اللهِ اللُّبْنَانِيَّ مَا هُوَ إِلَّا حِزْبٌ شِيعِيٌّ طَائِفِيٌّ مُتَعَصِّبٌ يَخْدُمُ الاسْتِرَاتِيجِيَّةَ الشِّيعِيَّةَ الخُمِينِيَّةَ الكُبْرَى، فَلَا دَاعِي لِلتَّطْوِيلِ فِي مَسَائِلَ مِنْ قَبِيلِ، هَلْ بِالفِعْلِ حِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيُّ يُقَاوِمُ المُحْتَلَّ الإِسْرَائِيلِيّ؟، وَهَلْ فِعْلًا سَعَى وَيَسْعَى حِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيُّ لِمَنْعِ وُجُودِ أَيِّ قُوَّةٍ سُنِّيَّةٍ مُقَاوِمَةٍ لِليَهُودَ فِي لُبْنَانَ وَعَلَى الحُدُودِ الشَّمَالِيَّةِ لِدَوْلَةِ اليَهُودِ؟، وَهَلْ كَانَ ذَلِكَ نَاتِجًا عَنِ اتِّفَاقَاتٍ دُوَلِيَّةٍ أَمْرِيكِيَّةٍ سُورِيَّةٍ، وَبَنْدًا مِنْ بُنُودِ اتِّفَاقِ الطَّائِفِ[1] غَيْرِ

=

بِوَاسِطَةِ المُوسَادِ الإِسْرَائِيلِيِّ أَثْنَاءَ وُجُودِهِ فِي مَالطَا.

(١) اتِّفَاقُ الطَّائِفُ ١٩٨٩م: هُوَ اتِّفَاقٌ عُقِدَ فِي مَدِينَةِ الطَّائِفِ السُّعُودِيَّةِ فِي الثَّلَاثِينَ مِنْ شَهْرِ أَيْلُول/ سِبْتَمْبِر لِعَامِ ١٩٨٩م، وَقَدْ ضَمَّ مُمَثِّلِينَ عَنْ جَمِيعِ الفَصَائِلِ وَالأَحْزَابِ اللُّبْنَانِيَّةِ بِهَدَفِ إِنْهَاءِ الحَرْبِ الأَهْلِيَّةِ اللُّبْنَانِيَّةِ بِعَدَ حَوَالَيّ خَمْسَةِ عَشَرَ عَامًا مِنْ انْدِلَاعِهَا، وَذَلِكَ بِوَسَاطَةٍ سُعُودِيَّةٍ.

المُعْلَنَةِ؟، وَمَا شَابَهَ ذَلِكَ مِنْ المَسَائِلِ وَالأَسْئِلَةِ الكَثِيرَةِ، فَسَوَاءً كَانَ ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَكُنْ، فَنَحْنُ لَا نَحْتَاجُ إِلَيْهِ كَثِيرًا، إِنَّمَا يُحْتَاجُ إِلَى مِثْلِ هَذَا عَلَى أَقْصَى حَدٍ لِشَيْءٍ مِنْ الاسْتِئْنَاسِ فَقَط، ثُمَّ - وَهِيَ الحَاجَةُ الأَمَسُّ- قَدْ يُحْتَاجُ إِلَيْهِ لِإِقْنَاعِ بَعْضِ ضُعَفَاءِ الدِّينِ وَالفَهْمِ الدِّينِيِّ مِمَّنْ لَا يَقْتَنِعُونَ إِلَّا بِالمَادِّيَّاتِ وَالوَثَائِقِ الرَّسْمِيَّةِ وَبِادِّعَاءَاتِ اكْتِشَافِ الأَسْرَارِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا يَخْدَعُ الضُّعَفَاءَ، فَهَؤُلَاءِ قَدْ يَحْسُنُ أَنْ تَذْكُرَ لَهُمْ تَنَاقُضَاتِ حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ وَمَفَاسِدِهِ السِّيَاسِيَّةِ المَحْسُوسَةِ الظَّاهِرَةِ.

فَمِنْ تَنَاقُضَاتِ هَذَا الحِزْبِ وَمَفَاسِدِهِ السِّيَاسِيَّةِ الظَّاهِرَةِ المَحْسُوسَةِ:

- مَوْقِفُ الحِزْبِ مِنْ مَجَازِرِ صَبْرَا وَشَاتِيلَا(١) وَبُرْجِ البَرَاجْنَةِ(٢) فِي أَوَاسِطِ

(١) مَذْبَحَةُ صَابْرَا وَشَاتِيلَا: مَذْبَحَةٌ قَامَ بِهَا حِزْبُ الكَتَائِبِ اللُبْنَانِيِ وَالجَيْشُ اللُّبْنَانِيّ فِي جَنُوبِ لُبْنَانَ بِالتَّعَاوُنِ مَعَ الجَيْشِ الإِسْرَائِيلِيّ فِي حَقِّ اللَّاجِئِينَ الفَلَسْطِينِيِّينَ فِي مُخَيَّمَيّ صَابْرَا وَشَاتِيلَا فِي السَّادِسِ عَشَر مِنْ شَهْرِ أَيْلُول/ سِبْتَمْبِرِ لِعَامِ ١٩٨٢م. وَكَانَتْ مُهِمَّةُ الجَيْشِ الإِسْرَائِيلِيّ حِصَارَ المُخَيَّمَيْنِ وَإِحْكَامَ المَدَاخِلِ وَالمَخَارِجِ وَإِضَاءَةَ سَمَاءِ المُخَيَّمَيْنِ لَيْلًا، حَيْثُ اسْتَمَرَّتْ المَذْبَحَةُ بِحَقِّ الأَطْفَالِ وَالنِّسَاءِ وَالشُّيُوخِ وَالعُزَّلِ لِمُدَّةِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مُتَوَاصِلَةٍ، وَتَفَاوَتَتْ التَّقْدِيرَاتُ حَوْلَ أَعْدَادِ ضَحَايَا هَذِهِ المَذْبَحَةِ وَهِيَ فِي حُدُودِ ثَلَاثَةِ آلَافِ قَتِيلٍ.

(٢) مُخَيَّمُ بُرْجِ البَرَاجْنَةِ: مُخَيَّمٌ لِلَّاجِئِينَ الفَلَسْطِينِيِّينَ فِي العَاصِمَةِ اللُّبْنَانِيَّةِ بَيْرُوت، أُنْشِئَ فِي عَامِ ١٩٤٨م، وَهُوَ أَكْبَرُ مُخَيَّمٍ فِي لُبْنَانَ، اشْتُهِرَ هَذَا المُخَيَّمُ بِارْتِفَاعِ نِسْبَةِ الفَقْرِ وَالمَرَضِ بَيْنَ سُكَّانِهِ مِنْ الفَلَسْطِينِيِّينَ، وَقَدْ تَعَرَّضَ لِكَثِيرٍ مِنْ الأَزْمَاتِ وَالمَجَازِرِ فِي أَثْنَاءِ الحَرْبِ الأَهْلِيَّةِ اللُّبْنَانِيَّةِ فِي فَتْرَةِ الثَّمَانِينِيَّاتِ.

الثَّمَانِينِيَّاتِ حِينَ تَوَلَّتْ حَرَكَةُ أَمَلٍ الشِّيعِيَّةِ - بِالتَّعَاوُنِ مَعَ حِزْبِ الكَتَائِبِ المَارُونِيِّ[1]، وَبِرِعَايَةٍ يَهُودِيَّةٍ - أَكْبَرَ المَجَازِرِ فِي حَقِّ المُهَاجِرِينَ الفَلَسْطِينِيِّينَ اللَّاجِئِينَ، وَأَكْثَرُهُمْ كَانُوا مِنْ الضَّعَفَةِ أَطْفَالًا وَنِسَاءً وَشُيُوخًا، إِذْ إِنَّ مُعْظَمَ المُقَاتِلِينَ كَانُوا قَدْ خَرَجُوا مِنْ المُخَيَّمَاتِ أَوْ قُتِلُوا دِفَاعًا عَنْهَا، وَوَقَفَ حِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ - الَّذِي كَانَ يَوْمَهَا حَدِيثَ النَّشْأَةِ مُنْفَصِلًا عَنْ حَرَكَةِ أَمَلٍ وَمُنَافِرًا لَهَا - مُتَفَرِّجًا عَلَى الأَقَلِّ إِنْ لَمْ يَكُنْ قَدْ شَارَكَ فِعْلًا، كَمَا هِيَ عَادَةُ الرَّافِضَةِ حِينَ يَتَعَلَّقُ الأَمْرُ بِقَتْلِ أَهْلِ السُّنَّةِ، مُتَعَلِّلًا بِأَنَّ ظُرُوفًا سِيَاسِيَّةً كَانَتْ تَحُولُ دُونَ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا، وَهُوَ مِثَالٌ مِنْ الأَمْثِلَةِ غَيْرِ المَحْصُورَةِ لِقِلَّةِ دِينِ هَؤُلَاءِ القَوْمِ وَعَدَمِ غِيرَتِهِمْ عَلَى مَحَارِمِ اللهِ وَعَدَمِ تَمَعُّرِ وُجُوهِهِمْ فِي اللهِ وَحِينَ تُنْتَهَكُ حُرُمَاتِ اللهِ، بَلْ إِنَّمَا يَغْضَبُونَ لِلطَّائِفَةِ وَالعُصْبَةِ لَا غَيْرَ!.

- تَرْشِيحُ حِزْبِ اللهِ لِلْمُجْرِمِ إِيلِي احْبِيقَةَ النَّصْرَانِيِّ المَارُونِيِّ[2] أَكْثَرَ مِنْ مَرَّةٍ

(١) حِزْبُ الكَتَائِبِ المَارُونِيّ: وَهُوَ حِزْبُ الكَتَائِبِ اللُّبْنَانِيَّةِ، وَسَتَأْتِي الإِشَارَةُ إِلَيْهِ لَاحِقًا، وَهُوَ حِزْبٌ سِيَاسِيٌّ لُبْنَانِيٌّ وَلَهُ جَنَاحٌ عَسْكَرِيٌّ مُسَلَّحٌ، وَهُوَ حِزْبٌ صَلِيبِيٌّ مَارُونِيّ أَيْ يَتْبَعُ الكَنِيسَةَ المَارُونِيَّةِ نِسْبَةً إِلَى القِدِّيسِ مَارُون.

(٢) إِلْيَاس جُوزِيف حبيقَه: أَحَدُ مُجْرِمِي الحَرْبِ اللُّبْنَانِيِّينَ، وُلِدَ فِي الثَّانِي وَالعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ سِبْتَمْبَر لِعَامِ ١٩٥٦م، لَهُ مُشَارَكَاتٌ سِيَاسِيَّةٌ وَعَسْكَرِيَّةٌ وَاسِعَةٌ، فَقَدْ بَدَأَ كَعُضْوٍ فِي حِزْبِ الكَتَائِبِ المَارُونِيّ، وَعِنْدَمَا تَشَكَّلَ الجَيْشُ اللُّبْنَانِيُّ الْتَحَقَ بِهِ عَامَ ١٩٧٩م، وَتَرَقَّى إِلَى أَنْ أَصْبَحَ مَسْؤُولًا اسْتِخْبَارَاتِيًا فِي الجَيْشِ، ثُمَّ قَائِدًا عَامًّا لِلجَيْشِ بَعْدَ انْقِلَابٍ شَارَكَ فِيهِ ضِدَّ قَائِدِ الجَيْشِ آنَذَاكَ. كَانَ ضَلِيعًا فِي =

عَلَى قَوَائِمِهِ لِلانْتِخَابَاتِ البَرْلَمَانِيَّةِ، رُغْمَ أَنَّهُ مِنْ أكَابِرِ مُجْرِمِي المَجَازِرِ المَذْكُورَةِ، أَخْزَاهُ اللهُ وَأَمْثَالَهُ!.

- وَكَذَلِكَ تَحَالُفُهُمْ مَعَ نَبِيهِ بِرِّي[1] وَهُوَ مِنْ رُؤُوسِ مُجْرِمِي تِلْكَ المَجَازِرِ أَيْضًا، بِالإِضَافَةِ إِلَى كُفْرِهِ وَعَلْمَانِيَّتِهِ وَإِجْرَامِهِ الكَثِيرِ، فَهُمْ لَا يُبَالُونَ بِدِينٍ وَلَا كُفْرٍ وَلَا إِيمَانٍ، مَادَامَ الشَّخْصُ مُنْتَمِيًا إِلَى طَائِفَتِهِمْ أَوْ حَلِيفًا لَهُمْ أَوْكَانُوا يَرَوْنَ فِي قُرْبِهِ مَصْلَحَةً لِطَائِفَتِهِمْ وَأَجِنْدَتِهَا.

- كَوْنُ الحِزْبُ كَالآلَةِ لِلدَّوْلَتَيْنِ الإِيرَانِيَّةِ وَالسُّورِيَّةِ، وَتَبَعِيَّتِه لَهُمَا، وَخِدْمَتِهِ لِمَصَالِحِهِمَا وَسِيَاسَاتِهِمَا، وَهَذَا فِي غَايَةِ الوُضُوحِ، وَمَنْ لَا يُبْصِرُ ذَلِكَ فَلَنْ يُبْصِرَ شَيْئًا!. وَالمَعْلُومَاتُ المَنْشُورَةُ وَالمُعْلَنَةُ عَنْ تَلَقِّي الحِزْبِ لِلأَمْوَالِ الطَّائِلَةِ مِنْ إِيرَانَ وَلِلتَّسْلِيحِ وَغَيْرِهِ مِنْ الدَّعْمِ لَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ.

- الوَثَائِقُ وَالأَخْبَارُ وَالشَّهَادَاتُ الكَثِيرَةُ المُفِيدَةُ لِحَقِيقَةِ مَنْعِ الحِزْبِ أَيَّ

=

مَجْزَرَةِ صَابْرَا وَشَاتِيلَا عَامَ ١٩٨٢م. قُتِلَ المُجْرِمُ فِي الرَّابِعِ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ يَنَايِرَ لِعَامِ ٢٠٠٢ عِنْدَمَا قَرَّرَ فَضْحِ بَعْدَ جَرَائِمِ الحَرْبِ لِلجَيْشِ الإِسْرَائِيلِيِّ وَالفَصَائِلَ المُشَارِكَةِ فِي الحَرْبِ الأَهْلِيَّةِ اللُّبْنَانِيَّةِ.

(١) نَبِيه مُصْطَفَى بِرِّي: أَحَدُ مُجْرِمِي الحَرْبِ وَالسِّلْمِ اللُّبْنَانِيِّينَ، وُلِدَ فِي الثَّامِنِ وَالعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ يَنَايِرَ لِعَامِ ١٩٣٨م، شَغَلَ العَدِيدَ مِنْ المَنَاصِبِ الوِزَارِيَّةِ وَرِئَاسَةِ مَجْلِسِ النُّوَّابِ اللُّبْنَانِيِّ، كَانَتْ تَرْبُطُهُ عِلَاقَةٌ وَطِيدَةٌ بِالرَّافِضِيِّ مُوسَى الصَّدْرِ وَانْضَمَّ إِلَى حَرَكَةِ أَفْوَاجِ المُقَاوَمَةِ اللُّبْنَانِيَّةِ الرَّافِضِيَّة أَمَل، وَكَانَ عُضْوًا بَارِزًا فِيهَا.

وُجُودِ مُقَاوِمٍ وَمُجَاهِدٍ، وَلَا سِيَّمَا الوُجُودَ السُّنِّيَ، عَلَى الحُدُودِ الشَّمَالِيَّةِ لِإِسْرَائِيلَ، أَيْ فِي مَنَاطِقَ جَنُوبِ لُبْنَانَ، وَأَنَّ ذَلِكَ كُلَّهُ إِنَّمَا هُوَ نَتِيجَةً لِاتِّفَاقَاتٍ مَعْقُودَةٍ مَعَ سُورِيَّا وَمَعَ أَمْرِيكَا وَحَتَّى إِسْرَائِيلَ، تَرَافَقَتْ مَعَ مَصْلَحَةِ الحِزْبِ نَفْسِهِ، لِيَنْفَرِدَ بِالسَّاحَةِ وَبِلَقَبِ المُقَاوَمَةِ وَصِنَاعَةِ المَجْدِ وَكَسْبِ الشَّعْبِيَّةِ فِي الأُمَّةِ!.

- وَمِنْ هُنَا، إِلْقَاؤُهُمْ القَبْضِ عَلَى كُلِّ مَنْ يُحَاوِلُ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ الفَلَسْطِينِيِّينَ أَوْ اللُّبْنَانِيِّينَ أَنْ يُجَاهِدَ العَدُوَّ اليَهُودِيَّ مِنْ جِهَةِ جَنُوبِ لُبْنَانَ، وَقَدْ قَبَضُوا بِالفِعْلِ عَلَى كَثِيرِينَ وَسَلَّمُوهُمْ إِمَّا لِسُورِيَّا أَوْ لِلأَمْنِ اللُّبْنَانِيِّ، وَمِمَّنْ ذَكَرَ ذَلِكَ صُبْحِي الطُّفَيْلِيّ[1] وَغَيْرُهُ، بِالإِضَافَةِ إِلَى شَهَادَاتٍ خَاصَّةٍ عِنْدَنَا فِي ذَلِكَ.

- قَبُولُ الحِزْبِ بِالقَرَارِ الصَّادِرِ عَنْ الأُمَمِ المُتَّحِدَةِ رَقَمْ (١٧٠١) وَتَعَهُّدُهُ بِالحِفَاظِ عَلَى سَلَامَةِ القُوَّاتِ الدُّوَلِيَّةِ وَاسْتِنْكَارِهِ لِمُهَاجَمَتِهِمْ!. وَهَذَا يُكَذِّبُ دَعَاوِيهِ بِالحِرْصِ عَلَى تَحْرِيرِ فَلَسْطِينَ؛ إِذْ كَيْفَ يَقْبَلُ بِوُجُودِ قُوَّةٍ تَحُولُ بَيْنَ المُجَاهِدِينَ فِي لُبْنَانَ وَفَلَسْطِينَ؟، وَقَدْ كَانَ أَشْرَفَ لِهَذَا الحِزْبِ أَنْ يَتَحَوَّلَ إِلَى حَرَكَةِ مُقَاوَمَةٍ سِرِّيَّةٍ لَوْ كَانَ صَادِقًا، بَدَلًا مِنْ أَنْ يَقْبَلَ بِهَذَا

---

(١) ذَكَرَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ– إِيرَادَ ذَلِكَ فِي: «صَحِيفَةِ الشَّرْقِ الأَوْسَطِ،العدد٩٠٦٧، ٢٥ سِبْتَمِبْر ٢٠٠٣م».



القَرَارِ لِيُحَافِظَ عَلَى وُجُودِهِ كَقُوَّةٍ سِيَاسِيَّةٍ مُعْتَرَف بِهَا رَسْمِيًّا أَوْ فِعْلِيًّا.

- مَا فِي تَارِيخِ الحِزْبِ مِنْ نِقَاطٍ سَوْدَاءَ وَفَظَائِعَ وَلَاسِيَّمَا فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِعَمَلِيَّاتِ التَّهْجِيرِ لِلسُّنَّةِ مِنْ ضَاحِيَةِ بَيْرُوتِ الجَنُوبِيَّةِ فِي النِّصْفِ الثَّانِي مِنْ الثَّمَانِينِيَّاتِ، وَعَمَلِيَّاتِ التَقْتِيلِ وَالاغْتِيَالَاتِ وَغَيْرِهَا.

- أَمَّا مَوْقِفُ الحِزْبِ مِنْ القَضِيَّةِ العِرَاقِيَّةِ [فَهُوَ] مِنْ الأُمُورِ الوَاضِحَةِ الدَّلَالَةِ الَّتِي يَنْبَغِي أَلَّا تَفُوتُ عَلَى مُتَأَمِّلٍ.

- وَكَذَا مُسَاعَدَتُهُ لِلمِلِيشْيَاتِ الشِّيعِيَّةِ فِي العِرَاقِ مِثْلَ جَيْشِ المَهْدِيِّ وَفَيْلَقِ بَدْرٍ وَتَدْرِيبِهِ لِعَنَاصِرِهِمَا الَّتِي تَتَوَلَّى قَتْلَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَكَوَادِرِهِمْ، وَهُمَا المُنَظَّمَتَانِ اللَّتَانِ انْبَثَقَتْ مِنْهُمَا فِرَقُ المَوْتِ الَّتِي ارْتَكَبَتْ مَا لَا يُحْصَى مِنْ المَجَازِرِ فِي أَهْلِ السُّنَّةِ!.

- وَفِي مُقَابِلِ ذَلِكَ مَوْقِفُ الحِزْبِ وَزَعِيمِهِ حَسَنِ نَصْر اللهِ مِنْ المُجَاهِدِينَ وَالمُقَاوَمَةِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي العِرَاقِ، وَقَدْ وَصَفَهُمْ فِي بَعْضِ المُنَاسَبَاتِ قَرِيبًا بِأَنَّهُمْ وَهَّابِيَّةٌ تَكْفِيرِيُّونَ، وَبِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الأَوْصَافِ الَّتِي يَسْتَعْمِلُهَا الشِّيعَةُ فِي وَصْفِ أَبْطَالِ وَصَنَادِيدِ مُجَاهِدِي أَهْلِ السُّنَّةِ أَهْلِ الاسْتِقَامَةِ وَأَهْلِ المَعْرِفَةِ بِضَلَالِ الشِّيعَةِ وَشِرْكِهِمْ وَمُرُوقِهِمْ!.

- وَلِيَتَأَمَّلَ أَيْضًا فِي حَسَنِ نَصْر اللهِ وَخِطَابَاتِهِ الطَّوِيلَةِ الَّتِي تَسْتَمِرُّ مَا بَيْنَ

السَّاعَةِ وَالسَّاعَتَيْنِ وَأَكْثَرَ، لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا، مَا خَلَا الافْتِتَاحَ بِالبَسْمَلَةِ الَّتِي تَعَوَّدُوا عَلَيْهَا وَيَجْعَلُونَهَا كَالعُنْوَانِ عَلَى انْتِمَائِهِمْ الإِسْلَامِيِّ - زَعَمُوا -، وَنَحْوَهَا مِنْ الكَلِمَاتِ، وَلَا يَذْكُرُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللهِ وَلَا حَدِيثًا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَلَا يَذْكُرُ الجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ كَمَا شَرَعَهُ اللهُ وَأَحَبَّهُ، رُغْمَ عَشَرَاتِ بَلْ مِئَاتِ الآيَاتِ فِي القُرْآنِ الوَارِدَةِ فِي الأَمْرِ بِالجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالتَّرْغِيبِ فِيهِ وَبَيَانِ فَضْلِهِ، وَفَضْلِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ!. وَأَمَّا أَحَادِيثُ النَّبِيِّ ﷺ فَمِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ لَا يَكَادُ يُحْصَى! [أَيْ لِقِلَّتِهِ لَا لِكَثْرَتِهِ]. فَهَلْ هَذَا زَعِيمٌ إِسْلَامِيٌّ؟ أَمْ أَنَّهُ زَعِيمُ المُنَافِقِينَ الَّذِينَ لَا يَذْكُرُونَ اللهَ إِلَّا قَلِيلًا؟!.

- وَانْظُرْ إِلَى تَحَالُفِهِمْ الآنَ مَعَ مِيشِيل عَوْن(١) وَغَيْرِهِ مِنْ الكَفَرَةِ وَالفَاسِدِينَ فِي مُعَارَضَتِهِمْ لِلحُكُومَةِ اللُّبْنَانِيَّةِ، وَانْظُرْ مَا فِي أَثْنَاءِ اعْتِصَامَاتِهِمْ فِي السَّاحَاتِ وَتَظَاهُرَاتِهِمْ مِنْ الفَسَادِ وَاخْتِلَاطِ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالشَّبَابِ بِالفَتَيَاتِ لَيْلَ نَهَارٍ وَمَا فِي ضِمْنِ ذَلِكَ مِنْ مَخَازِي يَنْدَى لَهَا الجَبِينُ

---

(١) مِيشَال عَوْن: أَحَدُ أَبْرَز القَادَةِ العَسْكَرِيِّينَ وَالسِّيَاسِيِّينَ اللُّبْنَانِيِّينَ فِي القَرْنِ المَاضِي، وُلِدَ فِي السَّابِعَ عَشَرَ مِنْ شَهْرِ فُبْرَايِر لِعَامِ ١٩٣٢م، الْتَحَقَ فِي السِّلْكِ العَسْكَرِيّ عَامَ ١٩٥٥م وَتَرَقَّى فِي المَنَاصِبِ إِلَى أَنْ وَصَلَ إِلَى مَنْصِبِ القَائِدِ العَامِّ لِلجَيْشِ اللُّبْنَانِيّ فِي الثَّالِثِ وَالعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ يُونْيُو لِعَامِ ١٩٨٤م. شَغَلَ مَنْصِبَ رَئِيسِ الوُزَرَاءِ فِي أَوَّلِ حُكُومَةٍ تَشَكَّلَتْ بَعْدَ انْتِهَاءِ الحَرْبِ الأَهْلِيَّةِ، وَكَانَ رَئِيسًا لِلتَّيَّارِ الوَطَنِيّ الحُرِّ أَوْ مَا يُعْرَفُ بِالتَّيَّارِ العُونِيّ.

وَيُسْتَحْيَى مِنْ ذِكْرِهَا، وَكَيْفَ أَنَّ حِزْبَ اللهِ اللُّبْنَانِيَّ جُزْءٌ مِنْ رُعَاتِهَا وَالقَائِمِينَ عَلَيْهَا وَالسَّاكِتِينَ عَنْهَا، فِي سَبِيلِ مَصْلَحَتِهِمْ المُتَوَهَّمَةِ، فَهَلْ تَرَى دِينًا عِنْدَ هَؤُلَاءِ، وَمُرَاقَبَةً للهِ تَعَالَى وَنَظَرًا لِلْيَوْمِ الآخِرِ؟ كَلَّا وَاللهِ!.

ثُمَّ لِيَسْأَلْ الإِنْسَانُ نَفْسَهُ: هَلْ حِزْبُ اللهِ اللُّبْنَانِيُّ يُرِيدُ وَجْهَ اللهِ بِحُرُوبِهِ وَمُقَاوَمَتِهِ وَمَسَاعِيهِ؟!، وَلْيَتَأَمَّلْ فِي الجَوَابِ وَيَبْحَثْ عَنْهُ[1]. وَالأَمْثِلَةُ كَثِيرَةٌ جِدًّا لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُرَكِّزَ عَلَى فَسَادِ هَذَا الحِزْبِ وَطَائِفَتِهِ بِالدَّلَالَاتِ المَحْسُوسَةِ الظَّاهِرَةِ، وَمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِكُلِّ ذَلِكَ فَلَنْ يَقْنَعَ بِشَيْءٍ!



فِتْنَةٌ وَابْتِلَاءٌ:

وَلَابُدَّ أَنْ يَعْلَمَ المُسْلِمُ أَنَّ هَذَا الحِزْبَ - حِزْبَ اللهِ اللُّبْنَانِيَّ - وَمُقَاوَمَتَهُ وَأَعْمَالَهُ الَّتِي ظَاهِرُهَا البُطُولَةُ وَمُقَاوَمَةُ المُحْتَلِّ الغَاصِبِ، وَالدِّفَاعُ عَنْ الأَرْضِ وَالدِّينِ وَالعِرْضِ... أَنَّهَا كُلَّهَا فِتْنَةٌ وَابْتِلَاءٌ عَظِيمٌ يَخْتَبِرُ اللهُ بِهِ العِبَادَ، لِيَنْظُرَ اللهُ تَعَالَى - وَهُوَ عَالِمُ الغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ- كَيْفَ نَعْمَلُ وَمَنْ الَّذِي يَخْتَارُ اللهَ تَعَالَى وَمَا عِنْدَهُ وَيَكُونُ مَعَ الحَقِّ وَيَدُورُ مَعَهُ حَيْثُ دَارَ، وَيَنْصُرُ اللهَ وَدِينَهُ وَالتَّوْحِيدَ

---

(١) وَرَدَتْ الجُمْلَةُ السَّابِقَةُ قَبْلَ مَوْضِعِهَا هَذَا بِقَلِيلٍ فِي الأَصْلِ، وَقَدْ آثَرْنَا إِرْجَاءَهَا حِفَاظًا عَلَى تَسَلْسُلِ مُتَنَاقِضَاتِ حِزْبِ اللهِ.

وَسُنَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَمَنْ الَّذِي تَسْتَهْوِيهُ البُطُولَاتُ الجَوْفَاءُ، بُطُولَاتُ عَنْتَرَةَ بْنِ شَدَّادَ وَكُلَيْبٍ وَالمُهَلْهَلِ وَمَاوِتْسِي تُونْج وَجِيفَارَا وَكَاسْتُرُو وَأَمْثَالُهُمْ.

وَهَكَذَا الفِتْنَةُ بِثَوْرَةِ الخُمِينِيّ، فَإِنَّهَا مِنْ أَعْظَمِ الفِتَنِ عَلَى المُسْلِمِينَ فِي التَّارِيخِ الحَدِيثِ، لَعَلَّهَا - بِالنِّسْبَةِ إِلَى كَثِيرٍ مِنْ النَّاسِ - أَشَدُّ مِنْ فِتْنَةِ الاسْتِعْمَارِ الغَرْبِيِّ الَّذِي احْتَلَّ بِلَادَ المُسْلِمِينَ فِي القَرْنَيْنِ المَاضِيَيْنِ، فَإِنَّ ذَلِكَ كَانَ عَدُوًا صَلِيبِيًّا كَافِرًا أَصْلِيًّا مَعْلُومًا كُفْرُهُ لَدَى عُمُومِ جُمْهُورِ المُسْلِمِينَ، لَكِنْ هَؤُلَاءِ الخُمِينِيَّةَ مُنَافِقُونَ زَنَادِقَةٌ اشْتَبَهَ أَمْرُهُمْ عَلَى جُمْهُورِ الأُمَّةِ وَتَلَبَّسُوا بِالإِسْلَامِ وَتَزَيُّوا بِزِيِّ الصَّلَاحِ وَالإِصْلَاحِ، وَلَبَسُوا مُسُوحَ النَّهْضَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَجِهَادَ العَدُوِّ الكَافِرَ!.

وَانْظُرْ مَا كَتَبَهُ الكَثِيرُونَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ مِمَّنْ انْخَدَعُوا بِثَوْرَةِ الخُمِينِيِّ فِي بَادِئِ الأَمْرِ ثُمَّ بَانَتْ لَهُمْ حَقِيقَتُهَا فِيمَا بَعْدُ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِمْ الشَّيْخُ أَسْعَد بيوض التَّمِيمِيّ الفَلَسْطِينِيّ، وَقَدْ كَتَبَ عَنْهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ وَغَيْرُهُ كَثِيرٌ: «عِنْدَمَا انْتَصَرَتْ الثَّوْرَةُ الإِيرَانِيَّةُ فِي نِهَايَةِ عَقْدِ السَّبْعِينِيَّاتِ مِنْ القَرْنِ المُنْصَرِمِ اسْتَبْشَرَ المُسْلِمُونَ فِي مَشَارِقِ الأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا خَيْرًا، وَظَنُّوا أَنَّ فَجْرَ الإِسْلَامِ قَدْ بَزَغَ مِنْ جَدِيدٍ، وَأَنَّ تَحْرِيرَ فَلَسْطِينَ أَصْبَحَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، فَالْتَفُّوا حَوْلَهَا يَحْفُونَهَا بِعُقُولِهِمْ وَأَفْئِدَتِهِمْ وَمَشَاعِرِهِمْ، حَيْثُ إِنَّ هَذِهِ الثَّوْرَةَ كَانَتْ تَرْفَعُ شَعَارَاتٍ هِيَ ضَمِيرُ كُلِّ مُسْلِمٍ:



- **الأَوَّلُ**: الإِسْلَامُ.
- **الثَّانِي**: عَرَّفَتْ نَفْسَهَا بِأَنَّهَا ثَوْرَةُ المُسْلِمِينَ المُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ ضِدَّ الشَّيْطَانِ الأَكْبَرِ أَمْرِيكَا.
- **الثَّالِثُ**: تَحْرِيرُ فَلَسْطِينَ مِنْ اليَهُودِ.

حَتَّى إِنَّ كَثِيرًا مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَقَفُوا إِلَى جَانِبِهَا وَبَعْضُهُمْ مِنْ السَّلَفِيِّينَ أَصْحَابِ العَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ الَّتِي تَتَطَابَقُ مَعَ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ أَيْ مَعَ عَقِيدَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ ظَانِّينَ بِهَا خَيْرًا»[1].

وَلَابُدَّ لِلمُسْلِمِ أَنْ يَتَفَطَّنَ اليَوْمَ لِخَطَرِ هَؤُلَاءِ جَمِيعًا، وَيَعْرِفَ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ الحِقْدِ عَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ، لِأَنَّهُمْ تَرَبَّوْا عَلَى الحِقْدِ وَالبُغْضِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ، فَهُمْ يَحْقِدُونَ عَلَيْهِمْ أَكْثَرَ مِمَّا يَحْقِدُونَ عَلَى اليَهُودِ وَالنَّصَارَى، فَاليَهُودُ وَالنَّصَارَى شَأْنُهُمْ سَهْلٌ عِنْدَهُمْ، هُمْ كُفَّارٌ مَعْرُوفُونَ، وَيُمْكِنُ مُوَادَعَتُهُمْ وَمُصَالَحَتُهُمْ وَالتَّعَايُشُ مَعَهُمْ، لَكِنْ أَهْلَ السُّنَّةِ هُمْ العَدُوُّ الأَسَاسِيُّ وَالحَقِيقِيُّ لِلرَّافِضَةِ، وَالرَّافِضَةُ يَتَوَارَثُونَ ذَلِكَ جِيلًا عَنْ جِيلٍ وَيَتَرَبَّوْنَ عَلَيْهِ، بِوَاسِطَةِ مَجْمُوعَةٍ كَبِيرَةٍ مِنْ الشَّعَارَاتِ وَمَنْظُومَةٍ ثَقَافِيَّةٍ فِكْرِيَّةٍ وَأَدَبِيَّةٍ دِينِيَّةٍ مُتَكَامِلَةٍ تَدُورُ حَوْلَ مَحَاوِرَ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ هُمْ قَتَلَةُ الحُسَيْنِ وَأَنَّهُمْ غَاصَبُوا أَهْلَ البَيْتِ حَقَّهُمْ، وَأَنَّهُمْ

---

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «مَقَالٌ [بِعُنْوَانِ] «هَلْ الثَّوْرَةُ الإِيرَانِيَّةُ إِسْلَامِيَّةٌ أَمْ مَذْهَبِيَّةٌ قَوْمِيَّةٌ؟ لِمُحَمَّدِ أَسْعَد بيوض التَّمِيمِيّ».

ظَالَمُوا أَهْلَ البَيْتِ وَشِيعَتَهُمْ، وَأَنَّ شِيعَةَ آلِ البَيْتِ كَمَا يُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ سَيَثْأَرُونَ مِنْهُمْ يَوْمًا مَّا، وَأَنَّهُمْ فِي انْتِظَارِ مَهْدِيِّهِمْ الغَائِبِ فِي السِّرْدَابِ لِيَظْهَرَ وَلِيَقْتُلُوا مَعَهُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَيَنْتَقِمُوا مِنْهُمْ شَرَّ انْتِقَامٍ!!.

وَعِنْدَمَا يُرَدِّدُ الشِّيعَةُ: «يَا ثَارَ اللهِ، وَيَا ثَارَ الحُسَيْنِ»، وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ الشَّعَارَاتِ، إِنَّمَا يَقْصُدُونَ بِهَا فِي الحَقِيقَةِ أَهْلَ السُّنَّةِ، لَا غَيْرَ، مَهْمَا حَاوَلُوا أَنْ يُمَوِّهُوا وَيَكْذِبُوا وَيَسْتَعْمِلُوا التَّقِيَّةَ، فَلَيْسَ اليَهُودُ وَلَا النَّصَارَى هُمْ الَّذِينَ قَتَلُوا الحُسَيْنَ، بَلْ إِنَّمَا قَتَلَهُ - عِنْدَهُمْ وَبِحَسْبِ اعْتِقَادِهِمْ أَوْ بِحَسْبِ تَزْوِيرِهِمْ وَتَخْيِيلِهِمْ- أَهْلُ السُّنَّةِ، فَهُمْ يَنْتَظِرُونَ اليَوْمَ الَّذِي يَنْتَقِمُونَ فِيه مِنْهُمْ وَيَثْأَرُونَ!.

وَحَاشَا للهِ أَنْ يُحْسَبَ قَتْلُ الحُسَيْنِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، نَبْرَأُ إِلَى اللهِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ. وَمَا الحُسَيْنُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِلَّا صَحَابِيٌّ جَلِيلٌ وَإِمَامٌ مِنْ أَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ أَهْلِ السُّنَّةِ كَسَائِرِ الصَّحَابَةِ وَأَئِمَّةِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، مَعَ مَا اخْتَصَّ بِهِ مِنْ البِشَارَةِ بِالجَنَّةِ وَالبُنُوَّةِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ، وَإِنَّمَا كَانَ مَقْتَلُهُ فِتْنَةً أَرَادَ اللهُ بِهَا تَمْحِيصَ العِبَادِ، وَفِي ضِمْنِهَا حِكَمٌ للهِ بَالِغَةٌ. فَالحُسَيْنُ مِنْ أَئِمَّةِ المُسْلِمِينَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَمَقْتَلُهُ جَرَى فِي حَوَادِثَ سِيَاسِيَّةٍ وَاقْتِتَالٍ بَيْنَ المُسْلِمِينَ، كَانَ فِيهِ الحُسَيْنُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ هُوَ المُحِقُّ المُصِيبُ المُتَّقِي للهِ تَعَالَى، وَقَاتِلُوهُ هُمْ المُبْطِلُونَ الفَجَرَةُ الطُّغَاةُ الظَّلَمَةُ، وَبَاؤُوا بِالخُسْرَانِ. فَمَا شَأْنُ الشِّيعَةِ الرَّافِضَةِ؟، فَهُمْ لَا وُجُودَ لَهُمْ أَصْلًا إِلَّا فِيمَا ابْتَدَعَهُ الزَّنَادِقَةُ مِنْ الدِّينِ وَالانْتِسَابِ إِلَى آلِ البَيْتِ



زُورًا وَبُهْتَانًا، وَالحَمْدُ للهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، لَهُ الأَمْرُ وَحْدَهُ.



الشِّيعَةُ فِي لُبْنَانَ وَالعِرَاقِ: فُرْصَةٌ تَارِيخِيَّةٌ وَتَقَدُّمٌ أَمْ بِدَايَةُ النِّهَايَةِ:

يَظُنُّ الشِّيعَةُ أَنَّ هَذِهِ الفُرْصَةَ - المُتَاحَةَ لَهُمْ اليَوْمَ فِي العِرَاقِ وَإِلَى حَدٍّ مَّا فِي لُبْنَانَ وَفِي بَعْضِ البِلَادِ الأُخْرَى- فُرْصَتُهُمْ التَّارِيخِيَّةُ لِتَحْقِيقِ حُلْمِهِمْ الكَبِيرِ بِتَوَلِّي قِيَادَةِ الأُمَّةِ وَتَحْقِيقِ الغَلَبَةِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ، وَلَكِنَّهُمْ غَفَلُوا فِي غَمْرَةِ غُرُورِهِمْ وَسَكْرَتِهِمْ بِبَعْضِ الانْتِصَارَاتِ الجُزْئِيَّةِ المُؤَقَّتَةِ أَنَّهُمْ فِي نَفْسِ الوَقْتِ هُمْ يَنْكَشِفُونَ لِلأُمَّةِ، وَيَظْهَرُونَ أَمَامَهَا عَلَى حَقِيقَتِهِمْ الَّتِي طَالَمَا اجْتَهَدُوا فِي سَتْرِهَا وَالتَّكَتُّمِ عَلَيْهَا، فَالأُمَّةُ اليَوْمَ - بِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى وَحُسْنِ كَيْدِهِ تَعَالَى لِلمُسْلِمِينَ وَمَكْرِهِ بِالكَافِرِينَ وَالمُنَافِقِينَ، ثُمَّ بِمَا أَتَاحَتْهُ تِقْنِيَاتُ العَصْرِ مِنْ فَضَائِيَّاتْ وَإِنْتَرْنِت وَوَسَائِلَ مَعْلُومَاتٍ- صَارَتْ تَعْرِفُهُمْ جَيِّدًا وَتَتَفَطَّنُ لَهُمْ، وَقَدْ رَأَتْ مَا عِنْدَهُمْ مِنْ الدِّينِ المُبَدَّلِ وَالنُّوَاحِ السَّرْمَدِيِّ وَالشِّرْكِ بِاللهِ تَعَالَى، وَالمُحَادَّةِ لِدِينِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رضي الله عنهم!.



عِنْدَمَا يُنَادِي حَسَنُ نَصْرِ اللهِ الأُمَّةَ الإِسْلَامِيَّةَ:

عِنْدَمَا كَانَ حَسَنُ نَصْرِ اللهِ يُنَادِي فِي خِطَابَاتِهِ المُلْتَهِبَةِ المُسْلِمِينَ وَالأُمَّةَ

الإسْلَامِيَّةَ قَبْلَ سِنِينَ، كَانَ يَخْدَعُ بِنِدَائِهِ جَمَاهِيرَ المُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي مَشَارِقِ الأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا، الَّذِينَ ظَنُّوا بِهِ الظَّنَّ الحَسَنَ، وَحَسَبُوهُ مُجَاهِدًا يُقَاتِلُ اليَهُودَ...!، وَلكِنَّ ذَلِكَ لَمْ يَعُدْ يُجْدِي يَا حَسَن نَصْر اللهِ، فَقَدْ انْتَهَى زَمَنُ الخِدَاعِ وَالتَّلْبِيسِ، وَبَانَتْ الحَقَائِقُ وَظَهَرَتْ المَكْنُونَاتُ، فَلَوْ صَدَقْتَ اللَّهْجَةَ فَلَا يَسَعَكَ اليَوْمَ إلَّا أنْ تُنَادِي شِيعَتَكَ وَأَهْل مِلَّتِكَ الإثْنَى عَشْرِيَّةَ، فَقَدْ فَطَنَتْ الأُمَّةُ لَكَ بِحَمْدِ اللهِ!.

وَإنَّنِي أَظُنُّ - وَاللهُ أعْلَمُ- أَنَّ مَرْحَلَةَ الغَفْلَةِ السُّنِّيَّةِ قَدْ بَدَأَتْ تَتَلَاشَى، وَأعْقَبَتْهَا بِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى وَمِنَّتِهِ مَرْحَلَةُ اليَقَظَةِ وَالتَّفَطُّنِ وَالنُّهُوضِ. وَعَلَى وَجْهِ التَّقْرِيبِ يُمْكِنُ تَرْتِيبُ المَرَاحِلِ الَّتِي مَرَّتْ وَسَتَمُرُّ بِهَا أُمَّةُ الإسْلَامِ مَعَ الشَّأْنِ الرَّافِضِيِّ فِي عُصُورِهَا الأَخِيرَةِ كَالآتِي:

١. مَرْحَلَةُ الغَفْلَةِ السُّنِّيَّةِ، وَإنْ شِئْتَ فَقُلْ السُّبَاتَ، أَوْ حَتَّى المَوْتَ!.
٢. مَرْحَلَةُ التَّلْبِيسِ وَالغِشِّ وَالخِدَاعِ وَالانْخِدَاعِ.
٣. مَرْحَلَةُ الاتِّضَاحِ وَالافْتِضَاحِ الرَّافِضِيِّ.
٤. مَرْحَلَةُ الانْتِفَاشَةِ وَالغُرُورِ الرَّافِضِيِّ، وَلَاسِيَّمَا بَعْدَ سُقُوطِ نِظَامِ صَدَّامِ حُسَيْن، وَأيْضًا بِسَبَبِ نَجَاحَاتِ حِزْبِ اللهِ اللُّبْنَانِيِّ الظَّاهِرِيَّةِ المُؤَقَّتَةِ.
٥. مَرْحَلَةُ المُفَاصَلَةِ الكَامِلَةِ وَالبَيَانِ الوَاضِحِ.
٦. مَرْحَلَةُ المُوَاجَهَةِ، أَوْ المُتَارَكَةِ وَالمُعَايَشَةِ عَلَى مُفَاصَلَةٍ فِي أَحْسَنِ



الأَحْوَالِ.

٧. مَرْحَلَةُ الغَلَبَةِ لِلحَقِّ وَالتَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ، بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى.

وَإِنَّ مِنْ خَيْرِ البَشَرِيَّةِ جَمْعَاءَ أَنْ يَكُونَ الحَقُّ وَالتَّوْحِيدُ وَالسُّنَّةُ هُوَ الغَالِبُ وَالظَّاهِرُ، فَفِيهِ الرَّحْمَةُ وَالعَدْلُ وَالإِحْسَانُ، وَلَا وَاللهِ لَنْ يَكُونَ حَالٌ أَحْسَنَ مِنْهُ، وَإِنَّ أَهْلَ التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ لَهُمْ أَرْحَمُ بِالرَّافِضَةِ وَسَائِرِ أَهْلِ البِدَعِ وَالأَهْوَاءِ المُنْتَسِبِينَ إِلَى القِبْلَةِ مِنْ بَعْضِ هَؤُلَاءِ لِبَعْضٍ، وَهَذَا كَمَا شَهِدَتْ بِهِ دَلَائِلُ الشَّرْعِ شَهِدَتْ بِه أَيْضًا دَلَائِلُ الوَاقِعِ وَالتَّارِيخِ.

وَسَأَضْرِبُ هُنَا مِثَالًا وَاحِدًا فَقَط خَشْيَةَ التَّطْوِيلِ، وَأَخْتِمُ بِهِ هَذَا المَقَالَ، وَاخْتَرْتُ هَذَا المِثَالَ لِأَنَّ صَاحِبَهُ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى الرَّافِضَةِ وَأَعْظَمِ مَنْ فَضَحَهُمْ وَنَكَّلَ بِهِمْ بِالحُجَّةِ وَالبُرْهَانِ عَلَى مَدَارِ التَّارِيخِ الإِسْلَامِيِّ، وَهُوَ مِنْ أَبْغَضِ النَّاسِ عِنْدَ الرَّافِضَةِ، [وَهُوَ] شَيْخُ الإِسْلَامِ الإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الحَلِيمِ بِنْ تَيْمِيَةَ الحَرَّانِيّ رَحِمَهُ اللهُ. قَالَ رَحِمَهُ اللهُ فِي مِنْهَاجِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ بَعْدَ كَلَامٍ عَنْ مَخَازِي الرَّافِضَةِ فِي التَّارِيخِ وَوُقُوفِهِمْ دَائِمًا مَعَ أَعْدَاءِ اللهِ الغُزَاةِ مِنْ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالتَّتَارِ وَغَيْرِهِمْ وَمُعَاوَنَتِهِمْ لَهُمْ عَلَى المُسْلِمِينَ، قَالَ: «وَمَعَ هَذَا فَأَهْلُ السُّنَّةِ يَسْتَعْمِلُونَ مَعَهُمُ الْعَدْلَ وَالإِنْصَافَ وَلَا يَظْلِمُونَهُمْ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ حَرَامٌ مُطْلَقًا كَمَا تَقَدَّمَ، بَلْ أَهْلُ السُّنَّةِ لِكُلِّ طَائِفَةٍ مِنْ هَؤُلَاءِ خَيْرٌ مِنْ بَعْضِهِمْ لِبَعْضٍ، بَلْ هُمْ لِلرَّافِضَةِ خَيْرٌ وَأَعْدَلُ مِنْ بَعْضِ الرَّافِضَةِ لِبَعْضٍ. وَهَذَا مِمَّا

يَعْتَرِفُونَ هُمْ بِهِ، وَيَقُولُونَ: أَنْتُمْ تُنْصِفُونَنَا مَا لَا يُنْصِفُ بَعْضُنَا بَعْضًا. وَهَذَا لِأَنَّ الْأَصْلَ الَّذِي اشْتَرَكُوا فِيهِ أَصْلٌ فَاسِدٌ مَبْنِيٌّ عَلَى جَهْلٍ وَظُلْمٍ، وَهُمْ مُشْتَرِكُونَ فِي ظُلْمِ سَائِرِ الْمُسْلِمِينَ، فَصَارُوا بِمَنْزِلَةِ قُطَّاعِ الطَّرِيقِ الْمُشْتَرِكِينَ فِي ظُلْمِ النَّاسِ. وَلَا رَيْبَ أَنَّ الْمُسْلِمَ الْعَالِمَ الْعَادِلَ أَعْدَلُ عَلَيْهِمْ وَعَلَى بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ. وَالْخَوَارِجُ تُكَفِّرُ أَهْلَ الْجَمَاعَةِ، وَكَذَلِكَ أَكْثَرُ الْمُعْتَزِلَةِ يُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ وَكَذَلِكَ أَكْثَرُ الرَّافِضَةِ وَمَنْ لَمْ يُكَفِّرْ فَسَّقَ. وَكَذَلِكَ أَكْثَرُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ يَبْتَدِعُونَ رَأْيًا، وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِيهِ، وَأَهْلُ السُّنَّةِ يَتَّبِعُونَ الْحَقَّ مِنْ رَبِّهِمُ الَّذِي جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ، وَلَا يُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِيهِ، بَلْ هُمْ أَعْلَمُ بِالْحَقِّ وَأَرْحَمُ بِالْخَلْقِ، كَمَا وَصَفَ اللهُ بِهِ الْمُسْلِمِينَ بِقَوْلِهِ: ﴿ **كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١١٠]. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: كُنْتُمْ خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ. وَأَهْلُ السُّنَّةِ نَقَاوَةُ الْمُسْلِمِينَ، فَهُمْ خَيْرُ النَّاسِ لِلنَّاسِ. وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ كَانَ بِسَاحِلِ الشَّامِ جَبَلٌ كَبِيرٌ، فِيهِ أُلُوفٌ مِنَ الرَّافِضَةِ يَسْفِكُونَ دِمَاءَ النَّاسِ، وَيَأْخُذُونَ أَمْوَالَهُمْ، وَقَتَلُوا خَلْقًا عَظِيمًا وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، وَلَمَّا انْكَسَرَ الْمُسْلِمُونَ سَنَةَ غَازَانَ، أَخَذُوا الْخَيْلَ وَالسِّلَاحَ وَالْأَسْرَى وَبَاعُوهُمْ لِلْكُفَّارِ النَّصَارَى بِقُبْرُصَ، وَأَخَذُوا مَنْ مَرَّ بِهِمْ مِنَ الْجُنْدِ، وَكَانُوا أَضَرَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ جَمِيعِ الْأَعْدَاءِ، وَحَمَلَ بَعْضُ أُمَرَائِهِمْ رَايَةَ النَّصَارَى، وَقَالُوا لَهُ: أَيُّمَا خَيْرٌ: الْمُسْلِمُونَ أَوِ النَّصَارَى؟ فَقَالَ: بَلِ النَّصَارَى. فَقَالُوا لَهُ: مَعَ مَنْ تُحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ: مَعَ النَّصَارَى. وَسَلَّمُوا إِلَيْهِمْ بَعْضَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ. وَمَعَ هَذَا فَلَمَّا اسْتَشَارَ بَعْضُ وُلَاةِ الْأَمْرِ

فِي غَزْوِهِمْ، وَكَتَبْتُ جَوَابًا مَبْسُوطًا فِي غَزْوِهِمْ، وَذَهَبْنَا إِلَى نَاحِيَتِهِمْ وَحَضَرَ عِنْدِي جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ، وَجَرَتْ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ مُنَاظَرَاتٌ وَمُفَاوَضَاتٌ يَطُولُ وَصْفُهَا، فَلَمَّا فَتَحَ الْمُسْلِمُونَ بَلَدَهُمْ، وَتَمَكَّنَ الْمُسْلِمُونَ مِنْهُمْ، نَهَيْتُهُمْ عَنْ قَتْلِهِمْ وَعَنْ سَبْيِهِمْ، وَأَنْزَلْنَاهُمْ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ مُتَفَرِّقِينَ لِئَلَّا يَجْتَمِعُوا»[1].

وَالجَبَلُ الكَبِيرُ الَّذِي كَانَ لَهُمْ فِي الشَّامِ هُوَ عَلَى مَا أَظُنُّ جَبَلُ كِسْرَوَان، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي أَوَّلِ مَقَالِنَا هَذَا. وَوَلِيُّ الأَمْرِ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ لَعَلَّهُ هُوَ المَلِكُ النَّاصِرُ بْنُ قَالُون، السُّلْطَانُ المَمْلُوكِيّ المَعْرُوفُ، وَلِشَيْخِ الإِسْلَامِ رِسَالَةً كَتَبَهَا لَهُ يُهَنِّئُهُ فِيهَا بِفَتْحِ هَذَا الجَبَلِ وَيَذْكُرُ فِيهَا قِصَّتَهُمْ وَشَيْئًا مِنْ أَحْكَامِهِمْ، مُثْبَتَةً فِي مَجْمُوعِ فَتَاوِيه. وَقَوْلُهُ «سَنَةَ غَازَانَ»: السَّنَةُ هِيَ سَنَةُ سِتِّمَائَةٌ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ لِلهِجْرَةِ. وَغَازَانُ أَوْ قَازَانُ، هُوَ أَحَدُ مُلُوكِ التَّتَارِ مِنْ ذُرِّيَّةِ جِنْكِيزْ خَان، وَهُوَ الَّذِي قَابَلَهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَةَ فِي سِفَارَةٍ مَعَ وَفْدٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَأَعْيَانِ الشَّامِ وَخَاطَبَهُ تِلْكَ المُخَاطَبَةَ المَشْهُورَةَ. قَالَ عَنْهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي البِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ فِي حَوَدِاثِ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَتِسْعِينَ وَسِتِّمَائَةِ: «وَفِيهَا مَلَكَ التَّتَرَ قَازَانُ بْنُ أَرْغُونَ بْنِ أَبْغَا بْنِ تُولَى بْنِ جَنْكِزْخَانَ، فَأَسْلَمَ وَأَظْهَرَ الْإِسْلَامَ عَلَى يَدِ الْأَمِيرِ نَوْرُوزَ، رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وَدَخَلَتِ التَّتَرُ أَوْ أَكْثَرُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ، وَنَثَرَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَاللُّؤْلُؤَ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ يَوْمَ إِسْلَامِهِ، وَتَسَمَّى بِمَحْمُودٍ، وَشَهِدَ

(١) مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ (٥/ ١٥٧-١٦٠).

الْجُمُعَةَ وَالْخُطْبَةَ، وَخَرَّبَ كَنَائِسَ كَثِيرَةً، وَضَرَبَ عَلَيْهِمُ الْجِزْيَةَ، وَرَدَّ مَظَالِمَ كَثِيرَةً بِبَغْدَادَ وَغَيْرِهَا مِنَ الْبِلَادِ، وَظَهَرَتِ السُّبَحُ وَالْهَيَاكِلُ مَعَ التَّتَرِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ»(١). وَذَكَرَ وَفَاتَهُ فِي حَوَادِثِ سَنَةِ ثَلَاثٍ وَسَبْعِمَائَةٍ.

وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَنَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ يَفْتَحَ عَلَى المُسْلِمِينَ وَيَأْخُذَ بِأَيْدِيهِمْ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ، وَيَنْصُرَ المُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ فِي كُلِّ مَكَانٍ، إِنَّهُ وَلِيُّ المُؤْمِنِينَ، نِعْمَ المَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَطِيَّةُ اللهِ

صَفَر ١٤٢٨هـ

***

(١) البِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٧/ ٦٧٦).



الرِّسَالَةُ الثَّانِيَةُ...

شَرْحُ حَدِيثِ

انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ

المُقَدِّمَةُ [(١)]

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى أَشْرَفِ الأَنْبِيَاءِ وَالمُرْسَلِينَ، نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلِّمْ، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى عَنْ رَسُولِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ ﴿ **وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣** ﴾ [النَّجْمِ]، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «[أَيْ] مَا يَقُولُ قَوْلًا عَنْ هَوًى وَغَرَضٍ، ﴿ **إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۝٤** ﴾ [النَّجْمِ] أَيْ: إِنَّمَا يَقُولُ مَا أَمَرَ بِهِ، يُبَلِّغُهُ إِلَى النَّاسِ كَامِلًا مَوْفُورًا مِنْ غَيْرِ زِيَادَةٍ وَلَا نُقْصَانٍ»[(٢)]. وَلِأَجْلِ ذَلِكَ فَقَدْ اهْتَمَّ أَهْلُ العِلْمِ بِهَذَا الوَحْيِ الثَّانِي وَتَدَبَّرُوهُ وَتَفَقَّهُوا فِيهِ وَغَاصُوا بَحْثًا عَنْ مَعَانِيهِ وَمَرَامِيهِ فَشَرَحُوا الكُتُبَ المُصَنَّفَةَ فِي السُّنَّةِ وَأَفْرَدُوا بَعْضَ الأَحَادِيثِ بِمُصَنَّفَاتٍ مُفْرَدَةٍ لِمَزِيدِ اسْتِيعَابٍ لِفَوَائِدِهَا وَمَعَانِيهَا. وَمِنْ تِلْكَ الأَحَادِيثَ الَّتِي أُفْرِدَتْ بِالتَّصْنِيفِ حَدِيثُ إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَحَدِيثُ جِبْرِيلَ الطَّوِيلُ، وَحَدِيثُ ابْنُ عَبَّاسٍ

---

(١) قَامَ بِإِصْدَارِ هَذَا الكِتَابُ الإِخْوَةُ فِي مُؤَسَّسَةِ النُّخْبَةِ بِإِخْرَاجٍ جَيِّدٍ، وَتِلْكَ المُقَدِّمَةُ إِنَّمَا هِيَ لَهُمْ، وَقَدْ كَتَبُوا فِي آخِرِ الإِصْدَارِ: «أَصْلُ هَذِهِ المَادَّةِ سِلْسِلَةُ حَلَقَاتٍ نُشِرَتْ فِي الأَعْدَادِ مِنْ ١١ إِلَى ١٩ مِنْ مَجَلَّةِ «طَلَائِعُ خُرَاسَانَ»، قَامَتْ مُؤَسَّسَةُ النُّخْبَةِ بِجَمْعِهَا وَالاعْتِنَاءِ بِهَا وَإِعَادَةِ نَشْرِهَا» فَجَزَاهُمْ اللهُ خَيْرَ الجَزَاءِ وَثَقَّلَ لَهُمْ مَوَازِينَهُمْ.

(٢) تَفْسِيرُ القُرْآنِ العَظِيمِ (٧/ ٤١٣) [النَّجْم:٣-٤].



«**احْفَظْ اللهَ يَحْفَظْكَ**»، وَحَدِيثُ المُسِيءِ صَلَاتَهُ، وَحَدِيثُ المُجَامِعِ فِي نَهَارِ رَمَضَانَ، وَحَدِيثُ الإِفْكِ، وَ «**بَدَأَ الإِسْلَامُ غَرِيبًا**»، وَحَدِيثُ بَرِيرَةَ «**إِنَّمَا الوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ**»، وَحَدِيثُ أُمِّ زَرْعٍ، وَغَيْرُهَا مِنْ الأَحَادِيثَ.

وَلَا زَالَ هَذَا دَأْبُ أَهْلِ العِلْمِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا؛ عِنَايَةً مِنْهُمْ بِالسُّنَّةِ وَتَقْرِيبِهَا، وَعَلَى هَذَا سَارَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ المُجَاهِدُ عَطِيَّةُ اللهِ اللِّيبِيّ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- فِي حَدِيثٍ مِنْ جَوَامِعِ كَلِمِ النَّبِيِّ ﷺ، قَدْ جَمَعَ بَيْنَ آدَابِ الغَزْوِ وَآدَابِ الدَّعْوَةِ وَضُمَّتْ فِي عَقْدٍ وَاحِدٍ فِي كَلِمَاتٍ جَامِعَاتٍ.

وَلَيْسَ هَذَا الكِتَابُ مُجَرَّدَ شَرْحٍ لِحَدِيثٍ نَبَوِيٍّ وَحَسْبُ!، وَإِنْ كَانَ مَضْمُونُهُ يُنْبِيكَ عَنْ قِيمَتِهِ؛ فَهُوَ فَوْقَ ذَلِكَ، مَنْ يرَاعُ عَالِمٌ لَهُ القِدْحُ المُعَلَّى فِي الجِهَادِ وَالدَّعْوَةِ وَمَارَسَهُمَا جَمِيعًا. وَقَدْ سَبَقَتْ صَوَارِيخُ الغَدْرِ الأَمْرِيكِيَّةِ آمَالَ الشَّيْخِ فِي إِكْمَالِ مَا شَرَعَ فِي كِتَابَتِهِ عَلَى أَنَّهُ قَطَعَ شَوْطًا يَجْعَلُ هَذَا الكِتَابَ حَقِيقًا بِالنَّظَرِ فِيهِ وَالاعْتِنَاءِ بِهِ لِمَا ضَمَّهُ مِنْ مَسَائِلَ وَتَنْبِيهَاتٍ وَتَأَمُّلَاتٍ رَائِعَةٍ.

وَهَذَا الكِتَابُ هُوَ مَجْمُوعُ مَقَالَاتٍ كَتَبَهَا الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- فِي مَجَلَّةِ «طَلَائِعُ خُرَاسَانَ»، وَقَدْ قُمْنَا بِجَمْعِهَا وَإِعْدَادِ فِهْرِسَ تَفْصِيلِيٍّ لِفَوَائِدِهَا لِيَسْهُلَ عَلَى القَارِئِ وَالبَاحِثِ الوُصُولَ إِلَى مُبْتَغَاهُ بِسُهُولَةٍ.

نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَرْحَمَ الشَّيْخَ المُجَاهِدَ عَطِيَّةَ اللهِ اللِّيبِيّ وَأَنْ يُعْلِيَ مَنْزِلَتَهُ وَيَتَقَبَّلَهُ فِي الشُّهَدَاءِ.

مُؤَسَّسَةُ النُّخْبَةِ

١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م





الحَلَقَةُ الأُولَى

الحَمْدُ للهِ حَقَّ حَمْدِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَجُنْدِهِ... وَبَعْدُ:

فَإِنَّنِي مُنْذُ زَمَنٍ كُنْتُ مَأْخُوذًا بِسِحْرِ هَذِهِ الكَلِمَةِ النَّبَوِيَّةِ البَلِيغَةِ الَّتِي جَعَلْتُهَا عُنْوَانًا لِهَذِهِ المَقَالَاتِ، كَثِيرَ التَّدَبُّرِ فِي مَعْنَاهَا وَالتَّأَمُّلِ لِفَحْوَاهَا، وَالتَّمَثُّلِ بِهَا، وَكُنْتُ أَزْدَادُ كُلَّ يَوْمٍ مَعَ التَّجَارُبِ تَأَثُّرًا وَانْفِعَالًا بِهَا. وَنَبِيُّنَا ﷺ أُوتِيَ جَوَامِعَ الكَلِمِ، وَاخْتُصِرَ لَهُ الكَلَامُ اخْتِصَارًا؛ يَقُولُ الكَلِمَةَ القَصِيرَةَ الجَامِعَةَ، الَّتِي تَجْمَعُ المَعَانِيَ الكَثِيرَةَ جِدًّا، وَأَمْثِلَةُ هَذَا كَثِيرَةٌ مَشْهُورَةٌ فِي أَحَادِيثِهِ ﷺ لَا تَكَادُ تَنْحَصِرُ، فَلْيُضَفْ إِلَيْهَا هَذَا المِثَالُ أَيْضًا!.

وَهُوَ ﷺ يُحِبُّ الإِيجَازَ وَأُمِرَ بِهِ كَمَا جَاءَ فِي السُّنَنِ، وَالإِيجَازُ مِنْ فُنُونِ البَيَانِ، وَهُوَ التَّعْبِيرُ عَنْ المَعْنَى كَامِلًا بِأَوْجَزِ لَفْظٍ وَأَقْصَرِهِ، وَفِيهِ مِنْ المَنَاحِي الجَمَالِيَّةِ مَا يُعْرَفُ فِي مَحِلِّهِ مِنْ كُتُبِ البَلَاغَةِ، وَاخْتِيَارِي هَذِهِ الجُمْلَةَ المُبَارَكَةِ عُنْوَانًا لِهَذِهِ المَقَالَاتِ هُوَ لِلتَّنْوِيهِ بِهَا، وَبِمَا فِيهَا مِنْ المَعَانِي الجَلِيلَةِ، وَلِتُحْفَظَ، وَإِنْ كَانَتْ المَقَالَاتُ سَتَسْتَطْرِدُ كَثِيرًا إِنْ شَاءَ اللهُ بِحَسْبِ الحَاجَةِ إِلَى مُعَالَجَةِ القَضَايَا وَالتَّذْكِيرِ بِالعِلْمِ وَالحِكْمَةِ.

وَسَنَبْدَأُ بِذِكْرِ الحَدِيثِ الشَّرِيفِ الَّذِي وَرَدَتْ فِيهِ هَذِهِ الكَلِمَةُ النَّبَوِيَّةُ

العَظِيمَةُ، وَنَتَدَبَّرُ فِي بَعْضِ مَعَانِيهِ، ثُمَّ نَنْطَلِقُ إِلَى مَسَائِلَ مُتَنَوِّعَةٍ بِحَسْبِ مَا يَفْتَحُ اللهُ تَعَالَى، وَعَلَيْهِ ﷻ تَوَكُّلِي وَاعْتِمَادِي.

تَدَبُّرٌ فِي حَدِيثِ «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا...»:

الحَدِيثُ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ؛ رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ رَحِمَهُمَا اللهُ، كِلَاهُمَا مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ وَعَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا. وَسَأَقْتَصِرُ عَلَى إِيرَادِ أَكْمَلِ أَلْفَاظِهِ، وَأُشِيرُ إِلَى مَا يَهُمُّ مِنْ زِيَادَاتِ الأَلْفَاظِ الأُخْرَى. قَالَ الإِمَامُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ فِي كِتَابِ المَغَازِي- بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «**لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ**»، قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: «**أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ**». فَقِيلَ: هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: «**فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ**». فَأُتِيَ بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟ فَقَالَ: «**انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ فِيهِ، فَوَاللهِ لَأَنْ**



يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»(١).

تَارِيخُ القِصَّةِ وَمَعْنَى اليَوْمِ:

القِصَّةُ إِذًا وَقَعَتْ فِي يَوْمِ خَيْبَرَ، المَقْصُودُ بِاليَوْمِ فِي مِثْلِ هَذَا التَّعْبِيرِ «أَيَّامُ حَادِثَةٍ أَوْ وَاقِعَةِ غَزْوِ خَيْبَرَ وَفَتْحِهَا»، فَلَا يَلْزَمُ أَنْ يَكُونَ يَوْمًا وَاحِدًا بِالمَعْنَى اللُّغَوِيِّ لِليَوْمِ، وَإِنَّمَا هُوَ اسْتِعْمَالٌ عُرْفِيٌّ لِكَلِمَةِ «يَوْمٍ»، كَمَا يُقَالُ «أَيَّامُ العَرَبِ»، «يَوْمُ ذِي قَارٍ»، وَ «يَوْمُ بُعَاث»، وَمَا شَابَهَ، وَكَذَا فِي الإِسْلَامِ: «يَوْمُ بَدْرٍ» وَ «يَوْمُ أُحُدٍ» وَ «يَوْمُ الخَنْدَقِ»، وَ «يَوْمُ القَادِسِيَّةِ» وَ «يَوْمُ اليَرْمُوكِ»، وَهَكَذَا، وَمِنْهُ «أَيَّامُ اللهِ»؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَذَكِّرْهُم بِأَيَّىٰمِ ٱللَّهِ﴾ [إبراهيم: ٥]. وَأَنْتَ تَرَى أَنَّ الصَّحَابِيَّ فِي حَدِيثِنَا هَذَا قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ - يَوْمَ خَيْبَرَ - لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ «غَدًا»، فَالقِصَّةُ حَصَلَتْ فِي اليَوْمِ السَّابِقِ لِيَوْمِ الانْطِلَاقِ لِلغَزْوِ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ الفَتْحُ عَلَى يَدِ عَلِيٍّ رضي الله عنه، وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ: «يَوْمُ خَيْبَرَ»، وَهَذَا وَاضِحٌ، وَأَيْضًا قَدْ حَاصَرَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ قَرِيبًا مِنْ الشَّهْرِ، حَتَّى فَتَحَ حُصُونَهَا وَاحِدًا تِلْوَ الآخَرِ. وَقَدْ جَاءَ فِي رِوَايَاتٍ أُخْرَى أَنَّ الصَّحَابَةَ ظَلُّوا أَيَّامًا

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٣٠٠٩) كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ - بَابُ فَضْلِ مَنْ أَسْلَمَ عَلَى يَدَيْهِ رَجُلٌ، (٣٧٠١) كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ - بَابُ مَنَاقِبِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ القُرَشِيِّ الهَاشِمِيِّ أَبِي الحَسَنِ رضي الله عنه، (٤٢١٠) كِتَابُ المَغَازِي - بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، جَمِيعُهَا مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنهما. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٣٤ (٢٤٠٦) كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ - بَابُ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنهما، وَمِنْ حَدِيثِ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رضي الله عنه.

يُحَاوِلُونَ فَتْحَ حِصْنِ خَيْبَرَ الكَبِيرِ ثُمَّ يَنْصَرِفُونَ وَلَا يَتَمَكَّنُونَ مِنْهُ حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَأُعْطِيَنَّ...»[1] الخ.

وَكَانَتْ غَزْوَةُ خَيْبَرَ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ لِلهِجْرَةِ النَّبَوِيَّةِ المُشَرَّفَةِ، بَعْدَ صُلْحِ الحُدَيْبِيَةِ، العَدُوُّ فِيهَا هُمْ اليَهُودُ المَغْضُوبُ عَلَيْهِمْ، لَعَنَهُمْ اللهُ، وَاليَهُودُ فِي خَيْبَرَ مِنْهُمْ قِسْمٌ سَكَنُوهَا مُنْذُ أَزْمَانٍ طَوِيلَةٍ عَبْرَ هِجْرَاتٍ مِنْ أَرْضِ الشَّامِ وَغَيْرِهَا، وَقِسْمٌ آخَرُ هُمْ مِمَّنْ لَجَأَ إِلَيْهَا بَعْدَ أَنْ أَخْرَجَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ المَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ وَأَجْلَاهُمْ عَنْهَا، وَهُمْ بَقَايَا بَنِي النَّضِيرِ وَقُرَيْظَةَ وَقَيْنُقَاعَ وَكَانُوا أَهْلَ تِجَارَةٍ وَفِلَاحَةٍ. وَكَعَادَتِهِمْ كَانُوا يَسْكُنُونَ حُصُونًا مُحَصَّنَةً، وَكَانَتْ حُصُونُهُمْ كَثِيرَةً وَكَبِيرَةً لَهَا أَسْمَاءٌ مَعْرُوفَةٌ، أَكْبَرُهَا حِصْنُ القَمُوصِ -بِفَتْحِ القَافِ-، وَهُوَ الَّذِي فَتَحَهُ عَلِيٌّ رضي الله عنه، وَوَقَعَتْ فِيهِ قِصَّةُ هَذَا الحَدِيثِ. وَلَمَّا فَتَحَ النَّبِيُّ

---

(١) مِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٣٢٠٨٠) كِتَابُ الفَضَائِلِ- بَابُ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ قَالَ: «فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ فَسَارَ بِالنَّاسِ فَانْهَزَمَ حَتَّى رَجَعَ إِلَيْهِ، وَبَعَثَ عُمَرَ فَانْهَزَمَ بِالنَّاسِ حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَأُعْطِيَنَّ...». وَكَذَا لَهُ (٣٦٨٧٩) كِتَابُ المَغَازِي- بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ، مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ الأَنْصَارِيِّ، قَالَ: «لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحَضْرَةِ خَيْبَرَ فَزِعَ أَهْلُ خَيْبَرَ وَقَالُوا: جَاءَ مُحَمَّدٌ فِي أَهْلِ يَثْرِبَ، قَالَ: فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِالنَّاسِ فَلَقِيَ أَهْلَ خَيْبَرَ، فَرَدُّوهُ وَكَشَفُوهُ هُوَ وَأَصْحَابَهُ فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يُجَبِّنُ أَصْحَابَهُ وَيُجَبِّنُهُ أَصْحَابُهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «لَأُعْطِيَنَّ...».

ﷺ خَيْبَرَ سَأَلَهُ أَهْلُهَا مِنْ اليَهُودِ أَنْ يُعَامِلَهُمْ فِي الأَمْوَالِ عَلَى النِّصْفِ، وَقَالُوا نَحْنُ أَعْلَمُ بِهَا مِنْكُمْ وَأَعْمَرُ لَهَا فَفَعَلَ، عَلَى أَنَّهُ إِذَا شَاءَ أَنْ يُجْلِيَهُمْ أَجْلَاهُمْ، فَكَانُوا عَلَى ذَلِكَ إِلَى أَنْ أَجْلَاهُمْ عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ.

الرَّايَةُ: مَعْنَاهَا وَأَهَمِّيَّتُهَا وَرَمْزِيَّتُهَا:

قَالَ: «**لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ**»، فِي الحَرْبِ مِنْ قَدِيمِ الزَّمَانِ مُنْذُ أَنْ بَدَأَتْ تَتَمَيَّزُ الجَمَاعَاتُ البَشَرِيَّةُ الكَبِيرَةُ وَالأُمَمُ وَدَخَلَتْ فِي حُرُوبٍ وَصِرَاعَاتٍ، كَانَ لِلنَّاسِ فِي حُرُوبِهِمْ رَايَاتٌ، وَهِيَ الأَعْلَامُ الَّتِي يَرْفَعُونَهَا لِيَتَمَيَّزُوا بِهَا، وَيَرَاهَا القَاصِي مِنْهُمْ وَالشَّارِدُ فَيَأْوِي إِلَيْهَا وَيَجْتَمِعُونَ حَوْلَهَا، وَتَرْتَفِعُ مَعْنَوِيَّاتُهُمْ وَتُشْحَذُ هِمَمُهُمْ وَعَزَائِمُهُمْ بِارْتِفَاعِهَا وَعُلُوِّهَا وَرَفْرَفَتِهَا فِي السَّمَاءِ!. وَرُبَّمَا كَانَ لَهَا وَقْعٌ فِي نُفُوسِ الأَعْدَاءِ بِالإِخَافَةِ وَإِنْزَالِ الرُّعْبِ وَالرَّهْبَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الفَوَائِدِ الَّتِي لَا تَخْفَى، وَلِذَلِكَ كَانَتْ الأُمَمُ كُلُّهَا عَرَبُهَا وَعَجَمُهَا تَتَغَنَّى فِي أَشْعَارِهَا وَآدَابِهَا بِارْتِفَاعِ رَايَاتِهَا وَعُلُوِّهَا وَانْتِصَابِهَا وَخَفْقِهَا وَرَفْرَفَتِهَا مَعَ الرِّيَاحِ، وَانْتِشَارِهَا فِي الهَوَاءِ وَفَوْقَ سَوَادِ الجُيُوشِ، وَيَتَغَنُّونَ بِأَلْوَانِهَا وَمَا فِيهَا مِنْ الرَّمْزِ وَالمَعْنَى وَلَمَعَانِهَا وَدَلَالَاتِهَا...الخ.

وَجَرَى عَمَلُ نَبِيِّنَا ﷺ عَلَى اتِّخَاذِ الرَّايَةِ كَذَلِكَ، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ المَنْفَعَةِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي أَشَرْنَا إِلَى جُمْلَةٍ مِنْهَا، وَهَكَذَا كَانَ ﷺ، وَهَكَذَا شَرِيعَتُهُ. كُلُّ شَيْءٍ فِيهِ مَصْلَحَةٌ وَمَنْفَعَةٌ دُنْيَوِيَّةٌ أَوْ أُخْرَوِيَّةٌ، خَالِصَةٌ أَوْ رَاجِحَةٌ، مِمَّا كَانَ يَفْعَلُهُ

النَّاسُ قَبْلَ الإِسْلَامِ، وَمِمَّا تَفْعَلُهُ الأُمَمُ، أَقَرَّهُ أَوْ أَمَرَ بِهِ وَحَثَّ عَلَيْهِ، وَمَا زَادَهُ إِلَّا قُوَّةً، وَرُبَّمَا أَدْخَلَ عَلَيْهِ مَا يُصْلِحُهُ وَنَفَى عَنْهُ مَا دَاخَلَهُ مِنْ فَسَادٍ، بِحَسْبِهِ، كَمَا هُوَ مَبْسُوطٌ فِي مَوْضِعِهِ، فَالرَّايَةُ إِذًا هِيَ مَا يُسَمِّيهِ النَّاسُ اليَوْمَ العَلَمَ وَكَانَتْ تُسَمَّى أَيْضًا البَنْدَ، وَجَمْعُهُ بُنُودٌ وَتُسَمَّى أَيْضًا اللُّوَاءَ، وَجَمْعُهُ أَلْوِيَةٌ.

لَكِنْ فِي تَصَرُّفِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزَوَاتِهِ وَسَرَايَاهُ وَبُعُوثِهِ، اخْتَلَفَ عُلَمَاؤُنَا هَلْ الرَّايَةُ وَاللِّوَاءُ كَانَا مُتَرَادِفَيْنِ، أَيْ هُمَا شَيْءٌ وَاحِدٌ، مَرَّةً يُسَمُّونَهُ الرَّايَةَ، وَمَرَّةً يُسَمُّونَهُ اللِّوَاءَ؟ أَوْ هُمَا مُتَغَايِرَانِ؟ وَإِذَا كَانَا مُتَغَايِرَيْنِ، فَمَا الفَرْقُ بَيْنَهُمَا؟.

وَالأَظْهَرُ - وَاللهُ أَعْلَمُ- أَنَّهُمَا يَجْتَمِعَانِ وَيَفْتَرِقَانِ، فَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَتُسَمَّى رَايَةً أَوْ لِوَاءً، سَوَاءً، وَقَدْ جَاءَ فِي هَذَا الحَدِيثِ عِنْدَ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنْ رِوَايَةِ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه: «**إِنِّي دَافِعٌ اللِّوَاءَ غَدًا...**»[1]، وَإِنْ كَانَ أَحَدُهَا لِلقِيَادَةِ وَلِإِمَارَةِ الجَيْشِ، وَالأُخْرِيَاتِ لِلفُرُوعِ وَلِكِلِّ قَوْمٍ أَوْ مَجْمُوعَةٍ أَوْ قِطْعَةٍ مِنْ الجَيْشِ، فَالَّذِي لِلقِيَادَةِ يُسَمَّى اللُّوَاءَ، وَالَّذِي لِلفُرُوعِ يُسَمَّى الرَّايَاتِ، وَاللهُ أَعْلَمُ. وَتَتَبُّعُ أَمْثِلَةِ ذَلِكَ وَأَدِلَّتِهِ يَطُولُ، وَإِنَّمَا نُشِيرُ هُنَا إِشَارَةً، وَهُوَ مَبْحَثٌ جُزْءٌ مِنْهُ تَارِيخِيٌّ أَدَبِيٌّ، وَفِيهِ أَحْكَامٌ أَيْضًا مِنْ جِهَةِ الاقْتِدَاءِ بِفِعْلِهِ ﷺ فِي رَايَاتِهِ

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٢٩٩٣) مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ الأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه. قَالَ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط (٣٨/ ٩٨): «حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ قَوِيٌّ مِنْ أَجْلِ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ المَرْوَزِيِّ، وَهُوَ صَدُوقٌ لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَدْ تُوبِعَ».



وَأَلْوِيَتِهِ وَأَشْكَالِهَا وَأَلْوَانِهَا وَمَا يُكْتَبُ فِيهَا وَمَعْرِفَةِ مَا كَانَ يُرَاعِيهِ مِنَ الحِكْمَةِ فِيهَا، وَغَيْرُ ذَلِكَ.

وَلِلرَّايَةِ مَعْنًى آخَرُ، وَهُوَ الجَانِبُ المَعْنَوِيُّ لَهَا، وَهُوَ المَعْنَى الَّذِي جَاءَ فِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ، كَحَدِيثِ «**مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُمِّيَّةٍ**...»، سُمِّيَ رَايَةً - وَاللهُ أَعْلَمُ- مِنْ بَابِ تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمِ مَا لَهُ مُلَابَسَةٌ ظَاهِرَةٌ بِهِ، فَهُوَ تَجَوُّزٌ إِذًا إِنْ شِئْتَ، وَلَا مُشَاحَّةَ!.

وَذَلِكَ أَنَّ الرَّايَةَ كَمَا وَصَفْنَاهَا هِيَ تَعْبِيرٌ عَنْ القَوْمِ وَالأُمَّةِ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَهَا وَيَرْفَعُونَهَا، وَتَعْبِيرٌ عَنْ هَذِهِ القُوَّةِ البَشَرِيَّةِ وَالجِهَةِ القَوْمِيَّةِ أَوْ الدِّينِيَّةِ أَوْ غَيْرِهَا الَّتِي تَتَّخِذُ هَذِهِ الرَّايَةِ، وَهَذِهِ الجِهَةُ إِنَّمَا تَتَّخِذُ هَذِهِ الرَّايَةَ المَخْصُوصَةَ وَتَصْنَعُهَا وَتَجْعَلُهَا مُعَبِّرَةً عَنْهَا مُمَيِّزَةً لَهَا، مُنَادِيَةً بِدَعْوَتِهَا وَعَصَبِيَّتِهَا، نَاطِقَةً بِفِكْرَتِهَا وَفَلْسَفَتِهَا، وَلِذَلِكَ تَجْتَهِدُ كُلُّ جِهَةٍ أَنْ تَجْعَلَ رَايَتَهَا تُعَبِّرُ أَصْدَقَ تَعْبِيرٍ عَنْهَا، وَهِيَ كَذَلِكَ دَائِمًا بِلَا شَكٍّ، فَوَجْهُ الارْتِبَاطِ - العَلَاقَةِ- بَيْنَ الرَّايَةِ الَّتِي هِيَ العَلَمُ - وَهِيَ قِطْعَةُ قُمَاشٍ- وَبَيْنَ الرَّايَةِ بِالمَعْنَى الَّذِي نَتَحَدَّثُ عَنْهُ هُنَا وَاضِحٌ جَلِّيٌّ، فَالمُسْلِمُ يُقَاتِلُ تَحْتَ رَايَةِ الإِسْلَامِ دِينِ اللهِ الَّذِي بُعِثَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَالكَافِرُ يُقَاتِلُ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ الكُفَّارِ، تَحْتَ رَايَةِ الكُفْرِ وَالشِّرْكِ، يَهُودِيَّةٍ أَوْ نَصْرَانِيَّةٍ أَوْ وَثَنِيَّةٍ أَوْ مَجُوسِيَّةٍ، أَوْ غَيْرِهَا، سَوَاءً كَانَ يَرْفَعُ عَلَمَهُ الخَاصَّ - قِطْعَةَ قُمَاشٍ- فِي سَاحَةِ المَعْرَكَةِ أَوْ لَمْ يَكُنْ يَرْفَعُ!.

الجُنْدِيُّ الأمْرِيكِيُّ يُقَاتِلُ اليَوْمَ تَحْتَ رَايَةِ «الوِلَايَاتِ المُتَّحِدَةِ الأمْرِيكِيَّةِ» بِكُلِّ مَا تُعَبِّرُ عَنْهُ هَذِهِ التَّسْمِيَةُ مِنْ عِرْقٍ وَقَوْمِيَّةٍ وَدِينٍ وَمُعْتَقَدَاتٍ وَفَلْسَفَاتٍ وَمَا يُسَمُّونَهُ بِالقِيَمِ الأمْرِيكِيَّةِ، وَالحَضَارَةِ وَالمَدَنِيَّةِ وَالثَّقَافَةِ الأمْرِيكِيَّةِ، وَالكِبْرِيَاءِ وَالقُوَّةِ وَالعَصَبِيَّةِ الأمْرِيكِيَّةِ...!!. وَبِالجُمْلَةِ، الانْتِمَاءُ الأمْرِيكِيُّ، [يَعْنِي] الانْتِمَاءَ وَالوَلَاءَ لِهَذِهِ الدَّوْلَةِ، فَهُوَ يُقَاتِلُ تَحْتَ رَايَةِ أمْرِيكَا، وَالمُسْلِمُ المُجَاهِدُ يُقَاتِلُ تَحْتَ رَايَةِ الإسْلَامِ، يُقَاتِلُهُمْ تَحْتَ رَايَةِ هَذَا الدِّينِ لَا غَيْرَ، وَمِنْ أجْلِهِ لَا غَيْرَ، وَبِأحْكَامِهِ لَا غَيْرِ، فَهُوَ يُقَاتِلُ تَحْتَ رَايَةِ الإسْلَامِ، فَإنْ كَانَتْ لِلإسْلَامِ دَوْلَةٌ فَهِيَ تَرْفَعُ رَايَةَ الإسْلَامِ، فَهُوَ تَحْتَ رَايَةِ هَذِهِ الدَّوْلَةِ الإسْلَامِيَّةِ، وَإنْ لَمْ تَكُنْ فَالإسْلَامُ هُوَ الرَّايَةُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَسَوَاءً رُفِعَتْ - قِطْعَةُ القُمَاشِ - أوْ لَمْ تُرْفَعْ، فَالرَّايَةُ هِيَ ذَلِكَ المَعْنَى الَّذِي وَصَفْنَاهُ.

أخْطَاءٌ شَاعَتْ فِي مَسْألَةِ الرَّايَةِ:

شَاعَ فِي هَذَا البَابِ بَعْضُ الأخْطَاءِ، مِنْهَا، أنَّ الرَّايَةَ لَابُدَّ أنْ تَكُونَ مُوَحَّدَةً تَحْتَ أمِيرٍ عَامٍّ أعْظَمَ لِلمُسْلِمِينَ حَتَّى يَكُونَ الجِهَادُ مَشْرُوعًا. وَذَلِكَ لَا شَكَّ فِي أنَّهُ خَطَأٌ غَيْرُ صَوَابٍ، بَلْ الجِهَادُ مَشْرُوعٌ تَحْتَ رَايَةِ الإمَامِ الأعْظَمِ المُمَكَّنِ - الخَلِيفَةِ وَمَا يُقَابِلُهُ - أوْ بِغَيْرِهِ، عَلَى تَفَاصِيلَ تُذْكَرُ فِي مَوْضِعِهَا. نَعَمْ يَجِبُ عَلَى المُسْلِمِينَ وَالمُجَاهِدِينَ خُصُوصًا أنْ يَتَّحِدُوا وَيَكُونُوا صَفًّا وَاحِدًا وَيَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا يَتَفَرَّقُوا، وَإنَّمَا الكَلَامُ فِي جَعْلِ ذَلِكَ شَرْطًا



لِمَشْرُوعِيَّةِ الجِهَادِ عَلَى كُلِّ حَالٍ، فَذَلِكَ خَطَأٌ.

وَظَنَّ البَعْضُ أَنَّ الرَّايَةَ لَابُدَّ أَنْ تَكُونَ سَلَفِيَّةً(١) تَقِيَّةً نَقِيَّةً مُهَذَّبَةً...!، حَتَّى يَكُونَ الجِهَادُ مَشْرُوعًا تَحْتَهَا، وَذَلِكَ أَيْضًا خَطَأٌ، فَإِنَّ مَنْهَجَنَا نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ

(١) لَوْ أَنَّ المُدَّعِي قَصَدَ بِوَصْفِ «السَّلَفِيَّةِ» هُنَا الجَمَاعَاتِ الَّتِي تَتَسَمَّى بِذَلِكَ اليَوْمَ وَقَدْ اتَّخَذَتْ مَنَاهِجَهَا مِنْ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ مُرُورًا بِابْنِ القَيِّمِ وَابْنِ تَيْمِيَةَ رَحِمَهُمْ اللهُ جَمِيعًا فَقَدْ أَبْعَدَ النَّجْعَةَ وَحَجَّرَ وَاسِعًا، فَإِنَّ سَلَفِيِّي اليَوْمَ - سَامَحَهُمْ اللهُ- تَشَدَّدُوا فِي تِلْكَ المَسْأَلَةِ حَتَّى أَخْرَجُوا جَمَاعَاتٍ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَمِنْ كَوْنِهِمْ يَسْتَحِقُّونَ الانْتِسَابَ إِلَى السَّلَفِيَّةِ، وَمِنْ هَؤُلَاءِ الأَشَاعِرَةُ وَالمُتَصَوِّفَةُ، وَإِنَّمَا نَعْنِي بِذَلِكَ مُعْتَدِلُوهُم، أَمَّا مَنْ أَصَابَ غُلُوًّا فَلَيْسَ مَقْصُودًا بِكَلَامِنَا هَذَا، وَذَلِكَ أَنَّ جُلَّ سَلَفِيِّ اليَوْمَ قَصَرُوا الحَقَّ فِي مَسْأَلَةِ الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ وَغَيْرِهَا عَلَى أَنْفُسِهِمْ تَبَعًا لِابْنِ تَيْمِيَةَ، وَقَد سَارُوا عَلَى دَرْبِهِ - غَفَرَ اللهُ لَهُ وَرَزَقَهُ الفِرْدَوْسَ- فِي التَّشْنِيعِ عَلَى الأَشَاعِرَةِ، وَمَا كَانَ الأَمْرُ يَحْتَمِلُ ذَلِكَ قَطُّ، فَكُلٌّ مِنْ الأَشَاعِرَةِ وَابْنِ تَيْمِيَةَ وَسَطٌ بَيْنَ المُعَطِّلَةِ وَالمُجَسِّمَةِ، فَلَيْسَ الأَشَاعِرَةُ بِمُعَطِّلَةٍ بِتَفْوِيضِهِمْ عَلَى الحَقِيقَةِ وَمَا كَانَ ابْنُ تَيْمِيَةَ مُجَسِّمًا عَلَى الحَقِيقَةِ، بَلْ كِلَاهُمَا وَسَطٌ بَيْنَ المُعْتَزِلَةِ وَالمُجَسِّمَةِ، وَقَدْ كَانَ جُلُّ عُلَمَاءِ الإِسْلَامِ فِي مُخْتَلَفِ عُصُورِهِ مِنْ الأَشَاعِرَةِ وَهُمْ مُتَقَدِّمِينَ عَلَى ابْنِ تَيْمِيَةَ. وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ الغُلَاةُ، فَلَيْسَ القَبُورِيُّونَ وَلَا غُلَاةُ الأَوْلِيَاءِ وَلَا أَهْلُ الاتِّحَادِ وَالحُلُولِ وَلَا أَهْلُ الفَلْسَفَةِ وَالمَنْطِقِ المُجَرَّدِ بِمَعْنِيِّينَ بِكَلَامِنَا. بَلْ إِنَّ أَسْوَأَ مِنْ ذَلِكَ المُعْتَزِلَةَ، وَقَدْ كَانَ المَأْمُونُ وَالمُعْتَصِمُ مِنْ المُعْتَزِلَةِ فَمَا عَطَّلُوا جِهَادًا، وَالذَّمُّ وَالإِنْكَارِ فِي حَقِّ هَؤُلَاءِ أَوْلَى مِنْ نَظِيرِهِ فِي حَقِّ مُعْتَدِلِي الأَشَاعِرَةِ وَالصُّوفِيَّةِ. لِذَا فَإِنَّ الحَدِيثَ عَنْ السَّلَفِيَّةِ لَا يَقْتَضِي إِخْرَاجَ أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ مِنْ جُمْلَةِ مَنْ يَدْخُلُ تَحْتَ هَذَا المُسَمَّى، بَلْ إِنَّ كَثِيرًا مِنْ الحَرَكَاتِ السَّلَفِيَّةِ اليَوْمَ هُمْ أَحْرَى بِالخُرُوجِ مِنْ حَدِّ السَّلَفِيَّةِ إِلَى حَدِّ الابْتِدَاعِ -إِذَا مَا عُومِلُوا بِالمِثْلِ- بِمَا سَقَطُوا فِيهِ مِنْ إِرْجَاءٍ وَمُتَابَعَةِ الطَّوَاغِيتِ حَتَّى أَفْسَدُوا عَلَى المُسْلِمِينَ دِينَهُمْ وَدُنْيَاهُمْ. وَيَبْقَى السُّؤَالُ: هَلْ لَنَا أَنْ نُخْرِجَ الإِمَامَ النَوَوِيّ وَالإِمَامَ ابْنَ حَجَرِ العَسْقَلَانِيّ رَحِمَهُمَا اللهُ - مَثَلًا- مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ وَهُمَا مِنْ الأَشَاعِرَةِ؟!!.

وَالجَمَاعَة ، أَهْلُ الحَقِّ الَّذِينَ هُمْ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ أَنَّ الجِهَادَ مَشْرُوعٌ مَعَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنْ الأُمَرَاءِ وَالأَجْنَادِ، وَللهِ الحَمْدُ، وَهَذَا مَبْسُوطٌ فِي كُتُبِ عَقَائِدِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَفِي كُتُبِ الفِقْهِ أَيْضًا، وَذَلِكَ لَا يُنَافِي وُجُوبَ اسْتِمْرَارَ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ المُنْكَرِ وَالإِصْلَاحِ وَالدَّعْوَةِ إِلَى الخَيْرِ وَإِلَى تَكْمِيلِ النَّقْصِ بِحَسْبِهِ وَعَلَى ضَوْءِ فِقْهِ هَذَا البَابِ وَآدَابِهِ.

وَذَكَرَ بَعْضُ أَهْلِ الخَيْرِ فِي المَسْأَلَةِ العِرَاقِيَّةِ اليَوْمَ - أَعْوَامُ بِضْعٍ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمَائَةٍ وَأَلْفٍ لِلهِجْرَةِ- أَنَّهُ لَا تُوجَدُ رَايَةٌ، فَلَا جِهَادٌ مَشْرُوعٌ!!. وَأَخْطَأَ القَائِلُ فِي ذَلِكَ خَطَأً فَاحِشًا - أَصْلَحَ اللهُ شَأْنَنَا وَشَأْنَهُ- وَهُوَ قَوْلٌ خَارِجٌ عَنْ أُصُولِ العِلْمِ وَالفِقْهِ! عَجِيبٌ مِنْ قَائِلِهِ!، وَللهِ الأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ، وَللهِ عَزَّ وَجَلَّ الحُجَّةُ البَالِغَةُ عَلَى خَلْقِهِ، بَلْ الرَّايَةُ كَائِنَةٌ مَوْجُودَةٌ وَللهِ الحَمْدُ، فَهُنَاكَ جَمَاعَاتٌ وَتَنْظِيمَاتٌ سُنِّيَّةٌ سَلَفِيَّةٌ مُجَاهِدَةٌ، وَللهِ الحَمْدُ وَالمِنَّةُ وَالفَضْلُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ انْتِقَادٌ عَلَى البَعْضِ أَوْ لَمْ يَعْرِفْهُمْ، فَلَهُ مَنْدُوحَةٌ فِي الكَثِيرِينَ، وَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَنْ جَهْلٍ فَإِنَّ العَبْدَ يَقُولُ الكَلِمَةَ لَا يُلْقِي لَهَا بَالًا يَهْوِي بِهَا فِي النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا، إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الآثَامِ رَجُلٌ صَدَّ عَنْ جِهَادِ العَدُوِّ الكَافِرِ الصَّائِلِ بِمِثْلِ هَذِهِ الحُجَجِ الوَاهِيَةِ وَالدَّاحِضَةِ!.

ثُمَّ عَلَى التَّسْلِيمِ بِعَدَمِ الرَّايَةِ فَالجِهَادُ مَشْرُوعٌ بِكُلِّ حَالٍ، لِأَنَّهُ جِهَادُ دَفْعٍ لِلعَدُوِّ النَّصْرَانِيِّ الصَّلِيبِيِّ الصَّائِلِ الَّذِي يُفْسِدُ الدِّينَ وَالدُّنْيَا، وَهَذَا وَاجِبٌ



دَفْعُهُ عَلَى المُسْلِمِينَ بِالإجْمَاعِ الأَقْرَبِ فَالأَقْرَبِ إِلَى أَنْ تَحْصُلَ الكِفَايَةُ فِي تَحْقِيقِ المَقْصُودِ، لَا خِلَافَ فِي ذَلِكَ، وَلَا يُشْتَرَطُ لِمَشْرُوعِيَّةِ ذَلِكَ شَرْطٌ!، وَكَلَامُ العُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ مِنْ كُلِّ المَذَاهِبِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا فِي أَرْوَعِ مَا يَكُونُ مِنَ القُوَّةِ وَالوُضُوحِ، فَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ!.

مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ»:

رَوَى مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللهُ فِي صَحِيحِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: **«مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الجَمَاعَةِ فَمَاتَ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً فَقُتِلَ، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ»**[1].

قَالَ عُلَمَاؤُنَا - رَحِمَهُمْ اللهُ-: الرَّايَةُ العِمِّيَّة «هِيَ الأَمْرُ الأَعْمَى لَا يَسْتَبِينُ وَجْهُهُ، كَذَا قَالَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ وَالجُمْهُورُ، قَالَ اسْحَاقُ بْنُ رَاهَوَيْهِ: هَذَا كَتَقَاتُلِ القَوْمِ لِلعَصَبِيَّةِ»[2]. وَهِيَ مَأْخُوذَةٌ مِنْ العَمَى، وَهُوَ الضَّلَالُ وَعَدَمُ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٥٣ (١٨٤٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الإِمَارَةِ- بَابُ وُجُوبِ لُزُومِ جَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ عِنْدَ ظُهُورِ الفِتَنِ، وَفِي كُلِّ حَالٍ، وَتَحْرِيمِ الخُرُوجِ عَلَى الطَّاعَةِ وَمُفَارَقَةِ الجَمَاعَةِ.

(٢) المِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ (١٢/ ٢٣٨) كِتَابُ الإِمَارَةِ- بَابُ وُجُوبِ لُزُومِ جَمَاعَةِ

=

البَصِيرَةِ، فَصَاحِبُهَا يُقَاتِلُ لَا عَلَى الحَقِّ وَلَا عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ اللهِ تَعَالَى، بَلْ يُقَاتِلُ لِهَوَى نَفْسِهِ وَنَصْرًا لِقَوْمِهِ أَوْ بَلَدِهِ وَوَطَنِهِ وَدَوْلَتِهِ وَمَا شَابَهَ ذَلِكَ، بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ كَوْنِهِ مَعَ الحَقِّ أَوْ لَا، وَبِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ كَوْنِ ذَلِكَ مَحْبُوبًا للهِ ﷻ مَأْمُورًا بِهِ فِي شَرِيعَتِهِ أَوْ لَا.

فَإِذَا عَرَفْتَ أَنَّ مَنْ هَذَا حَالُهُ فِي قِتَالِهِ قَدْ أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَمُوتُ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً أَيْ يَمُوتُ عَاصِيًا للهِ تَعَالَى، شَبَّهَ مِيتَتَهُ بِمِيتَاتِ أَهْلِ الجَاهِلِيَّةِ؛ يَمُوتُونَ عَلَى البَاطِلِ!، فَكَيْفَ بِمَنْ يُقَاتِلُ عَلَى البَاطِلِ رَأْسًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ عَلَى البَاطِلِ الوَاضِحِ البَيِّنِ، يُقَاتِلُ عَلَى الكُفْرِ وَالشِّرْكِ وَمُحَارَبَةِ الدِّينِ وَيَنْصُرُ قُوَى الكُفْرِ وَالظُّلْمِ وَالطُّغْيَانِ وَالضَّلَالَةِ وَالعُهْرِ وَالمُجُونِ وَالإِفْسَادِ فِي الأَرْضِ؟!، نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ، آمِين.

وَقَوْلُهُ ﷺ: «**يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً**» هُوَ تَفْسِيرٌ لِقَوْلِهِ: «**مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ**» بَيَانُهُ أَنَّ جُمْلَةَ «**يَغْضَبُ...**» هِيَ إِمَّا جُمْلَةٌ مُفَسِّرَةٌ لَا مَحِلَّ لَهَا مِنْ الإِعْرَابِ عَلَى قَوْلِ أَكْثَرِ النُّحَاةِ، أَوْ مَوْضِعُهَا مَوْضِعُ مَا تُفَسِّرُهُ عَلَى قَوْلِ بَعْضِهِمْ، وَهِيَ كَاسْمِهَا تَفْسِيرٌ لِمَا جَرَتْ عَلَيْهِ. أَوْ هِيَ جُمْلَةٌ حَالِيَّةٌ فَمَوْضِعُهَا نَصْبٌ، وَجُمْلَةُ الحَالِ قَيْدٌ لِعَامِلِهَا، أَوْ هِيَ عَلَى أَضْعَفِ

=

المُسْلِمِينَ عِنْدَ ظُهُورِ الفِتَنِ.

الاحْتِمَالَاتِ جُمْلَةٌ مُسْتَأْنَفَةٌ مُبْتَدَأَةٌ، فَلَا مَحِلَّ لَهَا مِنْ الإعْرَابِ أيْضًا، وَهِيَ حِينَئِذٍ خَارِجَةٌ مَخْرَجَ البَيَانِ لِمَا قَبْلَهَا، وَعَلَى كُلِّ التَّقْدِيرَاتِ فَإِنَّ جُمْلَةَ «**يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ**» وَمَا عُطِفَ عَلَيْهَا هِيَ تَفْسِيرٌ وَبَيَانٌ وَوَصْفٌ وَتَقْيِيدٌ لِقَوْلِهِ: «**مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ**» وَهَذَا وَاضِحٌ إنْ شَاءَ اللهُ. إذَا تَبَيَّنَ ذَلِكَ، فَإِنَّ الَّذِي يُقَاتِلُ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ هُوَ مَنْ يُقَاتِلُ مِنْ أجْلِ العَصَبِيَّةِ وَيَغْضَبُ لِلعَصَبِيَّةِ وَيَدْعُو إلَى العَصَبِيَّةِ وَيَنْصُرُ العَصَبِيَّةَ، أيْ لَا عَلَى أسَاسِ الدِّينِ، وَمَعْنَى العَصَبِيَّةِ: مَا يَتَعَصَّبُ لَهُ الإنْسَانُ أيْ يَنْصُرُهُ وَيَنْحَازُ لَهُ وَيَكُونُ مَعَهُ مِنْ القَوْمِ وَالوَطَنِ وَنَحْوِهِ، فَهَذَا هُوَ الَّذِي يُقَاتِلُ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ.

وَهَاهُنَا مَسْأَلَةٌ، وَهِيَ مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ - عَلَمٍ أوْ بَيْرَقٍ أوْ لِوَاءٍ أوْ بَنْدٍ- لِدَوْلَةٍ أوْ جَمَاعَةٍ هِيَ عَلَى غَيْرِ الحَقِّ، لَكِنَّهُ لَا يُقَاتِلُ لِهَذِهِ العَصَبِيَّةِ وَلَا يَنْصُرُ هَذِهِ العَصَبِيَّةَ وَلَا يَدْعُو إلَيْهَا، وَإنَّمَا اتَّفَقَ أنَّهُ يُقَاتِلُ مَعَهُمْ لِغَرَضٍ صَحِيحٍ فِي نَفْسِهِ. وَيُتَصَوَّرُ ذَلِكَ فِي بَعْضِ الأحْوَالِ كَمَنْ قَاتَلَ فِي وَقْتٍ مِنْ الأوْقَاتِ تَحْتَ رَايَةِ بَعْضِ الحُكُومَاتِ الكَافِرَةِ كَمَنْ قَاتَلَ فِي أوَّلِ غَزْوِ الأمْرِيكَانَ لِلعِرَاقِ تَحْتَ رَايَةِ صَدَّامٍ لِدَفْعِ العَدُوِّ الصَّلِيبِيِّ الصَّائِلِ الأكْثَرِ فَسَادًا لِلدِّينِ وَالدُّنْيَا، لِأنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُمْكِنُهُ فِي وَقْتٍ مِنْ الأوْقَاتِ إلَّا ذَلِكَ لِعَدَمِ وُجْدَانِهِ جَمَاعَةَ الحَقِّ وَرَايَةِ الحَقِّ، أوْ لِعَجْزِهِ عَنْ الالْتِحَاقِ بِهَا...، وَكَمَنْ قَاتَلَ مَعَ بَعْضِ جُيُوشِ الكُفَّارِ ضِدَّ كُفَّارٍ آخَرِينَ لِغَرَضِ تَحْصِيلِ مَصْلَحَةٍ رَاجِحَةٍ لِلإسْلَامِ وَالمُسْلِمِينَ كَنَصْرِ أحَدِهِمَا عَلَى الآخَرِ مِمَّا يُؤُولُ إلَى نَصْرِ الإسْلَامِ

وَالمُسْلِمِينَ، أَوْ لِتَحْصِيلِ مَصْلَحَةِ التَّدْرِيبِ وَالتَّعَلُّمِ لِفُنُونِ الحَرْبِ وَالعَسْكَرِيَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ... وَهَذَا قَدْ أَفْتَى بِهِ بَعْضُ الفُقَهَاءِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا.

لَكِنَّ هَذَا يُقَدَّرُ بِقَدَرِهِ وَيُرْجَعُ فِيهِ إِلَى مُشَاوَرَةِ الفُقَهَاءِ وَقِيَادَاتِ المُسْلِمِينَ المَوْثُوقَةِ، فَهَذَا بِلَا شَكَّ لَا يَدْخُلُ تَحْتَ قَوْلِهِ ﷺ: «**مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ**... - إِلَى قَوْلِهِ- **مِيتَةٌ جَاهِلِيَّةٌ**»؛ لِعَدَمِ وُجُودِ القَيْدِ وَالصِّفَةِ الَّتِي بَيَّنَهَا، فَمَعْنَى الحَدِيثِ إِذًا: مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ بِهَذَا الوَصْفِ وَهَذَا الشَّكْلِ - المُبَيَّنِ فِي نَصِّ الحَدِيثِ- فَمَاتَ فِي تِلْكَ الحَالِ فَإِنَّهُ عَاصٍ مُرْتَكِبٌ كَبِيرَةً، وَاللهُ أَعْلَمُ.

قِتَالُ المُسْلِمِ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ فِي جَيْشِ المُسْلِمِينَ:

كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْتَحِبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُقَاتِلَ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ، كَذَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا فِي المُسْنَدِ وَغَيْرِهِ[1]، وَإِنْ كَانَ الحَدِيثُ فِي إِسْنَادِهِ

---

(١) الحَدِيثُ رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٨٣١٦) بِلَفْظِ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ جَدِّ أَبِيهِ الْمُخَارِقِ، قَالَ: لَقِيتُ عَمَّارًا يَوْمَ الْجَمَلِ وَهُوَ يَبُولُ فِي قَرْنٍ، فَقُلْتُ: أُقَاتِلُ مَعَكَ فَأَكُونُ مَعَكَ؟ قَالَ: «**قَاتِلْ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْتَحِبُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يُقَاتِلَ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ**»، قَالَ الشَّيْخُ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط مُعَلِّقًا (٣٠/ ٢٤٩): «إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِاضْطِرَابِهِ، كَمَا سَيَرِدُ، عُقْبَةُ بْنُ المُغِيرَةِ، رَوَى عَنْهُ جَمْعٌ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثِّقَاتِ» وَوَهَمَ، فَقَالَ: يَرْوِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ، وَإِنَّمَا يَرْوِي عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، كَمَا سَيَأْتِي، وَلَمْ يَذْكُرْهُ الحَافِظُ فِي «التَّعْجِيلِ» وَهُوَ عَلَى شَرْطِهِ، وَالمُخَارِقُ- وَهُوَ ابْنُ سُلَيْمٍ =



ضَعْفٌ إِلَّا أَنَّ لَهُ شَوَاهِدَ، فَالمَعْنَى ثَابِتٌ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَلِهَذَا حَسَّنَهُ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ.

وَمِنْ شَوَاهِدِهِ مَا ثَبَتَ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ مَرْوَانَ وَالمِسْوَرِ فِي قِصَّةِ الفَتْحِ وَقِصَّةِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ: «**ثُمَّ مَرَّتْ كَتِيبَةٌ لَمْ يُرَ مِثْلُهَا فَقَالَ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قِيلَ لَهُ: الأَنْصَارُ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمَعَهُ الرَّايَةُ**»، وَفِيهِ: «**وَجَاءَتْ كَتِيبَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَرَايَتُهُ مَعَ الزُّبَيْرِ...**»[1] الحديث. وَهَذَا هُوَ الَّذِي

=

الشَّيْبَانِيّ- مِنْ رِجَالِ النَّسَائِيّ، لَمْ يَذْكُرُوا فِي الرُّوَاةِ عَنْهُ غَيْرَ اثْنَيْنِ، وَلَمْ يَذْكُرْهُ سِوَى ابْنُ حِبَّانَ فِي «ثِقَاتِ التَّابِعِينَ» وَالبَاقِي مِنْ رِجَالِ الإِسْنَادِ ثِقَاتٌ... قَالَ الحَاكِمُ: صَحِيحُ الإِسْنَادِ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ». وَرَوَاهُ الحَاكِمُ فِي المُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (٢٥٠٨) كِتَابُ الجِهَادِ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي التَّلْخِيصِ (٢/ ١١٦): «صَحِيحٌ». وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي سِلْسِلَةِ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ (٣١١٦) (٧/ ٣١٢) وَقَالَ: «وَهُوَ حَسَنٌ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى». قُلْتُ: وَإِنْ كَانَ فِي إِسْنَادِ الحَدِيثِ شَيْءٌ فَمَعْنَاهُ مُشَاهَدٌ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ كَمَا بَيَّنَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ-.

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٤٢٨٠) كِتَابُ المَغَازِي- بَابُ أَيْنَ رَكَزَ النَّبِيُّ ﷺ الرَّايَةَ يَوْمَ الفَتْحِ، مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ، وَالحَدِيثُ بِهِ أَكْثَرُ مِنْ مَوْطِنٍ شَاهِدٍ قَدْ اكْتَفَى الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ رَحِمَهُ اللهُ بِمَوْضِعَيْنِ مِنْهَا، وَلَكَانَ الأَوْلَى ذِكْرُ جَمِيعِهَا وَذَلِكَ أَنَّ المَوَاضِعَ الأُخَرَ تَتَضَمَّنُ قَبَائِلَ بِأَسْمَائِهَا لَا بِمَجْمُوعِهَا كَمَا فِي الأَنْصَارِ وَالمُهَاجِرِينَ، وَلَفْظُ الحَدِيثِ مِنْ أَوَّلِهِ: «عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: **لَمَّا سَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ قُرَيْشًا، خَرَجَ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ، وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ، يَلْتَمِسُونَ الخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَقْبَلُوا يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ، فَإِذَا هُمْ بِنِيرَانٍ كَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ، لَكَأَنَّهَا نِيرَانُ عَرَفَةَ؟ فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: نِيرَانُ بَنِي**

=

كَانَ يَجْرِي عَلَيْهِ عَمَلُهُ ﷺ مَعَ أَجْنَادِهِ، وَلِهَذَا أَطْلَقَ عُلَمَاؤُنَا القَوْلَ بِأَنَّ السُّنَّةَ أَنْ يُقَاتِلَ الرَّجُلُ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ(١)، كَمَا ذَكَرَهُ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَةَ، وَنَقَلَهُ عَنْهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي البِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ، وَذَكَرَهُ غَيْرُهُ مِنَ العُلَمَاءِ أَيْضًا، وَهَذِهِ جُمْلَةٌ مِمَّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ الآنَ مِنَ السُّنَّةِ وَعَمَلِ الصَّحَابَةِ:

- أَبُو لُبَابَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كَانَ أَحَدَ النُّقَبَاءِ وَشَهِدَ أُحُدًا، وَيُقَالُ شَهِدَ بَدْرًا وَاسْتَعْمَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى المَدِينَةِ وَكَانَتْ مَعَهُ رَايَةُ قَوْمِهِ – هُمْ بَنُو عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ مِنْ

=

عَمْرٍو، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمْرٌو أَقَلُّ مِنْ ذَلِكَ، فَرَآهُمْ نَاسٌ مِنْ حَرَسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَدْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ: «احْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ حَطْمِ الخَيْلِ، حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى المُسْلِمِينَ». فَحَبَسَهُ العَبَّاسُ، فَجَعَلَتِ القَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، تَمُرُّ كَتِيبَةً كَتِيبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتِيبَةٌ، قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَذِهِ غِفَارُ، قَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارَ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُذَيْمٍ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمُ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتِيبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ الأَنْصَارُ، عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، اليَوْمَ يَوْمُ المَلْحَمَةِ، اليَوْمَ تُسْتَحَلُّ الكَعْبَةُ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبَّذَا يَوْمُ الذِّمَارِ، ثُمَّ جَاءَتْ كَتِيبَةٌ، وَهِيَ أَقَلُّ الكَتَائِبِ، فِيهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الزُّبَيْرِ بْنِ العَوَّامِ...».

(١) لَعَلَّ مَقْصُودَ الشَّيْخِ عَطِيَّةِ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ– مَا وَرَدَ فِي جَوَابِ ابْنِ تَيْمِيَةَ رَحِمَهُ اللهُ عَلَى سُلْطَانِ مِصْرَ حِينَ أَمَرَهُ بِأَنْ يَصْطَفَّ فِي الجُنْدِ، فَأَجَابَهُ: «السُّنَّةُ أَنْ يَقِفَ الرَّجُلُ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ، وَنَحْنُ مَعَ جَيْشِ الشَّامِ لَا نَقِفُ إِلَّا مَعَهُمْ» نَقَلَهُ عَنْهُ الحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي البِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (١٨/ ٢٧).



الخَزْرَجِ- يَوْمَ الفَتْحِ، وَمَاتَ فِي أَوَّلِ خِلَافَةِ عُثْمَانَ عَلَى الصَّحِيحِ»(١).

- وَائِلُ بْنُ حُجْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كَانَ عَلَى رَايَةِ قَوْمِهِ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ عَلِيٍّ»(٢).
- عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الأَشْجَعِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «حَمَلَ رَايَةَ قَوْمِهِ يَوْمَ الفَتْحِ»(٣).
- جَابِرُ بْنُ عَتِيكٍ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُ]: «كَانَ مَعَهُ رَايَةُ قَوْمِهِ يَوْمَ الفَتْحِ»(٤).
- عَبْدُ اللهِ بْنُ الحَارِثِ بْنِ كَثِيرٍ أَبُو ظُبْيَانَ الأَعْرَجَ الغَامِدِيّ: «كَانَ صَاحِبَ رَايَةِ قَوْمِهِ يَوْمَ القَادِسِيَّةِ»(٥).
- خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ذُو الشَّهَادَتَيْنِ، كَانَتْ مَعَهُ رَايَةُ قَوْمِهِ بَنِي خَطْمَةَ

---

(١) فَتْحُ البَارِي شَرْحُ صَحِيحِ البُخَارِيّ (٣٢٩٩) (٦/ ٣٤٨-٣٤٩) كِتَابُ بَدْءِ الخَلْقِ- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِن كُلِّ دَآبَّةٍ﴾. تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٩٩٠) (١٢/ ٢١٤) غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: «مَاتَ فِي خِلَافَةِ عَلِيٍّ وَيُقَالُ بَعْدَ الخَمْسِينَ».

(٢) سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (١٢٢) (٢/ ٥٧٤) [وَائِلُ بْنُ حُجْرِ بْنِ سَعْدٍ].

(٣) الكَاشِفُ فِي مَعْرِفَةِ مَنْ لَهُ رِوَايَةٌ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ (٤٣١١) (٢/ ١٠١)، البِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ (١٢/ ٢٢٢) قَالَ ابْنُ كَثِير: «وَشَهِدَ الْفَتْحَ، وَكَانَتْ مَعَهُ رَايَةُ قَوْمِهِ يَوْمَئِذٍ». وَذَكَرَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- أَنَّ ذَلِكَ مِمَّا وَرَدَ فِي المُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ لِلحَاكِمِ، وَهَذَا وَهْمٌ مِنَ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ فَإِنَّمَا أَوْرَدَ الحَاكِمُ فِي المُسْتَدْرَكِ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (٦٢٢٠) (٣/ ٥٩٩) كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ- ذِكْرُ مَعْقِلِ بْنِ سِنَانٍ الأَشْجَعِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: «حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ زِيَادٍ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ الْأَشْجَعِيُّ قَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ، وَحَمَلَ لِوَاءَ قَوْمِهِ يَوْمَ الْفَتْحِ...».

(٤) الإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ، وَقَالَ الجَزَرِيّ فِي أُسْدِ الغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ (٦٤٩) (١/ ٤٩٥): «قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ: وَكَانَتْ مَعَهُ رَايَةُ بَنِي مُعَاوِيَةَ عَامَ الفَتْحِ»، تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (٦٨) (٢/ ٤٣). وَقَدْ اخْتُلِفَ فِي اسْمِهِ جَابِرٌ أَوْ جَبْرٌ، وَقِيلَ جَبْرٌ هُوَ أَخُوهُ الأَكْبَرُ وَأَنَّ الرَّايَةَ كَانَتْ مَعَهُ.

(٥) الإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ (٥٠٣٩) (ص٨٥٧).

يَوْمَ الفَتْحِ»(١).

- قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كَانَتْ مَعَهُ رَايَةُ قَوْمِهِ بَنِي ظُفَرٍ فِي غَزْوَةِ الفَتْحِ»(٢).
- عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الأَنْصَارِيِّ صَاحِبُ الأذَانِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كَانَتْ مَعَهُ رَايَةُ بَنِي الحَارِثِ بْنِ الخَزْرَجِ فِي غَزْوَةِ الفَتْحِ»(٣).
- مَخْنَفُ بْنُ سُلَيْمٍ الأَزْدِيّ الغَامِدِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كَانَ مِمَّنْ خَرَجَ مَعَ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ فِي وَقْعَةِ عَيْنِ الوَرْدَةِ وَقُتِلَ بِهَا سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ، وَكَانَتْ مَعَهُ رَايَةُ الأَزْدِ يَوْمَ صِفِّينَ»(٤).
- عُمَارَةُ بْنُ حَزْمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كَانَتْ مَعَهُ [رَايَةُ مَلَكِ] بْنِ النَّجَّارِ فِي غَزْوَةِ الفَتْحِ»(٥).
- قُطْبَةُ بْنُ عَامِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «كَانَتْ مَعَهُ رَايَةُ بَنِي سَلَمَةَ يَوْمَ الفَتْحِ»(٦).

---

(١) صِفَةُ الصَّفْوَةِ (١٠٠) (ص٢٥٣).

(٢) المُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (٥٢٨١) (٣/ ٣٣٤) كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ- ذِكْرُ مَنَاقِبِ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ الظُّفَرِيّ وَهُوَ أَخُو أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ لِأُمِّهِ.

(٣) المُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ (٥٤٤٧) (٣/ ٣٧٩) كِتَابُ مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ- ذِكْرُ مَنَاقِبِ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الأَنْصَارِيِّ صَاحِبُ الأذَانِ، تَهْذِيبُ الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ (٢٩٩) (١/ ٢٦٨).

(٤) تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ (١٣٦) (١٠/ ٧٨-٧٩).

(٥) الإِكْمَالُ فِي ذِكْرِ مَنْ لَهُ رِوَايَةٌ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدِ مِنْ الرِّجَالِ (٦٢٣) (ص٣٠٣).

(٦) الطَّبَقَاتُ الكُبْرَى (٢٩١) (٣/ ٤٣٤)، الاسْتِيعَابُ فِي مَعْرِفَةِ الأَصْحَابِ (٢١١٦) (٣/ ١٢٨٢)، الإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ (٧١٩٥) (ص١٢٢٦).

قَالَ العُلَمَاءُ - رَحِمَهُمْ اللهُ تَعَالَى -: «إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مَشْرُوعًا لِمَا يَتكَلَّفُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ إظْهَارِهِ الْقُوَّةَ وَالْجَلَادَةَ إذَا كَانَ بِمَرْأًى مِنْ قَوْمِهِ وَمَسْمَعٍ، بِخِلَافِ مَا إذَا كَانَ فِي غَيْرِ قَوْمِهِ فَإِنَّهُ لَا يَفْعَلُ كَفِعْلِهِ بَيْنَ قَوْمِهِ لِمَا جُبِلَتْ عَلَيْهِ النُّفُوسُ مِنْ مَحَبَّةِ ظُهُورِ الْمَحَاسِنِ بَيْنَ الْعَشِيرَةِ وَكَرَاهَةِ ظُهُورِ الْمُسَاوِي بَيْنَهُمْ، وَلِهَذَا أَفْرَدَ - ﷺ - كُلَّ قَبِيلَةٍ مِنْ الْقَبَائِلِ الَّتِي غَزَتْ مَعَهُ غَزْوَةَ الْفَتْحِ بِأَمِيرِهَا وَرَايَتِهَا كَمَا يَحْكِي ذَلِكَ كُتُبُ الْحَدِيثِ وَالسِّيَرِ»[1].

فَائِـــــــدَةٌ:

وَهَذَا مَعْنَى مِنْ المَعَانِي الشَّرْعِيَّةِ الصَّحِيحَةِ لِلقَوْمِيَّةِ، وَحَاصِلُهُ جَعْلُ الانْتِسَابِ إِلَى القَوْمِ خَادِمًا لِلدِّينِ وَمُعِينًا عَلَيْهِ. فَلَا عَيْبَ أَنْ يَنْتَسِبَ الإِنْسَانُ إِلَى قَوْمِهِ وَيَكُونَ مَعَهُمْ، فَهَذَا فِي الأَصْلِ شَيْءٌ جِبِلِّيٌّ وَعَادِيٌّ مُبَاحٌ وَللهِ الحَمْدُ، وَفِيهِ خَيْرٌ وَصَلَاحٌ لِلجِنْسِ الإِنْسَانِيِّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ** ﴾ [الحُجُرَاتِ:١٣]، ثُمَّ يَرْقَى لِدَرَجَةِ أَنْ يَكُونَ مَطْلُوبًا مَأْمُورًا بِهِ اسْتِحْبَابًا أَوْ وُجُوبًا حِينَ يَكُونُ مُعِينًا عَلَى الدِّينِ خَادِمًا لَهُ وَنَاصِرًا، كَمَا فِي قِتَالِ الرَّجُلِ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ فِي حُرُوبِ المُسْلِمِينَ مَعَ الكُفَّارِ كَمَا تَقَدَّمَ، وَقَوْمُ

---

(١) نَيْلُ الأَوْطَارِ (ص١٤٩٣) كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ - بَابُ تَرْتِيبِ الصُّفُوفِ وَجَعْلِ سِيمَا وَشِعَارٍ يُعْرَفُ وَكَرَاهَةِ رَفْعِ الصَّوْتِ.

الإنْسَانِ وَأَهْلُهُ الأدْنُونَ أوْلَى بِمَعْرُوفِهِ وَصِلَتِهِ وَإحْسَانِهِ(١)، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ ﴾ [الشُّعَرَاءَ]، وَمَنْ لَمْ يَنْفَعْ نَفْسَهُ وَأهْلَهُ وَقَوْمَهُ أوَّلًا فَقَلَّ أنْ يَنْفَعَ النَّاسَ!.

وَلَعَلِّي إنْ شَاءَ اللهُ أزِيدُ هَذِهِ القَضِيَّةَ تَوْضِيحًا فِي حَلَقَاتٍ أُخْرَى إنْ شَاءَ

(١) يَقُومُ أَمْرُ قِتَالِ الرَّجُلِ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ عَلَى اسْتِخْدَامِ الجَائِزِ لِخِدْمَةِ الوَاجِبِ، فَالجَائِزُ هُوَ قِتَالُ الرَّجُلِ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ وَتَحْتَ رَايَةِ غَيرِهِم، وَقِتَالُهُ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ أَوْلَى مِنْ غَيْرِهِم إذَا اسْتَوَى الفَرِيقَانِ فِي الحَقِّ وَكَانُوا فِي جَانِبٍ وَاحِدٍ، وَتَأْتِي تِلْكَ الأَوْلَوِيَّةُ مِنْ مُرَجِّحَاتٍ جِبِلِّيَّةٍ قَدَرِيَّةٍ، فَقَوْمُ الرَّجُلِ أَهْلُهُ وَأَقَارِبُهُ وَنُسَبَاؤُهُ وَجِيرَانُهُ لَا مَحَالَةَ، وَغَيْرُهُم مِمَّنْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِهِ وَقَوْمِهِ يُشَارِكُونَهُ فِي الإسْلَامِ وَلَهُمْ عَلَيْهِ حَقٌّ وَهُوَ أَعْظَمُهَا مُطْلَقًا، وَيَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ الحَقِّ العَظِيمِ حُقُوقُ القَرَابَةِ وَالدَّمِ وَالنَّسَبِ وَالجِوَارِ لِمَنْ كَانُوا مِنْ قَوْمِهِ، فَقِتَالُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ أَوْلَى لِزِيَادَةِ حُقُوقِهِمْ عَلَيْهِ عَنْ غَيْرِهِم، وَهَذَا أَمْرٌ تَشْتَرِكُ فِيهِ الفِطْرَةُ وَالدِّيَانَةُ. وَمِنْ مَقَاصِدِ قِتَالِ الرَّجُلِ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ تَمْيِيزُ عَيْنِهِ فَلَا يُشْتَبَهُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ، فَيَكُونُ مَعْرِفَةُ عَيْنِ الرَّجُلِ دَاعِيًا لِلذَّوْدِ عَنْهُ أَوْ الإجْهَازِ عَلَيْهِ، وَلَمْ يَكُنْ لِلجُيُوشِ قَبْلُ لِبَاسًا يُعْرَفُ بِهِ جَمَاعَاتُهُم فِي غَالِبِ الأَوْقَاتِ، وَلَكِنْ كَانُوا يُعْرَفُونَ بِأَعْيَانِهِم وَأُنَاسِهِم. وَمِنْ فَوَائِدِ قِتَالِ الرَّجُلِ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ قَتْلُ دَوَاعِي العِصْيَانِ وَالكِبْرِ وَالعَصَبِيَّةِ الَّتِي قَدْ تَظْهَرُ لِمَرَضٍ فِي النَّفْسِ أَوْ لِصُعُوبَةٍ فِي الخُلُقِ، فِي وَقْتٍ يَكُونُ الشِّقَاقُ أَخْطَرُ مَا يَكُونُ عَلَى الجَيْشِ وَوِحْدَتِهِ وَقُوَّتِهِ، وَلِتَجَنُّبِ نُفْرَةِ الرَّجُلِ مِنْ الدُّخُولِ فِي طَاعَةِ أَحَدٍ مِنْ غَيْرِ قَوْمِهِ نُدِبَ قِتَالُ الرَّجُلِ فِي قَوْمِهِ، مَعَ مُلَاحَظَةِ أَنَّ العَرَبَ قَدِيمًا كَانَتْ تَقُومُ حَيَاتُهُم وَتَتَكَوَّنُ مُجْتَمَعَاتُهُم مِنْ القَبَائِلِ وَالبُطُونِ وَالأَفْخَاذِ، وَقَدْ كَانَتْ لِتِلْكَ البِنْيَةِ القَبَلِيَّةِ عَصَبِيَّةٌ وَجِوَارٌ، فَكَانَ الأَمْرُ بِقِتَالِ الرَّجُلِ تَحْتَ رَايَةِ قَوْمِهِ مِنْ قَبِيلِ الحِكْمَةِ وَمُرَاعَاةِ الوَاقِعِ القَبَلِيِّ وَحَدَاثَةِ العَهْدِ بِالإسْلَامِ وَكَذَا حَدَاثَةُ العَهْدِ بِالوِحْدَةِ فِي الحُرُوبِ وَمُرَاعَاةِ عَوَامِلِ الضَّعْفِ البَشَرِيِّ وَمُرَاعَاةِ فِقْهِ الأَوْلَوِيَّاتِ وَتَسْخِيرِ العَادَةِ وَالعُرْفِ وَالفِطْرَةِ فِي خِدْمَةِ العِبَادَةِ وَالدِّينِ.



اللهُ، وَنَتَكَلَّمُ عَنْ دَعْوَى القَوْمِيَّةِ الجَاهِلِيَّةِ الفَاسِدَةِ المُصَادِمَةِ لِلدِّينِ، وَمَا شَابَهَهَا مِنْ مَعَانِي الوَطَنِيَّةِ الَّتِي هِيَ اليَوْمَ إِحْدَى الضَّلَالَاتِ العَظِيمَةِ الَّتِي ابْتُلِيَ بِهَا النَّاسُ وَطَالَ شَرَرُهَا حَتَّى بَعْضَ المُنْتَسِبِينَ إِلَى الدِّينِ وَالشَّرِيعَةِ يَا لَلأَسَفِ!.

رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا وَرَسُولًا، نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ الفِتَنِ، مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، آمِين.



الحَلَقَةُ الثَّانِيَةُ

الحَمْدُ للهِ حَقَّ حَمْدِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَجُنْدِهِ، وَبَعْدُ(١)،

مَنْقَبَةٌ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

«**رَجُلًا يَفْتَحِ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ**»...

- أَخْبَرَ أَنَّ اللهَ تَعَالَى سَيَفْتَحُ عَلَى يَدَيْهِ، وَقَدْ كَانَ، وَللهِ الحَمْدُ.
- وَأَخْبَرَ أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ.
- وَأَنَّ اللهَ يُحِبُّهُ وَرَسُولَهُ ﷺ.
- وَهَذِهِ مَنْقَبَةٌ عَظِيمَةٌ يَتَمَنَّاهَا وَيَرْجُوهَا كُلُّ مُسْلِمٍ صَادِقٍ.
- وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ «**بَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا**».

تَنَافُسُ الصَّحَابَةِ وَتَسَابُقُهُمْ إِلَى الخَيْرِ وَالفَضْلِ وَالدَّرَجَاتِ العَالِيَةِ:

قَوْلُهُ: «**فَبَاتَ النَّاسُ**» أَيْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، حِينَمَا سَمِعُوا مِنْهُ تِلْكَ الكَلِمَةَ الَّتِي فِيهَا مَنْقَبَةٌ لِمَنْ يَكُونُ صَاحِبَهَا، بَاتُوا يَدُوكُونَ أَيْ يَخُوضُونَ

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- بَعْدَهَا: «فَنُتَابِعُ حَدِيثَنَا، وَهِذِهِ هِيَ الحَلَقَةُ الثانية» وَهَذَا نَاسَبَ خُرُوجَ الكِتَابِ فِي حَلَقَاتٍ مُتَعَاقِبَةٍ مُفَرَّقَةٍ.



وَيَتَحَدَّثُونَ فِي هَذَا الأَمْرِ، يَا تُرَى مَنْ يَكُونُ صَاحِبَ هَذِهِ المَنْقَبَةِ العَالِيَةِ، وَمَنْ هُوَ صَاحِبُ الحَظِّ الطَّيِّبِ الوَافِرِ مِنْ الفَضْلِ الَّذِي أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ.

قَالَ عُلَمَاؤُنَا: وَمِمَّا يُبَيِّنُ لَكَ فَضِيلَةَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أَنَّهُمْ بَاتُوا مُنْشَغِلِينَ فِي مَعْرِفَةِ صَاحِبِ هَذِهِ الفَضِيلَةِ يَرْجُو كُلٌّ مِنْهُمْ أَنْ يَنَالَهَا، حَتَّى إِذَا أَصْبَحُوا غَدُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ يَرْجُو أَنْ يَنَالَهَا، وَتَطَاوَلُوا لَهَا وَاسْتَشْرَفُوا - رُغْمَ بُعْدِهِمْ عَنْ الحِرْصِ عَلَى الإِمَارَةِ- حَتَّى غَفَلُوا عَنْ البِشَارَةِ بِالفَتْحِ - فَتْحِ خَيْبَرَ- انْشِغَالًا مِنْهُمْ وَاهْتِمَامًا بِفَضِيلَةِ مَحَبَّةِ اللهِ وَرَسُولِهِ!.

فَقَوْلُهُ: «**يَدُوكُونَ**»: أَيْ يَخُوضُونَ وَيَتَحَدَّثُونَ وَيَخْتَلِفُونَ فِي هَذَا الأَمْرِ. وَقَوْلُهُ: «**لَيْلَتَهُمْ**»: بِالنَّصْبِ عَلَى الظَّرْفِيَّةِ، فَهُوَ ظَرْفٌ لِلدَّوْكِ. المَعْنَى: بَاتُوا يَدُوكُونَ طُوَالَ لَيْلَتِهِمْ. وَقَوْلُهُ: «**أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا**»: جُمْلَةٌ حَالِيَّةٌ، فَمَوْضِعُهَا نَصْبٌ، كَأَنَّهُ قَالَ: بَاتُوا يَتَحَدَّثُونَ طُوَالَ لَيْلَتِهِمْ يَتَسَاءَلُونَ وَيُحَزِّرُونَ وَيَسْتَظْهِرُونَ مَنْ يُعْطَى الرَّايَةَ. قَوْلُهُ: «**فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا**»، «**غَدَوْا**» أَيْ ذَهَبُوا إِلَيْهِ صَبَاحًا، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى المُبَادَرَةِ وَالتَّبْكِيرِ، وَفِيهِ دِلَالَةٌ عَلَى قُوَّةِ الحِرْصِ عَلَى الخَيْرِ وَالمُسَابَقَةِ إِلَيْهِ وَقُوَّةِ الاهْتِمَامِ بِهِ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَكَذَا قَوْلُهُ: «**كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا**» أَيْ كُلُّ الصَّحَابَةِ، وَلَعَلَّهُ مِنْ العُمُومِ

المُرَادُ بِهِ الخُصُوصُ، وَالمَقْصُودُ - وَاللهُ أعْلَمُ- كُلُّ مَنْ تَأَهَّلَ فِي الجُمْلَةِ لِنَيْلِ هَذِهِ المَرْتَبَةِ، وَهُمْ جَمَاعَةُ مُقَدَّمِي الصَّحَابَةِ المُقَرَّبِينَ، وَالسَّادَةُ السَّابِقُونَ مِنَ المُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ ﵃ وَأرْضَاهُمْ، وَمِنْهُمْ عُمَرُ ﵁، قَالَ: «**مَا أحْبَبْتُ الإمَارَةَ إلَّا يَوْمَئِذٍ، قَالَ فَتَسَاوَرْتُ لَهَا رَجَاءَ أنْ أُدْعَى لَهَا**»[1]، وَمِنْهُمْ بُرَيْدَةُ بْنُ الحُصَيْبِ الأسْلَمِيّ ﵁، قَالَ: «**وَأنَا فِيمَنْ تَطَاوَلَ لَهَا**»[2]. وَفِيهِ كَمَا تَقَدَّمَ حِرْصُ الصَّحَابَةِ عَلَى الفَضِيلَةِ وَمَحَبَّتُهُمْ لِلخَيْرِ، رُغْمَ عَدَمِ حِرْصِهِمْ عَلَى الإمَارَةِ إلَّا أنَّهُمْ هُنَا كَانَ دَافِعَهُمْ الحِرْصُ عَلَى هَذِهِ الفَضِيلَةِ وَالمَنْقَبَةِ العَظِيمَةِ.

فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ:

قَوْلُهُ: «**فَقَالَ: أيْنَ عَلِيُّ بْنُ أبِي طَالِبٍ؟ فَقِيلَ هُوَ يَا رَسُولُ اللهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ**».

لَمْ يَكُنْ حَاضِرًا، وَلَعَلَّهُ حَتَّى لَمْ يَسْمَعْ بِالبِشَارَةِ المُجْمَلَةِ أمْسَ. وَهَذَا يُبَيِّنُ لَكَ أنَّهُ فَضْلُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ؛ وَأنْتَ تَرَى أنَّ مَنْ حَضَرَ وَحَرِصَ وَغَدَا

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٣٣ (٢٤٠٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁، كِتَابُ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ- بَابُ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﵁.

(٢) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٢٩٩٣) مِنْ حَدِيثِ بُرَيْدَةَ بْنِ الحُصَيْبِ الأَسْلَمِيّ ﵁. قَالَ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط (٣٨/ ٩٨): «حَدِيثٌ صحِيحٌ، وَهَذَا إسْنَادٌ قَوِيٌّ مِنْ أجْلِ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ المَرْوَزِيّ، فَهُوَ صَدُوقٌ لَا بَأْسَ بِهِ، وَقَدْ تُوبِعَ كَمَا سَيَأْتِي، وَبَاقِي رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الصَّحِيحِ».

وَتَعَرَّضَ لَمْ يَنَلْهَا، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِي وَارِدِ ذَلِكَ كُلِّهِ أَتَتْ إِلَيْهِ تَسْعَى!. لَكِنَّ فَضْلَ اللهِ تَعَالَى لَهُ أَسْبَابٌ يُجْرِيهَا اللهُ لِمَنْ شَاءَ أَنْ يُكْرِمَهُ مِنْ خَلْقِهِ. فَمَا نَالَ عَلِيٌّ [رضي الله عنه] هَذِهِ المَنْقَبَةَ إِلَّا لَمَّا هَيَّأَهُ اللهُ لَهَا وَقَوَّاهُ عَلَى تَبَوُّئِهَا، بِأَسْبَابِ العَمَلِ الصَّالِحِ وَالشُّكْرِ وَالصَّبْرِ وَالذِّكْرِ وَالسَّبْقِ إِلَى الخَيْرِ.

جَاءَ فِي لَفْظٍ آخَرَ أَنَّهُ كَانَ بِهِ رَمَدٌ شَدِيدٌ.لاقَوْلُهُ: «**قَالَ** - أَيْ الرَّاوِي- : **فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ**». فِيهِ مُعْجِزَةٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ مِنْ جُمْلَةِ مُعْجِزَاتِهِ الكَثِيرَةِ فِي إِبْرَاءِ المَرْضَى وَغَيْرِ ذَلِكَ. قَوْلُهُ: «**فَبَرَأَ**» أَيْ شُفِيَ مِنْ مَرَضِهِ، وَتَعَافَى، وَهُوَ بِفَتْحِ الرَّاءِ أَفْصَحُ، وَفِيهِ لُغَةٌ أُخْرَى: بَرِئَ بِكَسْرِ الرَّاءِ، وَهَذِهِ أَكْثَرُ مَا تُسْتَعْمَلُ فِي البَرَاءَةِ الَّتِي هِيَ ضِدُّ الوَلَاءِ.

اسْتِلَامُ الرَّايَةِ وَالتَّثَبُّتُ مِنْ المُهِمَّةِ:

قَوْلُهُ: «**فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ، أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟**».

لَمَّا تَحَقَّقَتْ فِيهِ رضي الله عنه الفَضِيلَةُ وَالبِشَارَةُ بِالفَتْحِ، وَاسْتَلَمَ الرَّايَةَ، أَخَذَهَا بِحَقِّهَا فَسَأَلَ مُتَثَبِّتًا مُتَحَقِّقًا مُسْتَرْشِدًا مُسْتَفْهِمًا عَنْ الهَدَفِ وَالغَايَةِ مِنْ المُهِمَّةِ. وَكَانَ السُّؤَالُ هُوَ: «**أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا؟**»، أَيْ حَتَّى يَكُونُوا مُسْلِمِينَ مِثْلَنَا، فَالمُرَادُ بِالمِثْلِيَّةِ هُنَا المِثْلِيَّةِ فِي صِفَةِ الإِسْلَامِ. وَالظَّاهِرُ - وَاللهُ أَعْلَمُ- أَنَّ

مُرَادُهُ السُّؤَالُ عَمَّا يُقْبَلُ مِنْهُمْ وَمَا لَا يُقْبَلُ، وَعَنْ الغَايَةِ الَّتِي يَنْتَهِي إِلَيْهَا قِتَالُهُمْ، أَيْ: نَسْتَمِرُّ فِي قِتَالِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الإِسْلَامِ، وَلَا نَقْبَلُ مِنْهُمْ شَيْئًا آخَرَ غَيْرَهُ، أَوْ يُمْكِنُ أَنْ نَقْبَلَ مِنْهُمْ الجِزْيَةَ مَثَلًا أَوْ غَيْرَهَا؟.

لِمَاذَا هَذَا السُّؤَالُ دُونَ غَيْرِهِ؟

اللهُ أَعْلَمُ!... وَإِنَّمَا قَدْ نَسْتَظْهِرُ بَعْضَ الاحْتِمَالِ، فَيَظْهَرُ أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْ غَيْرَ هَذَا السُّؤَالِ لِأَنَّ عَامَّةَ الأَحْكَامِ وَالأَوَامِرِ العَسْكَرِيَّةِ وَالسِّيَاسِيَّةِ كَانَتْ وَاضِحَةً، لَا سِيَّمَا وَأَنَّ المُسْلِمِينَ اسْتَمَرُّوا أَيَّامًا مُحَاصِرِينَ لِلحِصْنِ يُحَاوِلُونَ كُلَّ يَوْمٍ فَلَمْ يُفْتَحْ لَهُمْ حَتَّى جَاءَتْ البِشَارَةُ مِنْ النَّبِيِّ ﷺ بِالفَتْحِ عَلَى يَدِهِ رضي الله عنه، فَكَأَنَّهُ رضي الله عنه لَمَّا اسْتَيْقَنَ بِالفَتْحِ بِالبِشَارَةِ النَّبَوِيَّةِ رَأَى أَنْ يَسْتَثْبِتَ مِنْ هَذَا الأَمْرِ وَهُوَ: نُقَاتِلُهُمْ - وَفِي ضِمْنِ ذَلِكَ قَتْلُهُمْ- إِلَى أَيِّ غَايَةٍ وَحَدٍّ؟ بَعْدَ أَنْ يُظْهِرَنَا اللهُ عَلَيْهِمْ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَفِي لَفْظٍ آخَرَ - فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ- : قَالَ: «**يَا رَسُولَ اللهِ عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ**». وَظَاهِرُهُ الأَمْرُ بِقِتَالِهِمْ حَتَّى يُسْلِمُوا، وَلَا يُقْبَلُ مِنْهُمْ غَيْرُ الإِسْلَامِ، لَكِنَّ الَّذِي وَقَعَ بَعْدَ ذَلِكَ أَنَّهُمْ بَعْدَ أَنْ كُسِرُوا وَأَيْقَنُوا الهَزِيمَةَ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِهِ ﷺ وَصَالَحَهُمْ عَلَى عِمَارَةِ الأَرْضِ مَا شَاءَ اللهُ.



جَوَابُ القَائِدِ المُعَلِّمِ القُدْوَةِ ﷺ الَّذِي يُبْهِرُ القُلُوبَ:

فَقَالَ [عليه الصلاة والسلام]: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ فِيهِ، فَوَاللهِ لِأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ»، وَفِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا قَبْلَ قَلِيلٍ: «امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللهُ عَلَيْكَ، قَالَ - أَيْ الصَّحَابِيُّ رَاوِي الحَدِيثِ-: فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللهِ، عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ النَّاسَ؟ قَالَ: قَاتِلْهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ». وَفِي لَفْظٍ آخَرَ - عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ- قَالَ: «قُمْ اذْهَبْ فَقَاتِلْ وَلَا تَلْفِتْ حَتَّى يَفْتَحِ اللهُ عَلَيْكَ، فَلَمَّا قَفَى كَرِهَ أَنْ يَلْتَفِتَ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ عَلَى مَا أُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَإِذَا قَالُوهَا حَرُمَتْ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا»[1].

أَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ فِي الصَّحِيحَيْنِ هِيَ «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ...» الخ، وَأَشَرْنَا إِلَى بَعْضِ الأَلْفَاظِ الأُخْرَى. وَالقِصَّةُ وَاحِدَةٌ بِلَا شَكٍّ، فَلَا يُمْكِنُ الحَمْلُ عَلَى تَعَدُّدِ الوَاقِعَةِ. وَإِنَّمَا الوَاقِعُ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَوَوْا بِالمَعْنَى وَحَفِظَ بَعْضُهُمْ أَكْثَرَ مِنْ

---

(١) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي مُصَنَّفِهِ (٣٦٨٨٢) مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رضي الله عنه، كِتَابُ المَغَازِي- بَابُ غَزْوَةِ خَيْبَرَ.

بَعْضٍ[1].

فَتَحَصَّلَ مِنْ مَجْمُوعِ رِوَايَاتِ القِصَّةِ وَأَلْفَاظِ الحَدِيثِ فَوَائِدُ وَحِكَمٌ بَالِغَةٌ، نَذْكُرُ مَا تَيَسَّرَ مِنْهَا بِفَضْلِ اللهِ تَعَالَى وَمَنِّهِ وَكَرَمِهِ:

- بَاكُورَةُ الحِكَمِ: قَوْلُهُ: «**انْفُذْ**» مَعَ قَوْلِهِ «**عَلَى رِسْلِكَ**».
- حِكْمَةٌ ثَانِيَةٌ: قَوْلُهُ: «**وَلَا تَلْتَفِتْ**».
- حِكْمَةٌ ثَالِثَةٌ: قَوْلُهُ: «**حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ**».
- حِكْمَةٌ رَابِعَةٌ: قَوْلُهُ: «**ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإِسْلَامِ**».
- حِكْمَةٌ خَامِسَةٌ: قَوْلُهُ: «**وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ...**».
- حِكْمَةٌ سَادِسَةٌ: قَوْلُهُ: «**فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا...**».

فَنَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُعِينَنَا عَلَى تَدَبُّرِ هَذِهِ الحِكَمِ وَإِبْدَائِهَا لِلإِخْوَانِ فِي أَوْضَحِ

---

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- هُنَا فَائِدَةً خَارِجَ المَوْضُوعِ آثَرْنَا إِيرَادَهَا بِالحَاشِيَةِ وَلَا سِيَّمَا أَنَّهُ قَالَ بَعْدَ الانْتِهَاءِ مِنْهَا «نَرْجِعُ إِلَى المَوْضُوعِ»، قَالَ: وَهَاهُنَا فَائِدَةٌ مِنْ كِتَابِ «حُجَّةُ اللهِ البَالِغَةِ» لِلشَّيْخِ العَلَّامَةِ وَلِيِّ اللهِ الدَّهْلَوِيِّ رَحِمَهُ اللهُ قَالَ: «وَكَانَ اهْتِمَامُ جُمْهُورِ الرُّوَاةِ عِنْدَ الرِّوَايَةِ بِالْمَعْنَى بِرُءُوسِ الْمَعَانِي دُونَ الاعْتِبَارَاتِ الَّتِي يَعْرِفُهَا الْمُتَعَمِّقُونَ مِنْ أَهْلِ الْعَرَبِيَّةِ، فَاسْتِدْلَالُهُمْ بِنَحْوِ الْفَاءِ وَالْوَاوِ وَتَقْدِيمِ كَلِمَةٍ وَتَأْخِيرِهَا وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ التَّعَمُّقِ، وَكَثِيرًا مَا يُعَبِّرُ الرَّاوِي الآخَرُ عَنْ تِلْكَ الْقِصَّةِ، فَيَأْتِي مَكَانَ ذَلِكَ الْحَرْفُ بِحَرْفٍ آخَرَ، وَالْحَقُّ أَنَّ كُلَّ مَا يَأْتِي بِهِ الرَّاوِي فَظَاهِرُهُ أَنَّهُ كَلَامُ النَّبِيِّ ﷺ، فَإِنْ ظَهَرَ حَدِيثٌ آخَرُ أَوْ دَلِيلٌ آخَرُ وَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ»، وَهَذَا المَبْحَثُ مَوْضِعُهُ كُتُبُ أُصُولِ الحَدِيثِ، وَهُوَ مُتَنَاثِرٌ فِي كُتُبِ أَهْلِ العِلْمِ وَشُرُوحِ الحَدِيثِ. قُلْتُ: وَرَدَ هَذَا فِي حُجَّةُ اللهِ البَالِغَةِ (١/ ٢٠٦).



صُورَةٍ، وَعَلَى اللهِ الاتِّكَالِ وَبِهِ المُسْتَعَانُ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِهِ عَزَّ وَجَلَّ.

الحِكْمَةُ الأُولَى: قَوْلُهُ ﷺ: «انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ»:

فِي الرِّوَايَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ «**اذْهَبْ**» وَ «**امْشِ**»، وَفِي رِوَايَةٍ ثَالِثَةٍ أَيْضًا: «**سِرْ**» أمرٌ مِنْ سَارَ يَسِيرُ. وَمَعْنَى «**انْفُذْ**» هُوَ هَذَا فِي الأَصْلِ، أَعْنِي مَعْنَى الأَلْفَاظِ الثَّلَاثَةِ المَذْكُورَةِ، مَعَ إِضَافَةٍ أُخْرَى تَتَضَمَّنُهَا هَذِهِ اللَّفْظَةِ البَلِيغَةِ وَهِيَ: السُّرْعَةُ، وَالاسْتِقَامَةُ، وَالمَضَاءُ فِي تَصْمِيمٍ إِلَى بُلُوغِ الغَايَةِ. فَكَأَنَّهُ قَالَ: انْطَلِقْ وَسِرْ فِي سُرْعَةٍ وَاسْتِقَامَةٍ وَمَضَاءٍ وَتَصْمِيمٍ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ هَدَفَكَ. فَكُلُّ هَذِهِ المَعَانِي تَضَمَّنَتْهَا كَلِمَةُ «**انْفُذْ**». فَكَلِمَةُ «**انْفُذْ**» فِيهَا إِيحَاءٌ بِالسُّرْعَةِ وَالنُّفُوذِ وَالمَضَاءِ وَالتَّصْمِيمِ وَالاسْتِقَامَةِ، وَلَعَلَّ ذَلِكَ نَاشِئٌ مِنْ كَثْرَةِ اسْتِعْمَالِهَا لِلسَّهْمِ وَالحَرْبَةِ.

[قَالَ زَيْنُ الدِّينِ الرَّازِي]: «(نَفَذَ) السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ وَنَفَذَ الْكِتَابُ إِلَى فُلَانٍ وَبَابُهُمَا دَخَلَ - قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ: أَيْ فَالمَصْدَرُ: نُفُوذًا، وَلِهَذَا عَطَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ- وَ (نَفَاذًا) أَيْضًا. وَ (أَنْفَذَهُ) هُوَ وَ (نَفَّذَهُ) أَيْضًا بِالتَّشْدِيدِ. وَأَمْرٌ (نَافِذٌ) أَيْ مُطَاعٌ»[1]. [وَقَالَ الرَّاغِبُ الأَصْفَهَانِيُّ]: «نَفَذَ السَّهْمُ فِي الرَّمِيَّة نُفُوذًا وَنَفَاذًا، وَالمِثْقَبُ فِي الخَشَبِ: إِذَا خَرِقَ إِلَى الجِهَةِ الأُخْرَى، ونَفَذَ فُلَانٌ فِي

---

(١) مُخْتَارُ الصَّحَّاحِ (ص٢٨٠) [مَادَّةُ نَ فَ ذَ].

الأَمْـرِ نَفَـاذًا وَأَنْفَذْتُـهُ. قَـالَ تَعَـالَى: ﴿إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُواْ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُواْۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَٰنٍ﴾ [الرَّحْمَنِ:٣٣]، وَنَفَّـذْتُ الأَمْـرَ تَنْفِيـذًا، وَالجَيْشُ فِي غَزْوِهِ، وَفِي الحَدِيثِ: «نَفِّذُوا جَيْشَ أُسَامَةَ»[١]. وَانْظُرْ النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ[٢] وَغَيْرِهِ فِي مَعَانِي «نَفَذَ».

لَكِنَّهُ ﷺ قَالَ لَهُ: «عَلَى رِسْلِكَ» بِكَسْرِ الرَّاءِ عَلَى المَشْهُورِ، وَيَجُوزُ فَتْحُهَا، وَسُكُونِ السِّينِ، أيْ عَلَى مَهَلِكَ، وَبِرِفْقٍ وَتَأَنٍّ وَتُؤَدَةٍ. وَالمَقْصُودُ أَنَّهُ ﷺ يَقُولُ لَهُ: انْفُذْ إِلَيْهِمْ عَلَى مَهَلٍ وَبِرِفْقٍ وَاتَّئِدْ فِي أَمْرِكَ. وَذَلِكَ يَتَضَمَّنُ النَّهْيَ عَنْ العَجَلَةِ وَالطَّيْشِ وَالحَرَكَةِ الخَارِجَةِ عَنْ الرِّفْقِ وَالتَّثَبُّتِ. وَهُوَ لَا يُنَافِي الإِسْرَاعَ وَالسَّيْرَ بِجِدٍّ!، كَمَا قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي صِفَاتِ عِبَادِ الرَّحْمَنِ: ﴿ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفُرْقَانِ:٦٣]. وَجَاءَ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُسْرِعُ

(١) المُفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ القُرْآنِ (ص٦٤٦-٦٤٧) [مَادَّةُ: نَفَذَ].

(٢) قَالَ ابْنُ الأَثِيرِ فِي النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ وَالأَثَرِ (٥/ ٩١): «والنَّفَذُ، بِالتَّحْرِيكِ: المَخْرَج والمَخْلَص. وَيُقَالُ لِمَنْفَذِ الجِرَاحة: نَفَذٌ... يُقَالُ: نَفَذَنِي بَصَرُه، إِذَا بلَغَني وجاوَزَني. وأَنْفَذْتُ القَومَ، إِذَا خَرَقْتَهم، ومَشَيْتَ فِي وسَطِهم، فَإِنْ جُزْتَهُم حَتَّى تُخَلِّفَهُم قُلْتَ: نَفَذْتُهُمْ، بِلَا أَلِف. وَقِيلَ: يُقَالُ فِيهَا بالألِف... وَفِي حَدِيثِ بِرّ الوالِدَيْن «الِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا وإِنْفَاذُ عَهْدِهما» أَيْ إِمْضاء وَصِيَّتِهما، وَمَا عَهِدَا بِهِ قَبْل مَوتِهما. وَمِنْهُ حَدِيثُ المُحْرِم «إِذَا أَصَابَ أَهْلَه يَنْفُذَانِ لِوَجْهِهما» أَيْ يَمْضِيان عَلَى حالِهما، وَلَا يُبْطِلانِ حَجَّهما. يُقَالُ: رجُلٌ نَافِذٌ فِي أمرِه: أَيْ ماضٍ».

المَشْيَ، حَتَّى كَأَنَّهُ يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ[1]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [الجُمُعَة:٩]، أَيْ امْضُوا إِلَيْهِ مُبَادِرِينَ، أَيْ عَلَى وَجْهٍ لَا يَخِلُّ بِالسَّكِينَةِ وَالوَقَارِ كَمَا بَيَّنَتْهُ صِحَاحُ الآثَارِ.

فَتَحَصَّلَ مِنْ ذَلِكَ مَجْمُوعَةٌ مِنْ الحِكَمِ النَّافِعَةِ مِمَّا تُرْشِدُ إِلَيْهِ هَذِهِ الكَلِمَاتُ النَّبَوِيَّةُ البَلِيغَةُ: النَّفَاذُ فِي الأَمْرِ، وَهُوَ السَّيْرُ وَالمَضَاءُ فِي جِدٍّ وَاسْتِقَامَةٍ وَسُرْعَةٍ، لَكِنَّ هَذِهِ السُّرْعَةَ لَيْسَتْ بِالعَجَلَةِ وَلَا بِالطَّيْشِ، وَإِنَّمَا هِيَ جِدٌّ وَنَشَاطٌ فِي رِفْقٍ وَتَمَهُّلٍ وَتَأَنٍّ فِي الأَمْرِ وَتَثَبُّتٍ، وَبَصِيرَةٍ كَامِلَةٍ بِمَوَاضِعِ القَدَمِ.

وَهُنَا فَوَائِدُ:

- **الإِسْرَاعُ وَالعَجَلَةُ:**

هَذِهِ أَلْفَاظٌ تَتَقَارَبُ أَوْ تَجْتَمِعُ أَحْيَانًا وَتَفْتَرِقُ أُخْرَى. فَالإِسْرَاعُ وَالسُّرْعَةُ

---

(١) إِشَارَةً إِلَى الحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الجَامِعِ (٣٦٣٧) أَبْوَابُ المَنَاقِبِ- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه قَالَ: «**لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالطَّوِيلِ وَلاَ بِالقَصِيرِ شَثْنَ الكَفَّيْنِ وَالقَدَمَيْنِ، ضَخْمَ الرَّأْسِ، ضَخْمَ الكَرَادِيسِ طَوِيلَ الْمَسْرُبَةِ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا كَأَنَّمَا يَنْحَطُّ مِنْ صَبَبٍ لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلاَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ﷺ**». وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي سِلْسِلَةِ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ (٢٠٨٣).

فِي الاسْتِجَابَةِ لِأَمْرِ اللهِ تَعَالَى، وَالمُسَارَعَةُ وَالتَّعَجُّلُ وَالمُبَادَرَةُ أَيْ التَّوَجُّهُ إِلَى العَمَلِ دُونَ إِبْطَاءٍ أَوْ تَوَانٍ، خُلُقٌ مَحْمُودٌ أَمَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ وَرَسُولُهُ فِي مَوَاضِعَ. وَمِثْلُهَا المُسَابَقَةُ. قَالَ تَعَالَى: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١٣٣]، وَقَالَ: ﴿وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلۡخَيۡرَٰتِ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١١٤]، وَقَالَ: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ﴾ [الجُمُعَةِ:٩]، عَلَى مَعْنَى بَادِرُوا عَلَى أَحَدِ الأَوْجُهِ فِي تَفْسِيرِهَا. وَقَالَ ﷺ: «**بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ فِتَنًا كَقِطَعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا، يَبِيعُ دِينَهُ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا**»(١). وَقَالَ: «**بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا: الدَّجَّالَ، وَالدُّخَانَ، وَدَابَّةَ الْأَرْضِ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَأَمْرَ الْعَامَّةِ، وَخُوَيْصَّةَ أَحَدِكُمْ**»(٢). وَمَعْنَى خُوَيْصَةَ - بِالتَّصْغِيرِ أَوْ خَاصَّةَ بِالتَّكْبِيرِ - أَحَدِكُمْ: المَوْتُ. وَمَعْنَى أَمْرُ العَامَّةِ: القِيَامَةُ، كَذَا فَسَّرُوهُمَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَالَ ﷺ: «**لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الفِطْرَ**»(٣)، وَمَعْنَى تَعْجِيلِ الفِطْرِ:

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٨٦ (١١٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الإِيمَانِ- بَابُ الحَثِّ عَلَى المُبَادَرَةِ بِالأَعْمَالِ قَبْلَ تَظَاهُرِ الفِتَنِ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٢٩ (٢٩٤٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الفِتَنِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ- بَابٌ فِي بَقِيَّةٍ مِنْ أَحَادِيثِ الدَّجَّالِ.

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١٩٥٧) مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، كِتَابُ الصَّوْمِ- بَابُ تَعْجِيلِ الإِفْطَارِ.



المُبَادَرَةُ إِلَيْهِ بِدُونِ تَأْخِيرٍ بَعْدَ تَحَقُّقِ دُخُولِ وَقْتِ المَغْرِبِ. وَأَمَّا الإِسْرَاعُ فِي أَدَاءِ نَفْسِ العَمَلِ، بِمَعْنَى أَنْ نُؤَدِّيَهُ بِحَرَكَةٍ سَرِيعَةٍ لَا بَطِيئَةٍ، فَهَذَا بِحَسْبِهِ، وَالغَالِبُ أَنَّ السُّرْعَةَ لَيْسَتْ مَحْمُودَةً فِيهِ، بَلْ يُطْلَبُ فِيهِ الرِّفْقُ وَالتُّؤُدَةُ وَالمَهَلُ كَمَا مَرَّتْ الإِشَارَةُ إِلَيْهِ. مِثَالُهُ: الإِسْرَاعُ فِي حَرَكَاتِ الصَّلَاةِ وَنَقَلَاتِهَا، وَالإِسْرَاعُ فِي المَشْيِ وَنَقْلِ الخُطَا، وَفِي الكَلَامِ وَسَرْدِ الحَدِيثِ، وَالإِسْرَاعُ فِي سَائِرِ حَرَكَاتِ الإِنْسَانِ الاعْتِيَادِيَّةِ... فَهَذِهِ جَمِيعُهَا يُطْلَبُ فِيهَا الاعْتِدَالُ وَالتَّوَسُّطُ وَالرِّفْقُ، إِلَّا أَنْ يُوجَدَ مُوجِبٌ لِلإِسْرَاعِ فَبِحَسْبِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَمَّا العَجَلَةُ وَالاسْتِعْجَالُ فَهِيَ مَذْمُومَةٌ!. قَالَ العُلَمَاءُ: العَجَلَةُ هِيَ تَطَلُّبُ الشَّيْءِ قَبْلَ أَوَانِهِ. قَالَ الرَّاغِبُ فِي مُفْرَدَاتِهِ: «العَجَلَةُ: طَلَبُ الشَّيْءِ وَتَحَرِّيهِ قَبْلَ أَوَانِهِ، وَهُوَ مِنْ مُقْتَضَى الشَّهْوَةِ، فَلِذَلِكَ صَارَتْ مَذْمُومَةً فِي عَامَّةِ القُرْآنِ حَتَّى قِيلَ: العَجَلَةُ مِنْ الشَّيْطَانِ. قَالَ تَعَالَى: ﴿**سَأُوْرِيكُمْ ءَايَٰتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ ﴿٣٧﴾**﴾ [الأَنْبِيَاءِ]، ﴿**وَلَا تَعْجَلْ بِٱلْقُرْءَانِ**﴾ [طَه:١١٤]، ﴿**وَمَآ أَعْجَلَكَ عَن قَوْمِكَ يَٰمُوسَىٰ ﴿٨٣﴾**﴾ [طَه]، ﴿**وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ ﴿٨٤﴾**﴾ [طَه]. فَذَكَرَ أَنَّ عَجَلَتَهُ -وَإِنْ كَانَتْ مَذْمُومَةً- فَالَّذِي دَعَا إِلَيْهَا أَمْرٌ مَحْمُودٌ، وَهُوَ طَلَبُ رِضَا اللهِ تَعَالَى. قَالَ تَعَالَى: ﴿**أَتَىٰٓ أَمْرُ ٱللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ**﴾ [النَّحْلِ:١]، ﴿**وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِٱلسَّيِّئَةِ قَبْلَ ٱلْحَسَنَةِ**﴾ [الرَّعْدِ:٦]، ﴿**لِمَ تَسْتَعْجِلُونَ بِٱلسَّيِّئَةِ قَبْلَ ٱلْحَسَنَةِ**﴾ [النَّمْلِ:٤٦]، ﴿**وَيَسْتَعْجِلُونَكَ بِٱلْعَذَابِ**﴾ [الحَجِّ:٤٧]، ﴿**وَلَوْ يُعَجِّلُ ٱللَّهُ**

لِلنَّاسِ ٱلشَّرَّ ٱسْتِعْجَالَهُم بِٱلْخَيْرِ﴾ [يُونُس:١١]، ﴿خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍ﴾ [الأَنْبِيَاءِ:٣٧]. قَالَ بَعْضُهُمْ: مِنْ حَمَإٍ، وَلَيْسَ بِشَيْءٍ، بَلْ تَنْبِيهٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَتَعَرَّى مِنْ ذَلِكَ، وَأَنَّ ذَلِكَ أَحَدُ الأَخْلَاقِ الَّتِي رُكِّبَ عَلَيْهَا، وَعَلَى ذَلِكَ قَالَ: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا ۝١١﴾ [الإِسْرَاءِ]»[1].

وَقَوْلُهُ: «حَتَّى قِيلَ: العَجَلَةُ مِنْ الشَّيْطَانِ»، هَذَا لَفْظُ حَدِيثٍ كَمَا سَيَأْتِي. قَالَ القُرْطُبِيُّ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ﴾ [الأَعْرَافِ:١٥٠]: «وَالْعَجَلَةُ: التَّقَدُّمُ بِالشَّيْءِ قَبْلَ وَقْتِهِ، وَهِيَ مَذْمُومَةٌ. وَالسُّرْعَةُ: عَمَلُ الشَّيْءِ فِي أَوَّلِ أَوْقَاتِهِ، وَهِيَ [مَحْمُودَةٌ]»[2]. وَاعْلَمْ أَنَّ العَجَلَةَ مُرَكَّبَةٌ فِي الإِنْسَانِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ عَجُولًا ۝١١﴾ [الإِسْرَاءِ]، ﴿خُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ مِنْ عَجَلٍ﴾ [الأَنْبِيَاءِ:٣٧]، ابْتَلَاهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا، وَكَلَّفَهُ بِالتَّثَبُّتِ فِي أَمْرِهِ، فَالمُوَفَّقُ مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ تَعَالَى وَسَدَّدَهُ وَأَعَانَهُ عَلَى نَفْسِهِ.

لَكِنْ قَدْ يُسْتَعْمَلُ لَفْظُ التَّعْجِيلِ وَمَا يُشْتَقُّ مِنْهُ مَكَانَ لَفْظِ الإِسْرَاعِ وَنَحْوِهِ؛ مِنْ بَابِ التَّقَايُضِ بَيْنَ الأَلْفَاظِ وَهُوَ مِنْ سِعَةِ اللُّغَةِ وَتَسَامُحِهَا، فَلْيُتَنَبَّه لِهَذَا. كَقَوْلِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ يَجُرُّ رِدَاءَهُ مِنَ الْعَجَلَةِ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلُّونَ،**

---

(١) المُفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ القُرْآنِ (ص٤١٩-٤٢٠) [مَادَّة: عَجَلَ].

(٢) الجَامِعُ لِأَحْكَامِ القُرْآنِ [الأَعْرَافِ:١٥٠] (٩/ ٣٣٨).

 

فَلَمَّا انْجَلَتْ خَطَبَنَا...»[1]. فَقَوْلُهُ «**مِنْ العَجَلَةِ**» أيْ مِنَ الإسْرَاعِ.

وَمِثْلُهُ حَدِيثُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ [رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا]: «**كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ نَقِيَّةٌ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتْ** [قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ: أَيْ إذَا غَرُبَتْ]، **وَالْعِشَاءَ أَحْيَانًا يُؤَخِّرُهَا، وَأَحْيَانًا يُعَجِّلُ، كَانَ إِذَا رَآهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ، وَإِذَا رَآهُمْ قَدْ أَبْطَئُوا أَخَّرَ، وَالصُّبْحَ كَانُوا - أَوْ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ- يُصَلِّيهَا بِغَلَسٍ**»[2]. فَمَعْنَى التَّعْجِيلُ هُنَا المُبَادَرَةُ بِهَا وَتَقْدِيمُهَا فِي أَوَّلِ

---

(١) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الصُّغْرَى (١٥٠٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الكُسُوفِ- بَابُ الأَمْرِ بِالدُّعَاءِ فِي الكُسُوفِ. وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (١٦٤٤) وَقَالَ: «صَحِيحٌ».

(٢) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ». قُلْتُ: «وَفِي ذَلِكَ تَفْصِيلٌ تَبَعًا لِاصْطِلَاحِ العُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ، وَلَهُمْ فِي ذَلِكَ مَذَاهِبُ، فَمِنْهُمْ مَنْ اشْتَرَطَ التَّطَابُقَ فِي الإِسْنَادِ وَالمَتْنِ جَمِيعًا، وَمِنْهُمْ مَنْ اكْتَفَى بِالتَّطَابُقِ فِي المَتْنِ دُونَ الإِسْنَادِ وَمِنْهُمْ مَنْ اكْتَفَى بِمُطَابَقَةِ أَصْلِ الحَدِيثِ وَإِنْ تَبَايَنَتْ الأَلْفَاظُ، وَالأَخْذُ بِالقَوْلِ الأَخِيرِ يُدْخِلُ فِي جُمْلَةِ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ الكَثِيرَ مِنْ الأَحَادِيثِ المَرْوِيَّةِ بِالمَعْنَى بِحَيْثُ لَا يُمْكِنُ ضَبْطُ أَوْفَقِهَا وَمَعْرِفَةِ أَلْفَاظِهَا، وَإِلَّا لَمَا قُصِرَ الاتِّفَاقُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ فَحَسْبُ. وَتَفْصِيلُ ذَلِكَ عِنْدَنَا أَنَّ المُتَّفَقَ عَلَيْهِ يَنْقَسِمُ إِلَى مُتَّفَقٍ عَلَيْهِ لَفْظًا وَمَعْنًى، فَالمُتَّفَقُ عَلَيْهِ لَفْظًا عَلَى دَرَجَتَيْنِ بِدَوْرِهِ، أَعْلَاهُمَا هُوَ مَا اتَّفَقَ إِسْنَادُهُ وَمَتْنُهُ وَتَطَابَقَا عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ، وَالدَّرَجَةُ الأَدْنَى هِيَ مَا اتَّفَقَ مَتْنُهُ دُونَ إِسْنَادِهِ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ. وَالمُتَّفَقُ عَلَيْهِ مَعْنًى هُوَ الحَدِيثُ الوَاحِدُ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ وَقَدْ رُوِيَ بِالمَعْنَى وَأَصْلُهُ وَاحِدٌ، وَقَدْ تَتَّسِعُ دَائِرَةُ الاتِّفَاقِ لِتَتَضَمَّنُ مَا سِوَى الشَّيْخَيْنِ. أَمَّا إِذَا اجْتَمَعَتْ أَحَادِيثٌ عِنْدَ الرُّوَاةِ عَلَى مَعْنًى وَاحِدٍ مَعَ اخْتِلَافِ أُصُولِهَا، فَالاتِّفَاقُ هُنَا يَكُونُ صِفَةً لِلمَعْنَى وَلَيْسَ لِلحَدِيثِ، فَنَقُولُ مَعْنًى مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَلَا نَقُولُ حَدِيثٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَتِلْكَ قَسْمَةٌ اصْطِلَاحِيَّةٌ لَنَا لَمْ نَعْهَدْ - عَلَى قِلَّةِ زَادِنَا- أَحَدًا عَلَيْهَا مِنْ المُتَقَدِّمِينَ. وَالحَدِيثُ رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي مَوَاضِعَ مِنْ صَحِيحِهِ مِنْهَا (٥٦٠) كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ- بَابُ وَقْتِ المَغْرِبِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٢٣٣ (٦٤٦) مِنْ =

وَقْتِهَا. وَمِنْ ذَلِكَ حَدِيثُ: «**إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلاَةُ، فَابْدَءُوا بِالعَشَاءِ وَلاَ يَعْجَلْ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ**» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ: «**يُوضَعُ لَهُ الطَّعَامُ، وَتُقَامُ الصَّلاَةُ، فَلاَ يَأْتِيهَا حَتَّى يَفْرُغَ، وَإِنَّهُ لَيَسْمَعُ قِرَاءَةَ الإِمَامِ**»[١]، وَفِي لَفْظٍ آخَرَ لَهُ: «**إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ عَلَى الطَّعَامِ، فَلاَ يَعْجَلْ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ مِنْهُ، وَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلاَةُ**»[٢].

وَلِذَلِكَ قَدْ تَجِدُ فِي كَلاَمِ العُلَمَاءِ مَا تَحْتَاجُ فِي فَهْمِهِ إِلَى التَّفْصِيلِ المَذْكُورِ، كَقَوْلِ الصَّنْعَانِيّ فِي سُبُلِ السَّلاَمِ: «**الْعَجَلَةُ هِيَ السُّرْعَةُ فِي الشَّيْءِ وَهِيَ مَذْمُومَةٌ فِيمَا كَانَ الْمَطْلُوبُ فِيهِ الْأَنَاةُ مَحْمُودَةٌ فِيمَا يُطْلَبُ تَعْجِيلُهُ مِنْ**

=

حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وَاللَّفْظُ لَهُ، كِتَابُ المَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ- بَابُ اسْتِحْبَابِ التَّبْكِيرِ بِالصُّبْحِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَهُوَ التَّغْلِيسُ وَبَيَانِ قَدْرِ القِرَاءَةِ فِيهَا ».

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، وَهَذَا لَفْظُ البُخَارِيِّ». قُلْتُ: «فِيهِ مَا فِي سَابِقِهِ مِنَ التَّنْبِيهِ عَلَى مَذَاهِبِ العُلَمَاءِ بِشَأْنِ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ، وَالأَمْرُ بِهِ سِعَةٌ، وَهُوَ دَائِرٌ فِي فَلَكِ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، وَلَا مُشَاحَةَ فِي ذَلِكَ. الحَدِيثُ رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا (٦٧٣) كِتَابُ الأَذَانِ- بَابُ إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَأُقِيمَتْ الصَّلَاةُ. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٦٦ (٥٥٩) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، كِتَابُ المَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ- بَابُ كَرَاهَةِ الصَّلَاةِ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ الَّذِي يُرِيدُ أَكْلَهُ فِي الحَالِ، وَكَرَاهَةِ الصَّلَاةِ مَعَ مُدَافَعَةِ الأَخْبَثَيْنِ، بِلَفْظِ: «**إِذَا وُضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ، وَلَا يَعْجَلَنَّ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهُ**».

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا (٦٧٤) كِتَابُ الأَذَانِ - بَابُ إِذَا حَضَرَ الطَّعَامُ وَأُقِيمَتْ الصَّلَاةُ.

الْمُسَارَعَةِ إِلَى الْخَيْرَاتِ وَنَحْوِهَا، وَقَدْ يُقَالُ لَا مُنَافَاةَ بَيْنَ الْأَنَاةِ، وَالْمُسَارَعَةِ، فَإِنْ سَارَعَ بِتُؤَدَةٍ وَتَأَنٍّ فَيَتِمُّ لَهُ الْأَمْرَانِ، وَالضَّابِطُ أَنَّ خِيَارَ الْأُمُورِ أَوْسَطُهَا»(١). وَنَقَلَ الْمُبَارِكْفُورِيّ فِي تُحْفَةِ الأَحْوَذِيّ عَنْ القَارِيّ: «بَوْنٌ بَيْنَ الْمُسَارَعَةِ وَالْمُبَادَرَةِ إِلَى الطَّاعَاتِ وَبَيْنَ الْعَجَلَةِ فِي نَفْسِ الْعِبَادَاتِ فَالْأَوَّلُ مَحْمُودٌ وَالثَّانِي مَذْمُومٌ»(٢).

وَمِمَّا سَبَقَ بَيَانُهُ تَعْرِفُ أَنَّ مَا كَانَ مِنْ الإِسْرَاعِ وَالسَّبْقِ وَالمُبَادَرَةِ وَالتَّقَدُّمِ مَذْمُومًا اخْتُصَّ فِي اللُّغَةِ بِلَفْظِ العَجَلَةِ، فَلَفْظُ العَجَلَةِ - فِي عُرْفِ اللُّغَةِ- هُوَ لِمَا كَانَ مَذْمُومًا مِنْ ذَلِكَ، هَذَا هُوَ الغَالِبُ، وَلِذَا لَمْ يَجِئْ لَفْظُ الاسْتِعْجَالِ فِي القُرْآنِ إِلَّا فِي سِيَاقِ النَّهْيِ وَالذَّمِّ وَالعَيْبِ وَالنَّعْيِ عَلَى المُشْرِكِينَ. قَالَ العُلَمَاءُ: وَمَنْ اسْتَعْجَلَ الشَّيْءَ قَبْلَ أَوَانِهِ عُوقِبَ بِحِرْمَانِهِ، وَعَدُّوهَا قَاعِدَةً، وَقَالُوا دَلَّتْ عَلَيْهَا دَلَائِلُ مِنْ الشَّرْعِ وَالقَدَرِ، وَذَكَرُوا لَهَا أَمْثِلَةً تُنْظَرُ فِي مَحِلِّهَا، وَهِيَ بِكُلِ حَالٍ أَغْلَبِيَّةٌ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَقَدْ جَاءَ الحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي [ذَمِّهِ] العَجَلَةِ وَأَنَّهَا مِنْ الشَّيْطَانِ: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**الأَنَاةُ** - وَفِي لَفْظٍ: **التَّأَنِّي**- مِنْ

(١) سُبُلُ السَّلَامِ (١٤٢٤) (٤/ ٥٧١) كِتَابُ الجَامِعِ – بَابُ التَّرْهِيبِ مِنْ مَسَاوِيءِ الأَخْلَاقِ.
(٢) تُحْفَةُ الأَحْوَذِيّ بِشَرْحِ جَامِعِ التِّرْمِذِيّ (٢٠٨١) (٦/ ١٢٩) أَبْوَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ.

اللهِ وَالعَجَلَةُ مِنْ الشَّيْطَانِ»[١]. وَمِنْ المَوَاضِعِ الَّتِي جَاءَ النَّصُّ فِيهَا عَلَى ذَمِّ العَجَلَةِ مَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «**يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ؛ يَقُولُ دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي**»[٢]، فَمَعْنَى العَجَلَةِ هُنَا اسْتِبْطَاءُ الإِجَابَةِ وَعَدَمُ الصَّبْرِ، فَيَنْشَأُ عَنْهَا مَا أَشَارَ إِلَيْه مِنْ الظَّنِّ السَّيِّئِ. وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ: «**لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ، مَا لَمْ يَدْعُ بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةِ رَحِمٍ، مَا لَمْ يَسْتَعْجِلْ**» قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الِاسْتِعْجَالُ؟ قَالَ: يَقُولُ: «**قَدْ دَعَوْتُ وَقَدْ**

---

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو يَعْلَى وَغَيْرُهُمْ، وَفِيهِ بَعْضُ مَقَالٍ مَعْرُوفٍ، وَجَوَّدَ ابْنُ القَيِّمِ إِسْنَادَهُ فِي إِعْلَامِ المُوَقِّعِينَ، وَصَحَّحَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي الصَّحِيحَةِ (١٧٩٥) فَاللهُ أَعْلَمُ». قُلْتُ: الحَدِيثُ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ (٢٠١٢) أَبْوَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّأَنِّي وَالعَجَلَةِ، مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنهما، وَكَذَا الطَّبَرَانِيُّ فِي المُعْجَمِ الكَبِيرِ (٥٧٠٢)، وَأَبُو يَعْلَى المَوْصِلِيّ فِي مُسْنَدِهِ (٤٢٥٦). وَرَوَاهُ مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه البَيْهَقِيُّ فِي السُّنَنِ الكُبْرَى (٢٠٢٩٦) كِتَابُ آدَابِ القَاضِي- بَابُ التَّثَبُّتِ فِي الحُكْمِ، وَالسُّنَنِ الصَّغِيرِ (٤١٢٩) كِتَابُ آدَابِ القَاضِي- بَابُ التَّثَبُّتِ فِي الحُكْمِ، وَالجَامِعِ لِشُعَبِ الإِيمَانِ (٤٠٥٨) بَابٌ فِي تَعْدِيدِ نِعَمِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا يَجِبُ مِنْ شُكْرِهَا، وَأَوْرَدَ الأَلْبَانِيُّ الحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه فِي صَحِيحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ وَزِيَادَتِهِ (٣٠١١) وَقَالَ: «حَسَنٌ»، وَأَوْرَدَ الحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رضي الله عنهما فِي ضَعِيفِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٢٣٠٠) وَقَالَ: «ضَعِيفٌ». وَأَوْرَدَهُ ابْنُ القَيِّمِ فِي أَعْلَامِ المَوَقِّعِينَ عَنْ رَبِّ العَالَمِينَ مِنْ رِوَايَةِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه وَقَالَ: «وَإِسْنَادُهُ جَيِّدٌ» (٢/١٢٨).

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦٣٤٠) كِتَابُ الدَّعَوَاتِ- بَابُ يُسْتَجَابُ لِلعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٩٠ (٢٧٣٥) كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ- بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي، كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه.



دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرَ يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدَعُ الدُّعَاءَ»[1]. قَالَ العُلَمَاءُ: مَعْنَى يَسْتَحْسِرُ: يَمَلُّ ويَسْأَمُ ويَعيَى، فَيَتْرُكُ الدُّعَاءَ وَيَنْقَطِعُ، وَيَكُونُ كَالمَانِّ بِدُعَائِهِ، أَوْ يَظُنُّ أَنَّهُ أَتَى مِنْ الدُّعَاءِ مَا يَسْتَحِقُّ بِهِ الإِجَابَةَ، وَمَعَ هَذَا لَمْ يُستَجَبْ لَهُ، فَيَصِيرُ كَالمُبْخِلِ لِرَبِّهِ سُبْحَانَهُ!.

وَقَدْ عَقَدَ الإِمَامُ ابْنُ القَيِّمِ فِي كِتَابِهِ الرُّوحُ فُصُولًا بَيَّنَ أَشْيَاءَ، حَرِيٌّ بِكُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَقْرَأَهَا لِأَنَّهَا مِنْ صَرِيحِ العِلْمِ النَّافِعِ وَالفِقْهِ فِي الدِّينِ، وَذَكَرَ مِنْهَا فَصْلًا بَيْنَ الفَرْقِ بَيْنَ المُبَادَرَةِ المَحْمُودَةِ الَّتِي يُحِبُّهَا اللهُ، وَبَيْنَ العَجَلَةِ المَذْمُومَةِ، فَقَالَ: «فَصْلٌ: وَالْفَرْقُ بَيْنَ المُبَادَرَةِ وَالعَجَلَةِ أَنَّ الْمُبَادَرَةَ انْتِهَازُ الفُرْصَةِ فِي وَقْتِهَا، وَلَا يَتْرُكْهَا حَتَّى إِذَا فَاتَتْ طَلَبَهَا فَهُوَ لَا يَطْلُبُ الْأُمُورَ فِي أَدْبَارِهَا وَلَا قَبْلَ وَقْتِهَا بَلْ إِذَا حَضَرَ وَقْتُهَا بَادَرَ إِلَيْهَا وَوَثَبَ عَلَيْهَا وُثُوبَ الْأَسَدِ عَلَى فَرِيسَتِهِ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ يُبَادِرُ إِلَى أَخْذِ الثَّمَرَةِ وَقْتَ كَمَالِ نضلها وَإِدْرَاكِهَا. وَالعَجَلَةُ طَلَبُ أَخْذِ الشَّيْءِ قَبْلَ وَقْتِهِ فَهُوَ لِشِدَّةِ حِرْصِهِ عَلَيْهِ بِمَنْزِلَةِ مَنْ يَأْخُذُ الثَّمَرَةَ قَبْلَ أَوَانِ إِدْرَاكِهَا. فَالمُبَادَرَةُ وَسَطٌ بَيْنَ خُلُقَيْنِ مَذْمُومَيْنِ، أَحَدُهُمَا التَّفْرِيطُ وَالإِضَاعَةُ وَالثَّانِي الاسْتِعْجَالُ قَبْلَ الْوَقْتِ؛ وَلِهَذَا كَانَتْ العَجَلَةُ مِنْ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهَا خِفَّةٌ وَطَيْشٌ وَحِدَّةٌ فِي العَبْدِ تَمْنَعُهُ مِنْ التَّثَبُّتِ وَالْوَقَارِ وَالحِلْمِ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٩٢ (٢٧٣٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ- بَابُ بَيَانِ أَنْ يُسْتَجَابَ لِلدَّاعِي مَا لَمْ يَعْجَلْ، فَيَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي.

وَتُوجِبُ لَهُ وَضْعَ الْأَشْيَاءِ فِي غَيْرِ مَوَاضِعِهَا وَتَجْلِبُ عَلَيْهِ أَنْوَاعًا مِنْ الشُّرُورِ وَتَمْنَعُهُ أَنْوَاعًا مِنْ الْخَيْرِ وَهِيَ قَرِينُ النَّدَامَةِ، فَقَلَّ مَنْ اسْتَعْجَلَ إِلَّا نَدِمَ كَمَا أَنَّ الكَسَلَ قَرِينُ الْفَوْتِ وَالإِضَاعَةِ»[1].

○ الحِلْمُ وَالأَنَاةُ وَالتَّأَنِّي فِي الأَمْرِ كُلِّهِ وَالسَّكِينَةُ وَالوَقَارُ:

فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِأَشَجِّ عَبْدِ القَيْسِ: «**إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ وَرَسُولُهُ: الحِلْمُ وَالأَنَاةُ**»[2]. قَالَ النَّوَوِيُّ: «وَأَمَّا الحِلْمُ فَهُوَ العَقْلُ وَأَمَّا الأَنَاةُ فَهِيَ التَّثَبُّتُ وَتَرْكُ الْعَجَلَةِ وَهِيَ مَقْصُورَةٌ وَسَبَبُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ذَلِكَ لَهُ مَا جَاءَ فِي حَدِيثِ الْوَفْدِ أَنَّهُمْ لَمَّا وَصَلُوا الْمَدِينَةَ بَادَرُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَأَقَامَ الْأَشَجُّ عِنْدَ رِحَالِهِمْ فَجَمَعَهَا وَعَقَلَ نَاقَتَهُ وَلَبِسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَرَّبَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: تُبَايِعُونَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَقَوْمِكُمْ؟، فَقَالَ الْقَوْمُ: نَعَمْ، فَقَالَ الْأَشَجُّ: يَا رَسُولَ اللهِ

---

(١) الرُّوحُ (ص ٢٥٨).

(٢) الرِّوَايَاتُ الوَارِدَةُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ لَمْ تَرِدْ بِهَا لَفْظَةُ وَرَسُولُهُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٢٥ (١٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضي الله عنه، كِتَابُ الإِيمَانِ. أَمَّا الرِّوَايَةُ الَّتِي وَرَدَ بِهَا ذِكْرُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ عِنْدَ الإِمَامِ أَحْمَدَ فِي مُسْنَدِهِ مِنْ حَدِيثِ الوَازِعِ بْنِ الزَّارِعِ العَبْدِيِّ رضي الله عنه (٥٤) وَذَلِكَ فِي المُلْحَقِ المُسْتَدْرَكِ مِنْ مُسْنَدِ الأَنْصَارِ بِآخِرِ مُسْنَدِ الإِمَامِ أَحْمَدَ، وَضَعَّفَ إِسْنَادَ الحَدِيثِ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط (٣٩/ ٤٩١). وَكَذَا رَوَاهُ بِهَذِهِ الزِّيَادَةِ البَيْهَقِيُّ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ كَالجَامِعِ لِشُعَبِ الإِيمَانِ (٨٠٥٢)، (٨٠٥٣) حُسْنُ الخُلُقِ- فَصْلٌ فِي الحِلْمِ وَالتُّؤَدَةِ فِي الأُمُورِ كُلِّهَا، وَفِي الأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ (١٠٤٥) بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى ﴿ **قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي** ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٣١].



إِنَّكَ لَمْ تُزَاوِلِ الرَّجُلَ عَنْ شَيْءٍ أَشَدَّ عَلَيْهِ مِنْ دِينِهِ نُبَايِعُكَ عَلَى أَنْفُسِنَا وَنُرْسِلُ مَنْ يَدْعُوهُمْ فَمَنِ اتَّبَعَنَا كَانَ مِنَّا وَمَنْ أَبَى قَاتَلْنَاهُ. قَالَ: صَدَقْتَ، إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ... الْحَدِيثَ. قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: فَالْأَنَاةُ تَرَبُّصُهُ حَتَّى نَظَرَ فِي مَصَالِحِهِ وَلَمْ يَعْجَلْ وَالْحِلْمُ هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي قَالَهُ الدَّالُّ عَلَى صِحَّةِ عَقْلِهِ وَجَوْدَةِ نَظَرِهِ لِلْعَوَاقِبِ»[1].

وَفِي سُنَنِ أَبِي دَاودَ عَنْ رَجُلٍ كَانَ فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ قَالَ: «لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَجَعَلْنَا نَتَبَادَرُ مِنْ رَوَاحِلِنَا، فَنُقَبِّلُ يَدَ النَّبِيِّ ﷺ وَرِجْلَهُ، قَالَ: وَانْتَظَرَ الْمُنْذِرُ الْأَشَجُّ حَتَّى أَتَى عَيْبَتَهُ فَلَبِسَ ثَوْبَيْهِ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «**إِنَّ فِيكَ خَلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ، الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَنَا أَتَخَلَّقُ بِهِمَا أَمُ اللهُ جَبَلَنِي عَلَيْهِمَا؟ قَالَ: «**بَلِ اللهُ جَبَلَكَ عَلَيْهِمَا**» قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خَلَّتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللهُ وَرَسُولُهُ»[2]. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا سَمِعْتُمُ الإِقَامَةَ، فَامْشُوا إِلَى الصَّلاَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالوَقَارِ، وَلاَ تُسْرِعُوا، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا، وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا**»[3]. وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ:

---

(١) المِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ (١/ ١٨٩).

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاودَ فِي سُنَنِهِ (٥١٨٣) مِنْ حَدِيثِ الزَّارِعِ العَنْبَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَبْوَابُ السَّلَامِ- بَابُ قُبْلَةِ الرِّجْلِ.

(٣) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ». قُلْتُ: رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦٣٦) كِتَابُ الأَذَانِ- بَابُ لَا يَسْعَى إِلَى الصَّلَاةِ وَلْيَأْتِ بِالسَّكِينَةِ وَالوَقَارِ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٥١ (٦٠٢) بِأَلْفَاظٍ مُخْتَلِفَةٍ لَيْسَتْ تِلْكَ مِنْ بَيْنِهَا، كِتَابُ المَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ- بَابُ

=

بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ سَمِعَ جَلَبَةَ رِجَالٍ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ: «**مَا شَأْنُكُمْ؟**» قَالُوا: اسْتَعْجَلْنَا إِلَى الصَّلاَةِ؟ قَالَ: «**فَلاَ تَفْعَلُوا إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلاَةَ فَعَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ فَصَلُّوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتِمُّوا**»[1]. وَكَانَ ﷺ فِي الحَجِّ يَقُولُ لِلنَّاسِ: «**السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ**»[2].

وَسَمِعَ [النَّبِيُّ ﷺ] يَوْمَ عَرَفَةَ وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرْبًا وَصَوْتًا لِلإِبِلِ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ وَقَالَ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ، فَإِنَّ البِرَّ لَيْسَ بِالإِيضَاعِ**»[3]. وَالإِيضَاعُ نَوْعٌ مِنْ المَشْيِ سَرِيعٌ. قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «هَذَا إِرْشَادٌ إِلَى الْأَدَبِ وَالسُّنَّةِ فِي السَّيْرِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَيَلْحَقُ بِهَا سَائِرُ مَوَاضِعِ الزِّحَامِ»[4].

=

اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الصَّلاَةِ بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ، وَالنَّهْيِ عَنْ إِتْيَانِهَا سَعْيًا، كِلاَهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ». قُلْتُ: رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦٣٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الأَذَانِ- بَابُ قَوْلِ الرَّجُلِ فَاتَتْنَا الصَّلاَةُ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ بِغَيْرِ هَذَا اللَّفْظِ ١٥١ (٦٠٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ المَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلاَةِ - بَابُ اسْتِحْبَابِ إِتْيَانِ الصَّلاَةِ بِوَقَارٍ وَسَكِينَةٍ، وَالنَّهْيِ عَنْ إِتْيَانِهَا سَعْيًا.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٤٧ (١٢١٨) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، كِتَابُ الحَجِّ- بَابُ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، بِلَفْظِ: «**أَيُّهَا النَّاسُ، السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ**».

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١٦٧١) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، كِتَابُ الحَجِّ- بَابُ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ بِالسَّكِينَةِ عِنْدَ الإِفَاضَةِ وَإِشَارَتِهِ إِلَيْهِمْ بِالسَّوْطِ.

(٤) المِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ (٩/ ٢٧).

وَكَانَ ﷺ فِي حَجَّتِهِ «**يَسِيرُ العَنَقَ** [قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ: وَهُوَ سَيْرٌ مُتَوَسِّطٌ]، **فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ**»(١). قَالَ السِّنْدِيُّ: «يَسِيرُ العَنَقَ: أَيْ السَّيْرَ الوَسَطَ المَائِلَ إِلَى السُّرْعَةِ، فَجْوَةً بِفَتْحِ فَاءٍ وَسُكُونِ جِيمٍ: المَوْضِعُ المُتَّسَعُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، نَصَّ: أَيْ حَرَّكَ النَّاقَةَ لِيَسْتَخْرِجَ أَقْصَى سَيْرِهَا»(٢).

وَمِنْهُ نَعْرِفُ أَنَّ السَّكِينَةَ لَا تُنَافِي الإِسْرَاعَ فِي مَوْضِعِهِ، وَالخَيْرُ وَالحِكْمَةُ وَضْعُ كُلِّ شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ الَّذِي هُوَ لَهُ وَأَلْيَقُ بِهِ. وَالسَّكِينَةُ بِوَزْنِ فَعِيلَةٍ مِنْ السُّكُونِ، وَهِيَ الطُّمَأْنِينَةُ وَالوَقَارُ، وَالسَّكِينَةُ يُحِبُّهَا اللهُ تَعَالَى. وَهِيَ جُنْدٌ مِنْ جُنُودِهِ عَزَّ وَجَلَّ يَنْصُرُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ وَيُنَزِّلُهَا عَلَى عِبَادِهِ المُؤْمِنِينَ يَنْصُرُهُمْ وَيُكْرِمُهُمْ بِهَا وَيُثَبِّتُهُمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ **هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا** ﴾ [الفَتْحِ]. وَذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّكِينَةَ فِي القُرْآنِ فِي سِتَّةِ مَوَاضِعَ.

وَرَاجِعْ لِلفَائِدَةِ مَا ذَكَرَهُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي مَدَارِجِ السَّالِكِينَ فِي مَنْزِلَةِ السَّكِينَةِ، وَمِمَّا قَالَ: «وَكَانَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ إِذَا اشْتَدَّتْ عَلَيْهِ

---

(١) مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١٦٦٦) كِتَابُ الحَجِّ- بَابُ السَّيْرِ إِذَا دَفَعَ مِنْ عَرَفَةَ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٢٨٣ (١٢٨٦)، كِتَابُ الحَجِّ- بَابُ الإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ وَاسْتِحْبَابِ صَلَاتَيِ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ جَمِيعًا بِالْمُزْدَلِفَةِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ، كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٢) حَاشِيَةُ السِّنْدِيِّ عَلَى سُنَنِ النَّسَائِيِّ (٣٠٢٣) (٥/ ٢٥٩).

الْأُمُورُ: قَرَأَ آيَاتَ السَّكِينَةِ. وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ فِي وَاقِعَةٍ عَظِيمَةٍ جَرَتْ لَهُ فِي مَرَضِهِ، تَعْجِزُ الْعُقُولُ عَنْ حَمْلِهَا - مِنْ مُحَارَبَةِ أَرْوَاحٍ شَيْطَانِيَّةٍ، ظَهَرَتْ لَهُ إِذْ ذَاكَ فِي حَالِ ضَعْفِ الْقُوَّةِ - قَالَ: فَلَمَّا اشْتَدَّ عَلَيَّ الْأَمْرُ، قُلْتُ لِأَقَارِبِي وَمَنْ حَوْلِي: اقْرَءُوا آيَاتِ السَّكِينَةِ، قَالَ: ثُمَّ أَقْلَعَ عَنِّي ذَلِكَ الْحَالُ، وَجَلَسْتُ وَمَا بِي قَلْبَةٌ. وَقَدْ جَرَّبْتُ أَنَا أَيْضًا قِرَاءَةَ هَذِهِ الْآيَاتِ عِنْدَ اضْطِرَابِ الْقَلْبِ بِمَا يَرِدُ عَلَيْهِ. فَرَأَيْتُ لَهَا تَأْثِيرًا عَظِيمًا فِي سُكُونِهِ وَطُمَأْنِينَتِهِ. وَأَصْلُ السَّكِينَةِ هِيَ الطُّمَأْنِينَةُ وَالْوَقَارُ، وَالسُّكُونُ الَّذِي يُنْزِلُهُ اللهُ فِي قَلْبِ عَبْدِهِ، عِنْدَ اضْطِرَابِهِ مِنْ شِدَّةِ الْمَخَاوِفِ. فَلَا يَنْزَعِجُ بَعْدَ ذَلِكَ لِمَا يَرِدُ عَلَيْهِ. وَيُوجِبُ لَهُ زِيَادَةَ الْإِيمَانِ، وَقُوَّةَ الْيَقِينِ وَالثَّبَاتِ»[1].

وَفِي الحَدِيثِ الَّذِي فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ: «... **وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ**

(١) مَدَارِجُ السَّالِكِينَ بَيْنَ مَنَازِلِ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝﴾ (٢/ ٥٠٢-٥٠٣). وَالحَقُّ أَنَّ قِرَاءَةَ آيَاتِ السَّكِينَةِ عِنْدَ اضْطِّرَابِ القَلْبِ لَيْسَ بِسُنَّةٍ وَلَا بِمَنْدُوبٍ شَرْعًا؛ فَلَمْ يَرِدْ ذَلِكَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا أُثِرَ عَنْ الخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ، وَيُعَدُّ ذَلِكَ مِنْ الأَذْكَارِ المُحْدَثَةِ الَّتِي وَإِنْ آنَسَ العَالِمُ إِلَيْهَا فَلَا يَنْصَحْ بِهَا لِكَيْ لَا تَصِيرَ سُنَّةً مِنْ بَعْدِهِ، وَكَثِيرٌ مِنْ أَذْكَارِ وَأَوْرَادِ الصُّوفِيَّةِ وَغُلَاةِ الأَشَاعِرَةِ إِنَّمَا كَانَتْ مِنْ هَذَا الضَّرْبِ وَهَكَذَا كَانَتْ بِدَايَاتُهَا، وَهَذَا هُوَ عَيْنُ مَا نَقَمَهُ ابْنُ تَيْمِيَةَ وَمَنْ تَبِعَهُ عَلَى تِلْكَ الجَمَاعَاتِ، فَكَيْفَ لَهُ رَحِمَهُ اللهُ أَنْ يَسْلُكَ مَسْلَكَهُمْ، وَمَا الفَرْقُ بَيْنَ قِرَاءَتِهِ لِآيَاتِ السَّكِينَةِ عِنْدَ الاضْطِّرَابِ وَبَيْنَ وِصَايَةِ ابْنِ عَرَبِيّ بِقِرَاءَةِ سُورَةِ الفَاتِحَةِ أَرْبَعِينَ مَرَّةً إِذَا اشْتَدَّ عَلَى الإِنْسَانِ أَمْرٌ وَقَالَ هَذَا مُجَرَّبٌ، وَالحَقُّ أَنَّ القُرْآنَ كُلَّهُ سَكِينَةٌ وَرَحْمَةٌ وَالمَرَدُّ إِلَى التَّدَبُّرِ وَاسْتِحْضَارِ مَعِيَّةِ اللهِ، لَا لِخُصُوصِ آيَاتِ السَّكِينَةِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمِ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ...»(١).

مَعْنَى الجِدِّ وَالحَزْمِ:

يَتَضَمَّنُ قَوْلُهُ ﷺ «**انْفُذْ**» مَعْنَى الجِدِّ فِي الأَمْرِ، أَيْ الجِدِّ فِي المُضِيِّ لِتَحْصِيلِ المَطْلُوبِ، كَمَا سَبَقَ الإِشَارَةُ إِلَيْهِ. وَالجِدُّ ضِدُّ الهَزْلِ وَاللَّهْوِ وَالتَّرَاخِي وَالتَّوَانِي وَالتَّفْرِيطِ وَالتَّضْيِيعِ. وَقَرِيبٌ مِنْهُ مَعْنَى الحَزْمِ، وَهُوَ بِضِدِّيَّةِ التَّضْيِيعِ وَالتَّفْرِيطِ أَخَصُّ. وَمَجْمُوعُ الجِدِّ وَالحَزْمِ وَصْفٌ فَاضِلٌ يَنْفِي الوَهَنَ وَالعَجْزَ وَالضَّعْفَ وَالتَّخَاذُلَ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا**﴾ [الكَهْفِ:٢٨]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾**﴾ [آلِ عِمْرَانَ].

وَمِنْ الأَخْلَاقِ المَذْمُومَةِ فِينَا الَّتِي يَجِبُ أَنْ نَتَخَلَّصَ مِنْهَا وَنَتَخَلَّى [عَنْهَا]، وَبِضِدِّهَا نَتَحَلَّى، مَا نُسَمِّيهِ بِـ «اللَّامُبَالَاةَ»، وَمِنْهَا: التَّضْيِيعُ وَقِلَّةُ الحَزْمِ، وَضَعْفِ المُحَاسَبَةِ...!. فَاللَّامُبَالَاةُ هِيَ الاسْتِهَانَةُ بِالأُمُورِ، وَعَدَمُ الاحْتِيَاطِ، وَتَرْكِ الاسْتِعْدَادِ وَالأَخْذِ بِالأَسْبَابِ المُمْكِنَةِ، وَبِالجُمْلَةِ هِيَ ضِدُّ قَوْلِ النَّبِيِّ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٣٨ (٢٦٩٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ- بَابُ فَضْلِ الِاجْتِمَاعِ عَلَى تِلَاوَةِ الْقُرْآنِ وَعَلَى الذِّكْرِ.

ﷺ: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ»(١)!.

وَمِنْ التَّضْيِيعِ وَقِلَّةِ الحَزْمِ أَنَّكَ تَرَى وَلِيَّ الأمْرِ - مَهْمَا كَانَ الأمْرُ وَالوِلَايَةُ: أَبًا فِي أُسْرَتِهِ، أَوْ مُعَلِّمًا مَعَ تَلَامِيذِهِ، أَوْ أَمِيرًا مَعَ رَعِيَّتِهِ، أَوْ غَيْرَهُ- لَا يَأْخُذُ بِأَسْبَابِ تَعْلِيمِهِمْ وَتَفْهِيمِهِمْ وَتَحْذِيرِهِمْ وَتَدْرِيبِهِمْ، وَلَا يُحَاسِبُهُمْ إِذَا أَخْطَأُوا، وَلَا يَتَدَرَّجُ مَعَهُمْ فِي الأُمُورِ فَيَبْدَأَهُمْ بِصِغَارِهَا حَتَّى لَا يُخْطِئُوا فِي كِبَارِهَا..!؛ وَدَلِيلُ ذَلِكَ أَنَّكَ تَرَى الأخْطَاءَ تَتَكَرَّرُ، وَلَا أَحَدَ يَسْتَفِيدُ مِنْ التَّجَارُبِ، وَتَمُوتُ التَّجَارُبُ وَتُنْسَى وَكَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ!!. وَضَعْفُ المُحَاسَبَةِ هُوَ مِنْ أَهَمِّ أَسْبَابِ كُلِّ ذَلِكَ، وَهُوَ فِي حَدِّ ذَاتِهِ مَرَضٌ خَطِيرٌ وَسَبَبٌ لِأَمْرَاضٍ أَخْطَرَ، نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ.

وَالَّذِي يُكَرِّرُ الأخْطَاءَ وَلَا يَسْتَفِيدُ مِنْ التَّجَارُبِ فَهُوَ بَعِيدٌ جِدًا عَنْ النَّجَاحِ، وَقَمِينٌ بِالفَشَلِ وَالسُّقُوطِ!. وَالَّذِي لَا يُحَاسِبُ نَفْسَهُ -فَرْدًا أَوْ جَمَاعَةً- هُوَ كَذَلِكَ. وَلَعَلَّنَا نَزِيدُ هَذِهِ المَعَانِي تَوْضِيحًا وَبَسْطًا فِي حَلَقَاتٍ [قَادِمَةٍ](٢) بِعَوْنِ اللهِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٣٤ (٢٦٦٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ القَدَرِ- بَابٌ فِي الْأَمْرِ بِالْقُوَّةِ وَتَرْكِ الْعَجْزِ وَالِاسْتِعَانَةِ بِاللهِ وَتَفْوِيضِ الْمَقَادِيرِ للهِ.

(٢) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- فِي الأَصْلِ: «فِي حَلَقَاتٍ أُخْرَى بِعَوْنِ اللهِ»، وَقَدْ آثَرْنَا اسْتِبْدَالَ «قَادِمَةٍ» بِـ «أُخْرَى» لِأَنَّ كَلِمَةَ «أُخْرَى» تُنَاسِبُ التَّفَرُّقَ وَهُوَ مَا كَانَ عَلَيْهِ هَذَا الكِتَابُ فِي أَوَّلِ خُرُوجِهِ حَيْثُ كَانَتْ تِلْكَ الحَلَقَاتُ مُتَفَرِّقَةً غَيْرَ مُجْتَمِعَةً فِي سِيَاقٍ وَاحِدٍ، أَمَّا وَهِيَ الآنَ مَسْطُورَةٌ مُتَتَابِعَةٌ فِي سِيَاقٍ وَاحِدٍ فَالتَّعْبِيرِ عَنْهَا بِلَفْظِ «قَادِمَةٍ» أَوْلَى.

الحَلَقَةُ الثَّالِثَةُ

الحَمْدُ للهِ حَقَّ حَمْدِهِ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى عَبْدِ اللهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَجُنْدِهِ.. وَبَعْدُ(١)،

فَائِـــدَةٌ:

فِي قَوْلِه تَعَالَى: ﴿ ۞ وَمَآ أَعۡجَلَكَ عَن قَوۡمِكَ يَٰمُوسَىٰ ﴿٨٣﴾ قَالَ هُمۡ أُوْلَآءِ عَلَىٰٓ أَثَرِي وَعَجِلۡتُ إِلَيۡكَ رَبِّ لِتَرۡضَىٰ ﴿٨٤﴾ ﴾ [طه]، قَالَ المُفَسِّرُونَ مَا حَاصِلُهُ: هَذَا سُؤَالُ لَوْمٍ مِنْ اللهِ تَعَالَى لِمُوسَى فِي تَعَجُّلِهِ وَتَقَدُّمِه قَوْمَهُ مَعَ أَنَّهُ مَأْمُورٌ بِاسْتِصْحَابِهِمْ وَإِحْضَارِهِمْ مَعَهُ، وَقِصَّتُهَا أَنَّ مُوسَى لَمَّا وَاعَدَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثَلَاثِينَ يَوْمًا جَاءَ مَعَ السَّبْعِينَ الَّذِينَ اخْتَارَهُمْ لِلِقَاءِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي المَوْعِدِ فِي جَانِبِ الطُّورِ، وَرَأَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى وَجْهِ الاجْتِهَادِ مِنْهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ قَوْمَهُ مُبَادِرًا إِلَى اللهِ تَعَالَى وَطَلَبًا لِمَرْضَاتِهِ وَشَوْقًا إِلَيْهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَوَقَعَ العِتَابُ مِنْ اللهِ تَعَالَى لَهُ فِي تَقَدُّمِهِ ذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

[قَالَ] القُرْطُبِيُّ: «وقال ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ اللهُ عَالِمًا وَلَكِنْ قَالَ: ﴿وَمَآ

---

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- بَعْدَهَا: «نُتَابِعُ حَدِيثَنَا، وَهَذِهِ هِيَ الحَلَقَةُ الثَّالِثَةُ، وَمَا زِلْنَا نَتَحَدَّثُ عَنْ العَجَلَةِ وَالإِسْرَاعِ وَمَا قَارَبَهُمَا مِنْ مَعَانٍ»، وَقَدْ آثَرْنَا نَقْلَهَا لِلحَاشِيَةِ حِفَاظًا عَلَى سَرْدِ الحَلَقَاتِ فِي سِيَاقٍ وَاحِدٍ.

﴿أَعْجَلَكَ عَن قَوْمِكَ﴾ رَحْمَةً لِمُوسَى، وَإِكْرَامًا لَهُ بِهَذَا الْقَوْلِ، وَتَسْكِينًا لِقَلْبِهِ، وَرِقَّةً عَلَيْهِ، فَقَالَ مُجِيبًا لِرَبِّهِ: ﴿وَمَآ أَعْجَلَكَ عَن قَوْمِكَ﴾ ... ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ ﴿٨٤﴾﴾ أي عَجِلْتُ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي أَمَرْتَنِي بِالْمَصِيرِ إِلَيْهِ لِتَرْضَى عَنِّي. يُقَالُ: رَجُلٌ عَجِلٌ وَعُجُلٌ وَعَجُولٌ وَعَجْلَانُ بَيِّنُ الْعَجَلَةِ، وَالْعَجَلَةُ خِلَافُ الْبُطْءِ»[1]. [وَقَالَ] البَيْضَاوِيُّ: «﴿وَمَآ أَعْجَلَكَ عَن قَوْمِكَ يَٰمُوسَىٰ ﴿٨٣﴾﴾ سُؤَالٌ عَنْ سَبَبِ العَجَلَةِ يَتَضَمَّنُ إِنْكَارَهَا مِنْ حَيْثُ إِنَّهَا نَقِيصَةٌ فِي نَفْسِهَا انْضَمَّ إِلَيْهَا إِغْفَالُ القَوْمِ وَإِيهَامُ التَّعَاظُمِ عَلَيْهِمْ، فَلِذَلِكَ أَجَابَ مُوسَى عَنْ الأَمْرَيْنِ وَقَدَّمَ جَوَابَ الإِنْكَارِ لِأَنَّهُ أَهَمُّ؛ ﴿قَالَ﴾ مُوسَى ﴿هُمْ أُوْلَآءِ عَلَىٰٓ أَثَرِي﴾ أيْ مَا تَقَدَّمْتُهُمْ إِلَّا بِخُطًى يَسِيرَةٍ لَا يُعْتَدُّ بِهَا عَادَةً، وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنِهِمْ إِلَّا مَسَافَةٌ قَرِيبَةٌ يَتَقَدَّمُ بِهَا الرُّفْقَةُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ ﴿٨٤﴾﴾ فَإِنَّ المُسَارَعَةَ إِلَى امْتِثَالِ أَمْرِكَ وَالوَفَاءِ بِعَهْدِكَ تُوجِبُ مَرْضَاتَكَ»[2].

وَنَقَلَ الأُلُوسِيُّ عَنْ بَعْضِ العُلَمَاءِ «أَنَّ المُرَادَ مِنْ سُؤَالِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ سَبَبِ العَجَلَةِ - وَهُوَ سُبْحَانَهُ أَعْلَمُ- أَنْ يُعَلِّمَهُ أَدَبَ السَّفَرِ، وَهُوَ أَنَّهُ يَنْبَغِي تَأَخُّرُ رَئِيسِ القَوْمِ عَنْهُمْ، لِيَكُونَ بَصَرُهُ بِهِمْ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِمْ، وَهَذَا المَعْنَى لَا يَحْصُلُ مَعَ التَّقَدُّمِ، أَلَا تَرَى كَيْفَ عَلَّمَ اللهُ تَعَالَى هَذَا الأَدَبَ لُوطًا فَقَالَ

---

(١) الجَامِعُ لِأَحْكَامِ القُرْآنِ (١٤/ ١١٧) [طَه:٨٣-٨٤].

(٢) أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ وَأَسْرَارُ التَّأْوِيلِ (٤/ ٣٥) [طَه:٨٣-٨٤].



سُبْحَانَهُ: ﴿وَٱتَّبِعْ أَدْبَـٰرَهُمْ﴾ [الحِجْرِ:٦٥]، فَأَمَرَهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكُونَ آخِرَهُمْ... - وَنَقَلَ عَنْ بَعْضِهِمْ أَيْضًا وَاسْتَحْسَنَهُ أَنَّ- المَعْنَى أَيُّ شَيْءٍ أَعْجَلَكَ مُنْفَرِدًا عَنْ قَوْمِكَ، وَالإِنْكَارُ بِالذَّاتِ لِلانْفِرَادِ عَنْهُمْ، فَهُوَ مُنْصَبٌّ عَلَى القَيْدِ كَمَا عُرِفَ فِي أَمْثَالِهِ، وَإِنْكَارُ العَجَلَةِ لَيْسَ إِلَّا لِكَوْنِهَا وَسِيلَةً، فَاعْتَذَرَ مُوسَى عليه السلام عَنْهُ بِأَنِّي أَخْطَأْتُ فِي الاجْتِهَادِ وَحَسِبْتُ أَنَّ القَدْرَ اليَسِيرَ مِنَ التَّقَدُّمِ لَا يُخِلُّ بِالمَعِيَّةِ وَلَا يُعَدُّ انْفِرَادًا وَلَا يَقْدَحُ بِالاسْتِصْحَابِ، وَالحَامِلُ عَلَيْهِ طَلَبُ اسْتِدَامَةِ مَرْضَاتِكَ بِالمُبَادَرَةِ إِلَى امْتِثَالِ أَمْرِكَ، فَالجَوَابُ هُوَ قَوْلُهُ ﴿هُمْ أُوْلَآءِ عَلَىٰٓ أَثَرِى﴾ وَقَوْلُهُ ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ ﴿٨٤﴾﴾ هُوَ كَالتَّتْمِيمِ لَهُ»[1].

وَإِنَّمَا اعْتَنَيْتُ بِبَيَانِ مَعْنَى هَذِهِ الآيَةِ الكَرِيمَةِ لِإِخْوَانِي، لِمَا فِيهَا مِنْ بَيَانِ كَرَاهِيَةِ العَجَلَةِ عَلَى المَعْنَى الَّذِي وَضَّحْنَاهُ فِيمَا سَبَقَ، وَلِأَنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ يَجْعَلُونَ مِنْ قَوْلِ مُوسَى عليه السلام ﴿وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَىٰ ﴿٨٤﴾﴾ شِعَارًا فِي بَعْضِ المُنَاسَبَاتِ، كَضَرُورَةِ خَوْضِ العَمَلِيَّاتِ الفِدَائِيَّةِ (الاسْتِشْهَادِيَّةِ)، وَهِيَ عِنْدِي جَائِزَةٌ - وَللهِ الحَمْدُ- بِشُرُوطِهَا، لَكِنْ لَا يُنَاسِبُهَا أَنْ تَجْعَلَ هَذِهِ العِبَارَةَ شِعَارًا لَهَا، فَإِنَّ هَذَا إِنَّمَا هُوَ مَقَامُ الاعْتِذَارِ عَنِ الخَطَأِ، فَكَيْفَ يَحْسُنُ أَنْ يُجْعَلَ شِعَارًا؟! وَاللهُ أَعْلَمُ.

---

(١) رُوحُ المَعَانِي فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ العَظِيمِ وَالسَّبْعِ المَثَانِي (٨/ ٥٥٢) [طَهَ:٨٣-٨٤].

كَيْفَ وَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي الحَدِيثِ القُدُسِيّ: «**بَادَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ؛ حَرَّمْتُ عَلَيْهِ الجَنَّةَ**»(١) وَهَذَا مِنْ المُبَادَرَةِ المَذْمُومَةِ قَطْعًا وَيَقِينًا بِهَذَا النَّصِّ وَغَيْرِهِ، وَهِيَ مِنْ العَجَلَةِ الَّتِي بَيَّنَّاهَا، وَالَّتِي هِيَ مِنْ الشَّيْطَانِ، وَهُوَ مِنْ أَدِلَّةِ تَحْرِيمِ الانْتِحَارِ تَحْرِيمًا شَدِيدًا جِدًّا. وَإِنَّمَا جَوَّزْنَا الاسْتِشْهَادَ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِانْتِحَارٍ -فَرَّقْنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الانْتِحَارِ- وَهُوَ مَوْضِعُ ضَرُورَةٍ أَوْ مَا يُقَارِبُهَا لِنَصْرِ الدِّينِ لَا غَيْرَ، وَقَدْ دَلَّتْ عَلَيْهِ الأَدِلَّةُ كَمَا هُوَ مَبْسُوطٌ فِي مَوْضِعِهِ.

فَهَلْ يَقُولُ إِنْسَانٌ إِنَّهُ يَصْلُحُ أَنْ نَجْعَلَ مِنْ عِبَارَةِ هَذَا الحَدِيثِ القُدُسِيِّ شِعَارًا لِلقِيَامِ بِالعَمَلِيَّاتِ الاسْتِشْهَادِيَّةِ فَنَقُولُ مَثَلًا: بَادَرْتُكَ يَا رَبِّ بِنَفْسِي؟! لَا شَكَّ أَنَّ هَذَا خَارِجٌ عَنْ مَعَانِي البَلَاغَةِ وَالذَّوْقِ وَالأَدَبِ!!. وَقَدْ رَاجَعْتُ أَكْثَرَ التَّفَاسِيرَ المُعْتَبَرَةِ لِعُلَمَائِنَا لِأَقِفَ عَلَى مَعْنَى الفَاءِ فِي قَوْلِهِ ﴿**فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ**﴾ [طه:٨٥] فَلَمْ أَرَ أَكْثَرَهُمْ تَعَرَّضَ لَهُ، حَتَّى وَقَفْتُ عَلَيْهَا فِي كَلَامِ الطَّاهِرِ بْنِ عَاشُورَ رَحِمَهُ اللهُ فِي سِفْرِهِ الثَّمِينِ «التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ»، قَالَ: «وَالإِعْجَالُ: جَعْلُ الشَّيْءِ عَاجِلًا. وَالِاسْتِفْهَامُ مُسْتَعْمَلٌ فِي اللَّوْمِ. وَالَّذِي يُؤْخَذُ مِنْ كَلَامِ الْمُفَسِّرِينَ وَتُشِيرُ إِلَيْهِ الْآيَةُ: أَنَّ مُوسَى تَعَجَّلَ مُفَارَقَةَ قَوْمِهِ لِيَحْضُرَ إِلَى الْمُنَاجَاةِ قَبْلَ الْإِبَّانِ الَّذِي عَيَّنَهُ اللهُ لَهُ، اجْتِهَادًا مِنْهُ وَرَغْبَةً فِي تَلَقِّي

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٣٤٦٣) مِنْ حَدِيثِ جُنْدُبَ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الأَنْبِيَاءِ- بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيل.



الشَّرِيعَةِ حَسْبَمَا وَعَدَهُ اللهُ قَبْلَ أَنْ يُحِيطَ بَنُو إِسْرَائِيلَ بِجَبَلِ الطُّورِ، وَلَمْ يُرَاعِ فِي ذَلِكَ إِلَّا السَّبْقَ إِلَى مَا فِيهِ خَيْرٌ لِنَفْسِهِ وَلِقَوْمِهِ، فَلَامَهُ اللهُ عَلَى أَنْ غَفَلَ عَنْ مُرَاعَاةِ مَا يَحُفُّ بِذَلِكَ مِنِ ابْتِعَادِهِ عَنْ قَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُوصِيَهُمُ اللهُ بِالْمُحَافَظَةِ عَلَى الْعَهْدِ وَيُحَذِّرَهُمْ مَكْرَ مَنْ يَتَوَسَّمُ فِيهِ مَكْرًا، فَكَانَ فِي ذَلِكَ بِمَنْزِلَةِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ رَاكِعًا فَرَكَعَ وَدَبَّ إِلَى الصَّفِّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «**زَادَكَ اللهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ**». وَقَرِيبٌ مِنْ تَصَرُّفِ مُوسَى عليه السلام أَخْذُ الْمُجْتَهِدِ بِالدَّلِيلِ الَّذِي لَهُ مُعَارِضٌ دُونَ عِلْمٍ بِمُعَارَضَةٍ، وَكَانَ ذَلِكَ سَبَبَ افْتِتَانِ قَوْمِهِ بِصُنْعِ صَنَمٍ يَعْبُدُونَهُ... وَقَوْلُهُ هُنَا ﴿**هُمْ أُوْلَآءِ عَلَىٰٓ أَثَرِي**﴾ يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُمْ كَانُوا سَائِرِينَ خَلْفَهُ وَأَنَّهُ سَبَقَهُمْ إِلَى الْمُنَاجَاةِ. وَاعْتَذَرَ عَنْ تَعَجُّلِهِ بِأَنَّهُ عَجِلَ إِلَى اسْتِجَابَةِ أَمْرِ اللهِ مُبَالَغَةً فِي إِرْضَائِهِ، فَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿**فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنۢ بَعْدِكَ**﴾ فِيهِ ضَرْبٌ مِنَ الْمَلَامِ عَلَى التَّعَجُّلِ بِأَنَّهُ تَسَبَّبَ عَلَيْهِ حُدُوثُ فِتْنَةٍ فِي قَوْمِهِ لِيُعْلِمَهُ أَنْ لَا يَتَجَاوَزَ مَا وُقِّتَ لَهُ وَلَوْ كَانَ لِرَغْبَةٍ فِي ازْدِيَادٍ مِنَ الْخَيْرِ»[1].

وَعَلَيْهِ فَفِي الآيَةِ بَيَانُ أَنَّ العَجَلَةَ قَدْ تَتَسَبَّبُ فِي نَوْعِ بَلَاءٍ وَفِتْنَةٍ، وَإِنْ وَقَعَتْ عَنْ اجْتِهَادٍ أَحْيَانًا. وَفِيهِ بَيَانُ أَنَّ الجَزَاءَاتِ القَدَرِيَّةَ لَا تُلَازِمُ الذَّنْبَ. وَفِي ذَلِكَ كُلِّهِ تَمَامُ التَّحْذِيرِ مِنْ العَجَلَةِ المَذْمُومَةِ. وَاللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ وَأَجَلُّ

---

(١) التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (١٦/ ١٧٧-٢٧٨) [طَهَ:٨٣-٨٥].

وَأَحْكَمُ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ.

وَلَعَلَّ الفَخْرَ الرَّازِي أَشَارَ إِلَى هَذَا المَعْنَى بِقَوْلِهِ: «عَرَّفَهُ اللهُ تَعَالَى مَا حَدَثَ مِنَ الْقَوْمِ بَعْدَ أَنْ فَارَقَهُمْ مِمَّا كَانَ يَبْعُدُ أَنْ يَحْدُثَ لَوْ كَانَ مَعَهُمْ فَقَالَ: ﴿فَإِنَّا قَدْ فَتَنَّا قَوْمَكَ مِنۢ بَعْدِكَ وَأَضَلَّهُمُ ٱلسَّامِرِيُّ ﴿٨٥﴾﴾»[1]. وَأَبْدَى الأُلُوسِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي رَوْحِ المَعَانِي وَجْهًا آخَرَ لِلفَاءِ، فَقَالَ: «وَالفَاءُ لِتَعْلِيلِ مَا يُفْهِمُهُ الكَلَامُ السَّابِقُ، كَأَنَّهُ قِيلَ: لَا يَنْبَغِي عَجَلَتُكَ عَلَى قَوْمِكَ وَتَقَدُّمُكَ عَلَيْهِمْ وَإِهْمَالُ أَمْرِهِمْ لِوَجْهٍ مِنَ الوُجُوهِ فَإِنَّهُمْ لِحَدَاثَةِ عَهْدِهِمْ بِاتِّبَاعِكَ وَمَزِيدِ بَلَاهَتِهِمْ وَحَمَاقَتِهِمْ بِمَكَانٍ يَحِيقُ فِيهِ مَكْرُ الشَّيْطَانِ وَيَتَمَكَّنُ مِنْ إِضْلَالِهِمْ، فَإِنَّ القَوْمَ الَّذِينَ خَلَّفْتُهُمْ مَعَ أَخِيكَ قَدْ فُتِنُوا وَأَضَلَّهُمْ السَّامِرِيُّ بِخُرُوجِكَ مِنْ بَيْنِهِمْ، فَكَيْفَ تَأْمَنُ عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَغْفَلْتُهُمْ وَأَهْمَلْتُ أَمْرَهُمْ»[2]، فَاللهُ أَعْلَمُ.

فَائِـدَةٌ:

فِي الآيَةِ اسْتِعْمَالُ لَفْظِ العَجَلَةِ فِي المَعْنَيَيْنِ: المَمْدُوحِ وَالمَذْمُومِ. فَأَمَّا المَذْمُومُ فَظَاهِرٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى لَهُ: ﴿وَمَآ أَعۡجَلَكَ﴾ كَمَا سَبَقَ تَوْضِيحُهُ. وَأَمَّا المَمْدُوحُ - بِمَعْنَى المُسَارَعَةِ إِلَى الخَيْرِ - فَفِي قَوْلِ مُوسَى ﴿وَعَجِلۡتُ إِلَيۡكَ

(١) مَفَاتِيحُ الغَيْبِ (١١/ ١٧) [طَهَ ٨٥-٨٩].

(٢)رُوحُ المَعَانِي فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ العَظِيمِ وَالسَّبْعِ المَثَانِي (٨/ ٥٥٣-٥٥٤) [طَهَ:٧٨-٩٥].



رَبِّ ﴾ وَذَلِكَ أَنَّهُ أَخْبَرَ بِمَا كَانَ عَلَى حَسْبِ ظَنِّهِ وَاجْتِهَادِهِ، فَيُضَافُ هَذَا إِلَى مَا قُلْنَاهُ سَابِقًا.

لِكُلِّ شَيْءٍ إِبَّان:

هَذِهِ الكَلِمَةُ مِنَ الحِكْمَةِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ يَحْفَظَهَا شَبَابُنَا وَيَتَشَبَّعُوا بِإِدْرَاكِ مَعْنَاهَا، وَهِيَ فِي رَأْيِي قَاعِدَةٌ دَلَّتْ عَلَيْهَا سُنَّةُ اللهِ فِي خَلْقِهِ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهَا الشَّرْعُ أَيْضًا، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى جَعَلَ لِكُلِّ شَيْءٍ وَقْتًا مَعْلُومًا، وَجَعَلَ مِنْ أَسْبَابِ نَجَاحِ العَمَلِ أَنْ يُصَادِفَ وَقْتَهُ المُنَاسِبَ الَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الدَّلَائِلُ الَّتِي نَصَبَهَا اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، مِنَ الشَّرْعِ أَوْ العَقْلِ وَالحِسِّ وَالتَّجْرُبَةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، كَمَا أَنَّ مِنْ أَسْبَابِ ذَلِكَ أَنْ يُصَادِفَ مَحِلَّهُ القَابِلَ لَهُ، فَمَنْ طَلَبَ الشَّيْءَ فِي غَيْرِ مَحِلِّهِ وَقَبْلَ وَقْتِهِ وَقَبْلَ تَهَيُّؤِ أَسْبَابِهِ وَبُلُوغِ أَجْلِهِ فَإِنَّمَا يُتْعِبُ نَفْسَهُ، وَلَنْ يَجْنِي إِلَّا الشَّقَاءَ دُنْيَوِيًّا أَوْ أُخْرَوِيًّا أَوْ كِلَيْهِمَا بِحَسْبِهِ!!. وَيَدْخُلُ فِي ذَلِكَ الثَّوَرَاتُ وَالتَّغْيِيرَاتُ الاجْتِمَاعِيَّةُ وَالسِّيَاسِيَّةُ، فَإِنَّ أَهْلَهَا إِنْ لَمْ يُرَاعُوا إِبَّانَهَا وَسَائِرَ أَسْبَابِ نَجَاحِهَا، فَإِنَّ الفَشَلَ - بِحَسْبِ سُنَّةِ اللهِ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ- هُوَ مَصِيرُهَا، فَلِكُلِّ شَيْءٍ إِبَّانٌ.

وَلَكِنْ هَا هُنَا تَنْبِيهٌ، وَهُوَ أَنَّ كَلَامَنَا هَذَا إِنَّمَا هُوَ فِي حَالِ الاخْتِيَارِ، لَا فِي حَالِ الاضْطِّرَارِ؛ بَيَانُهُ أَنَّ القَائِمِينَ بِالثَّوْرَةِ وَالخَارِجِينَ عَلَى الدَّوْلَةِ حَيْثُ وُجِدَتْ الأَسْبَابُ الشَّرْعِيَّةُ لِلخُرُوجِ وَالثَّوْرَةِ، إِنْ كَانَ لَهُمْ مَجَالٌ لِلاخْتِيَارِ

وَسَعَةٌ فِي التَّأْخِيرِ شَرْعًا، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَخْتَارُوا الوَقْتَ المُنَاسِبَ الَّذِي تَنْضُجُ فِيهِ سَائِرُ أَسْبَابِ النَّجَاحِ وَتَكْتَمِلُ وَتَتِمُّ، وَيَسْعَوْنَ فِي ذَلِكَ فِي تَكْمِيلِ الأَسْبَابِ، وَهُوَ المُعَبَّرُ عَنْهُ فِي الفِقْهِ بِوُجُوبِ الإِعْدَادِ عِنْدَ سُقُوطِ الجِهَادِ لِلعَجْزِ.

أَمَّا إِذَا اضْطَّرُوا وَضَاقَ عَلَيْهِمْ الاخْتِيَارُ وَلَمْ يَجِدُوا بُدًّا مِنْ الخُرُوجِ، لِكَوْنِ العَدُوِّ فَرَضَ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ بِحَيْثُ إِنْ لَمْ يَخْرُجُوا وَيَتَحَرَّكُوا الآنَ وَقَعَ عَلَيْهِمْ ضَرَرٌ كَبِيرٌ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ، فِي حِينَ أَنَّهُمْ إِنْ خَرَجُوا كَانَ الضَّرَرُ الوَاقِعُ أَقَلَّ بِحَسْبِ تَوَقُّعِهِمْ النَّاتِجِ عَنْ دِرَاسَةٍ وَنَظَرٍ جَيِّدٍ مُنْصِفٍ فِي الأُمُورِ فَإِنَّا لَا نَمْنَعُهُمْ مِنْ الخُرُوجِ - مَا دَامَ أَصْلُ الجَوَازِ وَالإِذْنِ مَوْجُودًا شَرْعًا-، بَلْ نَقُولُ تَوَكَّلُوا عَلَى اللهِ وَانْطَلِقُوا، لَكِنْ قَدْ لَا تُصِيبُونَ كُلَّ الهَدَفِ وَلَا تُحَقِّقُونَ كُلَّ المُرَادِ، لِأَنَّ الإِبَّانَ لَمْ يَحِلّ، فَوَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ عَلَى الاكْتِفَاءِ بِتَحْصِيلِ مَا يُمْكِنُ مِنْ الأَهْدَافِ الجُزْئِيَّةِ حَيْثُ لَمْ يُمْكِنْ الكَمَالُ، وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللهِ، فَأَنْتُمْ تَشْتَغِلُونَ هُنَا تَحْتَ مَبْدَأِ «ارْتِكَابِ أَخَفِّ الضَّرَرَيْنِ».

وَبِالجُمْلَةِ فَإِنَّ الخُرُوجَ وَالثَّوْرَةَ حَيْثُ قُلْنَا بِجَوَازِهَا شَرْعًا - لِوُجُودِ أَسْبَابِهَا الشَّرْعِيَّةِ كَوُجُودِ الكُفْرِ البَوَاحِ الَّذِي عِنْدَنَا فِيهِ مِنْ اللهِ بُرْهَانٌ مِنْ السُّلْطَانِ- فَهِيَ جَائِزَةٌ لَا نَمْنَعُهَا بِحَالٍ، وَلَوْ خَرَجَ الرَّجُلُ وَحْدَهُ، وَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ!، مَا لَمْ نَعْلَمْ أَوْ نَظُنّ ظَنًّا غَالِبًا أَنَّ خُرُوجَهُ يُؤَدِّي إِلَى مُنْكَرٍ - فَسَادٍ- أَكْبَرَ مِمَّا هُوَ مَوْجُودٌ أَصْلًا؛ لِأَنَّ قَوَاعِدَ الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنْ المُنْكَرِ فِي



شَرِيعَتِنَا قَاضِيَةٌ بِذَلِكَ. وَلَكِنْ لِأَنَّ المُنْكَرَ – الفَسَادَ- المَوْجُودَ أَصْلًا هُوَ الكُفْرُ المُتَمَكِّنُ ثُمَّ سَائِرُ مَا يَنْشَأُ عَنْ سَيْطَرَةِ الكُفْرِ وَتَمَكُّنِهِ فِي الأَرْضِ مِنْ فَسَادٍ عَرِيضٍ، فَإِنَّهُ لَا يَكَادُ يُتَصَوَّرُ فَسَادٌ أَكْبَرُ مِنْهُ، إِلَّا فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ قَلِيلَةِ الوُجُودِ وَهِيَ أَنْ يَزْدَادَ الكُفْرُ قُوَّةً وَتَمَكُّنًا مِنَ البِلَادِ وَتَحَكُّمًا فِي العِبَادِ.

هَذَا هُوَ الأَسَاسُ، مَعَ مَا يُضَافُ إِلَيْهِ مِنْ مَفْسَدَةِ مَقْتَلِ هَذَا الخَارِجِ – أَوْ الخَارِجِينَ- وَفَنَائِهِمْ، وَتَعَطُّلِ مَصَالِحَ كَانَتْ مُتَاحَةً أَوْ فَشَلِ مَشَارِيعَ جِهَادِيَّةٍ وَدَعَوِيَّةٍ كَانَتْ نَاشِبَةً وَفِي أَطْوَارٍ مُعَيَّنَةٍ، وَمَفَاسِدَ سَفْكِ الكَثِيرِ مِنَ الدِّمَاءِ بِغَيْرِ حَقٍّ مِنْ قِبَلِ الكَافِرِ، بِسَبَبِ اسْتِثَارَتِنَا لَهُ... وَمَا شَابَهَ ذَلِكَ، فَهَذَا مَوْضِعُ اجْتِهَادٍ. فَمَنْ ظَنَّ أَنَّ الكُفْرَ لَنْ يَزُولَ بِخُرُوجِهِ بَلْ سَيَقْوَى وَيَزِيدُ تَمَكُّنُهُ، مَعَ بَقِيَّةِ المَفَاسِدِ المُشَارِ إِلَيْهَا، فَكَفُّ يَدِهِ وَتَرْكُ الخُرُوجِ، إِلَى أَنْ يَتَهَيَّأَ حَالٌ يُظَنُّ فِيهِ تَحَقُّقُ النَّجَاحِ، فَهَذَا مُحْتَمَلٌ. وَحِينَئِذٍ يَبْقَى عَلَيْهِ وَاجِبُ الإِعْدَادِ بِكُلِّ مَعَانِيهِ.

وَمَنْ قَالَ: هَذِهِ مَفَاسِدُ ظَنِّيَّةٌ، وَهَذَا الاحْتِمَالُ – احْتِمَالُ وُقُوعِ مَفْسَدَةٍ أَكْبَرَ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي وَضَّحْنَاهُ- احْتِمَالٌ ضَعِيفٌ قَلِيلُ الوُجُودِ، جَوَّزَ الخُرُوجَ. وَصَاحِبُ هَذَا القَوْلِ الأَخِيرَ يَقُولُ: لَا نُسَلِّمُ أَنَّ الكُفْرَ يَقْوَى وَيَزْدَادُ فَإِنَّ هَذَا شَيْءٌ مُتَوَهَّمٌ، وَلَا يَكَادُ يُوجَدُ فِي الوَاقِعِ، بَلْ هُوَ إِمَّا أَنْ يَزُولَ وَلَوْ طَالَ عُمُرُ الثَّوْرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَضْعُفَ وَيَقِلَّ حَرْدُهُ وَشَرُّهُ. فَإِنْ زَالَ وَأَقَمْنَا حُكْمَ اللهِ مَكَانَهُ،

فَذَاكَ غَايَةُ المَطْلُوبِ وَللهِ الحَمْدُ. وَإِنْ لَمْ يَزُلْ فَإِنَّهُ يَضْعُفُ وَيَقِلُّ شَرُّهُ، وَيَحْصُلُ فِي غُضُونِ ذَلِكَ مَصَالِحُ عَامَّةٌ كَثِيرَةٌ دِينِيَّةٌ مِنْ قَبِيلِ تَجْرِيءِ قُلُوبِ المُسْلِمِينَ وَتَشْجِيعِهِمْ عَلَى مُنَابَذَةِ هَذَا الكَافِرِ وَالسَّعْيِ فِي التَّخَلُّصِ مِنْهُ، وَإِحْيَاءِ مَوَاتِهِمْ، مَوْتِ الإِرَادَةِ وَالعَزَائِمِ، وَالمَوْتِ الاجْتِمَاعِيِّ وَالنَّفْسِيِّ، وَنَفْضِ غُبَارِ الذُّلِّ عَنْهُمْ وَاسْتِثَارَتِهِمْ لِمَرْحَلَةٍ قَادِمَةٍ وَجَوْلَةٍ آتِيَةٍ يَكُونُونَ فِيهَا إِنْ شَاءَ اللهُ أَقْوَى وَأَقْدَرَ، وَيَنْشَأُ فِيهِمْ جِيلٌ يَعْشَقُ الحُرِيَّةَ وَيَسْعَى فِي تَحْصِيلِهَا، وَيَقْتَدِي بِالأَبْطَالِ الَّذِينَ تَقَدَّمُوهُمْ وَضَرَبُوا لَهُمْ الأَمْثَالَ.

[فَفِي] القَتْلَى لِأَقْوَامٍ حَيَاةٌ * وَفِي الأَسْرَى فِدًى لَهُمُ وَعِتْقُ[1]

فَإِنَّ الأُمَّةَ إِنْ لَمْ يُوجَدْ فِيهَا ذَلِكَ مَاتَتْ لَا مَحَالَةَ، وَبِالجُمْلَةِ فَإِنَّ خُرُوجَنَا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ يُحَقِّقُ الهَدَفَ الكَامِلَ المَطْلُوبَ لَكِنَّهُ خُطْوَةٌ فِي الطَّرِيقِ الصَّحِيحِ إِنْ شَاءِ اللهِ، وَنَحْنُ يَكْفِينَا ذَلِكَ، مَعَ سَلَامَةِ أَدْيَانِنَا - نَحْنُ فِي أَنْفُسِنَا- مِنْ فِتْنَةِ تَسَلُّطِ الكُفَّارِ وَالنِّظَامِ الكَافِرِ عَلَيْنَا، وَمَعَ مَا نَرْجُوهُ - وَهُوَ المَطْلُوبُ بِالقَصْدِ الأَوَّلِ- مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ وَالقِيَامِ بِنُصْرَةِ الدِّينِ بِالمُهْجَةِ وَالدَّمِ وَنَيْلِ رُضْوَانِ اللهِ تَعَالَى وَأَعْلَى الدَّرَجَاتِ فِي دَارِ كَرَامَتِهِ. وَهَذَا القَوْلُ الأَخِيرُ هُوَ الأَرْجَحُ

---

(١) بَيْتٌ مِنْ قَصِيدَةٍ لِلشَّاعِرِ أَحْمَدَ شَوْقِي فِي رِثَاءِ دِمَشْقَ، بِعُنْوَانِ «دِمَشْق»، وَمَطْلَعُهَا:

سَلَامٌ مِنْ صَبَا بَرَدِي أَرَقُّ * وَدَمْعٌ لَا يُكَفْكَفُ يَا دِمَشْقُ



عِنْدِي، وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ وَإِلَيْهِ المَرْجِعُ وَالمَآبُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ العَلِيِّ العَظِيمِ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ تَعَالَى مِنْ كُلِّ زَلَلٍ. وَهَذَا عَلَى كُلِّ حَالٍ مَوْضِعٌ يَنْبَغِي الاعْتِنَاءُ بِتَحْرِيرِهِ مِنْ قِبَلِ أَهْلِ العِلْمِ وَالرَّأْيِ، نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُلْهِمَنَا وَسَائِرَ أَحْبَابِنَا الهُدَى وَالسَّدَادَ، آمِينَ.



الحَلَقَةُ الرَّابِعَةُ

تَوْضِيحُ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: «وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»:

فِي صَحِيحِ البِخَارِيِّ عَنْ خَبَّابِ بْنِ الأرَتِّ رضي الله عنه قَالَ: شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الكَعْبَةِ فَقُلْنَا: أَلاَ تَسْتَنْصِرُ لَنَا أَلاَ تَدْعُو لَنَا؟ فَقَالَ: «**قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ، يُؤْخَذُ الرَّجُلُ فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهَا، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ، وَيُمْشَطُ بِأَمْشَاطِ الحَدِيدِ، مَا دُونَ لَحْمِهِ وَعَظْمِهِ، فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللهِ لَيَتِمَّنَّ هَذَا الأَمْرُ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتَ، لاَ يَخَافُ إِلَّا اللهَ، وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ**»[1].

وَهَذَا الحَدِيثُ النَّبَوِيُّ الشَّرِيفُ قَدْ كَثُرَ اسْتِدْلَالُ الدُّعَاةِ وَالطَّوَائِفِ المُخْتَلِفَةِ فِي سَاحَةِ العَمَلِ الإِسْلَامِيِّ بِهِ، كُلٌّ يَسْتَدِلُّ بِهِ عَلَى صِحَّةِ طَرِيقِهِ وَاخْتِيَارِهِ مِنْ بَيْنِ أَفْكَارِ التَّغْيِيرِ وَالإِصْلَاحِ، وَالكُلُّ يَذُمُّ الاسْتِعْجَالَ وَيُحَذِّرُ مِنْهُ وَيَنْهَى عَنْهُ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَصِفُ مُخَالِفِيهِ بِأَنَّهُمْ يَسْتَعْجِلُونَ!!. وَالحَاصِلُ أَنَّ الجَمِيعَ مُتَّفِقُونَ عَلَى ذَمِّ الاسْتِعْجَالِ، وَإِنَّمَا الخِلَافُ فِي الصُّوَرِ الوَاقِعَةِ فِي

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦٩٤٣) كِتَابُ الإِكْرَاهِ- بَابُ مَنْ اخْتَارَ الضَّرْبَ وَالقَتْلَ وَالهَوَانَ عَلَى الكُفْرِ، مِنْ حَدِيثِ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ رضي الله عنه.



عَمَلِ النَّاسِ، هَل هِيَ مِنْ الاسْتِعْجَالِ أوْ لَا. وَنَحْنُ نَرْجُو التَّوْفِيقَ مِنْ اللهِ تَعَالَى فِي تَوْضِيحِ مَعْنَى هَذَا الحَدِيثِ الشَّرِيفِ عَلَى الوَجْهِ الصَّحِيحِ.

فَاعْلَمْ يَا أَخِي - وَفَّقَنَا اللهُ وَإِيَّاكَ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ وَرَزَقَنَا وَإِيَّاكَ الهُدَى وَالسَّدَادَ- أَنَّ الاتِّفَاقَ وَاقِعٌ عَلَى ذَمِّ الاسْتِعْجَالِ كَمَا سَبَقَ بَيَانُهُ بِحَمْدِ اللهِ، فَهَذَا لَا اخْتِلَافَ فِيهِ. لَكِنْ **مَا مَعْنَى الاسْتِعْجَالِ المَذْمُومِ وَمَا حُدُودُهُ؟، وَهَلْ هَذَا التَّصَرُّفُ المُعَيَّنُ أَوْ ذَاكَ هُوَ مِنْ الاسْتِعْجَالِ المَذْمُومِ؟ أَوْ لَا؟**. هَذَا هُوَ مَحِلُّ البَحْثِ وَالتَّحْقِيقِ، وَهُوَ الجَدِيرُ بِالتَّحْرِيرِ وَالتَّدْقِيقِ، وَهُوَ المَجَالُ الَّذِي يَخْتَلِفُ فِيهِ المُخْتَلِفُونَ، وَيَتَنَازَعُ فِيهِ النَّاسُ، وَالمُوَفَّقُ مَنْ وَفَّقَهُ اللهُ تَعَالَى: ﴿ **وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِۚ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ أُنِيبُ** ﴾ [هُود:٨٨]، ﴿ **وَمَا ٱلنَّصۡرُ إِلَّا مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ** ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١٢٦]. فَلْنَسْتَعِنْ بِاللهِ تَعَالَى وَلْنُجِبْ عَلَى هَذَا السُّؤَالِ عَلَى وَجْهِ الإِجْمَالِ أَوَّلًا، ثُمَّ نُعَرِّجُ عَلَى بَعْضِ التَّفَاصِيلِ وَنُوَضِّحُ بَعْضَ المَعَانِي المُسْتَفَادَةِ مِنْ هَذَا الحَدِيثِ الشَّرِيفِ، فَنَقُولُ:

تَقَدَّمَ تَوْضِيحُ مَعْنَى العَجَلَةِ وَالاسْتِعْجَالِ المَذْمُومِ، وَأَنَّهُ: تَطَلُّبُ الشَّيْءِ قَبْلَ أَوَانِهِ. وَمَعْنَاهُ مُحَاوَلَةُ تَحْصِيلِ الشَّيْءِ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ وَقْتُهُ!. وَهَذَا يَتَضَمَّنُ مُحَاوَلَةَ تَحْصِيلِهِ قَبْلَ اكْتِمَالِ أَسْبَابِهِ الَّتِي جَعَلَهَا اللهُ تَعَالَى أَسْبَابًا مُوَصِّلَةً لَهُ. **لَكِنْ مَا هُوَ وَقْتُهُ؟ وَكَيْفَ نَعْرِفُهُ؟ وَمَا هِيَ طُرُقُ مَعْرِفَةِ وَقْتِ الشَّيْءِ الَّذِي نُرِيدُ تَحْصِيلَهُ، حَتَّى لَا نَكُونُ مُسْتَعْجِلِينَ مَذْمُومِينَ بِتَطَلُّبِهِ قَبْلَ وَقْتِهِ وَإِبَّانَهُ؟**.

وَالجَوَابُ: أنَّ الوَقْتَ المُنَاسِبَ لِلشَّيْءِ هُوَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ مِنْ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا وَمَا دَلَّا عَلَى اعْتِبَارِهِ دَلِيلًا عِنْدَ عَدَمِ النَّصِّ أَوْ الدَّلَالَةِ اللَّفْظِيَّةِ مِنْهُمَا. وَبِالجُمْلَةِ فَذَلِكَ مُنْحَصِرٌ فِي طَرِيقَيْنِ: إمَّا طَرِيقُ النَّصِّ، أَوْ طَرِيقُ الاجْتِهَادِ. فَإِنْ وُجِدَ النَّصُّ فَلَا اجْتِهَادَ حِينَئِذٍ، وَإِنَّمَا هُوَ التَّسْلِيمُ وَالإِذْعَانُ وَالمُبَادَرَةُ إِلَى الفِعْلِ مُتَوَكِّلِينَ عَلَى اللهِ الحَيِّ القَيُّومِ. فَإِنْ لَمْ نَسْتَطِعْ وَوُجِدَ العَجْزُ، فَحِينَئِذٍ نَنْظُرُ فِي المَطْلُوبِ فِي تِلْكَ الحَالَةِ نَظَرًا جَدِيدًا. وَأَمَّا إِذَا لَمْ يُوجَدِ النَّصُّ فَالمَوْضِعُ مَوْضِعُ اجْتِهَادٍ، فَلْنَجْتَهِدْ عَلَى أُصُولِ العِلْمِ وَالفِقْهِ المَضْبُوطَةِ المَعْرُوفَةِ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ، مُسْتَعْمِلِينَ تَقْوَى اللهِ تَعَالَى وَالإِخْلَاصِ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَلْنُقَايِسْ الأُمُورَ وَنَنْظُرْ الأَشْبَاهَ وَالنَّظَائِرَ، وَنَسْتَعْمِلْ الأَدِلَّةَ المُتَوَافِرَةَ عَلَى حَسْبِ تَرْتِيبِهَا وَدَرَجَاتِهَا، وَنَبْحَثْ عَمَّا نَظُنُّ أَنَّهُ الأَقْرَبُ إِلَى مُرَادِ اللهِ تَعَالَى وَمَرْضَاتِهِ، مِمَّا يُحَصِّلُ المَصْلَحَةَ الدِّينِيَّةَ الأُخْرَوِيَّةَ أَوَّلًا، ثُمَّ المَصْلَحَةَ الدُّنْيَوِيَّةَ مَهْمَا أَمْكَنَ أَيْضًا.

وَلَا شَكَّ أَنَّ المَقَامَ الأَوَّلَ - النَّصَّ - يَجِبُ أَلَّا يَكُونُ فِيهِ اخْتِلَافٌ بَيْنَ أَهْلِ الحَقِّ، وَالمُخَالِفُ فِيهِ مَلُومٌ مُؤَاخَذٌ، يُنكَرُ عَلَيْه وَيُعَنَّفُ بِحَسْبِهِ وَبِشَرْطِهِ. وَأَمَّا الثَّانِي - الاجْتِهَادُ- فَهُوَ مَوْضِعُ اخْتِلَافِ الأَفْهَامِ وَتَفَاوُتِ العُقُولِ وَالأَذْهَانِ، وَمَجَالُ جَوْلَةِ الفُرْسَانِ وَتَصَاوُلِ الأَقْرَانِ!. وَهُوَ كَكُلِّ مَوْضِعُ اجْتِهَادٍ فِي مَسَائِلِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا، مَبْنَاهُ عَلَى التَّوْفِيقِ أَوَّلًا، بَعْدَ الأَخْذِ بِأَسْبَابِهِ وَالتَّوَكُّلِ عَلَى اللهِ تَعَالَى وَحْدِهِ، كَمَا قَالَ نَبِيُّنَا ﷺ: «**احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا**



تَعْجَزْ»[(١)]. وَحِينَئِذٍ إِذَا اخْتَلَفَ الْمُخْتَلِفُونَ، فَوَاجِبٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَأَدَّبُوا بِآدَابِ الاخْتِلَافِ المَعْرُوفَةِ، وَأَنْ يَتَحَلُّوا بِفِقْهِ الخِلَافِ المُبَيَّنَةِ فِي مَوَاضِعِهَا مِنْ كُتُبِ أَهْلِ العِلْمِ.

وَمِنْ زَاوِيَةٍ أُخْرَى فَعِنْدَمَا قُلْنَا فِي تَعْرِيفِ الاسْتِعْجَالِ إِنَّهُ تَطَلُّبُ الشَّيْءِ قَبْلَ أَوَانِهِ، وَمَعْنَاهُ مُحَاوَلَةُ تَحْصِيلِ الشَّيْءِ قَبْلَ أَنْ يَحِلَّ وَقْتُهُ، وَإِنَّ ذَلِكَ يَتَضَمَّنُ مُحَاوَلَةَ تَحْصِيلِهِ قَبْلَ اكْتِمَالِ أَسْبَابِهِ الَّتِي جَعَلَهَا اللهُ تَعَالَى أَسْبَابًا مُوَصِّلَةً لَهُ، فَإِنَّنَا نُلَمِّحُ إِلَى أَنَّ كَوْنَ هَذِهِ الأَسْبَابِ هِيَ بِالفِعْلِ أَسْبَابٌ مُوَصِّلَةٌ إِلَى ذَلِكَ الشَّيْءِ المَقْصُودِ يُعرَفُ أَيْضًا إِمَّا بِدَلَالَةِ الشَّرْعِ - بِأَنْ يَدُلَّ الشَّرْعُ عَلَى أَنَّ كَذَا هُوَ سَبَبٌ لِكَذَا-، أَوْ بِدَلَالَةِ الحِسِّ وَالوَاقِعِ وَالتَّجْرِبَةِ - بِأَنْ يَدُلَّ الحِسُّ وَالتَّجْرِبَةُ بِأَنَّ كَذَا هُوَ سَبَبٌ لِكَذَا-. وَفِي كِلَا طَرِيقَيِ الاسْتِدْلَالِ مَزَلَّاتٌ وَأَخْطَاءٌ مُحْتَمَلَةٌ فِي النَّظَرِ، فَعَلَى المُسْتَدِلِّ التَّيَقُّظُ وَتَكْمِيلُ التَّحَرُّزِ وَالاحْتِيَاطِ فِي النَّظَرِ، وَتَكْمِيلُ آلَاتِ وَأَسْبَابِ النَّجَاحِ وَأَنْ يَسْتَعِينَ بِاللهِ تَعَالَى وَيَقُومَ مَقَامَ العُبُودِيَّةِ حَتَّى يُوَفِّقَهُ اللهُ، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

فَهَذَا جَوَابٌ إِجْمَالِيٌّ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ لِمُرِيدِ الحَقِّ وَالخَيْرِ قَاعِدَةً وَأَصْلًا لَا يَحِيدُ عَنْهُ. وَسَنَدْرُجُ بِعَوْنِ اللهِ إِلَى أَمْثِلَةٍ مِنْ الوَاقِعِ نُبَيِّنُ فِيهَا نَمَاذِجَ مِنْ الاسْتِعْجَالِ المَذْمُومِ، وَنُمَحِّصُ وَنَنْقُدُ فِيهَا دَعَاوَى الاسْتِعْجَالِ فِي أَمْثِلَةٍ

---

(١) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ مِنْ صَحِيحِ مُسْلِمٍ.

أُخْرَى، وَعَلَى اللهِ الاتِّكَالُ.

وَنَرْجِعُ إِلَى الحَدِيثِ الشَّرِيفِ وَمَا فِيهِ مِنْ المَعَانِي، [فَقِصَّةُ] الحَدِيثِ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ شَكَوْا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا كَانُوا يُلَاقُونَهُ يَوْمَئِذٍ مِنْ الأَذَى وَالشِّدَّةِ وَالتَّعْذِيبِ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ، وَطَلَبُوا مِنْهُ ﷺ أَنْ يَدْعُوَ اللهَ لَهُمْ وَيَطْلُبَ لَهُمْ مِنْ اللهِ تَعَالَى النَّصْرَ.

وَالسُّؤَالُ: **هَلْ فِي الحَدِيثِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ تَصَرُّفَ الصَّحَابَةِ هَذَا مَذْمُومٌ يُنْهَى عَنْهُ؟!.**

وَالجَوَابُ - وَاللهُ المُوَفِّقُ لِلصَّوَابِ-: أَنَّ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ مِنْ التَّحْرِيرِ، فَالظَّاهِرُ مِنْ قَوْلِهِ لَهُمْ «**وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ**» أَنَّهُ عَدَّ تَصَرُّفَهُمْ هَذَا مِنْ الاسْتِعْجَالِ، وَالاسْتِعْجَالُ مَذْمُومٌ.

لَكِنْ مَا هُوَ تَصَرُّفُهُمْ الَّذِي تَصَرَّفُوهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ**؟**

هَلْ هُوَ مُجَرَّدُ طَلَبِ الدُّعَاءِ مِنْهُ؟ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ؟

الَّذِي يَظْهَرُ - وَاللهُ أَعْلَمُ- أَنَّ تَصَرُّفَهُمْ الَّذِي عَدَّهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الاسْتِعْجَالِ لَيْسَ هُوَ مُجَرَّدُ أَنَّهُمْ طَلَبُوا الدُّعَاءَ، بَلْ يُحْتَمَلُ أَنَّهُمْ وَقَعَ مِنْهُمْ نَوْعُ تَضَجُّرٍ مِنْ الحَالِ الَّتِي كَانُوا فِيهَا، وَهِيَ حَالُ الشِّدَّةِ الَّتِي يَلْقَوْنَهَا، وَأَنَّهُمْ اسْتَعْجَلُوا النَّصْرَ عَلَى عَدُوِّهِمْ اسْتِعْجَالًا فِطْرِيًّا طَبِيعِيًّا. فَأَمَّا كَوْنُ اسْتِعْجَالِ



النَّصْرِ عَلَى العَدُوِّ شَيْئًا جِبلِيًّا طَبِيعِيًّا مُرَكَّبًا فِي الإِنْسَانِ، فَوَاضِحٌ مَعْرُوفٌ لَا إِشْكَالَ فِيهِ، وَهُوَ بِمَعْنَى مَحَبَّةِ النَّصْرِ عَلَيْهِمْ عَاجِلًا وَالمَيْلِ القَوِيِّ إِلَى ذَلِكَ، وَعَلَيْهِ فَهُوَ مِمَّا لَا يُلَامُ العَبْدُ عَلَيْهِ، وَحِينَئِذٍ فَقَوْلُهُ ﷺ لَهُمْ «**وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ**» إِنَّمَا هُوَ لِبَيَانِ الوَاقِعِ، هَذَا بِخُصُوصِ هَذَا الوَجْهِ.

وَأَمَّا احْتِمَالُ أَنَّهُ قَدْ وَقَعَ مِنْهُمْ - أَيْ مِنْ بَعْضِهِمْ- بَعْضُ الضَّجَرِ فِي بَعْضِ المَرَّاتِ مِنْ حَالِ الشِّدَّةِ وَالكَرْبِ الَّتِي هُمْ فِيهَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ، فَغَيْرُ مُسْتَنْكَرٍ أَيْضًا أَنْ يَقَعَ ذَلِكَ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ، فَنَبَّهَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى اجْتِنَابِ ذَلِكَ وَعِلَاجِهِ، وَعَلَّمَهُمْ وَعَلَّمَ أُمَّتَهُ مِنْ وَرَائِهِمْ عِلْمًا نَافِعًا وَحِكْمَةً فِي هَذَا المَوْضِعِ كَمَا هِيَ عَادَتُهُ الشَّرِيفَةُ وَدَأْبُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، وَجَزَاهُ اللهُ عَنَّا وَعَنْ سَائِرِ أُمَّتِهِ خَيْرَ مَا جَزَى نَبِيًّا عَنْ أُمَّتِهِ، فَكَانَ مِنْ الحِكْمَةِ الإِضَافِيَّةِ فِي ذَلِكَ: التَّشْرِيعُ وَالتَّعْلِيمُ لِلأُمَّةِ.

يُؤَيِّدُ مَا قُلْنَاهُ خِطَابُهُمْ لَهُ بِلَفْظِ «أَلَا» وَهِيَ هُنَا لِلتَّحْضِيضِ، وَهُوَ حَثٌّ بِنَوْعِ إِزْعَاجٍ إِلَى المَقْصُودِ، وَتَكَادُ رِوَايَاتُ الحَدِيثِ تُجْمِعُ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ، فَهُوَ مَحْفُوظٌ إِنْ شَاءَ اللهُ. ضُمَّ إِلَيْهِ قَوْلَهُ «**شَكَوْنَا**»، وَقَوْلَهُ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَقَدْ لَقِينَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شِدَّةً فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَلَا تَدْعُو اللهَ لَنَا فَجَلَسَ مُغْضَبًا مُحْمَرًّا وَجْهُهُ فَقَالَ: «**إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ لِيُسْأَلُ الْكَلِمَةَ فَمَا يُعْطِيهَا فَيُوضَعُ عَلَيْهِ الْمِنْشَارِ فَيُشَقُّ بِاثْنَيْنِ مَا**

يَصْرِفُهُ عَنْ دِينِهِ وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيُمْشَطُ مَا دُونَ عِظَامِهِ مِنْ لَحْمٍ أَوْ عَصَبٍ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ وَمَا يَصْرِفُهُ ذَاكَ عَنْ دِينِهِ... »[1].

وَالغَالِبُ عَلَى الظَّنِّ بَلِ المُتيَقَّنُ أَنَّهُ ﷺ لَا يَغْضَبُ وَيَحْمَرُّ وَجْهُهُ مِنْ مُجَرَّدِ طَلَبِهِمْ أَنْ يَدْعُوَ لَهُمْ بِالنَّصْرِ، وَإِنَّمَا لِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ اقْتَضَاهُ. وَقَوْلُهُمْ: «أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا» أَيْ تَطْلُبُ لَنَا النُّصْرَةَ مِنْ اللهِ عَلَى عَدُوِّنَا، فِيهِ إِجْمَالٌ مِنْ جِهَةِ اشْتِرَاكِ لَفْظِ النَّصْرِ بَيْنَ عِدَّةِ مَعَانٍ وَصُوَرٍ، فَيَحْتَمِلُ مِمَّا يُحْتَمَلُ أَنَّهُمْ تَصَوَّرُوا النُّصْرَةَ عَلَى طَرِيقَةِ نَصْرِ اللهِ تَعَالَى أَنْبِيَاءَهُ السَّابِقِينَ عَلَى عَدُوِّهِمْ بِإِهْلَاكِهِمْ. ثُمَّ قَوْلُهُ لَهُمْ فِي الجَوَابِ «**قَدْ كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ...**» الخ أَيْضًا مُشْعِرٌ بِذَلِكَ، فَإِنَّهُ أَحَالَهُمْ عَلَى الأُسْوَةِ وَالقُدْوَةِ، وَضَرَبَ لَهُمْ المَثَلَ بِمَنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الصَّالِحِينَ أَتْبَاعِ الأَنْبِيَاءِ أَنَّهُمْ أُوذُوا وَعُذِّبُوا أَكْثَرَ مِمَّا تُلَاقُونَ أَنْتُمْ اليَوْمَ، فَتَمَسَّكُوا بِدِينِهِمْ وَثَبَتُوا وَصَبَرُوا، وَاخْتَارُوا دِينَهُمْ وَآخِرَتَهُمْ عَلَى إِعْطَاءِ مَا

---

(١) رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٢٨٩٧) كِتَابُ الجَنَائِزِ- ذِكْرُ الْخَبَرِ الدَّالِّ عَلَى أَنَّ عَلَى الْمَرْءِ التَّصَبُّرَ عِنْدَ كُلِّ مِحْنَةٍ يُمْتَحَنُ بِهَا وَإِنْ كَانَتْ تِلْكَ الْمِحْنَةُ شَيْئًا يَسِيرًا، وَرَوَى الإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢١٠٦٩) قَرِيبًا مِنْ هَذِهِ الرِّوَايَةِ الَّتِي تَصِفُ غَضْبَةَ النَّبِيِّ ﷺ، بِلَفْظِ: وَشَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، أَلَا تَسْتَنْصِرُ اللهَ لَنَا؟ فَجَلَسَ مُحْمَرًّا وَجْهُهُ، فَقَالَ: «**وَاللهِ لَقَدْ كَانَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ فَتُجْعَلُ الْمَنَاشِيرُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُفَرَّقُ بِفِرْقَتَيْنِ مَا يَصْرِفُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ...**»، وَقَالَ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط (٣٤/ ٥٤٨): «إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ». وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ (٢٦٤٢) كِتَابُ الجِهَادِ- بَابٌ فِي الأَسِيرِ يُكْرَهُ عَلَى الكُفْرِ، بِلَفْظٍ قَرِيبٍ مِمَّا رَوَاهُ الإِمَامُ أَحْمَدَ، جَمِيعُهُمْ مِنْ حَدِيثِ خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ ﵁.



أَرَادَهُ الكُفَّارُ مِنْهُمْ، فَاصْبِرُوا أَنْتُمْ مِثْلَهُمْ وَلْيَكُنْ لَكُمْ فِيهِمْ أُسْوَةٌ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ الحَالَ كَانَ يَقْتَضِي مَزِيدَ الصَّبْرِ وَالمُصَابَرَةِ وَالتَّضْحِيَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ كَمَا قَدْ بَيَّنَهُ عُلَمَاؤُنَا رَحِمَهُمُ اللهُ حِينَمَا تَكَلَّمُوا عَنْ الحِكَمِ الظَّاهِرَةِ فِي الأَمْرِ بِالصَّبْرِ وَالعَفْوِ وَالصَّفْحِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فِي تِلْكَ المَرْحَلَةِ.

وَعَلَى هَذَا الوَجْهِ، فَالاسْتِعْجَالُ هُوَ التَّضَجُّرُ وَاسْتِبْطَاءُ النَّصْرِ، مَعَ أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ مَعْلُومًا أَنَّهُمْ الطَّبَقَةُ الأُولَى الَّتِي يَقُومُ عَلَيْهَا الدِّينُ وَالَّتِي يَتَعَيَّنُ عَلَيْهَا أَنْ تَصْبِرَ عَلَى البَلَاءِ وَتُصَابِرَ وَتُضَحِّي وَتَبْذُلَ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهَا، لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ الحِكَمِ العَظِيمَةِ الظَّاهِرَةِ، وَلِمَا هَيَّأَهُمْ اللهُ تَعَالَى لَهُ مِنْ المَرَاتِبِ العَالِيَةِ الجَلِيلَةِ!، وَاللهُ أَعْلَمُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

وَالحَاصِلُ أَنَّ الدُّعَاءَ عَلَى العَدُوِّ، وَطَلَبَ ذَلِكَ مِنْ الصَّالِحِينَ، لَيْسَ مَذْمُومًا وَلَا يُنْهَى عَنْهُ، وَلَيْسَ فِي الحَدِيثِ مَا يَقْتَضِي أَنَّهُ مَذْمُومٌ، وَلَيْسَ قَوْلُهُ «**تَسْتَعْجِلُونَ**» رَاجِعًا إِلَيْهِ بِمُجَرَّدِهِ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا عَلَى الكُفَّارِ فِي مِثْلِ تِلْكَ الأَحْوَالِ وَفِي غَيْرِهَا كَثِيرٌ، وَهَذَا مَعْرُوفٌ فِي مَوْضِعِهِ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ. وَكَذَلِكَ سُؤَالُ اللهِ النَّصْرَ عَلَى العَدُوِّ لَيْسَ مَذْمُومًا فِي حَالٍ مِنْ الأَحْوَالِ، بَلْ هُوَ مَمْدُوحٌ مَحْمُودٌ مُطْلَقًا، وَالنَّصْرُ مَعْنَاهُ الإِعَانَةُ عَلَى العَدُوِّ وَالظَّالِمِ.

وَهَلْ دِعَا النَّبِيُّ ﷺ لَهُمْ أَوْ لَا؟ وَإِذَا لَمْ يَدْعُ لَهُمْ فَمَا تَعْلِيلُ ذَلِكَ؟

الجَوَابُ: قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: «إِنَّمَا لَمْ يُجِبِ النَّبِيُّ ﷺ سُؤَالَ خَبَّابٍ وَمَنْ مَعَهُ بِالدُّعَاءِ عَلَى الْكُفَّارِ مَعَ قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ **ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ** ﴾ [غَافِر:٦٠]، وَقَوْلِهِ ﴿ **فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا** ﴾ [الأَنْعَام:٤٣] لِأَنَّهُ عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ سَبَقَ الْقَدَرُ بِمَا جَرَى عَلَيْهِمْ مِنَ الْبَلْوَى لِيُؤْجَرُوا عَلَيْهَا كَمَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ اللهِ تَعَالَى فِي مَنِ اتَّبَعَ الْأَنْبِيَاءَ فَصَبَرُوا عَلَى الشِّدَّةِ فِي ذَاتِ اللهِ ثُمَّ كَانَتْ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ بِالنَّصْرِ وَجَزِيلِ الْأَجْرِ. قَالَ: فَأَمَّا غَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ فَوَاجِبٌ عَلَيْهِمُ الدُّعَاءُ عِنْدَ كُلِّ نَازِلَةٍ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَطَّلِعُوا عَلَى مَا اطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ – انْتَهَى مُلَخَّصًا- [قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ: نَقَلَهُ الحَافِظُ فِي الفَتْحِ وَتَعَقَّبَهُ بِقَوْلِهِ] وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ ﷺ لَمْ يَدْعُ لَهُمْ بَلْ يَحْتَمِلُ أَنَّهُ دَعَا وَإِنَّمَا قَالَ قَدْ كَانَ مَنْ قَبْلَكُمْ يُؤْخَذُ إِلَخْ تَسْلِيَةً لَهُمْ وَإِشَارَةً إِلَى الصَّبْرِ حَتَّى تَتَقَضَّى الْمُدَّةُ الْمَقْدُورَةُ وَإِلَى ذَلِكَ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ»[1].

---

(١) فَتْحُ البَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ البُخَارِيّ (٦٩٤٣) (١٢/ ٣١٦-٣١٧) كِتَابُ الإِكْرَاهِ- بَابُ مَنْ اخْتَارَ الضَّرْبَ وَالقَتْلَ وَالهَوَانَ عَلَى الكُفْرِ. وَقَدْ أَوْرَدَ ابْنُ بَطَّالٍ فِي شَرْحِهِ عَلَى صَحِيحِ البُخَارِيّ (٨/ ٢٩٧) هَذَا القَوْلَ بِلَفْظِ: «وَفِيهِ مِنْ الفِقْهِ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَتْرُكْ الدُّعَاءَ فِى ذَلِكَ عَلَى أَنَّ اللهَ أَمَرَهُمْ بِالدُّعَاءِ أَمْرًا عَامًّا بِقَوْلِهِ: ﴿ **ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ** ﴾ [غَافِر:٦٠] وَبِقَوْلِهِ: ﴿ **فَلَوْلَا إِذْ جَاءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا** ﴾ [الأَنْعَام:٤٣] إِلَّا لِأَنَّهُ ﷺ عَلِمَ مِنْ اللهِ أَنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنْ قَدَرِهِ وَعِلْمِهِ أَنَّهُ يَجْرِي عَلَيْهِمْ مَا =



وَقَوْلُ ابْنُ بَطَّالٍ: «فَأَمَّا غَيْرُ الأَنْبِيَاءِ فَوَاجِبٌ عَلَيْهِمْ الدُّعَاءُ عِنْدَ كُلِّ نَازِلَةٍ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَطَّلِعُوا عَلَى مَا اطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ»، هُوَ رَحِمَهُ اللهُ اخْتَارَ أَنَّ النَّبِيَّ لَمْ يَدْعُ لَهُمْ هُنَا فِي هَذِهِ القِصَّةِ، ثُمَّ عَلَّلَ ذَلِكَ بِمَا ذَكَرَهُ مِنْ أَنَّ النَّبِيَّ اطَّلَعَ... إلَخ ،ثُمَّ فَرَّقَ بِأَنَّ غَيْرَ النَّبِيِّ لَا يَطَّلِعُ عَلَى ذَلِكَ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَدْعُوَ.

فَيُقَالُ: صَحِيحٌ أَنَّ غَيْرَ النَّبِيِّ لَا يَطَّلِعُ عَلَى مَا يَطَّلِعُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ، إِذَا كَانَ طَرِيقُ هَذَا الاطِّلَاعِ هُوَ الوَحْيُ، وَلَكِنْ قَدْ يَحْصُلُ لِغَيْرِ النَّبِيِّ مِنْ قَادَةِ النَّاسِ مِنْ عُقَلَائِهِمْ وَعُلَمَائِهِمْ عِلْمٌ مِمَّا يُعْمَلُ بِهِ فِي الشَّرْعِ - اليَقِينُ أَوْ الظَّنُّ الغَالِبِ- بِطَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ حُصُولِ العِلْم الكَسْبِيّ الاجْتِهَادِيّ الاسْتِدْلَالِيّ، فَيَعرِفُ أَنَّ الحِكْمَةَ فِي مَوْضِعٍ مَّا تَقْتَضِي الصَّبْرَ أَكْثَرَ وَمَزِيدَ التَّضْحِيَةِ وَعَدَمَ الرَّدِّ عَلَى العَدُوِّ وَتَرْكَ مُقَاوَمَتِهِ بِمِثْلِ فِعْلِهِ -بِالحَرْبِ وَالقُوَّةِ-، وَتَرْكَ اسْتِعْجَالِ النَّصْرِ الَّذِي هُوَ بِمَعْنَى الغَلَبَةِ وَالظُّهُورِ عَلَى العَدُوِّ، وَتَرْكَ طَلَبِ ذَلِكَ مِنْ اللهِ تَأَدُّبًا وَخُضُوعًا، فَهَذَا إِنْ شَاءَ اللهُ لَا مَانِعَ مِنْهُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.



=

جَرَى مِنْ البَلْوَى وَالمِحَنِ لِيُؤْجَرُوا عَلَيْهَا عَلَى مَا جَرَتْ عَادَتُهُ فِي سَائِرِ أَتْبَاعِ الأَنْبِيَاءِ مِنْ الصَّبْرِ عَلَى الشِّدَّةِ فِي ذَاتِ اللهِ، ثُمَّ يَعْقُبُهُمْ بِالنَّصْرِ وَالتَّأْيِيدِ، وَالظُّفْرِ وَجَزِيلِ الأَجْرِ، وَأَمَّا غَيْرُ الأَنْبِيَاءِ فَوَاجِبٌ عَلَيْهِمْ الدُّعَاءُ عِنْدَ كُلِّ نَازِلَةٍ تَنْزِلُ بِهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الغَيْبَ فِيهَا، وَالدُّعَاءُ مِنْ أَفْضَلِ العِبَادَةِ وَلَا يَخْلُو الدَّاعِي مِنْ إِحْدَى الثَّلَاثِ الَّتِي وَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا».

الحَلَقَةُ الخَامِسَةُ

تَنْبِيهٌ:

اعْلَمْ أنَّ الكَثِيرَ مِنْ طَوَائِفِ العَمَلِ الإسْلَامِيّ تَلُومُ المُجَاهِدِينَ أوْ مَنْ اشْتُهِرَتْ تَسْمِيَتُهُمْ بِالجِمَاعَاتِ الجِهَادِيَّةِ أوْ التَّيَّارِ الجِهَادِيّ فِي الحَرَكَةِ الإسْلَامِيَّةِ -إمَّا عُمُومًا أوْ طَوَائِفَ مِنْهُمْ- يَلُومُونَهُمْ عَلَى الخُرُوجِ عَلَى أئِمَّةِ الرِّدَّةِ وَمُنَابَذَتِهِمْ بِالسِّلَاحِ، وَالسَّعْيِ فِي تَغْيِيرِهِمْ بِالقُوَّةِ وَالحَرْبِ وَالعَمَلِ العَسْكَرِيِّ الجِهَادِيِّ، وَيَجْعَلُونَ ذَلِكَ مِنْ الاسْتِعْجَالِ المَذْمُومِ، وَيَسُوقُونَ لَهُمْ حَدِيثَ النَّبِيِّ ﷺ المَذْكُورَ هُنَا وَقَوْلَهُ فِي آخِرِهِ: «**وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ**»!!.

وَعِنْدَ التَّأَمُّلِ يَظْهَرُ لِلبَاحِثِ المُنْصِفِ أنَّ المُجَاهِدِينَ هُمْ أسْعَدُ النَّاسِ بِهَذَا الحَدِيثِ، وَللهِ الحَمْدُ وَالمِنَّةُ، وَأنَّهُ وَإنْ تَوَجَّهَ إلَيْهِمْ أوْ إلَى طَوَائِفَ مِنْهُمْ اللَّوْمُ عَلَى الاسْتِعْجَالِ فِي بَعْضِ الأوْقَاتِ أوْ الأحْوَالِ، كَمَا قَدْ يَقَعُ الخَطَأُ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنْ سَائِرِ النَّاسِ، فَإنَّهُمْ فِي الجُمْلَةِ مِنْ أكْثَرِ المُسْلِمِينَ تَوْفِيقًا وَتَسْدِيدًا، وَمِنْ أسْعَدُهُمْ بِهَذَا الحَدِيثِ وَغَيْرِهِ. بَيَانُ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِ الإجْمَالِ أنَّ المُجَاهِدِينَ قَائِمُونَ بِفَرِيضَةِ اللهِ تَعَالَى فِي قِتَالِ هَؤُلَاءِ الحُكَّامِ المُرْتَدِّينَ وَالسَّعْيِ فِي إزَالَتِهِمْ وَإقَامَةِ حُكْمِ اللهِ تَعَالَى مَكَانَ كَيَانَاتِهِمْ الجَاهِلِيَّةِ الكَافِرَةِ، وَأدِلَّةُ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَعَهُمْ فِي ذَلِكَ بِشَكْلٍ لَا أوْضَحَ وَلَا أجْلَى مِنْهُ، وَالحَمْدُ للهِ.



وَمَنْ يَسْتَدِلُّ بِهَذَا الحَدِيثِ «وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» عَلَى المُجَاهِدِينَ وَيُخَطِّئُهُمْ زَاعِمًا أَنَّ خُرُوجَهُمْ عَلَى أَئِمَّةِ الرِّدَّةِ اسْتِعْجَالٌ فَهُوَ مُخْطِئٌ مَحْجُوجٌ، وَذَلِكَ مِنْ وُجُوهٍ:

- **أَحَدُهَا**: أَنَّ كِتَابَ اللهِ وَأَحَادِيثَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلَّهَا حَقٌّ وَوَحْيٌ وَلَا يُعَارِضُ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَنَحْنُ لَا نَضْرِبُ بَعْضَهَا بِبَعْضٍ، بَلْ نَجْمَعُ بَيْنَهَا وَنَعْمَلُ بِهَا كُلِّهَا وَنَفْهَمُهَا عَلَى الوَجْهِ الَّذِي عَلَّمَنَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ رَدِّ المُتَشَابِهِ إِلَى المُحْكَمِ. وَقَدْ دَلَّتْ الأَدِلَّةُ مِنْ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالإِجْمَاعِ عَلَى وُجُوبِ مُنَابَذَةِ وَقِتَالِ هَذِهِ الحُكُومَاتِ المُرْتَدَّةِ، فَإِذَا ثَبَتَتْ الأَدِلَّةُ عَلَى ذَلِكَ - وَهِيَ ثَابِتَةٌ وَفِي غَايَةِ الوُضُوحِ- فَلَا يَنْبَغِي لِمَنْ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يُعَارِضَهَا بِنُصُوصٍ مُجْمَلَةٍ مِثْلَ هَذَا الحَدِيثِ الَّذِي لَهُ مَعْنًى وَاضِحٌ، وَلَكِنَّهُ مُجْمَلٌ، وَلَيْسَ هُوَ وَارِدًا فِي خُصُوصِ هَذِهِ المَسْأَلَةِ!. وَقَدْ بَيَّنَّا أَنَّ الحَدِيثَ دَالٌّ عَلَى ذَمِّ الاسْتِعْجَالِ، وَعُمُومُ هَذَا المَعْنَى مُسَلَّمٌ - أَنَّ الاسْتِعْجَالَ مَذْمُومٌ، إِنَّمَا الإِجْمَالُ فِي: مَا هِيَ الصُّورَةُ الَّتِي هِيَ اسْتِعْجَالٌ؟! مَعَ ضَمِيمَةِ أَنَّنَا لَابُدَّ أَنْ نَعْتَقِدَ أَنَّ مَا عَلِمْنَا أَنَّهُ حُكْمٌ شَرْعِيٌّ ثَابِتٌ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ بِأَنَّهُ اسْتِعْجَالٌ.

- **الوَجْهُ الثَّانِي**: أَنَّ مَعْنَى الحَدِيثِ: أَنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ، فَتُرِيدُونَ تَحْصِيلَ النَّصْرَ وَاكْتِمَالَ الأَمْرِ وَزَوَالَ كُلِّ شِدَّةٍ وَكَرْبٍ بِغَيْرِ الطَّرِيقِ المُعْتَادَةِ شَرْعًا

وَقَدَرًا، فَنَبَّهَهُمْ ﷺ إِلَى سُنَّةِ اللهِ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ مِنْ ضَرُورَةِ حُصُولِ الابْتِلَاءِ لِأَهْلِ الحَقِّ، وَضَرُورَةِ الصَّبْرِ عَلَى الأذَى، وَالثَّبَاتِ حَتَّى يَأْذَنَ اللهُ وَيَأْمُرَ بِأَمْرِهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَدْ جَاءَ أَمْرُ اللهِ فِعْلًا، فَأَمَرَنَا عَزَّ وجَلَّ بِأَنْ نَخْرُجَ عَلَى الحَاكِمِ الكَافِرِ وَنُنَابِذَهُ وَنُقَاتِلَهُ حَتَّى نَخْلَعَهُ وَنُزِيلَهُ وَنُقِيمَ حُكْمَ اللهِ مَكَانَهُ، وَأَمَّا حِينَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ تِلْكَ الكَلِمَةَ لِخَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ وَالصَّحَابَةِ فَإِنَّ أَمْرَ اللهِ بِالجِهَادِ لَمْ يَكُنْ قَدْ جَاءَ بَعْدُ، وَهَذَا وَاضِحٌ جِدًّا لِمَنْ تَأَمَّلَهُ!، وَقَدْ بَيَّنَّا مَعْنَى الاسْتِعْجَالَ المُتَوَجِّهُ إِلَيْهِ الذَّمُّ فِي قِصَّةِ الحَدِيثِ.

- **الوَجْهُ الثَّالِثُ**: وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: حَالُنَا اليَوْمَ أَشْبَهَ بِحَالِهِمْ سَاعَتَئِذٍ حِينَ أَمَرَهُمْ النَّبِيُّ ﷺ بِالصَّبْرِ وَحَذَّرَهُمْ مِنْ الاسْتِعْجَالِ، فَالجَوَابُ عَدَمُ التَّسْلِيمِ بِذَلِكَ، بَلْ الفَارِقُ كَائِنٌ وَكَبِيرٌ، فَنَحْنُ قَادِرُونَ اليَوْمَ عَلَى الجِهَادِ، وَالجِهَادُ قَدْ شُرِعَ وَوَجَبَ حَيْثُ كُنَّا قَادِرِينَ، وَلَسْنَا نَخَافُ اليَوْمَ عَلَى الدَّعْوَةِ أَنْ تُسْتَأْصَلَ حَتَّى لَوْ قُتِلَ منَّا الكَثِيرُ، وَنَحْنُ حِينَ ظَنَنَّا أَنَّ لَنَا قُدْرَةً وَطَاقَةً وَقَرَّرْنَا الانْطِلَاقَ فِي العَمَلِ العَسْكَرِيِّ - الجِهَادَ- فَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّنَا قَرَّرْنَا أَنَّهُ لَا مَفْسَدَةَ فِي ذَلِكَ تَرْبُو عَلَى مَفْسَدَةِ وُجُودِ وَاسْتِمْرَارِ الحُكُومَةِ الكَافِرَةِ المُرْتَدَّةِ وَاسْتِمْرَارِ السُّكُوتِ عَلَيْهَا، فَانْتَهَى الإِشْكَالُ!.

- **الوَجْهُ الرَّابِعُ**: أَنَّهُ إِذَا تَقَرَّرَتْ الأَدِلَّةُ عَلَى وُجُوبِ الجِهَادِ - فِي مِثْلِ أَحْوَالِنَا اليَوْمَ- وَاضِحَةً بَيِّنَةً كَثِيرَةً مُتَضَافِرَةً، فَلَا يَنْبَغِي لِلمُسْلِمِ أَنْ يُعَارِضَهَا بِمِثْلِ



هَذِهِ الأَقْيِسَةِ الَّتِي فِي ضِمْنِهَا تَعْطِيلُ أدِلَّةِ الشَّرِيعَةِ وَتَعْطِيلُ حُكْمٍ جَلِيلٍ مِنْ أحْكَامِهَا، بَلْ ذَلِكَ هُوَ فِعْلُ المَفْتُونِينَ وَصِفَةُ الزَّائِغِينَ الَّذِينَ ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:٧]، عَلَى أنَّ هَذِهِ الأَقْيِسَةِ مُحْتَمِلَةٌ لِلمُقَابَلَةِ بِمِثْلِهَا بَلْ بِمَا هُوَ أقْوَى وَأوْلَى مِنْهَا، وَهُوَ:

- **الوَجْهُ الخَامِسُ**: أنَّهُ لَوْ عَكَسَ خَصْمُكُمْ الدَّلِيلَ فَقَلَبَهُ عَلَيْكُمْ، فَقَالَ: أنْتُمْ المُسْتَعْجِلُونَ المَذْمُومُونَ فِي فِعْلِكُمْ، لِأَنَّكُمْ تَرَكْتُمْ طَرِيقَ الجِهَادِ وَالقُوَّةِ وَذَاتِ الشَّوْكَةِ الَّتِي أمَرَ اللهُ بِهَا، وَقَامَتْ عَلَيْهَا البَرَاهِينُ مِنْ كِتَابِهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ وَإجْمَاعِ أهْلِ العِلْمِ بِهِمَا، وَهِيَ طَرِيقٌ طَوِيلَةٌ وَشَاقَّةٌ صَعْبَةٌ مُحْتَوِيَةٌ عَلَى عَظِيمِ الابْتِلَاءَاتِ وَالتَّمْحِيصِ بِالجِرَاحِ وَالقِرَاحِ وَالحِرْمَانِ وَالبُعْدِ عَنْ الأوْطَانِ وَمُفَارَقَةِ الخِلَّانِ... وَاخْتَرْتُمْ طُرُقًا أُخْرَى اسْتَسْهَلْتُمُوهَا - رَأَيْتُمُوهَا وَظَنَنْتُمُوهَا سَهْلَةً- اسْتِعْجَالًا لِلتَّغْيِيرِ - النَّصْرِ وَالظُّفْرِ فِي ظَنِّكُمْ- وَطَلَبًا لِلرَّاحَةِ وَالسَّلَامَةِ وَإشْفَاقًا عَلَى العَيْشِ الهَنِيِّ أنْ يَنْخَرِمَ قَانُونُهُ وَيَذْوِيَ كَانُونُهُ، لَمْ يَكُنْ مُبْعِدًا، بَلْ هُوَ مُسْتَقْرِبٌ جِدًّا، وَاللهُ المُسْتَعَانُ!!.

وَتَوْضِيحُهُ: أنَّ الاسْتِعْجَالَ الَّذِي لَاحَظَهُ الرَّسُولُ ﷺ فِي حَالِ خَبَّابٍ وَصَحْبِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ سَاعَتَهَا، كَانَ وَجْهُهُ كَذَا وَكَذَا، وَالاسْتِعْجَالُ الآنَ فِي حَالِنَا هَذِهِ

هُوَ كَذَا وَكَذَا. فَتَأَمَّلْ!. نَعَمْ قَدْ يُتَصَوَّرُ أَنْ يَكُونَ خُرُوجُ بَعْضِ الخَارِجِينَ عَلَى أَئِمَّةِ الكُفْرِ وَالرِّدَّةِ اسْتِعْجَالًا فِي بَعْضِ الصُّوَرِ، وَذَلِكَ إِذَا كَانَ قَبْلَ اسْتِكْمَالِ الاسْتِعْدَادِ وَالتَّهَيُّؤِ وَالأَخْذِ بَالأَسْبَابِ المُمْكِنَةِ المُتَاحَةِ، يَعْنِي أَنَّهُ كَانَ بِإِمْكَانِهِ اسْتِكْمَالُ العُدَّةِ وَالأَخْذُ بِبَعْضِ الأَسْبَابِ فَتَرَكَ ذَلِكَ وَخَرَج بِدُونِهِ، أَوْ كَانَ بِإِمْكَانِهِ انْتِظَارُ فُرْصَتِهِ الجَيِّدَةِ القَرِيبَةِ السَّانِحَةِ الَّتِي لَاحَتْ بَوَادِرُهَا وَظَهَرَتْ عَلَامَاتُهَا وَإِرْهَاصَاتُهَا مَثَلًا، فَتَرَكَ ذَلِكَ وَاسْتَعْجَلَ الخُرُوجَ ضَجَرًا....!، لَا مُجَرَّدَ الخُرُوجَ عَلَى أَئِمَّةِ الرِّدَّةِ فِي حِدِّ ذَاتِهِ، مَعَ بَذْلِ الوُسْعِ فِي الأَخْذِ بِالأَسْبَابِ الشَّرْعِيَّةِ المُمْكِنَةِ المُتَاحَةِ، فَهَذَا وَاجِبٌ شَرْعِيٌّ ثَابِتٌ بِالأَدِلَّةِ القَوِيَّةِ البَيِّنَةِ الَّتِي تَقْتَرِبُ فِي قُوَّتِهَا مِنْ القَطْعِ، فَكَيْفَ يَكُونُ اسْتِعْجَالًا، فَإِنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَقَدْ سَبَقَ شَيْءٌ مِنْ شَرْحِ ذَلِكَ عِنْدَ قَوْلِنَا «لِكُلِّ شَيْءٍ إِبَّانَ».

وَقَوْلِي «ضَجَرًا» هُوَ فِي قُوَّةِ الصِّفَةِ الكَاشِفَةِ، فَإِنَّ الخُرُوجَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الصُّورَةِ الَّتِي وَصَفْتُهَا لَا يَنْفَكُّ عَنْ الضَّجَرِ، وَلَا يَكَادُ يَكُونُ إِلَّا عَنْ تَبَرُّمٍ وَقِلَّةَ صَبْرٍ وَرُبَّمَا انْضَافَ إِلَيْهَا قِلَّةُ الفِقْهِ وَالبَصِيرَةِ. وَهُنَا أُلَمِّحُ إِلَى أَسْبَابِ الاسْتِعْجَالِ -المَذْمُومِ-: فَأَوَّلُهَا قِلَّةُ الصَّبْرِ، وَمِنْهَا -وَهُوَ فَرْعُهُ- التَّضَجُّرُ وَالتَّبَرُّمُ مِنْ الحَالِ وَالوَاقِعِ، بِدُونِ النَّظَرِ وَالتَّفَكُّرِ وَالتَّبَيُّنِ هَلْ التَّحَوُّلُ إِلَى الحَالِ الآخَرِ خَيْرٌ أَوْ لَا، وَمُمْكِنٌ أَوْ لَا، بَلْ طَلَبًا لِلتَّغْيِيرِ مَهْمَا كَانَ وَعَلَى أَيِّ وَجْهٍ، حَتَّى كَأَنَّ التَّغْيِيرَ مَطْلُوبٌ لِذَاتِهِ، وَإِنْ إِلَى أَسْوَأَ، فَبَانَ بِذَلِكَ أَنَّ الأَسْبَابَ إِمَّا رَاجِعَةٌ إِلَى ضَعْفِ الإِرَادَةِ أَوْ ضَعْفِ العِلْمِ، أَوْ إِلَى كِلَيْهِمَا. وَاللهُ المُوَفِّقُ،



وَهُوَ أَعْلَمُ وَأَحْكَمُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ، نَسْأَلُهُ تَعَالَى أَنْ يَرْزُقَنَا الهُدَى وَالسَّدَادَ.

وَمِنْ الفَوَائِدِ فِي هَذَا الحَدِيثِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى ذَمِّ الاسْتِعْجَالِ:

- قَوْلُهُ: «**وَاللهِ لَيُتِمَّنَّ اللهُ هَذَا الأَمْرَ**» يَعْنِي الدِّينَ الَّذِي بُعِثَ بِهِ ﷺ وَهُوَ الإِسْلَامُ.
- قَوْلُهُ: «**لَا يَخَافُ إِلَّا اللهَ وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ**» فِيهِ ذِكْرُ الخَوْفِ الطَّبِيعِيّ الَّذِي لَا يُؤَاخَذُ العَبْدُ عَلَيْهِ، وَالمَعْنَى: لَا يَخَافُ لِصًّا وَلَا ظَالِمًا بَاغِيًا، لِتَمَامِ حُصُولِ الأَمْنِ؛ بِانْتِشَارِ الإِسْلَامِ وَحُكْمِهِ وَسُلْطَانِهِ.
- فِي الحَدِيثِ حِكْمَةُ التَّصْبِيرِ لِلأَتْبَاعِ وَالتَّبْشِيرِ فِي أَوْقَاتِ الأَزَمَاتِ وَالشَّدَائِدِ، وَلَهُ أَمْثِلَةٌ كَثِيرَةٌ فِي سِيرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا بَشَّرَهُمْ فِي أَشَدِّ أَيَّامِ الخَوْفِ فِي غَزْوَةِ الخَنْدَقِ - الأَحْزَابِ- بِفَتْحِ بُصْرَى وَاليَمَنِ وَمَدَائِنَ كِسْرَى وَغَيْرِهَا، وَهَكَذَا عَلَى القِيَادَاتِ فِي أَوْقَاتِ اشْتِدَادِ الكَرْبِ أَنْ يَسْتَعْمِلُوا التَّبْشِيرَ وَرَفْعَ المَعْنَوِيَّاتِ وَتَثْبِيتَ الأَتْبَاعِ، بِالحَقِّ وَالعَدْلِ.
- وَفِيهِ ذِكْرُ الأُسْوَةِ بِالصَّالِحِينَ السَّابِقِينَ فِي مَوْكِبِ الإِيمَانِ، وَالتَّذْكِيرِ بِالاقْتِدَاءِ بِهِمْ فِي الصَّبْرِ وَاليَقِينِ.
- فِيهِ مِنْ الفِقْهِ، فَضْلُ مَنْ صَبَرَ عَلَى القَتْلِ وَلَمْ يَنْطِقْ بِكَلِمَةِ الكُفْرِ، حَيْثُ جَازَ النُّطْقُ بِهَا لِلْمُكْرَهِ المُعَذَّبِ، فَفِيهِ التَّرْغِيبُ فِي هَذَا المَقَامِ لِمَنْ تَعَرَّضَ

لَهُ، نَسْأَلُ اللهَ مِنْ وَاسِعِ فَضْلِهِ وَعَافِيَتِهِ.

فَائِدَةٌ فِي مَعْنَى الرِّفْقِ، وَحَثِّ الشَّرِيعَةِ عَلَيْهِ، وَذَمِّ ضِدِّهِ وَهُوَ العُنْفُ:

الرِّفْقُ هُوَ اللُّطْفُ وَاللِّينُ وَاليُسْرُ وَالسُّهُولَةُ فِي مُعَالَجَةِ الأَمْرِ، وَالعُنْفُ ضِدُّهُ وَهُوَ الشِّدَّةُ فِي مُعَالَجَةِ الأمْرِ وَتَعَاطِيهِ. وَقَدْ جَاءَ فِي الشَّرْعِ المُطَهَّرِ مَدْحُ الرِّفْقِ كَثِيرًا، وَذَمُّ العُنْفِ. وَنَذْكُرُ هُنَا طَرَفًا مِمَّا وَرَدَ فِي ذَلِكَ مِنْ الأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ، ثُمَّ نَتَكَلَّمُ فِي فُرُوعٍ لِلمَسْأَلَةِ:

- قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ**» رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ وَأَبُو دَاودَ وَابْنُ مَاجَةَ. وَلَفْظُ البُخَارِيّ وَابْنِ مَاجَةَ: «**إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأمْرِ كُلِّهِ**»(١)، وَلَفْظُ مُسْلِمٍ وَأَكْثَرِ البَاقِينَ: «**إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى العُنْفِ وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ**»(٢).
- وَقَالَ ﷺ: «**مَنْ يُحْرَمِ الرِّفقَ يُحْرَمْ الخَيْرَ**»(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦٩٢٧) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، كِتَابُ اسْتِتَابَةِ المُرْتَدِّينَ وَالمُعَانِدِينَ وَقِتَالِهِمْ- بَابُ إِذَا عَرَّضَ الذِّمِّيُّ وَغَيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ يُصَرِّحْ، نَحْوَ قَوْلِهِ: السَّامُ عَلَيْكَ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٧٧ (٢٥٩٣) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، كِتَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ وَالآدَابِ- بَابُ فَضْلِ الرِّفْقِ.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٧٤ (٢٥٩٢) مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ وَالآدَابِ- بَابُ فَضْلِ الرِّفْقِ.

وَغَيْرُهُمْ، وَلَفْظُ أَبِي دَاوُدَ: «...يُحْرَمْ الخَيْرَ كُلَّهُ»[1].

- وَقَالَ ﷺ: «**مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ الرِّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنْ الخَيْرِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنْ الرِّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنْ الخَيْرِ**»[2]. رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَعِنْدَ أَحْمَدَ نَحْوُهُ.
- وَقَالَ ﷺ: «**إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ**»[3]. رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمْ.

فَهَذِهِ أُصُولُ الأَحَادِيثِ فِي هَذَا البَابِ، وَلَهَا أَلْفَاظٌ مُتَقَارِبَةٌ، وَلَهَا مَوَارِدُ -قِصَصٌ وَرَدَتْ فِيهَا- تَتَّضِحُ بِهَا مَعَانِيهَا وَيَتَبَيَّنُ بِهَا فِقْهُهَا وَحُدُودُهَا، كَمَا سَنُشِيرُ إِلَى بَعْضِهَا إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى. وَمِنْ مَجْمُوعِ مَا وَرَدَ فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي شَأْنِ الرِّفْقِ وَاللِّينِ وَالرَّحْمَةِ وَالتَّلَطُّفِ وَالتَّيْسِيرِ، وَأَضْدَادِهَا مِنْ العُنْفِ وَالشِّدَّةِ وَمَا قَارَبَهَا مِنْ مَعَانِي، نَسْتَطِيعُ أَنْ نَخْرُجَ بِالتَّوْجِيهَاتِ الآتِيَةِ:

أ. أَنَّ العَدْلَ وَالحِكْمَةَ يَقْتَضِيَانِ وَضْعَ كُلٍّ مِنْ الوَصْفَيْنِ فِي مَحِلِّهِ اللَّائِقِ بِهِ،

---

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٤٧٧٦) مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ البَجَلِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الأَدَبِ- بَابٌ فِي الرِّفْقِ. وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٦٦٠٦) وَقَالَ: «صَحِيحٌ».

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ (٢٠١٣) مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَبْوَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّفْقِ. وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٦٠٥٥) وَقَالَ: «صَحِيحٌ».

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٧٨ (٢٥٩٤) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، كِتَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ وَالآدَابِ- بَابُ فَضْلِ الرِّفْقِ.

فَالرِّفْقُ فِي مَوْضِعِهِ وَالعُنْفُ فِي مَوْضِعِهِ.

ب. وَلِذَلِكَ فَإِنَّ خَيْرَ الأَخْلَاقِ أَعْدَلُهَا، وَ «العَدْلُ فِي الأَخْلَاقِ» أَصْلٌ مِنْ أُصُولِ التَّزْكِيَةِ، وَرَاجِعْ مَا كَتَبَهُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ الفَوَائِد فِي فَصْلٍ فِي ذَلِكَ. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ [الفَتْحِ:٢٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [المَائِدَةِ:٥٤]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ۖ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [النور:٢].

ت. وَأَنَّ المَقْصُودَ بِالرِّفْقِ وَالرَّحْمَةِ وَالسَّمَاحَةِ وَاللُّطْفِ وَالتَّيْسِيرِ المَحْمُودِ وَالمَمْدُوحِ فِي الكِتَابِ العَزِيزِ وَالسُّنَّةِ المُطَهَّرَةِ هُوَ مَا كَانَ فِي مَحِلِّهِ اللَّائِقِ بِهِ وَلِأَهْلِهِ.

ث. وَكَذَلِكَ العُنْفُ المَذْمُومُ وَالشِّدَّةُ، المَقْصُودُ بِهَا مَا كَانَ فِي غَيْرِ مَحِلِّهِ وَلِغَيْرِ مُسْتَحِقِّهِ وَأَهْلِهِ، وَإِلَّا فَإِنَّ العُنْفَ وَالشِّدَّةَ فِي مَحِلِّهَا مَحْمُودَةٌ مَطْلُوبَةٌ بِلَا رَيْبٍ، كَمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الآيَاتُ المُتَقَدِّمَةُ مَثَلًا، وَغَيْرُهَا.

ج. أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الرِّفْقُ هُوَ الأَصْلُ وَهُوَ الغَالِبُ عَلَى الإِنْسَانِ، وَيَكُونُ العُنْفُ هُوَ الاسْتِثْنَاءُ وَهُوَ الأَقَلُّ وَهُوَ الَّذِي يُقَدَّرُ بِقَدَرِهِ.

ح. وَأَنْ يَكُونَ الرِّفْقُ هُوَ الأَسْبَقُ وَبِهِ تَكُونُ المُبَادَرَةُ، إِلَّا أَنْ يَسْتَوْجِبَ الحَالُ عَكْسَهُ.

جَاءَ فِي الحَدِيثِ فِي الصَّحِيحَيْنِ: «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ كِتَابًا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الخَلْقَ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي، فَهُوَ مَكْتُوبٌ عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ**»(١) هَذَا لَفْظُ البُخَارِيِّ، وَلَفْظُ مُسْلِمٍ: «**لَمَّا خَلَقَ اللهُ الخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ العَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي**»(٢). وَلَا يُقَالُ: هَذَا مَبْنِيٌّ عَلَى التَّشَبُّهِ بِأَفْعَالِ اللهِ تَعَالَى وَصِفَاتِهِ، أَوْ مَا يُسَمِّيهِ بَعْضُ أَهْلِ العِلْمِ الاقْتِدَاءَ بِفِعْلِ اللهِ، فَإِنَّ هَذَا مَحِلٌّ فِيهِ تَفْصِيلٌ وَيَحْتَاجُ إِلَى مَزِيدِ تَحْرِيرٍ، وَلَيْسَ الاعْتِمَادُ هُنَا عَلَى مُجَرَّدِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا العُمْدَةُ هُنَا أَنَّنَا عَرَفْنَا أَنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبُّ مِنْ عَبْدِهِ ذَلِكَ، كَمَا تَدُلُّ عَلَيْهِ الدَّلَائِلُ الكَثِيرَةُ.

قَالَ الغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي الإِحْيَاءِ: «اعْلَمْ أَنَّ الرِّفْقَ مَحْمُودٌ، وَيُضَادُّهُ العُنْفُ وَالحِدَّةُ، وَالعُنْفُ نَتِيجَةُ الغَضَبِ وَالفَظَاظَةِ، وَالرِّفْقُ وَاللِّينُ نَتِيجَةُ حُسْنِ الخُلُقِ وَالسَّلَامَةِ، وَقَدْ يَكُونُ سَبَبَ الحِدَّةِ الغَضَبُ، وَقَدْ يَكُونُ سَبَبُهَا شِدَّةَ الحِرْصِ وَاسْتِيلَاءَهُ بِحَيْثِ يُدْهِشُ عَنْ التَّفَكُّرِ وَيَمْنَعُ مِنْ التَّثَبُّتِ. فَالرِّفْقُ فِي الأُمُورِ ثَمَرَةٌ لَا يُثْمِرُهَا إِلَّا حُسْنُ الخُلُقِ، وَلَا يَحْسُنُ الخُلُقِ إِلَّا بِضَبْطِ قُوَّةِ الغَضَبِ وَقُوَّةِ الشَّهْوَةِ وَحِفْظِهِمَا عَلَى حَدِّ الاعْتِدَالِ، وَلِأَجْلِ هَذَا أَثْنَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٧٥٥٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ التَّوْحِيدِ- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ ۝٢١ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ۝٢٢﴾ [البُرُوج].

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٤ (٢٧٥١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ التَّوْبَةِ- بَابٌ فِي سِعَةِ رَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى وَأَنَّهَا سَبَقَتْ غَضَبَهُ.

الرِّفْقِ وَبَالَغَ فِيهِ... [قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ: ثُمَّ ذَكَرَ طَرَفًا مِنْ الأَحَادِيثِ وَالآثَارِ، وَقَالَ] وَقَالَ سُفْيَانُ لِأَصْحَابِهِ: تَدْرُونَ مَا الرِّفْقُ؟ قَالُوا: قُلْ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَنْ تَضَعَ الأُمُورَ فِي مَوَاضِعِهَا؛ الشِّدَّةُ فِي [مَوْضِعِهَا]، وَاللِّينُ فِي مَوْضِعِهِ، وَالسَّيْفُ فِي مَوْضِعِهِ وَالسَّوْطِ فِي مَوْضِعِهِ؛ وَهَذِهِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّهُ لَابُدَّ مِنْ مَزْجِ الغِلْظَةِ بِاللِّينِ وَالفَظَاظَةِ بِالرِّفْقِ كَمَا قِيلَ:

وَوَضْعُ النَّدَى فِي مَوْضِعِ السَّيْفِ بِالعُلَا * مُضِرٌّ كَوَضْعِ السَّيْفِ فِي مَوْضِعِ النَّدَى

فَالمَحْمُودُ وَسَطٌ بَيْنَ العُنْفِ وَاللِّينِ، كَمَا فِي سَائِرِ الأَخْلَاقِ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَتْ الطِّبَاعُ إِلَى العُنْفِ وَالحِدَّةِ أَمْيَلَ كَانَتْ الحَاجَةُ إِلَى تَرْغِيبِهِمْ فِي جَانِبِ الرِّفْقِ أَكْثَرَ، فَلِذَلِكَ كَثُرَ ثَنَاءُ الشَّرْعِ عَلَى جَانِبِ الرِّفْقِ دُونَ العُنْفِ، وَإِنْ كَانَ العُنْفُ فِي مَحِلِّهِ حَسَنًا كَمَا أَنَّ الرِّفْقَ فِي مَحَلِّهِ حَسَنٌ، فَإِذَا كَانَ الوَاجِبُ هُوَ العُنْفُ فَقَدْ وَافَقَ الحَقُّ الهَوَى وَهُوَ أَلَذُّ مِنْ الزُّبْدِ بِالشَّهْدِ وَهَكَذَا.

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ رَحِمَهُ اللهُ: رُوِيَ أَنَّ عَمْرَو بْنَ العَاصِ كَتَبَ إِلَى مُعَاوِيَةَ يُعَاتِبُهُ فِي التَّأَنِّي فَكَتَبَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ الفَهْمَ فِي الخَيْرِ زِيَادَةُ رُشْدٍ، وَإِنَّ الرَّشِيدَ مَنْ رَشُدَ عَنْ العَجَلَةِ، وَإِنَّ الخَائِبَ مَنْ خَابَ عَنْ الأَنَاةِ، وَإِنَّ المُتَثَبِّتَ مُصِيبٌ أَوْ كَادَ أَنْ يَكُونَ مُصِيبًا، وَإِنَّ العَجِلَ مُخْطِئٌ أَوْ كَادَ أَنْ يَكُونَ مُخْطِئًا، وَإِنَّ مَنْ لَا يَنْفَعُهُ الرِّفْقُ يَضُرُّهُ الخَرْقُ، وَمَنْ لَا تَنْفَعُهُ التَّجَارِبَ لَا يُدْرِكُ المَعَالِي. وَعَنْ أَبِي عَوْنٍ الأَنْصَارِيّ قَالَ: مَا تَكَلَّمَ النَّاسُ بِكَلِمَةٍ صَعْبَةٍ إِلَّا وَإِلَى



جَانِبِهَا كَلِمَةٌ أَلْيَنُ مِنْهَا تَجْرِي مَجْرَاهَا. وَقَالَ أَبُو حَمْزَةَ الكُوفِيّ: لَا تَتَّخِذْ مِنَ الخَدَمِ إِلَّا مَا لَابُدَّ مِنْهُ، فَإِنَّ مَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ شَيْطَانًا، وَاعْلَمْ أَنَّهُمْ لَا يُعْطُونَكَ بِالشِّدَّةِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطُوكَ بِاللِّينِ مَا هُوَ أَفْضَلُ مِنْهُ. وَقَالَ الحَسَنُ: المُؤْمِنُ وَقَّافٌ مُتَأَنٍ وَلَيْسَ كَحَاطِبِ لَيْلٍ. فَهَذَا ثَنَاءُ أَهْلِ العِلْمِ عَلَى الرِّفْقِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُ مَحْمُودٌ وَمُفِيدٌ فِي أَكْثَرِ الأَحْوَالِ وَأَغْلَبِ الأُمُورِ، وَالحَاجَةُ إِلَى العُنْفِ قَدْ تَقَعُ وَلَكِنْ عَلَى النُّدُورِ، وَإِنَّمَا الكَامِلُ مَنْ يُمَيِّزُ مَوَاقِعَ الرِّفْقِ عَنْ مَوَاقِعِ العُنْفِ فَيُعْطِي كُلَّ أَمْرٍ حَقَّهُ، فَإِنْ كَانَ قَاصِرَ البَصِيرَةِ أَوْ أُشْكِلَ عَلَيْهِ حُكْمُ وَاقِعَةٍ مِنْ الوَقَائِعِ فَلْيَكُنْ مَيْلُهُ إِلَى الرِّفْقِ فَإِنَّ النُّجْحَ مَعَهُ فِي الأَكْثَرِ»[1]. انْتَهَى كَلَامُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

خ. أَنَّ العُنْفَ المَذْمُومَ وَالفُحْشَ قَرِينَانِ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي أَحَدِ أَلْفَاظِ البُخَارِيِّ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا المُتَقَدِّمِ: «**مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ، وَإِيَّاكِ وَالعُنْفَ وَالفُحْشَ**» قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «**أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ**»[2]، وَفِي لَفْظٍ لِمُسْلِمٍ: «**يَا عَائِشَةُ لَا تَكُونِي فَاحِشَةً**» فَقَالَتْ: مَا سَمِعْتَ مَا قَالُوا؟ فَقَالَ: «**أَوَلَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمِ الَّذِي قَالُوا، قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ**»[3]، وَفِي لَفْظٍ

(١) إِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ (٣/ ١٨٤-١٨٦) فَضِيلَةُ الرِّفْقِ.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦٠٣٠) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كِتَابُ الأَدَبِ- بَابُ لَمْ يَكُنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاحِشًا وَلَا مُتَفَحِّشًا.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١١ (٢١٦٥) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، كِتَابُ السَّلَامِ- بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ

=

آخَرَ لَهُ: فَفَطِنَتْ بِهِمْ عَائِشَةُ فَسَبَّتْهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَهْ يَا عَائِشَةُ، فَإِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالتَّفَحُّشَ**»(١)، وَفِي لَفْظِ ابْنِ حِبَّانَ فِي الحَدِيثِ المُتَقَدِّمِ: «... **وَلَا كَانَ الفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ**»(٢).

وَهَذَا مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ لَفْظُ النَّبِيِّ ﷺ، هَذَا هُوَ الأَصْلُ، وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ ﷺ تَكَلَّمَ بِهَذِهِ الأَلْفَاظِ مُجْتَمِعَةٍ فَذَكَرَ فِي كَلَامِهِ لَفْظَ «الفُحْشَ» وَلَفْظَ «العُنْفَ» فَرَوَى بَعْضُ الرُّوَاةِ هَذَا وَبَعْضُهُمْ هَذَا، كَمَا يُحْتَمَلُ أَنَّهُ تَكَلَّمَ بِإِحْدَاهَا، فَحَفَظَ بَعْضُهُمْ نَفْسَ اللَّفْظِ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ بِالمَعْنَى، وَأَكْرِمْ بِهِمْ مِنْ عُلَمَاءَ بِالمَعَانِي رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَالفُحْشُ عُنْفٌ لِأَنَّهُ شِدَّةٌ فِي القَوْلِ فِي غَيْرِ مَحِلِّهَا!، فَلَوْ كَانَ الكَلَامُ الفَاحِشُ - بِحَسْبِ مَا تُعْطِيهِ اللُّغَةُ- فِي مَوْضِعِهِ المُنَاسِبِ - وَهُوَ قَلِيلٌ جِدًّا- فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ لَا يَكُونُ عُنْفًا وَلَا فُحْشًا شَرْعًا، كَمَا جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «**مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الجَاهِلِيَّةِ فَأَعِضُّوهُ بِهَنِّ أَبِيهِ وَلَا تَكْنُوا**»(٣) وَكَمَا فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

=

أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ وَكَيْفَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ.

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١١ (٢١٦٥) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، كِتَابُ السَّلَامِ- بَابُ النَّهْيِ عَنِ ابْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ وَكَيْفَ يُرَدُّ عَلَيْهِمْ.

(٢) رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (٥٥١) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ البِرِّ وَالإِحْسَانِ- ذِكْرُ الْأَمْرِ بِلُزُومِ الرِّفْقِ فِي الْأَشْيَاءِ إِذْ دَوَامُهُ عَلَيْهِ زِينَتُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

(٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢١٢٣٦) مِنْ حَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقَالَ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط

=



لِعُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيِّ فِي الحُدَيْبِيَةِ: «**امْصُصْ بَظْرَ اللَّاتِ**»(١) وَكَانَ ذَلِكَ بِحَضْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَهَذَا مِمَّا وَافَقَ مَحِلَّهُ المُنَاسِبَ وَاللَّائِقَ بِهِ، فَكَانَ حِكْمَةً وَرَشَادًا وَصَلَاحًا، وَخَرَجَ عَنْ كَوْنِهِ فُحْشًا أَوْ عُنْفًا مَذْمُومًا شَرْعًا، لَكِنْ لَابُدَّ أَنْ يُعْرَفَ أَنَّ هَذَا قَلِيلٌ جِدًّا، وَيُقَدَّرُ بِقَدَرِهِ، وَيُحْتَاطُ فِيهِ وَيُتَثَبَّتُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

د. الرِّفْقُ فِي كُلِّ شَيْءٍ وَمَعَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى مَعَ الدَّوَابِّ؛ [فَعَنْ] شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**»(٢). وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ، فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ، فَبَادِرُوا بِهَا نِقْيَهَا، وَإِذَا عَرَّسْتُمْ، فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ**»(٣).

=

(٣٥/ ١٥٩): «حَدِيثٌ حَسَنٌ».

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٢٧٣١) مِنْ حَدِيثِ المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الشُّرُوطِ- بَابُ الشُّرُوطِ فِي الجِهَادِ وَالمُصَالَحَةِ مَعَ أَهْلِ الحَرْبِ وَكِتَابَةِ الشُّرُوطِ.

(٢) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «رَوَاهُ السَّبْعَةُ إِلَّا البُخَارِيّ». قُلْتُ: رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٥٧ (١٩٥٥) مِنْ حَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ وَمَا يُؤْكَلُ مِنْ الحَيَوَانِ- بَابُ الْأَمْرِ بِإِحْسَانِ الذَّبْحِ وَالْقَتْلِ، وَتَحْدِيدِ الشَّفْرَةِ.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ (١٩٢٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الإِمَارَةِ- بَابُ مُرَاعَاةِ مَصْلَحَةِ

=

وَفِي مُوَطَّأ الإمَامِ مَالِكٍ مُرْسَلًا: «**إِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيَرْضَى بِهِ، وَيُعِينُ عَلَيْهِ مَا لَا يُعِينُ عَلَى الْعُنْفِ، فَإِذَا رَكِبْتُمْ هَذِهِ الدَّوَابَّ الْعُجْمَ فَأَنْزِلُوهَا مَنَازِلَهَا، فَإِنْ كَانَتِ الْأَرْضُ جَدْبَةً فَانْجُوا عَلَيْهَا بِنِقْيِهَا، وَعَلَيْكُمْ بِسَيْرِ اللَّيْلِ، فَإِنَّ الْأَرْضَ تُطْوَى بِاللَّيْلِ، مَا لَا تُطْوَى بِالنَّهَارِ، وَإِيَّاكُمْ وَالتَّعْرِيسَ عَلَى الطَّرِيقِ، فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ، وَمَأْوَى الْحَيَّاتِ**»[1]، وَقِصَّةُ البَغِيِّ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّتِي سَقَتِ الكَلْبَ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ، وَهَدْيُهُ ﷺ وَإِرْشَادُهُ فِي حُسْنِ مُعَامَلَةِ الحَيَوَانِ مَعْرُوفٌ. وَاليَوْمَ يَتَفَاخَرُ أَهْلُ العَصْرِ بِمَبْدَأ الرِّفْقِ بِالحَيَوَانِ، وَظَنَّ كَثِيرٌ مِنْ الغَرْبِيِّينَ أَنَّهُمْ أَصْحَابُهُ وَمُخْتَرِعُوهُ وَأَنَّهُمْ جَذِيلُهُ المُحَكَّكُ!!، وَمَا دَرَوْا أَنَّ مَا نَالُوهُ مِنْ ذَلِكَ مِنْ الخَيْرِ وَالصَّوَابِ إِنَّمَا هُوَ وَبِيصٌ مِنْ أَنْوَارِ النُّبُوَّةِ وَأَثَرٌ مِنْ أَشِعَةِ الإِسْلَامِ!، فَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ.

ذ. الرِّفْقُ بِالرَّعِيَّةِ، وَمِنْ الرِّفْقِ رِفْقُ الأُمَرَاءِ وَالأَوْلِيَاءِ بِرَعَايَاهُمْ وَمَنْ تَحْتَ وِلَايَتِهِمْ بِالتَّيْسِيرِ عَلَيْهِمْ وَخِدْمَتِهِمْ وَرَحْمَتِهِمْ وَالعَطْفِ عَلَيْهِمْ وَالسَّعْيِ فِي رَاحَتِهِمْ وَمَصْلَحَتِهِمْ. جَاءَ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَعَا: «**اللهُمَّ، مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ**

=

الدَّوَابِّ فِي السَّيْرِ، وَالنَّهْيِ عَنِ التَّعْرِيسِ فِي الطَّرِيقِ.

(١) رَوَاهُ مَالِكٌ فِي المُوَطَّأ (٣٨) مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ يَرْفَعُهُ، كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ- بَابُ مَا يُؤْمَرُ بِهِ مِنْ العَمَلِ فِي السَّفَرِ.



وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمَّتِي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ، فَارْفُقْ بِهِ»(١).

ر. التَّيْسِيرُ مِنْ مَعْنَى الرِّفْقِ، وَهَذَا مَبْدَأٌ يَحْتَاجُهُ الْمُجَاهِدُ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ، يَدُلُّ عَلَيْهِ كَثْرَةُ وَصَايَاهُ ﷺ لِمَبْعُوثِيهِ وَأُمَرَاءِ سَرَايَاهُ وَدُعَاتِهِ الَّذِينَ يَبْعَثُهُمْ إِلَى النَّاسِ بِنَحْوِ قَوْلِهِ: «**يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا، وَبَشِّرُوا وَلَا تُنَفِّرُوا**»(٢)، وَلِأَنَّ الْمُجَاهِدَ خِصِّيصَةُ عَمَلِهِ وَلُبُّهُ الدَّعْوَةُ إِلَى اللهِ تَعَالَى وَهِدَايَةُ النَّاسِ وَالإِتْيَانُ بِهِمْ إِلَى دِينِ اللهِ وَتَأَلُّفُهُمْ وَاكْتِسَابُهُمْ، فَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَى ذَلِكَ جِدًّا، وَبِقَدْرِ حَظِّهِ مِنْ ذَلِكَ يَكُونُ حَظُّهُ مِنْ الخَيْرِ وَالنَّجَاحِ!.

وَقَدْ جَاءَ فِي الحَدِيثِ: «**بُعِثْتُ بِالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ**»(٣). قَالَ العُلَمَاءُ رَحِمَهُمُ اللهُ: «حَنِيفِيَّةٌ فِي التَّوْحِيدِ، سَمْحَةٌ فِي الشَّرَائِعَ». وَالسَّمَاحَةُ مَعْنَاهَا قَرِيبٌ مِنْ التَّيْسِيرِ وَاللُّطْفِ وَالتَّوْسِعَةِ، وَهِيَ ضِدَّ التَّكَلُّفِ وَالعُنْفِ وَالتَّعْسِيرِ وَالتَّضْيِيقِ.

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٩ (١٨٢٨) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، كِتَابُ الإِمَارَةِ- بَابُ فَضِيلَةِ الْإِمَامِ الْعَادِلِ، وَعُقُوبَةِ الْجَائِرِ، وَالْحَثِّ عَلَى الرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، وَالنَّهْيِ عَنْ إِدْخَالِ الْمَشَقَّةِ عَلَيْهِمْ.

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦٩) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ العِلْمِ- بَابُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَوَّلُهُمْ بِالْمَوْعِظَةِ وَالعِلْمِ كَيْ لاَ يَنْفِرُوا.

(٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٢٢٩١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. قَالَ الشَّيْخُ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط (٣٦/ ٦٢٤): «إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ». أَشَارَ الأَلْبَانِيُّ إِلَى تَضْعِيفِهِ فِي بَادِيءِ الأَمْرِ ثُمَّ قَالَ بِصِحَّتِهِ وَأَوْرَدَهُ فِي سِلْسِلَةِ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ (٢٩٢٤).

وَفِي الحَدِيثِ: «رَحِمَ اللهُ رَجُلًا سَمْحًا إِذَا بَاعَ، وَإِذَا اشْتَرَى، وَإِذَا اقْتَضَى»[1].

وَأَهْلُ الزَّيْغِ اليَوْمَ يُكْثِرُونَ مِنْ تَرْدِيدِ لَفْظِ السَّمَاحَةِ وَيَصِفُونَ الإِسْلَامَ بِأَنَّهُ دِينُ التَّسَامُحِ، وَهُمْ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ مَعْنًى فَاسِدًا مُخَالِفًا لِدِينِ الإِسْلَامِ، لِأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ بِهِ مَا يَلْغِي الوَلَاءَ وَالبَرَاءَ وَبُغْضَ الكَافِرِينَ وَمُعَادَاتِهِمْ وَالكُفْرَ بِهِمْ وَمُجَاهَدَتَهُمْ، قَاتَلَهُمْ اللهُ.

وَأَمَّا نَحْنُ أَهْلُ الإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ وَالجِهَادِ فَنَعْرِفُ السَّمَاحَةَ وَالتَّسَامُحَ الحَقَّ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَنَعْرِفُ حُدُودَهُ وَفِقْهَهُ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ وَعَافِيَتِكَ، وَنَسْأَلُكَ دَوَامَ التَّوْفِيقِ. وَسَنَضْرِبُ إِنْ شَاءَ اللهُ فِي الحَلَقَةِ القَادِمَةِ أَمْثِلَةً عَلَى سَمَاحَةِ شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ فِي الجِهَادِ وَمَا يَلْحَقُ بِهِ مِنْ أَبْوَابِ مُعَامَلَةِ الكُفَّارِ.



---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٢٠٧٦) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، كِتَابُ البُيُوعِ- بَابُ السُّهُولَةِ وَالسَّمَاحَةِ فِي الشِّرَاءِ وَالبَيْعِ وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ.



الحَلَقَةُ السَّادِسَةُ

أَمْثِلَةٌ عَلَى سَمَاحَةِ شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ فِي الجِهَادِ وَمَا يَلْحَقُ بِهِ مِنْ أَبْوَابِ مُعَامَلَةِ الكُفَّارِ:

اعْلَمْ أَنَّ جِنَايَةَ الكَافِرِ بِكُفْرِهِ وَتَمَرُّدِهِ عَلَى رَبِّهِ وَخَالِقِهِ وَبَارِئِهِ الكَبِيرِ المُتَعَالِ عَزَّ وَجَلَّ جِنَايَةٌ عَظِيمَةٌ، وَأَنَّهُ بِهَا مُسْتَحِقٌّ لِأَقْصَى مَا يُمْكِنُ أَنْ يُتَصَوَّرُ مِنْ العُقُوبَةِ، وَأَنَّ الكُفْرَ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَدِينِهِ هُوَ أَعْظَمُ فَسَادٍ فِي الأَرْضِ، وَأَعْظَمُ إِجْرَامٍ، فَإِذَا زَادَ الكَافِرُ عَلَى كُفْرِهِ المُجَرَّدِ كُفْرًا عَلَى كُفْرٍ بِمُحَارَبَةِ الدِّينِ - الإِسْلَامِ- وَأَهْلِهِ - المُسْلِمِينَ- وَقِتَالِهِمْ وَقَتْلِهِمْ وَظُلْمِهِمْ وَاضْطِّهَادِهِمْ وَقَهْرِهِمْ وَالسَّعْيِ لِإِزَالَةِ سُلْطَانِهِمْ الَّذِي يُهَيْمِنُ فِيهِ دِينُ اللهِ، وَيُحْكَمُ فِيهِ بِشَرِيعَةِ اللهِ، لِيَسْتَبْدِلَ بِهِ غَيْرَهُ[1]، وَكُلُّ مَا هُوَ غَيْرُ الإِسْلَامِ كُفْرٌ، وَلْيَنْشَأْ عَنْ ذَلِكَ مَا يَنْشَأُ مِنْ فُشُوِّ مَعْصِيَةِ اللهِ وَعُلُوِّ كَلِمَةِ الشَّيْطَانِ وَأَمْرِهِ ... فَقَدْ بَالَغَ فِي الإِفْسَادِ وَالإِجْرَامِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ زِدْنَٰهُمْ عَذَابًا فَوْقَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُواْ يُفْسِدُونَ** ﴿٨٨﴾﴾ [النَّحْلِ]. وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ فَالكَافِرُ

(١) هُنَا قَالَ الإِخْوَةُ فِي مُؤَسَّسَةِ النُّخْبَةِ مُعَلِّقِينَ: «فِي الأَصْلِ: لِيَسْتَبْدِلَهُ بِغَيْرِهِ. وَالمُثْبَتُ هُوَ الصَّحِيحُ وَالمُنَاسِبُ لِلسِّيَاقِ». وَهُنَا نَبَّهَ الإِخْوَةُ - حَفِظَهُمْ اللهُ- عَلَى خَطَأٍ يَقَعُ فِيهِ جُلُّ النَّاسِ، فَإِنَّ البَاءَ تُلْحَقُ بِالمَتْرُوكِ، فَإِذَا مَا قُلْنَا «قَدْ اسْتَبْدَلْتُ أَحْمَدَ بِمُحَمَّدٍ» فَإِنَّ هَذَا يَعْنِي أَنَّ مُحَمَّدًا هُوَ المَتْرُوكُ وَلَيْسَ أَحْمَدَ.

مُسْتَحِقٌّ فِي الدُّنْيَا لِأَقْصَى العُقُوبَاتِ وَمُسْتَحِقٌّ لِلإعْدَامِ - القَتْلِ - وَأنْ يُنْفَى مِنْ هَذِهِ الحَيَاةِ، كَمَا هُوَ مُسْتَحِقٌّ لِأَقْصَى عُقُوبَةٍ فِي الآخِرَةِ.

وَلِذَلِكَ فَالكَافِرُ فِي شَرِيعَةِ الإسْلَامِ غَيْرُ مُحْتَرَمٍ، وَمَالُهُ غَيْرُ مُحْتَرَمٍ، وَلِذَلِكَ يَسْتحِقُّ القَتْلَ كَمَا ذَكَرْنَا وَيُؤْخَذُ مَالُهُ وَتُسْبَى النِّسَاءُ مِنْهُمْ وَلَهُنَّ فِي الشَّرِيعَةِ أحْكَامٌ تُعْرَفُ فِي بَابِهَا، إلَّا أنْ يَعْصِمَهُ عَهْدٌ مِنْ المُسْلِمِينَ، وَالحَيَوَانُ المُحْتَرَمُ خَيْرٌ مِنْهُ فِي نَظَرِ الشَّرِيعَةِ الإسْلَامِيَّةِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى فِي الكُفَّارِ: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ﴾ [الأَعْرَافِ:١٧٩]، [وَقَالَ ﷻ]: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾ [الفُرْقَانِ:٤٤]، وَقَالَ: ﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٥٥﴾﴾ [الأَنْفَالِ].

وَالكَافِرُ نَجَسٌ خَبِيثٌ غَيْرُ مُحْتَرَمٍ وَلَا مُؤْتَمَنٍ، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ «أَهَانَ الشِّرْكَ وَأَهْلَهُ وَوَضَعَهُمْ وَصَغَّرَهُمْ وَقَمَعَهُمْ وَخَذَلَهُمْ، وَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ وَضَرَبَ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةَ وَالْمَسْكَنَةَ، وَقَالَ: ﴿قَٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُوا۟ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴿٢٩﴾﴾ [التَّوْبَةِ].وَطَبَعَ عَلَى



قُلُوبِهِمْ وَخبَّثَ سَرَائِرَهُمْ وَضَمَائِرَهُمْ، فَنَهَى عَنِ ائْتِمَانِهِمْ وَالثِّقَةِ بِهِمْ لِعَدَاوَتِهِمْ لِلْمُسْلِمِينَ، وَغِشِّهِمْ وَبَغْضَائِهِمْ فقَالَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [آلِ عِمْرَانَ]. وَقَالَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴾ [النِّسَاءِ]»(1).

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ ﴾ [التَّوْبَةِ:٢٨]، وَقَالَ فِي المُنَافِقِينَ إِخْوَانِهِمْ الأَخْفِيَاءَ: ﴿ سَيَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ لَكُمْ إِذَا ٱنقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِتُعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ فَأَعْرِضُوا۟ عَنْهُمْ ۖ إِنَّهُمْ رِجْسٌ ۖ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾ [التَّوْبَةِ:٩٥].

وَمَعَ ذَلِكَ فَمِنْ كَرَمِ اللهِ تَعَالَى وَسَمَاحَةِ شَرِيعَتِهِ المُطَهَّرَةِ وَعُلُوِّهَا فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ الإِسْلَامِيَّةَ تَحْتَرِمُ إِنْسَانِيَّتَهُ بِالقَدْرِ المُنَاسِبِ، إِذْ فِيهَا أَنَّ الإِنْسَانَ مُكَرَّمٌ مِنْ حَيْثُ هُوَ إِنْسَانٌ ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ

---

(1) أَحْكَامُ أَهْلِ الذِّمَّةِ (١/ ٤٧٢) المَنْعُ مِنْ اسْتِخْدَامِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي شَيْءٍ مِنْ وِلَايَاتِ المُسْلِمِينَ.

ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلۡنَٰهُمۡ عَلَىٰ كَثِيرٖ مِّمَّنۡ خَلَقۡنَا تَفۡضِيلٗا ﴿٧٠﴾ ﴾ [الإسْـرَاءَ]. وَيَظْهَـرُ ذَلِكَ فِي آدَابِ مُعَامَلَتِهِ فِي القَتْلِ وَالقِتَالِ وَالأَسْرِ، مِنْ نَحْوِ إِحْسَانِ القِتْلَةِ وَالذِّبْحَةِ[1]، وَعَدَمِ ضَرْبِ الوَجْهِ اخْتِيَارًا فِي حَالِ القُدْرَةِ عَلَيْهِ، وَتَرْكِ السَّبِّ وَالشَّتْمِ وَالتَّقْبِيحِ «الإِنْسَانِيِّ»، وَحُسْنِ مُعَامَلَةِ الأَسِيرِ، وَهَذَا لَهُ فِقْهُهُ وَآدَابُهُ وَسَتَأْتِي الإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي الأَمْثِلَةِ، وَمَا بَعْدَ المَوْتِ مِنْ الدَّفْنِ بِمُوَارَاةِ سَوْأَتِهِ فِي التُّرَابِ وَسِتْرِهِ فِي الأَرْضِ وَاحْتِرَامِ جُثَّتِهِ وَإِجْلَالِ حَالِ المَوْتِ وَعَدَمِ التَّمْثِيلِ بِهَا[2].

وَمَعَ عَظِيمِ جُرْمِ الكَافِرِ فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ كَثِيرًا مَا يَسْتَأْنِي بِهِمْ حِلْمًا مِنْهُ عَزَّ

(١) وَلَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ عَطِيَّةِ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- إِيرَادُهُ لِكَلِمَةِ «الذِّبْحَةِ» مَعْطُوفَةً عَلَى سَابِقَتِهَا وَهِيَ «إِحْسَانِ القِتْلَةِ» أَنَّ الذَّبْحَ جَائِزٌ عَلَى الأَصْلِ وَإِنْ كَانَ فِي حَقِّ الكَافِرِ، فَإِنَّ الكَافِرَ لَا يُذْبَحُ كَمَا تُذْبَحُ البَهَائِمَ، وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْ الإِحْسَانِ فِي شَيْءٍ، بَلْ إِنَّ الذَّبْحَ لِلآدَمِيِّ هُوَ أَقْرَبُ لِلمُثْلَةِ وَفِيهِ مِنْ التَّعْذِيبِ مَا فِيهِ، وَالذَّبْحُ لَا يُذْهَبُ إِلَيْهِ بِدَعْوَى الاضْطِّرَارِ - غَالِبًا- وَذَلِكَ أَنَّ الذَّبْحَ لَا يُقْضَى إِلَّا بِتَمَامِ القُدْرَةِ، فَتَزُولُ الحَاجَةُ بِوُجُودِ القُدْرَةِ عَلَى الكَافِرِ، وَإِنَّمَا أَوْرَدَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ القَتْلَ لِلمُحَارِبِ قِيَاسًا عَلَى مَا يَكُونُ مِنْ ذَبْحٍ أَوْ قَتْلٍ لِلحَيَوَانِ.

(٢) هُنَا عَدَّ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- دَفْنَ الكَافِرِ وَكَيْفِيَّتِهِ مِنْ عَلَامَاتِ احْتِرَامِ مَوْتَتِهِ وَجَسَدِهِ، وَقَدْ أَشْعَرَ السِّيَاقُ أَنَّ دَفْنَ الكَافِرِ إِنَّمَا يَكُونُ عَلَى عَاتِقِ المُسْلِمِينَ، وَكِلَا الأَمْرَيْنِ - احْتِرَامُ مِيتَةِ الكَافِرِ وَحُرْمَةِ جُثَّتِهِ وَكَذَا دَفْنُ المُسْلِمِينَ لَهُ- فِيهِمَا نَظَرٌ؛ فَإِنَّهُ لَا خِلَافَ بَيْنَ العُلَمَاءِ فِي أَنَّ المُسْلِمَ لَا يُبَاشِرُ دَفْنَ الكَافِرِ كِتَابِيًّا كَانَ أَوْ غَيْرَهُ، وَأَنَّهُ يُلْقَى فِي الفَلَوَاتِ إِلَّا إِذَا خَشِيَ المُسْلِمُونَ ضَرَرًا يَلْحَقُهُمْ مِنْ جَرَّاءِ عَدَمِ دَفْنِهِ، فَحِينَئِذٍ يَدْفِنُوهُ اضْطِّرَارًا، وَعَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ أَدِلَّةٌ مِنْ السُّنَّةِ المُشَرَّفَةِ، قَدْ يُنَازَعُ فِي بَعْضِهَا وَقَدْ تُؤَوَّلُ، غَيْرَ أَنَّ مَا ذَكَرْنَاهُ هُوَ مَا عَلَيْهِ العَمَلُ.



وَجَلَّ وَلُطْفًا، فَإِنَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَرْسَلَ لَهُمْ الرُّسُلَ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ، وَأَخَذَ عَلَى نَفْسِهِ أَلَّا يُعَذِّبَ إِلَّا مَنْ قَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ مِنْهُمْ بِبَعْثَةِ الرُّسُلِ فَبَلَغَتْهُ آيَاتُ اللهِ السَّمْعِيَّةُ وَأَخْبَارُهُ وَأَوَامِرُهُ وَنَوَاهِيهِ القَوْلِيَّةُ الَّتِي بَلَّغَهَا الأَنْبِيَاءُ المُرْسَلُونَ عَلَيْهِمْ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا قَالَ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإِسْرَاءِ]، وَأَخَّرَ أَعْمَارَ الكَثِيرِينَ مِنْهُمْ، وَأَعْطَاهُمْ الفُرْصَةَ بَعْدَ الفُرْصَةِ لِيَؤُوبُوا إِلَيْهِ، صَبْرًا مِنْهُ عَلَيْهِمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَإِعْذَارًا إِلَيْهِمْ لِأَنَّهُ يُحِبُّ العُذْرَ، وَهُوَ مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِ عَظِيمِ كَرَمِهِ وَحِلْمِهِ وَكَمَالِ قُدْرَتِهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**أَعْذَرَ اللهُ إِلَى امْرِئٍ أَخَّرَ أَجَلَهُ، حَتَّى بَلَّغَهُ سِتِّينَ سَنَةً**»[1]، وَقَالَ: «**... وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ**»[2].

وَشَرَعَ لِعِبَادِهِ المُؤْمِنِينَ الَّذِينَ هُمْ أَوْلِيَاؤُهُ وَجُنْدُهُ المُطِيعُونَ لَهُ، أَنْ يَتْرُكُوا قَتْلَ الكَثِيرِ مِنْ الكُفَّارِ - مَعَ اسْتِحْقَاقِهِمْ لِلقَتْلِ - اسْتِثْنَاءً بِهِمْ رَجَاءَ أَنْ يَتُوبُوا إِلَى اللهِ وَيَرْجِعُوا إِلَيْهِ فَيُسْلِمُوا وَيَعْبُدُوهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَرَجَاءَ أَنْ يَخْرُجَ

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦٤١٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الرِّقَاقِ- بَابُ مَنْ بَلَغَ سِتِّينَ سَنَةً فَقَدْ أَعْذَرَ اللهُ إِلَيْهِ فِي العُمُرِ لِقَوْلِهِ ﴿أَوَلَمْ نُعَمِّرْكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرَ وَجَاءَكُمُ النَّذِيرُ﴾ [فَاطِر:٣٧].

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٧٤١٦) مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ التَّوْحِيدِ- بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الذَّاتِ وَالنُّعُوتِ وَأَسَامِي اللهِ. وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٣٥ (٢٧٦٠) وَاللَّفْظُ لَهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ التَّوْبَةِ- بَابُ غَيْرَةِ اللهِ تَعَالَى وَتَحْرِيمِ الْفَوَاحِشِ.

مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللهَ وَلَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَمِنْ ذَلِكَ الأَصْنَافُ الَّتِي نُهِيَ عَنْ قَتْلِهِمْ مِنَ الحَرْبِيِّينَ كَالنِّسَاءِ وَالأَطْفَالِ وَالشُّيُوخِ وَنَحْوِهِمْ، وَكَالأَحْوَالِ الَّتِي يَتَرَجَّحُ فِيهَا تَرْكُ قَتْلِ الكَافِرِ الحَرْبِيِّ المُسْتَحِقِّ لِلقَتْلِ رَجَاءَ إِسْلَامِهِ أَوْ إِسْلَامِ قَوْمِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، وَمِثْلُهَا حَالَةُ المَنِّ عَلَى الأَسِيرِ الكَافِرِ بِإِطْلَاقِهِ مَجَّانًا.

فَهَذَا كُلُّهُ مِنْ سَمَاحَةِ الإِسْلَامِ وَرَحْمَتِهِ حَتَّى مَعَ أَعْدَائِهِ المُحَارِبِينَ لَهُ، وَهُوَ جُزْءٌ يَسِيرٌ مِنْ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ١٠٧ ﴾ [الأَنْبِيَاءِ]، وَهِيَ مُقَدِّمَةٌ مُجْمَلَةٌ فِي المَوْضُوعِ، وَسَأَذْكُرُ فِي نِقَاطٍ نُبَذًا مِنْ شَرَائِعِ الإِسْلَامِ وَأَحْكَامِهِ السَّمْحَةِ فِي مُعَامَلَةِ الكَافِرِينَ، لِيَتَأَمَّلَهَا أَهْلُ الإِسْلَامِ وَيَتَأَمَّلَهَا مَنْ شَاءَ اللهُ مِنَ الكَافِرِينَ أَيْضًا، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

١. أَوْجَبَ الإِسْلَامُ العَدْلَ وَالإِنْصَافَ وَالقِيَامَ بِالقِسْطِ مَعَ كُلِّ أَحَدٍ مِنْ مُسْلِمٍ وَكَافِرٍ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴾ [المَائِدَةِ]. فَحَيْثُ ثَبَتَ وَبَانَ الحَقُّ لِلكَافِرِ أَقْرَرْنَا بِهِ وَأَدَّيْنَاهُ إِلَيْهِ، وَالحَقُّ هُوَ مَا أَحَقَّهُ اللهُ، وَهُوَ مَا دَلَّتْ عَلَيْهِ شَرِيعَتُهُ بِأَنْوَاعِ الدَّلَالَاتِ المُعْتَبَرَةِ، فَاجْمَعْ هَذَا الكَلَامَ مَعَ مَا تَقَدَّمَ مِنَ الكَلَامِ عَلَى كَوْنِ الكَافِرِ غَيْرَ مُحْتَرَمٍ. وَلِذَلِكَ فَأَثَرُ هَذَا المَبْدَأَ إِنَّمَا يَتَّضِحُ



أَكْثَرَ مَا يَتَّضِحُ فِي الكَافِرِ ذِي العَهْدِ - ذِمِّيٍّ أَوْ ذِي صُلْحٍ أَوْ ذِي أَمَانٍ-، وَأَمَّا فِي الحَرْبِيِّ - غَيْرِ المُحْتَرَم- فَبَعْضُ آثَارِ مَبْدَأ العَدْلِ تَظْهَرُ فِي بَعْضِ التَّفَاصِيلِ الآتِيَةِ، وَإِلَّا فَالحَقُّ أَنَّ أَعْدَلَ العَدْلِ فِي مُعَامَلَتِهِ هُوَ قَتْلُهُ وَإِعْدَامُهُ، ثُمَّ الفَضْلُ وَهُوَ دَرَجَةٌ أَعْلَى مِنْ العَدْلِ، يَعْنِي أَنَّهَا تَتَضَمَّنُ العَدْلَ مَعَ الإِحْسَانِ، أَنْ يُسْتَأْنَى بِهِ وَيُعْطَى الفُرْصَةَ لِلتَّوْبَةِ وَالإِنَابَةِ، فَأَكْرِمْ بِهِ مِنْ عَدْلٍ وَفَضْلٍ، وَاللهُ أَكْبَرُ!.

٢. شَرَعَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا الحَرْبَ العَادِلَةَ، وَهِيَ الجِهَادُ، فَهِيَ كُلُّهَا عَدْلٌ؛ تَقُومُ لِسَبَبٍ وَلِدَوَافِعَ كُلِّهَا عَدْلٌ وَإِحْسَانٌ، وَتَجْرِي عَلَى وَفْقِ العَدْلِ وَالرَّحْمَةِ وَالإِحْسَانِ، فَإِنْ كَانَتْ حَرْبَ دَفْعٍ فَذَلِكَ ظَاهِرٌ عِنْدَ المُسْلِمِ وَالكَافِرِ، وَإِنْ كَانَتْ حَرْبَ هُجُومٍ وَفَتْحٍ، وَهِيَ الَّتِي يُسَمِّيهَا أَهْلُ شَرِيعَتِنَا بِجِهَادِ الطَّلَبِ فَهِيَ حَرْبٌ مِنْ أَجْلِ إِتَاحَةِ الفُرْصَةِ لِجَمِيعِ البَشَرِ بِأَنْ يَخْتَارُوا الإِسْلَامَ إِنْ شَاءُوا، بِأَنْ تُوجَدَ فِيهِمْ قُوَّةُ الاخْتِيَارِ تَامَّةً، لَا يَتَسَلَّطُ عَلَيْهِمْ مَنْ يُجْبِرُهُمْ عَلَى اخْتِيَارٍ وَيَفْتِنُهُمْ وَيَتَحَكَّمُ فِيهِمْ وَيَصُدُّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللهِ، وَذَلِكَ بِإِزَالَةِ الفِتْنَةِ، وَهِيَ الطَّوَاغِيتُ وَالسُّلُطَاتُ الكَافِرَةُ الحَاكِمَةُ عَلَى النَّاسِ المُتَحَكِّمَةُ فِيهِمْ، فَيَتَحَرَّرُ النَّاسُ مِنْ هَيْمَنَتِهَا وَيَصِيرُونَ قَادِرِينَ عَلَى اخْتِيَارِ الإِسْلَامِ إِذَا شَاءُوا. وَهَذَا الَّذِي قَالَ اللهُ [تَعَالَى]: ﴿**وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ**﴾ [البَقَرَة:١٩٣]، وَالفِتْنَةُ هِيَ القُوَّةُ وَالسُّلْطَةُ الكَافِرَةُ الَّتِي تَفْتِنُ الخَلْقَ

وَتَصُدُّهُمْ عَنْ طَرِيقِ اللهِ.

فَهَذَا الجِهَادُ كُلُّهُ مِنْ أَجْلِ اللهِ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ، أَيْ فِي طَرِيقِ اللهِ، وَهِيَ طَرِيقُ الدِّينِ وَالشَّرِيعَةِ، وَجُمْلَتُهَا: الإِخْلَاصُ وَالصَّوَابُ، فَهُوَ فِي طَرِيقِ اللهِ مِنْ جِهَةِ المَقْصَدِ وَالغَايَةِ، وَفِي طَرِيقِ اللهِ مِنْ جِهَةِ تَفَاصِيلِ التَّصَرُّفَاتِ فِيهِ وَمَا يُفْعَلُ وَمَا لَا يُفْعَلُ، وَهِيَ الأَحْكَامُ الشَّرْعِيَّةُ الفِقْهِيَّةُ فِي الجِهَادِ فِي الإِسْلَامِ. فَلَيْسَتِ الحَرْبُ فِي الإِسْلَامِ لِمُجَرَّدِ الاسْتِيلَاءِ عَلَى خَيْرَاتِ الأَقْوَامِ وَأَمْلَاكِهِمْ أَوْ لِمُجَرَّدِ اسْتِعْبَادِهِمْ وَتَسْخِيرِهِمْ، وَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَحْصُلُ ضِمْنًا كُلِّيًّا أَوْ جُزْئِيًّا إِذَا هُمْ رَفَضُوا الإِسْلَامَ وَأَبَوْهُ وَقَاتَلُوا المُسْلِمِينَ، إِذْ أَبَاحَ اللهُ لِلمُسْلِمِينَ أَمْوَالَ الكَافِرِينَ الحَرْبِيِّينَ وَسَبْيَهُمْ وَاسْتِرْقَاقَهُمْ كَمَا تَقَدَّمَ، لَكِنْ هُنَاكَ فَرْقٌ كَبِيرٌ بَيْنَ الأَمْرَيْنِ لِمَنْ أَنْصَفَ وَتَأَمَّلَ.

وَلَيْسَتِ الحَرْبُ فِي الإِسْلَامِ لِنَصْرِ جِنْسٍ وَقَوْمِيَّةٍ أَوْ عَصَبِيَّةٍ، وَلَا لِمُجَرَّدِ الاسْتِعْلَاءِ عَلَى البَشَرِ. بَلْ هِيَ حَرْبٌ لِإِزَالَةِ الفِتْنَةِ وَدَفْعِ الظُّلْمِ وَتَحْرِيرِ النَّاسِ وَإِنْقَاذِ المُسْتَضْعَفِينَ وَنَشْرِ دِينِ اللهِ - الإِسْلَامِ - وَنَصْرِهِ وَتَثْبِيتِهِ وَحِمَايَتِهِ بِحِمَايَةِ قَاعِدَتِهِ عَلَى الأَرْضِ، وَهِيَ دَوْلَةُ الإِسْلَامِ وَبَلَدُ الإِسْلَامِ وَالاجْتِمَاعُ الإِسْلَامِيّ، وَجَعْلِ كَلِمَتِهِ هِيَ العُلْيَا. وَلِذَلِكَ فَلَا اعْتِدَاءَ فِيهَا، وَلَا غَدْرَ وَلَا خِيَانَةَ، وَلَا فُسُوقَ وَلَا فُجُورَ وَلَا شَيْطَنَةَ - وَالعِيَاذُ بِاللهِ - بَلْ نُبْلٌ وَطَهَارَةٌ وَصِدْقٌ وَوَفَاءٌ، وَالْتِزَامٌ بِدِينِ اللهِ وَشَرِيعَتِهِ وَحُسْنُ خُلُقٍ. ﴿ **وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ**



ﭐللَّهِ ﭐلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ﭐللَّهَ لَا يُحِبُّ ﭐلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [البَقَرَة:١٩٠]، فَالحَمْدُ للهِ الَّذِي فَضَّلَنَا وَأعَزَّنَا بِهَذَا الدِّينِ.

٣. **النَّهْيُ عَنْ قَتْلِ أصْنَافٍ مِنْ الحَرْبِيِّينَ**: نَهَتِ الشَّرِيعَةُ الإسْلَامِيَّةُ المُطَهَّرَةُ عَنْ قَتْلِ أصْنَافٍ مِنْ الكُفَّارِ الحَرْبِيِّينَ، وَالمَقْصُودُ بِالحَرْبِيِّينَ الكُفَّارِ غَيْرِ ذَوِي العَهْدِ بِأنْوَاعِهِ الثَّلَاثَةِ الذِّمَّةِ وَالصُّلْحِ وَالأمَانِ. فَنَهَتْ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالأطْفَالِ، وَهَذَا ثَابِتٌ فِي الشَّرِيعَةِ ثُبُوتَ القَطْعِيَّاتِ أوْ قَرِيبًا مِنْهَا، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ بَيْنَ عُلَمَاءِ الإسْلَامِ، وَنَهَتْ عَنْ قَتْلِ الشُّيُوخِ وَالرُّهْبَانِ فِي الأدْيِرَةِ وَالصَّوَامِعِ وَالمَرْضَى الزَّمْنَى وَالعُمَّالِ العُسَفَاءِ الأُجَرَاءِ، وَمَا شَابَهَهُمْ مِنْ أصْنَافٍ، يُشْبِهُ أنْ يَكُونَ الجَامِعُ لَهُمْ أنَّهُمْ لَيْسُوا مِمَّنْ شَأْنُهُمْ الحَرْبُ وَالقِتَالُ وَالصَّدُّ وَالمُصَاوَلَةُ، عَلَى خِلَافَاتٍ وَتَفَاصِيلَ بَيْنَ عُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ فِي بَعْضِ الأصْنَافِ. وَعَلَى شَرْطٍ مِنْ الجَمِيعِ دَلَّتْ عَلَيْهِ أدِلَّةُ الشَّرِيعَةِ بِأنْ لَا يَحْصُلَ مِنْهُمْ - مِنْ تِلْكَ الأصْنَافِ- قِتَالٌ أوْ مُعَاوَنَةٌ ظَاهِرَةٌ عَلَيْهِ وَلَوْ بِاللِّسَانِ كَالأشْعَارِ وَالغِنَاءِ وَالتَّحْرِيضِ.

٤. **إحْسَانُ القِتْلَةِ وَالذِّبْحَةِ**: وَهُوَ مِنْ مَحَاسِنِ الشَّرِيعَةِ الإسْلَامِيَّةِ، تَرَفُّعٌ عَنْ مَظَاهِرِ الغِلِّ وَالحِقْدِ المُجَرَّدِ، وَسَفَاسِفِ التَّلَذُّذِ بِالعُنْفِ وَالقَتْلِ وَالدِّمَاءِ، وَتَرْبِيَةً وَتَأْدِيبًا لِلمُسْلِمِينَ بِأنَّنَا إنَّمَا نَقْتُلُ مَنْ قَتَلْنَاهُ مِنْ أجْلِ اللهِ لَا مِنْ أجْلِ أنْفُسِنَا، وَإنَّمَا قَتَلْنَاهُ لِأنَّهُ لَيْسَ لَهُ دَوَاءٌ إلَّا القَتْلَ، بِمَنْزِلَةِ الكَيِّ الَّذِي هُوَ آخِرُ

الدَّوَاءِ، وَفِي كُلِّ ذَلِكَ إِيمَاءٌ إِلَى تَغْلِيبِ الرَّحْمَةِ وَإِلَى كَمَالِ الأَدَبِ. قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «**إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، فَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**»(١)(٢).

٥. **مِنْ آدَابِ وَفِقْهِ مُعَامَلَةِ المَغْلُوبِينَ**: وَهِيَ كَثِيرَةٌ وَفِي غَايَةِ السَّمَاحَةِ وَجَامِعَةٌ لِمَعَانِي الرَّحْمَةِ وَالعَدْلِ وَالإِحْسَانِ، وَمِنْهَا: أَنْ يُتْرَكُ لَهُمْ مَا يَكْفِيهِمْ مِنْ طَعَامٍ، قَالَ عُلَمَاؤُنَا: «وَدُعُوا لِلإِسْلَامِ، ثُمَّ جِزْيَةٍ بِمَحَلٍّ يُؤْمَنُ، وَإِلَّا قُوتِلُوا وَقُتِلُوا، إِلَّا المَرْأَةَ، إِلَّا فِي مُقَاتَلَتِهَا، وَالصَّبِيَّ وَالمَعْتُوهَ، كَشَيْخٍ فَانٍ وَزَمِنٍ وَأَعْمَى، وَرَاهِبٍ مُنْعَزِلٍ بِدَيْرٍ أَوْ صَوْمَعَةٍ بِلَا رَأْيٍ، وَتُرِكَ لَهُمْ الكِفَايَةُ فَقَط، وَاسْتَغْفَرَ قَاتِلُهُمْ، كَمَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ دَعْوَةٌ، وَإِنْ حِيزُوا فَقِيمَتُهُمْ، وَالرَّاهِبُ وَالرَّاهِبَةُ حُرَّانِ»(٣). [وَقَالَ شِهَابُ الدِّينِ النَّفْرَاوِيّ]: «مَنْ لَا يَجُوزُ قَتْلُهُ مِنْ الرَّاهِبِ، وَمَنْ مَعَهُ مِمَّنْ ذُكِرَ فَإِنَّهُ يُتْرَكُ لَهُ قُوتُهُ مِنْ مَالِهِ أَوْ مَالِ غَيْرِهِ مِنْ الْكُفَّارِ، وَإِلَّا وَجَبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مُوَاسَاتُهُ بِمَا يَعِيشُ بِهِ، وَقَدَّمْنَا عَنْ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٥٧ (١٩٥٥) مِنْ حَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ وَمَا يُؤْكَلُ مِنْ الحَيَوَانِ- بَابُ الْأَمْرِ بِإِحْسَانِ الذَّبْحِ وَالْقَتْلِ، وَتَحْدِيدِ الشَّفْرَةِ.

(٢) مَرَّةً أُخْرَى، يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ الشَّيْخِ عَطِيَّةِ اللهِ -تَقَبَّلَهُ اللهُ- الاقْتِصَارُ عَلَى لَفْظِ «القِتْلَةِ» دُونَ لَفْظِ «الذِّبْحَةِ» كَيْ لَا يَتَعَلَّقُ مُضَلِّلٌ أَوْ مُضَلَّلٌ بِمَسْأَلَةِ جَوَازِ ذَبْحِ المُشْرِكِينَ، وَالحَدِيثُ أَلْفَاظُهُ عَامَّةٌ لَا خُصُوصَ فِيهَا، وَشَأْنُهَا أَنَّ مَا نَاسَبَهُ الذَّبْحُ ذُبِحَ بِإِحْسَانٍ وَمَا وَمَنْ نَاسَبَهُ القَتْلُ قُتِلَ بِإِحْسَانٍ.

(٣) مُخْتَصَرُ خَلِيلٍ (ص١٠٣-١٠٤) بَابُ الجِهَادِ.

خَلِيلٍ أَنَّهُ لَا شَيْءَ عَلَى مَنْ قَتَلَ مِنْهُمْ أَحَدًا قَبْلَ الْحَوْزِ إِلَّا التَّوْبَةُ وَبَعْدَهُ يَلْزَمُهُ غُرْمُ الْقِيمَةِ إِلَّا الرَّاهِبَ وَالرَّاهِبَةَ فَيَلْزَمُهُ دِيَتُهُمَا تُدْفَعُ لِأَهْلِ دِينِهِمَا»[1].

٦. **مُعَامَلَةُ الأَسْرَى وَالسَّبْيِ**: وَمِنْهَا شَرْعِيَّةُ المَنِّ عَلَى الأَسِيرِ، بِإِطْلَاقِ سَرَاحِهِ بِدُونِ مُقَابِلٍ، تَوْسِعَةً وَقَصْدًا لِإِمَالَتِهِ إِلَى الإِسْلَامِ أَوْ تَأْلِيفِ قَوْمِهِ عَلَى الإِسْلَامِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ مِنَ المَقَاصِدِ الحَمِيدَةِ. وَعُمُومُ مُعَامَلَةِ الأَسِيرِ بِالإِحْسَانِ إِلَيْهِ بِإِطْعَامِهِ وَكِسْوَتِهِ اللَّائِقَيْنِ، وَعَدَمِ تَعْذِيبِهِ أَوْ إِهَانَتِهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴿٨﴾﴾ [الإِنْسَانِ]، فَإِنْ اسْتُرِقَّ - جُعِلَ وَاتُّخِذَ رَقِيقًا أَيْ عَبْدًا مَمْلُوكًا، حَيْثُ أَمْكَنَ - أَوْ فُودِيَ بِهِ فَذَاكَ، وَإِنْ قُتِلَ فَإِحْسَانُ القِتْلَةِ كَمَا تَقَدَّمَ.

وَفِي مُعَامَلَةِ السَّبْيِ مِنْ النِّسَاءِ وَالذُّرِّيَّةِ: حِفْظُهُمْ وَصَوْنُهُمْ وَإِكْرَامُهُمْ، وَعَدَمُ التَّعَرُّضِ لِلنِّسَاءِ حَتَّى يُقْسَمَ السَّبْيُ، ثُمَّ مَنْ وَقَعَ فِي قَسْمَتِهِ - نَصِيبِهِ مِنْ القِسْمَةِ - شَيْءٌ مِنْ السَّبْيِ مِنْ النِّسَاءِ، فَإِنَّهُ يَحْرُمُ عَلَيْهِ وَطْؤُهَا حَتَّى تُسْتَبْرَأَ بِحَيْضَةٍ إِنْ كَانَتْ حَائِلًا، أَوْ يَبِينَ حَمْلُهَا فَلَا تُوطَأُ حَتَّى تَضَعَ، وَيَحْرُمُ فِي مُعَامَلَةِ السَّبْيِ مِنْ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ التَّفْرِيقُ بَيْنَ ذَوِي الأَرْحَامِ الأَدْنَيْنِ، كَالوَالِدَةِ وَوَلَدِهَا، وَمَا أُعْطِيَ حُكْمَهُ.

---

(١) الفَوَاكِهُ الدَّوَانِي عَلَى رِسَالَةِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ القَيْرَوَانِيّ (١/ ٦١٥) بَابٌ فِي الجِهَادِ.

٧. **تَحْرِيمُ الغَدْرِ**: وَذَلِكَ أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي دِينِ الإِسْلَامِ وَمِنْ مَحَاسِنِ شَرِيعَتِهِ الغَرَّاءِ، وَأَكْرِمْ بِهِ مِنْ أَصْلٍ فِي مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ وَكَمَالِ الفَضَائِلِ وَالرُّجُولَةِ وَالفُحُولَةِ.

٨. **بَابُ المُوَادَعَةِ وَالمُهَادَنَةِ لِلكُفَّارِ**: وَعَقْدِ الصُّلْحِ مَعَهُمْ عَلَى وَقْفِ الحَرْبِ وَالقِتَالِ، شَرَعَتْهُ الشَّرِيعَةُ الإِسْلَامِيَّةُ لِمَا فِيهِ مِنْ الحِكَمِ، وَفِيهِ رَحْمَةٌ وَفَوَائِدُ لِلجَمِيعِ، يَعْرِفُهَا أَهْلُ الحَرْبِ وَغَيْرُهُمْ.

٩. **بَابُ الأَمَانِ**: وَهُوَ إِعْطَاءُ الأَمَانِ لِلكَافِرِ الحَرْبِيِّ الَّذِي لَهُ حَاجَةٌ فِي دُخُولِ حَوْزَةِ المُسْلِمِينَ، فَيَأْمَنُ عَلَى نَفْسِهِ وَمَالِهِ، وَإِلَيْكَ هَذَا الأُنْمُوذَجُ فَضُمَّهُ إِلَى مَا تَقَدَّمَ: «ذَهَبَ الْحَنَفِيَّةُ إِلَى أَنَّهُ إِذَا دَخَلَ الْحَرْبِيُّ بِمَالِ التِّجَارَةِ إِلَى دَارِ الإِسْلَامِ بِأَمَانٍ يُؤْخَذُ مِنْهُ عُشْرُ مَالِهِ إِذَا بَلَغَ الْمَالُ نِصَابًا، وَهَذَا إِذَا لَمْ يُعْلَمْ مِقْدَارُ مَا يَأْخُذُونَ مِنَّا، فَإِنْ عُلِمَ مِقْدَارُ مَا يَأْخُذُونَ مِنَّا أُخِذَ مِنْهُمْ مِثْلُهُ مُجَازَاةً، إِلاَّ إِذَا عُرِفَ أَخْذُهُمُ الْكُلَّ فَلاَ نَأْخُذُ مِنْهُمُ الْكُلَّ بَل نَتْرُكُ لَهُمْ مَا يُبَلِّغُهُمْ مَأْمَنَهُمْ إِبْقَاءً لِلأَمَانِ»(١).

١٠. **بَابُ الذِّمَّةِ**: وَهُوَ أَنْ يُعْطَى الكَافِرُ عَهْدًا مُؤَبَّدًا بِالأَمَانِ وَيَكُونُ فِي ذِمَّةِ المُسْلِمِينَ وَتَحْتَ حُكْمِ المُسْلِمِينَ، وَيَكُونُ مِنْ رَعَايَا الدَّوْلَةِ المُسْلِمَةِ،

---

(١) المَوْسُوعَةُ الفِقْهِيَّةُ الكُوَيْتِيَّةُ (٣٠/ ١٠٤).



يُدَافِعُ عَنْهُ المُسْلِمُونَ وَيَحْمُونَهُ فِي مُقَابِلِ أَنْ يَدْفَعَ الجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ صَاغِرًا وَذَلِكَ بِالْتِزَامِ شُرُوطٍ مُوَضَّحَةٍ فِي بَابِهَا.

وَإِنْ ظَهَرَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الأحْكَامِ وَالشُّرُوطِ قَسْوَةٌ عَلَى الكَافِرِ الذِّمِّيِّ، لِمَا فِيهَا مِنْ الإِذْلَالِ الظَّاهِرِ لَهُ وَعَدَمِ تَكْرِيمِهِ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يُنَافِي العَدْلَ، بَلْ هُوَ صَمِيمُ العَدْلِ وَزِيَادَةٌ بِالإِحْسَانِ وَالرَّحْمَةِ، لِمَنْ تَأَمَّلَ وَأَنْصَفَ، لِأَنَّ الكَافِرَ مُسْتَحِقٌّ لِلإِعْدَامِ وَأَقْسَى العُقُوبَةِ أَصْلًا كَمَا تَقَدَّمَ لِعَظِيمِ جُرْمِهِ. وَالجَهَلَةُ قَلِيلُو الإِنْصَافِ وَالحِكْمَةِ مِنْ الكُفَّارِ وَمَنْ تَأَثَّرَ بِهِمْ وَتَلَوَّث بِثَقَافَتِهِمْ اليَوْمَ، تُنْكِرُ قُلُوبُهُمْ ذَلِكَ وَيُشَنِّعُونَ عَلَى الإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ بِأَنَّ هَذِهِ الأَحْكَامَ مُنَافِيَةٌ لِلعَدْلِ وَحُقُوقِ الإِنْسَانِ - زَعَمُوا!!- ﴿ ذَٰلِكَ مَبْلَغُهُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ ﴾ وَمَا مَثَلُهُمْ فِي أَحْسَنِ الأَحْوَالِ إِلَّا كَمَا قِيلَ: عَلِمْتَ شَيْئًا وَغَابَتْ عَنْكَ أَشْيَاءُ، وَإِنَّمَا أُتُوا مِنْ ظَنِّهِمْ أَنَّ العَدْلَ هُوَ التَّسْوِيَةُ بَيْنَ النَّاسِ مُطْلَقًا، فَجَعَلُوا العَدْلَ هُوَ مُطْلَقُ التَّسْوِيَةِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، بَلْ هَذَا مِنْ الخَطَأِ وَالفَسَادِ، وَإِنَّمَا الحَقُّ أَنَّ العَدْلَ هُوَ التَّسْوِيَةُ بَيْنَ الأَشْيَاءِ المُتَمَاثِلَةِ الَّتِي لَا فَرْقَ مُعْتَبَرًا بَيْنَهَا وَالتَّفْرِيقُ بَيْنَ الأَشْيَاءِ المُخْتَلِفَةِ نَوْعَ اخْتِلَافٍ يُوجِبُ الفَرْقَ بِالدَّلِيلِ، وَأَيُّ تَشَابُهٍ وَتَسَاوٍ يُثْبَتُ بَيْنَ المُسْلِمِ وَالكَافِرِ؟ سُبْحَانَ اللهِ! قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ أَفَنَجْعَلُ ٱلْمُسْلِمِينَ كَٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٣٥﴾ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [القَلَم]، ﴿ أَمْ نَجْعَلُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ كَٱلْمُفْسِدِينَ فِى ٱلْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ ٱلْمُتَّقِينَ كَٱلْفُجَّارِ ﴿٢٨﴾ ﴾ [ص]، ﴿ أَفَمَن كَانَ مُؤْمِنًا كَمَن كَانَ فَاسِقًا ۚ لَّا يَسْتَوُۥنَ ﴾

[السَّجْدَةِ].

عَلَى أنَّ مِمَّا يَظْهَرُ فِيهِ سَمَاحَةُ الإسْلَامِ وَفَضْلُهُ وَمَحَاسِنُهُ فِي هَذَا البَابِ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ أُخْرَى مِنْهَا: مِقْدَارُ الجِزْيَةِ، إذْ هُوَ مِقْدَارٌ يَسِيرٌ جِدًّا، دِينَارٌ أوْ مَا يُعَادِلُهُ أوْ تَزِيدُ قَلِيلًا إذَا كَانَ الحَالُ أوْسَعَ أوْ تَنْقُصُ بِحَسْبِهِ، عَلَى كُلِّ حَالِمٍ - بَالِغٍ - قَادِرٍ، فِي السَّنَةِ. فَهُوَ مَعَ صِغَرِ حَجْمِهِ لَا يُؤْخَذُ مِنْ الصَّبِيِّ وَلَا مِنْ المَرْأَةِ، وَلَا مِنْ المُعْدِمِ غَيْرِ القَادِرِ.

عَلَى أنَّ مَنْ أنْصَفَ وَبَحَثَ فَإِنَّهُ لَنْ يَجِدَ أحْكَامًا أعْدَلَ وَلَا أفْضَلَ وَأحْسَنَ مِنْ هَذِهِ فِي مُعَامَلَةِ المَغْلُوبِينَ وَالرَّعَايَا لِلدَّوْلَةِ المُخَالِفِينَ لَهَا فِي الدِّينِ، وَمَنْ طَالَعَ التَّارِيخَ قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ عَرَفَ!، فَإِنَّ الدَّوْلَةَ إذَا قَامَتْ عَلَى أَسَاسٍ دِينِيٍّ - مَهْمَا كَانَ - فَسَيَتَّضِحُ لِلبَاحِثِ بِكُلِّ سُهُولَةٍ عَظَمَةُ سَمَاحَةِ الإسْلَامِ وَشَرَائِعِهِ وَأنَّهُ لَا نَظِيرَ لَهَا أبَدًا. وَإنْ قَامَتِ الدَّوْلَةُ لَا عَلَى أَسَاسِ الدِّينِ، بَلْ عَلَى الكُفْرِ بِالدِّينِ وَتَنْحِيَتِهِ وَاسْتِبْعَادِهِ، فَذَلِكَ شَرٌّ عَظِيمٌ مَغْمُورٌ فِي جَنْبِهِ كُلُّ مَا يُمْكِنُ أنْ يَتَخَيَّلَهُ الإنْسَانُ شَرًّا!!.

وَأنْظِمَةُ العَالَمِ الغَرْبِيِّ اللَّادِينِيَّةَ اليَوْمَ وَإنْ تَشَدَّقَتْ بِشَعَارَاتِ الحُرِّيَّةِ وَالحُقُوقِ فِي ظِلِّ نِظَامِهِمْ الخَادِعِ وَدِينِهِمْ المُسَمَّى بِالدِّيمُقْرَاطِيَّةِ، فَإِنَّ ظُلْمَهُمْ لِأهْلِ الدِّينِ الإسْلَامِيِّ دِينِ التَّوْحِيدِ - عِبَادَةِ اللهِ وَحْدِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَاتِّبَاعِ رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَرِسَالَتِهِ الخَاتَمَةِ النَّاسِخَةِ لِمَا سِوَاهَا - هُوَ ظُلْمٌ وَاضْطِّهَادٌ

مُسْتَمِرٌّ، إنْ عَلَى المُسْتَوَى الرَّسْمِيِّ أَوْ الشَّعْبِيِّ أَوْ كِلَيْهِمَا، وَبِأَشْكَالٍ «قَانُونِيَّةٍ» وَغَيْرِ قَانُونِيَّةٍ، بِالتَّخْوِيفِ وَالإِرْهَابِ وَالتَّضْيِيقِ وَالتَّمْيِيزِ وَالاحْتِقَارِ وَالاعْتِدَاءِ وَالإِضْرَارِ وَالإِيذَاءِ، وَلَنْ يَتَوَقَّفَ ذَلِكَ إِلَّا إِذَا أَسْلَمُوا هُمْ أَوْ كَفَرَ مَنْ تَحْتَ سُلْطَتِهِمْ مِنَ المُسْلِمِينَ - وَالعِيَاذُ بِاللهِ- أَوْ اتَّخَذَ سَبِيلَ الفِسْقِ وَالفُجُورِ أَوْ دَاهَنَ، وَلَنْ يَسْلَمَ!، نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ.

فَالكُفَّارُ إِذَا غَلَبُوا وَكَانَتْ لَهُمْ الدَّوْلَةُ، فَإِنَّ ظُلْمَهُمْ وَاضْطِّهَادَهُمْ لِلمُسْلِمِينَ كَبِيرٌ، وَإِنْ ادَّعَوْا مَا ادَّعَوْا، فَإِنَّهُمْ يَتَلَاعَبُونَ بِالقَوَانِينَ وَالمَبَادِئِ المُعْلَنَةِ كَيْفَمَا شَاءُوا، وَلَنْ تُغْنِيَ الشَّعَارَاتُ شَيْئًا؛ لِأَنَّهُمْ يَتَصَرَّفُونَ عَلَى وَفْقِ أَهْوَائِهِمْ وَمَحَابِّ نُفُوسِهِمْ وَمَصَالِحِهِمْ كَمَا يَرَوْنَهَا، وَبِئْسَ مَا يَرَوْنَ وَهُمْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ تَقْوَى للهِ وَلَا خَوْفٌ مِنْهُ وَخَشْيَةٌ وَلَا إِيمَانٌ حَقِيقِيٌّ مُعْتَبَرٌ بِاليَوْمِ الآخِرِ. وَأَمَّا المُسْلِمُونَ عِنْدَمَا يَغْلِبُونَ وَتَكُونُ لَهُمْ الدَّوْلَةُ، فَإِنَّ الإِسْلَامَ يَقُولُهَا لِلكُفَّارِ الَّذِينَ تَحْتَ رِعَايَتِهِ وَسُلْطَانِهِ صَرِيحَةً وَاضِحَةً صَادِقَةً شَفَّافَةً: لَكُمْ مِنْ المُعَامَلَةِ كَذَا وَكَذَا، وَتَسْتَحِقُّونَ كَذَا وَكَذَا، بِلَا خِدَاعٍ وَلَا كَذِبٍ وَلَا تَجَمُّلٍ زَائِفٍ وَلَا «لَفٍّ وَلَا دَوَرَانٍ»، وَهَذَا مَا تَسْتَحِقُّونَهُ مِنْ مُعَامَلَةٍ وَيَلِيقُ بِكُمْ، وَلَنْ تَجِدُوا خَيْرًا مِنْهُ، وَأَهْلُ الإِسْلَامِ هُمْ أَهْلُ تَقْوَى وَخَوْفٍ مِنْ اللهِ وَمُرَاقَبَةٍ وَصِدْقٍ وَطَاعَةٍ ظَاهِرَةٍ وَبَاطِنَةٍ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ. وَهَذَا مِمَّا يُوَضِّحُ لَكَ مَعْنَى الوَاقِعِيَّةِ الَّتِي يَذْكُرُهَا عُلَمَاؤُنَا وَأُدَبَاؤُنَا وَالَّتِي هِيَ مِنْ خَصَائِصِ دِينِ الإِسْلَامِ، وَهِيَ حَقٌّ.

١١. وَقَدْ أَوْصَتِ الشَّرِيعَةُ المُطَهَّرَةُ خَيْرًا بِأَهْلِ الذِّمَّةِ وَالمُعَاهَدِينَ وَالمُسْتَأْمَنِينَ، وَجَعَلَتْ لَهُمْ أَحْكَامًا وَحُقُوقًا، وَهِيَ رَاجِعَةٌ إِلَى احْتِرَامِ وَتَعْظِيمِ «عَهْدِ اللهِ» وَ «ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ» ﷺ. عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا لَمْ يَرَحْ رَائِحَةَ الجَنَّةِ وَإِنَّ رِيحَهَا تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا»[1]، وَأَمَرَتْ بِالإِحْسَانِ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ وَحُسْنِ مُعَامَلَتِهِمْ وَعَدَمِ تَكْلِيفِهِمْ مَا لَا يُطِيقُونَ، كَمَا قَالَ سَيِّدُنَا عُمَرُ أَمِيرُ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أُوصِي الخَلِيفَةَ مِنْ بَعْدِي بِالْمُهَاجِرِينَ الأَوَّلِينَ خَيْرًا، أَنْ يَعْرِفَ لَهُمْ حَقَّهُمْ، وَأَنْ يَحْفَظَ لَهُمْ حُرْمَتَهُمْ، وَأُوصِيهِ بِالأَنْصَارِ خَيْرًا الَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ أَنْ يُقْبَلَ مِنْ مُحْسِنِهِمْ، وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ، وَأُوصِيهِ بِذِمَّةِ اللهِ، وَذِمَّةِ رَسُولِهِ ﷺ أَنْ يُوفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ وَأَنْ لاَ يُكَلَّفُوا فَوْقَ طَاقَتِهِمْ»[2]. وَهُمْ دَاخِلُونَ فِي عُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ لَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ ﴾ [المُمْتَحِنَة:٨].

١٢. وَمِنْ أَعْظَمِ مَقَاصِدِ الإِسْلَامِ فِي هَذَا البَابِ مَقْصِدُ الهِدَايَةِ لِلخَلْقِ،

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٣١٦٦) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، كِتَابُ الجِزْيَةِ وَالمُوَادَعَةِ- بَابُ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ مُعَاهَدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١٣٩٢) مَوْقُوفًا عَلَى عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الجَنَائِزِ- بَابُ مَوْتِ الفَجْأَةِ البَغْتَةِ.



بِحَيْثُ يَتَعَرَّضُ الكَافِرُ الذِمِّيُّ لِفُرْصَةٍ كَبِيرَةٍ لِلتَّعَرُّفِ عَلَى الإِسْلَامِ وَرُؤْيَةِ مَحَاسِنِهِ وَرِفْعَةِ آدَابِهِ وَعُلُوِّ شَأْنِهِ، وَمَا فِي أَحْكَامِهِ وَفِقْهِهِ مِنْ إِتْقَانٍ شَاهِدٍ بِأَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللهِ، وَمَا فِيهِ مِنْ الرَّحْمَةِ وَالعَدْلِ وَالإِحْسَانِ وَالصَّلَاحِ وَالطَّهَارَةِ وَالكَرَامَةِ وَالكَمَالِ وَالجَمَالِ، وَمَدَى تَأْثِيرِهِ الطَّيِّبِ الجَمِيلِ العَمِيقِ عَلَى النَّفْسِ وَالاجْتِمَاعِ البَشَرِيِّ، وَأَنَّهُ خَيْرٌ كُلُّهُ وَصَلَاحٌ وبَرَكَةٌ...، وَيَعْرِفُ - إِنْ كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَعْرِفَ- أَنَّهُ الحَقُّ المُبِينُ مِنْ عِنْدِ اللهِ رَبِّ العَالَمِينَ، فَيُسلِّمُ، وَهَذَا مِنْ مَعْنَى قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ **كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ** ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١١٠]، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «**خَيْرَ النَّاسِ لِلنَّاسِ تَأْتُونَ بِهِمْ فِي السَّلَاسِلِ فِي أَعْنَاقِهِمْ، حَتَّى يَدْخُلُوا فِي الإِسْلَامِ**»[1]، وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**عَجِبَ اللهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ**»[2]، قَالَ العُلَمَاءُ: مَعْنَاهُ يُؤْسَرُونَ وَيُقَيَّدُونَ ثُمَّ يُسْلِمُونَ فَيَدْخُلُونَ الجَنَّةَ.

١٣. **الإِحْسَانُ إِلَى الوَالِدَيْنِ الكَافِرَيْنِ، وَصِلَةُ الرَّحِمِ الكَافِرِ**: قَالَ اللهُ تَعَالَى:

﴿ **وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ**

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٤٥٥٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، كِتَابُ التَّفْسِيرِ.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٣٠١٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، كِتَابُ الجِهَادِ- بَابُ الأُسَارَى فِي السَّلَاسِلِ.

ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَيَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ۚ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ ﴾ [لُقْمَان]. وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ ۞ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ عَادَيْتُم مِّنْهُم مَّوَدَّةً ۚ وَٱللَّهُ قَدِيرٌ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧﴾ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِي ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٩﴾ ﴾ [المُمْتَحَنَة].

وَهَذِهِ مَعَانِيهَا وَاضِحَةٌ بَيِّنَةٌ، وَلِمَنْ يُرِيدُ التَّأَمُّلَ وَمَعْرِفَةَ الخَيْرِ وَالحَقِّ وَالهُدَى الَّذِي فِيهَا فَلْيُرَاجِعْ التَّفَاسِيرَ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ. قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ [مُعَلِّقًا] عَلَى آيَةِ المُمْتَحِنَةِ هَذِهِ: «فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ لَمَّا نَهَى فِي أَوَّلِ السُّورَةِ عَنِ اتِّخَاذِ الْمُسْلِمِينَ الْكُفَّارَ أَوْلِيَاءَ وَقَطْعِ الْمَوَدَّةِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُمْ، تَوَهَّمَ بَعْضُهُمْ أَنَّ بِرَّهُمْ وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ مِنَ الْمُوَالَاةِ وَالْمَوَدَّةِ، فَبَيَّنَ اللهُ سُبْحَانَهُ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنَ الْمُوَالَاةِ الْمَنْهِيِّ عَنْهَا، وَأَنَّهُ لَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ بَلْ هُوَ مِنَ الْإِحْسَانِ الَّذِي يُحِبُّهُ وَيَرْضَاهُ، وَكَتَبَهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، وَإِنَّمَا الْمَنْهِيُّ عَنْهُ تَوَلِّي الْكُفَّارِ وَالْإِلْقَاءُ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ»[1]. وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ

(١) أحْكَامُ أَهْلِ الذِّمَّةِ (١/ ٦٠٢) فَصْلٌ فِي حُكْمِ أَوْقَافِهِم وَوَقْفِ المُسْلِمِ عَلَيْهِمْ.



رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدَهُمْ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ رَاغِبَةٌ، أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ: «**نَعَمْ، صِلِي أُمَّكِ**»(١).

فَهَذَا بَعْضُ مَا تَيَسَّرَ ذِكْرُهُ مِنْ الأَمْثِلَةِ عَلَى سَمَاحَةِ الدِّينِ الإِسْلَامِيِّ فِي مُعَامَلَةِ الكُفَّارِ. نَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى بِرَحْمَتِهِ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ يَرْحَمَنَا.



---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٢٦٢٠) كِتَابُ الهِبَةِ- بَابُ الهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ. وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٥٠ (١٠٠٣) وَاللَّفْظُ لَهُ، كِتَابُ الزَّكَاةِ- بَابُ فَضْلِ النَّفَقَةِ وَالصَّدَقَةِ عَلَى الْأَقْرَبِينَ وَالزَّوْجِ وَالْأَوْلَادِ، وَالْوَالِدَيْنِ وَلَوْ كَانُوا مُشْرِكِينَ، كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

الحَلَقَةُ السَّابِعَةُ

فَوَائِدُ تَتَعَلَّقُ بِبَابِ الرِّفْقِ وَالعُنْفِ وَزِيَادَةٌ عَلَى مَا سَبَقَ:

قَوْلُهُ ﷺ: «**وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الخَيْرِ**»، قَالَ أَهْلُ العِلْمِ: «يَعْنِي أَنَّ نَصِيبَ الرَّجُلِ مِنَ الخَيْرِ عَلَى قَدْرِ نَصِيبِهِ مِنَ الرِّفْقِ وَحِرْمَانَهُ مِنْهُ عَلَى قَدْرِ حِرْمَانِهِ مِنْهُ»[1]، قَالَهُ فِي تُحْفَةِ الأَحْوَذِيّ، وَهُوَ صَرِيحُ الحَدِيثِ المُتَقَدِّمِ: «**مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الخَيْرِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرِّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الخَيْرِ**».

قَوْلُهُ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ رَفِيقٌ**»، هَلْ هُوَ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ تَعَالَى الحُسْنَى أَوْ هُوَ صِفَةٌ، مُحْتَمَلٌ، وَالوَجْهَانِ لِلعُلَمَاءِ - أَعْنِي مَنْ ذَكَرَهُ فِي الأَسْمَاءِ الحُسْنَى وَمَنْ لَمْ يَذْكُرْهُ فِيهَا- وَالأَظْهَرُ وَاللهُ أَعْلَمُ أَنَّهُ جَارٍ مَجْرَى الصِّفَاتِ، وَمَحِلُّ هَذَا البَحْثِ كُتُبُ العَقَائِدِ، وَهُوَ شَبِيهٌ بِقَوْلِهِ: «**إِنَّ اللهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الجَمَالَ**»[2]، وَقَوْلِهِ: «**إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا**»[3]، رَوَاهُمَا مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ وَيُرَاجَعُ

---

(١) تُحْفَةُ الأَحْوَذِيّ بِشَرْحِ جَامِعِ التِّرْمِذِيّ (٢٠٨٢) (٦/ ١٣٠) أَبْوَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّفْقِ.

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٤٧ (٩١) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الإِيمَانِ- بَابُ تَحْرِيمِ الكِبْرِ وَبَيَانِهِ.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٦٥ (١٠١٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الزَّكَاةِ- بَابُ قَبُولِ =

شَرْحُ النَّوَوِيّ فِي المَوْضِعَيْنِ. وَعِنْدَ الطَّبَرَانِيّ وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ: «**إِنَّ اللهَ مُحْسِنٌ يُحِبُّ الإِحْسَانَ**»[1]. وَعِنْدَ التِّرْمِذِيّ وَضَعَّفَهُ: «**إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبِ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الجُودَ، فَنَظِّفُوا**- أُرَاهُ قَالَ- **أَفْنِيَتَكُمْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِاليَهُودِ**»، قَالَ التِّرْمِذِيّ عَقِبَ إِيرَادِهِ الحَدِيث فِي سُنَنِهِ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ وَخَالِدٌ بْنُ إِلْيَاسَ [قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ: أَحَدُ رُوَاتِهِ] يُضَعَّفُ، وَيُقَالُ ابْنُ إِيَّاسَ»[2].

وَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أُطِيلَ فِي الكَلَامِ عَلَى العُنْفِ وَالرِّفْقِ وَالشِّدَّةِ وَاللِّينِ، لِشِدَّةِ تَعَلُّقِ فَهْمِ هَذِهِ الأُمُورِ بِالجِهَادِ، وَشِدَّةِ حَاجَةِ المُجَاهِدِينَ إِلَى فِقْهِهَا وَالتَّشَبُّع

=

الصَّدَقَةِ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ وَتَرْبِيَتِهَا.

(١) رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ (٨٦٠٣) بَابُ سُنَّةِ الذَّبْحِ، بِلَفْظِ: «**إِنَّ اللهَ مُحْسِنٌ يُحِبُّ الْإِحْسَانَ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ**»، وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي المُعْجَمِ الكَبِيرِ (٧١٢١) بِذَاتِ اللَّفْظِ، كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رضي الله عنه. وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي المُعْجَمِ الأَوْسَطِ (٥٧٣٥) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، بِلَفْظِ: «**إِذَا حَكَمْتُمْ فَاعْدِلُوا، وَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ مُحْسِنٌ يُحِبُّ الْإِحْسَانَ**».

(٢) رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ فِي جَامِعِهِ (٢٧٩٩) مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رضي الله عنه، أَبْوَابُ الأَدَبِ- بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّظَافَةِ. أَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (١٦١٦) وَقَالَ: «ضَعِيفٌ». وَقَدْ ثَبَتَتْ أَحَادِيثُ كُثُر وُصِفَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا بِالجُودِ، كَقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ كَرِيمٌ يُحِبُّ الكُرَمَاءَ جَوَادٌ يُحِبُّ الجُودَةَ يُحِبُّ مَعَالِيَ الأَخْلَاقِ وَيَكْرَهُ سَفْسَافَهَا**»، أَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (١٨٠٠) وَقَالَ: «صَحِيحٌ».

بِالحِكْمَةِ فِيهَا، وَأَرْجُو أَنَّنِي أُسَاهِمُ فِي تَرْشِيدِ شَبَابِنَا وَأَجْيَالِنَا وَتَسْدِيدِهِمْ بِإِذْنِ اللهِ، أَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَتَقَبَّلَ وَيُبَارِكَ.

وَمِنْ النِّقَاطِ العَمَلِيَّةِ لِكَيْ يُدَرِّبَ الإِنْسَانُ نَفْسَهُ عَلَى اسْتِعْمَالِ الرِّفْقِ وَالتَّرَيُّضِ بِهِ، أَنْ نَتَذَكَّرَ كَلِمَةَ أَبِي عَوْنٍ الأَنْصَارِيِّ الَّتِي مَرَّتْ: «مَا تَكَلَّمَ النَّاسُ بِكَلِمَةٍ صَعْبَةٍ إِلَّا وَإِلَى جَانِبِهَا كَلِمَةٌ أَلْيَنُ مِنْهَا تَجْرِي مَجْرَاهَا»، أَيْ فَلْيَتَأَنَّ الإِنْسَانُ قَبْلَ النُّطْقِ وَقَبْلَ التَّصَرُّفِ، وَلْيُفَكِّرْ فِي الوَسِيلَةِ النُّطْقِيَّةِ أَوْ الفِعْلِيَّةِ الَّتِي يُؤَدِّي بِهَا المَعْنَى الَّذِي يُرِيدُ، وَهَذَا يَلْفِتُنَا إِلَى أَهَمِيَّةِ أَنْ نَتَعَلَّمَ الكَلِمَاتِ الطَّيِّبَةِ الَّتِي تُؤَدَّى بِهَا المَعَانِي المُخْتَلِفَةُ وَنُكْثِرَ مِنْ الأَمْثِلَةِ وَنَقْتَدِي بِأَهْلِ الكَمَالِ فِي البَابِ.

المُوَازَنَةُ بَيْنَ الشِّدَّةِ وَاللِّينِ مِنْ أُصُولِ تَرْبِيَةِ الخَلْقِ:

وَلَا شَكَّ أَنَّ المُوَازَنَةَ بَيْنَ الشِّدَّةِ وَاللِّينِ وَالعُنْفِ وَالرِّفْقِ وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ أَصْلٌ مِنْ أَهَمِّ أُصُولِ تَرْبِيَةِ المُكَلَّفِينَ، سَوَاءً عَلَى مُسْتَوَى النَّفْسِ أَوْ عَلَى مُسْتَوَى الاجْتِمَاعِ، وَمَنْ رَامَ التَّرْبِيَةَ بِمُجَرَّدِ الرِّفْقِ وَاللِّينِ مُطْلَقًا وَدَائِمًا وَأَبَدًا وَأَنْكَرَ اسْتِعْمَالَ بَعْضِ الشِّدَّةِ فِي مَحِلِّهَا، وَكَذَا مَنْ رَامَ الإِصْلَاحَ بِالرِّفْقِ وَاللِّينِ وَحْدَهُ مُطْلَقًا وَدَائِمًا وَأَبَدًا وَأَنْكَرَ اسْتِعْمَالَ الشِّدَّةِ وَالعُنْفِ فِي مَحِلِّهِمَا، فَإِنَّهُ عَرَفَ شَيْئًا وَغَابَتْ عَنْهُ أَشْيَاءُ، وَهُوَ حَرِيٌّ بِوَصْفِ الجَهْلِ وَالنَّقْصِ!.

وَأَمَّا الزَّنَادِقَةُ الوَاصِفُونَ لِلشَّرِيعَةِ بِالعُنْفِ اسْتِهْزَاءً وَاحْتِقَارًا وَازْدِرَاءً، لِأَنَّهَا



تَأْمُرُ بِقَطْعِ يَدِ السَّارِقِ بِشُرُوطِهِ، وَتَقْتُلُ القَاتِلَ قِصَاصًا، وَتَرْجُمُ الزَّانِي المُحْصَنَ وَتَجْلِدُ الزَّانِي غَيْرَ المُحْصَنِ، وَنَحْوُ ذَلِكَ مِنَ الحُدُودِ، فَإِنَّهُمْ سِفْلَةٌ مُتَمَرِّدُونَ عَلَى اللهِ تَعَالَى، وَلَسْنَا نُطِيلُ هُنَا بِالكَلَامِ عَلَيْهِمْ، فَقَدْ تَجَاوَزَهُمُ التَّيَّارُ، وَالحَمْدُ للهِ، ﴿ وَقُلْ جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ ۚ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإِسْرَاء:٨١]، وَقَدْ [قَالَ][1] الحُكَمَاءُ:

فَقَسَا لِيَزْدَجِرُوا وَمَنْ يَكُ حَازِمًا * فَلْيَقْسُ أَحْيَانًا عَلَى مَنْ يَرْحَمُ[2]

فِي أَضْوَاءِ البَيَانِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ الآيَةَ [المَائِدَة:٥٤]: «أَخْبَرَ تَعَالَى الْمُؤْمِنِينَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّهُمْ إِنِ ارْتَدَّ بَعْضُهُمْ فَإِنَّ اللهَ يَأْتِي عِوَضًا عَنْ ذَلِكَ الْمُرْتَدِّ بِقَوْمٍ مِنْ صِفَاتِهِمُ الذُّلُّ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَالتَّوَاضُعُ لَهُمْ، وَلِينُ الْجَانِبِ، وَالْقَسْوَةُ وَالشِّدَّةُ عَلَى الْكَافِرِينَ، وَهَذَا مِنْ كَمَالِ صِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَبِهَذَا أَمَرَ اللهُ نَبِيَّهُ ﷺ فَأَمَرَهُ بِلِينِ الْجَانِبِ لِلْمُؤْمِنِينَ،

---

(١) أَوْرَدَهَا الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ– فِي الأَصْلِ بِلَفْظِ «قَالَتْ الحُكَمَاءُ»، وَالأَصْلُ أَنَّ كَلِمَةَ الحُكَمَاءِ هِيَ جَمْعُ تَكْسِيرٍ يَجْرِي عَلَيْهَا التَّذْكِيرُ وَالتَّأْنِيثُ، فَمِنْ جِهَةِ اللُّغَةِ قَوْلُنَا «قَالَتْ الحُكَمَاءُ وَالعُلَمَاءُ» صَحِيحٌ وَكَذَا «قَالَ الحُكَمَاءُ وَالعُلَمَاءُ»، غَيْرَ أَنَّ التَّذْكِيرَ أَوْلَى لِلتَّعْظِيمِ وَلِغَلَبَةِ جِنْسِ الذُّكُورِ عَلَى الكَلِمَةِ مَوْضُوعِ الجَمْعِ.

(٢) بَيْتٌ لِلشَّاعِرِ أَبِي تَمَّامٍ حَبِيبِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الحَارِثِ الطَّائِيّ (١٨٨/ ٢٣١هـ–٧٨٨/ ٨٤٥م).

بِقَوْلِـهِ: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الحِجْـرِ]، وَقَوْلِـهِ: ﴿وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢١٥﴾﴾ [الشُّعَرَاءِ]، وَأَمَرَهُ بِالْقَسْوَةِ عَلَى غَيْرِهِمْ بِقَوْلِهِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾ [التَّوْبَةِ:٧٣]، وَأَثْنَى تَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ بِاللِّينِ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ الْآيَةَ [آلِ عِمْرَانَ:١٥٩]، وَصَرَّحَ بِأَنَّ ذَلِكَ الْمَذْكُورَ مِنَ اللِّينِ لِلْمُؤْمِنِينَ، وَالشِّدَّةِ عَلَى الْكَافِرِينَ، مِنْ صِفَاتِ الرَّسُولِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، بِقَوْلِهِ: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفَتْحِ:٢٩] ... وَيُفْهَمُ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَلِينَ إِلَّا فِي الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ لِلِّينِ، وَأَلَّا يَشْتَدَّ إِلَّا فِي الْوَقْتِ الْمُنَاسِبِ لِلشِّدَّةِ، لِأَنَّ اللِّينَ فِي مَحَلِّ الشِّدَّةِ ضَعْفٌ، وَخَوَرٌ، وَالشِّدَّةَ فِي مَحَلِّ اللِّينِ حُمْقٌ، وَخَرَقٌ، وَقَدْ قَالَ أَبُو الطَّيِّبِ الْمُتَنَبِّي:

إِذَا قِيلَ حِلْمٌ قُلْ فَلِلْحِلْمِ مَوْضِعٌ * وَحِلْمُ الْفَتَى فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ جَهْلُ»(١)

وَفِي التَّحْرِيرِ وَالتَّنْوِيرِ: «وَمَعْنَى اتِّبَاعِ مُحَمَّدٍ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ الْوَاقِعِ فِي كَثِيرٍ مِنْ آيَاتِ الْقُرْآنِ أَنَّ دِينَ الْإِسْلَامِ بُنِيَ عَلَى أُصُولِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ، وَهِيَ أُصُولُ الْفِطْرَةِ، وَالتَّوَسُّطُ بَيْنَ الشِّدَّةِ وَاللِّينِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي ٱلدِّينِ

(١) أَضْوَاءُ البَيَانِ فِي إِيضَاحِ القُرْآنِ بِالقُرْآنِ (٢/ ١٣٦-١٣٧) [المَائِدَةِ:٥٤].



مِنْ حَرَجٍۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الحَجِّ:٧٨]»(١).

وَسُورَةُ النُّورِ فِي القُرْآنِ مِثَالٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَأَمَّلَ هَذَا الأَصْلَ فِي التَّرْبِيَةِ: «وَالمِحْوَرُ الَّذِي تَدُورُ عَلَيْهِ السُّورَةُ كُلُّهَا هُوَ مِحْوَرُ التَّرْبِيَةِ الَّتِي تَشْتَدُّ فِي وَسَائِلِهَا إِلَى دَرَجَةِ الحُدُودِ، وَتَرِقُّ إِلَى دَرَجَةِ اللَّمَسَاتِ الوُجْدَانِيَّةِ الرَّفِيقَةِ، الَّتِي تَصِلُ القَلْبَ بِنُورِ اللهِ وَبِآيَاتِهِ المَبْثُوثَةِ فِي تَضَاعِيفِ الكَوْنِ وَثَنَايَا الحَيَاةِ، وَالهَدَفُ وَاحِدٌ فِي الشِّدَّةِ وَاللِّينِ، هُوَ تَرْبِيَةُ الضَّمَائِرِ، وَاسْتِجَاشَةُ المَشَاعِرِ، وَرَفْعُ المَقَايِيسِ الأَخْلَاقِيَّةِ لِلحَيَاةِ، حَتَّى تَشِفَّ وَتَرِفَّ، وَتَتَّصِلَ بِنُورِ اللهِ، وَتَتَدَاخَلَ الآدَابُ النَّفْسِيَّةُ الفَرْدِيَّةُ، وَآدَابُ البَيْتِ وَالأُسْرَةِ، وَآدَابُ الجَمَاعَةِ وَالقِيَادَةِ، بِوَصْفِهَا نَابِعَةً كُلَّهَا مِنْ مَعِينٍ وَاحِدٍ هُوَ العَقِيدَةُ فِي اللهِ، مُتَّصِلَةً كُلَّهَا بِنُورٍ وَاحِدٍ هُوَ نُورُ اللهِ، وَهِيَ فِي تَصْمِيمِهَا نُورٌ وَشَفَافِيَةٌ، وَإِشْرَاقٌ وَطَهَارَةٌ، تَرْبِيَةٌ عَنَاصِرُهَا مِنْ مَصْدَرِ النُّورِ الأَوَّلِ فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، نُورُ اللهِ الَّذِي أَشْرَقَتْ بِهِ الظُّلُمَاتُ، فِي السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ، وَالقُلُوبِ وَالضَّمَائِرِ، وَالنُّفُوسِ وَالأَرْوَاحِ»(٢)، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

---

(١) التَّحْرِيرُ وَالتَّنْوِيرُ (١٤/ ٣٢٠) [النَّحْلِ:١٢٣].

(٢) فِي ظِلَالِ القُرْآنِ (٤/ ٢٤٨٦) [النُّورِ:١-٢٦].

العُنْفُ وَالجِهَادُ:

هَلْ الجِهَادُ عُنْفٌ؟ وَهَلْ يَصِحُّ تَسْمِيَتُهُ عُنْفًا؟

الجِهَادُ شَرِيعَةٌ مِنْ شَرَائِعِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، جَاءَ بِهَا دِينُ الإِسْلَامِ، كَمَا كَانَتْ مَشْرُوعَةً فِي شَرَائِعِ بَعْضِ الأَنْبِيَاءِ السَّابِقِينَ كَمُوسَى وَمَنْ بَعْدَهُ مِنْ أَنْبِيَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ، كَيُوشَعِ بْنِ نُونَ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَغَيْرِهِمْ.

قَالَ بَعْضُ العُلَمَاءِ: إِنَّ بَدْءِ تَشْرِيعِ الجِهَادِ كَانَ فِي شَرِيعَةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ هَلَاكِ فِرْعَوْنَ، وَاسْتَنْبَطُوهُ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي سُورَةِ القَصَصِ: ﴿ **وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ ٱلْأُولَىٰ بَصَآئِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٤٣﴾** ﴾ [القَصَصِ]. وَقَوْلِهِ فِي سُورَةِ المُؤْمِنُونَ: ﴿ **وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ لَعَلَّهُمْ يَهْتَدُونَ ﴿٤٩﴾** ﴾ [المُؤْمِنُونَ]، وَذَلِكَ بَعْدَ ذِكْرِ إِهْلَاكِ الأُمَمِ المُكَذِّبَةِ فِي المَوْضِعَيْنِ. قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: «يَعْنِي أَنَّهُ بَعْدَ إِنْزَالِ التَّوْرَاةِ لَمْ يُعَذِّبْ أُمَّةً بِعَامَّةٍ بَلْ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يُقَاتِلُوا أَعْدَاءَ اللهِ مِنَ المُشْرِكِينَ»[1].

قَالَ الشَّيْخُ السَّعْدِيُّ: «مَرَّ عَلَيَّ مُنْذُ زَمَانٍ طَوِيلٍ كَلَامٌ لِبَعْضِ العُلَمَاءِ لَا يَحْضُرُنِي الآنَ اسْمُهُ، وَهُوَ أَنَّهُ بَعْدَ بَعْثِ مُوسَى وَنُزُولِ التَّوْرَاةِ، رَفَعَ اللهُ

---

(١) تَفْسِيرُ القُرْآنِ العَظِيمِ (٦/ ٢١٥) [القَصَصِ:٤٣].



العَـذَابَ عَـنْ الأُمَـمِ، أيْ: عَـذَابَ الاسْتِئْـصَالِ، وَشَـرَعَ لِلمُكَـذِّبِينَ المُعَانِـدِينَ الجِهَادَ، وَلَمْ أدْرِ مِنْ أيْنَ أَخَذَهُ، فَلَمَّا تَدَبَّرْتُ هَذِهِ الآيَاتِ، مَعَ الآيَاتِ الَّتِي فِي صُورَةِ القَصَصِ، تَبَيَّنَ لِي وَجْهُهُ، أَمَّا هَذِهِ الآيَاتُ، فَلأنَّ اللهَ ذَكَرَ الأُمَمَ المُهْلَكَةَ المُتَتَابِعَةَ عَلَى الهَلَاكِ، ثُمَّ أخْبَرَ أَنَّهُ أرْسَلَ مُوسَى بَعْدَهُمْ، وَأنْزَلَ عَلَيْهِ التَّوْرَاةَ فِيهَا الهِدَايَةُ لِلنَّاسِ، وَلَا يَرِدُ عَلَى هَذَا إهْلَاكُ فِرْعَوْنَ، فَإنَّهُ قَبْلَ نُزُولِ التَّوْرَاةِ، وَأمَّا الآيَاتُ الَّتِي فِي سُورَةِ القَصَصِ فَهِيَ صَرِيحَةٌ جِدًّا، فَإنَّهُ لَمَّا ذَكَرَ هَلَاكَ فِرْعَوْنَ قَالَ: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ ٱلْأُولَىٰ بَصَآئِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [القَصَصِ]، فَهَذَا صَرِيحٌ أَنَّهُ آتَاهُ الكِتَابَ بَعْدَ هَلَاكِ الأُمَمِ البَاغِيَةِ، وَأخْبَرَ أنَّهُ أنْزَلَهُ بَصَائِرَ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةً، وَلَعَلَّ مِنْ هَذَا مَا ذَكَرَ اللهُ فِي سُورَةِ يُونُسَ مِنْ قَوْلِهِ: ﴿ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِۦ ﴾ [يُونُسَ:٧٤] أيْ: مِنْ بَعْدِ نُوحَ ﴿ رُسُلًا إِلَىٰ قَوْمِهِمْ فَجَآءُوهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا كَانُواْ لِيُؤْمِنُواْ بِمَا كَذَّبُواْ بِهِۦ مِن قَبْلُ ۚ كَذَٰلِكَ نَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٧٤﴾ ثُمَّ بَعَثْنَا مِنۢ بَعْدِهِم مُّوسَىٰ ﴾ الآيَاتِ [يُونُسَ:٧٤-٧٥]، وَاللهُ أعْلَمُ»[1]. وَقَالَ عِنْدَ آيَاتِ القَصَصِ: «﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ ﴾ وَهُوَ التَّوْرَاةُ ﴿ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ ٱلْأُولَىٰ ﴾ [القَصَصِ:٤٣] الَّذِينَ كَانَ خَاتِمَتُهُمْ فِي الإهْلَاكِ العَامِّ، فِرْعَوْنُ وَجُنُودُهُ. وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ بَعْدَ نُزُولِ التَّوْرَاةِ انْقَطَعَ الهَلَاكُ العَامُّ،

---

(١) تَيْسِيرُ الكَرِيمِ الرَّحْمَنِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ المَنَّانِ (٥٢٢) [المُؤْمِنُون:٤٥-٤٩].

وَشُرِعَ جِهَادُ الكُفَّارِ بِالسَّيْفِ»(١).

وَفِي نَظْمِ الدُّرَرِ لِلبِقَاعِيِّ: «وَلَمَّا كَانَ حُكْمُ التَّوْرَاةِ لَا يَسْتَغْرِقُ الزَّمَانَ الآتِي أُدْخِلَ الجَارُّ، فَقَالَ: ﴿مِنۢ بَعۡدِ مَا﴾ إِشَارَةً إِلَى أَنَّ إِيتَاءَهَا إِنَّمَا هُوَ فِي مُدَّةٍ مِنْ الزَّمَانِ ثُمَّ يَنْسَخُهَا سُبْحَانَهُ بِمَا يَشَاءُ مِنْ أَمْرِهِ ﴿أَهۡلَكۡنَا﴾ أَيْ بِعَظَمَتِنَا ﴿ٱلۡقُرُونَ ٱلۡأُولَىٰ﴾ أَيْ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ إِلَى قَوْمِ فِرْعَوْنَ، وَوَقَّتَهَا بِالهَلَاكِ إِشَارَةً إِلَى أَنَّهُ لَا يَعُمُّ أُمَّةً مِنْ الأُمَمِ بِالهَلَاكِ بَعْدَ إِنْزَالِهَا تَشْرِيفًا لَهَا وَلِمَنْ أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ وَأُوصِلَتْ إِلَيْهِ»(٢).

وَهَذَا الانْتِزَاعُ دَقِيقٌ لَطِيفٌ، بَيْدَ أَنَّ الَّذِي شَجَّعَ عَلَيْهِ وَسَاعَدَ أَمْرَانِ:

- **الأَوَّلُ:** أَنَّهُ مَعْرُوفٌ وَثَابِتٌ تَارِيخِيًّا بِشَهَادَةِ القُرْآنِ العَظِيمِ وَالسُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ أَنَّ الجِهَادَ كَانَ مَشْرُوعًا فِي شَرَائِعِ بَعْضِ أَنْبِيَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى، فَفِي القُرْآنِ مَثَلًا قِصَّةُ ﴿ٱلۡمَلَإِ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعۡدِ مُوسَىٰٓ إِذۡ قَالُواْ لِنَبِيّٖ لَّهُمُ ٱبۡعَثۡ لَنَا مَلِكٗا نُّقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ﴾ [البَقَرَةِ:٢٤٦] الآيَاتِ مِنْ سُورَةِ البَقَرَةِ، وَفِي السُّنَّةِ ذِكْرُ قِتَالِ يُوشَعَ بْنِ نُونَ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ.
- **وَالثَّانِي مَعْنَوِيٌّ وَهُوَ:** أَنَّ الجِهَادَ لِأَعْدَاءِ اللهِ الصَّادِّينَ عَنْ دَعْوَتِهِ المُكَذِّبِينَ

---

(١) المَصْدَرُ السَّابِقُ (٦١٧) [القَصَصِ:٤٣].

(٢) نَظْمُ الدُّرَرِ فِي تَنَاسُبِ الآيَاتِ وَالسُّوَرِ (١٤/ ٣٠١) [القَصَصِ:٤٢-٤٣].



لِرُسلِهِ هُوَ كَالبَدَلِ لِعَذَابِ الاسْتِئْصَالِ الَّذِي كَانَ يَأْخُذُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ الأُمَمَ المُكَذِّبَةَ قَبْلَ ذَلِكَ وَهُوَ الَّذِي إِلَيْهِ الإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ ﴿مِنۢ بَعْدِ مَآ أَهْلَكْنَا ٱلْقُرُونَ ٱلْأُولَىٰ﴾ [القَصَصِ:٤٣]، كَمَا فَهِمَهُ العُلَمَاءُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

ثُمَّ المَعْرُوفُ المَشْهُورُ تَارِيخِيًّا أَيْضًا أَنَّهُ لَمْ تُعَذَّبْ أُمَّةٌ بَعْدَ مُوسَى عَذَابَ اسْتِئْصَالٍ وَبِسَنَةٍ عَامَّةٍ!. كَمَا قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ فِي تَفْسِيرِهِ فِي سُورَةِ يَاسِينَ: «وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو سَعِيدٍ الخُدْرِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ السَّلَفِ أَنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَعْدَ إِنْزَالِهِ التَّوْرَاةَ، لَمْ يُهْلِكْ أُمَّةً مِنْ الأُمَمِ عَنْ آخِرِهِمْ بِعَذَابٍ يَبْعَثُهُ عَلَيْهِمْ»[1]. وَإِنْ نَظَرَ فِيهِ القَاسِمِيّ فِي مَحَاسِنِ التَّأْوِيلِ فَقَالَ: «وَمَا ذَكَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ مِنْ وُقُوفِ عَذَابِ الاسْتِئْصَالِ بَعْدَ نُزُولِ التَّوْرَاةِ يَحْتَاجُ إِلَى قَاطِعٍ، وَإِلَّا فَقَدْ خَرِبَتْ كَثِيرٌ مِنْ البِلَادِ الأَثِيمَةِ [بَعْدَهَا] وَتَدَمَّرَتْ بِتَسْلِيطِ اللهِ مَنْ شَاءَ عَلَيْهَا»[2]. فَفِي كَلَامِهِ نَظَرٌ، وَالَّذِي ذَكَرَهُ السَّلَفُ وَابْنُ كَثِيرٍ أَوْجَهُ، وَلَسْنَا نَحْتَاجُ إِلَى قَاطِعٍ بَلْ المَقَامُ مَقَامُ غَلَبَةِ الظَّنِّ، وَخَرَابُ كَثِيرٍ مِنْ البِلَادِ الأَثِيمَةِ وَدَمَارُهَا بِتَسْلِيطِ اللهِ مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ عَلَى مَنْ شَاءَ لَيْسَ مِمَّا نَحْنُ فِيهِ فِي الغَالِبِ.

وَبَعْضُ خُصُومِ المُجَاهِدِينَ، وَأَعْدَاءُ الجِهَادِ مِنْ مُنَافِقِي وَزَنَادِقَةِ هَذِهِ الأُمَّةِ وَأَوْلِيَاؤُهُمْ الكُفَّارُ الأَصْلِيُّونَ يُسَمُّونَ الجِهَادَ عُنْفًا، وَيَنْبِزُونَ المُجَاهِدِينَ

(١) تَفْسِيرُ القُرْآنِ العَظِيمِ (٦/ ٥٠٩) [يس:٢٦-٢٩].

(٢) مَحَاسِنُ التَّأْوِيلِ (٨/ ١٨١) [يس:٢٩].

بِالعُنْفِ وَالتَّشَدُّدِ كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ، وَهَذَا مِنْ ظُلْمِهِمْ وَجَهْلِهِمْ وَعِنَادِهِمْ لِلحَقِّ وَطُغْيَانِهِمْ، فَإِنَّ الجِهَادَ شَرِيعَةٌ شَرَعَهَا اللهُ وَعَظَّمَ قَدْرَهَا، فَاللهُ يُحِبُّهَا وَيَأْمُرُ بِهَا وَيَفْرَحُ بِهَا وَبِأَهْلِهَا وَيَرْضَى عَنْهُمْ وَيَرْفَعُ دَرَجَتَهُمْ فِي أَعْلَى الدَّرَجَاتِ، وَاللهُ هُوَ الرَّبُّ الرَّحِيمُ الرَّؤُوفُ البَرُّ الكَرِيمُ الحَنَّانُ المَنَّانُ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ وَخَيْرُ الرَّاحِمِينَ، وَهُوَ أَيْضًا العَزِيزُ الجَبَّارُ المُتَكَبِّرُ القَوِيُّ المَتِينُ وَالقَهَّارُ القَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ المُنْتَقِمُ مِنْ الظَّالِمِينَ، لَهُ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى وَالصِّفَاتُ العُلَا سُبْحَانَهُ وَبِحَمْدِهِ لَا نُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْهِ، هُوَ كَمَا أَثْنَى عَلَى نَفْسِهِ عَزَّ وَجَلَّ.

وَبِالتَّالِي فَالجِهَادُ، حَيْثُ كَانَ جِهَادًا حَقًّا، فَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ الرَّحْمَةِ، وَهُوَ خَيْرٌ لِلخَلْقِ، وَصَلَاحٌ وَإِصْلَاحٌ فِي الأَرْضِ، وَلَيْسَ فَسَادًا. هَذَا لَا شَكَّ فِيهِ وَلَا رَيْبَ، وَمَنْ يَرْتَابُ فِي هَذَا فَإِنْ كَانَ مِنْ الكُفَّارِ فَلَا غَرَابَةَ فِيهِ، فَإِنَّ الكَافِرَ عَنْ الفَهْمِ لِدِينِ اللهِ بِمَعْزَلٍ، وَإِنْ كَانَ مِمَّنْ يَنْتَسِبُ إِلَى الإِسْلَامِ فَفِيهِ نِفَاقٌ وَشَكٌّ، فَعَلَيْهِ أَنْ يُبَادِرَ بِالتَّوْبَةِ وَتَصْحِيحِ إِيمَانِهِ، وَمُدَاوَاةِ نَفْسِهِ المَرِيضَةِ بِالعِلْمِ النَّافِعِ وَالهُدَى وَالنُّورِ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ مُحَمَّدًا ﷺ، وَلْيَصْدُقْ مَعَ اللهِ، وَلْيُخْلِصْ فِي طَلَبِ الهِدَايَةِ وَالبَحْثِ عَنْ الحَقِّ، فَإِنْ فَعَلَ فَإِنَّ اللهَ يَهْدِيهِ وَيُوَفِّقُهُ وَيَشْرَحُ صَدْرَهُ. فَالجِهَادُ فَرِيضَةٌ مِنْ فَرَائِضِ اللهِ تَعَالَى، وَفَرَائِضُ اللهِ تَعَالَى وَشَرَائِعُهُ كُلُّهَا حَقٌّ وَعَدْلٌ وَصَلَاحٌ وَإِحْسَانٌ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ **وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا** ﴾ [الأَنْعَامِ:١١٥].



وَلَا شَكَّ أَنَّ الجِهَادَ عُنْفٌ وَشِدَّةٌ وَغِلْظَةٌ فِي مَحِلِّهِ لِلْمُسْتَحِقِّينَ مِنَ الكَفَرَةِ وَأَمْثَالِهِمْ مِمَّنْ يُجَاهَدُونَ، فَهُوَ إِذًا عُنْفٌ مَحْمُودٌ مَأْمُورٌ بِهِ مِنْ قِبَلِ رَبِّنَا وَخَالِقِنَا عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي لَهُ الحِكْمَةُ التَّامَّةُ وَالرَّحْمَةُ التَّامَّةُ وَالكَمَالُ وَالجَمَالُ وَالجَلَالُ سُبْحَانَهُ. وَهُوَ إِذًا مِمَّا ذَكَرْنَا مِنْ وَضْعِ الرَّحْمَةِ وَالرِّفْقِ وَاللِّينِ فِي مَحِلِّهِ، وَالشِّدَّةِ وَالغِلْظَةِ وَالعُنْفِ فِي مَحِلِّهِ، وَهُوَ مُقْتَضَى العَدْلِ وَمُقْتَضَى الحِكْمَةِ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

وَإِنْ شِئْتَ فَقُلْ: هُوَ عُنْفٌ شَرَعَهُ اللهُ وَأَحَبَّهُ وَرَضِيَهُ وَأَمَرَ بِهِ، فَالعُنْفُ وَالشِّدَّةُ لَيْسَ مَذْمُومًا بِإِطْلَاقٍ، فِي كُلِّ حِينٍ وَفِي كُلِّ مَوْضِعٍ، كَمَا كَرَّرْنَا، بَلْ إِنَّمَا يُذَمُّ حِينَ يَكُونُ فِي غَيْرِ مَحِلِّهِ، وَحَيْثُ يُمْكِنُ تَحْصِيلُ المَقْصُودِ بِالرِّفْقِ وَاللِّينِ.

لَكِنْ قَدْ أَشَرْنَا فِيمَا مَرَّ أَنَّ لَفْظَ العُنْفِ فِي عُرْفِ اللُّغَةِ وَاسْتِعْمَالِ الشَّرْعِ خُصَّ بِمَا كَانَ مِنْهُ مَذْمُومًا وَهُوَ المَوْضُوعُ فِي غَيْرِ مَحِلِّهِ أَوْ الزَّائِدُ عَلَى قَدْرِ الحَاجَةِ وَالصَّلَاحِ، فَالوَصْفُ بِـ «العُنْفِ» يَتَضَمَّنُ تَلْمِيحًا إِلَى ذَمِّ مَوْصُوفِهِ، وَلِهَذَا لَا يَجُوزُ تَسْمِيَةُ الجِهَادِ عُنْفًا إِلَّا عَلَى سَبِيلِ التَّبْيِينِ وَالتَّوْضِيحِ لِلمَعَانِي وَأُصُولِهَا عَلَى نَحْوِ مَا كَتَبْنَا فِي هَذِهِ الأَسْطُرِ مَثَلًا، وَأَمَّا الَّذِينَ يَنْعِتُونَ الجِهَادَ الحَقَّ المَشْرُوعَ بِالعُنْفِ مِنْ أَعْدَاءِ الجِهَادِ وَخُصُومِهِ وَمِنْ ضُلَّالِ وَمُنْحَرِفِي هَذِهِ الأُمَّةِ وَالمَهْزُومِينَ مِمَّنْ يُسَمَّوْنَ بِالمُفَكِّرِينَ وَالمُثَقَّفِينَ أَوْ العُلَمَاءِ فَهَؤُلَاءِ

فِي أَحْسَنِ أَحْوَالِهِمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ، وَفِي بَعْضِهَا هُمْ قَوْمٌ مُسْرِفُونَ، وَهُمْ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ!!.

وَبِالجُمْلَةِ فَالَّذِينَ يُسَمُّونَ الجِهَادَ عُنْفًا مَا أَبْعَدُهُمْ عَنْ حَقِيقَةِ الدِّينِ، لَكِنْ عَلَيْنَا أَنْ نَكُونَ حَذِرِينَ فِي الحُكْمِ عَلَى هَؤُلَاءِ المُسَمِّينَ لِلجِهَادِ عُنْفًا مِنْ أَهْلِ مِلَّتِنَا، فَإِنَّ بَعْضَهُمْ قَدْ يَتَظَاهَرُ بِذَلِكَ أَمَامَ النَّاسِ مِنْ بَابِ السِّيَاسَةِ وَالدِّيبْلُومَاسِيَّةِ، وَظُرُوفُهُ تَضْطَرُّهُ لِبَعْضِ ذَلِكَ، أَوْ بِتَعْبِيرٍ أَدَقَّ هُوَ يَرَى أَنَّ ظُرُوفَهُ تَضْطَرُّهُ إِلَى بَعْضِ ذَلِكَ، وَبَعْضُهُمْ قَدْ يَكُونُ مَعْذُورًا نَتِيجَةً لِلخَوْفِ الَّذِي يَعِيشُهُ وَالاضْطِهَادِ فِي ظِلِّ الأَنْظِمَةِ البُولِيسِيَّةِ الَّتِي تَحْكُمُ بِلَادَنَا الإِسْلَامِيَّةَ، وَلَا نُرِيدُ أَنْ نَظْلِمَ أَحَدًا، فَنَحْنُ نَعْرِفُ أَعْذَارَ النَّاسِ فِي الجُمْلَةِ، وَقَدْ نَعْرِفُ بَعْضَ المَعْذُورِينَ عَلَى التَّفْصِيلِ وَنَعْرِفُ حَالَهُمْ. إِنَّمَا هُنَا نَحْنُ نَتَكَلَّمُ عَنْ الأَفْكَارِ، وَكُلُّ امْرِئٍ حَسِيبُ نَفْسِهِ، وَكُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ، وَالإِنْسَانُ عَلَى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ، وَالَّذِي يُحَاوِلُ خِدَاعَ النَّاسِ قَدْ يَخْدَعُهُمْ، وَلَكِنَّهُ لَا يَخْدَعِ اللهَ!.

وَنُكْمِلُ الصُّورَةَ، فَالجِهَادُ شُرِعَ لِلحَاجَةِ الضَّرُورِيَّةِ لِحِفْظِ الدِّينِ وَصَلَاحِ الاجْتِمَاعِ البَشَرِيِّ وَهِيَ سُنَّةُ التَّدَافُعِ المُعَبَّرُ عَنْهَا فِي القُرْآنِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ﴾ [البَقَرَة:٢٥١].

وَقَدْ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ إِنَّ الجِهَادَ هُوَ مَشْرُوعٌ مِنْ بَابِ الضَّرُورَةِ، بِمَعْنَى أَنَّهُ لَوْ أَسْلَمَ النَّاسُ فَلَا حَاجَةَ إِلَى الجِهَادِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ مَنْ يَصُدُّ عَنْ الدَّعْوَةِ لَمَا



شُرِعَ الجِهَادُ. فَنَقُولُ: لَا بَأْسَ، فَلْيَكُنْ، لَكِنْ لَمَّا كَانَتْ هَذِهِ الضَّرُورَةُ لَازِمَةً دَائِمَةً وَلَا يَنْفَكُّ عَنْهَا الاجْتِمَاعُ الإِنْسَانِيّ، كَانَتْ فَرِيضَةُ الجِهَادِ بِهَذِهِ المَنْزِلَةِ فِي الشَّرِيعَةِ، فَرِيضَةً دَائِمَةً مُسْتَمِرَّةً مُرَغَّبًا فِي القِيَامِ بِهَا أَيَّمَا تَرْغِيبٍ وَمَمْدُوحَةً أَيَّمَا مَدْحٍ، فَكَأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ عَنْ ضَرُورَةٍ، وَإِنَّمَا هِيَ تَصَرُّفٌ أَصْلِيٌّ، إِذْ لَا يُتَصَوَّرُ أَنْ يُسْلِمَ النَّاسُ كُلُّهُمْ وَيَخْضَعُوا لِلعِلْمِ وَالهُدَى وَالدِّينِ، وَلَا أَنْ تَخْلُو الأَرْضُ مِنْ أَهْلِ الصَّدِّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ، وَللهِ الحُجَّةُ البَالِغَةُ. [قَالَ تَعَالَى:] ﴿**وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُواْ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُواْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ**﴾ [البَقَرَة:٢٥٣].

تَوْضِيحُهُ أَنَّ الجِهَادَ حَقِيقَتُهُ القِتَالُ وَالقَتْلُ، وَقَتْلُ النُّفُوسِ لَيْسَ مَقْصُودًا بِالقَصْدِ الأَوَّلِ - القَصْدِ الأَصْلِيِّ الأَسَاسِيِّ - لِبَعْثَةِ الرَّسُولِ وَإِنْزَالِ الكُتُبِ مِنَ اللهِ تَعَالَى، فَإِنَّ اللهَ بَعَثَ الرُّسُلَ وَأَنْزَلَ الكُتُبَ لِهِدَايَةِ الخَلْقِ لَا لِقَتْلِهِمْ، نَعَمْ هَذَا صَحِيحٌ بِاعْتِبَارِ القَصْدِ الأَوَّلِ، وَإِنَّمَا لَمَّا كَانَ فِي عِلْمِ اللَّطِيفِ الخَبِيرِ أَنَّ بَعْضَ النُّفُوسِ لَا يَنْفَعُ مَعَهَا هَذَا، وَلَا تَرْفَعُ رَأْسًا بِالرُّسُلِ وَلَا بِالكُتُبِ، بَلْ تَقِفُ ضِدًّا لَهَا وَحَرْبًا عَلَيْهَا، وَأَنَّهَا لَا يُمْكِنُ صَلَاحُهَا بِالكَلِمَةِ الهَادِيَةِ وَبِالدِّلَالَةِ لِعَدَمِ القَابِلِيَّةِ، وَأَنَّ فِي إِزَالَتِهَا صَلَاحُ النَّوْعِ البَشَرِيِّ وَصَلَاحُ الأَرْضِ، شَرَعَ الجِهَادُ - القِتَالُ وَالقَتْلُ - وَأَمَرَ بِهِ، وَابْتَلَى بِه خَلْقَهُ مُؤْمِنَهُمْ وَكَافِرَهُمْ، وَجَعَلَهُ مِنْ أَعْظَمِ دَلَائِلِ مَحَبَّتِهِ، وَفُرْقَانًا بَيْنَ أَوْلِيَائِهِ وَأَعْدَائِهِ، وَمِنْ أَعْظَمِ مَا يُجَازِي عَلَيْهِ الجَزَاءَ

الحَسَنَ، لِمَا فِيهِ مِنَ المَعَانِي البَاهِرَةِ الَّتِي خُلَاصَتُهَا بَذْلُ أغْلَى مَا يَمْلِكُ الإنْسَانُ وَهُوَ وُجُودُهُ وَمُهْجَتُهُ وَدَمُهُ وَرُوحُهُ فِي سَبِيلِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أيْ مِنْ أجْلِ دِينِهِ، فَقَتْلُ تِلْكَ النُّفُوسِ - مُسْتَحِقِّي القَتْلِ مِنْ الكُفَّارِ- هُوَ بِمَنْزِلَةِ قَطْعِ العُضْوِ المَرِيضِ التَّالِفِ الَّذِي لَا يُرْجَى بُرْؤُهُ مِنْ جِسْمِ الإنْسَانِ، وَالَّذِي لَوْ تُرِكَ وَلَمْ يُقْطَعْ لَأفْسَدَ بَقِيَّةَ الجِسْمِ وَأتَى الفَسَادُ عَلَيْهِ كُلِّهِ.

وَكَذَلِكَ وُقُوعُ القَتْلِ فِي المُجَاهِدِينَ المُؤْمِنِينَ هُوَ - إنْ شِئْتَ بِالنَّظَرِ إلَى الأصْلِ- مِنْ نَوْعِ «فَسَادٍ شُرِعَ لِمَنْعِ وُقُوعِ فَسَادٍ أعْظَمَ مِنْهُ»، فَهُوَ إذًا مِنْ بَابِ «ارْتِكَابِ أدْنَى المَفْسَدَتَيْنِ» اللَّتَيْنِ لَابُدَّ مِنْ وُقُوعِ إحْدَاهُمَا - مُتَعَارِضَتَانِ-، وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى «ارْتِكَابُ أخَفِّ الضَّرَرَيْنِ»، فَهَذِهِ هِيَ قَاعِدَةُ الجِهَادِ فِي الإسْلَامِ. وَحِينَئِذٍ فَلَا يُسَمَّى القَتْلُ لِلنُّفُوسِ - فِي الجِهَادِ- فَسَادًا، مَعَاذَ اللهِ!، وَإنَّمَا عَبَّرْنَا عَنْهُ بِذَلِكَ بِاعْتِبَارِ الأصْلِ، وَلِلشَّرْحِ وَتَقْرِيبِ المَسْألَةِ لِلفَهْمِ، فَإنَّهُ حِينَمَا أمَرَ اللهُ بِهِ كَانَ صَلَاحًا وَخَيْرًا، لِأنَّ فِعْلَ المَفْسَدَةِ حِينَئِذٍ - أيْ لِمَنْعِ وُقُوعِ المَفْسَدَةِ الكُبْرَى- لَا يَكُونُ فَسَادًا بَلْ يَصِيرُ هُوَ عَيْنُ الصَّلَاحِ وَالإصْلَاحِ، وَاللهُ عَزَّ وَجَلَّ يَأْمُرُ بِالعَدْلِ وَالإحْسَانِ وَالخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَالإصْلَاحِ وَلَا يَأْمُرُ بِالفَحْشَاءِ، وَلَا يُحِبُّ الفَسَادَ وَلَا يُحِبُّ المُفْسِدِينَ، سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَتَقَدَّسَ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.



تَسَاؤُلٌ جَرِيءٌ:

سَأَلَ بَعْضُ النَّاسِ: نُلَاحِظُ أَنَّ المُجَاهِدِينَ أَوْ «التَّيَّارِ الجِهَادِيّ» فِي الأُمَّةِ وَفِي شَبَابِ الصَّحْوَةِ وَفِي الحَرَكَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِيهِمْ مَيْلٌ إِلَى العُنْفِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنْ الطَّوَائِفِ الإِسْلَامِيَّةِ وَالتَّيَّارَاتِ الأُخْرَى، نُلَاحِظُ عِنْدَهُمْ قَسْوَةً وَشِدَّةً وَتَشَدُّدًا زَائِدًا وَأَكْثَرَ مِمَّا عِنْدَ غَيْرِهِمْ!، وَقَدْ يَتَمَادَى بِهِمْ هَذَا الخُلُقُ وَهَذَا الوَصْفُ إِلَى أَنْ يُفَضِّلُوا وَيَخْتَارُوا الخَيَارَاتِ القَاسِيَةَ وَالعَنِيفَةَ كَثِيرًا، وَيَتَصَرَّفُوا تَصَرُّفَاتٍ لَا إِنْسَانِيَّةَ أَحْيَانًا وَبَعِيدَةً عَنْ الرَّحْمَةِ!، فَمَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟.

وَالجَوَابُ: أَمَّا كَوْنُ الجِهَادُ وَ «التَّيَّارُ الجِهَادِيُّ» كَمَا سَمَّيْتَهُ، أَمْيَلُ إِلَى العُنْفِ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنْ الطَّوَائِفِ الإِسْلَامِيَّةِ وَالتَّيَّارَاتِ الأُخْرَى فِي الحَرَكَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فَهَذَا - إِنْ كَانَ- فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَادِيًّا مَفْهُومًا وَ «طَبِيعِيًّا» كَمَا يُقَالُ، فَإِنَّهُمْ يُمَارِسُونَ أَشْيَاءَ مِنْ جِنْسِ العُنْفِ وَالغِلْظَةِ وَهِيَ الحَرْبُ وَالقِتَالُ وَالقَتْلُ وَالذَّبْحُ وَإِطَارَةُ الرُّؤُوسِ وَإِرَاقَةُ الدِّمَاءِ وَنَثْرُ الأَشْلَاءِ وَالتَّفْجِيرُ وَالتَّدْمِيرُ، وَيُعَالِجُونَ الشِّدَّةَ وَالقَسْوَةَ فِي مُوَاجَهَةِ الأَعْدَاءِ، فَلَا عَجَبَ أَنْ يَرَاهُمْ غَيْرُهُمْ - لَا سِيَّمَا مِمَّنْ لَمْ يَعْرِفْ الخُشُونَةَ مِنْ أَهْلِ الرِّقَّةِ وَالنُّعُومَةِ وَمِمَّنْ نُشِّئُوا فِي الحِلْيَةِ وَالتَّرَفِ وَغَلَبَ عَلَيْهِمْ حُبُّ السَّلَامَةِ وَطَغَى عَلَيْهِمْ الوَهَنُ وَحُبُّ الدُّنْيَا وَكَرَاهِيَةُ القِتَالِ- عَنِيفِينَ ذَوِي غِلْظَةٍ، وَهُمْ فِي الحَقِيقَةِ وَفِي نَفْسِ الأَمْرِ رُبَّمَا كَانُوا أَرَقَّ قُلُوبًا مِنْهُ وَأَرْحَمَ وَأَشْفَقَ وَأَحَنَّ عَلَى الضَّعِيفِ!.

وَالحَاصِلُ أنَّ هَذَا الحُكْمَ غَيْرُ مَوْضُوعِيٍّ عَلَى الأغْلَبِ، فَإنْ سُلِّمَ أنَّ فِيهِ شَيْئًا مِنْ الصِّحَّةِ فَهُوَ مِنْ مُضَاعَفَاتِ هَذِهِ المُمَارَسَةِ أحْيَانًا، الَّتِي قَدْ تَقَعُ لِبَعْضِ النَّاسِ وَلَيْسَتْ لِلجَمِيعِ وَلَيْسَتْ غَالِبَةً، فَإنَّ الجِهَادَ كُلَّمَا كَانَ عَلَى الشَّرِيعَةِ حَقًّا وَصِدْقًا كَانَ أهْلُهُ مُنْضَبِطِينَ بِالشَّرْعِ ذَوِي دِينٍ مَتِينٍ وَتَقْوَى وَفِقْهٍ، جَامِعِينَ بَيْنَ العِلْمِ وَالجِهَادِ، وَتَقُودُهُمْ قِيَادَةٌ رَشِيدَةٌ، فَإنَّ أخْلَاقَهُمْ وَأمْزِجَتَهُمْ تَكُونُ مِنْ أعْدَلِ الأخْلَاقِ وَالأمْزِجَةِ وَخَيْرِهَا، وَلَا مُقَارَنَةَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ غَيْرِهِمْ البَتَّةَ![1].

وَلِذَلِكَ فَإنَّ مَا ذَكَرَهُ السَّائِلُ مِنْ أنَّهُ «قَدْ يَتَمَادَى بِهِمْ هَذَا الخُلُقُ وَهَذَا الوَصْفُ إلَى أنْ يُفَضِّلُوا وَيَخْتَارُوا الخَيَارَاتِ القَاسِيَةِ وَالعَنِيفَةِ كَثِيرًا، وَيَتَصَرَّفُوا تَصَرُّفَاتٍ لَا إنْسَانِيَّةٍ أحْيَانًا وبَعِيدَةً عَنْ الرَّحْمَةِ!»، فَإنَّهُ يُشِيرُ إلَى حَالَاتٍ وَقَعَ فِيهَا الخَلَلُ وَالانْحِرَافُ، فَهَذِهِ لَهَا أسْبَابٌ مُتَعَدِّدَةٌ، وَلَيْسَ مِنْهَا مُمَارَسَةُ الجِهَادِ، وَهَذَا يَحْصُلُ لِأهْلِ الجِهَادِ وَلِغَيْرِهِمْ، فَإنَّ مِنْ طَوَائِفِ النَّاسِ مِنْ الحَرَكَةِ الإسْلَامِيَّةِ وَعَوَامِّ أهْلِ القِبْلَةِ مَنْ هُوَ عَنِيفٌ جِدًّا وَقَاسٍ وَشَدِيدٌ بَلْ وَعُتُلٌّ جَبَّارٌ، دُونَ أنْ يَكُونَ مِنْ أهْلِ الحَرْبِ وَالقِتَالِ وَلَا انْتَمَى إلَى جِهَادٍ، وَقَدْ يَقْتَصِرُ عُنْفُهُ عَلَى اللَّفْظِ فِي مَوَاطِنَ لَا يَقْدِرُ فِيهَا عَلَى غَيْرِهِ، وَعَلَى صُوَرٍ مِنْ عُنْفِ المُعَامَلَةِ وَالأخْلَاقِ وَتَبَلُّدِ الإحْسَاسِ وَقِلَّةِ الرَّحْمَةِ أوْ انْعِدَامِهَا وَغَلَبَةِ

---

(١) قَدْ أرَدْنَا التَّعْلِيقَ بِزِيَادَاتٍ مُفِيدَةٍ فِي مَوْضُوعِ التَّسَاؤُلِ وَهُوَ «مَيْلُ الشَّبَابِ الجِهَادِيِّ إلَى الشِّدَّةِ بِعَامَّةٍ»، غَيْرَ أنَّنَا لَمَسْنَا فِي ذَلِكَ المَوْضُوعِ طُولًا وَاسْتِفَاضَةً، فَآثَرْنَا إيرَادَهُ فِي كُتَيِّبٍ مُنْفَصِلٍ، وَمَا عَلَيْكَ أخِي المُسْلِمَ إلَّا أنْ تُتَابِعَ إصْدَارَاتِ دَارِ النَّشْرِ إنْ شَاءَ اللهُ.



الأَنَانِيَةِ وَالشُّحِّ، فَلِمَ تَظْلِمُ الجِهَادَ وَأَهْلِهِ يَا فَتَى؟!. وَبِكُلِّ حَالٍ فَالحَقُّ يُقْبَلُ حَيْثُ هُوَ، وَالبَاطِلُ يُرَدُّ وَيُنْكَرُ مِمَّنْ كَانَ، فَاللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِمَّنْ يَسْتَمِعُونَ القَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولِئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمْ اللهُ، وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الأَلْبَابِ.



الحَلَقَةُ الثَّامِنَةُ

الحِكْمَةُ الثَّانِيَةُ:

قَوْلُهُ ﷺ: «**وَلَا تَلْتَفِتْ**»، قَالَ لَهُ: «**انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ وَلَا تَلْتَفِتْ**»، وَقَدْ ذَكَرْنَا رِوَايَةَ مُسْلِمٍ الَّتِي فِيهَا: «**امْشِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحِ اللهُ عَلَيْكَ**»، قَالَ -أيْ الصَّحَابِيّ رَاوِي الحَدِيثِ-: «**فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ، فَصَرَخَ: يَا رَسُولَ اللهِ! عَلَى مَاذَا أُقَاتِلِ النَّاسَ؟**...» الخ. وَفِي لَفْظٍ آخَرَ -عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ- قَالَ: «**قُمْ اذْهَبْ فَقَاتِلْ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحِ اللهُ عَلَيْكَ**. فَمَا قَفَّى -أيْ عِلِيٌّ ﷺ، أيْ رَجعَ لِيَسْأَلَهُ هَذَا السُّؤَالَ- كَرِهَ أنْ يَلْتَفِتَ، فَقَالَ: **يَا رَسُولَ اللهِ! عَلَى مَا أُقَاتِلُهُمْ؟ قَالَ: حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**...» الخ.

وَالمَقْصُودُ بِهَذَا النَّهْيِ عَنْ الالْتِفَاتِ تَأْكِيدُ الأمْرِ السَّابِقِ بِالنَّفَاذِ وَالمُضِيِّ، فَهُوَ مِنْ بَابِ التَّأْكِيدِ بِنَفْيِ الضِدِّ -بِالنَّهْيِ عَنْ الضِّدِّ-. وَفِيهِ أيْضًا تَنْبِيهٌ لَهُ عَلَى عَدَمِ الاشْتِغَالِ بِأيِّ أمْرٍ جَانِبِيٍّ يُلْهِيهِ عَنْ مَقْصُودِهِ، أوْ يَسْتَهْلِكُ شَيْئًا مِنْ طَاقَتِهِ، أوْ يُفْسِدُ عَلَيْهِ نَشَاطَهُ وَيُضْعِفُ هِمَّتَهُ. وَكَذَا يَنْبَغِي لِأَهْلِ الجِهَادِ أنْ يَنْفُذُوا وَيَمْضُوا لِمَا أُمِرُوا بِهِ وَلَا يَلْتَفِتُوا!. يَمْضُوا إِلَى الأهْدَافِ الكَبِيرَةِ الوَاضِحَةِ المَرْسُومَةِ، وَلَا يَنْشَغِلُوا بِشَيْءٍ مِمَّا لَا يَخْدُمُهُمْ فِي سَعْيِهِمْ، بَلْ يُفْسِدُ عَلَيْهِمْ وَيَأْكُلُ مِنْ عَزِيمَتِهِمْ!، وَسَنَزِيدُ هَذَا المَعْنَى تَوْضِيحًا إنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.



فَائِدَةٌ:

فِي فِعْلِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حِينَ رَجَعَ القَهْقَرَى لِيَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ؛ وَكَرِهَ أَنْ يَلْتَفِتْ، وَإِقْرَارُ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ عَلَى هَذَا التَّصَرُّفِ. هَذَا مِنْهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مُبَالَغَةٌ فِي إِظْهَارِ السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ مَوْضِعٌ - الحَرْبُ وَالقِتَالُ وَأَمْرُ القِيَادَةِ فِيهَا- يَحْتَاجُ إِلَى مُبَالَغَةٍ وَدِقَّةٍ فِي السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَهُوَ مَا يُعَبَّرُ عَنْهُ فِي لُغَةِ العَصْرِ بِـ «الحَرْفِيَّةِ» وَ «التَّطْبِيقِ الحَرْفِيِّ» وَ «الانْضِبَاطِ العَسْكَرِيِّ»، وَذَلِكَ أَنَّ شَأْنَ الحَرْبِ غَيْرُ شَأْنِ السِّلْمِ وَالعَافِيَةِ، وَلَيْسَ فِيهَا مَجَالٌ وَاسِعٌ لِاجْتِهَادِ المَأْمُورِ فِي تَفْسِيرِ وَتَطْبِيقِ الأَمْرِ الصَّادِرِ إِلَيْهِ مِنْ قِيَادَتِهِ، فَالحَزْمُ الوَاجِبُ دَائِمًا هُوَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ بِكُلِّ دِقَّةٍ وَحَمْلُ الأَوَامِرِ عَلَى ظَاهِرِهَا، إِلَّا إِذَا وُجِدَ مُعَارِضٌ مُتَيَقَّنٌ، وَهِيَ حَالَاتٌ نَادِرَةٌ لَيْسَتْ هِيَ مَحِلُّ كَلَامِنَا. وَإِنَّمَا مَحِلُّ كَلَامِنَا وَاضِحٌ وَهِيَ الأَوَامِرُ المَعْهُودَةُ مِنْ القِيَادَةِ لِأَفْرَادِهَا، كَمَا لَوْ قَالَ الأَمِيرُ لِبَعْضِ جُنُودِهِ: أَنْتُمْ تَقْعُدُونَ هُنَا وَلَا تَتَحَرَّكُونَ. أَوْ: لَا تَذْهَبُوا إِلَى المَكَانِ الفُلَانِيِّ. فَيَجْلِسُ هَؤُلَاءِ الجُنُودِ قَلِيلًا مَثَلًا ثُمَّ إِذَا رَأَوْا بَعْضَ التَّغَيُّرَاتِ اليَسِيرَةَ فِي الوَاقِعِ يَشْرَعُونَ فِي التَّأْوِيلَاتِ وَالتَّفْسِيرَاتِ قَائِلِينَ: هُوَ يَقْصِدُ كَذَا وَلَا يَقْصِدُ كَذَا، وَمُرَادُهُ كَيْت وَكَيْت!!؛ وَمَا أَدْرَاكُمْ مَا مُرَادُهُ؟!، فَيُخَالِفُونَ الأَوَامِرَ وَيَتَحَرَّكُونَ وَيَذْهَبُونَ، فَرُبَّمَا وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ فَسَادٌ كَبِيرٌ أَوْ صَغِيرٌ، بِحَسْبِهِ!، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

وَمَنْ عُرِفَ مِنْهُ ذَلِكَ وَتَكَرَّرَ، فَإِنَّهُ لَا يَصْلُحُ لِلجُنْدِيَّةِ، وَلَا يُفِيدُ أَنْ يَكُونَ مَعَ المُجَاهِدِينَ وَفِي صَفِّهِمْ، وَرُبَّمَا كَانَ ضَرَرًا عَلَيْهِمْ يَنْبَغِي التَّوَقِّي مِنْهُ وَإِبْعَادُهُ عَنْ الصَّفِّ. وَلِذَلِكَ فَإِنَّ القِيَادَاتِ العَسْكَرِيَّةَ الوَاعِيَةَ فِي مُعَسْكَرَاتِ التَّدْرِيبِ وَأَيْضًا فِي مَيْدَانِ المُمَارَسَةِ القِتَالِيَّةِ تَعْتَمِدُ التَّدَرُّجَ فِي تَرْبِيَةِ أَفْرَادِهَا بِالاخْتِبَارَاتِ وَإِتَاحَةِ الفُرَصِ المُتَدَرِّجَةِ فِي الأَعْمَالِ وَالمَهَامِّ لِيَعْرِفُوا المُطِيعَ المُنْضَبِطَ الَّذِي يَصْلُحُ لِلجُنْدِيَّةِ ثُمَّ يَقْبَلُ التَّرَقِّي فِي دَرَجَاتِ المَسْؤُولِيَّةِ، وَمَنْ يَحْتَاجُ إِلَى تَقْوِيمٍ، وَمَنْ هُوَ صِفْرٌ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ!.

وَالحَاصِلُ أَنَّ الوَاجِبَ هُوَ حَمْلُ كَلَامِ المُتَكَلِّمِ عَلَى ظَاهِرِهِ دَائِمًا. وَالاسْتِثْنَاءُ هُوَ فَقَطْ: حَيْثُ يُوجَدُ دَلِيلٌ وَاضِحٌ بَيِّنٌ يُوجِبُ حَمْلَهُ عَلَى خِلَافِ ظَاهِرِهِ. هَذَا فِي سَائِرِ كَلَامِ المُتَكَلِّمِينَ وَفِي سَائِرِ الأَوْقَاتِ وَالأَحْوَالِ، وَيَتَأَكَّدُ ذَلِكَ فِي حَالِ الحَرْبِ. وَفِي قِصَّةِ الرُّمَاةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ فِي غَزْوَةِ أُحُدٍ خَيْرُ عِبْرَةٍ، وَلِعِظَمِ مَوْقِعِهَا وَفَائِدَتِهَا ذَكَرَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي القُرْآنِ الكَرِيمِ تُتْلَى إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، وَالقِصَصُ وَالعِبَرُ غَيْرُهَا كَثِيرٌ جِدًّا أَيْضًا.

وَهَذَا الخَلَلُ كَثِيرٌ فِينَا لِلأَسَفِ!، فَيَجِبُ أَنْ نُصْلِحَهُ وَنَدْفَعَهُ بِنُورِ العِلْمِ وَالحِكْمَةِ، وَبِوَازِعِ الدِّينِ وَسُلْطَانِ التَّقْوَى وَالحَزْمِ، وَأَنْ نُرَبِّيَ القَاصِرِينَ الجَاهِلِينَ، وَنُكْمِلَ النَّاقِصِينَ، وَأَنْ نَأْخُذَ عَلَى أَيْدِي المُسْتَهْتِرِينَ قَلِيلِي الانْضِبَاطِ، ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطَّلَاقِ:٣]، ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ



﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾ [البَقَرَة: ٢٨٢]، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يَعِفُّهُ اللهُ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ وَعَلَيْهِ وَحْدِهِ الاعْتِمَادُ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

قَالَ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَحَمَلَهُ عَلِيٌّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَى ظَاهِرِهِ وَلَمْ يَلْتَفِتْ بِعَيْنِهِ حِينَ احْتَاجَ، وَفِي هَذَا حَمْلُ أَمْرِهِ ﷺ عَلَى ظَاهِرِهِ»(١). قُلْتُ: وَيُشْبِهُ ذَلِكَ مِنْ بَعْضِ الوُجُوهِ قِصَّةَ أَبِي سَعِيدِ بْنِ المُعَلَّى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حِينَ نَادَاهُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ. عَنْ أَبِي سَعِيدِ بْنِ المُعَلَّى [رَضِيَ اللهُ عَنْهُ] قَالَ: كُنْتُ أُصَلِّي، فَدَعَانِي النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ أُجِبْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي، قَالَ: **أَلَمْ يَقُلِ اللهُ: اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ؟**، ثُمَّ قَالَ: «**أَلاَ أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ**»، فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّكَ قُلْتَ: «**لَأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ مِنَ القُرْآنِ**» **قَالَ:** «**الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ، هِيَ السَّبْعُ المَثَانِي، وَالقُرْآنُ العَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ**»(٢).

قَالَ أَكْثَرُ العُلَمَاءِ إِنَّ ذَلِكَ خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ ﷺ، أَعْنِي وُجُوبَ إِجَابَتِهِ فِي الصَّلَاةِ. لَكِنْ المَقْصُودَ أَنَّ النَّبِيَّ لَامَ أَبَا سَعِيدٍ ﷺ عَلَى عَدَمِ إِجَابَتِهِ رُغْمَ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي، وَاحْتَجَّ أَبُو سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بِأَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي فَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَقْطَعَ الصَّلَاةَ وَلَكِنَّهُ

(١) المِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ (١٥/ ١٧٧) فَضَائِلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٥٠٠٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ المُعَلَّى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ فَضَائِلِ القُرْآنِ- بَابُ فَاتِحَةِ الكِتَابِ.

تَجَوَّزَ فِيهَا وَأَسْرَعَ، ثُمَّ جَاءَ، فَبَيَّنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِ إِجَابَتُهُ نِدَاءَهُ فَوْرًا، وَتَلَا عَلَيْهِ قَوْلَ اللهِ تَعَالَى: ﴿ٱسْتَجِيبُوا۟ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ﴾ [الأنْفَالِ:٢٤]. فَفِيهِ تَنْبِيهٌ إِلَى تَأَكُّدِ حَمْلِ الكَلَامِ عَلَى ظَاهِرِهِ أَيْضًا، وَهُوَ القَدْرُ المُشْتَرَكُ بَيْنَ القِصَّتَيْنِ الَّذِي أَشَرْنَا إِلَيْهِ.

قَالَ السِّنْدِيُّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى [النَّسَائِيِّ]: «مُطْلَقُ الأَمْرِ وَإِنْ كَانَ لَا يُفِيدُ الفَوْرَ، لَكِنْ الأَمْرَ هَهُنَا مُقَيَّدٌ بِقَوْلِهِ إِذَا دَعَاكُمْ - أَيْ الرَّسُولُ - فَيَلْزَمُ الاسْتِجَابَةُ وَقْتَ الدُّعَاءِ بِلَا تَأْخِيرٍ»[1]. وَنَقَلَ الحَافِظُ فِي الفَتْحِ عَنْ الخَطَّابِيِّ أَنَّ الحَدِيثَ فيه «اسْتِعْمَالُ صِيغَةِ العُمُومِ فِي الأَحْوَالِ كُلِّهَا وَإِجْرَاءُ لَفْظِ العُمُومِ عَلَى جَمِيعِ مُقْتَضَاهُ»[2]، وَمُرَادُهُ العُمُومُ المَدْلُولُ عَلَيْهِ بِـ «إِذَا». وَمِنْهُ تَعْرِفُ عِظَمَ وَسَعَةَ فَائِدَةِ العُمُومِ فِي كَلَامِ اللهِ وَكَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ، فَلْيَتَنَبَّهْ إِلَى هَذَا طَالِبُ العِلْمِ. نَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَزِيدَنَا وَإِيَّاكُمْ عِلْمًا، وَيَرْزُقَنَا الفِقْهَ فِي الدِّينِ، آمِين.

---

(١) عَزَا الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- هَذَا النَّقْلَ إِلَى السِّنْدِيِّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى البُخَارِيِّ، وَهَذَا وَهْمٌ مِنْهُ رَحِمَهُ اللهُ، بَلْ هُوَ مِنْ حَاشِيَةِ السِّنْدِيّ عَلَى النَّسَائِيّ (٩١٣) (٢/ ١٣٩) فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ بْنِ المُعَلَّى المُشَارِ إِلَيْهِ.

(٢) فَتْحُ البَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ البُخَارِيّ (٤٤٧٤) (٨/ ١٥٨) كِتَابُ التَّفْسِيرِ - بَابُ مَا جَاءَ فِي فَاتِحَةِ الكِتَابِ. وَمَا نَقَلَهُ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- إِنَّمَا هُوَ بِتَصَرُّفٍ، وَاللَّفْظُ الوَارِدُ فِي الفَتْحِ: «وَفِيهِ اسْتِعْمَالُ صِيغَةِ الْعُمُومِ فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا قَالَ الْخَطَّابِيُّ: فِيهِ أَنَّ حُكْمَ لَفْظِ الْعُمُومِ أَنْ يَجْرِيَ عَلَى جَمِيعِ مُقْتَضَاهُ»، وَبِهَذَا يَكُونُ الشَّطْرُ الأَوَّلُ مِنْ كَلَامِ ابْنِ حَجَرٍ وَالثَّانِي مِنْ كَلَامِ الخَطَّابِيّ رَحِمَهُمَا اللهُ.



الحَلَقَةُ التَّاسِعَةُ

مَازِلْنَا فِي تَأَمُّلِ قَوْلِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ «وَلَا تَلْتَفِتْ».

وَقْفَةٌ حَوْلَ الالْتِفَاتِ:

الالْتِفَاتُ مَعْنَاهُ فِي اللُّغَةِ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ الانْصِرَافُ بِالنَّظَرِ أَوْ الوَجْهِ وَالبَدَنِ إِلَى جِهَةٍ مَّا. هَذَا هُوَ مَعْنَاهُ فِي الأَصْلِ، أَوْ لِنَقُلْ: هُوَ مَعْنَاهُ فِي أَكْثَرِ الاسْتِعْمَالِ، وَإِنْ شِئْتَ فَقُلْ: هَذِهِ هِيَ حَقِيقَتُهُ، وَالمَعْنَى الآتِي مَجَازٌ. وَقَدْ يَكُونُ الالْتِفَاتُ بِالقَلْبِ أَيْضًا، وَهُوَ الْتِفَاتُ القَلْبِ وَالعَقْلِ إِلَى شَيْءٍ مَّا مِنْ الذَّوَاتِ أَوْ المَعَانِي، سَوَاءً كَانَ هَذَا الالْتِفَاتُ إِرَادَةً وَتَعَلُّقًا، أَوْ إِدْرَاكًا وَتَصَوُّرًا.

وَوَاضِحٌ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الالْتِفَاتَ يَكُونُ خَيْرًا ، وَيَكُونُ شَرًّا، يَكُونُ مَحْمُودًا وَيَكُونُ مَذْمُومًا. وَأَكْثَرُ مَا جَاءَ ذِكْرُ الالْتِفَاتِ فِي كَلَامِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَفِي كَلَامِ رَسُولِهِ ﷺ مُسَلَّطًا عَلَيْهِ النَّهْيُ، أَوْ النَّفْيُ، وَكَذَا هُوَ فِي كَلَامِ العُقَلَاءِ وَالبُلَغَاءِ. وَذَلِكَ أَنَّ الأَصْلَ أَنْ يَمْضِيَ الإِنْسَانُ فِي طَرِيقِهِ -حِسِّيًّا أَوْ مَعْنَوِيًّا- فِي اسْتِقَامَةٍ وَاطْمِئْنَانٍ حَتَّى يَصِلَ إِلَى مَقْصُودِهِ وَغَايَتِهِ، وَلَا يَلْتَفِتْ، فَإِنَّ الالْتِفَاتَ خُرُوجٌ عَنْ تِلْكَ الصِّفَاتِ وَنَاقِضٌ لَهَا.

فِي كِتَابِ اللهِ تَعَالَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿ **قَالُوا۟ يَٰلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَن يَصِلُوٓا۟ إِلَيْكَ ۖ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ ٱلَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ ۖ إِنَّهُۥ مُصِيبُهَا مَآ**

أَصَابَهُمْ ۚ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ ۚ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴿٨١﴾ [هُـودَ]. وَقَـالَ تَعَـالَى: ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِّنَ اللَّيْلِ وَاتَّبِعْ أَدْبَارَهُمْ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ وَامْضُوا حَيْثُ تُؤْمَرُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [الحِجْرِ].

وَفِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ، الأَحَادِيثُ الـوَارِدَةُ فِي النَّهْيِ عَنْ الالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ لَفْظًا وَمَعْنًى وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، مِنْهَا: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَـتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الِالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ: «**هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ العَبْدِ**»[1]. وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يَزَالُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مُقْبِلًا عَلَى الْعَبْدِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ انْصَرَفَ عَنْهُ**»[2]. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «**[أَمَرَنِي] خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ وَنَهَانِي عَنْ ثَلَاثٍ... وَنَهَانِي عَنْ نَقْرَةٍ كَنَقْرَةِ الدِّيكِ، وَإِقْعَاءٍ كَإِقْعَاءِ الْكَلْبِ، وَالْتِفَاتٍ كَالْتِفَاتِ الثَّعْلَبِ**»[3].

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٧٥١) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، كِتَابُ الأَذَانِ- بَابُ الالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ.

(٢) رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ النَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الصُّغْرَى (١١٩٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ السَّهْوِ- بَابُ التَّشْدِيدِ فِي الالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ. وَرَوَاهُ غَيْرُهُ. وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٦٣٤٥) وَقَالَ: «ضَعِيفٌ».

(٣) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٨١٠٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وَقَالَ عَنْهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ والتَّرْهِيبِ (٥٥٥): «حَسَنٌ لِغَيْرِهِ».

وَفِي الحَدِيثِ المَشْهُورِ: فَقَالَ - عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ -: «إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، وَآمُرَكُمْ أَنْ تَعْمَلُوا بِهِنَّ: أَوَّلُهُنَّ أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَإِنَّ مَثَلَ مَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اشْتَرَى عَبْدًا مِنْ خَالِصِ مَالِهِ بِذَهَبٍ أَوْ وَرِقٍ، فَقَالَ: هَذِهِ دَارِي وَهَذَا عَمَلِي فَاعْمَلْ وَأَدِّ إِلَيَّ، فَكَانَ يَعْمَلُ وَيُؤَدِّي إِلَى غَيْرِ سَيِّدِهِ، فَأَيُّكُمْ يَرْضَى أَنْ يَكُونَ عَبْدُهُ كَذَلِكَ؟ وَإِنَّ اللهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلاَةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلاَ تَلْتَفِتُوا فَإِنَّ اللهَ يَنْصِبُ وَجْهَهُ لِوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلاَتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ، وَآمُرُكُمْ بِالصِّيَامِ...»[1] الحَدِيثَ. وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي مُصَنَّفِهِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلَا يَلْتَفِتْ، إِنَّهُ يُنَاجِي رَبَّهُ، إِنَّ رَبَّهُ أَمَامَهُ، وَإِنَّهُ يُنَاجِيهِ» قَالَ: «وَبَلَغَنَا أَنَّ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، إِلَى مَنْ تَلْتَفِتُ؟ أَنَا خَيْرٌ لَكَ مِمَّنْ تَلْتَفِتُ إِلَيْهِ»[2].

قَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ: «وَقَدْ جَاءَتْ فِي النَّهْيِ عَنِ الِالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ أَحَادِيثُ مَحْمَلُهَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى مَا وَصَفْتُ لَكَ وَأَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ الِالْتِفَاتَ فِي الصَّلَاةِ مَكْرُوهٌ وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الِالْتِفَاتُ فِي الصَّلَاةِ خِلْسَةٌ يَخْتَلِسُهَا

---

(١) رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ (٢٨٦٣) مِنْ حَدِيثِ الحَارِثِ الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَبْوَابُ الأَمْثَالِ- بَابُ. وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٦٣٤٥) وَقَالَ: «صَحِيحٌ».

(٢) رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ الصَّنْعَانِيّ فِي مُصَنَّفِهِ (٣٢٧٠) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الصَّلَاةِ- بَابُ الالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ. وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٥٠١٤) وَقَالَ: «ضَعِيفٌ».

الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ الْعَبْدِ، وَجُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ عَلَى أَنَّ الِالْتِفَاتَ لَا يُفْسِدُ الصَّلَاةَ إِذَا كَانَ يَسِيرًا»[1]. وَتَفَاصِيلُ حُكْمِ الالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ يُعْرَفُ فِي كُتُبِ الفِقْهِ.

فَائِدَةٌ عَنْ شَرْحِ ابْنِ رَجَبٍ لِصَحِيحِ البُخَارِيِّ: «وَقَدْ رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ لِمَصْلَحَةٍ غَيْرِ مَصْلَحَةِ الصَّلَاةِ: فَرَوَى سَهْلُ بْنُ الحَنْظَلِيَّةِ قَالَ: «**ثُوِّبَ بِالصَّلَاةِ - يَعْنِي صَلَاةَ الصُّبْحِ - فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ يُصَلِّي وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى الشِّعْبِ**» خَرَّجَهُ أَبُو دَاودَ. وَقَالَ: «**كَانَ أَرْسَلَ فَارِسًا إِلَى الشِّعْبِ مِنَ اللَّيْلِ يَحْرُسُ**»[2] وَخَرَّجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ وَالحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ. وَهَذَا فِيهِ جَمْعٌ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالجِهَادِ، وَمِنْ هَذَا المَعْنَى قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: إِنِّي لَأُجَهِّزَ جَيْشِي وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ»[3]. وَقَالَ [أَيْ ابْنُ رَجَبْ الحَنْبَلِيّ رَحِمَهُ اللهُ] عَنْ قَوْلِ سَيِّدِنَا عُمَرَ المُشَارِ إِلَيْهِ: «وَلَيْسَ فِكْرُ عُمَرَ فِي تَجْهِيزِ الجُيُوشِ فِي الصَّلَاةِ مِنْ حَدِيثِ النَّفْسِ المَذْمُومِ، بَلْ هُوَ مِنْ نَوْعِ الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ فَإِنَّهُ كَانَ عَظِيمَ الاهْتِمَامِ بِذَلِكَ، فَكَانَ يَغْلُبُ عَلَيْهِ الفِكْرُ فِيهِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، وَمِنْ شِدَّةِ اهْتِمَامِهِ بِذَلِكَ غَلَبَ عَلَيْهِ الفِكْرُ فِي جَيْشِ سَارِيَةَ بْنِ زَنِيمٍ

---

(١) التَّمْهِيدُ لِمَا فِي المُوَطَّأ مِنْ المَعَانِي وَالأَسَانِيد (٢١/ ١٠٣).

(٢) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٩١٣) مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ الحَنْظَلِيَّةِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الصَّلَاةِ- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي النَّظَرِ فِي الصَّلَاةِ. وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ سُنَنِ أَبِي دَاودَ (٩١٦) وَقَالَ: «صَحِيحٌ».

(٣) فَتْحُ البَارِي شَرْحُ صَحِيحِ البُخَارِيّ لِابْنِ رَجَبِ الحَنْبَلِيّ (٧٥١-٧٥٢) (٦/ ٤٩٤) كِتَابُ الصَّلَاةِ- بَابُ الالْتِفَاتِ فِي الصَّلَاةِ.



بِأَرْضِ العِرَاقِ وَهُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الجُمُعَةِ عَلَى المِنْبَرِ، فَأَلْهَمَهُ اللهُ فَنَادَاهُ فَأَسْمَعَهُ اللهُ صَوْتَهُ، فَفَعَلَ سَارِيَةُ مَا أَمَرَهُ بِهِ عُمَرُ، فَكَانَ سَبَبَ الفَتْحِ وَالنَّصْرِ. وَقَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ: بَلَغَنِي أَنَّ عُمَرَ قَالَ: إِنِّي لَأَحْسِبُ جِزْيَةَ البَحْرَيْنِ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ. وَرَوَاهُ وَكِيعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ قَالَهُ. وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ شِدَّةِ اهْتِمَامِ عُمَرَ بِأَمْرِ الرَّعِيَّةِ وَمَا فِيهِ صَلَاحُهُمْ، فَكَانَ يَغْلُبُ عَلَيْهِ ذَلِكَ فِي صَلَاتِهِ فَتَجْتَمِعُ لَهُ صَلَاةٌ وَقِيَامٌ بِأُمُورِ الأُمَّةِ وَسِيَاسَتِهِ لَهُمْ فِي حَالَةٍ وَاحِدَةٍ»[1]، قَالَ: «وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ اجْتِمَاعِ العِبَادَاتِ وَتَدَاخُلِهَا، وَلَيْسَ هُوَ مِنْ بَابِ حَدِيثِ النَّفْسِ المَذْمُومِ»[2]. انْتَهَى كَلَامُهُ رَحِمَهُ اللهُ.

أَحَادِيثُ أُخْرَى:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَفْضَلُ الْجِهَادِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يَلْتَقُونَ فِي الصَّفِّ فَلَا يَلْفِتُونَ وُجُوهَهُمْ حَتَّى يُقْتَلُوا، أُولَئِكَ يَتَلَبَّطُونَ فِي الْغُرَفِ الْعُلَى مِنَ الْجَنَّةِ، يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ رَبُّكَ، إِنَّ رَبَّكَ إِذَا ضَحِكَ إِلَى قَوْمٍ فَلَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ**»[3]، قَالَ الْمُنْذِرِيُّ: بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ. وَمَعْنَى يَتَلَبَّطُونَ هُنَا:

---

(١) المَصْدَرُ السَّابِقُ (٩/ ٣٧٧-٣٧٨) أَبْوَابُ العَمَلِ فِب الصَّلَاةِ- بَابُ تَفَكُّرِ الرَّجُلِ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ.

(٢) المَصْدَرُ السَّابِقُ (١٢٢١) ٩/ ٣٧٩).

(٣) رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي المُعْجَمِ الأَوْسَطِ (٤١٣١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (١١٠٧) وَقَالَ: «صَحِيحٌ».

يَضْطَّجِعُونَ وَيَتَنَعَّمُونَ. وَرَوَى أَحْمَدُ مِثْلَهُ مِنْ حَدِيثِ نُعَيْمِ بْنِ عَمَّارٍ.

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «**إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ الحَدِيثَ ثُمَّ التَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ**»(١). وَفِي صِفَةِ نَبِيِّنَا خَيْرِ خَلْقِ اللهِ تَعَالَى ﷺ مَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: «اتَّبَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، وَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، فَكَانَ لاَ يَلْتَفِتُ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ، فَقَالَ: «**ابْغِنِي أَحْجَارًا أَسْتَنْفِضْ بِهَا - أَوْ نَحْوَهُ - وَلاَ تَأْتِنِي بِعَظْمٍ، وَلاَ رَوْثٍ**»، فَأَتَيْتُهُ بِأَحْجَارٍ بِطَرَفِ ثِيَابِي، فَوَضَعْتُهَا إِلَى جَنْبِهِ، وَأَعْرَضْتُ عَنْهُ، فَلَمَّا قَضَى أَتْبَعَهُ بِهِنَّ»(٢).

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ وَالأَدَبِ المُفْرَدِ لِلبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِمَا - وَصُحِّحَ - فِي صِفَتِهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا الْتَفَتَ الْتَفَتَ جَمِيعًا(٣). قَالَ الزَّبِيدِيّ: «أَرَادَ أَنَّهُ لَا يُسَارِقُ النَّظَرَ، وَقِيلَ: أَرَادَ لَا يَلْوِي عُنُقَهُ يُمْنَةً وَيُسْرَةً إِذَا نَظَرَ إِلَى الشَّيْءِ، وَإِنَّمَا يَفْعَلُ

---

(١) رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي جَامِعِهِ (١٩٥٩) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أَبْوَابُ البِرِّ وَالصِّلَةِ- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ المَجَالِسَ أَمَانَةٌ. وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٤٨٦) وَقَالَ: «حَسَنٌ».

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١٥٥) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الوُضُوءِ- بَابُ الاسْتِنْجَاءِ بِالحِجَارَةِ.

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ المُفْرَدِ (١٣١٥) بَابُ الجَفَاءِ، وَأَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٦٨٤) كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٤٤٧٠) وَقَالَ: «ضَعِيفٌ». وَقَالَ فِي سِلْسِلَةِ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ (٢٠٨٦): «وَعَنْ عَوْفٍ قَالَ: «**كَانَ لا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَّا جَمِيعًا**»، رَوَاهُ ابْنُ سَعْدٍ (١/ ٤٢٠). قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ مُرْسَلٌ صَحِيحٌ».

ذَلِكَ الطَّائِشُ الخَفِيفُ، وَلَكِنْ كَانَ يُقْبِلُ جَمِيعًا وَيُدْبِرُ جَمِيعًا»[١]. وَأَوْرَدَ الشَّيْخُ الأَلْبَانِيُّ فِي السِّلْسِلَةِ الصَّحِيحَةِ حَدِيثَ: «**كَانَ إِذَا مَشَى لَمْ يَلْتَفِتْ**»، وَقَالَ: «صَحِيحٌ بِشَوَاهِدِهِ، وَذَكَرَ مِنْهَا: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَرْفُوعًا بِهِ وَزَادَ: «**وَإِذَا مَشَى مَشَى مُجْتَمِعًا لَيْسَ فِيهِ كَسَلٌ**». وَعَنْ عَوْفٍ قَالَ: «**كَانَ لَا يَضْحَكُ إِلَّا تَبَسُّمًا وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَّا جَمِيعًا**»، وَإِسْنَادُهُ مُرْسَلٌ صَحِيحٌ»[٢].

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ، فَحَانَتِ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ المُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَتُصَلِّي لِلنَّاسِ فَأُقِيمَ؟ قَالَ: نَعَمْ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ، فَصَفَّقَ النَّاسُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ التَفَتَ، فَرَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**أَنِ امْكُثْ مَكَانَكَ**»، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

---

(١) نَقَلَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ– هَذَا القَوْلَ عَنِ المُنْذِرِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، غَيْرَ أَنَّنِي لَمْ أَجِدْهُ عِنْدَ المُنْذِرِيِّ، وَقَدْ نَقَلَ هَذَا القَوْلَ عَدَدٌ مِنَ المُتَأَخِّرِينَ كَالمُنَاوِيِّ فِي فَيْضِ القَدِيرِ (٥/ ٧٩) وَفِي التَّيْسِيرِ بِشَرْحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٢/ ٢٣٢)، وَالمُلَّا الهَرَوِيِّ فِي مِرْقَاةِ المَفَاتِيحِ شَرْحِ مِشْكَاةِ المَصَابِيحِ (٥٧٩١) (١٠/ ٦٥) كِتَابُ الفَضَائِلِ، وَالصَّنْعَانِيُّ فِي التَّنْوِيرِ شَرْحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٦٤٧٥) (٨/ ٢٩١)، وَلَمْ يَعْزُوهُ لِأَحَدٍ، بَيْنَمَا عَزَاهُ المُبَارَكْفُورِيُّ فِي تُحْفَةِ الأَحْوَذِيِّ بِشَرْحِ جَامِعِ التِّرْمِذِيِّ إِلَى الجَزَرِيِّ(٣٨٨٢) (١٠/ ٨٣) أَبْوَابُ المَنَاقِبِ.

(٢) سِلْسِلَةُ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَشَيْءٌ مِنْ فِقْهِهَا وَفَوَائِدِهَا (٢٠٨٦)، غَيْرَ أَنَّ الأَلْبَانِيَّ لَمْ يَقُلْ «صَحِيحٌ بِشَوَاهِدِهِ».

يَدَيْهِ، فَحَمِدَ اللهَ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: «**يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذْ أَمَرْتُكَ**» فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَا لِي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرْتُمُ التَّصْفِيقَ، مَنْ رَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيُسَبِّحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ التُفِتَ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ**»[1].

وَفِي كَلَامِ الحُكَمَاءِ وَالبُلَغَاءِ أَمْثِلَةٌ كَثِيرَةٌ لِمَعَانِي وَتَعْبِيرَاتِ الالْتِفَاتِ، فَالرَّجُلُ يَمْشِي فِي الطَّرِيقِ وَيَلْتَفِتُ [فَهُوَ] خَائِفٌ أَوْ سَارِقٌ أَوْ غَرِيبٌ ابْنُ سَبِيلٍ، وَنَحْوَ ذَلِكَ، وَفِي ذَلِكَ مَلْحَظٌ أَمْنِيٌّ لِلأَخِ المُجَاهِدِ فَلْيَتَنَبَّهْ لَهُ!. عَلَى الأَخِ المُجَاهِدِ حَيْثُ سَارَ أَلَّا يُكْثِرُ الالْتِفَاتَ، فَإِنْ احْتَاجَ إِلَى النَّظَرِ عَنْ جَانِبِهِ أَوْ عَنْ خَلْفِهِ، فَلْيَتَّخِذْ لِذَلِكَ حِيلَةً، وَهَذَا شَيْءٌ يَنْبَغِي تَعَلُّمُهُ، وَتَخْتَصُّ بِهِ دَوَرَاتُ الأَمْنِ، وَهُوَ مَشْرُوحٌ فِي مُذَكِّرَاتِهَا، وَعَلَى الإِخْوَةِ المُجَاهِدِينَ أَنْ يَتَدَاوَلُوا وَيَتَنَاقَلُوا فِيهِ الخِبْرَاتِ وَالمَعْلُومَاتِ، فَهُوَ مِنْ العِلْمِ النَّافِعِ لِأَنَّهُ مِنْ آلَةِ الجِهَادِ وَالحَرْبِ، فَهُوَ جَانِبٌ مِنْ جَوَانِبِ الإِعْدَادِ، وَاللهُ المُوَفِّقُ.

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٦٨٤) كِتَابُ الأَذَانِ- بَابُ مَنْ دَخَلَ لِيَؤُمَّ النَّاسَ فَجَاءَ الإِمَامُ الأَوَّلُ فَتَأَخَّرَ الأَوَّلُ أَوْ لَمْ يَتَأَخَّرْ جَازَتْ صَلَاتُهُ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٠٢ (٤٢١) كِتَابُ الصَّلَاةِ- بَابُ تَقْدِيمِ الْجَمَاعَةِ مَنْ يُصَلِّي بِهِمْ إِذَا تَأَخَّرَ الْإِمَامُ وَلَمْ يَخَافُوا مَفْسَدَةً بِالتَّقْدِيمِ، كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.



وَتَقَدَّمَ فِي الحَدِيثِ: «**إِذَا حَدَّثَ الرَّجُلُ بِالحَدِيثِ ثُمَّ الْتَفَتَ فَهِيَ أَمَانَةٌ**»، وَجْهُهُ أَنَّهُ وَقَعَتْ مِنْهُ الإِشَارَةُ إِلَى كَرَاهِيَتِهِ أَنْ يَسْمَعَ كَلَامَهُ هَذَا أَحَدٌ غَيْرُ الَّذِي يَتَحَدَّثُ إِلَيْهِ، فَكَانَ فِي قُوَّةِ التَّصْرِيحِ بِالائْتِمَانِ.

وَكَانَ بَعْضُ كُبَرَاءِ وَأَشْرَافِ العَرَبِ وَغَيْرِهِمْ يَأْنَفُونَ أَنْ يَلْتَفِتَ الرَّجُلُ إِذَا مَشَى فِي طَرِيقٍ، أَوْ كَلَّمَهُ أَحَدٌ مِنْ خَلْفِهِ، وَهَذَا الأَخِيرُ مَظْهَرٌ مِنْ مَظَاهِرِ الكِبْرِ وَالتَّعَالِي وَالعِيَاذُ بِاللهِ، وَإِنْ كَانَ أَصْلُهُ مُلَاحَظَةَ مَعْنًى صَحِيحٍ وَهُوَ المُضِيُّ فِي الأَمْرِ وَعَدَمُ التَّرَاجُعِ وَمُنَافَرَةُ هَيْئَةِ الخَائِفِ المُتَرَدِّدِ الضَّعِيفِ، لَكِنَّ هَؤُلَاءِ المُتَكَبِّرِينَ غَلَوْا فِي هَذَا المَعْنَى، وَنَحْنُ أَهْلُ الإِسْلَامِ نُقَيِّدُهُ بِقَيْدِ الشَّرْعِ، فَنَرُدُّ مِنْهُ مَا كَانَ لَا لِفَائِدَةٍ مُعْتَبَرَةٍ إِلَّا مُجَرَّدَ التَّرَفُّعِ وَالتَّمَيُّزِ، فَهُوَ كِبْرٌ نَعُوذُ بِاللهِ مِنْهُ، وَنُقِرُّ مِنْهُ مَا كَانَ حَزْمًا وَاسْتِقَامَةً أَوْ تَرْهِيبًا لِعَدُوٍّ فِي مَوْطِنِهِ، وَمِشْيَةُ وَحَرَكَةُ المُتَكَبِّرِ أَوْ المُتَبَخْتِرِ يَكْرَهُهَا اللهُ إِلَّا فِي «**هَذَا المَوْطِنِ**»[1] أَعْنِي مَوْطِنَ لِقَاءِ

---

(١) يُشِيرُ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ– إِلَى الحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي المُعْجَمِ الكَبِيرِ (٦٥٠٨) مِنْ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَالِدِ بْنِ سِمَاكِ بْنِ خَرَشَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ أَبَا دُجَانَةَ يَوْمَ أُحُدٍ أَعْلَمَ بِعِصَابَةٍ حَمْرَاءَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُخْتَالٌ فِي مِشْيَتِهِ بَيْنَ الصَّفَّيْنِ، فَقَالَ: «**إِنَّهَا مِشْيَةٌ يُبْغِضُهَا اللهُ إِلَّا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ**». وَأَوْرَدَهُ الهَيْثَمِيُّ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعِ الفَوَائِدِ (٦/ ١٠٩)، وَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ وَفِيهِ مَنْ لَمْ أَعْرِفْهُ». وَذِكْرُ مِشْيَةِ أَبِي دُجَانَةَ وَرَدَ عِنْدَ غَيْرِ الطَّبَرَانِيِّ غَيْرَ أَنَّ وَصْفَ النَّبِيِّ لَهَا لَمْ يَرِدْ – فِيمَا عَلِمْنَاهُ– إِلَّا عِنْدَهُ، وَلَا نَظُنُّهَا – أَيْ تِلْكَ الزِّيَادَةَ– مَحْفُوظَةً، وَإِنْ كَانَ مَعْنَاهَا صَحِيحًا.

العَدُوِّ لِإِرْهَابِ العَدُوِّ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

مِثَالُ ذَلِكَ، مَنْ كَرِهَ الالْتِفَاتَ فِي سَيْرِهِ؛ لِأَنَّ الالْتِفَاتَ يُوهِمُ أَنَّهُ خَائِفٌ وَفِيهِ رِيبَةٌ وَإِزْرَاءٌ بِالنَّفْسِ، وَانْشِغَالٌ عَنْ مَقْصُودِهِ، وَتَعَرُّضٌ لِلأَذَى بِالنَّظَرِ إِلَى مَا يَكْرَهُ وَنَحْوُ ذَلِكَ، فَهَذَا صَحِيحٌ مُعْتَبَرٌ، وَهَذَا مُحْسِنٌ. وَمَنْ تَرَكَ الالْتِفَاتَ وَكَرِهَهُ مَعَ وُجُودِ الدَّاعِي الشَّرْعِيِّ لِلالْتِفَاتِ، كَأَنْ يُنَادِيَهُ إِنْسَانٌ وَيُكَلِّمَهُ وَيَدْعُوَهُ إِلَى خَيْرٍ، أَوْ يَسْتَغِيثَ بِهِ مَلْهُوفٌ، وَنَحْوُ ذَلِكَ فَلَا يَلْتَفِتُ بَلْ يَمْضِي فِي طَرِيقِهِ، فَهَذَا مُسِيءٌ، سَيِّئُ الخُلُقِ، وَهُوَ مَظَنَّةُ الكِبْرِ وَالتَّعَالِي، فَإِنْ كَانَ عَنْ كِبْرٍ فِي نَفْسِهِ فَهُوَ الكِبْرُ الَّذِي هُوَ كَبِيرَةٌ مِنْ الكَبَائِرِ، عَافَانَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْهُ.

وَكَرِهَ العُلَمَاءُ كَثْرَةَ الالْتِفَاتِ فِي الطَّرِيقِ وَعَدُّوهُ مِنْ خَوَارِمِ المُرُوءَةِ، أَوْ مِنْ صِفَاتِ الحَمْقَى. وَفِي الآدَابِ الشَّرْعِيَّةِ لِابْنِ مُفْلِحٍ: «وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ خَصْلَتَانِ لَا تَعْدِمُك مِنْ الْأَحْمَقِ، أَوْ قَالَ مِنْ الْجَاهِلِ: كَثْرَةُ الِالْتِفَاتِ وَسُرْعَةُ الْجَوَابِ»[1]. وَفِيهَا وَفِي بَهْجَةِ المَجَالِسِ لِابْنِ عَبْدِ البَرِّ: «قَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخْعِيُّ: لَيْسَ مِنْ المُرُوءَةِ كَثْرَةُ الالْتِفَاتِ فِي الطَّرِيقِ»[2].



(١) الآدَابُ الشَّرْعِيَّةُ وَالمِنَحُ المَرْعِيَّةُ (٢/ ٢٠٣) فَصْلٌ فِي حُسْنِ الخُلُقِ.

(٢) المَصْدَرُ السَّابِقُ (٢/ ٢١٢)، وَفِي بَهْجَةِ المَجَالِسِ وَأُنْسِ المُجَالِسِ (٢/ ٦٤٤) بَابُ المُرُوءَةِ وَالفُتُوَّةِ.



الرِّسَالَةُ الثَّالِثَةُ...

جَوَابُ سُـــؤَالٍ

فِي

جِهَـــادِ الدَّفْعِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ، وَبَعْدُ...

فَقَدْ وَرَدَنِي هَذَا السُّؤَالُ مُكَرَّرًا مِنْ الإِخْوَةِ فِي الجَبْهَةِ الإِعْلَامِيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ العَالَمِيَّةِ، وَأَهْمَلْتُ الإِجَابَةَ عَلَيْهِ قَائِلًا لَهُمْ: إِنَّ هَذَا سُؤَالُ مُتَعَنِّتٍ مِنْ أَهْلِ الزَّيْغِ وَالضَّلَالِ وَالفِتْنَةِ، لَا سُؤَالَ مَنْ يُرِيدُ الحَقَّ وَيَطْلُبُ الهُدَى، وَذَلِكَ لِمَعْرِفَتِي بِأَنَّ هَذَا السُّؤَالَ بَلْ هَذِهِ الشُّبُهَاتِ مُتَلَقَّاةٌ عَنْ قَوْمٍ مَخْصُوصِينَ ضَالِّينَ خَوَارِجَ مَارِقِينَ مِنْ رِبْقَةِ الإِسْلَامِ، وَهُمْ جَمَاعَةُ المُخْلِفِ المُكَنَّى أَبَا مَرْيَمَ، كَمَا حَدَّثَنِي عَنْهُمْ مَنْ سَمِعَ كَلَامَهُمْ أَوْ قَرَأَ لَهُمْ أَوْ نَاقَشَهُمْ عَلَى الانْتَرْنِتْ، غَيْرَ أَنَّ الإِخْوَةَ أَلَحُّوا فِي كِتَابَةِ جَوَابٍ، لِأَنَّ الأَمْرَ أُشْكِلَ عَلَى بَعْضِ الإِخْوَانِ الطَّيِّبِينَ مِنْ أَهْلِ الخَيْرِ. فَاسْتَعَنْتُ بِاللهِ تَعَالَى فِي كِتَابَةِ هَذَا الجَوَابِ، سَائِلًا المَوْلَى ﷻ الهُدَى وَالسَّدَادَ وَالتَّوْفِيقَ لِلصَّوَابِ.

---

(١) كَتَبَهُ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- فِي شَهْرِ رَجَبٍ لِعَامِ ١٤٢٨هـ، وَقَدْ قَامَ الإِخْوَةُ فِي دَارِ الجَبْهَةِ: الجَبْهَةُ الإِعْلَامِيَّةُ الإِسْلَامِيَّةُ العَالَمِيَّةُ بِالاعْتِنَاءِ بِمَقَالَةِ الشَّيْخِ وَإِخْرَاجِهِ إِخْرَاجًا جَيِّدًا، بَارَكَ اللهُ فِيهِمْ وَفِي أَعْمَالِهِم.



السُّؤَالُ: جِهَادُ الدَّفْعِ إِنَّمَا شُرِعَ لِلدِّفَاعِ عَنْ دَارِ الإِسْلَامِ الَّتِي يَصُولُ عَلَيْهَا الكُفَّارُ، فَكَيْفَ يُمْكِنُ تَأْدِيَةُ جِهَادِ الدَّفْعِ اليَوْمَ وَجَمِيعُ دِيَارِ المُسْلِمِينَ تَحَوَّلَتْ لِدِيَارِ كُفْرٍ لِغَلَبَةِ الكُفَّارِ عَلَيْهَا، فَكَيْفَ يُمْكِنُ الرَّدُّ عَلَى هَذِهِ الشُّبْهَةِ، ثُمَّ أَلَيْسَ الحُكْمُ العَامُّ لِلمُقِيمِينَ فِي دِيَارِ الكُفْرِ أَنَّهُمْ كُفَّارٌ مُشْرِكُونَ، فَكَيْفَ نَحْكُمُ عَلَى عَامَّةِ بِلَادِ الإِسْلَامِ بِأَنَّهُمْ مُسْلِمُونَ؟.

وَقَبْلَ الجَوَابِ - مُتَوَكِّلِينَ عَلَى رَبِّ الأَرْبَابِ المَلِكِ الوَهَّابِ- نَذْكُرُ لِإِخْوَانِنَا مُقَدِّمَةً نَافِعَةً إِنْ شَاءَ اللهُ، فِيهَا عِبَرٌ وَتَنْبِيهٌ عَلَى سُوءِ حَالِ هَؤُلَاءِ المَارِقِينَ وَأَمْثَالِهِمْ، وَفِيهَا بَيَانٌ مُخْتَصَرٌ لِمُجْمَلِ أُصُولِ ضَلَالِهِمْ، وَوَصَايَا لِإِخْوَانِنَا المُسْلِمِينَ فِي كُلِّ مَكَانٍ لِيَحْذَرُوهُمْ، وَبِاللهِ المُسْتَعَانُ.



الفَصْلُ الأَوَّلُ

اعْلَمُوا إِخْوَانِي - بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ - يَا أَهْلَ الخَيْرِ يَا مَنْ تَبْحَثُونَ [عَنْ] الحَقِّ وَتَطْلُبُونَ الفَضْلَ وَتَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ وَتَبْتَغُونَ مَرْضَاتَهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَنَّ هَذَا السُّؤَالَ وَإِنْ وَرَدَ مِنْ جِهَتِكُمْ وُرُودَ المُسْتَفْهِمِ المُسْتَشْكِلِ الطَّالِبِ لِدَفْعِ الإِشْكَالِ وَتَحْصِيلِ الثَّلْجِ وَاليَقِينِ فِي الرَّدِّ عَلَى زَيْغِ الزَّائِغِينَ وَفُتُونِ المَفْتُونِينَ، إِلَّا أَنَّهُ فِي أَصْلِهِ سُؤَالٌ صَادِرٌ عَنْ أُولَئِكَ المَفْتُونِينَ الخَوَارِجِ الضَّالِّينَ المَارِقِينَ مِنْ دِينِ الإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ أَتْبَاعِ المَفْتُونِ المخلف(١)، كَفَى اللهُ المُسْلِمِينَ شَرَّهُ وَشَرَّ كُلِّ ذِي شَرٍّ، فَالسُّؤَالُ سُؤَالُهُمْ، وَهُوَ مِنْهُمْ لَيْسَ سُؤَالًا بَلْ هُوَ حُجَّةٌ كَمَا يَزْعُمُونَ، يَسُوقُونَهَا مُعَارِضِينَ بِهَا الحَقَّ المُبِينَ وَالصِّرَاطَ المُسْتَقِيمَ وَالعِلْمَ وَالهُدَى المُتَقَرِّرَ عِنْدَ عُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ أَجْمَعِينَ، وَهُوَ مَبْنِيٌّ عَلَى أُصُولِهِمْ الفَاسِدَةِ الضَّالَّةِ الَّتِي أَصَّلَهَا لَهُمْ هَذَا المخلف الضَّالُّ، وَمُنْطَلِقٌ مِنْ أَسَاسِ فِكْرِهِ المُنْحَرِفِ وَنَهْجِهِ المُعْوَجِّ.

هَذَا لَابُدَّ أَنْ تَعْرِفُوهُ، وَاعْلَمُوا أَنَّ هَذِهِ النَّابِتَةَ المخلَفِيَّةَ الخَبِيثَةَ الَّتِي نَبَتَتْ فِي هَذِهِ الأَيَّامِ لَيْسَتْ هِيَ بِأَوَّلِ نَبْتَةٍ مِنْ جِنْسِهَا، فَإِنَّهَا مِنْ ضِئْضِئِ قَوْمٍ مَعْرُوفِينَ

---

(١) كَتَبَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- هَذِهِ الرِّسَالَةَ رَدًّا عَلَى الشَّيْخِ أَبِي مَرْيَمَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طلَاعٍ المخلف وَأَتْبَاعِهِ، فَهُمْ قَوْمٌ قَدْ غَلَوْا فِي التَّكْفِيرِ، حَتَّى صَارَ تَكْفِيرُهُم إِلَى المُجَاهِدِينَ وَإِلَى غَيْرِهِمْ مِنْ عُمُومِ المُسْلِمِينَ، نَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَرْزُقَنَا الهِدَايَةَ وَالثَّبَاتَ وَأَنْ يَرْزُقَهُمْ الهِدَايَةَ ثُمَّ الثَّبَاتَ.

فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ وَالمُسْلِمِينَ، وَهُمْ الخَوَارِجُ المَارِقُونَ، الَّذِينَ أَخْبَرَنَا عَنْهُمْ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَمَرَ بِقِتَالِهِمْ وَقَتْلِهِمْ، وَرَغَّبَ فِي ذَلِكَ، وَحَذَّرَ مِنْهُمْ تَحْذِيرًا شَدِيدًا، وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ كِلَابُ النَّارِ، وَاخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي الحُكْمِ عَلَيْهِمْ بِالكُفْرِ، إِلَى آخِرِ مَا تَعْلَمُونَ مِنْ شَأْنِهِمْ وَمِمَّا وَرَدَ فِيهِمْ مِنْ الأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ الكَرِيمَةِ.

وَهَؤُلَاءُ المَارِقُونَ المُخلف وَأَتْبَاعُهُ لَا شَكَّ أَنَّهُمْ خَوَارِجٌ، وَلَا يَرْتَابُ فِي هَذَا عَالِمٌ أَوْ طَالِبُ عِلْمٍ أَبَدًا؛ فَإِنَّهُمْ كَفَّرُوا جَمِيعَ المُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ اليَوْمَ، وَعَلَيْهِ اسْتَحَلُّوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَعْرَاضَهُمْ، بَلْ وَيَعْتَقِدُ بَعْضُهِمْ أَنَّ القُرُونَ المَاضِيَةَ مِنْ عُهُودِ المُسْلِمِينَ وَطَبَقَاتِهِمْ كُلُّهُمْ كُفَّارٌ إِلَى مَا يُقَارِبُ الثَّلَاثَةَ أَوْ الأَرْبَعَةَ قُرُونٍ الأُولَى المُفَضَّلَةَ، مَاعَدَا اسْتِثْنَاءَاتٍ قَلِيلَةٍ، بِالإِضَافَةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَفْكَارِهِمْ وَاعْتِقَادَاتِهِمْ الخَبِيثَةِ!. وَلَيْسُوا هُمْ بِأَوَّلِ نَابِتَةٍ فِي هَذَا العَصْرِ، وَلَنْ يَكُونُوا الأَخِيرَةَ أَيْضًا، لِأَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي بَعْضِ الأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ أَنَّهُمْ لَا تَزَالُ تَنْبُتُ لَهُمْ نَابِتَةٌ إِلَى آخِرِ الأَزْمَانِ. وَقَدْ جَرَّبْنَاهُمْ وَجَرَّبَهُمْ النَّاسُ فِي بُلْدَانٍ كَثِيرَةٍ، فِي مِصْرَ وَفِي لِيبْيَا وَالجَزَائِرَ وَفِي أَفْغَانِسْتَانَ وَبَاكِسْتَانَ وَغَيْرِهَا.

وَسُنَّةُ اللهِ تَعَالَى فِيهِمْ مَعْلُومَةٌ مَسْطُورَةٌ مَعْرُوفَةٌ لِأَهْلِ العِلْمِ وَالعَقْلِ وَالعِبْرَةِ: يُكَفِرُونَ العُلَمَاءَ وَطَلَبَةَ العِلْمِ وَالمُجَاهِدِينَ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، ثُمَّ يُكَفِّرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيَؤُولُ بِهِمْ الأَمْرُ إِلَى أَحْوَالٍ مُسْتَقْبَحَةٍ جِدًّا حَتَّى إِنَّهُمْ قَدْ

يَسْتَحِلُّونَ الكَثِيرَ مِنْ المُحَرَّمَاتِ القَطْعِيَّةِ التَّحْرِيمِ، كَالخَمْرِ وَالمُخَدِّرَاتِ وَالزِّنَا الصَّرِيحِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَقَدْ رَأَيْنَاهُمْ فِي بَاكِسْتَانَ اسْتَحَلُّوا الحَشِيشَةَ وَالمَوَادَّ المُخَدِّرَةَ وَتَدَرَّجُوا بِاعْتِقَادِ حِلِّ المُتَاجَرَةِ فِيهَا أَوَّلًا، ثُمَّ تَعَاطِيهَا وَالزَّعْمِ بِأَنَّهَا لَيْسَتْ حَرَامًا، أَوْ القَوْلِ بِأَنَّنَا الآنَ فِي زَمَنٍ يُشْبِهُ الزَّمَنَ المَكِّيّ، وَهُوَ زَمَنُ الدَّعْوَةِ إِلَى التَّوْحِيدِ فَقَطْ وَلَا تَشْرِيعَ بَعْدُ يُحَرِّمُ هَذِهِ الأَشْيَاءَ، وَإِلَى مَا شَابَهَ ذَلِكَ مِنْ التَّأْوِيلَاتِ السَّخِيفَةِ غَيْرِ المُعْتَبَرَةِ عِنْدَ جَمِيعِ أَهْلِ العِلْمِ، وَبِنَفْسِ هَذِهِ الشُّبُهَاتِ اسْتَحَلُّوا الكَثِيرَ مِنْ الحَرَامِ، وَيُمَارِسُ بَعْضُهُمْ الزِّنَا الصَّرِيحَ فِي أورُوبَّا وَغَيْرِهَا وَسَائِرِ البِلَادِ، تَحْتَ ادِّعَاءَاتٍ بَاطِلَةٍ مَقْطُوعٍ بِبُطْلَانِهَا كَالقَوْلِ بِأَنَّ المَزْنِيّ بِهِنَّ فِي حُكْمِ السَّبَايَا، وَيَكْثُرُ خِلَافُهُمْ وَاخْتِلَافُهُمْ وَتَنَاقُضُهُمْ وَيَصِلُ إِلَى حَدٍّ فَاحِشٍ جِدًّا تَسْتَبْشِعُهُ الفِطَرُ، وَيَتَنَافَرُونَ وَيَتَدَابَرُونَ وَيَتَقَاطَعُونَ وَيَنْشَطِرُونَ، بَلْ وَسُرْعَانَ مَا يَتَقَاتَلُونَ إِنْ كَانَ بِيَدِهِمْ سِلَاحٌ وَكَانُوا فِي أَرْضِ سِلَاحٍ، وَيَنْقَسِمُونَ فِرَقًا يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الغُلُوِّ وَالعُتُوِّ، دَعْكَ عَنْ فَسَادِ الأَخْلَاقِ وَفُقْدَانِ المُرُوءَةِ وَمَوْتِ الضَّمَائِرِ، وَمُنَاقَضَةِ أَبْسَطِ مَبَادِئِ الأَخْلَاقِ الكَرِيمَةِ الَّتِي اجْتَمَعَ عَلَيْهَا المِلَلُ وَالنِّحَلُ كُلُّهَا كَافِرُهَا وَمُسْلِمُهَا، كَاسْتِحْلَالِ الكَذِبِ الصَّرِيحِ وَالخِيَانَةِ وَجَمِيعِ أَنْوَاعِ الغَدْرِ وَالخَدِيعَةِ المُحَرَّمَةِ وَذَهَابِ الرَّحْمَةِ مِنْ قُلُوبِهِمْ وَتَحَوُّلِهَا إِلَى أَنْوَاعٍ مِنْ القَسْوَةِ غَرِيبَةٌ جِدًّا وَأَنْوَاعٍ مِنْ الأَخْلَاقِ السَّبُعِيَّةِ يَصْعُبُ عَلَى مَنْ لَمْ يَعْرِفْ نَمَاذِجَ مِنْهُمْ أَنْ يُصَدِّقَ مَا نَقُولُهُ لَهُ عَنْهُمْ!!..

وَعَادَةُ اللهِ تَعَالَى فِيهِمْ حَسْبَمَا رَصَدَهَا أَهْلُ العِبْرَةِ أَنَّهُمْ تَكُونُ لَهُمْ زَوْبَعَةٌ وَضَجَّةٌ وَيَحْصُلُ لَهُمْ فِي فِتْنَتِهِمْ أَتْبَاعٌ قَلِيلُونَ أَوْ كَثِيرُونَ، ثُمَّ مَا يَلْبَثُ أَنْ يَرْجِعَ جُزْءٌ كَبِيرٌ مِنْهُمْ وَيَؤُوبُونَ إِلَى الحَقِّ وَيَكْتَشِفُونَ الضَّلَالَةَ بَعْدَ اكْتِوَاءٍ وَشَوْبٍ مِنْ فَسَادٍ - نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ- ثُمَّ يَؤُولُ أَمْرُهُمْ إِلَى اضْمِحْلَالٍ وَزَوَالٍ.

وَقَدْ حَكَى لَنَا مَرَّةً بَعْضُ التَّائِبِينَ مِنْهُمْ مِمَّنْ مَنَّ اللهُ عَلَيْهِمْ بِالهِدَايَةِ - بَعْدَ أَنْ قَطَعَ شَوْطًا طَوِيلًا مَعَهُمْ، وَهَذَا شَيْءٌ قَلِيلٌ فِي العَادَةِ- أَنَّهُمْ وَصَلُوا إِلَى حَالَاتٍ مِنْ الشَّكِّ فِي اللهِ تَعَالَى وَفِي مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَرِسَالَتِهِ وَفِي القُرْآنِ!!. نَعَمْ وَاللهِ، فَإِنَّهُمْ مِنْ شِدَّةِ التَّنَطُّعِ وَالتَّشَدُّدِ فِي الدِّينِ وَالغُلُوِّ لَا يَرْضُونَ بِرَحْمَةِ اللهِ الوَاسِعَةِ وَلَا يَقْبَلُونَ مِنَّةَ اللهِ وَلُطْفِهِ، بَلْ يَظَلُّونَ يُشَدِّدُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَيَتَنَطَّعُونَ فَيَهْلَكُونَ بِأَنْ يَتَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ الشَّيْطَانُ وَالوَسْوَاسُ، فَيَظَلُّونَ يَشُكُّونَ فِي أَنْفُسِهِمْ كُلَّ لَحْظَةٍ، وَيُصْبِحُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ وَيَقُولُ: أَنَا كُنْتُ بِالأَمْسِ كَافِرًا، وَاليَوْمَ أَسْلَمْتُ مِنْ جَدِيدٍ، وَيُكَفِّرُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ أَخَاهُ فِي المَجْلِسِ ثُمَّ يَعُودُ فَيَحْكُمُ عَلَيْهِ بِالإِسْلَامِ، ثُمَّ يُكَفِّرُهُ عِدَّةَ مَرَّاتٍ، وَالآخَرُ يَقُولُ: نَعَمْ أَنَا كَفَرْتُ قَبْلَ قَلِيلٍ وَالآنَ أَنَا أَرْجِعُ إِلَى الإِسْلَامِ، وَيُكَفِّرُ الرَّجُلُ أَهْلَهُ وَزَوْجَهُ وَوَلَدَهُ كُلَّ يَوْمٍ، وَتَحْصُلُ عِنْدَهُمْ مِنْ المَفَاسِدِ الاجْتِمَاعِيَّةِ وَالإِنْسَانِيَّةِ مَا لَا يَقْدِرُونَ - مَعَ طُولِ الوَقْتِ- عَلَى الصَّبْرِ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُمْ أَوْقَعُوا أَنْفُسَهُمْ فِي التَّشْدِيدِ وَالحَرَجِ وَالضِّيقِ وَمَا لَا تَقْوَى نُفُوسُ البَشَرِ فِي العَادَةِ عَلَى تَحَمُّلِهِ عَلَى دَوَامِ الأَزْمَانِ، وَلَمْ يَقْبَلُوا مِنَّةَ اللهِ عَلَيْهِمْ بِالتَّوْسِعَةِ وَالتَّيْسِيرِ، بَلْ شَدَّدُوا

فَشَدَّدَ اللهُ عَلَيْهِمْ. فَيَحْصُلُ أَنْ يَصِلْ بَعْضُهُمْ إِلَى حَالَاتِ الكُفْرِ الصَّرِيحِ بِاللهِ تَعَالَى وَبِالأَنْبِيَاءِ وَرِسَالَاتِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَيَصِلُ إِلَى سَبِّ اللهِ تَعَالَى رَأْسًا!، وَالعِيَاذُ بِاللهِ تَعَالَى مِنْ هَذِهِ الأَحْوَالِ الرَّدِيَّةِ. وَيَصِلُ بَعْضُهُمْ إِلَى حَالَاتِ يَأْسٍ وَقُنُوطٍ، وَإِلَى الانْتِحَارِ!.

وَالسَّبَبُ الظَّاهِرُ المُبَاشِرُ لِذَلِكَ - وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ- هُوَ كَثْرَةُ وَقُوَّةُ مُنَاقَضَةِ الفِطْرَةِ وَدِينِ الفِطْرَةِ (الإِسْلَامُ دِينُ الفِطْرَةُ)، وَكَثْرَةُ وَقُوَّةُ التَّضْيِيقِ عَلَى النَّفْسِ حَتَّى تَمَلَّ وَتَعْيَى وَتَتْعَبَ وَتَصِيرَ تَتَفَلَّتُ وَتَنْفِرُ وَلَا تَقْوَى عَلَى حَمْلِ تَكَالِيفِ الدِّينِ، ثُمَّ تَصِيرُ إِلَى أَنْوَاعٍ مِنْ الحِيَلِ الشِّرِّيرَةِ وَالتَّأْوِيلَاتِ الفَاسِدَةِ غَيْرَ المُسْتَسَاغَةِ، وَكَثْرَةُ وَقُوَّةُ مُنَاقَضَةِ ظَوَاهِرِ الشَّرِيعَةِ وَدَلَالَاتِهَا المُتَنَوَّعَةِ عَلَى الحَقَائِقِ، فَيَحْصُلُ عِنْدَهُمْ فِي البِدَايَةِ نَوْعٌ مِنْ المُكَابَرَةِ ثُمَّ يَكْتَشِفُونَ أَدِلَّةً أُخْرَى وَتَعْتَرِضُهُمْ إِشْكَالَاتٌ تَتَكَاثَرُ عَلَيْهِمْ وَتَغْلِبُهُمْ وَيَحِيرُونَ فِي الجَوَابِ وَيَزْدَادُونَ فِي المُكَابَرَةِ وَلَاسِيَّمَا إِنْ كَانَ الوَاحِدُ مِنْهُمْ رَأْسًا فِي فِرْقَتِهِ وَجَمَاعَتِهِ مَتْبُوعًا قَدْ تَصَدَّرَ وَصَارَ لَهُ أَتْبَاعٌ وَأَقْوَالٌ وَمَذْهَبٌ، فَيَصْعُبُ عَلَيْهِ الرُّجُوعُ إِلَى الحَقِّ، وَهَذَا مِنْ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ﴾ [الأَنْفَالِ:٢٤]، وَهَكَذَا يَحْصُلُ عِنْدَ الوَاحِدِ مِنْهِمْ تَأْنِيبُ ضَمِيرٍ وَيَشْعُرُ بِقُوَّةِ التَّنَاقُضِ فِي نَفْسِهِ، فَقَدْ يَصِلُ إِلَى حَالَاتٍ قُصْوَى مِنْ المَرَضِ النَّفْسِيِّ وَالخَبَلِ أَوْ يَصِيرُ إِلَى الزَّنْدَقَةِ المَحْضَةِ وَالكُفْرِ بِاللهِ العَظِيمِ، وَالعِيَاذُ بِاللهِ.



وَمِنْ أَمْثِلَةِ التَّنَاقُضَاتِ الَّتِي تَعْتَرِضُهُمْ بِاسْتِمْرَارٍ:

- تَكْفِيرُهُمْ لِعُمُومِ المُسْلِمِينَ بِمَا فِيهِمْ خِيَارُهُمْ مِنْ العُبَّادِ وَالزُّهَّادِ وَالمُجَاهِدِينَ وَالاسْتِشْهَادِيِّينَ وَأَهْلِ العِلْمِ وَالدَّعْوَةِ وَالبَذْلِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى، يُكَفِّرُونَهُمْ كُلَّهُمْ، وَلَا يَحْكُمُونَ إِلَّا بِإِسْلَامِ نَفَرٍ قَلِيلٍ هُمْ جَمَاعَتُهُمْ وَمَنْ كَانَ مِثْلَهُمْ فَقَطْ، بَلْ وَيَحْكُمُونَ بِكُفْرِ سَائِرِ الأُمَّةِ فِي قُرُونِهَا المُتَأَخِّرَةِ، وَهُمْ يَجِدُونَ فِي الأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ وَظَوَاهِرِ الشَّرِيعَةِ أَنَّ أُمَّةَ الإِسْلَامِ لَايَزَالُ نَسْلُهَا مُسْتَمِرًّا بَاقِيًا إِلَى قُرْبِ قِيَامِ السَّاعَةِ حِينَ يَأْذَنُ اللهُ تَعَالَى بِأَخْذِ أَرْوَاحِ كُلِّ أَهْلِ الإِيمَانِ، وَيَجِدُونَ فِي الأَحَادِيثِ مَدْحًا لِبَعْضِ أَعْصُرِ الأُمَّةِ وَأَزْمِنَتِهِمْ وَأَمْكِنَتِهَا وَالإِخْبَارَ بِبَقَاءِ الإِسْلَامِ وَالإِيمَانِ وَالصَّلَاحِ فِيهَا وَفِي أَهْلِهَا، وَأَحَادِيثِ الطَّائِفَةِ المَنْصُورَةِ الظَّاهِرَةِ عَلَى أَعْدَائِهَا وَأَنَّهَا لَنْ تَزَالَ قَائِمَةً مَوْجُودَةً إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ كَثِيرٌ جِدًّا، فَيَحْصُلُ عِنْدَهُمْ تَنَاقُضٌ كَبِيرٌ وَتَأْنِيبٌ لِلضَّمِيرِ مُمْرِضٌ مُهْلِكٌ!.

- وَمِنْهَا مَا يَرَوْنَ مِنْ عَلَامَاتِ الصَّلَاحِ وَحُسْنِ الإِيمَانِ كَمَا أَخْبَرَ عَنْهُ اللهُ وَرَسُولُهُ ﷺ فِي الأَحَادِيثِ الكَثِيرَةِ وَعَلَامَاتِ حُسْنِ الخَاتِمَةِ لِكَثِيرٍ مِنْ المُسْلِمِينَ، وَلَا سِيَّمَا المُجَاهِدِينَ وَالشُّهَدَاءِ، وَيَرَوْنَ صَبْرَ الصَّابِرِينَ وَقُوَّةَ إِيمَانِ وَيَقِينِ المُؤْمِنِينَ المُوقِنِينَ، وَالحَالُ أَنَّهُمْ يَحْكُمُونَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا بِالكُفْرِ وَعَدَمِ الإِسْلَامِ، فَيَظَلُّونَ فِي تَنَاقُضٍ كَبِيرٍ لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللهُ، وَلَا

يُمْكِنُهُمْ – فِي قَرَارَةِ أَنْفُسِهِمْ – دَفْعُهُ لِكَثْرَتِهِ وَقُوَّةِ دَلَالَتِهِ وَفِطْرِيَّتِهِ!.

- وَمِنْهَا تَكْفِيرُهُمْ لِعُمُومِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ وَفِيهِمْ العُلَمَاءُ الكِبَارُ أَهْلُ الصَّلَاحِ وَالصِّدْقِ وَالفَهْمِ وَالتَّحْقِيقِ، فِي حِينِ أَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَى أَنْفُسِهِمْ عِنْدَ المُقَايَسَةِ فَيَجِدُونَ أَنْفُسَهُمْ جَهَلَةً عَالَةً عَلَى هَؤُلَاءِ العُلَمَاءِ!.

- وَمِنْهَا التَّنَاقُضُ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُمْ حِينَ يُكَفِّرُونَ عَامَّةَ قُرُونِ الأُمَّةِ المُتَأَخِّرَةِ إِلَّا نَفَرًا قَلِيلًا، يَحْصُلُ عِنْدَهُمْ وِسْوَاسٌ وَشَكٌّ فِي صِحَّةِ نَقْلِ الدِّينِ وَوُصُولِهِ إِلَيْهِمْ، فَإِنَّ الدِّينَ (القُرْآنَ وَالسُّنَّةَ وَشُرُوحَهُمَا، وَمَا فِي مَعْنَاهُمَا مِنْ الإِجْمَاعَاتِ وَالأَقْيِسَةِ الصَّحِيحَةِ، وَكَذَا أَدَوَاتِ فَهْمِهِمَا كَاللُّغَةِ العَرَبِيَّةِ وَعَامَّةِ عُلُومِ الآلَةِ) إِنَّمَا وَصَلَتْ إِلَيْهِمْ بِوَاسِطَةِ هَذِهِ القُرُونِ لَا مَحَالَةَ، فَإِذَا كَانُوا كُفَّارًا فَكَيْفَ يُؤْتَمَنُونَ عَلَى نَقْلِ الدِّينِ وَشُرُوحِهِ، فَيَحْصُلُ عِنْدَهُمْ تَنَاقُضٌ كَالَّذِي يَحْصُلُ عِنْدَ الرَّوَافِضِ المَارِقِينَ، فَإِمَّا أَنْ يَهْتَدِيَ الوَاحِدُ مِنْهُمْ أَوْ يَتَزَنْدَقَ، وَالعِيَاذُ بِاللهِ!.

- وَمِنْهَا أَنَّهُمْ يَكْتَشِفُونَ كُلَّ يَوْمٍ أَدِلَّةً جَدِيدَةً تُنَاقِضُ مَذْهَبَهُمْ فَيَتَعَسَّفُونَ فِي رَدِّهَا، لَكِنْ تَغْلِبُهُمْ مَعَ كَثْرَتِهَا وَقُوَّتِهَا وَتَظَافُرِهَا!. وَلَا يَكُونُ مِنْهُمْ إِلَّا المُكَابَرَةُ تِلْوَ المُكَابَرَةِ حَتَّى يَسْتَيْقِنُوا فِي قَرَارَةِ أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ مُكَابِرُونَ، وَلَكِنْ يَطْبَعُ اللهُ عَلَى قُلُوبِ كَثِيرٍ مِنْهُمْ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَطَّلِعُونَ عَلَيْه – مَثلًا – مِنْ أَقْوَالٍ لِبَعْضِ عُلَمَاءِ الدَّعْوَةِ النَّجْدِيَّةِ الَّذِينَ

يُعَظِّمُونَهُمْ فِي أَوَّلِ الأَمْرِ، ثُمَّ يُكَفِّرُونَهُمْ (لَايَبْعُدُ أَنْ يُكَفِّرُهُمْ المخلف فِيمَا بَعْدُ إِنْ اسْتَمَرَّ عَلَى هَذَا الطَّرِيقِ وَلَمْ يَتَدَارَكْهُ اللهُ بِرَحْمَتِهِ) تُخَالِفُ مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ، بَلْ وَأَقْوَالٍ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ نَفْسِهِ، بَلْ وَشَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَةَ وَغَيْرِهِ مِنْ العُلَمَاءِ وَالأَئِمَّةِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا يَرَوْنَهُ مِنْهُمْ إِمَّا مِنْ نُصُوصِ كَلَامِهِمْ أَوْ مِنْ مَسْطُورِ سِيَرِهِمْ مِنْ سَمَاحَةٍ وَإِعْذَارٍ لِلْمُخَالِفِ وَرَحْمَةٍ بِالجَاهِلِينَ، فَيَظَلُّونَ زَمَنًا يَتَعَسَّفُونَ فِي لَيِّ أَعْنَاقِ أَقْوَالِهِمْ وَمَوَاقِفِهِمْ المُحْكَمَةِ، لَكِنْ يَضْعُفُ فِي قُلُوبِهِمْ احْتِرَامُهُمْ وَمَحَبَّتُهُمْ، ثُمَّ يَنْتَقِلُونَ إِلَى التَّشْكِيكِ فِيهِمْ، وَيَهَابُونَ تَكْفِيرَهُمْ زَمَنًا، لِأَنَّ عَامَّةَ ضَلَالَتِهِمْ انْبَنَتْ عَلَى فَهْمٍ سِيِّءٍ لِأَقْوَالِ هَؤُلَاءِ الأَئِمَّةِ، وَيَخَافُونَ مِنْ ظُهُورِ تَنَاقُضِهِمْ وَالافْتِضَاحِ أَمَامَ النَّاسِ، ثُمَّ قَدْ يَصِلُونَ إِلَى دَرَجَةٍ لَا يُبَالُونَ بِشَيْءٍ وَيُكَفِّرُونَهُمْ كَمَا ذَكَرْنَا.

- وَمِنْهَا أَنَّهُمْ مَعَ مُرُورِ الوَقْتِ أَيْضًا يَكْتَشِفُونَ كَثْرَةَ وَقُوَّةَ مُنَاقَضَتِهِمْ لِمَقَاصِدِ الشَّرْعِ وَمَبَانِيهِ وَأُصُولِ الدِّينِ المُتَقَرِّرَةِ بِأَنْوَاعِ الدَّلَالَاتِ غَيْرِ النَّصِّيَّةِ، فَإِنَّهُمْ يَجِدُونَ أَنَّ الشَّرْعَ يَمِيلُ إِلَى العُذْرِ وَيَتَشَوَّفُ إِلَيْهِ، وَيُكْثِرُ مِنْ مَدْحِهِ وَالحَثِّ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ**»(١)، كَمَا يَتَشَوَّفُ إِلَى التَّيْسِيرِ وَالسُّهُولَةِ

(١) قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَهَذَا لَفْظُ مُسْلِمٌ». قُلْتُ: رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ =

وَالتَّخْفِيفِ، وَهُمْ بِعَكْسِ ذَلِكَ كُلِّهِ، فَيُوجِبُ لَهُمْ ذَلِكَ تَأْنِيبُ ضَمِيرٍ مُضَافًا وَمُكَرَّرًا، حَتَّى لَيَصِلُ الحَالُ بِبَعْضِهِمْ إِلَى أَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَسْمَعَ أَوْ يَقْرَأَ مِنْ القُرْآنِ وَالحَدِيثِ آيَاتَ وَأَحَادِيثَ التَّيْسِيرِ وَالعُذْرِ وَالتَّخْفِيفِ وَنَحْوِ ذَلِكَ!.

- وَهَذَا هُوَ شَأْنُ صَاحِبِ البِدْعَةِ وَالفُسُوقِ (وَهُوَ الخُرُوجُ عَنْ طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى وَصِرَاطِهِ المُسْتَقِيمِ) أَنَّهُ يَصِيرُ عِنْدَهُ حَرَجٌ مِنْ الآيَاتِ وَالأَحَادِيثَ الَّتِي تُخَالِفُ بِدْعَتَهُ وَفِسْقَهُ، فَيَدْخُلُ بِذَلِكَ تَحْتَ طَائِلَةِ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النِّسَاءِ]، وَقَدْ ذَكَرَ هَذِهِ الفَائِدَةَ ابْنُ القَيِّمِ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ، وَنَقَلَ فِي كِتَابِهِ «اجْتِمَاعُ الجُيُوشِ الإِسْلَامِيَّةِ» عَنْ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ فِي كِتَابَيْهِمَا «السُّنَّةُ»، أَنَّهُمَا رَوَيَا عَنْ الجَهْمِ بْنِ صَفْوَانَ أَنَّهُ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى ﴿الرَّحْمَٰنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَىٰ ﴿٥﴾﴾ [طَهَ]، فَقَالَ: لَوْ وَجَدْتُ السَّبِيلَ إِلَى أَنْ أَحُكَّهَا مِنْ الصُّحُفِ لَفَعَلْتُ[1].[2] نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ وَالتَّثْبِيتَ عَلَى

=

(٧٤١٦)، كِتَابُ التَّوْحِيدِ- بَابُ مَا يُذْكَرُ فِي الذَّاتِ وَالنُّعُوتِ وَأَسَامِي اللهِ. وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٣٥ (٢٧٦٠) كِتَابُ التَّوْبَةِ- بَابُ غِيرَةِ اللهِ تَعَالَى وَتَحْرِيمِ الفَوَاحِشِ، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(١) رَوَى هَذَا القَوْلَ عَبْدُ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ فِي كِتَابِهِ السُّنَّة (١٩٠) (١/ ١٦٧).

(٢) أَوْرَدَ ذَلِكَ ابْنُ القَيِّمِ فِي كِتَابِ «اجتِمَاعُ الجُيُوشِ الإِسْلَامِيَّةِ عَلَى غَزْوِ المُعَطِّلَةِ وَالجَهْمِيَّةِ» (٢/ ٢٢٥).

الحَقِّ، آمِين.

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ «الفَوَائِدُ» عِنْدَ كَلَامِهِ عَلَى أَنْوَاعِ هَجْرِ القُرْآنِ: «كَذَلِكَ الحَرَجُ الَّذِي فِي الصُّدُور مِنْهُ فَإِنَّهُ تَارَةً يَكُونُ حَرَجًا مِنْ إِنْزَالِهِ وَكَوْنِهِ حَقًّا مِنْ عِنْدِ اللهِ، وَتَارَةً يَكُونُ مِنْ جِهَةِ التَّكَلُّمِ بِهِ أَوْ كَوْنِهِ مَخْلُوقًا مِنْ بَعْضِ مَخْلُوقَاتِهِ، أَلْهَمَ غَيْرَهُ أَنْ تَكَلَّمْ بِهِ، وَتَارَةً يَكُونُ مِنْ جِهَةِ كِفَايَتِهِ وَعَدَمِهَا وَأَنَّهُ لَا يَكْفِي الْعِبَادَ بَلْ هُمْ مُحْتَاجُونَ مَعَهُ إِلَى المَعْقُولَاتِ وَالأَقْيِسَةِ أَوْ الآرَاءِ أَوْ السِّيَاسَاتِ، وَتَارَةً يَكُونُ مِنْ جِهَةِ دَلَالَتِهِ وَمَا أُرِيدَ بِهِ، حَقَائِقُهُ المَفْهُومَةُ مِنْهُ عِنْدَ الْخطَابِ أَوْ أُرِيدَ بِهِ تَأْوِيلُهَا وَإِخْرَاجُهَا عَنْ حَقَائِقِهَا إِلَى تَأْوِيلَاتٍ مُسْتَكْرَهَةٍ مُشْتَرَكَةٍ، وَتَارَةً يَكُونُ مِنْ جِهَةِ كَوْنِ تِلْكَ الْحَقَائِقِ وَإِنْ كَانَتْ مُرَادَةً فَهِيَ ثَابِتَةٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ أَوْ أَوْهَمَ أَنَّهَا مُرَادَةٌ لِضَرْبِ الْمَصْلَحَةِ. فَكُلُّ هَؤُلَاءِ فِي صُدُورِهِمْ حَرَجٌ مِنْ الْقُرْآنِ، وَهُمْ يَعْلَمُونَ ذَلِكَ مِنْ نُفُوسِهِمْ وَيَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ وَلَا تَجِدُ مُبْتَدِعًا فِي دِينِهِ قَطُّ إِلَّا وَفِي قَلْبِهِ حَرَجٌ مِنْ الْآيَاتِ الَّتِي تُخَالِفُ بِدْعَتَهُ كَمَا أَنَّكَ لَا تَجِدُ ظَالِمًا فَاجِرًا إِلَّا وَفِي صَدْرِهِ حَرَجٌ مِنْ الْآيَاتِ الَّتِي تَحُولُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ إِرَادَتِهِ، فَتَدَبَّرْ هَذَا المَعْنَى ثُمَّ ارْضَ لِنَفْسِكَ بِمَا تَشَاءُ»[1].



(١) الفَوَائِدُ (ص١١٨-١١٩).

الفَصْلُ الثَّانِي

وَكُـلُّ ذَلِـكَ - أَيُّهَـا الإِخْـوَةُ- مِـصْدَاقٌ لِحَـدِيثِ النَّبِـيِّ ﷺ: «**هَلَـكَ الْمُتَنَطِّعُونَ**»(١) قَالَهَا ثَلَاثًا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ. قَالَ [ابْنُ الأَثِيرِ]: «هُمُ الْمُتَعَمِّقُونَ الْمُغَالُونَ فِي الْكَلَامِ، الْمُتَكَلِّمُونَ بِأَقْصَى حُلُوقِهِمْ. مَأْخُوذٌ مِنَ النِّطَعِ، وَهُوَ الغَارُ الأَعْلَى مِنْ الفَمِّ، ثُمَّ اسْتُعْمِلَ فِي كُلِّ تَعَمُّقٍ، قَوْلًا وَفِعْلًا»(٢). قَالَ العُلَمَاءُ: وَهَذَا إِمَّا أَنْ يَكُونَ دُعَاءً أَوْ خَبَرًا، فَإِنْ كَانَ دُعَاءً فَدُعَاؤُهُ ﷺ مُسْتَجَابٌ، وَإِنْ كَانَ خَبَرًا فَخَبَرُهُ صِدْقٌ وَحَقٌّ لَا يَتَخَلَّفُ، فَقَدْ أَخْبَرَ أَنَّهُمْ هَالِكُونَ لَامَحَالَةَ!، وَالعِيَاذُ بِاللهِ.

وَقَالَ ﷺ: «**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ...**»(٣)، أَيْ إِلَّا غَلَبَهُ الدِّينُ، فَيَصِيرُ الإِنْسَانُ مَغْلُوبًا، لَا يَقْدِرُ عَلَى حَمْلِ هَذَا الدِّينِ وَالقِيَامِ بِهِ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُ شَادَّ الدِّينَ أَيْ أَخَذَهُ وَتَنَاوَلَهُ وَتَعَاطَاهُ بِالشِّدَّةِ وَحَاوَلَ أَنْ يَغْلِبَ الدِّينَ وَيَكُونَ شَدِيدًا فِيهِ وَمَعَهُ، مَعَ أَنَّهُ دِينٌ [يَسِيرٌ] سَهْلٌ سَمْحٌ. وَقَالَ ﷺ: «**إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِالْغُلُوِّ فِي الدِّينِ**»(٤) فَانْظُرْ كَيْفَ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٧ (٢٦٧٠) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، كِتَابُ العِلْمِ- بَابُ هُلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ.

(٢) النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ وَالأَثَرِ (٥/ ٧٤) [نَطَعَ].

(٣) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٣٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، كِتَابُ الإِيمَانِ- بَابٌ: الدِّينُ يُسْرٌ.

(٤) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٣٢٤٨) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما. قَالَ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط (٥/ ٢٩٨): =



أَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ سَبَبَ هَلَاكِ مَنْ قَبْلَنَا مِنْ الأُمَمِ غُلُوُّهُمْ فِي دِينِهِمْ.

وَقَالَ ﷺ: «**بُعِثْتُ بِالحَنِيفِيَّةِ السَّمْحَةِ**»(1)، فَهُوَ دِينٌ سَمْحٌ سَهْلٌ يَسِيرٌ، لَيْسَ فِيهِ مَشَقَّةٌ خَارِجَةٌ عَنْ المُعْتَادِ بِحَيْثُ تُوقِعُ المُسْلِمَ فِي حَرَجٍ وَضِيقٍ وَتَعَنُّتٍ، كَمَا قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَتَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿**وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ۚ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ۚ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ ۚ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن قَبْلُ وَفِي هَٰذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ۚ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَاعْتَصِمُوا بِاللَّهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ ۖ فَنِعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعْمَ النَّصِيرُ**﴾ [الحج:٧٨].

وَقَالَ: ﴿**يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ**﴾ [البقرة:١٨٥]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**﴾ [البقرة:٢٢٠]، أَيْ لَأَوْقَعَكُمْ فِي العَنَتِ، وَهُوَ الضِّيقُ وَالشِّدَّةُ وَالمَشَقَّةُ العَظِيمَةُ القَاهِرَةُ، أَيْ وَلَكِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ بَلْ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا لَطِيفًا، يَسَّرَ عَلَيْكُمْ وَلَمْ يُكَلِّفْكُمْ إِلَّا مَا تَطِيقُونَ مِنْ الأَعْمَالِ فِي مُعْتَاد أَحْوَالِ البَشَرِ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿**وَاعْلَمُوا أَنَّ فِيكُمْ رَسُولَ اللَّهِ ۚ لَوْ يُطِيعُكُمْ فِي كَثِيرٍ مِّنَ الْأَمْرِ لَعَنِتُّمْ**﴾

=

«إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ».

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (٢٢٢٩١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ البَاهِلِيِّ رضي الله عنه، قَالَ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط (٣٦/ ٦٤٤): «إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ».

[الحُجُرَاتِ:٧] أيْ لَوَقَعْتُمْ فِي العَنَتِ وَهُوَ الضِّيقُ وَالشِّدَّةُ الشَّدِيدَةُ ﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ حَبَّبَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَزَيَّنَهُۥ فِي قُلُوبِكُمۡ وَكَرَّهَ إِلَيۡكُمُ ٱلۡكُفۡرَ وَٱلۡفُسُوقَ وَٱلۡعِصۡيَانَۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلرَّٰشِدُونَ﴾ [الحُجُرَاتِ:٧]. وَالآيَاتُ وَالأحَادِيثُ فِي هَذَا المَعْنَى كَثِيرَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَالحَمْدُ للهِ.

وَالمَقْصُودُ التَّحْذِيرُ مِنْ حَالِ هَؤُلَاءِ بِضَرْبِ الأمْثَالِ، وَتَعْرِيفِ إخْوَانِنَا الطَّيِّبِينَ سُوءَ أحْوَالِهِمْ وَوَخَامَةَ مَآلِهِمْ، وَمَا يَحْتَوُونَ عَلَيْه مِنْ تَنَاقُضَاتٍ تُؤَدِّي بِهِمْ إلَى الكُفْرِ الصَّرِيحِ فِي كَثِيرٍ مِنْ الأحْيَانِ، وَإلَى المُرُوقِ الصَّرِيحِ مِنْ الدِّينِ بِالفُسُوقِ وَالعِصْيَانِ الوَاضِحِ. وَلِهَذَا عَنْوَنَ الشَّيْخُ أبُو مُحَمَّدٍ المَقْدِسِيّ - فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ، وَهُوَ الخَبِيرُ بِهِمْ العَارِفُ بِطُرُقِ ضَلَالَاتِهِمْ - كِتَابَهُ الرِّسَالَةُ الثَّلَاثِينِيَّةُ بِـ «رِسَالَةُ الجَفْرِ فِي أنَّ الغُلُوَّ فِي التَّكْفِيرِ يُودِي إلَى الكُفْرِ».

وَلَا شَكَّ أنَّ هَذَا الَّذِي عَلَيْهِ هَؤُلَاءِ القَوْمُ لَيْسَ هُوَ حَالُ «المُسْلِمِ» الَّذِي وَصَفَهُ القُرْآنُ وَالسُّنَّةُ، وَلَا هَذَا الدِّينُ هُوَ دِينُ الإسْلَامِ كَمَا كَانَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ ﷺ وَأصْحَابُهُ. لَا وَاللهِ، إنَّمَا هَؤُلَاءِ مَارِقُونَ، مَرَقُوا مِنْ الدِّينِ مِنْ بَابِ الغُلُوِّ وَالتَّشَدُّدِ وَالإفْرَاطِ وَالزِّيَادَةِ فِي الدِّينِ، كَمَا أنَّ العَلْمَانِيِّينَ وَالمُتَزَنْدِقَةَ المُلْحِدِينَ العَصْرِيِّينَ وَأمْثَالَهُمْ مَرَقُوا مِنْ الدِّينِ مِنْ بَابِ النُّقْصَانِ مِنْهُ وَالتَّفْرِيطِ فِيهِ وَالتَّرْكِ لَهُ اتِّبَاعًا لِشَهَوَاتِهِمْ. وَهَذَانِ هُمَا سَبِيلَا الشَّيْطَانِ لِإخْرَاجِ النَّاسِ مِنْ النُّورِ إلَى الظُّلُمَاتِ، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «مَا نَدَبَ اللهُ العِبَادَ إلَى شَيْءٍ إلَّا



اعْتَرَضَ فِيهِ إِبْلِيسُ بِأَمْرَيْنِ مَا يُبَالِي بِأَيِّهِمَا ظَفَرَ؛ إِمَّا غُلُوٌّ فِيهِ، وَإِمَّا تَقْصِيرٌ عَنْهُ»(١). وَانْتَظِرُوا وَسَوْفَ تَرَوْنَ بِأُمِّ أَعْيُنِكِمْ كَيْفَ يَؤُولُ إِلَيْهِ حَالُ هَؤُلَاءِ المَفْتُونِينَ المَارِقِينَ المخلف وَأَتْبَاعِهِ، إِنْ اسْتَمَرُّوا فِي هَذَا الطَّرِيقِ وَلَمْ يَتَدَارَكْهُمْ اللهُ بِرَحْمَتِهِ.

وَوَاللهِ لَقَدْ رَأَيْنَاهُمْ وَجَرَّبْنَاهُمْ فِي أَكْثَرَ مِنْ بَلَدٍ يَتْرُكُهُمْ الطَّوَاغِيتُ المُرْتَدُّونَ يَرْتَعُونَ وَيَسْرَحُونَ وَيَمْرَحُونَ فِي البِلَادِ لَا يَمَسُّونَهُمْ بِسُوءٍ، رَأَيْنَا ذَلِكَ بِأُمِّ أَعْيُنِنَا وَجَرَّبْنَاهُ فِي لِيبْيَا فِي أَوَاخِرِ الثَّمَانِينَاتِ مِنْ القَرْنِ الإِفْرِنْجِيّ المَاضِي، حِينَ كَانَتْ الحَمَلَاتُ عَلَى الإِخْوَةِ المُلْتَزِمِينَ عَلَى أَشُدِّهَا مِنْ قِبَلِ الطَّاغُوتِ القَذَّافِي وَزَبَانِيَتِهِ وَاسْتِخْبَارَاتِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ كَانُوا يَتْرُكُونَ الخَوَارِجَ «التَّكْفِيرِيِّينَ» وَلَا يُقَرِّبُونَهُمْ بَلْ يُفْسِحُونَ لَهُمْ كُلَّ مَجَالٍ، لِمَاذَا؟ لِأَنَّهُمْ يُدْرِكُونَ أَنَّهُمْ يُقَدِّمُونَ لَهُمْ خِدْمَةً مُهِمَّةً، وَأَنَّهُمْ لَا يُشَكِّلُونَ أَيَّ خَطَرٍ عَلَيْهِمْ، بَلْ هُمْ أَعْوَانٌ لَهُمْ فِي الحَقِيقَةِ عَلَى المُسْلِمِينَ المُسْتَضْعَفِينَ!!. كَيْفَ لَا وَصِفَتُهُمْ الَّتِي وَصَفَهُمْ بِهَا الصَّادِقُ المَصْدُوقُ أَنَّهُمْ «**يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ**»(٢). وَهَكَذَا سَمِعْنَا عَنْهُمْ فِي أَمَاكِنَ وَبُلْدَانٍ أُخْرَى، وَالقِصَصُ مُتَشَابِهَةٌ

(١) حِلْيَةُ الأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الأَصْفِيَاءِ (٨/ ٢٦٦) مَوْقُوفًا عَلَى مَخْلَدِ بْنِ الحُسَيْنِ.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٣٣٤٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الأَنْبِيَاءِ- بَابُ قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿**وَأَمَّا عَادٌ فَأُهْلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ** ۝٦﴾ [الحَاقَّةِ].

فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَسَتَرَوْنَ ذَلِكَ فِي هَؤُلَاءِ أَيْضًا، فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَارِ.

وَهَذَا لِعَمْرِ اللهِ بُرْهَانٌ لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ وَتَدَبُّرٌ وَإِرَادَةٌ لِلحَقِّ، إِذْ كَيْفَ يَرْضَى الطَّاغُوتُ عَنْهُمْ وَيَتْرُكُهُمْ يَسْرَحُونَ وَيَمْرَحُونَ فِي البِلَادِ، لَوْ كَانُوا عَلَى الحَقِّ وَجَادَّةِ التَّوْحِيدِ وَطَرِيقِ مُحَمَّدٍ ﷺ!. لَكِنْ الطَّاغُوتَ يُدْرِكُ أَنَّهُمْ بِذْرَةُ فَسَادٍ فِي «الجَمَاعَةِ المُسْلِمَةِ» أَيْ فِي وَسَطِ المُسْلِمِينَ، فَيَتْرُكُهُمْ يُفْسِدُونَ وَرُبَّمَا دَعَمَهُمْ وَفَسَحَ لَهُمْ وَأَمَدَّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ لِيَضْرِبَ بِهِمْ المُسْلِمِينَ!، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ ۖ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾ [الأَنْفَالِ:٣٠]

وَهَذِهِ كَانَتْ مُقَدِّمَةً نُصْحًا لِإِخْوَانِنَا وَتَذْكِيرًا وَتَنْبِيهًا لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّعِظَ وَيَعْتَبِرَ، فَإِنَّ العَاقِلَ مَنْ اعْتَبَرَ بِغَيْرِهِ، وَاتَّعَظَ، وَلَا يُجَرِّبُ كُلَّ شَيْءٍ بِنَفْسِهِ، إِذًا لَهَلَكَ النَّاسُ كُلُّهُمْ لَوْ أَرَادَ كُلُّ أَحَدٍ أَنْ يُجَرِّبَ كُلَّ شَيْءٍ!. وَالسَّعِيدُ مَنْ وُقِيَ الفِتَنَ، فَاجْتَنِبُوا الفِتَنَ، وَابْتَعِدُوا عَنْهَا وَعَنْ أَهْلِهَا، وَاعْتَصِمُوا بِاللهِ تَعَالَى وَأَكْثِرُوا مِنْ الدُّعَاءِ وَالإِلْحَاحِ عَلَى المَوْلَى عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَمُنَّ عَلَيْكُمْ بِالهِدَايَةِ وَالسَّدَادِ، فَإِنَّ التَّوْفِيقَ كُلَّهُ بِيَدِ اللهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ.

وَأُنَبِّهُ إِلَى أَنَّ المَقْصُودَ مِمَّا تَقَدَّمَ هُوَ الكَلَامُ عَلَى صِفَاتِ وَأَحْوَالِ وَمَآلَاتِ أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ وَجِنْسِهِمْ وَضِئْضِئِهِمْ، وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ أَنِّي أَحْكِي عَنْ هَؤُلَاءِ المَفْتُونِينَ الحَالِيينَ الآنَ كُلَّ مَا ذَكَرْتُهُ مِنْ تَفَاصِيلَ، فَقَدْ يَكُونُ فِيهِمْ الآنَ قَلِيلٌ



أَوْ كَثِيرٌ مِمَّا ذَكَرْنَا، وَهُمْ عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ، فَلْيَعْتَبِرْ المُعْتَبِرُونَ وَلْيَتَفَكَّرْ أُولُو الأَلْبَابِ، نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ.



الفَصْلُ الثَّالِثُ

وَالعِصْمَةُ مِنْ فِتْنَةِ هَؤُلَاءِ المَفْتُونِينَ المَارِقِينَ تَكْمُنُ فِي أُمُورٍ مُهِمَّةٍ، مِنْهَا بِعَوْنِ اللهِ تَعَالَى مَا يَلِي:

- **الأَوَّلُ:** التَّمَسُّكُ بِالإِيمَانِ الجُمْلِيِّ، وَلْيَقُلْ الإِنْسَانُ فِي التَّفَاصِيلِ وَالفُرُوعِ الَّتِي لَا يَعْلَمُهَا وَلَمْ يَقِفْ عَلَى عِلْمٍ فَصْلٍ فِيهَا، وَلَا حَرَّرَهَا وَلَا حَقَّقَهَا: لَا أَعْلَمُ، وَلَا أَدْرِي، وَلَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا، وَلَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا.

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَلِمَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ بِهِ، وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلِ اللهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ العِلْمِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ اللهُ أَعْلَمُ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِنَبِيِّهِ ﷺ ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ ﴿٨٦﴾﴾ [ص]»[1].

وَاعْلَمُوا أَنَّ هَذَا أَصْلٌ عَظِيمٌ مِنْ أُصُولِ مَنْهَجِ الإِسْلَامِ وَالصِّرَاطِ المُسْتَقِيمِ، فَإِنَّ المَطْلُوبَ مِنَ العَبْدِ ابْتِدَاءً هُوَ الإِيمَانُ الجُمْلِيّ، وَهُوَ الاسْتِجَابَةُ المَبْدَئِيَّةُ للهِ وَالرَّسُولِ، وَهُوَ مَعْنَى شَهَادَةِ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، لِأَنَّ مَعْنَاهَا: التَّوَجُّهُ بِالعِبَادَةِ إِلَى اللهِ وَحْدِهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَخَلْعُ كُلِّ مَعْبُودٍ سِوَاهُ

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٤٨٠٩) كِتَابُ التَّفْسِيرِ- سُورَةُ ص، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٣٩ (٢٧٩٨) كِتَابُ صِفَةِ القِيَامَةِ وَالجَنَّةِ وَالنَّارِ- بَابُ الدُّخَانِ، كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَالكُفْرُ بِهِ، وَاتِّبَاعُ نَبِيِّهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمْ فِي كُلِّ مَا جَاءَ بِهِ، وَتَصْدِيقِهِ فِي كُلِّ مَا أَخْبَرَ. هَذَا هُوَ الإِيمَانُ وَالتَّوْحِيدُ وَالإِسْلَامُ الجُمْلِيّ.

ثُمَّ التَّفَاصِيلُ تَأْتِي تِبَاعًا بِحَسْبِ العِلْمِ، وَهِيَ دَرَجَاتٌ، وَلَيْسَتْ كُلُّ الفُرُوعِ وَتَفَاصِيلِ الإِيمَانِ وَشُعَبِهِ فِي دَرَجَةٍ وَاحِدَةٍ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ «**الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً، أَعْلَاهَا شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ**»[1] وَغَيْرُهُ مِنْ الأَدِلَّةِ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ لَا خِلَافَ فِيهَا بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ. فَالإِيمَانُ التَّفْصِيلِيُّ يَخْتَلِفُ مِنْ شَخْصٍ إِلَى آخَرَ بِحَسْبِ العِلْمِ، أَيْ بِحَسْبِ بُلُوغِ العِلْمِ لِلشَّخْصِ، وَاجْتِهَادِهِ وَتَعَلُّمِهِ وَمَعْرِفَتِهِ بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَبِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ شَرِيعَتُهُ، فَالعَالِمُ غَيْرُ العَامِّيّ الجَاهِلِ، وَالمُتَخَصِّصُ فِي عُلُومِ الدِّينِ وَالشَّرِيعَةِ غَيْرُ الفَلَّاحِ الأُمِّيّ فِي مَزْرَعَتِهِ وَالعَجُوزِ الفَانِيَةِ فِي قَرْيَتِهَا، وَهَكَذَا. فَمَنْ وَصَلَهُ العِلْمُ بِمَسْأَلَةٍ وَتَحَقَّقَهَا وَحَرَّرَهَا وَعَرَفَ أَنَّهَا صَحِيحَةُ النِّسْبَةِ إِلَى دِينِ اللهِ تَعَالَى بِأَنْ عَرَفَ دَلِيلَهَا مِنْ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ إِنْ كَانَ هُوَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالنَّظَرِ وَالفَهْمِ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَمَعْرِفَةِ الدَّلَالَاتِ، أَوْ بِأَنْ سَأَلَ عَالِمًا مَوْثُوقًا فِي دِينِهِ وَعِلْمِهِ فَدَلَّهُ عَلَيْهَا وَشَرَحَهَا لَهُ فَتَلَقَّاهَا مِنْهُ وَأَخَذَهَا عَنْهُ، فَهَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُؤْمِنَ بِهَذَا العِلْمِ الَّذِي دَلَّ «الدَّلِيلُ» عَلَى أَنَّهُ مِنْ دِينِ اللهِ، تَحْلِيلًا أَوْ

---

(١) الحَدِيثُ بِهَذَا اللَّفْظِ رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ (١٩١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، كِتَابُ- ذِكْرُ. وَأَصْلُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَالسُّنَنِ بِأَلْفَاظٍ أُخَرٍ.

تَحْرِيمًا، خَبَرًا وَقَضَاءً، وَوَعْدًا وَوَعِيدًا.

وَأَمَّا مَنْ لَمْ يَصِلْهُ العِلْمُ (لَمْ يَبْلُغْهُ) فَإِنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ. وَقَدْ يَجِبُ عَلَيْهِ البَحْثُ وَالتَّعَلُّمُ وَالطَّلَبُ وَالسُّؤَالُ، وَيُؤَاخَذُ عَلَى التَّقْصِيرِ، وَقَدْ لَا يَجِبُ، فَالعِلْمِ مِنْهُ الوَاجِبُ العَيْنِيّ وَمِنْهُ الكِفَائِيّ وَالمُسْتَحَبُّ، وَهَكَذَا.

وَالمَقْصُودُ أَنَّ الوَصِيَّةَ الكُبْرَى لِلإِخْوَةِ أَنْ يَتَمَسَّكُوا بِالإِيمَانِ الجُمْلِيّ، إِيمَانِ العَجَائِزِ إِنْ شِئْتُمْ!، وَيَتْرُكُوا مَا لَا يَسْتَطِيعُونَ فَهْمَهُ وَتَحْقِيقَهُ مِنَ المَسَائِلِ إِلَى أَهْلِهَا المُتَخَصِّصِينَ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ، وَيَقُولُوا: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آلِ عِمْرَانَ:٧] وَيَكِلُوا مَا لَمْ يَفْهَمُوهُ وَمَا لَمْ يَقِفُوا عَلَى تَحْقِيقِهِ إِلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ يَفْتَحُ عَلَيْهِمْ بِالتَّوَكُّلِ وَالصَّبْرِ وَالصِّدْقِ فِي البَحْثِ وَالطَّلَبِ، وَبِإِتْيَانِ الأُمُورِ مِنْ أَبْوَابِهَا، وَعَدَمِ الاسْتِعْجَالِ المَذْمُومِ.

فَأُوصِي إِخْوَانِي بِالحَذَرِ مِنْ هَؤُلَاءِ المَفْتُونِينَ وَالبُعْدِ عَنْهُمْ وَالمُتَارَكَةِ لَهُمْ، وَلَا يَسْمَعُوا لَهُمْ وَلَا يُجَادِلُوهُمْ وَلَا يُمَارُوهُمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا إِنْ كَانَ لَابُدَّ، وَلْيَصْبِرُوا وَلْيَثْبُتُوا عَلَى دِينِ اللهِ تَعَالَى، وَلَا يَسْتَعْجِلُوا فِي السَّعْيِ فِي مُنَاظَرَتِهِمْ أَوْ تَحْصِيلِ الجَوَابِ عَلَى كُلِّ إِيرَادَاتِهِمْ، وَلْيَتَمَسَّكُوا بِالمُحْكَمَاتِ الوَاضِحَاتِ البَيِّنَاتِ فِي دِينِ الإِسْلَامِ، وَلْيَقْتَدُوا بِالأَئِمَّةِ الرَّاسِخِينَ فِي العِلْمِ وَمَا عَلَيْهِ عُمُومُهُمْ وَلْيَحْذَرُوا مِنْ الشُّذُوذِ وَالتَّفَرُّدِ، وَلْيَكِلُوا عِلْمَ مَا لَمْ يَعْلَمُوهُ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَاللهُ يَفْتَحُ عَلَيْهِمْ.

قَالَ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وَقَالَ لِي شَيْخُ الإسْلَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ جَعَلْتُ أُورِدُ عَلَيْهِ إيرَادًا بَعْدَ إيرَادٍ: لَا تَجْعَلْ قَلْبَكَ لِلإِيرَادَاتِ وَالشُّبُهَاتِ مِثْلَ السَّفِنْجَةِ فَيَتَشَرَّبُهَا فَلَا يَنْضَحُ إلَّا بِهَا، وَلَكِن اجْعَلْهُ كَالزُّجَاجَةِ المُصْمَتَةِ تَمُرُّ الشُّبُهَاتُ بِظَاهِرِهَا وَلَا تَسْتَقِرُّ فِيهَا، فَيَرَاهَا بِصَفَائِهِ وَيَدْفَعُهَا بِصَلَابَتِهِ، وَإلَّا فَإذَا أَشْرَبْتَ قَلْبَكَ كُلَّ شُبْهَةٍ تَمُرُّ عَلَيْهَا صَارَ مَقَرًّا لِلشُّبُهَاتِ. أوْ كَمَا قَالَ، فَمَا أعْلَمُ أَنِّي انْتَفَعْتُ بِوَصِيَّةٍ فِي دَفْعِ الشُّبُهَاتِ كَانْتِفَاعِي بِذَلِكَ، وَإنَّمَا سُمِّيَتْ الشُّبْهَةُ شُبْهَةً لِاشْتِبَاهِ الحَقِّ بِالبَاطِلِ فِيهَا فَإنَّهَا تَلْبَسُ ثَوْبَ الحَقِّ عَلَى جِسْمِ البَاطِلِ، وَأَكْثَرُ النَّاسِ أصْحَابُ حُسْنٍ ظَاهِرٍ فَيَنْظُرُ النَّاظِرُ فِيمَا أَلْبَسْتُهُ مِنْ اللِّبَاسِ فَيَعْتَقِدُ صِحَّتَهَا وَأَمَّا صَاحِبُ العِلْمِ وَاليَقِينِ فَإنَّهُ لَا يَغْتَرُّ بِذَلِكَ بَلْ يُجَاوِزُ نَظَرَهُ إلَى بَاطِنِهَا وَمَا تَحْتَ لِبَاسِهَا فَيَنْكَشِفُ لَهُ حَقِيقَتُهَا...»[1] [إلَى آخِرِ] كَلَامِهِ، فَانْظُرْهُ بِتَمَامِهِ فِي مُفْتَاحِ دَارِ السَّعَادَةِ وَتَأَمَّلْهُ فَإنَّهُ حِكْمَةٌ.

- **الثَّانِي**: تَدَبَّرُوا أَحَادِيثَ الإيمَانِ وَانْظُرُوا فِيهَا وَتَأَمَّلُوهَا، وَانْظُرُوا كَيْفَ كَانَ الرَّجُلُ يَأْتِي إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَقُولُ لَهُ مَا الإيمَانُ؟ فَيَقُولُ مَثَلًا: «**أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ**»[2]. وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِرَجُلٍ: «**أَسْلِمْ تَسْلَمْ**». قَالَ: وَمَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ:

(١) مُفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ وَمَنْشُورُ وِلَايَةِ العِلْمِ وَالإرَادَةِ (١/ ١٤٠-١٤١).

(٢) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١ (٨) مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كِتَابُ الإيمَانِ- بَابُ مَعْرِفَةِ الْإِيمَانِ، وَالْإِسْلَامِ، والقَدَرِ وَعَلَامَةِ السَّاعَةِ.

«**يُسْلِمُ قَلْبُكَ لِلَّهِ، وَيَسْلَمُ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ**». قَالَ: فَأَيُّ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**الْإِيمَانُ**». قَالَ: فَمَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «**تُؤْمِنُ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ، وَبِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ**». قَالَ: فَأَيُّ الْإِيمَانِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**الْهِجْرَةُ**». قَالَ: وَمَا الْهِجْرَةُ؟ قَالَ: «**أَنْ تَهْجُرَ السُّوءَ**». قَالَ: فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**الْجِهَادُ**». قَالَ: وَمَا الْجِهَادُ؟ قَالَ: «**أَنْ تُجَاهِدَ**» أَوْ قَالَ: «**تُقَاتِلَ الْكُفَّارَ إِذَا لَقِيتَهُمْ**». وَفِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ قَالَ: «**تُقَاتِلَ الْعَدُوَّ إِذَا لَقِيتَهُمْ، وَلَا تَغُلَّ وَلَا تَجْبُنْ**».، وَفِي رِوَايَةِ حَمَّادٍ: «**ثُمَّ لَا تَغُلَّ وَلَا تَجْبُنْ**» وَزَادَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ثُمَّ عَمَلَانِ هُمَا مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ عَمَلًا بِمِثْلِهِمَا - وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ هَكَذَا السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى - حَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ أَوْ عُمْرَةٌ مَبْرُورَةٌ**»[(١)].

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ: «قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ: مَا الإِسْلَامُ؟ قَالَ: **إِطْعَامُ الطَّعَامِ وَطِيبِ الكَلَامِ**، قِيلَ: فَمَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: **السَّمَاحَةُ وَالصَّبْرُ**، قِيلَ: فَمَنْ أَفْضَلُ المُسْلِمِينَ إِسْلَامًا؟ قَالَ: **مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**، قِيلَ: فَمَنْ أَفْضَلُ المُؤْمِنِينَ إِيمَانًا؟ قَالَ: **أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**، قِيلَ: فَمَا أَفْضَلُ الهِجْرَةِ؟ قَالَ: **مَنْ هَجَرَ مَا حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ**، قِيلَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: **طُولُ القُنُوتِ**، قِيلَ: أَيُّ

---

(١) رَوَاهُ بِهَذَا اللَّفْظِ البَيْهَقِيُّ فِي الجَامِعِ لِشُعَبِ الإِيمَانِ (٢٢) مِنْ حَدِيثٍ، بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْإِيمَانَ وَالْإِسْلَامَ عَلَى الْإِطْلَاقِ عِبَارَتَانِ عَنْ دِينٍ وَاحِدٍ. وَالحَدِيثُ بِهَذَا الإِسْنَادِ فِيهِ مَجْهُولٌ ورُوِيَ مِنْ طُرُقٍ أُخَرَ لَيْسَ بِهَا مَجَاهِيلُ.



الصَّدَقَةِ أفْضَلُ؟ قَالَ: **جُهْدُ مُقِلٍّ**، قِيلَ: أيُّ الجِهَادِ أفْضَلُ؟ قَالَ: **أنْ تُجَاهِدَ بِمَالِكَ وَنَفْسِكَ فَيُعْقَرُ جَوَادُكَ وَيُرَاقُ دَمُكَ**، قِيلَ: أيُّ السَّاعَاتِ أفْضَلُ؟ قَالَ: **جَوْفُ اللَّيْلِ الغَابِرِ**»(١). وَكُلُّهَا أحَادِيثُ صَحِيحَةٌ، وَنَحْوُهَا كَثِيرٌ مَعْرُوفٌ.

فَانْظُرُوا إلَى هَذَا الدِّينِ مَا أسْهَلَهُ وَمَا أكْمَلَهُ وَمَا أحْكَمَهُ، وَمَا أبْعَدَهُ عَنْ وَسْوَسَةِ المُوَسْوِسِينَ وَهَرْطَقَةِ المُهَرْطِقِينَ وَسَفْسَطَتِهِمْ، وَإنَّهُ دِينُ الأُمِّيِّينَ ﴿ **هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ** ﴾ [الجُمُعَةِ:٢]، ﴿ **ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَـٰتِهِۦ** ﴾ [الأَعْرَافِ:١٥٨]، «**نَحْنُ أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ لا نَحْسِبُ؛ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا**»(٢). وَقَارِنُوا بِمَا تَرَوْنَهُ مِنْ تَنَطُّعِ هَؤُلَاءِ المَفْتُونِينَ

---

(١) لَمْ أجِدْ الحَدِيثَ بِهَذَا الطُّولِ بِتَمَامِ اللَّفْظِ الوَارِدِ وَإنَّمَا وُجِدَ مُقَطَّعًا أَوْ بِطُولِهِ مَعَ اخْتِلَافٍ فِي بَعْضِ اللَّفْظِ، وَلَعَلَّ أشْبَهَ الأَلْفَاظِ بِهِ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرٍ المَرْوَزِيّ فِي تَعْظِيمِ قَدْرَ الصَّلَاةِ (٦٤٥) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، بِلَفْظِ: جَاءَ رَجُلٌ إلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الإِسْلَامُ؟ قَالَ: «**إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَلِينُ الْكَلَامِ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ: «**السَّمَاحَةُ وَالصَّبْرُ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ فَأَيُّ الإِسْلَامِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَكْمَلُ إِيمَانًا؟ قَالَ: «**أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ؟ قَالَ: «**مَنْ أُرِيقَ دَمُهُ وَعُقِرَ جَوَادُهُ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**الَّذِينَ جَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللهِ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**جَهْدُ الْمُقِلِّ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ فَأَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**طُولُ الْقُنُوتِ**» قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «**مَنْ هَجَرَ السُّوءَ**».

(٢) حَدِيثٌ رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١٩١٣) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، كِتَابُ الصَّوْمِ- بَابُ

=

وَتَشْدِيدِهِمْ وَتَصْيِيرِهِمْ الدِّينَ كَأَنَّهُ قَانُونٌ وَضْعِيٌّ وَضَعُوا لَهُ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ حُدُودَهُ وَرَسَمُوا لَهُ سُطُورَهُ، فَمَنْ خَالَفَ شَيْئًا مِمَّا رَسَمُوهُ اعْتَقَدُوهُ خَارِجًا عَنْ الدِّينِ، قَاتَلَهُمْ اللهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ!. فَهَؤُلَاءِ المَفْتُونُونَ يُقَعِّدُونَ قَوَاعِدَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ وَيَضَعُونَ حُدُودًا لِدِينِ اللهِ تَعَالَى وَيَصُوغُونَهَا بِعِبَارَاتٍ مُسْتَحْدَثَةٍ، يُحَاكِمُونَ الخَلْقَ إِلَيْهَا فَمَنْ دَخَلَ فِيمَا دَخَلُوا فِيهِ فَهُوَ المُسْلِمُ وَمَا لَا فَهُوَ كَافِرٌ!.

وَهَذَا شَأْنُ أَهْلِ الأَهْوَاءِ وَالبِدَعِ دَائِمًا، كَمَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَةَ رَحِمَهُ اللهُ: «وَلَكِنْ مِنْ شَأْنِ أَهْلِ الْبِدَعِ أَنَّهُمْ يَبْتَدِعُونَ أَقْوَالًا يَجْعَلُونَهَا وَاجِبَةً فِي الدِّينِ بَلْ يَجْعَلُونَهَا مِنْ الْإِيمَانِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ وَيُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِيهَا وَيَسْتَحِلُّونَ دَمَهُ كَفِعْلِ الْخَوَارِجِ وَالْجَهْمِيَّةِ وَالرَّافِضَةِ وَالْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ. وَأَهْلُ السُّنَّةِ لَا يَبْتَدِعُونَ قَوْلًا وَلَا يُكَفِّرُونَ مَنْ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ وَإِنْ كَانَ مُخَالِفًا لَهُمْ مُسْتَحِلًّا لِدِمَائِهِمْ»[1].

- **الثَّالِثُ**: المَعْرِفَةُ بِالشَّرِّ لِتَتَّقُوهُ، وَالاتِّعَاظُ وَالاعْتِبَارُ بِالأَشْبَاهِ وَالنَّظَائِرِ، كَمَا شَرَحْتُ لَكُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ هَذَا الجَوَابِ، فَمَنْ لَمْ يَتَّعِظْ وَلَمْ يَعْتَبِرْ،

=

قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ»، بِلَفْظِ: «**إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لاَ نَكْتُبُ وَلاَ نَحْسُبُ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا**» يَعْنِي مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ، وَمَرَّةً ثَلاَثِينَ.

(١) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (١٩/ ٢١٢).



فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ!، ﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَـٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾﴾ [النِّسَاءِ]!. فَمَعْرِفَةُ حَالِ هَؤُلَاءِ مُوجِبٌ لِلعَاقِلِ أَنْ يَنْفُرَ مِنْهُمْ، وَيَعْرِفَ العَاقِلُ اللَّبِيبُ المُرِيدُ لِلخَيْرِ وَالحَقِّ وَالهُدَى أَنَّ هَؤُلَاءِ مُجَانِبُونَ لِدِينِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَدْيِهِ وَطَرِيقَتِهِ وَسُنَّتِهِ، وَلَيْسُوا مِنْهَا فِي شَيْءٍ... فَيَنْفُرُ مِنْهُمْ وَيُجَانِبُهُمْ وَيُجَانِبُ طَرِيقَتَهُمْ، وَلَا يَجْعَلُ لَهُمْ عَلَى نَفْسِهِ سَبِيلًا بِالوَسْوَسَةِ وَالتَّشْكِيكِ.

- **الرَّابِعُ:** التَّمَسُّكُ بِالمُحْكَمَاتِ الوَاضِحَاتِ البَيِّنَاتِ القَطْعِيَّاتِ المَعْلُومَاتِ مِنْ الدِّينِ، ثُمَّ مَا أُشْكِلَ مِنْ مَسَائِلَ وَمَا يَرِدُ عَلَى الإِنْسَانِ مِنْ «اسْتِشْكَالَاتٍ» (أَيْ مَسَائِلُ يَسْتَشْكِلُهَا وَيَحَارُ فِيهَا وَلَا يَعْرِفُ كَيْفَ الجَوَابُ عَلَيْهَا) فَعَلَيْهِ أَلَّا يَتَسَرَّعَ فِي الجَوَابِ عَلَيْهَا أَوْ قَبُولِ جَوَابٍ مِنْ القَوْمِ الضَّالِّينَ المَفْتُونِينَ، بَلْ يَصْبِرُ وَيَنْتَظِرُ حَتَّى يَتَثَبَّتَ وَيَسْأَلَ أَهْلَ العِلْمِ وَالثِّقَةِ، فَإِنْ فَتَحَ اللهُ عَلَيْهِ بِعِلْمٍ مَا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُ، وَبِزَوَالِ الإِشْكَالِ وَاتِّضَاحِ الأَمْرِ، فَلْيَحْمَدِ اللهَ، وَإِلَّا فَلْيَحْمَدِ اللهَ أَيْضًا، فَإِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ المَحْمُودُ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَهُوَ المُتَفَرِّدُ بِالحَمْدِ كُلِّهِ، وَلْيَصْبِرْ وَلْيَكِلْ عِلْمَ المَسْأَلَةِ إِلَى اللهِ تَعَالَى وَلْيَقُلْ: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ [آلِ عِمْرَانَ:٧]، وَلَا يَضُرُّهُ، وَلْيَقُلْ: يَا رَبِّ لَوْ أَعْلَمُ أَيْنَ الحَقُّ وَأَيْنَ الصَّوَابُ وَأَيْنَ مَا تَأْمُرُ بِهِ وَتُحِبُّهُ لَاسْتَجَبْتُ لَهُ وَاعْتَقَدْتُّهُ وَعَمِلْتُ بِهِ جُهْدِي وَطَاقَتِي، فَهَذَا هُوَ الدِّينُ وَهَذَا

هُوَ التَّوْحِيدُ، وَلَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا، وَلَا يُكَلِّفُ اللهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا. قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾ ﴾ [آلِ عِمْرَانَ].

- **الخَامِسُ**: المَعْرِفَةُ بِأَنَّ هَؤُلَاءِ القَوْمَ الخَوَارِجَ المَارِقِينَ المَفْتُونِينَ - أَعَاذَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ حَالِهِمْ وَسَبِيلِهِمْ - مَبْنِيٌّ طَرِيقُهُمْ الضَّالُّ عَلَى: التَّشَدُّدِ فِي الدِّينِ وَالتَّعَمُّقِ الَّذِي ذَمَّتْهُ الشَّرِيعَةُ وَحَذَّرَتْ مِنْهُ وَنَهَى عَنْهُ اللهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَى التَّنَطُّعِ، وَالتَّنَطُّعُ مَعْنَاهُ مَا تَقَدَّمَ: التَّشَدُّدُ وَالتَّعَمُّقُ المَذْمُومُ وَالتَّكَلُّفُ وَعَدَمُ الاكْتِفَاءِ بِمَا سَهَّلَهُ اللهُ وَيَسَّرَهُ وَمَنَّ بِهِ مِنْ اللُّطْفِ وَالتَّيْسِيرِ، بَلْ أَنْ يَطْلُبَ الإِنْسَانُ الأَشَدَّ وَالأَقْسَى وَالأَوْعَرَ، ظَانًّا فِي نَفْسِهِ القُدْرَةَ عَلَى مَا لَا يَسْتَطِيعُهُ سَائِرُ النَّاسِ، وَغَالِبًا مَا تَكُونُ وَرَاءَهُ شَهْوَةٌ خَفِيَّةٌ فِي طَلَبِ التَّمَيُّزِ عَلَى النَّاسِ وَالغَلَبَةِ لِلأَقْرَانِ. وَكُلُّ هَذَا خِلَافُ سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَدْيِهِ وَسِيرَتِهِ وَخُلُقِهِ، قَالَ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي صَحِيحِهِ فِي كِتَابِ الأَنْبِيَاءِ: «بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ»، ثُمَّ سَاقَ أَحَادِيثَ مِنْهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ أُمِّ المُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: «**مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا، مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ**



رَسُولُ اللهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللهِ، فَيَنْتَقِمَ للهِ بِهَا»[1].

- السَّادِسُ: مَعْرِفَةُ أَنَّ مِنْ أُصُولِ ضَلَالِ هَؤُلَاءِ القَوْمِ المَارِقِينَ أَنَّهُمْ لَا يُفَرِّقُونَ بَيْنَ دَرَجَاتِ المَسَائِلِ وَمَرَاتِبِ الأَدِلَّةِ، وَإِنْ زَعَمُوا خِلَافَ ذَلِكَ فَالوَاقِعُ يُكَذِّبُهُمْ تَكْذِيبًا صَرِيحًا، وَيُنَزِّلُونَ الظَّنِّيَّاتِ مَنْزِلَةَ القَطْعِيَّاتِ كَمَا ذَكَرَهُ عُلَمَاؤُنَا - رَحِمَهُمُ اللهُ- عَنِ الخَوَارِجِ.

وَأَنْتُمْ تَرَوْنَ كَيْفَ يُسَمُّونَ اسْتِدْلَالَاتِهِمْ المُتَهَافِتَةَ «قَوَاطِعَ» وَ «الأَدِلَّةَ القَاطِعَةَ» وَنَحْوَ ذَلِكَ!، وَتَرَوْنَ كَيْفَ يُسَارِعُ المخلف المَفْتُونُ إِلَى حِكَايَةِ الإِجْمَاعِ كَذِبًا وَزُورًا فِي كَثِيرٍ مِنْ المَسَائِلِ، وَتَرَوْنَ كَيْفَ هُمْ بَعِيدُونَ جِدًّا عَنْ طَرِيقَةِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ السَّلَفِ الَّذِينَ يَقُولُونَ نَظُنُّ كَذَا وَنَرَى كَذَا، وَنَحْسِبُ وَنَخْشَى، وَيُعْجِبُنَا كَذَا وَلَا يُعْجِبُنَا كَذَا، حَتَّى تَمَثَّلَ بَعْضُهُمْ - مِنْهُمْ الإِمَامُ مَالِكٌ- بِهَذِهِ الآيَةِ حِينَ سُئِلَ عَنْ بَعْضِ المَسَائِلِ: ﴿**إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ﴿٣٢﴾**﴾ [الجاثية].

وَسَيُجِيبُكُمْ هَؤُلَاءِ المَفْتُونُونَ الزَّائِغُونَ بِالقَوْلِ: إِنَّ هَذَا إِنَّمَا هُوَ فِي مَسَائِلِ الفُرُوعِ الفِقْهِيَّةِ وَفُرُوعِ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ الاجْتِهَادِيَّةِ، وَهَذَا حَقٌّ، وَلَكِنْ مِنْ

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٣٥٦٠) مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، كِتَابُ المَنَاقِبِ- بَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ.

الحَقِّ أَيْضًا أَنَّ كَثِيرًا مِنْ المَسَائِلِ الَّتِي يَتَبَنَّاهَا هَـذَا المخلف وَأَتْبَاعُهُ الزَّائِغُونَ إِنَّمَا هِيَ مَسَائِلُ فِقْهِيَّةٌ فَرْعِيَّةٌ اجْتِهَادِيَّةٌ، وَعَلَى رَأْسِهَا أُمُّ مَسَائِلِهِمْ - كَسَابِقِيهِمْ مِنْ جَمَاعَاتِ التَّكْفِيرِ وَالهِجْرَةِ وَالخَوَارِجِ المُعَاصِرِينَ يَبْدَؤُونَ الانْطِلَاقَ مِنْ هَذِهِ المَسْأَلَةِ- وَهِيَ مَسْأَلَةُ العُذْرِ بِالجَهْلِ، فَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ فِقْهِيَّةٌ يَنْظُرُ فِيهَا الفَقِيهُ، وَهُمْ يَجْعَلُونَهَا مِنْ مَسَائِلِ «أُصُولِ الدِّينِ وَالاعْتِقَادِ» وَمِنْ قَوَاطِعِ مَسَائِلِ التَّوْحِيدِ. وَكَذَا مَسْأَلَةُ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ الكَافِرَ أَوْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ، أَعْنِي تَطْبِيقَاتِهَا وَفُرُوعَ تَفَاصِيلِهَا فِي الوَاقِعِ. وَكَذَا مَسْأَلَةُ هَلْ الكُفْرُ وَالشِّرْكُ شَيْءٌ وَاحِدٌ، أَوْ بَيْنَهُمَا فَرْقٌ وَمَا هُوَ الفَرْقُ؟. وَغَيْرُهَا مِنْ المَسَائِلِ عَامَّتِهَا مَسَائِلُ فِقْهِيَّةٌ مِنْ مَسَائِلِ الأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ، عَلِمَهَا مَنْ عَلِمَهَا وَجَهِلَهَا مَنْ جَهِلَهَا، وَيَتَفَاوَتُ النَّاسُ فِي تَحْقِيقِهَا وَالعِلْمِ بِهَا، وَسَائِرُهَا مَسَائِلُ اجْتِهَادٍ لَا يَزَالُ العُلَمَاءُ قَدِيمًا وَحَدِيثًا يَخْتَلِفُونَ فِيهَا أَوْ فِي تَنْزِيلِهَا عَلَى الوَقَائِعِ وَالأَعْيَانِ، وَلَا يُوجِبُ ذَلِكَ تَفَرُّقًا وَلَا تَنَازُعًا وَلَا مُشَاحَنَةً، بَلْ قُلُوبُهُمْ سَلِيمَةٌ مُتَوَادَّةٌ مُتَحَابَّةٌ، يَعْذُرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَإِنَّمَا الجُهَّالُ الضُّلَّالُ الَّذِينَ يَضِيقُونَ ذَرْعًا بِمَنْ يُخَالِفُهُمْ فِي «قَطْعِيَّاتِهِمْ المَزْعُومَةِ» هُمْ الَّذِينَ يُوَالُونَ وَيُعَادُونَ وَيُضَلِّلُونَ وَيُكَفِّرُونَ وَفْقَ مَا أَمْلَتْهُ عَلَيْهِمْ أَهْوَاؤُهُمْ الزَّائِغَةُ وَعُقُولُهُمْ المُنْحَرِفَةُ.

خَفَافِيشُ أَعْمَاهَا النَّهَارُ بِضَوْئِهِ * وَوَافَقَهَا قِطَعٌ مِنْ اللَّيْلِ مُظْلِمُ

وَإِذَا تَأَمَّلَ مُرِيدُ الخَيْرِ وَطَالِبِ الحَقِّ وَرِضَى الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ ضَلَالَ

هَؤُلَاءِ القَوْمِ يَجِدُهُ مَبْنِيًّا عَلَى مَجْمُوعَةِ مَسَائِلَ مِنْ أَهَمِّهَا هَذِهِ المَسَائِلُ الثَّلَاثُ المُشَارُ إِلَيْهَا أَعْلَاهُ، وَبِالجُمْلَةِ هِيَ المَسَائِلُ الآتِيَةِ:

- **مَسْأَلَةُ العُذْرِ بِالجَهْلِ:** فَهُمْ يَقُولُونَ لَا عُذْرَ بِالجَهْلِ فِي أَصْلِ التَّوْحِيدِ، وَيَجْعَلُونَ نَفْسَ اعْتِقَادِ ذَلِكَ مِنْ أَصْلِ التَّوْحِيدِ، فَمَنْ لَمْ يَعْتَقِدْ ذَلِكَ كَانَ كَافِرًا عِنْدَهُمْ، يَعْنِي أَنَّ مَنْ خَالَفَهُمْ فِي مَسْأَلَةِ العُذْرِ بِالجَهْلِ فَهُوَ كَافِرٌ خَارِجٌ مِنْ مِلَّةِ الإِسْلَامِ، فَجَعَلُوا هَذِهِ المَسْأَلَةَ نَفْسَهَا مِنْ أَصْلِ الدِّينِ الَّذِي يَكْفُرُ مُخَالِفُهُ وَلَا يُعْذَرُ فِيهِ بِاجْتِهَادٍ وَلَا جَهْلٍ وَلَا أَيِّ شَيْءٍ، فَيَقُولُونَ مَثَلًا: الشَّيْخُ أَبُو قَتَادَةَ الفَلَسْطِينِيّ كَافِرٌ لِأَنَّهُ يَعْذُرُ المُشْرِكِينَ بِالجَهْلِ!!، كَذَا يَقُولُونَ، مَعَ أَنَّ هَذَا لَيْسَ تَقْرِيرًا صَحِيحًا لِمَذْهَبِ أَبِي قَتَادَةَ، بَلْ تَقْرِيرُهُمْ هَذَا تَزْوِيرٌ وَتَهْوِيلٌ خَادِعٌ، وَالصَّحِيحُ أَنْ نَقُولَ: أَبُو قَتَادَةَ - وَغَيْرُهُ مِنَ العُلَمَاءِ وَهُمْ كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ- يَرَوْنَ أَنَّ المُسْلِمَ الَّذِي ثَبَتَ لَهُ عِنْدَنَا عَقْدُ الإِسْلَامِ، إِذَا ارْتَكَبَ شَيْئًا مِنَ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ جَاهِلًا، وَصَحَّ الجَهْلُ، أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ - أَيْ لَا نَحْكُمُ عَلَيْهِ بِالكُفْرِ وَالخُرُوجِ مِنَ المِلَّةِ- بِمُجَرَّدِ ذَلِكَ، بَلْ حَتَّى تُقَامَ عَلَيْهِ الحُجَّةُ فَيُخَالِفُهَا، هَذَا قَوْلُهُمْ، وَهُوَ أَحَدُ الأَقْوَالِ فِي المَسْأَلَةِ وَأَقْوَاهَا، عَلَى تَفَاصِيلَ وَقُيُودَ لَابُدَّ مِنْهَا تُعْرَفُ فِي مَحِلِّهَا، فَهَذَا تَقْرِيرُ كَلَامِ عُلَمَائِنَا، وَلَيْسَ مَقْصُودُنَا هُنَا تَقْرِيرَ المَسْأَلَةِ وَذِكْرَ تَفَاصِيلِ أَدِلَّتِهَا وَالخَوْضِ فِي التَّرْجِيحِ بَيْنَ أَقْوَالِ المُتَنَازِعِينَ فِيهَا، فَهَذَا صَعْبٌ وَيَطُولُ جِدًّا وَلَهُ مَحِلُّهُ، وَإِنَّمَا المَقْصُودُ بَيَانُ أَصْلٍ مِنْ أُصُولِ ضَلَالِ هَذِهِ

الفِرْقَةِ المَارِقَةِ، وَأَنَّهُمْ حِينَمَا أَقْحَمُوا مَسْأَلَةً لَمْ يَزَلْ الخِلَافُ قَائِمًا فِيهَا بَيْنَ العُلَمَاءِ فِيمَا أَسْمَوْهُ أُصُولَ الدِّينِ وَقَوَاعِدَهُ وَاعْتَقَدُوا قَطْعِيَّتَهَا، وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ ارْتِكَابِ الشِّرْكِ وَالتَّلَبُّسِ بِهِ وَبَيْنَ الكَلَامِ عَلَى مُرْتَكِبِهِ وَإِعْذَارِهِ أَوْ عَدَمِ إِعْذَارِهِ، وَجَعَلُوا التَّفْرِيقَ بَيْنَ الكُفْرِ وَالشِّرْكِ فِي هَذَا أَصْلًا مِنْ أُصُولِ الدِّينِ كَذَلِكَ وَاعْتَقَدُوا قَطْعِيَّتَهُ، ارْتَطَمُوا بِهَذِهِ البَلِيَّةِ وَوَقَعُوا فِي هَذِهِ الوَرْطَةِ فَسَهُلَ عَلَيْهِمْ تَكْفِيرُ الأُمَّةِ وَالأَئِمَّةِ!.

وَقَدْ يَجْعَلُ بَعْضُهُمْ هَذِهِ المَسْأَلَةَ مِنْ «المَسَائِلِ الخَفِيَّةِ» حَسْبَ تَصْنِيفَاتِهِمْ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَلْبَثُونَ طَوِيلًا حَتَّى يُكَفِّرُوا العُلَمَاءَ الَّذِينَ خَالَفُوهُمْ فِيهَا بِدَعْوَى أَنَّهُ قَدْ قَامَتْ عَلَيْهِمْ الحُجَّةُ، وَلِذَا يُكَفِّرُونَ مَنْ يُوَافِقُهُمْ فِي مَسْأَلَةِ العُذْرِ بِالجَهْلِ، كَالشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ المَقْدِسِيّ وَالشَّيْخِ عَلِيّ الخُضِير(١) وَالشَّيْخِ الفَهْدِ(٢) وَالشَّيْخِ حَمُود العَقْلَاء(٣) وَأَمْثَالِهِمْ، وَكَالشَّيْخِ حَامِدِ العَلِيّ(٤) وَالشَّيْخِ

---

(١) عَلِيُّ بْنُ خُضَيْرِ بْنِ فَهْدِ الخُضَيْر: إِمَامٌ عَلَّامَةٌ وُلِدَ فِي الرِّيَاضِ عَامَ ١٣٧٤هـ، تَخَرَّجَ مِنْ جَامِعَةِ أُصُولِ الدِّينِ بِجَامِعَةِ القَصِيمِ، طَلَبَ العِلْمَ عَلَى كِبَارِ عُلَمَاءِ الدَّعْوَةِ النَّجْدِيَّةِ، لَهُ الكَثِيرُ مِنْ المُؤَلَّفَاتِ كَالوِجَازَةِ فِي شَرْحِ الأُصُولِ الثَّلَاثَةِ وَالزِّنَادِ فِي شَرْحِ لُمْعَةِ الاعْتِقَادِ وَغَيْرِهِمَا كَثِيرٌ.

(٢) نَاصِرُ بْنُ حَمَدِ بْنِ حَمِينِ الفَهْد: وُلِدَ الشَّيْخُ فِي الرِّيَاضِ عَامَ ١٣٨٨هـ وَتَخَرَّجَ مِنْ كُلِّيَّةِ الشَّرِيعَةِ بِجَامِعَةِ الإِمَامِ، وَتَخَصَّصَ فِي فَرْعِ العَقِيدَةِ وَالمَذَاهِبِ المُعَاصِرَةِ، اعْتُقِلَ عَامَ ١٤١٥هـ وَأُفْرِجَ عَنْهُ فِي عَامِ ١٤١٨هـ، وَلَهُ الكَثِيرُ مِنْ المُصَنَّفَاتِ وَالشُّرُوحِ كَالإِعْلَامِ بِمُخَالَفَاتِ المُوَافَقَاتِ وَالاعْتِصَامِ وَإِقَامَةِ البُرْهَانِ عَلَى وُجُوبِ كَسْرِ الأَصْنَامِ وَغَيْرِهِمَا.

(٣) حَمُود بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَقْلَاءِ الشُّعَيبِيّ: وُلِدَ الشَّيْخُ فِي القَصِيمِ عَامَ ١٣٤٦هـ، فَقَدَ بَصَرَهُ صَغِيرًا، لَازَمَ =

عَبْدِ القَادِرِ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ[٢] وَغَيْرِهِمْ كَثِيرٌ، مَعَ أَنَّ هَؤُلَاءِ كُلَّهُمْ يَقُولُونَ بِعَدَمِ العُذْرِ بِالجَهْلِ فِي مَسَائِلِ أَصْلِ الدِّينِ (الشِّرْكِ الأَكْبَرِ)، لَكِنْ المخلف وَأَتْبَاعَهُ يُكَفِّرُونَهُمْ لِأَنَّهُمْ -عِنْدَهُمْ- وَإِنْ كَانُوا يَقُولُونَ بِعَدَمِ العُذْرِ بِالجَهْلِ فِي أَصْلِ التَّوْحِيدِ لَكِنَّهُمْ عَذَرُوا المُخَالِفَ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ وَاعْتَبَرُوهَا مَسْأَلَةً اجْتِهَادِيَّةً، وَلَمْ يُكَفِّرُوهُمْ!، فَيَقُولُونَ: هُمْ كُفَّارٌ لِأَنَّهُمْ لَمْ يُكَفِّرُوا الكُفَّارَ، وَقَدْ قَامَتْ عَلَيْهِمْ الحُجَّةُ -زَعَمُوا-!.

- **مَسْأَلَةُ التَّفْرِيقِ بَيْنَ الكُفْرِ وَالشِّرْكِ:** (عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يَقُولُهُ المخلفُ)، لِأَنَّ المَسْأَلَةَ فِيهَا تَفْصِيلٌ لَعَلَّ اللهَ تَعَالَى يُيَسِّرُ تَوْضِيحَهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ.

- **مَسْأَلَةُ «مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ الكَافِرَ أَوْ شَكَّ فِي كُفْرِهِ فَهُوَ كَافِرٌ»:** وَهِيَ مَسْأَلَةٌ

=

عِدَّةَ عُلَمَاءٍ فِي طَرِيقِ طَلَبِهِ لِلعِلْمِ كَالشَّيْخِ عَبْدِ اللَّطِيفِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ آل شَيْخ وَالشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَالشَّيْخ مُحَمَّدِ الأَمِينِ الشَّنْقِيطِيّ.

(١) حَامِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَحْمَد العَلِيّ: شَيْخٌ كُوَيْتِيّ، دَرَسَ العُلُومَ الشَّرْعِيَّةَ بِالجَامِعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ بِالمَدِينَةِ المُنَوَّرَةِ فِي الفَتْرَةِ مِنْ عَام ١٤٠١هـ وَحَتَّى ١٤١٠هـ، وَحَصَلَ عَلَى دَرَجَةِ المَاجِسْتِير فِي التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ القُرْآنِ، سُجِنَ عَلَى إِثْرِ كَلَامٍ لَهُ فِي أَحْدَاثِ غَزْوِ الأَمْرِيكَانِ لِلعِرَاقِ لِمُدَّةِ أَرْبَعِ سَنَوَاتِ.

(٢) سَيِّد إِمَام الشَّرِيف: اسْمُهُ الجِهَادِيّ عَبْدُ القَادِرِ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ، وَاسْمُهُ الحَرَكِيُّ هُوَ دُكْتُور فَضْل. وَاحِدٌ مِنْ أَشْهَرِ مُنَظِّرِي السَّلَفِيَّةِ الجِهَادِيَّةِ، وَلَهُ كُتُبٌ وَمُؤَلَّفَاتٌ جِهَادِيَّةٌ كَثِيرَةٌ مِنْ أَشْهَرِهَا العُمْدَةُ فِي إِعْدَادِ العُدَّةِ وَالجَامِعُ فِي طَلَبِ العِلْمِ الشَّرِيفِ. خَرَجَ مِنْ سُجُونِ طَوَاغِيتَ مِصْرَ بَعْدَ ثَوْرَةِ ٢٥ يَنَايِر ٢٠١١م.

صَحِيحَةٌ، لَكِنْ عَلَى مَعْنَاهَا الَّذِي قَصَدَهُ العُلَمَاءُ الَّذِينَ قَالُوهَا وَسَطَرُوهَا، وَهِيَ مَشْرُوحَةٌ فِي مَوَاضِعَ كَثِيرَةٍ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ العِلْمِ وَشَرَحْتُهَا فِي بَعْضِ مَا كَتَبْتُ مِنْ كِتَابَاتٍ مَنْشُورَةٍ وَالحَمْدُ للهِ، وَلِلشَّيْخِ نَاصِرِ الفَهْدِ شَرْحٌ مُيَسَّرٌ لَهَا فِي رِسَالَةٍ، وَكَذَا لِلشَّيْخِ أَبِي مُحَمَّدٍ المَقْدِسِيّ، وَلِغَيْرِهِمَا كَثِيرٌ جِدًّا، فَيَبْحَثُ عَنْهُ الأَخُ الطَّالِبُ لِلعِلْمِ.

وَهُمْ - هَؤُلَاءِ الزَّائِغُونَ: المخلفُ وَأَصْحَابُهُ- مَا أَسْرَعَ مَا يُكَفِّرُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ فِي تَكْفِيرِ شَخْصٍ أَوْ طَائِفَةٍ، احْتِجَاجًا بِهَذِهِ العِبَارَةِ، هَذَا هُوَ مَذْهَبُهُمْ وَطَرِيقَتُهُمْ، وَإِنْ جَادَلُوا نَظَرِيًّا بِأَنَّهُمْ يَعْرِفُونَ مَعْنَاهَا. وَمَا أَبْعَدُ هَذَا عَنْ مَنْهَجِ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ السَّلَفِ وَالخَلَفِ - رَحِمَهُمْ اللهُ- أَهْلِ الاحْتِيَاطِ وَالتَّثَبُّتِ وَقُوَّةِ الوَرَعِ وَطَلَبِ السَّلَامَةِ فِي الدِّينِ، مَعَ عُلُوِّ كُعُوبِهِمْ فِي الفِقْهِ وَالعِلْمِ وَالبَصِيرَةِ وَالقِيَامِ بِأَمْرِ الدِّينِ.

وَلْنُشِرْ هُنَا إِلَى مِثَالَيْنِ نَكْتَفِي بِهِمَا إِلَى أَنْ يُيَسِّرَ اللهُ مَوْضِعًا لِمَزِيدِ البَسْطِ، وَهُمَا: ابْنُ عَرَبِيّ الصُّوفِيُّ المُلْحِدُ الزِّنْدِيقُ، وَالعَلَّامَةُ ابْنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيّ الفَقِيهُ الشَّافِعِيّ.

فَهَذَا ابْنُ عَرَبِيّ(1) صَاحِبُ عَقِيدَةِ الحُلُولِ وَالاتِّحَادِ(1) الَّذِي لَا تَخْفَى

(١) مُحْيِي الدِّينِ بْنِ عَرَبِيّ: قَالَ عَنْهُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي البِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ (١٧/ ٢٥٢-٢٥٣): «صَاحِبُ الفُصُوصِ وَغَيْرِهِ، مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَبِيّ أَبُو عَبْدِ اللهِ الطَّائِيّ الأَنْدَلُسِيُّ، طَافَ البِلَادَ
=



=

وَأَقَامَ بِمَكَّةَ مُدَّةً، وَصَنَّفَ فِيهَا كِتَابَهُ الْمُسَمَّى بِالْفُتُوحَاتِ الْمَكِّيَّةِ فِي نَحْوِ عِشْرِينَ مُجَلَّدًا، فِيهَا مَا يُعْقَلُ وَمَا لَا يُعْقَلُ، وَمَا يُنْكَرُ وَمَا لَا يُنْكَرُ، وَمَا يُعْرَفُ وَمَا لَا يُعْرَفُ، وَلَهُ كِتَابُهُ الْمُسَمَّى بِفُصُوصِ الْحِكَمِ فِيهِ أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ ظَاهِرُهَا كُفْرٌ صَرِيحٌ، وَلَهُ كِتَابُ العَبَادِلَةِ وَدِيوَانُ شِعْرٍ رَائِقٍ، وَلَهُ مُصَنَّفَاتٌ أُخَرُ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَأَقَامَ بِدِمَشْقَ مُدَّةً طَوِيلَةً قَبْلَ وَفَاتِهِ، وَكَانَ بَنُو الزَّكِيِّ لَهُمْ عَلَيْهِ اشْتِمَالٌ وَبِهِ احْتِفَالٌ وَلِجَمِيعِ مَا يَقُولُهُ احْتِمَالٌ. قَالَ أَبُو شَامَةَ: وَلَهُ تَصَانِيفُ كَثِيرَةٌ وَعَلَيْهِ التَّصْنِيفُ سَهْلٌ، وَلَهُ شِعْرٌ حَسَنٌ وَكَلَامٌ طَوِيلٌ عَلَى طَرِيقِ التَّصَوُّفِ، وَكَانَتْ لَهُ جَنَازَةٌ حَسَنَةٌ، وَدُفِنَ بِمَقْبَرَةِ الْقَاضِي مُحْيِي الدِّينِ بْنِ الزَّكِيِّ بِقَاسِيُونَ، وَكَانَتْ جَنَازَتُهُ فِي الثَّانِي وَالْعِشْرِينَ مِنْ رَبِيعٍ الْآخِرِ مِنْ هَذِهِ السَّنَةِ. وَقَالَ ابْنُ السِّبْطِ كَانَ يَقُولُ إِنَّهُ يَحْفَظُ الِاسْمَ الْأَعْظَمَ وَيَقُولُ إِنَّهُ يَعْرِفُ الْكِيمْيَاءَ بِطَرِيقِ الْمُنَازَلَةِ لَا بِطَرِيقِ الْكَسْبِ، وَكَانَ فَاضِلًا فِي عِلْمِ التَّصَوُّفِ، وَلَهُ تَصَانِيفُ كَثِيرَةٌ».

(١) الحُلُولُ وَالاتِّحَادِ: هُمَا عَقِيدَتَانُ وُجِدَتَا فِي الضُّلَّالِ وَالزَّنَادِقَةِ مِنْ قَدِيمٍ، وَلَمْ يَقْتَصِرْ ظُهُورُهُمْ عَلَى مِلَّةِ الإِسْلَامِ، بَلْ ظَهَرْت هَاتَانِ العَقِيدَتَانِ فِي الأَدْيَانِ السَّمَاوِيَّةِ السَّالِفَةِ وَحَتَّى بَيْنَ عَبَدَةِ الأَوْثَانِ. وَالحُلُولُ مَعْنَاهُ أَنَّ اللهَ يَحِلُّ فِي جَسَدٍ يُمْكِنُ إِدْرَاكُهُ، كَمَا زَعَمَ النَّصَارَى فِي حُلُولَ الرَّبِّ فِي المَسِيحِ عليه السلام، وَكَمَا زَعَمَتْ الرَّافِضَةِ حُلُولَ اللهِ فِي أَئِمَّتِهِمْ الإثْنَي عَشَرَ وَكَمَا يَزْعُمُ بَعْضُ جَهَلَةِ المُتَصَوِّفَةِ. وَعَقِيدَةُ الاتِّحَادِ تَعْنِي أَنَّ اللهَ وَالمَخْلُوقَ وَاحِدٌ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا، وَلِكُلٍّ مِنْ الحُلُولِ وَالاتِّحَادِ أَنْوَاعٌ. يَقُولُ ابْنُ تَيْمِيَةَ فِي مَجْمُوعِ الفَتَاوَى (٢/ ١٢٣-١٢٤): «فَإِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْكِتَابِ الْمَذْكُورِ الَّذِي هُوَ فُصُوصُ الْحُكْمِ وَأَمْثَالُهُ مِثْلُ صَاحِبِهِ القونوي والتلمساني وَابْنِ سَبْعِينَ والشُشتري وَابْنِ الْفَارِضِ وَأَتْبَاعِهِمْ؛ مَذْهَبُهُمْ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ: أَنَّ الْوُجُودَ وَاحِدٌ؛ وَيُسَمَّوْنَ أَهْلَ وَحْدَةِ الْوُجُودِ وَيَدَّعُونَ التَّحْقِيقَ وَالْعِرْفَانَ وَهُمْ يَجْعَلُونَ وُجُودَ الْخَالِقِ عَيْنَ وُجُودِ الْمَخْلُوقَاتِ فَكُلُّ مَا يَتَّصِفُ بِهِ الْمَخْلُوقَاتُ مِنْ حَسَنٍ وَقَبِيحٍ وَمَدْحٍ وَذَمٍّ إنَّمَا الْمُتَّصِفُ بِهِ عِنْدَهُمْ: عَيْنُ الْخَالِقِ وَلَيْسَ لِلْخَالِقِ عِنْدَهُمْ وُجُودٌ مُبَايِنٌ لِوُجُودِ الْمَخْلُوقَاتِ مُنْفَصِلٌ عَنْهَا أَصْلًا؛ بَلْ عِنْدَهُمْ مَا ثَمَّ غَيْرُ أَصْلًا لِلْخَالِقِ وَلَا سِوَاهُ. وَمِنْ كَلِمَاتِهِمْ: لَيْسَ إلَّا اللهُ. فَعُبَّادُ الْأَصْنَامِ لَمْ يَعْبُدُوا غَيْرَهُ عِنْدَهُمْ لِأَنَّهُ مَا عِنْدَهُمْ لَهُ غَيْرٌ؛ وَلِهَذَا جَعَلُوا قَوْله تَعَالَى ﴿ **وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ** ﴾ [الإسْرَاءِ:٢٣] بِمَعْنَى قَدَّرَ رَبُّك أَنْ لَا

=

شَطَحَاتُهُ وَشَنَاعَاتُهُ عَلَى بَدَاءَةِ العُقُولِ، حَتَّى لِيَسْتَبْشِعَهَا وَيَسْتَعْظِمَهَا العَامَّةُ قَبْلَ الخَاصَّةِ، وَكُتُبُهُ تَنْضَحُ بِهَا، وَهُوَ يُؤَصِّلُ لِمَذْهَبِهِ الإلْحَادِيّ تَأْصِيلًا مُسْتَمِرًّا، وَيَكْفِي مِنْهَا قَوْلُهُ: «الرَّبُّ حَقٌّ وَالعَبْدُ حَقٌّ، يَالَيْتَ شِعْرِي مَنْ المُكَلَّفُ، إنْ قُلْتُ عَبْدٌ فَذَاكَ مَيِّتٌ، أوْ قُلْتُ رَبٌّ أنَّى يُكَلَّفُ»(١)، تَعَالَى اللهُ عَمَّا يَقُولُ هَذَا الظَّالِمُ عُلُوًّا كَبِيرًا. وَهُوَ يَكْتُبُ مَا يَكْتُبُهُ مِنْ كُفْرٍ وَزَنْدَقَةٍ بِوَعْيٍ وَإدْرَاكٍ وَتَفَنُّنٍ، وَلَيْسَ مَا سَطَرَهُ عِبَارَاتٍ عَابِرَةً أوْ سَبْقَ قَلَمْ أوْ زَلَّةَ عَالِمٍ أوْ اجْتِهَادٍ خَاطِئٍ، وَمَعَ ذَلِكَ اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي تَكْفِيرِهِ، وَتَجِدُ بَعْضَ الأئِمَّةَ الرَّاسِخِينَ فِي العِلْمِ الَّذِينَ لَهُمْ قَدَمُ صِدْقٍ فِي الأُمَّةِ حِينَمَا يَذْكُرُونَ اسْمَ هَذَا المُلْحِدِ يُبَجِّلُونَهُ وَيُعَظِّمُونَهُ فَيُلْحِقُونَ بِاسْمِهِ عِبَارَاتِ «قَدَّسَ اللهُ رُوحَهُ» وَنَحْوَهَا وَيَصِفُونَهُ بِالعَارِفِ بِاللهِ وَبِالشَّيْخِ الأكْبَرِ، كَمَا يَفْعَلُ الإمَامُ الألُوسِيّ فِي تَفْسِيرِهِ.

=

تَعْبُدُوا إلَّا إيَّاهُ؛ إذْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ غَيْرٌ لَهُ تُتَصَوَّرُ عِبَادَتُهُ فَكُلُّ عَابِدِ صَنَمٍ إنَّمَا عَبَدَ اللهَ. وَلِهَذَا جَعَلَ صَاحِبُ هَذَا الْكِتَابِ: عُبَّادَ الْعِجْلِ مُصِيبِينَ وَذَكَرَ أَنَّ مُوسَى أَنْكَرَ عَلَى هَارُونَ إنْكَارَهُ عَلَيْهِمْ عِبَادَةَ الْعِجْلِ. وَقَالَ: كَانَ مُوسَى أَعْلَمُ بِالْأَمْرِ مِنْ هَارُونَ؛ لِأَنَّهُ عَلِمَ مَا عَبَدَهُ أَصْحَابُ الْعِجْلِ؛ لِعِلْمِهِ بِأَنَّ اللهَ قَدْ قَضَى أَنْ لَا يَعْبُدُوا إلَّا إيَّاهُ وَمَا حَكَمَ اللهُ بِشَيْءٍ إلَّا وَقَعَ؛ فَكَانَ عَتْبُ مُوسَى أَخَاهُ هَارُونَ لَمَّا وَقَعَ الْأَمْرُ فِي إنْكَارِهِ وَعَدَمِ اتِّبَاعِهِ فَإِنَّ الْعَارِفَ مَنْ يَرَى الْحَقَّ فِي كُلِّ شَيْءٍ بَلْ يَرَاهُ عَيْنَ كُلِّ شَيْءٍ. وَلِهَذَا يَجْعَلُونَ فِرْعَوْنَ مِنْ كِبَارِ الْعَارِفِينَ الْمُحَقِّقِينَ وَأَنَّهُ كَانَ مُصِيبًا فِي دَعْوَاهُ الرُّبُوبِيَّةَ».

(١) وَفِي بَعْضِ النُّقُولَاتِ أُورِدَ هَذَا القَوْلُ عَنْ ابْنِ عَرَبِيّ بِلَفْظِ: «الرَّبُّ عَبْدٌ وَالعَبْدُ رَبٌّ، يَالَيْتَ شِعْرِي مَنْ المُكَلَّفُ، إنْ قُلْتُ عَبْدٌ فَذَاكَ مَيِّتٌ، أوْ قُلْتُ رَبٌّ أنَّى يُكَلَّفُ» نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ الكُفْرِ وَنَسْأَلُهُ السَّلَامَةَ وَالعَافِيَةَ.

وَهُؤُلَاءِ الأئِمَّةِ مَعَ رُسُوخِ عِلْمِهِمْ وَدِقَّةِ فَهْمِهِمْ إِلَّا أَنَّهُمْ يَجْعَلُونَ عُقُولَهُمْ أَقْصَرَ وَأَقَلَّ مِنْ أَنْ تُدْرِكَ مَعَانِي عِبَارَاتِ هَؤُلَاءِ المَلَاحِدَةِ فَيَقِفُونَ أَمَامَهَا مَوْقِفَ العَاجِزَ المُسْتَسْلِمَ الَّذِي يَجْعَلُ صِحَّةَ كَلَامِهِمْ هِيَ الأَصْلُ المَقْطُوعُ وَلَوْ كَانَ غَايَةً فِي البُهْتَانِ وَالشَّنَاعَةِ، فَإِنْ وَجَدَ لَهُ تَخْرِيجًا وَتَأْوِيلًا فَبِهَا وَإِلَّا قَالَ «القَوْمُ أَدْرَى بِمَا يَقُولُونَ»، فَانْظُرْ مَثَلًا إِلَى هَذِهِ القِصَّةِ الَّتِي يَذْكُرُهَا الإِمَامُ الأَلُوسِيّ عَنْ رَأْسِ الإِلْحَادِ ابْنِ عَرَبِيّ: «وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ بَعْضِهِمْ - العُهْدَةُ عَلَيْهِ- أَنَّ الشَّيْخَ الأَكْبَرَ مُحْيِي الدِّينِ بْنَ العَرَبِيّ قَدَّسَ اللهُ تَعَالَى سِرَّهُ وَقَعَ يَوْمًا عَنْ حِمَارِهِ، فَرُضَّتْ رِجْلُهُ فَجَاؤُوا لِيَحْمِلُوهُ فَقَالَ: أَمْهِلُونِي فَأَمْهَلُوهُ يَسِيرًا ثُمَّ أَذِنَ لَهُمْ فَحَمَلُوهُ فَقِيلُ لَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ: رَاجَعْتُ كِتَابَ اللهِ تَعَالَى فَوَجَدْتُ خَبَرَ هَذِهِ الحَادِثَةِ قَدْ ذُكِرَ فِي الفَاتِحَةِ. وَهَذَا أَمْرٌ لَا تَصِلُهُ عُقُولُنَا»(١)!، انْتَهَى كَلَامُ الأَلُوسِيّ.

فَهَلْ رَأَيْتُمْ العُلَمَاءَ المُكَفِّرِينَ لِابْنِ عَرَبِيّ - وَمَا أَكْثَرُهُمْ- يُكَفِّرُونَ أَعْيَانَ مَنْ لَمْ يُكَفِّرْهُ مِنْ إِخْوَانِهِمْ العُلَمَاءِ، وَمَا أَكْثَرُهُمْ أَيْضًا؟، بَلْ هَلْ كَفَّرُوا حَتَّى مَنْ لَمْ يَرَ ضَلَالَ شَخْصِ ابْنِ عَرَبِيّ، وَهَلْ اسْتَعْمَلُوا مَعَهُمْ قَاعِدَةَ «مَنْ لَمْ يُكَفِّرْ الكَافِرَ فَهُوَ كَافِرٌ» أَوْ شَهَرُوهَا سَيْفًا مُصَلَّتًا [أَيْ مُجَرَّدًا قَدْ خَرَجَ مِنْ غَمْدِهِ] وَسِلَاحًا فَاتِكًا فِي وَجْهِ كُلِّ مَنْ خَالَفَهُمْ وَنَازَعَهُمْ فِي تَكْفِيرِهِ وَرِدَّتِهِ؟!، وَمَا ذَاكَ

(١) رَوْحُ المَعَانِي فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ العَظِيمِ وَالسَّبْعِ المَثَانِي (٤/ ١٣٧) [الأَنْعَامِ:٣٦-٥٣].

إِلَّا لِقُوَّةِ بَصِيرَتِهِمْ وَتَثَبُّتِهِمْ فِي العِلْمِ وَاحْتِيَاطِهِمْ فِي الدِّينِ وَمَعْرِفَتِهِمْ بِالأَعْذَارِ، وَقَدْ كَانَ بَعْضُ مَشَايِخِنَا يَقُولُ: كُلَّمَا رَسَخَ عِلْمُ العَالِمِ كَانَ أَبْصَرَ بِالأَعْذَارِ وَأَوْسَعَ عُذْرًا لِلنَّاسِ، وَهَذَا صَحِيحٌ لِمَنْ اعْتَبَرَهُ، وَلَا يَخْفَى أَنَّهُ مُقَيَّدٌ بِقَيْدِ الشَّرْعِ الصَّحِيحِ وَالفِقْهِ الرَّجِيحِ عَلَى قَاعِدَةِ تَقْوَى اللهِ تَعَالَى.

وَالحَاصِلُ أَنَّ العُلَمَاءَ كَانُوا يَتَنَاظَرُونَ فِي شَأْنِ هَذَا الزِّنْدِيقِ ابْنِ عَرَبِيّ وَيَكْتُبُونَ الكُتُبَ فِي فَضْحِ خُبْثِهِ وَإِمَاطَةِ اللِّثَامِ عَنْ زَنْدَقَتِهِ، وَرُبَّمَا وَصَلَ الأَمْرُ إِلَى المُبَاهَلَةِ فِي شَأْنِ ضَلَالِهِ، وَلَكِنَّهُمْ لَا يَتَجَاوَزُونَ ذَلِكَ إِلَى تَكْفِيرِ مُخَالِفِهِمْ فِي هَذَا الأَمْرِ، كَمَا فِي القِصَّةِ المَرْوِيَّةِ عَنْ الحَافِظِ ابْنِ حَجَرْ رَحِمَهُ اللهُ مَعَ مَنْ نَاظَرَهُ مِنْ مُحِبِّي ابْنِ عَرَبِيّ فِي شَأْنِهِ.

وَهَكَذَا بَقِيَتْ جَلَالَةُ أُولَئِكَ العُلَمَاءِ المُخَالِفِينَ فِي شَأْنِ زَنْدَقَةِ ابْنِ عَرَبِيّ عَلَى حَالِهَا، يُؤْخَذُ مِنْ عِلْمِهِمْ، وَيُنْتَفَعُ بِكُتُبِهِمْ، وَيُرَدُّ عَلَيْهِمْ بِالعِلْمِ وَالتَّأْصِيلِ فِيمَا حَاوَلُوهُ مِنْ التَّوَسُّعِ الشَّنِيعِ فِي الاعْتِذَارِ لِهَؤُلَاءِ الزَّنَادِقَةِ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ سَبَبًا فِي تَكْفِيرِهِمْ وَلَا دَاعِيًا إِلَى تَضْلِيلِهِمْ، إِلَّا عِنْدَ سُفَهَاءِ الأَحْلَامِ حُدَثَاءِ الأَسْنَانِ المَارِقِينَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ!.

وَأَمَّا ابْنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيّ(١) فَإِنَّهُ كَانَ مُتَصَوِّفًا كَذَلِكَ مُعَظِّمًا لِابْنِ عَرَبِيّ

---

(١) ابْنُ حَجَرِ الهَيْتَمِيّ: قَالَ عَبْدُ الحَيِّ الكِتَّانِيّ فِي فِهْرِسِ الفَهَارِسِ (١٣٧) (١/ ٣٣٧): «هُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حَجَرِ الهَيْتَمِيّ مِنْ الهَيَاتِمِ قَرْيَةً بِمِصْرَ، وَيُقَالُ هِيَ مَحِلَّةُ ابْنِ الهَيْثَمِ... السَّعْدِيّ
=

المَذْكُورِ، وَكَانَ مُنَاضِلًا عَنْ أَهْلِ شِرْكِ القُبُورِ؛ جَوَّزَ فِي بَعْضِ كُتُبِهِ الاسْتِغَاثَةَ بِغَيْرِ اللهِ تَعَالَى وَدَافَعَ عَنْ المُشْرِكِينَ المُسْتَغِيثِينَ بِغَيْرِ اللهِ مِنْ الأَوْلِيَاءِ وَأَضْرِحَتِهِمْ، وَشَنَّعَ عَلَى شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَةَ وَحَطَّ عَلَيْهِ وَوَقَعَ فِيهِ وُقُوعًا شَدِيدًا، وَلَعَلَّهُ كَفَّرَهُ أَيْضًا أَوْ قَارَبَ، وَطَامَّاتُهُ فِي هَذَا البَابِ مَعْرُوفَةٌ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يُكَفِّرْهُ العُلَمَاءُ وَاعْتَذَرُوا عَنْهُ بِمَا لَهُ مِنْ تَأْوِيلٍ وَعَظِيمِ فَضْلٍ وَرُسُوخِ قَدَمٍ فِي العِلْمِ وَالفِقْهِ، وَمِنْهُمْ عُلَمَاءُ الدَّعْوَةِ النَّجْدِيَّةِ كَمَا فِي الدُّرَرِ السَّنِيَّةِ فِي رِسَالَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الوَهَّابِ -رَحِمَهُمْ اللهُ- الَّتِي مَطْلَعُهَا: «الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ الأَمِينَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَالتَّابِعِينَ، وَبَعْدُ: فَإِنَّا مَعَاشِرُ غَزْوِ المُوَحِّدِينَ، لَمَّا مَنَّ اللهُ عَلَيْنَا -وَلَهُ الحَمْدُ- بِدُخُولِ مَكَّةَ المُشَرَّفَةِ نِصْفَ النَّهَارِ يَوْمَ السَّبْتِ، فِي ثَامِنِ شَهْرِ مُحَرَّمَ الحَرَامِ، سَنَةَ ١٢١٨ هـ، بَعْدَ أَنْ طَلَبَ أَشْرَافُ مَكَّةَ وَعُلَمَاؤُهَا وَكَافَّةُ العَامَّةِ مِنْ أَمِيرِ الغَزْوِ «سُعُودَ» الأَمَانَ...»[1]، إِلَى أَنْ قَالَ: «فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ مُنَفِّرٌ

=

المَكِّيّ الفَقِيهُ المُحَدِّثُ الصُّوفِيّ صَاحِبُ التَّآلِيفِ العَدِيدَةِ الَّتِي عَلَيْهَا المَدَارُ عِنْدَ الشَّافِعِيَّةِ فِي الحِجَازِ وَاليَمَنِ وَغَيْرِهِمَا، قَالَ فِيهِ الشِّهَابُ الخَفَاجِيُّ فِي «الرَّيْحَانَةُ» لَمَّا تَرْجَمَهُ: عَلَّامَةُ الدَّهْرِ خُصُوصًا الحِجَازَ، فَكَمْ حَجَّتْ وُفُودُ الفُضَلَاءِ لِكَعْبَتِهِ، وَتَوَجَّهَتْ وُجُوهُ الطَّلَبِ إِلَى قِبْلَتِهِ، إِنْ حَدَّثَ عَنْ الفِقْهِ وَالحَدِيثِ، لَمْ تَتَقَرَّطْ الآذَانُ بِمِثْلِ أَخْبَارِهِ فِي القَدِيمِ وَالحَدِيثِ، فَهُوَ العَلْيَاءُ وَالسَّنَدُ. وُلِدَ سَنَةَ ٨٩٩هـ، وَتُوُفِّيَ سَنَةَ ٩٧٤هـ.

(١) الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الأَجْوِبَةِ النَّجْدِيَّةِ (١/ ٢٢٢).

عَنْ قَبُولِ الحَقِّ وَالإِذْعَانِ لَهُ: يَلْزَمُ مِنْ تَقْرِيرِكُمْ، وَقَطْعِكُمْ فِي أَنَّ مَنْ قَالَ يَا رَسُولَ اللهِ أَسْأَلُكَ الشَّفَاعَةَ: أَنَّهُ مُشْرِكٌ مُهْدَرُ الدَّمِ؛ أَنْ يُقَالَ بِكُفْرِ غَالِبِ الأُمَّةِ، وَلَا سِيَّمَا المُتَأَخِّرِينَ، لِتَصْرِيحِ عُلَمَائِهِمْ المُعْتَبَرِينَ أَنَّ ذَلِكَ مَنْدُوبٌ، وَشَنُّوا الغَارَةَ عَلَى مَنْ خَالَفَ فِي ذَلِكَ!، قُلْتُ: لَا يَلْزَمُ، لِأَنَّ لَازِمَ المَذْهَبِ لَيْسَ بِمَذْهَبٍ، كَمَا هُوَ مُقَرَّرٌ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: لَا يَلْزَمُ أَنْ نَكُونَ مُجَسِّمَةً، وَإِنْ قُلْنَا بِجِهَةِ العُلُوِّ، كَمَا وَرَدَ الحَدِيثُ بِذَلِكَ. وَنَحْنُ نَقُولُ فِيمَنْ مَاتَ: تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ؛ وَلَا نُكَفِّرُ إِلَّا مَنْ بَلَغَتْهُ دَعْوَتُنَا لِلحَقِّ، وَوَضَحَتْ لَهُ المَحَجَّةُ، وَقَامَتْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ، وَأَصَرَّ مُسْتَكْبِرًا مُعَانِدًا، كَغَالِبِ مَنْ نُقَاتِلُهُمْ اليَوْمَ، يُصِرُّونَ عَلَى ذَلِكَ الإِشْرَاكِ، وَيَمْتَنِعُونَ مِنْ فِعْلِ الوَاجِبَاتِ، وَيَتَظَاهَرُونَ بِأَفْعَالِ الكَبَائِرِ المُحَرَّمَاتِ؛ وَغَيْرُ الغَالِبِ إِنَّمَا نُقَاتِلُهُ لِمُنَاصَرَتِهِ مَنْ هَذِهِ حَالُهُ، وَرِضَاهُ بِهِ، وَلِتَكْثِيرِ سَوَادِ مَنْ ذَكَرَ، وَالتَّأْلِيبِ مَعَهُ، فَلَهُ حِينَئِذٍ حُكْمُهُ فِي قِتَالِهِ، وَنَعْتَذِرُ عَمَّنْ مَضَى: بِأَنَّهُمْ مُخْطِئُونَ مَعْذُورُونَ، لِعَدَمِ عِصْمَتِهِمْ مِنْ الخَطَأِ، وَالإِجْمَاعُ فِي ذَلِكَ مَمْنُوعٌ قَطْعًا؛ وَمَنْ شَنَّ الغَارَةَ فَقَدْ غَلَطَ؛ وَلَا بِدَعَ أَنْ يَغْلَطَ، فَقَدْ غَلَطَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، كَمِثْلِ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﷺ، فَلَمَّا نَبَّهَتْهُ المَرْأَةُ رَجَعَ فِي مَسْأَلَةِ المَهْرِ، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ، يُعْرَفُ ذَلِكَ فِي سِيرَتِهِ، بَلْ غَلَطَ الصَّحَابَةُ وَهُمْ جَمْعٌ، وَنَبِيُّنَا ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، سَارٍ فِيهِمْ نُورُهُ، فَقَالُوا: اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فَإِنْ قُلْتَ: هَذَا فِيمَنْ ذَهَلَ، فَلَمَّا نُبِّهَ انْتَبَهَ، فَمَا القَوْلُ فِيمَنْ حَرَّرَ الأَدِلَّةَ، وَاطَّلَعَ عَلَى كَلَامِ الأَئِمَّةِ القُدْوَةِ، وَاسْتَمَرَّ مُصِرًّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى مَاتَ؟!

قُلْتُ: وَلَا مَانِعَ أَنْ نَعْتَذِرَ لِمَنْ ذَكَرَ، وَلَا نَقُولُ: إِنَّهُ كَافِرٌ، وَلَا لِمَا تَقَدَّمَ أَنَّهُ مُخْطِئٌ، وَإِنْ اسْتَمَرَّ عَلَى خَطَئِهِ، لِعَدَمِ مَنْ يُنَاضِلُ عَنْ هَذِهِ المَسْأَلَةِ فِي وَقْتِهِ، بِلِسَانِهِ وَسَيْفِهِ وَسَنَانِهِ، فَلَمْ تَقُمْ عَلَيْهِ الحُجَّةُ وَلَا وَضَحَتْ لَهُ المَحَجَّةُ، بَلْ الغَالِبُ عَلَى زَمَنِ المُؤَلِّفِينَ المَذْكُورِينَ التَّوَاطُؤُ عَلَى هَجْرِ كَلَامِ أَئِمَّةِ السُّنَّةِ فِي ذَلِكَ رَأْسًا، وَمَنْ اطَّلَعَ عَلَيْهِ أَعْرَضَ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يَتَمَكَّنَ فِي قَلْبِهِ، وَلَمْ يَزَلْ أَكَابِرُهُمْ تَنْهَى أَصَاغِرَهُمْ عَنْ مُطْلَقِ النَّظَرِ فِي ذَلِكَ، وَصَوْلَةُ المُلُوكِ قَاهِرَةٌ لِمَنْ وَقَرَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللهُ مِنْهُمْ. هَذَا وَقَدْ رَأَى مُعَاوِيَةُ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مُنَابَذَةَ أَمِيرِ المُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَقِتَالَهُ وَمُنَاجَزَتَهُ الحَرْبَ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ مُخْطِئُونَ بِالإِجْمَاعِ، وَاسْتَمَرُّوا فِي ذَلِكَ الخَطَأِ، وَلَمْ يُشْتَهَرْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ السَّلَفِ تَكْفِيرُ أَحَدٍ مِنْهُمْ إِجْمَاعًا، بَلْ وَلَا تَفْسِيقُهُ، بَلْ أَثْبَتُوا لَهُمْ أَجْرَ الاجْتِهَادِ، وَإِنْ كَانُوا مُخْطِئِينَ، كَمَا أَنَّ ذَلِكَ مَشْهُورٌ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ. وَنَحْنُ كَذَلِكَ لَا نُكَفِّرُ مَنْ صَحَّتْ دِيَانَتُهُ وَشُهِرَ صَلَاحُهُ وَعُلِمَ وَرَعُهُ وَزُهْدُهُ وَحَسُنَتْ سِيرَتُهُ وَبَلَغَ مِنْ نُصْحِهِ الأُمَّةَ بِبَذْلِ نَفْسِهِ لِتَدْرِيسِ العُلُومِ النَّافِعَةِ وَالتَّأْلِيفِ فِيهَا، وَإِنْ كَانَ مُخْطِئًا فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ أَوْ غَيْرِهَا، كَابْنِ حَجَرٍ الهَيْتَمِيِّ فَإِنَّا نَعْرِفُ كَلَامَهُ فِي «الدُّرِّ المُنَظَّمِ»، وَلَا نُنْكِرُ سَعَةَ عِلْمِهِ، وَلِهَذَا نَعْتَنِي بِكُتُبِهِ كَشَرْحِ الأَرْبَعِينَ وَالزَّوَاجِرِ وَغَيْرِهِمَا، وَنَعْتَمِدُ عَلَى نَقْلِهِ لِأَنَّهُ مِنْ

جُمْلَةِ عُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ»(١). وَأَكْتَفِي بِهَذَيْنِ المِثَالَيْنِ؛ خَشْيَةَ التَّطْوِيلِ، وَالأَمْثِلَةُ كَثِيرَةٌ جِدًّا عَلَى هَذَا المَنْهَجِ المُسْتَقِيمِ لِعُلَمَاءِ المِلَّةِ وَأَئِمَّةِ الدِّينِ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

- مَسْأَلَةُ الأَسْمَاءِ وَالأَحْكَامِ الَّتِي كَثِيرًا مَا يَتَشَدَّقُونَ بِهَا، وَلَا يَفْقَهُونَ حَقِيقَتَهَا كَمَا سَأُبَيِّنُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، فَلَا يَسْتَعْجِلْ الإِخْوَةُ وَلْيَصْبِرُوا، إِنَّ اللهَ مَعَ الصَّابِرِينَ.
- ادِّعَاءُ الإِجْمَاعَاتِ وَالقَطْعِ وَاليَقِينِ، كَمَا أَشَرْنَا إِلَى ذَلِكَ.
- وَقَبْلُ ذَلِكَ كُلِّهِ فِتْنَةُ اللهِ تَعَالَى لَهُمْ وَإِضْلَالُهُ سُبْحَانَهُ لَهُمْ وَمَنْعُهُ إِيَّاهُمْ عَنِ الهُدَى، إِلَّا أَنْ يَشَاءَ سُبْحَانَهُ، وَهُوَ مَالِكُ المُلْكِ جَلَّ وَعَلَا، يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ، لَا إِلَهَ غَيْرُهُ وَلَا رَبَّ سِوَاهُ، نَسْأَلُهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَهْدِيَنَا وَإِيَّاهُمْ إِلَى الحَقِّ وَالصَّوَابِ وَالخَيْرِ وَالفَلَاحِ، آمين.

- **السَّابِعُ**: مَعْرِفَةُ أَنَّ هَؤُلَاءِ القَوْمَ جَهَلَةٌ وَكَذَبَةٌ أَيْضًا، وَأَصْحَابُ أَخْلَاقٍ سَيِّئَةٍ فَاسِدَةٍ، وَأَنَّهُمْ مَا أُتُوا - فِي الغَالِبِ- إِلَّا مِنْ فَسَادٍ فِي نِيَّاتِهِمْ وَقُلُوبِهِمْ وَأَمْرَاضٍ دَفِينَةٍ مِنْ العُجْبِ وَالغُرُورِ وَطَلَبِ العُلُوِّ عَلَى الخَلْقِ وَالتَّرَفُّعِ وَالكِبْرِ... وَالعِيَاذُ بِاللهِ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا زَاغُوٓاْ أَزَاغَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمْۚ﴾ [الصَّفِّ:٥]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ

(١) المَصْدَرُ السَّابِقُ (١/ ٢٣٤-٢٣٦).



﴿وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾ [الأنفال]، وقال تعالى: ﴿وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [إبراهيم:٢٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٦﴾﴾ [المنافقون].

فَأَمَّا جَهْلُهُمْ فَظَاهِرٌ جِدًّا مَعْرُوفٌ، فَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْرِفُ مِنْ العِلْمِ وَفُنُونِهِ وَأَدَوَاتِهِ شَيْئًا، وَلَمْ يَطْلُبُوا عِلْمًا يُسَمَّوْنَ بِهِ طَلَبَةَ عِلْمٍ أَصْلًا، وَلَا أَخَذُوا العِلْمَ بِطَرِيقٍ صَحِيحٍ مُعْتَبَرٍ، وَرَئِيسُهُمْ وَكَبِيرُهْم المخلفُ وَإِنْ كَانَ قَدْ عُرِفَ بِطَلَبِ العِلْمِ وَالتَّكَلُّمِ فِي العِلْمِ مُنْذُ مُدَّةٍ، إِلَّا أَنَّ العُلَمَاءَ وَطَلَبَةَ العِلْمِ يَعْرِفُونَ نَقْصَهُ وَعُجْبَهُ وَغُرُورَهُ وَمُجَازَفَاتِهِ وَتَنَطُّعَاتِهِ وَتَحَكُّمَهُ وَخُرُوجَهُ عَنْ أُصُولِ العِلْمِ، وَضَعْفَهُ فِي عَرَبِيَّتِهِ وَفَهْمِهِ لِلُغَةِ القُرْآنِ، وَيَعْرِفُونَ أَنَّهُ لَمْ يَتَلَقَ العِلْمَ عَلَى مَشَايِخَ مَعْرُوفِينَ مُتْقِنِينَ، وَإِنَّمَا عُمْدَتُهُ عَلَى قِرَاءَةِ الكُتُبِ، دُونَ أَنْ يَكُونَ لَهُ تَأْسِيسٌ جَيِّدٌ يَمْنَعُهُ عَنْ الشَّطَطِ، أَوْ تَارِيخٌ حَسَنٌ فِي الاعْتِدَالِ وَالاسْتِدَادِ وَكَثْرَةِ الإِصَابَةِ فِي العِلْمِ، وَاسْأَلُوا عَنْهُ أَهْلَ المَعْرِفَةِ مِمَّنْ عَرَفُوهُ وَسَمِعُوا لَهُ أَوْ قَرَأُوا. وَأَمَّا العَامَّةُ وَالجَهَلَةُ مِنْ المُسْلِمِينَ فَلَا يَعْرِفُونَ مَقَامَاتِ النَّاسِ فِي العِلْمِ!.

فَهَذَا كَبِيرُهُمْ وَرَئِيسُهُمْ وَمُفْتِيهُمْ وَمُعَلِّمُهُمْ الضَّلَالَ، فَكَيْفَ بِالصِّغَارِ الأَتْبَاعِ، إِنَّهُمْ عِبَارَةٌ عَنْ ظُلُمَاتٍ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ مِنْ الجَهَالَاتِ وَالعَمَايَاتِ وَقِلَّةِ المَعْرِفَةِ وَفَقْدِ البَصِيرَةِ، فَضْلًا عَنْ سَائِرِ الأَمْرَاضِ الظَّاهِرَةِ فِيهِمْ لِمَنْ عَرَفَ حَالَهُمْ. ثُمَّ عَلَى فَرْضِ أَنَّ هَذَا المخلفَ قَدْ طَلَبَ العِلْمَ وَنَبَغَ فِيهِ وَحَفِظَ

المُتُونَ وَأَتْقَنَ الشُّرُوحَ وَتَفَنَّنَ - عَلَى فَرْضِ أَنَّ ذَلِكَ صَحِيحٌ- فَلَيْسَ هُوَ بِأَعْلَمَ مِنْ عِمْرَانَ بْنِ حَطَّانَ(١) وَقَطَرِيّ بْنِ الفُجَاءَةَ(٢) وَنَافِعٍ الأَزْرَقِ(٣) وَنَجْدَةَ

(١) قَالَ الإمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٨٦) (٤/ ٢١٤): «عِمْرَانُ بنُ حِطَّانَ بنِ ظَبْيَانَ السَّدُوْسِيُّ البَصْرِيُّ: مِنْ أَعْيَانِ العُلَمَاءِ، لَكِنَّهُ مِنْ رُؤُوْسِ الخَوَارِجِ. حَدَّث عَنْ: عَائِشَةَ، وَأَبِي مُوْسَى الأَشْعَرِيِّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ. رَوَى عَنْهُ: ابْنُ سِيرِيْنَ، وَقَتَادَةُ، وَيَحْيَى بنُ أَبِي كَثِيْرٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ فِي أَهْلِ الأَهْوَاءِ أَصَحُّ حَدِيْثًا مِنَ الخَوَارِجِ. ثُمَّ ذَكَرَ عِمْرَانَ بنَ حِطَّانَ، وَأَبَا حَسَّانٍ الأَعْرَجَ. قَالَ الفَرَزْدَقُ: عِمْرَانُ بنُ حِطَّانَ مِنْ أَشْعَرِ النَّاسِ؛ لأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ أَنْ يَقُوْلَ مِثْلَنَا، لَقَالَ، وَلَسْنَا نَقْدِرُ أَنْ نَقُوْلَ مِثْلَ قَوْلِهِ. حَدَّث سَلَمَةُ بنُ عَلْقَمَةَ، عَنِ ابْنِ سِيْرِيْنَ، قَالَ: تَزَوَّجَ عِمْرَانُ خَارِجِيَّةً، وَقَالَ: سَأَرُدُّهَا. قَالَ: فَصَرَفَتْهُ إِلَى مَذْهَبِهَا».

(٢) قَالَ الإمَامُ الذَّهَبِيُّ فِي سِيَرِ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ (٥٣) (٤/ ١٥١-١٥٢): قَطَرِيُّ بنُ الفُجَاءةِ أَبُو نَعَامَةَ التَّمِيْمِيُّ المَازِنِيُّ، الأَمِيْرُ،البَطَلُ المَشْهُوْرُ، رَأْسُ الخَوَارِجِ. خَرَجَ زَمَنَ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَهَزَمَ الجُيُوْشَ، وَاسْتَفْحَلَ بَلاَؤُهُ. جَهَّزَ إِلَيْهِ الحَجَّاجُ جَيْشًا بَعْدَ جَيْشٍ، فَيَكْسِرُهُم، وَغلَبَ عَلَى بِلاَدِ فَارِسٍ، وَلَهُ وَقَائِعُ مَشْهُوْدَةٌ، وَشجَاعَةٌ لَمْ يُسْمَعْ بِمِثْلِهَا، وَشِعْرٌ فَصِيْحٌ سَائِرٌ... بَقِيَ قَطَرِيٌّ يُحَارِبُ نَيِّفَ عَشْرَةَ سَنَةً، وَيُسَلَّمُ عَلَيْهِ بِالخِلاَفَةِ. اسْتَوْفَى المُبَرِّدُ فِي «كَامِلِهِ» أَخْبَارَهُ إِلَى أَنْ سَارَ لِحَرْبِهِ سُفْيَانُ بنُ الأَبْرَدِ الكَلْبِيُّ، فَانْتَصَرَ عَلَيْهِ، وَقَتَلَهُ. وَقِيْلَ: عَثَرَ بِهِ الفَرَسُ، فَانْكَسَرَتْ فَخِذُهُ بِطَبَرِسْتَانَ، فَظَفِرُوا بِهِ، وَحُمِلَ رَأْسُهُ سَنَةَ تِسْعٍ وَسَبْعِيْنَ إِلَى الحَجَّاجِ. وَكَانَ خَطِيْبًا، بَلِيْغًا، كَبِيْرَ المَحَلِّ، مِنْ أَفْرَادِ زَمَانِهِ.

(٣) ذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي لِسَانِ المِيزَانِ (٨٠٨٨) (٨/ ٢٤٦) فَقَالَ: «نَافِعُ بْنُ الأَزْرَقِ الحَرُورِيّ: مِنْ رُؤُوسِ الخَوَارِجِ، ذَكَرَهُ الجُوزجَانِيُّ فِي كِتَابِ الضُّعَفَاءِ... وَكَانَ نَافِعٌ هَذَا مِن رُؤُوسِ الخَوَارِجِ، وَإِلَيْهِ تُنْسَبُ الطَّائِفَةُ الأَزَارِقَةِ، وَكَانَ قَدْ خَرَجَ فِي أَوَاخِرِ دَوْلَةِ يَزِيد بْنِ مُعَاوِيَةَ، فَذَكَرَ ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ خِدَاشٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ الأَزْرَقِ لَمَّا تَفَرَّقَتْ آرَاءُ الخوارج أَقَامَ بِسُرَّقِ الأَهْوَازِ يَعْتَرِضُ النَّاسَ، فَأَثْخَنَ القَتْلَ فِي النَّاسِ حَتَّى فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ وَجَعَلَ يَقْرَأُ ﴿لَا تَذَرْ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴿٢٦﴾﴾ إِلَى ﴿فَاجِرًا كَفَّارًا ﴿٢٧﴾﴾ [نُوح:٢٧] فَاشْتُهِرَتْ شَوْكَتُهُ، فَارْتَاعَ أَهْلُ البَصْرَةِ وَقِصَّتُهُمْ =

الحَرُورِيِّ(١) وَأَضْرَابِهِمْ مِنْ الخَوَارِجِ الَّذِينَ ظَهَرُوا فِي أَوَاخِرِ زَمَانِ الصَّحَابَةِ ﷺ، وَالَّذِينَ قَاتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثُمَّ الأَئِمَّةُ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَا بِأَعْلَمَ حَتَّى مِنْ شُكْرِي مُصْطَفَى(٢) وَبَعْضِ أَصْحَابِهِ، بَلْ عَلَى أَقْصَى تَقْدِيرٍ هُوَ مِنْ طَبَقَةِ

=

طَوِيلَةٌ، إِلَى أَنْ كَانَ قَتْلُهُ فِي جُمَادَى الآخِرَةِ سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ. وَكَانَ يَطْلُبُ العِلْمَ وَلَهُ أَسْئِلَةٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَجْمُوعَةً فِي جُزْءٍ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ نَافِعٍ المَذْكُورِ، وَأَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ بَعْضَهَا فِي مُسْنَدِ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ المُعْجَمِ الكَبِيرِ».

(١) قَالَ الإِمَامُ الذَّهَبِيّ فِي تَارِيخِ الإِسْلَامِ وَوَفِيَّاتِ المَشَاهِيرِ وَالأَعْلَامِ (١١٤) (٥/ ٢٦٠): «نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ الحَنَفِيّ الحَرُورِيّ: مِنْ رُؤُوسِ الْخَوَارِجِ، مَالَ عَلَيْهِ أَصْحَابُ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَتَلُوهُ بِالْجِمَارِ. وَقِيلَ: اخْتَلَفَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ فَقَتَلُوهُ فِي سنة تسع وستين». وَذَكَرَهُ ابْنُ حَجَرٍ فِي لِسَانِ المِيزَانِ (٨٠٩٩) (٨/ ٢٥٢) فَقَالَ: «نَجْدَةُ بْنُ عَامِرٍ الحَرُورِيّ: مِنْ رُؤُوسِ الخَوَارِجِ، زَائِغٌ عَنْ الحَقِّ، ذُكِرَ فِي الضُّعَفَاءِ لِلجُوزجَانِيّ... وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ اليَمَامِيّ، خَرَجَ بِاليَمَامَةِ عَقِبَ مَوْتِ يَزِيدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ وَقَدِمَ مَكَّةَ، وَلَهُ مَقَالَاتٌ مَعْرُوفَةٌ وَأَتْبَاعٌ انْقَرَضُوا، وَوَقَعَ ذِكْرُهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، وَأَنَّهُ كَاتَبَ بْنَ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ سَهْمِ ذِي القُرْبَى وَعَنْ قَتْلِ الأَطْفَالِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَهُ وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَأَجَابَهُ بْنُ عَبَّاسٍ وَاعْتَذَرَ عَنْ مُكَاتَبَتِهِ لَهُ».

(٢) شُكْرِي أَحْمَد مُصْطَفَى: أَبُو سَعْدٍ، مُؤَسِّسُ «جَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ» أَوْ «جَمَاعَةِ الدَّعْوَةِ وَالهِجْرَةِ» وَهِيَ مَا عُرِفَتْ وَاشْتُهِرَتْ بِاسْمِ «جَمَاعَةِ التَّكْفِيرِ وَالهِجْرَةِ». وُلِدَ فِي قَرْيَةِ أَبِي خَرْص بِمَرْكَزِ أَبِي تِيج بِمُحَافَظَةِ أَسْيُوطَ بِصَعِيدِ مِصْرَ فِي الأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ يُونْيُو لِعَامِ ١٩٤٢م، دَخَلَ السِّجْنَ فِي عَامِ ١٩٦٥م مَعَ عَدَدٍ كَبِيرٍ مِنْ شَبَابِ جَمَاعَةِ الإِخْوَانِ المُسْلِمِينَ وَخَرَجَ مِنْهُ بَعْدَ مَوْتِ جَمَالِ عَبْد النَّاصِرِ. كَانَ مِنْ الخَوَارِجِ غُلَاةِ التَّكْفِيرِ، وَكَانَ مِنْ أَظْهَرِ سِمَاتِ فِكْرِهِ وَجَمَاعَتِهِ تَكْفِيرُ المُجْتَمَعَاتِ وَعَدَم اعْتِبَارِ الشَّهَادَتَيْنِ لِلحُكْمِ عَلَى المَرْءِ بِالإِسْلَامِ. اتُّهِمَ بِاغْتِيَالِ وَزِيرِ الأَوْقَافِ مُحَمَّدِ حُسَيْن الذَّهَبِيّ وَحُكِمَ عَلَيْهِ وَعَلَى خَمْسَةٍ آخَرِينَ بِالإِعْدَامِ وَنُفِّذَ الحُكْمُ عَامَ ١٩٧٨م.

الدُّكْتُور أحْمَدِ الجَزَائِرِيّ(١) الَّذِي عَرَفْنَاهُ فِي أَفْغانِسْتَانَ وَبِيشَاوَر!.

وَعُمْدَتُهُمْ فِي كُلِّ عِلْمِهِمْ حِفْظُ نُصُوصِ عُلَمَاءِ الدَّعْوَةِ النَّجْدِيَّةِ وَالاسْتِغْرَاقُ فِيهَا، وَفِي كُتُبِ شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَةَ فِي أَبْوَابٍ مُعَيَّنَةٍ، مَعَ ضَعْفٍ وَاضِحٍ فِي سَائِرِ أَبْوَابِ العِلْمِ وَآلَاتِهِ، وَتَشَوُّهٍ فِي تَلَقِّيهِ!. وَاعْلَمُوا إِخْوَانِي أَنَّ هَذَا المخلفَ يَتَبَجَّحُ بِأَنَّهُ يَفْهَمُ القُرْآنَ وَالسُّنَّةَ حُسْنَ الفَهْمِ، وَأَنَّهُ يُعَوِّلُ عَلَيْهِمَا مُبَاشَرَةً، وَيُكْثِرُ فِي كَلَامِهِ النَّعْيَ عَلَى أَهْلِ العِلْمِ البُعْدَ عَنْ القُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، وَالاسْتِدْلَالَ بِأَقْوَالِ الرِّجَالِ، فَلَا يَهُولَنَّكُمْ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا هِيَ دَعَاوَى الكُلُّ يُحْسِنُهَا، وَإِنَّمَا مَجَالُ السَّبْقِ: التَّحْقِيقُ فِي العِلْمِ وَظُهُورُ حُسْنِ الفَهْمِ فِيهِ عِنْدَ أَهْلِهِ وَكَثْرةُ إِصَابَةِ الحَقِّ وَالاسْتِدَادُ فِي الجُمْلَةِ، مَعَ أَنَّكُمْ لَوْ تَأَمَّلْتُمْ لَوَجَدْتُّمْ أَنَّهُ فِي كَثِيرٍ مِنْ هَذِهِ المَسَائِلِ الَّتِي اشْتُهِرَ بِهَا وَضَلَّ فِيهَا دَائِرٌ بَيْنَ أَمْرَيْنِ:

١. إِمَّا مُقَلِّدٌ لِغَيْرِهِ جَارٍ مَجْرَاهُمْ بِدُونِ تَحْقِيقٍ وَلَا كَبِيرِ تَمْيِيزٍ!.
٢. أَوْ مُدَّعٍ فَهْمًا مُسْتَقِلًّا فِي الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ (كَمَا يَدَّعِيهِ فِي مَسْأَلَةِ الفَرْقِ بَيْنَ الكُفْرِ وَالشِّرْكِ، وَفِي الاسْتِدْلَالِ بِآيَةِ ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾

(١) الدُّكْتُور أحْمَدُ الجَزَائِرِيّ: أَحَدُ العَرَبِ الأَفْغَانِ الَّذِينَ انْضَمُّوا فِي أَوَاخِرِ الثَّمَانِينِيَّاتِ مِنْ القَرْنِ المَاضِي لِجِهَادِ الرُّوسِ، وَقَدْ تَبَنَّى بَعْضَ الأَفْكَارِ الشَّاذَّةِ وَدَعَا إِلَيْهَا مَعَ آخَرِينَ، وَقَدْ تَوَاكَبَ ذَلِكَ مَعَ ظُهُورِ جَمَاعَةٍ تَبَنَّتْ أَفْكَارًا مُتَطَرِّفَةً فِي مَدِينَةِ بِشَاوَر بِبَاكِسْتَانَ اسْمُهَا «جَمَاعَةُ الخِلَافَةِ».



[النِّسَاء:٤٨] عَلَى عَدَمِ العُذْرِ بِالجَهْلِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا سَنَنْقُضُهُ بِإِذْنِ اللهِ فِي مَوْضِعِهِ المُنَاسِبِ)، وَهُوَ عِنْدَ التَّحْقِيقِ مُتَعَالِمٌ مَغْرُورٌ، أُتِيَ مِنْ سُوءِ فَهْمِهِ وَرُبَّمَا مِنْ عُجْبِهِ وَغُرُورِهِ، وَيَظُنُّ أَنَّهُ قَدْ اسْتَوْلَى عَلَى الفَهْمِ وَإِدْرَاكِ الحَقَائِقِ!.

وَأَمَّا الكَذِبُ فَالمخلفُ يَكْذِبُ كَثِيرًا لِيَنْصُرَ دِينَهُ الضَّالَّ المَوْضُوعَ، فَإِنَّهُ يَكْذِبُ فِي ادِّعَاءِ أَنَّ العُلَمَاءَ مُجْمِعُونَ عَلَى عَدَمِ العُذْرِ بِالجَهْلِ فِي أَصْلِ الدِّينِ أَوْ يَقُولُ فِي «بَابِ الشِّرْكِ الأَكْبَرِ»، مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ إِجْمَاعٌ صَحِيحٌ عِنْدَ التَّحْقِيقِ، وَهَاكُمْ أَمْهِلُوا المخلفَ عَامًا إِنْ قَدَرَ عَلَى أَنْ يَأْتِيَ بِحِكَايَةِ إِجْمَاعٍ صَرِيحٍ سَالِمٍ مِنَ القَدْحِ فِي هَذَا البَابِ يَجِبُ التَّسْلِيمُ لَهُ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ!. وَلْيَتَأَمَّلِ العَاقِلُ: لَوْ كَانَتْ المَسْأَلَةُ بِهَذَا القَطْعِ، وَالإِجْمَاعُ فِيهَا مَعْلُومًا فَمَا بَالُ هَذِهِ الكُتُبِ وَالأَبْحَاثِ وَالدِّرَاسَاتِ الَّتِي تَتَدَفَّقُ عَلَى المَكْتَبَةِ الإِسْلَامِيَّةِ يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ؟!، وَمَا بَالُ هَذَا الاخْتِلَافِ فِيهَا بَيْنَ العُلَمَاءِ الكِبَارِ المَعْرُوفِينَ بِالتَّحْقِيقِ؟!. بَلْ لَوْ قَالَ قَائِلٌ إِنَّ الإِجْمَاعَ مَحْكِيٌّ عَلَى خِلَافِهِ لَكَانَ أَقْرَبَ، مَعَ أَنَّنَا لَمْ نَجْرُؤْ عَلَى حِكَايَةِ إِجْمَاعٍ فِي المَسْأَلَةِ!.

فَقَدْ حَكَى الإِمَامُ ابْنُ حَزْمٍ الظَّاهِرِيُّ (المُتَوَفَّى سَنَةَ ٤٥٦هـ) وَهُوَ مِنْ أَوَائِلِ مَنْ تَكَلَّمَ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ بِتَفْصِيلٍ وَتَحْرِيرٍ فِي كِتَابِهِ «الفِصَل» بَعْدَ أَنْ بَسَطَ الكَلَامَ فِي المَسْأَلَةِ وَسَاقَ جُمْلَةً مِنْ الأَدِلَّةِ: «قَالَ أَبُو مُحَمَّد: وَبُرْهَانٌ

ضَرُورِيٌّ لَا خِلَافَ فِيهِ وَهُوَ أَنَّ الْأُمَّةَ مُجْمِعَةٌ كُلَّهَا بِلَا خِلَافٍ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُم وَهُوَ أَنَّ كُلَّ مَنْ بَدَّلَ آيَةً مِنْ الْقُرْآنِ عَامِدًا وَهُوَ يَدْرِي أَنَّهَا فِي الْمَصَاحِفِ بِخِلَافِ ذَلِكَ وَأَسْقَطَ كَلِمَةً عَمْدًا كَذَلِك أَوْ زَادَ فِيهَا كَلِمَةً عَامِدًا فَإِنَّهُ كَافِرٌ بِإِجْمَاعِ الْأُمَّةِ كُلِّهَا، ثُمَّ أَنَّ الْمَرْءَ يُخْطِئُ فِي التِّلَاوَةِ فَيَزِيدُ كَلِمَةً وَيُنْقِصُ أُخْرَى وَيُبَدِّلُ كَلَامَهُ جَاهِلًا مُقَدِّرًا أَنَّهُ مُصِيبٌ وَيُكَابِرُ فِي ذَلِكَ وَيُنَاظِرُ قَبْلَ أَنْ يَتَبَيَّنَ لَهُ الْحَقُّ وَلَا يَكُونُ بِذَلِكَ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ الْأُمَّةِ كَافِرًا وَلَا فَاسِقًا وَلَا آثِمًا، فَإِذَا وُقِفَ عَلَى الْمَصَاحِفِ أَوْ أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ مِنْ الْقُرَّاءِ مَنْ تَقُومُ الْحُجَّةُ بِخَبَرِهِ فَإِنْ تَمَادَى عَلَى خَطَئِهِ فَهُوَ عِنْدَ الْأُمَّةِ كُلِّهَا كَافِرٌ بِذَلِكَ لَا مَحَالَةَ، وَهَذَا هُوَ الْحُكْمُ الْجَارِي فِي جَمِيعِ الدِّيَانَةِ»[1].

وَلِلفَائِدَةِ: فَإِنَّ المخلفَ وَأَفْرَاخَهُ سَيُجِيبُونَ بِأَنَّ هَذَا فِي غَيْرِ الشِّرْكِ، وَيَذْكُرُونَ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ مِنْ أَصْلِهِمْ الفَاسِدِ فِي التَّفْرِيقِ بَيْنَ الكُفْرِ وَالشِّرْكِ، وَأَنَّ الشِّرْكَ لَا يُعْذَرُ فِيهِ بِالجَهْلِ بِخِلَافِ الكُفْرِ، وَهَذَا جَوَابٌ فَاسِدٌ، لِأَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ بْنَ حَزْمٍ رَحِمَهُ اللهُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الكُفْرِ وَالشِّرْكِ، وَعِنْدَهُ أَنَّ الجَمِيعَ بَابٌ وَاحِدٌ هُنَا، وَلَوْ كَانَ يُفَرِّقُ لَذَكَرَ الفَرْقَ، بَلْ آخِرُ عِبَارَتِهِ صَرِيحٌ فِي العُمُومِ وَعَدَمِ الفَرْقِ، فَإِنَّهُ قَالَ: «وَهَذَا هُوَ الحُكْمُ الجَارِي فِي جَمِيعِ الدِّيَانَةِ».

فَتَبَيَّنَ أَنَّ عِبَارَةَ ابْنِ حَزْمٍ هَذِهِ قَاصِمَةٌ لِظَهْرِ المُخَالِفَةِ - المخلفِ وَأَتْبَاعِهِ-

---

(١) الفِصَلُ فِي المِلَلِ وَالأَهْوَاءِ وَالنِّحَلِ (٣/ ٢٩٦-٢٩٧).



فَإِنَّهَا كَالصَّرِيحَةِ فِي حِكَايَةِ الإِجْمَاعِ، وَهُوَ مِنْ أَقْدَمِ مَا يُمْكِنُ أَنْ يُوجَدَ مِنْ كَلَامِ العُلَمَاءِ فِي المَسْأَلَةِ بِشَكْلٍ دَقِيقٍ مُفَصَّلٍ مُحَرَّرٍ، وَلِأَنَّهُ لَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ الكُفْرِ وَالشِّرْكِ كَمَا يَدَّعِي المخلفُ، بَلْ صَرِيحُ كَلَامِهِ عَدَمُ التَّفْرِيقِ، بَلْ إِنَّهُ عَقَدَ فَصْلًا فِي نَفْسِ كِتَابِهِ «الفِصَلُ» لِإِثْبَاتِ أَنَّ الكُفْرَ وَالشِّرْكَ شَيْءٌ وَاحِدٌ فِي الدِّينِ أَيْ فِي المَعْنَى الشَّرْعِيِّ، وَرَدَّ عَلَى المُفَرِّقِ بَيْنَهُمَا، فَفِيهَا رَدٌّ لِدَعْوَى المخلفِ الإِجْمَاعَ عَلَى التَّفْرِيقِ!. وَإِنْ شَاءَ اللهُ سَنَعُودُ إِلَى شَرْحِ هَذَا المَقَامِ وَالتَّعْلِيقِ عَلَى عِبَارَةِ ابْنِ حَزْمٍ هَذِهِ فِي فُرْصَةٍ أُخْرَى إِذَا يَسَّرَ اللهُ تَعَالَى بِمَنِّهِ وَفَضْلِهِ، أُعَلِّقُ فِيهَا عَلَى بَعْضِ كَلَامِ هَذَا المخلفِ وَأَنْسِفُ أُصُولَهُ المُنْحَرِفَةَ، وَأُبَيِّنُ زَيْفَ اسْتِدْلَالَاتِهِ وَعَظِيمَ تَنَطُّعَاتِهِ وَتَزْوِيرَهُ، وَبِاللهِ وَحْدِهِ التَّوْفِيقُ.

وَيَكْذِبُ المخلفُ فِي ادِّعَائِهِ أَنَّ العُلَمَاءَ مُجْمِعُونَ عَلَى أَنَّ الشِّرْكَ غَيْرَ الكُفْرِ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يَشْرَحُهُ هُوَ لِلنَّاسِ، وَكَلَامُهُ فِي ذَلِكَ مَنْقُوضٌ بَاطِلٌ، كَمَا قَدَّمْتُ قَبْلَ قَلِيلٍ، وَبَسْطُ ذَلِكَ فِي المَوْضِعِ الَّذِي أَشَرْتُ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، وَيَكْذِبُ فِي أُمُورٍ كَثِيرَةٍ فِي العِلْمِ وَالعَمَلِ.

وَمِنْ كَذِبِهِ فِي العَمَلِ وَالوَاقِعِ أَنَّهُ يَقُولُ لِأَتْبَاعِهِ وَيُشِيعُونَ فِي النَّاسِ أَنَّهُمْ حَاجَجُوا الإِخْوَةَ المُجَاهِدِينَ وَمَشَايِخَهُمْ وَعُلَمَاءَهُمْ وَأَنَّهُمْ أَوْصَلُوا إِلَيْهِمْ أَدِلَّتَهُمْ - زَعَمُوا -، وَأَنَّ المُجَاهِدِينَ لَمْ يُجِيبُوا عَلَيْهَا لِأَنَّهُمْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ حُجَّةٌ، وَهَذَا مِنَ الكَذِبِ المُبِينِ، فَإِنَّ المُجَاهِدِينَ - أَعْنِي قَادَاتِهِمْ وَعُلَمَاءَهُمْ

وَمَشَايِخَهُمْ- لَا يَعْرِفُ أَكْثَرُهُمْ عَنْ وُجُودِ المخلفِ وَأَتْبَاعِهِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، وَلَا سَمِعُوا بِفِتْنَتِهِمْ، وَلَا عِنْدَهُمْ مِنْ خَبَرِهِمْ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ خَبَرًا عَابِرًا مَرَّ عَلَيْهِمْ مِنْ خِلَالِ بَعْضِ الإِخْوَةِ أَنَّ هُنَاكَ نَفَرًا ضَالِّينَ فِي المَكَانِ الفُلَانِيِّ يَعْتَقِدُونَ تَكْفِيرَ المُسْلِمِينَ وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ لَا جِهَادَ الآنَ، وَكَذَا وَكَذَا... وَلَا أَظُنُّ أَنَّهُ وَصَلَهُمْ مَا يَكْتُبُ المخلفُ وَلَا أَتْبَاعُهُ، وَلَوْ وَصَلَهُمْ لَمْ يَنْظُرُوا فِيهَا وَلَا لَهُمْ حَاجَةٌ فِي النَّظَرِ فِيهَا وَتَضْيِيعِ الوَقْتِ فِي الاشْتِغَالِ بِهَا، بَلْ مَقَامُهُمْ أَعْلَى وَعِنْدَهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ مِنْ فَضَائِلِ الأَعْمَالِ وَعَظَائِمِ الفِعَالِ - نَصَرَهُمُ اللهُ وَأَيَّدَهُمْ- وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهَا فِتْنَةٌ وَضَلَالَةٌ، إِنَّمَا هِيَ زَوْبَعَةٌ تَأْخُذُ قَلِيلًا مِنَ الوَقْتِ ثُمَّ تَنْتَهِي وَتَتَلَاشَى، وَلَيْسَتْ بِأَشَدِّ مِمَّا خَبَرُوهُ وَعَرَفُوهُ قَبْلَهَا.

فَيَأْتِي هَذَا الكَذَّابُ الأَشِرُ وَأَتْبَاعُهُ الجَهَلَةُ المَفْتُونُونَ وَيَكْذِبُونَ عَلَى النَّاسِ مِنْ الجَهَلَةِ وَالعَجَمِ المَسَاكِينَ وَنَحْوِهِمْ فَيَقُولُونَ لَهُمْ: هَذِهِ حُجَجُنَا وَكَتَبْنَاهَا وَقُلْنَاهَا لِلمُجَاهِدِينَ وَلَمْ يَسْتَطِيعُوا الرَّدَّ، فَيَحْتَجُّونَ بِعَدَمِ رَدِّ المُجَاهِدِينَ عَلَيْهِمْ، وَيَكْذِبُونَ عَلَى البُسَطَاءِ الضُّعَفَاءِ، وَمَا عَلِمُوا أَنَّ المُجَاهِدِينَ لَا يَرُدُّونَ عَلَى أَمْثَالِهِمْ - فِي الغَالِبِ- إِلَّا بِمِثْلِ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ **قُلْ كُلٌّ يَعْمَلُ عَلَىٰ شَاكِلَتِهِۦ فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَىٰ سَبِيلًا ﴿٨٤﴾** ﴾ [الإِسْرَاءِ]، فَقَاتَلَ اللهُ الكَذَّابِينَ.

وَمَنْهَجُ المُجَاهِدِينَ وَعُلَمَائِهِمْ وَمَشَايِخِهِمْ وَأَنْصَارِهِمْ وَسَائِرِ عُلَمَاءِ الأُمَّةِ المَعْرُوفِينَ بِالعِلْمِ وَالصَّلَاحِ وَالدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ تَعَالَى وَتَوْحِيدِهِ، مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ

مَسْطُورٌ فِي هَذِهِ المَسَائِلِ وَغَيْرِهَا، فَأَيُّ حَاجَةٍ إِلَى كِتَابَةِ رَدٍّ أَوْ اشْتِغَالٍ بِمُحَاجَّةِ دَعِيٍّ كَاذِبٍ مُتَهَوِّكٍ، بَلْ هَذَا مُجَرَّدُ تَصَوُّرِ مَذْهَبِهِ وَالمَعْرِفَةِ بِهِ كَافِيَةٌ فِي تَيَقُّنِ بُطْلَانِهِ وَأَنَّهُ ضَلَالٌ مُبِينٌ وَمُرُوقٌ مِنَ الدِّينِ!. فَلْيَتَفَطَّنْ الأَخُ المُسْلِمُ لِهَذَا؛ فَلَيْسَ كُلُّ أَحَدٍ يُرَدُّ عَلَيْهِ وَلَا كُلُّ سَائِلٍ يُجَابُ، وَهَكَذَا عَلَّمَنَا القُرْآنُ وَالسُّنَّةُ، وَقَدْ قِيلَ:

إِذَا نَطَقَ السَّفِيهُ فَلَا تُجِبْهُ * فَخَيْرٌ مِنْ إِجَابَتِهِ السُّكُوتُ[(١)]

وَقِيلَ:

لَوْ كُلُّ كَلْبٍ عَوَى أَلْقَمْتَهُ حَجَرًا * لَأَصْبَحَ الصَّخْرُ مِثْقَالًا بِدِينَارِ[(٢)]

---

(١) وَرَدَ البَيْتُ فِي كَثِيرٍ مِنْ كُتُبِ الأَدَبِ وَالبَلَاغَةِ لِلمُتَأَخِّرِينَ وَلَمْ يَعْزُهُ أَكْثَرُهُمْ لِقَائِلِهِ، غَيْرَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ دَاوُدَ الأَصْبَهَانِيّ أَوْرَدَهُ فِي كِتَابِهِ «الزَّهْرَةُ» (٢/ ٦٧٦) وَقَالَ: «قَالَ أَبُو دُلَف:

إِذَا نَطَقَ السَّفِيهُ فَلَا تُجِبْهُ * فَخَيْرٌ مِنْ إِجَابَتِهِ السُّكُوتُ

سَكَتُّ عَنِ السَّفِيهِ وَظَنَّ أَنِّي * عَيِيتُ عَنِ الجَوَابِ وَمَا عَيِيتُ

سَفِيهُ القَوْمِ يَشْتُمُنِي فَيَحْظَى * وَلَوْ دَمُهُ سَفَكْتُ لَمَا حَظِيتُ

وَأَوْرَدَهُ أَحْمَدُ قَبش بْنُ مُحَمَّدِ نَجِيب فِي «مَجْمَعِ الحِكَمِ وَالأَمْثَالِ فِي الشِّعْرِ العَرَبِيّ»، وَعَزَاهُ إِلَى الشَّافِعِيّ أَوْ سَالِمِ بْنِ مَيْمُونَ الخَوَّاصِ، وَأَضَافَ إِلَيْهِ أَبْيَاتًا:

فَإِنْ كَلَّمْتُهُ فَرَّجْتَ عَنْهُ * وَإِنْ خَلَّيْتَهُ كَمَدًا يَمُوتُ

شِرَارُ النَّاسِ لَوْ كَانُوا جَمِيعًا * قَذًى فِي جَوْفِ عَيْنِي مَا قَذِيتُ

فَلَسْتُ مُجَاوِبًا أَبَدًا سَفِيهًا * خَزِيتُ لِمَنْ يُجَافِيهِ خَزِيتُ

كَمَا وَرَدَ فِي دِيوَانِ الإِمَامِ الشَّافِعِيّ المَطْبُوعِ (ص٣٨) مَتَى يَكُونُ السُّكُوتُ مِنْ ذَهَبٍ؟.

(٢) لَمْ أَهْتَدِ إِلَى نِسْبَةِ البَيْتِ عَلَى سَبِيلِ القَطْعِ، فَقَدْ عَزَاهُ البَعْضُ لِأَبِي الطَّيِّبِ المُتَنَبِّي، بَيْنَمَا أَوْرَدَهُ

=

وَهَذَا فِقْهٌ مَعْرُوفٌ، يَعْرِفُهُ أَهْلُهُ، [قَالَ تَعَالَى:] ﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾ [المَائِدَة:٤١]، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ: ﴿نَّحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِجَبَّارٍ فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ﴾ [ق:٤٥].

- **الثَّامِنُ**: لَابُدَّ أَنْ يَعْلَمَ الإِخْوَةُ الطَّيِّبُونَ المُرِيدُونَ لِلحَقِّ وَالرَّاجُونَ لِرَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى وَالمُبْتَغُونَ لِمَرْضَاتِهِ أَنَّ العِلْمَ يُؤْخَذُ عَنْ أَهْلِهِ وَمَنْ عُرِفُوا بِهِ وَحَصَلَتْ لَهُمْ التَّزْكِيَةُ فِيهِ، وَعُرِفُوا بِالاسْتِقَامَةِ وَالسَّدَادِ فِي الجُمْلَةِ، وَصَلَاحِ الحَالِ وَالعَدَالَةِ وَالثِّقَةِ، وَالبُعْدِ عَنْ الشَّطَطِ وَالإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ، وَالبُعْدِ عَنْ الوُلُوعِ بِالإِغْرَابِ وَالتَّفَرُّدِ وَالشُّذُوذِ.

= البَعْضُ فِي جُمْلَةِ أَبْيَاتٍ لِيُوسُفَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَطَاءِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُوسَى الفَارَسْكُورِيّ الشَّافِعِيّ:

كَمْ مِنْ لَئِيمٍ مَشَى بِالزُّورِ يَنْقُلُهُ * لَا يَتَّقِي اللهَ لَا يَخْشَى مِنَ العَارِ
يَوَدُّ لَوْ أَنَّهُ لِلمَرْءِ يُهْلِكُهُ * وَلَمْ يَنَلْهُ سِوَى إِثْمٍ وَأَوْزَارِ
فَإِنْ سَمِعْتَ كَلَامًا فِيكَ جَاوِزْهُ * وَخَلِّ قَائِلَهُ فِي غَيِّهِ سَارِي
فَمَا تُبَالِي السَّمَا يَوْمًا إِذَا نَبَحَتْ * كُلُّ الكِلَابِ وَحَقِّ الوَاحِدِ البَارِي
لَوْ كُلُّ كَلْبٍ عَوَى أَلْقَمْتَهُ حَجَرًا * لَأَصْبَحَ الصَّخْرُ مِثْقَالًا بِدِينَارِ

كَمَا وَرَدَ البَيْتُ فِي جُمْلَةِ بَيْتَيْنِ لِعَلِيِّ الغُرَابِ الصَّفَاقِصِيّ، قَالَ:

مَا يَقْبَقُ الكُوزُ إِلَّا مِنْ تَأَلُّمِهِ * يَشْكُو إِلَى المَاءِ مَا قَسَى مِنَ النَّارِ
لَوْ كُلُّ كَلْبٍ عَوَى أَلْقَمْتَهُ حَجَرًا * لَأَصْبَحَ الصَّخْرُ مِثْقَالًا بِدِينَارِ



فَكَيْفَ يَسْمَحُ مُسْلِمٌ - بَلْ إِنْسَانٌ عَاقِلٌ أَصْلًا- لِنَفْسِهِ أَنْ يَأْخُذَ دَقِيقَ المَسَائِلِ الَّتِي لَا يَفْهَمُهَا جَيِّدًا، وَإِنَّمَا هُوَ فِيهَا مُقَلِّدٌ مَحْضٌ، أَوْ كَالمُقَلِّدِ المَحْضِ، مِنْ شَخْصٍ لَا يَعْرِفُ مَرْتَبَتَهُ فِي العِلْمِ وَلَا تَزْكِيَةَ أَهْلِ العِلْمِ وَالصَّلَاحِ وَالخَيْرِيَّةِ فِي الدِّينِ لَهُ، وَلَمْ يَبْلُهُ فِي جِهَادٍ وَعَمَلٍ صَالِحٍ، وَلَا عَاشَرَهُ وَلَاعَرَفَهُ بِحَيْثُ تَحْصُلُ لَهُ الثِّقَةُ الكَامِلَةُ فِي دِينِهِ وَتَقْوَاهُ وَوَرَعِهِ[1]، وَالحَالُ أَنَّهُ قَدْ خَالَفَ سَائِرَ العُلَمَاءِ وَأَهْلِ الخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَالزَّعَامَةِ وَالإِمَامَةِ فِي المُسْلِمِينَ، وَتَفَرَّدَ وَشَذَّ وَشَطَّ!. فَأَدْنَى مَا يُوجِبُ ذَلِكَ لِلعَاقِلِ أَنْ يَتَرَيَّثَ وَلَا يَتَسَرَّعَ فِي قَبُولِ مَا يَقُولُهُ مِثْلُ هَذَا - كَالمخلفِ وَنَحْوِهِ- وَلَا يَتَبَنَّى قَوْلًا قَدْ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ عَلَامَاتُ الشُّذُوذِ وَالغَرَابَةِ!.

وَلِهَذَا كَثُرَ تَحْذِيرُ السَّلَفِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ مِنْ غَرَائِبِ العِلْمِ وَالمَسَائِلِ، وَدَلَّتْ دَلَائِلُ الشَّرْعِ عَلَى فَضْلِ الكَوْنِ مَعَ «الجَمَاعَةِ» وَمَعَ «السَّوَادِ الأَعْظَمِ» مَهْمَا أَمْكَنَ، أَيْ فِي غَيْرِ المَحِلِّ الَّذِي اتَّضَحَ فِيهِ الحَقُّ لِلإِنْسَانِ اتِّضَاحًا بَتًّا، فَإِنَّهُ حِينَئِذٍ يَتَّبِعُ مَا تَبَيَّنَ لَهُ مِنْ الحَقِّ بِدَلِيلِهِ وَبُرْهَانِهِ، وَإِنْ خَالَفَ النَّاسَ كُلَّهُمْ وَخَالَفُوهُ، وَحِينَئِذٍ فَإِنَّ الحَقَّ هُوَ الجَمَاعَةُ وَلَوْ كُنْتَ وَحْدَكَ كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ[2].

---

(١) رَوى مُسْلِمٌ فِي مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ (بَابُ ٥) بَابٌ فِي أَنَّ الإِسْنَادَ مِنْ الدِّينِ، مَوْقُوفًا عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَوْلَهُ: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ، فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ».

(٢) رَوَى اللَّالَكَائِيُّ فِي شَرْحِ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ (١٦٠) عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: =

وَلِهَذَا أَيْضًا فَإِنَّ الصَّحِيحَ عِنْدَ جَمَاعَةٍ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّ «رَأْيَ الجُمْهُورِ» وَهُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ المُرَجِّحَاتِ عِنْدَ تَكَافُؤِ الأدِلَّةِ لَدَى النَّاظِرِ. وَالغَرَابَةُ عَلَامَةٌ وَ«مُؤَشِّرٌ» - كَمَا نَقُولُ فِي لُغَةِ اليَوْمِ- عَلَى فَسَادِ القَوْلِ وَعَدَمِ صِحَّتِهِ، وَهِيَ تُوجِبُ التَّرَيُّثَ وَالتَّثَبُّتَ وَمَزِيدَ الحَزْمِ فِي النَّظَرِ وَالبَحْثِ، وَتَرْكِ العَجَلَةِ، وَلَا سِيَّمَا إِذَا جَاءَتْ مِنْ مَغْمُورٍ جَاهِلٍ مُتَشَبِّعٍ بِمَا لَمْ يُعْطَ. وَلِهَذَا فَكَيْفَ يَصِحُّ لِلإِنْسَانِ العَاقِلِ المُرِيدِ لِلنَّجَاةِ وَالفَلَاحِ أَنْ يَأْخُذَ دِينَهُ مِنْ المخلفِ مِنْ عَلَى الانْتَرْنِت وَالبَالْتُوك وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ المَعْرِفَةَ الَّتِي ذَكَرْنَا صُورَتَهَا، وَهُوَ يَرَى فِيهِ كُلَّ هَذَا الشُّذُوذِ وَالإِغْرَابِ، وَيَرَى عِنْدَهُ هَذَا الكَمَّ الهَائِلِ مِنْ التَّفَرُّدِ، فَكَيْفَ إِذَا انْضَافَ إِلَى ذَلِكَ عَلَامَاتٌ أُخْرَى عَلَى سُوءِ خُلُقِهِ وَفَسَادِ نَفْسِهِ؟!.

وَكَيْفَ يَسْمَحُ الإِنْسَانُ العَاقِلُ لِنَفْسِهِ أَنْ يَغْتَرَّ بِفَصَاحَةِ مُتَحَدِّثٍ أَوْ مَا يَبْدُو مِنْ قُوَّةٍ فِي اسْتِدْلَالَاتِهِ بِالقُرْآنِ وَالأَحَادِيثِ وَكَلَامِ العُلَمَاءِ، وَهُوَ لَا يُحْسِنُ فَهْمَ تِلْكَ الاسْتِدْلَالَاتِ وَلَا تَحْقِيقِهَا، وَلَا يَعْرِفُ مَا وَرَاءَ أَلْفَاظِهَا الحَسَنَةِ وَظَوَاهِرِهَا الجَذَّابَةِ، وَلَوْ جَاءَهُ رَجُلٌ آخَرُ أَفْصَحُ مِنْهُ وَأَقْوَى مُجَادَلَةً لَقَلَبَ عَلَيْهِ

=

قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَوَقَعَ حُبُّهُ فِي قَلْبِي، فَلَزِمْتُهُ حَتَّى وَارَيْتُهُ فِي التُّرَابِ بِالشَّامِ، ثُمَّ لَزِمْتُ أَفْقَهَ النَّاسِ بَعْدَهُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَذُكِرَ يَوْمًا عِنْدَهُ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا، فَقَالَ: «صَلُّوهَا فِي بُيُوتِكُمْ، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً». قَالَ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ: «فَقِيلَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: «وَكَيْفَ لَنَا بِالْجَمَاعَةِ؟» فَقَالَ لِي: «يَا عَمْرُو بْنَ مَيْمُونٍ، إِنَّ جُمْهُورَ الْجَمَاعَةِ هِيَ الَّتِي تُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ، إِنَّمَا الْجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ طَاعَةَ اللهِ وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ».



دِينَهُ وَلَاتَّبَعَهُ، كَمَا قَالَ الإمَامُ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللهُ: «كُلَّمَا جَاءَنَا رَجُلٌ أَجْدَلُ مِنْ رَجُلٍ [تَرَكْنَا] مَا نَزَلَ بِهِ جِبْرِيلُ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ لِجَدَلِهِ»[1]؟!، وَهَكَذَا يَجْعَلُ دِينَهُ عُرْضَةً لِلْمُتَفَاصِحِينَ وَالْمُتَفَيْهِقِينَ الَّذِينَ حَذَّرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ خَطَرِهِمْ وَذَمَّهُمْ لَنَا. كَيْفَ يَسْمَحُ الإنْسَانُ العَاقِلُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا وَهُوَ يَرَى مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ مِنَ الإغْرَابِ وَالتَّفَرُّدِ وَالشُّذُوذِ وَالقَسْوَةِ وَالشَّطَطِ وَالمُنَاقَضَةِ لِلبَدِهِيَّاتِ؟!.

هَذَا وَاللهِ عَجِيبٌ، وَمَنْ هَلَكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ!. نَسْأَلُ اللهَ العَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ لَنَا وَلِجَمِيعِ المُسْلِمِينَ. قَالَ ابْنُ الوَزِيرِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «إِيثَارُ الحَقِّ عَلَى الخَلْقِ»:

وَإِنْ مَقَامًا حَارَ فِيهِ كَلِيمُهُ * وَلَمْ يَسْتَطِعْ صَبْرًا لِخَيْرِ العَوَالِمِ
جَدِيرٌ بِتَحْقِيقٍ عَظِيمٍ وَرِيبَةٍ * مِنْ الوَهْمِ عِنْدَ الجَزْمِ مِنْ كُلِّ عَالِمِ

«وَفِي البَيْتِ الثَّانِي تَنْبِيهٌ لِلْمُتَكَلِّمِينَ وَغَيْرِهِمْ عَلَى مَا لَمْ يَزَلْ الأكَابِرُ يَقَعُونَ فِيهِ مِنْ دَعْوَى القَطْعِ وَاعْتِقَادِهِ مِنْ غَيْرِ تَحْقِيقٍ فَإِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لَوْلَا اعْتِقَادِ القَطْعِ بِخَطَإِ الخَضِرِ مَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ، وَكَذَلِكَ قَطَعَ كَثِيرٌ مِنْ عُلَمَاءِ الكَلَامِ عَلَى صِحَّةِ أَدِلَّتِهِمْ المُوجِبَةِ لِتَأْوِيلِ كَلَامِ عَلَّامِ الغُيُوبِ، بَلْ هُمْ دُونَ الكَلِيمِ المُقَرَّبِ

---

(١) رَوَاهُ اللَّالَكَائِيُّ فِي شَرْحِ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ (٢٩٣) عَنْ الإمَامِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ.

الوَجِيهِ المَعْصُومِ بِمَسَافَاتٍ لَا تُدْرِكُهَا الخَوَاطِرُ، وَنِسْبَةُ عِلْمِ اللهِ تَعَالَى إِلَى عِلْمِ جَمِيعِ العَالَمِينَ كَمَا جَاءَ فِي الصَّحِيحِ مِثْلَ مَا أَخَذَهُ الطَّائِرُ مِنْ البَحْرِ الزَّاخِرِ»[1].

وَمَنْ الْتَزَمَ مَا ذَكَرْنَاهُ مِنْ ضَوَابِطَ وَتَوْصِيَاتٍ نَافِعَةٍ، مَعَ سَائِرِ أَسْبَابِ الهِدَايَةِ، ثُمَّ اسْتَعَانَ بِاللهِ تَعَالَى وَصَدَقَ فِي الطَّلَبِ وَالدُّعَاءِ وَأَلَحَّ عَلَى الكَرِيمِ المَنَّانِ، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَفْتَحُ عَلَيْهِ وَيَهْدِيهِ لَا مَحَالَةَ!، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.



(١) إِيثَارُ الحَقِّ عَلَى الخَلْقِ فِي رَدِّ الخِلَافَاتِ (ص١٣٨).



الفَصْلُ الرَّابِعُ

وَهَهُنَا تَنْبِيهٌ آخَرُ: وَهُوَ أَنَّ بَعْضَ مَا يَعْتَمِدُ عَلَيْهِ المخلفُ مِنْ المَسَائِلِ وَالتَّقْرِيرَاتِ قَدْ سَبَقَهُ إِلَيْهَا عُلَمَاءُ فُضَلَاءُ مِنْ الأَمْوَاتِ وَالأَحْيَاءِ، كَالشَّيْخِ عَلِيّ الخُضِير وَغَيْرِهِ مِنْ المُعَاصِرِينَ، وَكَبَعْضِ عُلَمَاءِ الدَّعْوَةِ النَّجْدِيَّةِ المُبَارَكَةِ، وَهُمْ اجْتَهَدُوا فِيهَا وَقَالُوا بِمَا أَرَاهُمْ اللهُ، وَبَعْضُهَا لَا أَشُكُّ أَنَّهُ مِنْ الزَّلَلِ وَالخَطَإِ الدَّاخِلِ فِي حَيِّزِ «زَلَّةِ العَالِمِ» كَبَعْضِ تَقْرِيرَاتِ الشَّيْخِ عَلِيّ الخُضِير - فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ وَغَفَرَ اللهُ لَهُ، آمِين-. وَمَعْلُومٌ مَا تَقَرَّرَ فِي الشَّرِيعَةِ وَفِي فِقْهِ الصَّحَابَةِ وَالسَّلَفِ الصَّالِحِ وَمَا دَوَّنَهُ العُلَمَاءُ رَحِمَهُمْ اللهُ فِي التَّحْذِيرِ مِنْ زَلَّةِ العَالِمِ وَبَيَانِ خَطَرِهَا وَالوَاجِبِ نَحْوِهَا، فَلْيُرَاجَعْ لَهَا «جَامِعُ بَيَانِ العِلْمِ وَفَضْلِهِ» لِابْنِ عَبْدِ البَرِّ وَ «المُوَافَقَاتُ» لِلشَّاطِبِيِّ، وَغَيْرُهُمَا.

وَلِكَّن الفَرْقَ بَيْنَ أُولَئِكَ المَشَايِخِ الفُضَلَاءِ وَبَيْنَ هَؤُلَاءِ المَفْتُونِينَ المَارِقِينَ كَالمخلفِ وَأَمْثَالِهِ، أَنَّ أُولَئِكَ العُلَمَاءَ الفُضَلَاءَ قَرَّرُوا المَسَائِلَ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ العِلْمِ، وَعَذَرُوا مَنْ خَالَفَهُمْ بِاجْتِهَادٍ وَتَأْوِيلٍ، وَكَانَ لَهُمْ - بَعْدَ تَوْفِيقِ اللهِ تَعَالَى- مِنْ التَّأْسِيسِ العِلْمِيِّ وَفِقْهِ النَّفْسِ وَسَلَامَةِ المَنْهَجِ - بِسَبَبِ تَلَقِّي العِلْمِ بِطُرُقٍ صَحِيحَةٍ- مَا يَعْصِمُهُمْ عَنْ الوُقُوعِ فِي تَكْفِيرِ عُمُومِ العُلَمَاءِ الَّذِينَ خَالَفُوهُمْ فِيمَا قَرَّرُوهُ، أَوْ تَكْفِيرِ عُمُومِ المُسْلِمِينَ!.

وَأَنْتَ تَرَى أَنَّ الشَّيْخَ عَلِيّ بْنَ خُضِير مَثَلًا يَقُولُ إِنَّ مَسْأَلَةَ عَدَمِ العُذْرِ

بِالجَهْلِ فِي الشِّرْكِ الأكْبَرِ وِفَاقِيَّةٌ إجْمَاعِيَّةٌ، وَهُوَ يَنْقِلُ ذَلِكَ عَنْ بَعْضِ عُلَمَاءِ الدَّعْوَةِ المُتَأَخِّرِينَ، وَيُتَابِعُهُمْ فِي ذَلِكَ، وَيُقَرِّرُ الفَرْقَ بَيْنَ الكُفْرِ وَالشِّرْكِ عَلَى نَحْوِ مَا يَفْعَلُ المخلفُ أوْ قَرِيبٍ مِنْهُ، وَيَذْكُرُ أشْيَاءً فِيهَا نَظَرٌ، وَمَعَ ذَلِكَ فَهُوَ عَالِمٌ فَاضِلٌ مِنْ أهْلِ الخَيْرِ وَالصَّلَاحِ - نَحْسَبُهُ كَذَلِكَ- وَقَدْ عَصَمَهُ اللهُ عَنْ مِثْلِ فِتْنَةِ هَؤُلَاءِ الجَهَلَةِ، بِصِحَّةِ العِلْمِ فِي الجُمْلَةِ وَحُسْنِ القَصْدِ فِيمَا نَحْسَبُ وَاللهُ حَسِيبُهُ.

وَانْظُرْ إلَى الشَّيْخِ أبِي مُحَمَّدٍ المَقْدِسِيّ - فَرَّجَ اللهُ كَرْبَهُ- كَذَلِكَ، فَإنَّ مَذْهَبَهُ فِي المَسْأَلَةِ كَمَذْهَبِ الشَّيْخِ الخُضِير أوْ قَرِيبٌ مِنْهُ، وَلَكِنَّهُ لَا يُكَفِّرُ مَنْ خَالَفَهُ، وَلَمْ يَجُرَّهُ ذَلِكَ إلَى تَكْفِيرِ عُمُومِ المُسْلِمِينَ وَلَا إنْكَارِ الجِهَادِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ...!. وَالحَاصِلُ أنَّهُ يَجِبُ عَلَى طَالِبِ الحَقِّ أنْ يَتَفَطَّنَ لِهَذَا المَوْضِعِ، وَلَا يَغْتَرَّ بِزَلَّةِ أحَدٍ مِنْ العُلَمَاءِ، وَلْيَسْلُكْ سُبُلَ الهِدَايَةِ وَلْيُدِمْ قَرْعَ بَابِ الفَتَّاحِ العَلِيمِ، وَاللهُ يَفْتَحُ عَلَيْهِ.

فِي سُنَنِ أبِي دَاوُدَ وَغَيْرِهِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «... وَأُحَذِّرُكُمْ زَيْغَةَ الْحَكِيمِ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ عَلَى لِسَانِ الْحَكِيمِ، وَقَدْ يَقُولُ الْمُنَافِقُ كَلِمَةَ الْحَقِّ، قَالَ [قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ: القَائِلُ هُوَ يَزِيدُ بْنُ عُمَيْرَةَ مِنْ أصْحَابِ مُعَاذٍ]: قُلْتُ لِمُعَاذٍ: مَا يُدْرِينِي رَحِمَكَ اللهُ أَنَّ الْحَكِيمَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الضَّلَالَةِ وَأَنَّ الْمُنَافِقَ قَدْ يَقُولُ كَلِمَةَ الْحَقِّ؟ قَالَ: «بَلَى، اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ



الْحَكِيمِ الْمُشْتَهِرَاتِ الَّتِي يُقَالُ لَهَا مَا هَذِهِ، وَلَا يُثْنِيَنَّكَ ذَلِكَ عَنْهُ، فَإِنَّهُ لَعَلَّهُ أَنْ يُرَاجِعَ، وَتَلَقَّ الْحَقَّ إِذَا سَمِعْتَهُ فَإِنَّ عَلَى الْحَقِّ نُورًا»[1]. وَاسْتَحْضِرْ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ فِيمَا سَبَقَ مِنْ تَحْذِيرِ السَّلَفِ مِنْ الغَرَائِبِ، وَهِيَ الَّتِي سَمَّاهَا مُعَاذٌ هُنَا «الْمُشْتَهَرَاتِ»، وَجَاءَ فِي بَعْضِ رِوَايَاتِ هَذَا الأَثَرِ «الْمُشْتَبَهَاتِ»[2] وَفِي لَفْظٍ: «مَا تَشَابَهَ عَلَيْكُمْ مِنْ قَوْلِ الحَكِيمِ، حَتَّى تَقُولَ مَا أَرَادَ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ» كَذَا فِي «جَامِعِ الأُصُولِ».

وَلْيَحْذَرْ طَالِبُ الحَقِّ مِنْ تَعْظِيمِ العُظَمَاءِ فَوْقَ تَعْظِيمِ الحَقِّ، بِسَبَبِ غَلَبَةِ مَحَبَّةِ الأَشْيَاخِ وَالطَّوَائِفِ وَنَحْوِهِمْ، فَإِنَّهَا مَزَلَّةٌ خَطِرَةٌ وَسَبَبٌ مِنْ أَسْبَابِ

---

(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي سُنَنِهِ (٤٥٩٦) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ عُمَيْرَةَ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ، كِتَابُ السُّنَّةِ- بَابٌ فِي لُزُومِ السُّنَّةِ. قَالَ الأَلْبَانِيُّ: «صَحِيحٌ مَوْقُوفًا».

(٢) أَوْرَدَ هَذِهِ اللَّفْظَةَ أَبُو دَاوُدَ فِي تَعْلِيقِهِ عَلَى الحَدِيثِ السَّابِقِ وَقَالَ هِيَ مِنْ طَرِيقِ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَكَذَا أَوْرَدَ أَبُو دَاوُدَ التَّتِمَّةَ الَّتِي عَزَاهَا الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- إِلَى «جَامِعِ الأُصُولِ». وَقَدْ رُوِيَتْ هَذِهِ الكَلِمَةُ بِأَكْثَرِ مِنْ لَفْظٍ، فَقَدْ رَوَاهَا الآجُرِّيُّ فِي الشَّرِيعَةِ (٩١) بَابُ الحَثِّ عَلَى التَّمَسُّكِ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَى وَسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَذَا اللَّالَكَائِيُّ فِي شَرْحِ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ (١١٦)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي الإِبَانَةِ الكُبْرَى بِلَفْظِ: «اجْتَنِبُوا مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ كُلَّ مُتَشَابِهٍ»، وَرَوَى البَيْهَقِيُّ فِي المَدْخَلِ إِلَى السُّنَنِ الكُبْرَى (٨٣٤)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي حِلْيَةِ الأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتِ الأَصْفِيَاءِ (١/ ٢٣٣) بِلَفْظِ: «اجْتَنِبْ مِنْ كَلَامِ الْحَكِيمِ الْمُسْتَهْتَرَاتِ الَّتِي يُقَالُ مَا هَذِهِ؟»، وَعِنْدَ ابْنِ عَبْدِ البَرِّ فِي جَامِعِ بَيَانِ العِلْمِ وَفَضْلِهِ (١٨٧١) (٢/ ٩٨١) بِلَفْظِ: «هِيَ الْكَلِمَةُ تُرَوِّعُكُمْ وَتُنْكِرُونَهَا وَتَقُولُونَ: مَا هَذِهِ؟».

الهَلَاكِ[١]. قَالَ ابْنُ الجَوْزِيّ رَحِمَهُ اللهُ فِي صَيْدِ الخَاطِرِ: «وَالمَقْصُودُ أنْ تَعْلَمَ أنَّ الشَّرْعَ تَامٌّ كَامِلٌ، فَإِنْ رُزِقْتَ فَهْمًا لَهُ فَأَنْتَ تَتَّبِعُ الرَّسُولَ ﷺ وَأَصْحَابَهُ، وَتَتْرُكُ بُنَيَّاتِ[٢] الطَّرِيقِ، وَلَا تُقَلِّدُ فِي دِينِكَ الرِّجَالَ، فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ لَا تَحْتَاجُ إِلَى وَصِيَّةٍ أُخْرَى، وَاحْذَرْ جُمُودَ النَّقَلَةِ، وَانْبِسَاطَ المُتَكَلِّمِينَ، وَجُمُوعَ المُتَزَهِّدِينَ، وَشَرَهَ أَهْلِ الهَوَى، وَوُقُوفَ العُلَمَاءِ عَلَى صُورَةِ العِلْمِ مِنْ غَيْرِ عَمَلٍ، وَعَمَلَ المُتَعَبِّدِينَ بِغَيْرِ عِلْمٍ. وَمَنْ أَيَّدَهُ اللهُ تَعَالَى بِلُطْفِهِ رَزَقَهُ الفَهْمَ وَأَخْرَجَهُ عَنْ رِبْقَةِ التَّقْلِيدِ، وَجَعَلَهُ أُمَّةً وَحْدَهُ فِي زَمَانِهِ، لَا يُبَالِي بِمَنْ عَبَثَ وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى مَنْ لَامَ، قَدْ سَلَّمَ زِمَامَهُ إِلَى دَلِيلٍ وَاضِحِ السَّبِيلِ، عَصَمَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ تَقْلِيدِ المُعَظَّمِينَ، وَأَلْهَمَنَا اتِّبَاعَ الرَّسُولِ ﷺ»[٣].

وَاعْلَمْ أَنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ مَا يَبْتَلِي اللهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهِ النَّاسَ - أَعْنِي زَلَّاتِ العُلَمَاءِ- لِيَنْظُرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ يُطِيعُهُ وَيُخْلِصُ لَهُ وَيَصْدُقُ فِي طَلَبِ الحَقِّ وَيَتَحَرَّى وَيَجْتَهِدَ وُسْعَهُ فِي إِصَابَتِهِ، وَمَنْ لَا يَرْفَعُ بِطَلَبِ الحَقِّ وَالفَضْلِ رَأْسًا، وَهَذَا فِيهِ مِنْ الحِكَمِ الجَلِيلَةِ بِالإِضَافَةِ إِلَى حِكْمَةِ ابْتِلَاءِ المُكَلَّفِينَ: تَمْيِيزُ دَرَجَاتِهِمْ، وَالإِعْذَارِ إِلَيْهِمْ فِي سَبْقِ مَنْ يَسْبِقُ وَقُعُودِ مَنْ يَقْعُدُ، وَعِنْدَ الصَّبَاحِ

---

(١) وَقِيلَ فِي ذَلِكَ «إِنَّ الرِّجَالَ يُعْرَفُونَ بِالدِّينِ وَلَيْسَ الدِّينُ يُعْرَفُ بِالرِّجَالِ، وَإِنَّ الحَقَّ لَا يُعْرَفُ بِالرِّجَالِ وَلَكِنَّ الرِّجَالَ يُعْرَفُونَ بِالحَقِّ».

(٢) بُنَيَّاتُ: جَمْعُ بُنَيَّةٍ وَهُوَ الطَّرِيقُ الصَّغِيرُ الَّذِي يَتَشَعَّبُ مِنْ الجَادَّةِ، أَيْ يَتَفَرَّعُ عَنْ الطَّرِيقِ الكَبِيرِ.

(٣) صَيْدُ الخَاطِرِ (ص١٢٣) فَصْلٌ فِي أَهْلِ البِدَعِ وَالتَّشْبِيهِ.



يَحْمَدُ القَوْمُ السُّرَى، وَللهِ المَحَامِدُ كُلُّهَا عَزَّ وَجَلَّ.

ثُمَّ اعْلَمْ أنَّ العَالِمَ المُجْتَهِدَ فِي إرَادَةِ الخَيْرِ وَطَلَبِ الحَقِّ، فَإنَّ خَطَأَهُ مَغْفُورٌ وَهُوَ مَأْجُورٌ أجْرًا وَاحِدًا - وَهُوَ أجْرُ الاجْتِهَادِ وَبَذْلِ الوُسْعِ فِي إصَابَةِ الحَقِّ وَالخَيْرِ - كَمَا جَاءَ مَنْصُوصًا [عَلَيْهِ] فِي الحَدِيثِ المُتَّفَقِ عَلَيْهِ(1)، لَكِنْ مُقَلِّدَهُ وَمُتَابِعَهُ عَلَى قَوْلِهِ الخَطَإِ قَدْ لَا يَكُونُ مَأْجُورًا وَلَا مَعْذُورًا مَغْفُورًا لَهُ، وَذَلِكَ إذَا كَانَ صَادِرًا فِي تَقْلِيدِهِ عَنْ مُجَرَّدِ تَعْظِيمِ شَيْخِهِ وَمَتْبُوعِهِ وَالتَّعَصُّبِ لَهُ، لَا عَنْ إرَادَةِ الخَيْرِ وَتَحرّي الحَقِّ بِإخْلَاصٍ وَصِدْقٍ.

قَالَ ابْنُ رَجَبٍ الحَنْبَلِيّ رَحِمَهُ اللهُ: «وَهَاهُنَا أَمْرٌ خَفِيٌّ يَنْبَغِي التَّفَطُّنُ لَهُ، وَهُوَ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَئِمَّةِ الدِّينِ قَدْ يَقُولُ قَوْلًا مَرْجُوحًا، وَيَكُونُ مُجْتَهِدًا فِيهِ، مَأْجُورًا عَلَى اجْتِهَادِهِ فِيهِ، مَوْضُوعًا عَنْهُ خَطَؤُهُ فِيهِ، وَلَا يَكُونُ الْمُنْتَصِرُ لِمَقَالَتِهِ تِلْكَ بِمَنْزِلَتِهِ فِي هَذِهِ الدَّرَجَةِ، لِأَنَّهُ قَدْ لَا يَنْتَصِرُ لِهَذَا الْقَوْلِ إِلَّا لِكَوْنِ مَتْبُوعِهِ قَدْ قَالَهُ، بِحَيْثُ إِنَّهُ لَوْ قَالَهُ غَيْرُهُ مِنْ أَئِمَّةِ الدِّينِ، لَمَا قَبِلَهُ، وَلَا انْتَصَرَ لَهُ، وَلَا وَالَى مَنْ وَافَقَهُ، وَلَا عَادَى مَنْ خَالَفَهُ، وَهُوَ مَعَ هَذَا يَظُنُّ أَنَّهُ إِنَّمَا انْتَصَرَ لِلْحَقِّ بِمَنْزِلَةِ مَتْبُوعِهِ،

(1) يُشِيرُ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- إلَى الحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٧٣٥٢) كِتَابُ الاعْتِصَامِ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ- بَابُ أَجْرِ الحَاكِمِ إذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ أَوْ أَخْطَأَ، بِلَفْظِ: «**إذَا حَكَمَ الحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ**»، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٥ (١٧١٦) كِتَابُ الأَقْضِيَةِ- بَابُ بَيَانِ أَجْرِ الْحَاكِمِ إِذَا اجْتَهَدَ فَأَصَابَ، أَوْ أَخْطَأَ، كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَلَـيْسَ كَـذَلِكَ، فَإِنَّ مَتبُوعَهُ إِنَّمَا كَانَ قَصْدُهُ الِانْتِصَارَ لِلْحَقِّ، وَإِنْ أَخْطَأَ فِي اجْتِهَادِهِ، وَأَمَّا هَذَا التَّابِعُ فَقَدْ شَابَ انْتِصَارَهُ لِمَا يَظُنُّهُ الْحَقَّ إِرَادَةُ عُلُوِّ مَتْبُوعِهِ، وَظُهُورُ كَلِمَتِهِ، وَأَنَّهُ لَا يُنْسَبُ إِلَى الْخَطَأِ، وَهَذِهِ دَسِيسَةٌ تَقْدَحُ فِي قَصْدِ الِانْتِصَارِ لِلْحَقِّ، فَافْهَمْ هَذَا، فَإِنَّهُ فَهْمٌ عَظِيمٌ، وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ»[1].



(١) جَامِعُ العُلُومِ وَالحِكَمِ (٢/ ٢٦٧-٢٦٨).



الفَصْلُ الخَامِسُ

وَاعْلَمْ أَنَّ هَؤُلَاءِ المَفْتُونِينَ يَقُولُونَ لِلنَّاسِ - حَسْبَ مَا بَلَغَنَا مِمَّنْ سَمِعَ كَلَامَهُمْ فِي البَالْتُوك-: «إِذَا كُنَّا نَحْنُ مُخْطِئِينَ فَبَيِّنُوا لَنَا بِالأدِلَّةِ، وَلَكِن إِذَا كُنْتُمْ أَنْتُمْ مُخْطِئِينَ فَأَنْتُمْ فِي النَّارِ». وَهَذَا مِنْ الأدِلَّةِ الخَطَابِيَّةِ الَّتِي يُقْصَدُ بِهَا هُنَا التَّهْوِيلُ عَلَى الخَصْمِ وَالتَّمْوِيهُ عَلَيْهِ، لَا سِيَّمَا وَهُمْ يُخَاطِبُونَ أُنَاسًا يَقِلُّ فِيهِمْ العِلْمُ وَالمَعْرِفَةُ، وَقَدْ قِيلَ لِي إِنَّ الكَثِيرَ مِنْهُمْ عَجَمٌ أَيْضًا فَيَصْعُبُ عَلَيْهِمْ فَهْمُ دَقَائِقِ هَذِهِ المَسَائِلِ بِسَبَبِ مَسْأَلَةِ اللُّغَةِ.

فَأَقُولُ لِإِخْوَانِي فِي جَوَابِ هَذِهِ الشُّبْهَةِ المخلفِيَّةِ: قُولُوا لَهُمْ: إِذَا كُنْتُمْ أَنْتُمْ مُخْطِئِينَ فَأَنْتُمْ لَسْتُمْ نَاجِينَ، بَلْ أَنْتُمْ خَوَارِجُ مَارِقُونَ مِنْ الدِّينِ تَكُونُونُ كِلَابَ النَّارِ يَوْمَ القِيَامَةِ، وَالعِيَاذُ بِاللهِ، وَقَدْ اخْتَلَفَ العُلَمَاءُ فِي تَكْفِيرِ أَمْثَالِكُمْ، وَكَفَى بِهَذَا خَطَرًا عَظِيمًا لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللهَ وَاليَوْمَ الآخِرِ وَذَكَرَ اللهُ كَثِيرًا!. وَلَيْسَ يَلْزَمُ أَنْ نَعْرِفَ الرَّدَّ عَلَى شُبُهَاتِكُمْ وَمُخَاصَمَتِكُمْ، فَإِنَّ هَذَا مِنْ اخْتِصَاصِ أَهْلِ العِلْمِ، وَنَحْنُ نَتَمَسَّكُ بِالإِسْلَامِ وَالتَّوْحِيدِ وَالإِيمَانِ الجُمْلِيِّ، وَمَا عَلِمْنَاهُ - بِتَثَبُّتٍ وَمِنْ طَرِيقٍ عِلْمِيٍّ صَحِيحٍ- مِنْ التَّفَاصِيلِ قُلْنَا بِهِ وَعَمِلْنَا بِهِ، وَمَا لَمْ نَعْلَمْهُ فَلَا نَتَكَلَّمُ بِهِ، بَلْ نَقُولُ: اللهُ أَعْلَمُ.

وَمَا نَسْتَمْسِكُ بِهِ - بِفَضْلِ اللهِ- هُوَ الحَقُّ المُبِينُ وَالصِّرَاطُ المُسْتَقِيمُ وَالمَنْهَجُ الوَاضِحُ الجَلِيُّ، أَمَّا زَوْبَعَاتُ شُبَهَاتِكُمْ الَّتِي أَعْمَتْكُمْ عَنْ نُورْ الحَقِّ

فَلَا يَلْزَمُ عُلَمَاءَ المُسْلِمِينَ الاشْتِغَالُ بِرَدِّهَا كُلِّهَا فَضْلًا عَنْ أَنْ يَلْزَمَنَا اعْتِقَادَهَا وَمَعْرِفَتَهَا(١)، وَإِنْ هَوَّلْتُمْ الأَمْرَ وَعَظَّمْتُمُوهُ وَفَخَّمْتُمُوهُ وَأَظْهَرْتُمُوهُ عَلَى أَنَّهُ مِنْ قَوَاطِعِ الشَّرْعِ وَضَرُورِيَّاتِ الإِسْلَامِ، كَمَا قَالَ الإِمَامُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «شِفَاءِ العَلِيلِ» فِي كَلَامِهِ عَلَى مُنَازَعَةِ بَعْضِ أَهْلِ البِدَعِ بِشُبُهَاتِهِمْ لِلآيَاتِ الوَاضِحَاتِ: «...وَهَذَا فِي القُرْآنِ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يُذْكَرَ، وَالحِسُّ شَاهِدٌ بِهِ، فَلَا تُقْبَلُ شُبْهَةٌ تُقَامُ عَلَى خِلَافِهِ، وَيَكُونُ حُكْمُ تِلْكَ الشُّبْهَةِ حُكْمَ القَدْحِ فِي الضَّرُورِيَّاتِ فَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ، وَلَا يَجِبُ عَلَى العَالِمِ حَلُّ كُلِّ شُبْهَةٍ تَعْرِضُ لِكُلِّ

---

(١) مَدَارُ أَمْرِ الرَّدِّ عَلَى الشُّبُهَاتِ يَدُورُ عَلَى بَصِيرَةِ العَالِمِ وَحِكْمَتِهِ، فَالعَالِمُ تُعْرَضُ عَلَيْهِ الشُّبْهَةُ أَوْ يَتَعَرَّضُ لَهَا، فَيَنْظُرُ فِي حَقِيقَتِهَا وَقَدْرِهَا وَمَآلِهَا وَمَدَى انْتِشَارِهَا وَمَا يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ عَلَيْهِ وَمَدَى انْتِشَارِ العِلْمِ وَالشُّبُهَاتِ الأُخْرَى المُصَاحِبَةِ لَهَا وَالسَّابِقَةِ عَلَيْهَا وَهَكَذَا، وَبَعْدَ نَظَرٍ يَرَى العَالِمُ الحِكْمَةَ فِي الرَّدِّ عَلَيْهَا وَبَيَانِ بُطْلَانِهَا أَوْ السُّكُوتِ عَنْهَا وَتَجَاهُلِ دَفْعِهَا، وَلَا سِيَّمَا أَنَّ هُنَاكَ مِنْ البِدَعِ مَا تُولَدُ مَيْتَةً لَا حَيَاةَ فِيهَا وَلَا أَمَلَ فِي بَقَائِهَا، وَهُنَاكَ مِنْ البِدَعِ مَا تَكُونُ إِمَاتَتُهَا بِالسُّكُوتِ عَنْهَا وَعَدَمِ إِثَارَةِ الجَدَلِ حَوْلَهَا، وَأَكْثَرُ بِدَعِ الخَوَارِجِ الَّتِي تَعْتَمِدُ عَلَى تَكْفِيرِ المُسْلِمِينَ وَمَا فِي مَعْنَى ذَلِكَ مِنْ اشْتِرَاطِ شُرُوطٍ لِمَعَانِي الإِيمَانِ وَالإِسْلَامِ وَالجِهَادِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، لَا سَاقَ لَهَا وَلَا ثَمَّةُ أَمَلٍ فِي بَقَاءِهَا فَضْلًا عَلَى انْتِشَارِهَا وَذُيُوعِهَا؛ وَذَلِكَ أَنَّ شُبُهَاتِ الخَوَارِجِ تُصَادِمُ الفِطْرَةَ وَالأَدِلَّةَ وَالعَقْلَ جَمِيعًا، فَيَلْزَمُ مِنْ قَبُولِ تِلْكَ الشُّبُهَاتِ وُجُودِ خَلَلٍ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ مَعَ اسْتِيطَانِ أَمْرَاضٍ نَفْسِيَّةٍ تَقُومُ عَلَى نَبْذِ المُجْتَمَعِ وَكُرْهِ المُخَالِفِ، مَعَ غِيَابِ العُلَمَاءِ الَّذِينَ يُحْيُونَ لِلنَّاسِ دِينَهُمْ وَلَوْ ظَهَرَ فِي النَّاسِ نَوْعُ قُصُورٍ وَلَوْ لَمْ يُبَيِّنُ العُلَمَاءُ الحَقَّ فِي تِلْكَ الشُّبُهَاتِ، فَمُجَرَّدُ بَثِّ العُلَمَاءِ لِلدِّيَانَةِ فِي شَرَايِينِ الأُمَّةِ كَفِيلٌ بِرَدِّ وَتَحْجِيمِ الكَثِيرِ مِنْ الشُّبُهَاتِ وَإِنْ لَمْ يَتَنَاوَلُوهَا تَنَاوُلًا مُبَاشِرًا بِالتَّحْلِيلِ وَالبَيَانِ وَالرَّدِّ.



أَحَدٍ، فَإِنَّ هَذَا لَا آخِرَ لَهُ»[(١)].

وَلَا يَضُرُّنَا إِنْ أَخْطَأْنَا فِي مَسْأَلَةِ عُذْرِ أَحَدٍ أَوْ حُكْمٍ عَلَيْهِ بِنَاءً عَلَى اجْتِهَادٍ وَاحْتِيَاطٍ وَاتِّبَاعٍ لِعَامَّةِ أَهْلِ العِلْمِ وَالصَّلَاحِ وَالخَيْرِيَّةِ فِي الأُمَّةِ، وَلَا يَضُرُّنَا إِنْ جَهِلْنَا هَذِهِ المَسَائِلَ أَيْضًا وَلَمْ نَعْرِفْ التَّحْقِيقَ فِيهَا، فَهِيَ مِمَّا يَعْرِفُهُ أَهْلُ العِلْمِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهُ وَاخْتَصُّوا بِهِ، فَلَا وَاللهِ لَا يَكُونُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ مَنْ جَهِلَ «هَلْ هُنَاكَ عُذْرٌ بِالجَهْلِ فِي التَّوْحِيدِ أَوْ لَا» أَوْ جَهِلَ أَوْ أَخْطَأَ فِي «هَلْ الكُفْرُ وَالشِّرْكُ شَيْءٌ وَاحِدٌ أَوْ هُمَا مُتَغَايِرَانِ» أَوْ كَيْفَ الحُكْمُ عَلَى فُلَانٍ مِنْ النَّاسِ، مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ، هَلْ خَرَجَ مِنْ المِلَّةِ أَوْ لَا بَعْدُ؟ أَوْ أَنَّ الطَّائِفَةَ الفُلَانِيَّةَ وَالجَمَاعَةَ الفُلَانِيَّةَ مِنْ أَهْلِ القِبْلَةِ كَافِرَةٌ كَذَلِكَ أَوْ لَا؟ اللَّهُمَّ إِلَّا الكُفْرَ الوَاضِحَ المُسْتَبِينَ الَّذِي لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ العُلَمَاءُ أَجْمَعُونَ، وَلَا يَخْتَلِفُ فِيهِ المُسْلِمُونَ، كَكُفْرِ اليَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالمَجُوسِ وَالوَثَنِيِّينَ الَّذِينَ لَمْ يَدْخُلُوا فِي الإِسْلَامِ أَصْلًا، أَوْ كَكُفْرِ مُسَيْلِمَةِ الكَذَّابِ وَنَحْوِهِ مِنْ مُدَّعِي النُّبُوَّةِ أَوْ التَّصْرِيحِ بِعِبَادَةِ غَيْرِ اللهِ وَاتِّخَاذِ آلِهَةٍ مَعَ اللهِ أَوْ غَيْرَ اللهِ رَأْسًا، أَوْ كَكُفْرِ مَنْ صَرَّحَ وَاسْتَعْلَنَ بِالانْتِقَالِ مِنْ دِينِ الإِسْلَامِ وَالخُرُوجِ مِنْهُ، وَكَكُفْرِ مَنْ يَسُبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْتَهْزِئُ بِالدِّينِ صَرِيحًا بَيِّنًا مُعْلِنًا، وَنَحْوَ ذَلِكَ!.

وَهُنَا نَرْجِعُ إِلَى التَّفْرِيقِ بَيْنَ دَرَجَاتِ المَسَائِلِ وَمَرَاتِبِهَا فِي الثُّبُوتِ

---

(١) شِفَاءُ العَلِيلِ فِي مَسَائِلِ القَضَاءِ وَالقَدَرِ وَالحِكْمَةِ وَالتَّعْلِيلِ (ص١٥١).

وَوُضُوحِ نِسْبَتِهَا إِلَى اللهِ تَعَالَى وَدِينِهِ، بَيْنَ اليَقِينِ وَالقَطْعِ، وَالظَّنِّ وَالتَّرَدُّدِ، فَرَجَعَ الأَمْرُ إِلَى مَسْأَلَةِ المَعْلُومِ مِنْ الدِّينِ بِالضَّرُورَةِ وَمَا لَا يُجْهَلُ مِثْلُهُ، وَمَا لَيْسَ كَذَلِكَ، وَمَعْلُومٌ أنَّ هَذِهِ مَسْأَلَةٌ نِسْبِيَّةٌ إِضَافِيَّةٌ، كَمَا قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ: «[قَالُوا:] وَأَيْضًا فَكَوْنُ الْمَسْأَلَةِ قَطْعِيَّةً أَوْ ظَنِّيَّةً هُوَ أَمْرٌ إضَافِيٌّ بِحَسَبِ حَالِ الْمُعْتَقِدِينَ لَيْسَ هُوَ وَصْفًا لِلْقَوْلِ فِي نَفْسِهِ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَقْطَعُ بِأَشْيَاءَ عَلِمَهَا بِالضَّرُورَةِ؛ أَوْ بِالنَّقْلِ الْمَعْلُومِ صِدْقُهُ عِنْدَهُ وَغَيْرُهُ لَا يَعْرِفُ ذَلِكَ لَا قَطْعًا وَلَا ظَنًّا. وَقَدْ يَكُونُ الْإِنْسَانُ ذَكِيًّا قَوِيَّ الذِّهْنِ سَرِيعَ الْإِدْرَاكِ فَيَعْرِفُ مِنْ الْحَقِّ وَيَقْطَعُ بِهِ مَا لَا يَتَصَوَّرُهُ غَيْرُهُ وَلَا يَعْرِفُهُ لَا عِلْمًا وَلَا ظَنًّا. فَالْقَطْعُ وَالظَّنُّ يَكُونُ بِحَسَبِ مَا وَصَلَ إلَى الْإِنْسَانِ مِنْ الْأَدِلَّةِ وَبِحَسَبِ قُدْرَتِهِ عَلَى الِاسْتِدْلَالِ وَالنَّاسِ يَخْتَلِفُونَ فِي هَذَا وَهَذَا فَكَوْنُ الْمَسْأَلَةِ قَطْعِيَّةً أَوْ ظَنِّيَّةً لَيْسَ هُوَ صِفَةً مُلَازِمَةً لِلْقَوْلِ الْمُتَنَازَعِ فِيهِ حَتَّى يُقَالَ: كُلُّ مَنْ خَالَفَهُ قَدْ خَالَفَ الْقَطْعِيَّ بَلْ هُوَ صِفَةٌ لِحَالِ النَّاظِرِ الْمُسْتَدِلِّ الْمُعْتَقِدِ وَهَذَا مِمَّا يَخْتَلِفُ فِيهِ النَّاسُ»[1].

وَقُولُوا لَهُمْ: نَحْنُ نَكُونُ إنْ شَاءَ اللهُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَعَلَى سِيرَةِ سَلَفِنَا الصَّالِحِ، لَا غُلُوٌّ وَلَا جَفَاءٌ، وَمَعَ السَّوَادِ الأَعْظَمِ مِنْ المُسْلِمِينَ، وَمَعَ أَهْلِ العِلْمِ وَالخَيْرِ وَالصَّلَاحِ وَالجِهَادِ، مِمَّنْ ثَبَتَتْ خَيْرِيَّتُهُمْ وَصَلَاحُهُمْ، وَظَهَرَ فَضْلُهُمْ وَحَسُنُ بَلَاؤُهُمْ فِي

---

(١) مَجْمُوعُ الفَتَاوَى (١٩/ ٢١١).



الإِسْلَامِ، عِلْمًا وَدَعْوَةً إِلَى الخَيْرِ وَجِهَادًا فِي سَبِيلِ اللهِ وَتَضْحِيَةً مِنْ أَجْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ، نَكُونُ مَعَ الطَّائِفَةِ المَنْصُورَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ، الَّتِي لَنْ تَزَالَ قَائِمَةً وَظَاهِرَةً عَلَى الحَقِّ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ. وَعَامَّةُ أُولَئِكَ مَعْرُوفُونَ مُشَخَّصُونَ لِكُلِّ العُقَلَاءِ، وَطَرِيقُهُمْ وَاضِحٌ بَيِّنٌ وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

وَأَمَّا شَنْشَنَةُ المخلف الضَّالِّ وَأَتْبَاعِهِ وَتَمْوِيهِهِمْ وَدَجَلِهِمْ [وَافْتِرَائِهِمْ] عَلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَتَشْكِيكِهِمْ وَخُزَعْبَلَاتِهِمْ، فَهَذَا لَيْسَ مِنْ سَبِيلِ أُولَئِكَ، بَلْ هُوَ فِتْنَةٌ وَبِدْعَةٌ وَمُرُوقٌ وَفُسُوقٌ وَالعِيَاذُ بِاللهِ، فَنَحْنُ مِنْهُ بُرَءَاءُ وَلَهُ مُجَانِبُونَ وَعَنْهُ حَائِدُونَ، [قَالَ تَعَالَى:] ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [هُود:١١٢]، [وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:] «**قُلْ آمَنْتُ بِاللهِ ثُمَّ اسْتَقِمْ**»[١]، [وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ:] «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: [مَنْ كَانَ] اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**»[٢].

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٦٢ (٣٨) كِتَابُ الإِيمَانِ- بَابُ جَامِعِ أَوْصَافِ الإِسْلَامِ، بِلَفْظِ: «**قُلْ: آمَنْتُ بِاللهِ، فَاسْتَقِمْ**»، وَرَوَاهُ بِاللَّفْظِ الوَارِدِ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٥٤١٦)، كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٢) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (١٦) كِتَابُ الإِيمَانِ- بَابُ حَلَاوَةِ الإِيمَانِ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٦٧

=

وَاعْلَمُوا أَنَّ أَهْلَ الضَّلَالِ وَالبِدَعِ لَا تَكَادُ تَنْقَطِعُ فِتْنَتُهُمْ وَاعْتِرَاضَاتُهُمْ وَتَشْكِيكَاتُهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ أَهْلُ بِدْعَةٍ وَهَوًى، فَلَا يَكَادُ يَقْمَعُهُمْ شَيْءٌ حَتَّى يَصْطَدِمُوا بِصَخْرَةِ الوَاقِعِ وَيَرَوْنَ العَذَابَ الأَلِيمَ أَوْ يَفْجَأَهُمْ المَوْتُ وَلَاتَ حِينَ مَرْجِعٍ وَلَا نَدَمٍ!، نَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَقِينَا وَإِيَّاكُمْ مُضِلَّاتِ الفِتَنِ.

فَمَثَلًا سَيَقُولُ لَكُمْ المخلفُ إِنَّ مَا يَدْعُو إِلَيْهِ هُوَ مِنْ الدِّينِ وَمِمَّا يَلْزَمُ المُسْلِمُ الاسْتِقَامَةَ عَلَيْهِ، وَلَا يَكُونُ مُسْتَقِيمًا حَتَّى يَسْتَقِيمَ عَلَيْهِ، وَلَا يَكُونُ كَذَا إِلَّا بِكَذَا وَكَذَا...، هَكَذَا مِمَّا تَعْرِفُونَهُ وَجَرَّبْتُمُوهُ مِنْ تَهْوِيلَاتِهِمْ وَافْتِرَاءَاتِهِمْ عَلَى اللهِ وَدِينِهِ. وَلَكِنْ أَنْتُمْ يَكْفِيكُمْ مَا هُوَ بَيِّنٌ وَاضِحٌ فِي كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَمَا عَلَيْهِ سَلَفُنَا الصَّالِحُ وَمَنْ سَارَ عَلَى نَهْجِهِمْ كَمَا ذَكَرْنَا، وَقُولُوا لَهُ: إِنْ اللهَ تَعَالَى قَالَ: ﴿ **فَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ** ﴾ [هُود:١١٢]، فَأَيْنَ أَمَرَنَا اللهُ تَعَالَى بِمَا تَأْمُرُ بِهِ أَنْتَ أَيُّهَا المخلف، فَلَنْ يَجِدَ جَوَابًا إِلَّا التَّخْرِيفَ وَالادِّعَاءَ وَالتَّلْفِيقَ المُتَهَافِتَ!.

وَقُولُوا لَهُ: إِنَّ اللهَ تَعَالَى زَادَنَا فَقَالَ: ﴿ **وَلَا تَطْغَوْاْ** ﴾ أَيْ لَا تُجَاوِزُوا مَا حَدَّ اللهُ لَكُمْ وَبَيَّنَ لَكُمْ مِنْ الدِّينِ، وَالطُّغْيَانُ يَكُونُ عَادَةً بِالزِّيَادَةِ وَمُجَاوَزَةِ الحَدِّ،

=

(٤٣) وَاللَّفْظُ لَهُ، كِتَابُ الإِيمَانِ- بَابُ بَيَانِ خِصَالٍ مَنِ اتَّصفَ بِهِنَّ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ، كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وَقَدْ يَكُونُ بِالنُّقْصَانِ وَالتَّفْرِيطِ لِأَنَّهُمَا مُخَالَفَةٌ وَخُرُوجٌ عَنْ الحَدِّ، أَوْ تَكُونُ دَلَالَةُ ﴿وَلَا تَطْغَوْا﴾ عَلَى النَّهْيِ عَنْ النُّقْصَانِ وَالتَّفْرِيطِ أَيْضًا مِنْ جِهَةٍ بَلَاغِيَّةٍ أُخْرَى كَالاكْتِفَاءِ. وَالمَقْصُودُ أَنَّ اللهَ تَعَالَى أَمَرَنَا أَنْ نَسْتَقِيمَ عَلَى مَا أَمَرَ بِهِ ﷻ، وَنَهَانَا عَنْ الخُرُوجِ عَنْهُ وَمُجَاوَزَتِه.

وَمَا أَمَرَ اللهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِهِ، هُوَ بَيِّنٌ وَاضِحٌ فِي كِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ، وَمَا يَحْتَاجُ إِلَى تَوْضِيحٍ قَدْ شَرَحَهُ العُلَمَاءُ وَبَيَّنُوهُ وَوَضَّحُوهُ فِي كُتُبِهِمْ، قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنْعَام:١١٩]، فَمَا لَمْ يَكُنْ كَذَلِكَ فَلَيْسَ هُوَ مِمَّا أَمَرَ اللهُ بِهِ، إِلَّا أَنْ يَقُولَ الفَقِيهُ: أَرْجُو أَنَّهُ كَذَا، وَأَخْشَى أَنَّهُ كَذَا...، أَمَّا مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ مِمَّا يَصِحُّ أَنْ نَقُولَ فِيهِ بِإِطْلَاقٍ: إِنَّ اللهَ قَدْ أَمَرَ بِهِ، فَهَذَا بَيِّنٌ لَا يَخْفَى، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**الحَلَالُ بَيِّنٌ وَالحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ...**»(١) الحَدِيثَ، وَقَالَ: «**مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ،**

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٢٠٥١) كِتَابُ البُيُوعِ- بَابٌ: الحَلَالُ بَيِّنٌ وَالحَرَامُ بَيِّنٌ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ، وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٠٧ (١٥٩٩) كِتَابُ المُسَاقَاةِ- بَابُ أَخْذِ الحَلَالِ وَتَرْكِ الشُّبُهَاتِ، كِلَاهُمَا مِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﵁، وَاللَّفْظُ الوَارِدُ لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ وَلَا فِي السُّنَنِ الأَرْبَعَةِ وَلَا عِنْدَ أَحْمَدَ، وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ-: «مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ»، وَالعِبْرَةُ بِأَصْلِ الحَدِيثِ وَإِنْ تَعَدَّدَتْ رِوَايَاتُهُ بِالمَعْنَى، لِذَا فَقَدْ ذَهَبْنَا إِلَى أَعَمِّ صُورَةٍ مِنْ صُوَرِ الاتِّفَاقِ فِي رِوَايَةِ الأَحَادِيثِ مِنْ غَيْرِ اقْتِصَارٍ عَلَى مُطَابَقَةِ اللَّفْظِ أَوْ الإِسْنَادِ.

وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ»[(١)].

وَالمخلفُ المَفْتُونُ لَا يَقُولُ: أَرْجُو وَلَا أَخْشَى، بَلْ يَقُولُ: أَجْزِمُ وَأُوقِنُ وَأَقْطَعُ، وَيَقُولُ: هَذَا حُكْمُ اللهِ وَدِينُهُ...، وَذَلِكَ فِي مَسَائِلَ يَعْلَمُ جَمِيعُ العُلَمَاءِ أَنَّهَا مَسَائِلُ نَظَرٍ وَاجْتِهَادٍ مُحْتَمِلَةٌ وَمَبْنَاهَا عَلَى الاسْتِدْلَالِ، وَيَقَعُ فِيهَا اخْتِلَافُ النَّاظِرِينَ، وَأَنَّ الجَزْمَ وَالقَطْعَ فِيهَا مَزَلَّةٌ، وَأَنَّهُ يَبْعُدُ فِي العَادَةِ أَنْ يَصِلَ الإِنْسَانُ إِلَى اليَقِينِ فِي جَمِيعِهَا أَوْ أَكْثَرِهَا، إِنَّمَا مَدْرَكُهَا الظَّنُّ، وَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ﴾ الآيَةَ [النَّحْلِ:١١٦]. وَتَدَبَّرُوا أَيُّهَا الإِخْوَةُ هَذِهِ الآيَةَ الكَرِيمَةَ الأُخْرَى مِنْ سُورَةِ الشُّورَى وَاقْرَؤُوا تَفْسِيرَهَا وَاعْرِفُوا مَا فِيهَا مِنْ المَعَانِي العَظِيمَةِ: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَٱدْعُ ۖ وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ ۖ وَقُلْ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٍ ۖ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ۖ ٱللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا ۖ﴾ [الشُّورَى:١٥]، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

فَهَذِهِ مُقَدِّمَاتٌ وَوَصَايَا رَأَيْتُ أَنْ أَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْ الجَوَابِ عَلَى السُّؤَالِ،

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٣٠ (١٣٣٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الفَضَائِلِ- بَابُ تَوْقِيرِهِ ﷺ، وَتَرْكِ إِكْثَارِ سُؤَالِهِ عَمَّا لَا ضَرُورَةَ إِلَيْهِ، أَوْ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ تَكْلِيفٌ وَمَا لَا يَقَعُ، وَنَحْوِ ذَلِكَ.



تَنْبِيهًا لِلغَافِلِينَ وَتَحْذِيرًا لِلصَّادِقِينَ الطَّالِبِينَ الحَقَّ وَالخَيْرَ، وَلَمْ أَقْصُدْ بِهَا الاسْتِيعَابَ مَيْلًا إِلَى الاخْتِصَارِ، وَإِنَّمَا هِيَ كَلِمَاتُ نُصْحٍ نَرْجُو اللهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهَا مَنْ تَأَمَّلَهَا مِنْ الإِخْوَةِ شَبَابِ الإِسْلَامِ، وَأَمَّا الرَّدُّ عَلَى ضَلَالَاتِ المخلفِ وَمَا يُسَمِّيهِ «قَوَاطِعَ» الأدِلَّةِ عَلَى ضَلَالِهِ، فَلَعَلَّ اللهَ يُيَسِّرُ لَهُ فُرْصَةً أُخْرَى، أَوْ يَكْفِينَا اللهُ تَعَالَى بِمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي مِنْ طَلَبَةِ العِلْمِ وَالمَشَايِخِ مَنْ يَصْبِرُ عَلَيْهِ وَيَحْتَسِبُ فِيهِ فَيُوَفِّيهِ الكَيْلَ دَحْضًا وَتَبْيِينًا لِكَذِبِهِ وَدَجَلِهِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

وَنَشْرَعُ الآنَ بِعَوْنِ اللهِ تَعَالَى فِي الإِجَابَةِ عَلَى سُؤَالِهِمْ الضَّالِّ وَدَحْضِ حُجَّتَهُمْ الشَّيْطَانِيَّةَ الوَضِيعَةَ بِحَوْلِ اللهِ تَعَالَى وَقُوَّتِهِ وَتَوْفِيقِهِ، فَأَقُولُ:

الجَوَابُ مِنْ عِدَّةِ وُجُوهٍ:

- **الأَوَّلُ:** أَنْ نَقُولَ: إِنَّ السُّؤَالَ غَلَطٌ؛ لِأَنَّهُ مَبْنِيٌّ عَلَى اعْتِقَادِهِمْ تَكْفِيرِ جَمِيعِ المُسْلِمِينَ السَّاكِنِينَ فِي بُلْدَانِ المُسْلِمِينَ اليَوْمَ الَّتِي يَحْكُمُهَا الكُفَّارُ وَالمُرْتَدُّونَ، وَالَّتِي هِيَ عِنْدَنَا عَلَى الأَصَحِّ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ العِلْمِ دِيَارُ كُفْرٍ بِاعْتِبَارِ غَلَبَةِ أَحْكَامِ الكُفَّارِ وَالمُرْتَدِّينَ عَلَيْهَا، وَسَبَبُ ذَلِكَ اعْتِقَادُهُمْ التَّلَازُمُ بَيْنَ حُكْمِ الدَّارِ وَحُكْمِ أَهْلِهَا السَّاكِنِينَ بِهَا، وَهُوَ مَا صَرَّحُوا بِهِ فِي آخِرِ السُّؤَالِ، وَهَذَا هُوَ مَعْقِدُ الغَلَطِ الفَاحِشِ وَالضَّلَالِ المُبِينِ، وَيُصَرِّحُ بِهِ أَوْ يَكَادُ يُصَرِّحُ بِهِ المخلفُ فِي بَعْضِ مَا رَأَيْتُهُ مِمَّا كَتَبَ، وَهَذَا قَوْلٌ لَا

يُعْرَفُ إلَّا لِبَعْضِ الخَوَارِجِ المُتَقَدِّمِينَ.

وَالحَقُّ الَّذِي لَا رَيْبَ فِيهِ وَلَا نَعْلَمُ فِيهِ خِلَافًا بَيْنَ عُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ أَنَّهُ لَا تَلَازُمَ بَيْنَ حُكْمِ الدَّارِ وَحُكْمِ سَاكِنِيهَا، فَإِنَّ الدَّارَ تُسَمَّى دَارَ إِسْلَامٍ أَوْ دَارَ كُفْرٍ بِحَسْبِ مَا يَعْلُوهَا مِنْ أَحْكَامِ الإِسْلَامِ أَوْ الكُفْرِ، وَهِيَ الأَحْكَامُ الَّتِي تَحْكُمُ بِهَا وَتُعْلِيهَا السُّلْطَةُ السِّيَاسِيَّةُ الحَاكِمَةُ المُسَيْطِرَةُ، فَنَجِدُ دَارَ إِسْلَامٍ كُلُّ أَوْ أَغْلَبُ سُكَّانِهَا مُسْلِمُونَ، وَنَجِدُ دَارَ إِسْلَامٍ كُلُّ أَوْ أَغْلَبُ أَهْلِهَا كُفَّارٌ، كَمَا لَوْ نَزَلَ أَهْلُهَا عَلَى عَهْدِنَا وَعَقَدْنَا لَهُمْ الذِّمَّةُ وَخَضَعُوا لِأَحْكَامِ شَرِيعَتِنَا فِيهِمْ، وَهَكَذَا قَدْ تُوجَدُ دَارُ كُفْرٍ وَأَكْثَرُ سُكَّانِهَا مُسْلِمُونَ، وَدَارُ كُفْرٍ كُلُّ أَوْ أَكْثَرُ سُكَّانِهَا كُفَّارٌ[1].

---

(١) قَدْ بَيَّنَّا فِي تَعْلِيقِنَا عَلَى مُقَدِّمَةِ كِتَابِ «دَعْوَةُ المُقَاوَمَةِ الإِسْلَامِيَّةِ العَالَمِيَّةِ» أَنَّنَا لَا نَتَّفِقُ مَعَ إِطْلَاقِ وَصْفِ الكُفْرِ بِالجُمْلَةِ عَلَى الدِّيَارِ الَّتِي دَخَلَهَا الإِسْلَامُ وَحَكَمَهَا بِالإِسْلَامِ ثُمَّ غَلَبَ عَلَيْهَا فِي وَقْتٍ مَّا الكَفَرَةُ أَوْ المُرْتَدُّونَ فَحَكَمُوهَا بِمَا يُخَالِفُ شَرِيعَةَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. هَذَا وَإِنْ اتَّفَقْنَا فِي وَصْفِ نُظُمِ الحُكْمِ وَالحُكَّامِ وَحَالِ المُسْلِمِينَ وَغَيْرِهِمْ فِي تِلْكَ البُلَادِ إِلَّا أَنَّنَا نَخْتَلِفُ فِي المُصْطَلَحِ المُسْتَخْدَمِ لِوَصْفِ تِلْكَ البِلَادِ بِالجُمْلَةِ، مِمَّا يَجْعَلُ ذَلِكَ الأَمْرُ اصْطِلَاحِيًّا أَكْثَرَ مِنْهُ تَأْصِيلِيًّا، وَالأَمْرُ يَحْتَاجُ إِلَى تَفْصِيلٍ يوَافِقُ وَاقِعَ المُسْلِمِينَ اليَوْمَ؛ فَكَوْنُ البِلَادُ بِلَادَ إِسْلَامٍ تُحْكَمُ بِشَرْعِ اللهِ تَعَالَى، فَإِذَا غَلَبَ عَلَيْهَا مِنْ الغَدِ مَنْ حَكَمَ بِغَيْرِ شَرْعِ اللهِ تَحَوَّلَتْ البِلَادُ فِي يَوْمٍ مِنْ دِيَارِ إِسْلَامٍ إِلَى دِيَارِ كُفْرٍ، هَذَا وَصْفٌ غَيْرُ دَقِيقٍ نُظُرًا لِكَثْرَةِ التَّفْصِيلَاتِ الَتِي تَحْكُمُ ذَلِكَ التَّصْنِيفِ، بَلْ هِيَ دِيَارُ إِسْلَامٍ مَا بَقِيَتْ وَإِنْ كَفَرَ أَهْلُهَا عَنْ بَكْرَةِ أَبِيهِم، هِيَ دِيَارُ إِسْلَامٍ بِاعْتِبَارِ الأَصْلِ وَحَالِ المَحْكُومِينَ وَبِاعْتِبَارِ حُكْمِهَا بِالإِسْلَامِ وَلَوْ لِسَاعَةٍ مِنْ الزَّمَانِ وَإِنْ كَانَ جُلُّ سُكَّانِهَا مِنْ غَيْرِ المُسْلِمِينَ، هِيَ دِيَارُ إِسْلَامٍ غَلَبَ عَلَيْهَا الكَفَرَةُ أَوْ المُرْتَدُّونَ فِي سَاعَةِ غَفْلَةٍ وَيَجِبُ عَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ اسْتِعَادَةِ دِيَارِهِمْ، دِيَارِ الإِسْلَامِ وَمُسْتَقَرِّهِ مِنْ أَيْدِيهِم -أَيْ الكَفَرَةِ وَالمُرْتَدِّينَ-، وَإِنَّ مِنْ الأَسْبَابِ الَّتِي دَعَتْ هَؤُلَاءِ المَارِقِينَ مِنَ =

وَهَذِهِ المَسْأَلَةُ مَعْرُوفَةٌ عِنْدَ أَهْلِ العِلْمِ مَشْرُوحَةٌ فِي كُتُبِهِمْ، وَقَدْ أَشْبَعَهَا بَحْثًا الشَّيْخُ أَبُو مُحَمَّدٍ المَقْدِسِيّ مِنْ المُعَاصِرِينَ فِي «الرِّسَالَةِ الثَّلَاثِينِيَّةِ» عِنْدَ ذِكْرِ الخَطَإِ الثَّانِي مِنْ أَخْطَاءِ التَّكْفِيرِ، وَهُوَ: التَّكْفِيرُ بُنَاءً عَلَى قَاعِدَةِ «الأَصْلُ فِي النَّاسِ الكُفْرُ» لِأَنَّ الدَّارَ دَارَ كُفْرٍ. وَكَذَلِكَ نَبَّهَ عَلَى هَذِهِ المَسْأَلَةِ الشَّيْخُ

=

الخَوَارِجِ إِلَى تَكْفِيرِ المُسْلِمِينَ فِي بِلَادِ المُسْلِمِينَ هُوَ تَسْمِيةُ تِلْكَ الدِّيَارِ بِدِيَارِ الكُفْرِ، فَالأَوْلَى نَبْذُ تِلْكَ التَّسْمِيَةِ وَلَا سِيَّمَا وَنَحْنُ نَتَّفِقُ عَلَى مَا يَجِبُ اتِّخَاذُهُ حِيَالَ تِلْكَ البِلَادِ وَحِيَالَ تِلْكَ الفِئَةِ المُرْتَدَّةِ مِنْ الحُكَّامِ وَالطَّوَاغِيتَ وَأَعْوَانِهِمْ. وَوَصْفُ دِيَارِ المُسْلِمِينَ مِمَّا لَا تَحْكُمُ بِشَرْعِ اللهِ بِدِيَارِ الكُفْرِ الَّتِي يَسْكُنُهَا غَالِبِيَّةٌ مُسْلِمَةٌ لَا يَسْتَقِيمُ إِلَّا مُقَيَّدًا، فَنَقُولُ هِيَ دِيَارُ كُفْرٍ بِاعْتِبَارِ الشَّرِيعَةِ الحَاكِمَةِ وَهِيَ دِيَارُ إِسْلَامٍ فِي الجُمْلَةِ. وَعَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ الأَدَقَّ وَالأَصَحَّ فِي تَقْسِيمِ الدِيَارِ اليَوْمَ هُوَ:

١. **دِيَارُ إِسْلَامٍ حُكْمًا وَأَهْلًا**: وَهِيَ الدِّيَارُ الَّتِي تَحْكُمُ بِشَرْعِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَغَالِبِيَّةُ أَهْلِهَا مِنْ المُسْلِمِينَ، وَلَا نَعْلَمُ مِنْ تِلْكَ البِلَادِ سِوَى السُّعُودِيَّةَ وَسَلْطَنَةَ بُرُونَاي، أَمَّا السُّعُودِيَّةُ فَدُخُولِهَا فِي ذَلِكَ القِسْمُ نَظَرِيًّا فَحَسْبُ وَتَجَوُّزًا وَإِلَّا فَالحُكْمُ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فِيهَا لَيْسَ خَالِصًا وَقَدْ أَقَرَّتْ بِجَوَازِ اللُّجُوءِ إِلَى المَحَاكِمِ الوَضْعِيَّةِ وَسَمَحَتْ بِذَلِكَ، وَلَا تُرْجَعُ مَسَائِلُ الوَلَاءِ وَالبَرَاءِ وَالجِهَادِ فِيهَا إِلَى شَرْعِ اللهِ، وَأَمَّا الثَّانِيَةُ فَهَذَا مَا أُعْلِنَ فِيهَا قَرِيبًا وَلَا نَعْلَمُ مِنْ حَالِهَا شَيْئًا.

٢. **دِيَارُ إِسْلَامٍ أَهْلًا لَا حُكْمًا**: وَهِيَ الدِّيَارُ الَّتِي يَسْكُنُهَا الغَالِبِيَّةُ المُسْلِمَةُ وَلَا تُحْكَمُ بِشَرْعِ اللهِ كَمَا فِي سَائِرِ بِلَادِ المُسْلِمِينَ.

٣. **دِيَارُ إِسْلَامٍ لَا أَهْلًا وَلَا حُكْمًا**: وَهِيَ البِلَادُ الَّتِي حُكِمَتْ فِي أَزْمِنَةٍ سَابِقَةٍ بِالإِسْلَامِ وَبِشَرْعِ اللهِ ثُمَّ غَلَبَ عَلَيْهَا الكَفَرَةُ وَحَكَمُوهَا بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللهُ وَسَكَنَهَا أَكْثَرِيَّةٌ كَافِرَةٌ كَمَا فِي بِلَادِ الأَنْدَلُسِ وَأَجْزَاءٍ مِنْ فَرَنْسَا وَالصِّينِ وَالهِنْدِ وَرُوسيَا وَإِيرَان وَغَيْرِهَا.

٤. **دِيَارُ كُفْرٍ حُكْمًا وَأَهْلًا**: وَهِيَ سَائِرُ بِلَادِ العَالَمِ اليَوْمَ مِمَّا لَا تَحْكُمُ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ وَغَالِبُ أَهْلِهَا مِنْ غَيْرِ المُسْلِمِينَ.

حَسَنُ قَايد أَبُو يَحْيَى اللِّيبِي(١) - حَفِظَهُ اللهُ- فِي كِتَابِهِ «مِنَّةُ الخَبِيرِ فِي حُكْمِ إِقَامَةِ الحُدُودِ فِي دَارِ الحَرْبِ وَالتَّعْزِيرِ» فِي أَوَّلِ الكِتَابِ حِينَ بَحَثَ مَسْأَلَةَ انْقِسَامِ العَالَمِ إِلَى دَارِ إِسْلَامٍ وَدَارِ كُفْرٍ وَحَقَّقَ القَوْلَ فِي حَدِّ الدَّارَيْنِ وَأَحْكَامَهُمَا، ثُمَّ نَبَّهَ عَلَى المَسْأَلَةِ المَذْكُورَةِ وَنَقَلَ فِيهَا جُمْلَةً مِنْ أَقْوَالِ العُلَمَاءِ. فَلْيُرَاجِعْهُمَا الأَخُ طَالِبُ الحَقِّ، فَإِنَّهُ مَبْحَثٌ مُهِمٌّ، وَبِهِ يُعْلَمُ الجَوَابُ عَلَى الشِّقِّ الثَّانِي مِنْ السُّؤَالِ، وَأَنَا هُنَا أَتَوَخَّى الاخْتِصَارَ وَأَكْتَفِي بِالإِحَالَاتِ وَالإِشَارَاتِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

وَلْيُعْلَمْ أَنَّ هَذَا الخَطَأَ الفَاحِشَ الَّذِي وَقَعَ فِيهِ المخلفُ وَأَتْبَاعُهُ هُوَ مِنْ دَلَائِلِ ضَعْفِ المَعْرِفَةِ وَالبُعْدِ عَنْ التَّحْقِيقِ فِي العِلْمِ، وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ بِسَبِيلٍ، فَإِنَّهُمْ يَغْتَرُّونَ بِالاصْطِلَاحَاتِ وَالأَلْفَاظِ وَالعِبَارَاتِ دُونَ تَحْقِيقٍ وَلَا تَمْيِيزٍ لِمَعَانِيهَا!.

- **الثَّانِي**: قَوْلُهُ «جِهَادُ الدَّفْعِ إِنَّمَا شُرِعَ لِلدِّفَاعِ عَنْ دَارِ الإِسْلَامِ» هَذِهِ هِيَ

---

(١) أَبُو يَحْيَى اللِّيبِيّ مُحَمَّدُ عَبْد المَجِيدِ حَسَن قَايد: أَحَدْ أَبْرَزِ قَادَةِ المُجَاهِدِينَ وَمُجْتَهِدِي طَلَبَةِ العِلْمِ وَمِنْ أَكْثَرِ مُنَظِّرِي التَّيَّارِ الجِهَادِيّ بَيَانًا وَتَأْثِيرًا، وُلِدَ فِي الأَوَّلِ مِنْ شَهْرِ يَنَايِرَ لِعَامِ ١٩٦٣م فِي لِيبيَا، وَكَانَ أَحَدْ القَادَةِ فِي تَنْظِيمِ قَاعِدَةِ الجِهَادِ . اسْتَطَاعَ الشَّيْخُ أَبُو يَحْيَى الفِرَارَ مَعَ ثَلَاثَةٍ مِنْ إِخْوَانِهِ المُجَاهِدِينَ مِنْ سِجْنِ قَاعِدَةِ بَاغْرَام الأَمْرِيكِيَّةِ فِي عَامِ ٢٠٠٥م، وَقَدْ أَثَارَ هَذَا الهُرُوبُ ضَجَّةً كَبِيرَةً فِي الأَوْسَاطِ الأَمْنِيَّةِ وَفِي أَوْسَاطِ التَّيَّارِ الجِهَادِيّ. نَالَ الشَّهَادَةَ - بِإِذْنِ اللهِ- فِي الرَّابِعِ مِنْ يُونْيُو لِعَامِ ٢٠١٢م إِثْرَ قَصْفٍ بِطَائِرَةٍ أَمْرِيكِيَّةٍ بِدُونِ طَيَّارٍ.

عِبَارَةُ المخلفِ نَفْسِهِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ السُّؤَالَ صَادِرٌ عَنْهُ مُتَلَقًّى مِنْهُمْ. وَهَذَا الحَصْرُ غَيْرُ مُسَلَّمٌ، بَلْ هُوَ غَلَطٌ وَبَاطِلٌ، بَلْ الجِهَادُ الَّذِي يُسَمِّيهِ الفُقَهَاءُ جِهَادَ الدَّفْعِ شُرِعَ لِلدِّفَاعِ عَنْ المُسْلِمِينَ قَبْلَ الدَّارِ، وَإِنَّمَا الدَّارُ هِيَ تَبَعٌ لِلمُسْلِمِينَ، وَالأَرْضُ لَا تُقَدِّسُ أَحدًا، وَلَا حُكْمَ لَهَا فِي ذَاتِهَا مِنْ هَذَا الوَجْهِ، إِنَّمَا الحُكْمُ لِأَهْلِهَا وَبِأَهْلِهَا وَبِمَا يَعْلُوهَا مِنْ أَحْكَامِ أَهْلِهَا، فَجِهَادُ الدَّفْعِ إِذًا مَشْرُوعٌ لِلدِّفَاعِ عَنْ المُسْلِمِينَ قَبْلَ أَرْضِ المُسْلِمِينَ.

وَهُوَ جِهَادُ دَفْعِ الصَّائِلِ عَلَى الدِّينِ وَالعِرْضِ وَالأَرْضِ وَالمَالِ، فَلَا تَأْثِيرَ لِكَوْنِ الدَّارِ صَارَتْ دَارَ كُفْرٍ وَحَرْبٍ، أَوْ هِيَ بَاقِيَةٌ دَارَ إِسْلَامٍ. وَهَبْ أَنَّنَا اخْتَرْنَا أَحَدَ الأَقْوَالِ الأُخْرَى فِي مَسْأَلَةِ الدَّارِ، كَقَوْلِ بَعْضِ الفُقَهَاءِ مَثَلًا: إِنَّ دَارَ الإِسْلَامِ لَا تَنْقَلِبُ دَارَ كُفْرٍ بِحَالٍ، أَوْ قَوْلَ أَبِي حَنِيفَةَ إِنَّهَا لَا تَنْقَلِبُ دَارَ كُفْرٍ إِلَّا بِشُرُوطٍ ثَلَاثَةٍ ذَكَرُوهَا، فَقَدْ انْقَطَعَتْ حُجَّتَكُمْ حِينَهَا، وَضَلَّ سَعْيُكُمْ، وَنَرْجِعُ إِلَى مُنَاقَشَةِ مَسْأَلَةِ الدَّارِ، وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا حَسْمَهَا بِشَكْلٍ قَاطِعٍ، لِأَنَّهَا مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ اجْتِهَادِيَّةٌ مَعْرُوفَةٌ وَكُلُّ قَوْلٍ مِنْ الأَقْوَالِ فِيهَا قَدْ قَالَ بِهِ أَئِمَّةٌ كِبَارٌ مِنْ عُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ.

وَالمَقْصُودُ: أَنَّ جِهَادَ الدَّفْعِ لَيْسَ مَعْنَاهُ الدِّفَاعُ عَنْ دَارِ الإِسْلَامِ فَحَسْبُ، بَلْ هَذَا غَايَتُهُ أَنْ يُقَالَ إِنَّهُ أَحَدُ مَعَانِيهِ وَأَحَدُ مَقَاصِدِهِ، وَلَيْسَ هُوَ كُلَّ مَعْنَاهُ وَلَا كُلَّ مَقْصَدِهِ، فَجِهَادُ الدَّفْعِ هُوَ قِتَالُ الكُفَّارِ الصَّائِلِينَ المُعْتَدِينَ عَلَى الدِّينِ أَوَّلًا

ثُمَّ عَلَى بَاقِي الحُرْمَةِ مِنْ نَفْسٍ وَمَالٍ وَعِرْضٍ وَأَرْضٍ...!.

فَهَذَا دَفْعُ الصَّائِلِ الَّذِي قَالَ فِيهِ شَيْخُ الإِسْلَامِ: «وَأَمَّا قِتَالُ الدَّفْعِ فَهُوَ أَشَدُّ أَنْوَاعِ دَفْعِ الصَّائِلِ عَنْ الْحُرْمَةِ وَالدِّينِ فَوَاجِبٌ إجْمَاعًا فَالْعَدُوُّ الصَّائِلُ الَّذِي يُفْسِدُ الدِّينَ وَالدُّنْيَا لَا شَيْءَ أَوْجَبَ بَعْدَ الْإِيمَانِ مِنْ دَفْعِهِ فَلَا يُشْتَرَطُ لَهُ شَرْطٌ بَلْ يُدْفَعُ بِحَسَبِ الْإِمْكَانِ. وَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ الْعُلَمَاءُ أَصْحَابُنَا وَغَيْرُهُمْ فَيَجِبُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ دَفْعِ الصَّائِلِ الظَّالِمِ الْكَافِرِ وَبَيْنَ طَلَبِهِ فِي بِلَادِهِ»[1].

- **الثَّالِثُ**: أنْ يُقَالَ مَا هِيَ الحُدُودُ الجُغْرَافِيَّةُ لِلدَّارِ الَّتِي هِيَ دَارُ كُفْرٍ وَالدَّارِ الَّتِي هِيَ دَارُ إِسْلَامٍ فِي الوَاقِعِ اليَوْمَ، فَأَنْتَ تَرَى اليَوْمَ كَثِيرًا مِنْ الدُّورِ مُخْتَلِطَةً، فَمِنْطَقَةُ وَزِيرِسْتَانَ مَثَلًا مَا هِيَ؟ إِنْ اعْتَبَرْتَ الخَرِيطَةَ السِّيَاسِيَّةَ بِحَسْبِ الأَوْضَاعِ القَانُونِيَّةِ البَشَرِيَّةِ لِلدُّوَلِ اليَوْمَ، فَهِيَ جُزْءٌ مِنْ أَرْضِ دَوْلَةِ البَاكِسْتَانَ، وَهَذَا لَا اعْتِبَارَ لَهُ فِي الحُكْمِ بِمُجَرَّدِهِ، وَإِنَّمَا الاعْتِبَارُ بِحَقِيقَةِ مَا يَعْلُوهَا مِنْ أَحْكَامٍ وَظُهُورِ الأَحْكَامِ عَلَيْهَا بِالقُوَّةِ وَالسُّلْطَانِ، وَأَهْلُهَا مُظْهِرُونَ لِلدِّينِ يَحْكُمُونَ بِشَرْعِ اللهِ بِعِزَّتِهِمْ وَاخْتِيَارِهِمْ فِي عِدَّةِ مَنَاطِقَ مِنْهَا وَالحَمْدُ للهِ، وَلَا يُقَالُ إِنَّهُمْ يَحْكُمُونَ بِالشَّرْعِ بِإِذْنِ الكَافِرِ لِأَنَّ دَوْلَةَ البَاكِسْتَانَ هُنَاكَ غَيْرُ كَامِلَةِ التَّسَلُّطِ إِنَّمَا هِيَ كَالمُكْتَفِي بِتَبَعِيَّةِ الإِقْلِيمِ الاسْمِيَّةِ لَهَا، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى إِنْفَاذِ أَوْ مَنْعِ كَثِيرٍ مِمَّا تُرِيدُ، وَالمُسْلِمُونَ –

---

(١) الفَتَاوَى الكُبْرَى (٥/ ٥٣٨) كِتَابُ الجِهَادِ.

حَيْثُ يَحْكُمُونَ بِالشَّرِيعَةِ هُنَاكَ- يَحْكُمُونَ بِهَا اسْتِقْلَالًا وَهِيَ لَا تَسْتَطِيعُ مَنْعَهُمْ، وَإِنَّمَا هِيَ تَسْتَضْعِفُهُمْ وَتَسْتَتْبِعُهُمْ مِنْ أَبْوَابٍ أُخْرَى سِيَاسِيَّةً وَاقْتِصَادِيَّةً، وَهُوَ وَضْعٌ سِيَاسِيٌّ وَاجْتِمَاعِيٌّ خَاصٌّ لَهُ ظُرُوفُهُ. وَإِنْ اعْتَبَرْتَ اسْتِقْلَالَ الإِقْلِيمِ وَأَهْلِهِ القَبَائِلِ نَوْعَ اسْتِقْلَالٍ، وَحُكْمُهُمْ فِيمَا بَيْنَهُمْ بِحُكْمِ الشَّرْعِ وَإِقَامَتُهُمْ لِأَكْثَرِ شَعَائِرِ وَشَرَائِعِ الإِسْلَامِ - أَيْ مَا قَدَرُوا عَلَيْهِ مِنْهَا- وَرَفْعُهُمْ رَايَةَ الجِهَادِ، وَعَدَمُ اعْتِرَافِهِمْ بِالدَّوْلَةِ البَاكِسْتَانِيَّةِ المُرْتَدَّةِ كَمَا أَشَرْنَا، وَلَكِنَّهُمْ أَيْضًا لَمْ يَصِلُوا إِلَى الاسْتِقْلَالِ التَّامِّ لِضَعْفِهِمْ، فَمَازَالُوا سَاكِتِينَ عَنْ إِعْلَانِ الاسْتِقْلَالِ عَنْ الدَّوْلَةِ البَاكِسْتَانِيَّةِ وَالسَّعْيِ فِي ذَلِكَ عَسْكَرِيًّا بِشَكْلٍ صَرِيحٍ، لِاعْتِبَارَاتِ القُوَّةِ وَالضَّعْفِ وَالقُدْرَةِ وَالمَصَالِحِ وَالمَفَاسِدِ، فَقَدْ يَظْهَرُ أَنَّ هَذِهِ المَنَاطِقَ دَارُ إِسْلَامٍ بِحَسْبِ تَقْسِيمِ الفُقَهَاءِ.

وَهَكَذَا أَجْزَاءٌ كَبِيرَةٌ مِنْ بِلَادِ أَفْغَانِسْتَانَ، حَيْثُ يَتَمَكَّنُ المُجَاهِدُونَ وَيَدُهُمْ هِيَ العُلْيَا، وَيُقَارِعُونَ أَعْدَاءَ اللهِ وَهُمْ مَعَهُ فِي كَرٍّ وَفَرٍّ، لَكِنَّهُ غَيْرُ مُسَيْطِرٍ عَلَيْهِمْ، وَلَا هُمْ أَيْضًا اسْتَطَاعُوا دَفْعَهُ بِالكُلِّيَّةِ، وَمِنْ أَظْهَرِ أَمْثِلَتِهَا هَلْمَند؛ فَإِنَّ المُجَاهِدِينَ يُسَيْطِرُونَ عَلَيْهَا سَيْطَرَةً شِبْهَ كَامِلَةٍ، وَفِيهَا مَحَاكِمُ شَرْعِيَّةٌ، وَعَوَامُّ النَّاسِ يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهَا وَالحَمْدُ للهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَهُمْ مَعَ حُكُومَةِ كَرْزَاي وَالصَّلِيبِيِّينَ فِيهَا فِي كَرٍّ وَفَرٍّ. وَهَكَذَا الأَمْرُ فِي دَوْلَةِ العِرَاقِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي بِلَادِ العِرَاقِ، وَهَكَذَا مَنَاطِقُ مِنْ أَرْضِ الشِّيشَانَ وَالصُّومَالَ وَغَيْرِهَا كَثِيرٌ.

فَيُقَالُ لِلسَّائِلِ المُعْتَرِضِ: فَهَذِهِ مَنَاطِقُ لَا يَبْعُدُ أَنْ تُسَمَّى دَارَ إِسْلَامٍ، بَلْ هَذَا هُوَ الظَّاهِرُ القَوِيُّ، قَالَ السَّادَةُ الشَّافِعِيَّةُ: «وَإِنْ قَدَرَ عَلَى الِامْتِنَاعِ فِي دَارِ الْحَرْبِ وَالِاعْتِزَالِ، وَجَبَ عَلَيْهِ الْمُقَامُ بِهَا، لِأَنَّ مَوْضِعَهُ دَارُ إِسْلَامٍ، فَلَوْ هَاجَرَ، لَصَارَ دَارَ حَرْبٍ، فَيَحْرُمُ ذَلِكَ، ثُمَّ إِنْ قَدَرَ عَلَى قِتَالِ الْكُفَّارِ وَدُعَائِهِمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، لَزِمَهُ، وَإِلَّا فَلَا»(١)، هَذَا كَلَامُ النَّوَوِيّ فِي رَوْضَةِ الطَّالِبِينَ نَاقِلًا عَنْ المَاوَرْدِيّ مُقِرًّا لَهُ، وَكَذَا عِنْدَ غَيْرِهِ مِنْ شُرَّاحِ كُتُبِ المَذْهَبِ، رَحِمَ اللهُ الجَمْيعَ.

وَظَاهِرٌ عَلَى مَذْهَبِ بَعْضِ الفُقَهَاءِ أَنَّهَا دُورُ إِسْلَامٍ، كَمَنْ قَالَ لَا تَعُودُ دَارُ الإِسْلَامِ دَارَ كُفْرٍ أَلْبَتَّةَ، وَكَمَنْ وَضَعَ لِصَيْرُورَتِهَا دَارَ كُفْرٍ شُرُوطًا لَيْسَتْ مُتَوَافِرَةَ الآنَ فِي هَذِهِ البُلْدَانِ، أَوْ كَمَا قَالَ الدُّسُوقِيّ فِي حَاشِيَتِهِ عَلَى شَرْحِ الدَّرْدِيرِ لِمُخْتَصَرِ خَلِيلِ المَالِكِيّ: «لِأَنَّ بِلَادَ الْإِسْلَامِ لَا تَصِيرُ دَارَ حَرْبٍ بِأَخْذِ الْكُفَّارِ لَهَا بِالْقَهْرِ مَا دَامَتْ شَعَائِرُ الْإِسْلَامِ قَائِمَةً فِيهَا»(٢). وَلَسْنَا الآنَ فِي مَبْحَثِ أَحْكَامِ الدُّورِ وَالتَّرْجِيحِ بَيْنَ الأَقْوَالِ فِيهَا، وَلَكِنْ بِكُلِّ حَالٍ لَيْسَ لَكَ أَيُّهَا المُعْتَرِضُ

---

(١) رَوْضَةُ الطَّالِبِينَ وَعُمْدَةُ المُفْتِينَ (١٠/ ٢٨٢) نَقْلًا – بِتَصَرُّفٍ – عَنْ المَاوَرْدِيّ فِي الحَاوِي الكَبِيرِ (١٤/ ١٠٤) كِتَابُ السِّيَرِ – بَابُ أَصْلِ فَرْضِ الجِهَادِ، بِلَفْظِ: «أَنْ يَقْدِرَ عَلَى الِامْتِنَاعِ فِي دَارِ الْحَرْبِ بِالِاعْتِزَالِ وَيَقْدِرَ عَلَى الدُّعَاءِ وَالْقِتَالِ فَهَذَا يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُقِيمَ فِي دَارِ الْحَرْبِ، لِأَنَّهَا صَارَتْ بِإِسْلَامِهِ وَاعْتِزَالِهِ دَارَ الْإِسْلَامِ وَيَجِبُ عَلَيْهِ دُعَاءُ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْإِسْلَامِ بِمَا اسْتَطَاعَ مِنْ نُصْرَتِهِ بِجِدَالٍ أَوْ قِتَالٍ».

(٢) حَاشِيَةُ الدُّسُوقِي عَلَى الشَّرْحِ الكَبِيرِ (٢/ ١٨٨) بَابٌ فِي الجِهَادِ.

سَبِيلٌ قَاطِعٌ إِلَى تَسْمِيَتِهَا دَارَ كُفْرٍ!. وَإِذَا أَثْبَتَّ قِسْمًا وَسَطًا بَيْنَ الدَّارَيْنِ وَهِيَ الدَّارُ المُخْتَلِطَةُ، كَمَا هِيَ طَرِيقَةُ شَيْخِ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَةَ «فتواه في ماردين»(١)، فَيُمْكِنُ جَعْلُهَا مِنْ هَذَا القِسْمِ أَيْضًا، فَإِذَا قُلْنَا إِنَّهَا دُورُ إِسْلَامٍ أَوْ قُلْنَا إِنَّهَا دُورٌ مُخْتَلَطَةٌ بَطَلَ اعْتِرَاضُكَ.

وَبِالجُمْلَةِ كَيْفَ يَصِحُّ مِنْ مُسْلِمٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَمْنَعَ مِنَ الجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى الَّذِي هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الوَاجِبَاتِ المُتَأَكَّدَاتِ المُتَقَرَّرَاتِ بِقَوَاطِعِ الشَّرْعِ، مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَةٍ ظَنِّيَّةٍ بَلْ مُتَوَهَّمَةٍ؟!، وَهَلْ هَذَا إِلَّا مِنْ الضَّلَالِ المُبِينِ وَالمُجَازَفَةِ، بَلْ اللَّعِبِ بِالدِّينِ، وَدَلِيلٌ عَلَى الخُذْلَانِ مِنْ رَبِّ العَالَمِينَ؟!. أَوَلَيْسَ هَذَا حَقِيقًا بِأَنْ يَدْخُلَ فِي نَحْوِ قَوْلِ الإِمَامِ ابْنِ حَزْمٍ

---

(١) قَالَ الإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَةَ فِي الفَتَاوَى الكُبْرَى (٧٧٣) (٣/ ٥٣٢-٥٣٣) كِتَابُ الجِهَادِ: «دِمَاءُ الْمُسْلِمِينَ وَأَمْوَالُهُمْ مُحَرَّمَةٌ حَيْثُ كَانُوا فِي مَارِدِينَ أَوْ غَيْرِهَا، وَإِعَانَةُ الْخَارِجِينَ عَنْ شَرِيعَةِ دِينِ الْإِسْلَامِ مُحَرَّمَةٌ، سَوَاءٌ كَانُوا أَهْلَ مَارِدِينَ أَوْ غَيْرَهُمْ، وَالْمُقِيمُ بِهَا إِنْ كَانَ عَاجِزًا عَنْ إِقَامَةِ دِينِهِ وَجَبَتْ الْهِجْرَةُ عَلَيْهِ، وَإِلَّا اُسْتُحِبَّتْ وَلَمْ تَجِبْ وَمُسَاعَدَتُهُمْ لِعَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ بِالْأَنْفُسِ وَالْأَمْوَالِ، مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ، وَيَجِبُ عَلَيْهِمْ الِامْتِنَاعُ مِنْ ذَلِكَ بِأَيِّ طَرِيقٍ أَمْكَنَهُمْ مِنْ تَغَيُّبٍ، أَوْ تَعْرِيضٍ، أَوْ مُصَانَعَةٍ، فَإِذَا لَمْ يُمْكِنْ إلَّا بِالْهِجْرَةِ تَعَيَّنَتْ، وَلَا يَحِلُّ سَبُّهُمْ عُمُومًا وَرَمْيُهُمْ بِالنِّفَاقِ، بَلْ السَّبُّ وَالرَّمْيُ بِالنِّفَاقِ يَقَعُ عَلَى الصِّفَاتِ الْمَذْكُورَةِ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَيَدْخُلُ فِيهَا بَعْضُ أَهْلِ مَارِدِينَ وَغَيْرُهُمْ. وَأَمَّا كَوْنُهَا دَارَ حَرْبٍ أَوْ سِلْمٍ فَهِيَ مُرَكَّبَةٌ فِيهَا الْمَعْنَيَانِ لَيْسَتْ بِمَنْزِلَةِ دَارِ السِّلْمِ الَّتِي يَجْرِي عَلَيْهَا أَحْكَامُ الْإِسْلَامِ، لِكَوْنِ جُنْدِهَا مُسْلِمِينَ، وَلَا بِمَنْزِلَةِ دَارِ الْحَرْبِ الَّتِي أَهْلُهَا كُفَّارٌ، بَلْ هِيَ قِسْمٌ ثَالِثٌ يُعَامَلُ الْمُسْلِمُ فِيهَا بِمَا يَسْتَحِقُّهُ وَيُقَاتَلُ الْخَارِجُ عَنْ شَرِيعَةِ الْإِسْلَامِ بِمَا يَسْتَحِقُّهُ».

رَحِمَهُ اللهُ: «وَلَا إِثْمَ بَعْدَ الْكُفْرِ أَعْظَمُ مِنْ إِثْمِ مَنْ نَهَى عَنْ جِهَادِ الْكُفَّارِ وَأَمَرَ بِإِسْلَامِ حَرِيمِ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ فِسْقِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَا يُحَاسَبُ غَيْرُهُ بِفِسْقِهِ!»(١)، فَإِنَّ هَذَا نَهْيٌ عَنْ جِهَادِ الكُفَّارِ وَأَمْرٌ بِإِسْلَامِ حَرِيمِ المُسْلِمِينَ إِلَيْهِمْ - يَعْنِي أَنَّهُ لَازِمُ قَوْلِهِ، وَإِنْ لَمْ يُصَرِّحْ بِهِ- مِنْ أَجْلِ تَوَهُّمِ أَنَّ جِهَادَ الدَّفْعِ يُشْتَرَطُ لَهُ وُجُودُ دَارِ إِسْلَامٍ، أَيْ دَوْلَةُ إِسْلَامٍ مُمَكَّنَةٌ يَنْطَلِقُ مِنْهَا الجِهَادُ وَيُمْكِنُ الدِّفَاعُ عَنْهَا وَعَنْ أَهْلِهَا، وَمِنْ أَجْلِ تَوَهُّمِ أَنَّهُ لَا تُوجَدُ أَيُّ بُقْعَةٍ اليَوْمَ فِي الأَرْضِ تُسَمَّى دَارَ إِسْلَامٍ؟!!.

وَكُلُّ هَذَا عَلَى التَّنَزُّلِ، وَإِلَّا فَلَا تَلَازُمَ بَيْنَ حُكْمِ الدَّارِ وَحُكْمِ جِهَادِ الدَّفْعِ، وَالقَوْلُ بِأَنَّ شَرْطَ جِهَادِ الدَّفْعِ وُجُودُ دَارٍ لِلإِسْلَامِ - بِمَعْنَاهَا الاصْطِلَاحِيّ- شَرْطٌ بَاطِلٌ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا سُنَّةٍ وَلَا إِجْمَاعٍ وَلَا قِيَاسٍ صَحِيحٍ!. وَهَؤُلَاءِ المَارِقُونَ الَّذِينَ يَتَبَجَّحُونَ بِاسْتِمْسَاكِهِمْ بِالكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فِي كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ، وَيَدَّعُونَ وُقُوفَهُمْ عِنْدَ مَعَانِيهِمَا، نَقُولُ لَهُمْ: هَذَا شَرْطٌ اشْتَرَطْتُمُوهُ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ، وَأَوْجَبَتْهُ عُقُولُكُمْ المَرِيضَةُ الفَاسِدَةُ بِالْتِبَاسِ الشُّبُهَاتِ عَلَيْهَا، وَإِلَّا فَأَيْنَ وَجَدْتُّمْ فِي كِتَابٍ أَوْ سُنَّةٍ أَوْ إِجْمَاعٍ أَوْ قِيَاسٍ أَوْ قَوْلِ صَاحِبٍ أَوْ عَالِمٍ مِنْ العُلَمَاءِ مَنْ يَقُولُ بِسُقُوطِ الجِهَادِ فِي مِثْلِ هَذِهِ الحَالِ لِأَنَّهُ لَا يَجِبُ إِلَّا دِفَاعًا عَنْ دَارِ الإِسْلَامِ؟، مَنْ مِنْ العُلَمَاءِ فَهِمَ هَذَا الفَهْمَ وَذَهَبَ

(١) المُحَلَّى بِالآثَارِ (٩٣٠) (٥/ ٣٥٢) كِتَابُ الجِهَادِ.



هَذَا المَذْهَبَ؟، وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الأَدِلَّةِ عَلَى أَنَّ هَؤُلَاءِ المَارِقِينَ لَا يُبَالُونَ بِالشُّذُوذِ وَالتَّفَرُّدِ فِي صِغَارِ المَسَائِلِ وَكِبَارِهَا، وَهُوَ مِمَّا يُبَيِّنُ لِلمُنْصِفِ أَنَّهُمْ إِنَّمَا يَعْتَمِدُونَ فِي فَهْمِ كَلَامِ العُلَمَاءِ عَلَى مُجَرَّدِ نَظَرِهِمْ وَمَا يَقَعُ عَلَيْهِ خَاطِرُهُمْ وَيُوَافِقُ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ غَيْرِ بَحْثٍ وَلَا تَدْقِيقٍ وَلَا جَرْيٍ عَلَى سَبِيلِ أَهْلِ العِلْمِ وَلَا تَأَمُّلٍ فِيمَا كَتَبَهُ العُلَمَاءُ مِمَّا يَكْشِفُ حَقِيقَةَ الأَمْرِ وَيُقَيِّدُ مُطْلَقَهُ وَيُخَصِّصُ عَامَّهُ!.

- **الرَّابِعُ**: عَلَى التَّسْلِيمِ بِأَنَّ هَذَا النَّوْعَ مِنْ الجِهَادِ المُسَمَّى عِنْدَ الفُقَهَاءِ «جِهَادَ الدَّفْعِ» هُوَ لِلدِّفَاعِ عَنْ الأَرْضِ «دِيَارِ الإِسْلَامِ» فَالمَعْنَى هُنَا: الدُّفَاعُ عَنْهَا وَالقِتَالُ وَالجِهَادُ مِنْ أَجْلِ اسْتِرْدَادِهَا مِنْ أَيْدِي الكُفَّارِ وَإِعَادَتِهَا إِلَى حَوْزَةِ الإِسْلَامِ فَتَرْجِعُ دَارًا لِلإِسْلَامِ كَمَا كَانَتْ!، وَتَسْمِيَتُهَا دَارَ إِسْلَامٍ حِينَئِذٍ هُوَ بِاعْتِبَارِ مَا كَانَ.

وَهَذَا المَعْنَى هُوَ الَّذِي لَاحَظَهُ مَنْ قَالَ مِنْ الفُقَهَاءِ إِنَّ دَارَ الإِسْلَامِ لَا تَنْقَلِبُ دَارَ كُفْرٍ أَبَدًا، وَهُوَ قَوْلٌ لِلشَّافِعِيَّةِ، مَعَ أَنَّ هَذَا القَوْلَ ضَعِيفٌ!. وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ وُجُوبِ القِتَالِ وَالجِهَادِ لِاسْتِرْدَادِ أَيِّ شِبْرٍ مِنْ دِيَارِ المُسْلِمِينَ أَخَذَهُ الكُفَّارُ، أَمْرٌ مُجْمَعٌ عَلَيْهِ عِنْدَ الفُقَهَاءِ، وَنُصُوصُ العُلَمَاءِ مِنْ كُلِّ المَذَاهِبِ فِيهِ مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ، فَلْتُرَاجَعْ فِي مَحِلِّهَا مِنْ كُتُبِ الفُقَهَاءِ، حَتَّى لَا يَطُولُ بِنَا المَقَامُ، وَلَكِنْ لَا بَأْسَ بِسِيَاقِ شَيْءٍ قَلِيلٍ مِنْهَا مُنْتَقًى مِنْ المَذَاهِبِ

الْمُشْتَهَرَةِ لِلتَّذْكِيرِ:

• فَمِنْ الحَنَفِيَّةِ:

قَالَ الجَصَّاصُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي أَحْكَامِ القُرْآنِ: «وَمَعْلُومٌ فِي اعْتِقَادِ جَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ أَنَّهُ إِذَا خَافَ أَهْلُ الثُّغُورِ مِنْ الْعَدُوِّ، وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمْ مُقَاوِمَةٌ لَهُمْ فَخَافُوا عَلَى بِلَادِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ أَنَّ الْفَرْضَ عَلَى كَافَّةِ الْأُمَّةِ أَنْ يَنْفِرُ إِلَيْهِمْ مَنْ يَكُفُّ عَادِيَتَهُمْ عَنْ الْمُسْلِمِينَ. وَهَذَا لَا خِلَافَ فِيهِ بَيْنَ الْأُمَّةِ، إِذْ لَيْسَ مِنْ قَوْلِ أَحَدٍ مِنْ الْمُسْلِمِينَ إِبَاحَةُ الْقُعُودِ عَنْهُمْ حَتَّى يَسْتَبِيحُوا دِمَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَسَبْيَ ذَرَارِيِّهِمْ»[1]. وَقَالَ الكَاسَانِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَأَمَّا إِذَا عَمَّ النَّفِيرُ بِأَنْ هَجَمَ الْعَدُوُّ عَلَى بَلَدٍ، فَهُوَ فَرْضُ عَيْنٍ يُفْتَرَضُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ آحَادِ الْمُسْلِمِينَ [مِمَّنْ هُوَ قَادِرٌ عَلَيْهِ]»[2].

وَقَالَ زَيْنُ الدِّينِ بْنِ نُجَيْمٍ فِي البَحْرِ الرَّائِقِ: «قَوْلُهُ: «وَفَرْضُ عَيْنٍ إِنْ هَجَمَ الْعَدُوُّ فَتَخْرُجُ الْمَرْأَةُ، وَالْعَبْدُ بِلَا إِذْنِ زَوْجِهَا وَسَيِّدِهِ»؛ لِأَنَّ الْمَقْصُودَ عِنْدَ ذَلِكَ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِإِقَامَةِ الْكُلِّ فَيَفْتَرِضُ عَلَى الْكُلِّ فَرْضُ عَيْنٍ، فَلَا يَظْهَرُ مِلْكُ الْيَمِينِ وَرِقُّ النِّكَاحِ فِي حَقِّهِ كَمَا فِي الصَّلَاةِ، وَالصَّوْمِ بِخِلَافِ مَا قَبْلَ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ بِغَيْرِهِمَا مُقْنِعًا وَلَا ضَرُورَةَ إِلَى إِبْطَالِ حَقِّ الْمَوْلَى، وَالزَّوْجِ وَأَفَادَ خُرُوجَ

---

(١) أَحْكَامُ القُرْآنِ (٤/ ٣١٢) بَابُ فَرْضِ النَّفِيرِ وَالجِهَادِ.

(٢) بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ فِي تَرْتِيبِ الشَّرَائِعِ (٩/ ٣٨٢) كِتَابُ السِّيَرِ- فَصْلٌ فِي بَيَانِ كَيْفِيَّةِ فَرْضِ الجِهَادِ.



الْوَلَدِ بِغَيْرِ إِذْنٍ، وَالِدَيْهِ بِالْأَوْلَى وَكَذَا الْغَرِيمُ يَخْرُجُ إِذَا صَارَ فَرْضَ عَيْنٍ بِغَيْرِ إِذْنِ دَائِنِهِ وَأَنَّ الزَّوْجَ وَالْمَوْلَى إِذَا مَنَعَا أَثِمَا، كَذَا فِي الذَّخِيرَةِ، وَلَا بُدَّ مِنْ قَيْدٍ آخَرَ وَهُوَ الِاسْتِطَاعَةُ فِي كَوْنِهِ فَرْضَ عَيْنٍ فَخَرَجَ الْمَرِيضُ الْمُدْنَفُ(١) أَمَّا الَّذِي يَقْدِرُ عَلَى الْخُرُوجِ دُونَ الدَّفْعِ يَنْبَغِي أَنْ يَخْرُجَ لِتَكْثِيرِ السَّوَادِ؛ لِأَنَّ فِيهِ إِرْهَابًا، كَذَا فِي فَتْحِ الْقَدِيرِ. وَالْهُجُومُ الْإِتْيَانُ بَغْتَةً، وَالدُّخُولُ مِنْ غَيْرِ اسْتِئْذَانٍ كَذَا فِي الْمُغْرِبِ، وَالْمُرَادُ هُجُومُهُ عَلَى بَلْدَةٍ مُعَيَّنَةٍ مِنْ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ فَيَجِبُ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ تِلْكَ الْبَلْدَةِ وَكَذَا مَنْ يَقْرُبُ مِنْهُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَهْلِهَا كِفَايَةٌ وَكَذَا مَنْ يَقْرُبُ مِمَّنْ يَقْرُبُ إِنْ لَمْ يَكُنْ مِمَّنْ يَقْرُبُ كِفَايَةً أَوْ تَكَاسَلُوا وَعَصَوْا وَهَكَذَا إِلَى أَنْ يَجِبَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ شَرْقًا وَغَرْبًا»(٢).

وَفِي حَاشِيَةِ ابْنِ عَابِدِينَ رَحِمَهُ اللهُ: «وَفَرْضُ عَيْنٍ إِنْ هَجَمُوا عَلَى ثَغْرٍ مِنْ ثُغُورِ الْإِسْلَامِ، فَيَصِيرُ فَرْضَ عَيْنٍ عَلَى مَنْ قَرُبَ مِنْهُمْ، وَهُمْ يَقْدِرُونَ عَلَى الْجِهَادِ، وَنَقَلَ صَاحِبُ النِّهَايَةِ عَنْ الذَّخِيرَةِ أَنَّ الْجِهَادَ إِذَا جَاءَ النَّفِيرُ إِنَّمَا يَصِيرُ فَرْضَ عَيْنٍ عَلَى مَنْ يَقْرُبُ مِنْ الْعَدُوِّ، فَأَمَّا مَنْ وَرَاءَهُمْ بِبُعْدٍ مِنْ الْعَدُوِّ فَهُوَ فَرْضُ كِفَايَةٍ عَلَيْهِمْ، حَتَّى يَسَعُهُمْ تَرْكُهُ إِذَا لَمْ يُحْتَجْ إِلَيْهِمْ فَإِنْ احْتِيجَ إِلَيْهِمْ بِأَنْ عَجَزَ مَنْ كَانَ يَقْرُبُ مِنْ الْعَدُوِّ عَنْ الْمُقَاوَمَةِ مَعَ الْعَدُوِّ أَوْ لَمْ يَعْجِزُوا عَنْهَا، لَكِنَّهُمْ

---

(١) المُدْنَفُ: أَيِ المَرِيضُ مَرَضًا شَدِيدًا يُلَازِمُهُ.

(٢) البَحْرُ الرَّائِقُ شَرْحُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ (٥/ ٧٨).

تكَاسَلُوا وَلَمْ يُجَاهِدُوا فَإِنَّهُ يُفْتَرَضُ عَلَى مَنْ يَلِيهِمْ فَرْضَ عَيْنٍ كَالصَّلَاةِ وَالصَّوْمِ، لَا يَسَعُهُمْ تَرْكُهُ ثُمَّ وَثُمَّ إِلَى أَنْ يُفْتَرَضَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ شَرْقًا وَغَرْبًا عَلَى هَذَا التَّدْرِيجِ»[1].

- وَمِنْ الْمَالِكِيَّةِ:

قَالَ الإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ الْكَافِي: «[وَالغَرَضُ فِي الجِهَادِ يَنْقَسِمُ أَيْضًا قِسْمَيْنِ: أَحَدَهُمَا:] فَرْضٌ عَامٌّ مُتَعَيِّنٌ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ مِمَّنْ يَسْتَطِيعُ الْمُدَافِعَةَ وَالقِتَالَ وَحَمْلَ السِّلَاحِ مِنْ الْبَالِغِينَ الأَحْرَارِ، وَذَلِكَ أَنْ يَحِلَّ العَدُوُّ بِدَارِ الإِسْلَامِ مُحَارِبًا لَهُمْ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ وَجَبَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ تِلْكَ الدَّارِ أَنْ يَنْفِرُوا وَيَخْرُجُوا إِلَيْهِ خِفَافًا وَثِقَالًا شَبَابًا وَشُيُوخًا، وَلَا يَتَخَلَّفُ أَحَدٌ يَقْدِرُ عَلَى الخُرُوجِ مُقِلٌّ أَوْ مُكْثِرٌ، وَإِنْ عَجَزَ أَهْلُ تِلْكَ البَلْدَةِ عَنْ القِيَامِ بِعَدُوِّهِمْ كَانَ عَلَى مَنْ قَارَبَهُمْ وَجَاوَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا قَلُّوا أَوْ كَثُرُوا عَلَى حَسْبِ مَا لَزِمَ أَهْلَ تِلْكَ البَلْدَةِ، حَتَّى يَعْلَمُوا أَنَّ فِيهِمْ طَاقَةً عَلَى القِيَامِ بِهِمْ وَمُدَافَعَتِهِمْ، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ عَلِمَ بِضَعْفِهِمْ عَنْ عَدُوِّهِمْ وَعَلِمَ أَنَّهُ يُدْرِكُهُمْ وَيُمْكِنُهُ غِيَاثُهُمْ لَزِمَهُ أَيْضًا الخُرُوجُ إِلَيْهِمْ، فَالمُسْلِمُونَ كُلُّهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، حَتَّى إِذَا قَامَ بِدَفْعِ العَدُوِّ أَهْلُ النَّاحِيَةِ الَّتِي نَزَلَ العَدُوُّ عَلَيْهَا وَاحْتَلَّ بِهَا سَقَطَ الفَرْضُ عَنْ

(١) رَدُّ المُحْتَارِ عَلَى الدُّرِّ المُخْتَارِ المُسَمَّى بِحَاشِيَةِ ابْنِ عَابِدِينَ (٦/ ٢٠١) كِتَابُ الجِهَادِ.

الآخَرِينَ، وَلَوْ قَارَبَ العَدُوُّ دَارَ الإِسْلَامِ وَلَمْ يَدْخُلْهَا لَزِمَهُمْ أَيْضًا الخُرُوجُ»(١).

قَالَ القَاضِي أَبُو بَكْرِ بْنِ العَرَبِيّ رَحِمَهُ اللهُ: «إِذَا تَعَيَّنَ الْجِهَادُ عَلَى الْأَعْيَانِ بِغَلَبَةِ الْعَدُوِّ عَلَى قُطْرٍ مِنْ الْأَقْطَارِ، أَوْ بِحُلُولِهِ بِالْعُقْرِ؛ فَيَجِبُ عَلَى كَافَّةِ الْخَلْقِ الْجِهَادُ وَالْخُرُوجُ إِلَيْهِ؛ فَإِنْ قَصَّرُوا عَصَوْا»(٢). قَالَ القُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ جَامِعًا كَلَامِهِمْ: «إِذَا تَعَيَّنَ الْجِهَادُ بِغَلَبَةِ الْعَدُوِّ عَلَى قُطْرٍ مِنَ الْأَقْطَارِ، أَوْ بِحُلُولِهِ بِالْعُقْرِ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ وَجَبَ عَلَى جَمِيعِ أَهْلِ تِلْكَ الدَّارِ أَنْ يَنْفِرُوا وَيَخْرُجُوا إِلَيْهِ خِفَافًا وَثِقَالًا، شَبَابًا وَشُيُوخًا، كُلٌّ عَلَى قَدْرِ طَاقَتِهِ، مَنْ كَانَ لَهُ أَبٌ بِغَيْرِ إِذْنِهِ وَمَنْ لَا أَبَ لَهُ، وَلَا يَتَخَلَّفْ أَحَدٌ يَقْدِرُ عَلَى الْخُرُوجِ، مِنْ مُقَاتِلٍ أَوْ مُكَثِّرٍ. فَإِنْ عَجَزَ أَهْلُ تِلْكَ الْبَلْدَةِ عَنِ القيام بعدو هم كان على من قاربهم وجاور هم أَنْ يَخْرُجُوا عَلَى حَسَبِ مَا لَزِمَ أَهْلَ تِلْكَ الْبَلْدَةِ، حَتَّى يَعْلَمُوا أَنَّ فِيهِمْ طَاقَةً عَلَى الْقِيَامِ بِهِمْ وَمُدَافَعَتِهِمْ. وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ عَلِمَ بِضَعْفِهِمْ عَنْ عَدُوِّهِمْ وَعَلِمَ أَنَّهُ يُدْرِكُهُمْ وَيُمْكِنُهُ غِيَاثُهُمْ لَزِمَهُ أَيْضًا الْخُرُوجُ إِلَيْهِمْ، فَالْمُسْلِمُونَ كُلُّهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، حَتَّى إِذَا قَامَ بِدَفْعِ الْعَدُوِّ أَهْلُ النَّاحِيَةِ الَّتِي نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَيْهَا وَاحْتَلَّ بِهَا سَقَطَ الْفَرْضُ عَنِ الْآخَرِينَ. وَلَوْ قَارَبَ الْعَدُوُّ دَارَ الْإِسْلَامِ وَلَمْ يَدْخُلُوهَا لَزِمَهُمْ أَيْضًا الْخُرُوجُ إِلَيْهِ، حَتَّى يَظْهَرَ دِينُ اللهِ وَتُحْمَى الْبَيْضَةُ وَتُحْفَظُ الْحَوْزَةُ

(١) الكَافِي فِي فِقْهِ أَهْلِ المَدِينَةِ (١/ ٤٦٢-٤٦٣) كِتَابُ الجِهَادِ- بَابُ وَاجِبِ الجِهَادِ وَنَافِلَتِهِ.
(٢) أَحْكَامُ القُرْآنِ (٢/ ٩٥٤-٩٥٥) [التَّوْبَةِ].

وَيُخْزَى الْعَدُوُّ»[1].

- وَمِنْ الشَّافِعِيَّةِ:

قَالَ الإِمَامُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي شَرْحِ مُسْلِمٍ: «قَالَ أَصْحَابُنَا: الْجِهَادُ الْيَوْمَ فَرْضُ كِفَايَةٍ إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ الْكُفَّارُ بِبَلَدِ الْمُسْلِمِينَ فَيَتَعَيَّنُ عَلَيْهِمُ الْجِهَادُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي أَهْلِ ذَلِكَ الْبَلَدِ كِفَايَةٌ وَجَبَ عَلَى مَنْ يَلِيهِمْ تَتْمِيمُ الْكِفَايَةِ»[2].

- وَمِنْ الحَنَابِلَةِ:

قَالَ الإِمَامُ مُوَفَّقُ الدِّينِ بْنُ قُدَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَ ذِكْرِهِ لِلأَحْوَالِ الَّتِي يَتَعَيَّنُ فِيهَا الجِهَادُ: «الثَّانِي: إِذَا نَزَلَ الكُفَّارُ بِبَلَدِ المُسْلِمِينَ تَعَيَّنَ عَلَى أَهْلِهِ قِتَالُهُمْ وَالنَّفِيرُ إِلَيْهِمْ وَلَمْ يَجُزْ لِأَحَدٍ التَّخَلُّفُ إِلَّا مَنْ يُحْتَاجُ إِلَى تَخَلُّفِهِ [لِحِفْظِ الأَهْلِ وَالمَكَانِ وَالمَالِ، وَمَنْ يَمْنَعُهُ الأَمِيرُ الخُرُوجَ؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿**ٱنفِرُواْ خِفَافًا وَثِقَالًا**﴾ [التَّوْبَةِ:٤١]، وَلِأَنَّهُمْ فِي مَعْنَى حَاضِرِ الصَّفِّ، فَتَعَيَّنَ عَلَيْهِمْ، كَمَا تَعَيَّنَ عَلَيْهِ]»[3]. قَالَ شَيْخُ الإِسْلَامِ ابْنِ تَيْمِيَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الفَتَاوَى الكُبْرَى: «وَإِذَا دَخَلَ الْعَدُوُّ بِلَادَ الْإِسْلَامِ فَلَا رَيْبَ أَنَّهُ يَجِبُ دَفْعُهُ عَلَى الْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ إِذْ

(١) الجَامِعُ لِأَحْكَامِ القُرْآنِ (١٠/ ٢٢٣) [التَّوْبَةِ:٤١].

(٢) المِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ (١٣/ ٩).

(٣) الكَافِي فِي فِقْهِ الإِمَامِ أَحْمَدَ (٤/ ١٤١) كِتَابُ الجِهَادِ- فَصْلٌ: وَيَتَعَيَّنُ الجِهَادُ فِي مَوْضِعَيْنِ.



بِلَادُ الْإِسْلَامِ كُلُّهَا بِمَنْزِلَةِ الْبَلْدَةِ الْوَاحِدَةِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ النَّفِيرُ إِلَيْهِ بِلَا إِذْنِ وَالِدٍ وَلَا غَرِيمٍ، وَنُصُوصُ أَحْمَدَ صَرِيحَةٌ بِهَذَا»[1]. وَقَالَ فِيهَا أَيْضًا: « فَأَمَّا إِذَا هَجَمَ الْعَدُوُّ فَلَا يَبْقَى لِلْخِلَافِ وَجْهٌ فَإِنَّ دَفْعَ ضَرَرِهِمْ عَنْ الدِّينِ وَالنَّفْسِ وَالْحُرْمَةِ وَاجِبٌ إِجْمَاعًا»[2].

تَنْبِيهٌ: لَاحِظْ أَنَّ الْفُقَهَاءَ - رَحِمَهُمْ اللهُ- يَتَحَدَّثُونَ عَنْ حَالَةٍ كَثِيرَةِ الْوُقُوعِ، وَهِيَ هُجُومُ الْعَدُوِّ الْغَازِي عَلَى ثُغُورِ دَارِ الإِسْلَامِ وَحُلُولُهُ بِهَا، وَلِأَنَّهَا هِيَ الحَالَةُ الْمُتَصَوَّرَةُ فِي الْعَادَةِ وَلَا سِيَّمَا فِي أَزْمَانِهِمْ، فَلَا يُفْهَمُ مِنْ ذَلِكَ مَا فَهِمَهُ الجَهَلَةُ مِنْ أَنَّ الدِّفَاعَ إِنَّمَا هُوَ عَنْ «دَارِ الإِسْلَامِ» فَقَطْ أَوْ عَنْ الْمُسْلِمِينَ بِشَرْطِ وُجُودِهِمْ فِي هَذِهِ الدَّارِ - دَارِ الإِسْلَامِ بِمَعْنَاهَا الاصْطِلَاحِيّ-، فَإِنَّ الدَّفْعَ قَبْلَ ذَلِكَ هُوَ عَنْ الدِّينِ وَالنَّفْسِ ثُمَّ المَالِ وَسَائِرِ الحُرْمَةِ؛ وَلِذَلِكَ فَعِبَارَةُ شَيْخِ الإِسْلَامِ أَوْضَحُهَا: «فَإِنَّ دَفْعَ ضَرَرِهِمْ عَنْ الدِّينِ وَالنَّفْسِ وَالحُرْمَةِ وَاجِبٌ إِجْمَاعًا».

وَلْيَعْلَمْ أَنَّ هَذَا التَّقْسِيمَ لِلجِهَادِ إِلَى جِهَادِ دَفْعٍ وَجِهَادِ طَلَبٍ إِنَّمَا هُوَ تَقْسِيمٌ اصْطِلَاحِيٌّ وَضَعَهُ الفُقَهَاءُ لِتَيْسِيرِ ضَبْطِ بَعْضِ الفُرُوعِ، وَدَرْسِهَا وَحِفْظِهَا، وَإِنَّمَا العِبْرَةُ بِالمَعَانِي وَالحَقَائِقِ لَا بِمُجَرَّدِ الأَلْفَاظِ وَمَبَانِي الاصْطِلَاحِ

(١) الفَتَاوَى الكُبْرَى (٥/ ٥٣٩) كِتَابُ الجِهَادِ.

(٢) المَصْدَرُ السَّابِقُ (٥/ ٥٣٧).

وَالمُوَاضَعَةِ. وَهَذَا هُوَ بَعْضُ السِّرِّ فِي فَسَادِ أَفْهَامِ هَؤُلَاءِ القَوْمِ المخلفِ وَأَتْبَاعِهِ، فَإِنَّهُمْ اغْتَرُّوا بِاصْطِلَاحَاتٍ كَمَا سَبَقَ الإِشَارَةُ إِلَيْهِ، وَلَمْ يُحَقِّقُوا الحَقَائِقَ وَيُمَحِّصُوا المَعَانِي وَيُعْطُوا كُلَّ شَيْءٍ حَقَّهُ بِحَسْبِ الدَّلِيلِ الشَّرْعِيِّ.

وَإِلَّا فَنَحْنُ نَسْأَلُ هَذَا السَّائِلَ: **مَا هُوَ جِهَادُ الدَّفْعِ وَأَيْنَ يُوجَدُ وَمَتَى؟**.

فَلَوْ أَنَّ بَلْدَةً أَهْلُهَا مُسْلِمُونَ يَحْكُمُهُمْ حَاكِمٌ مُسْلِمٌ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ «دَارُ إِسْلَامٍ» فِي نَوَاحِي الدُّنْيَا بَعِيدَةً عَنْ دِيَارِ المُسْلِمِينَ الأُخْرَى، وَقَعَ فِيهَا انْقِلَابٌ عَسْكَرِيٌّ وَسِيَاسِيٌّ، وَسَيْطَرَ عَلَى الحُكْمِ فِيهَا رِجَالٌ زَنَادِقَةٌ أَظْهَرُوا الكُفْرَ وَالرِّدَّةَ عَنْ الإِسْلَامِ وَعَطَّلُوا إِقَامَةَ الصَّلَاةِ، وَسَانَدَهُمْ قَادَةُ الجَيْشِ فَسَيْطَرُوا عَلَى البِلَادِ فِي أَيَّامٍ، وَشَرَعُوا فِي تَبْدِيلِ قَانُونِ البَلَدِ مِنْ شَرِيعَةِ الإِسْلَامِ إِلَى قَوَانِينَ وَضْعِيَّةٍ وَضَعُوهَا وَأَخَذُوا يَحْمِلُونَ النَّاسَ عَلَيْهَا...إِلخ، فَمَا الوَاجِبُ عَلَى النَّاسِ المُسْلِمِينَ سُكَّانِ هَذِهِ البَلْدَةِ الآنَ؟.

الجَوَابُ الَّذِي لَا جَوَابَ غَيْرُهُ عِنْدَ كُلِّ عُلَمَاءِ المُسْلِمِينَ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْهِمْ جِهَادُ هَذَا الحَاكِمِ الكَافِرِ وَالخُرُوجِ عَلَيْهِ وَمُنَابَذَتِهِ بِالسِّلَاحِ وَالقِتَالِ، لِيَخْلَعُوهُ وَيُنَحُّوه عَنْ الحُكْمِ وَيُقِيمُوا فِي مَكَانِهِ مَنْ يَحْكُمُهُمْ بِكِتَابِ اللهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ. هَذَا وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ اتِّفَاقًا، وَإِنَّمَا يَسْقُطُ عَنْهُمْ هَذَا الوَاجِبُ بِالعَجْزِ، فَقَطْ، فَإِنْ عَجَزُوا وَرَأَوْا أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ وَأَنَّهُمْ ضُعَفَاءٌ جِدًّا عَنْ مُقَاوَمَةِ هَذَا الحَاكِمِ الكَافِرِ وَدَوْلَتِهِ وَجُنْدِهِ وَأَنَّهُمْ مَقْتُولُونَ مَهْزُومُونَ لَوْ دَخَلُوا فِي حَرْبٍ

مَعَهُ، وَبِالجُمْلَةِ ظَنُّوا أَوْ أَيْقَنُوا العَجْزَ، فَإِنَّهُمْ يَجِبُ عَلَيْهِمْ حِينَئِذٍ الإِعْدَادُ لِلجِهَادِ حَتَّى يَصِلُوا إِلَى مَرْحَلَةِ القُوَّةِ وَالقُدْرَةِ عَلَى مُجَاهَدَةِ هَذَا الحُكْمِ الكَافِرِ، وَفِي غُضُونِ ذَلِكَ يَجِبُ عَلَيْهِمْ الدَّفْعُ بِمَا يَقْدِرُونَ مِنْ الدَّعْوَةِ وَالأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَكُلِّ سَعْيٍ مَشْرُوعٍ فِي تَحْصِيلِ المَقْصُودِ مِنْ إِقَامَةِ شَرْعِ اللهِ تَعَالَى وَإِزَالَةِ حُكْمِ الكُفَّارِ.

هَلْ يُسَلِّمُ المخلفُ وَأَتْبَاعُهُ بِهَذَا؟!. إِنْ لَمْ يُسَلِّمُوا بِهِ فَقَدْ خَرَجُوا عَنْ إِجْمَاعِ كُلِّ أَهْلِ العِلْمِ، وَاتَّبَعُوا غَيْرَ سَبِيلِ المُؤْمِنِينَ، وَخَالَفُوا نُصُوصَ الكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا. وَإِنْ سَلَّمُوا فَقَدْ قَامَتْ عَلَيْهِمْ الحُجَّةُ وَانْدَحَضَ بَاطِلُهُمْ؛ لِأَنَّ أَهْلَ هَذِهِ البَلْدَةِ الَّتِي تَحَوَّلَتْ - عَلَى الأَصَحِّ مِنْ أَقْوَالِ أَهْلِ العِلْمِ- إِلَى دَارِ كُفْرٍ وَحَرْبٍ بِمُجَرَّدِ سَيْطَرَةِ الكُفَّارِ عَلَيْهَا وَغَلَبَةِ أَحْكَامِهِمْ الكُفْرِيَّةِ عَلَيْهَا، يَجِبُ عَلَيْهِمْ الجِهَادُ، أَوْ عَلَى الأَقَلِّ هُوَ مَشْرُوعٌ بِإِجْمَاعِ العُلَمَاءِ، لَا يُخَالِفُ فِي ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْ العُلَمَاءِ، كَمَا أَوْضَحْنَاهُ، فَإِذَا قَامُوا وَجَاهَدُوا فَمَا هُوَ هَذَا الجِهَادُ إِلَّا جِهَادَ الدَّفْعِ؟! بِحَسْبِ التَّقْسِيمِ الفِقْهِيّ الاصْطِلَاحِيّ؛ لِأَنَّهُ دَفْعٌ لِهَذَا الكَافِرِ الصَّائِلِ عَلَى الدِّينِ وَالمَالِ وَالعِرْضِ وَالأَرْضِ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُسَمِّيهِ جِهَادَ طَلَبٍ فَافْعَلْ، لَا يَضُرُّكَ!!، وَلَكِنْ لَا تُرَتِّبْ عَلَيْهِ إِلَّا أَحْكَامَهُ الخَاصَّةَ بِجِهَادِ الدَّفْعِ، وَأَعْظَمُهَا أَنَّهُ مُتَعَيِّنٌ عَلَى أَصْحَابِ تِلْكَ النَّاحِيَةِ بِخِلَافِ جِهَادِ الطَّلَبِ المَعْرُوفِ فِي اصْطِلَاحِ الفُقَهَاءِ، فَهَذِهِ فِي النِّهَايَةِ مُجَرَّدُ اصْطِلَاحَاتٍ أَيُّهَا الإِنْسَانُ!!. المُهِمُّ أَنَّهُ جِهَادٌ مَشْرُوعٌ

بَلْ وَاجِبٌ مَعَ القُدْرَةِ وَالمُتَخَلِّفُ عَنْهُ بِغَيْرِ عُذْرٍ فَاسِقٌ مُسْتَحِقٌّ لِلعُقُوبَةِ سَاقِطُ العَدَالَةِ. فَتَدَبَّرْ هَذَا المِثَالَ لِكَيْ تُدْرِكَ مَدَى اغْتِرَارِ القَوْمِ بِالأَلْفَاظِ وَالاصْطِلَاحَاتِ، وَبُعْدَهُمْ عَنْ التَّحْقِيقِ وَالعِلْمِ النَّافِعِ، وَاللهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ.

وَاعْلَمْ أَنَّ حَقِيقَةَ قَوْلِهِمْ - كَمَا يُصَرِّحُ بِهِ المخلفُ- أَنَّهُ لَابُدَّ لِمَشْرُوعِيَّةِ الجِهَادِ مِنْ وُجُودِ دَارٍ لِلإِسْلَامِ يَنْطَلِقُ مِنْهَا الجِهَادُ وَالمُجَاهِدُونَ - هَذَا قَوْلُهُمْ- يَعْنِي: أَنَّ شَرْطَ مَشْرُوعِيَّةِ الجِهَادِ هُوَ وُجُودُ دَوْلَةٍ إِسْلَامِيَّةٍ مُمَكَّنَةٍ مِنْهَا يَنْطَلِقُ الجِهَادُ، وَهَذَا كُلُّهُ مِنْ البَاطِلِ وَالكَذِبِ عَلَى اللهِ وَرَسُولِهِ وَدِينِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا دَلِيلَ عَلَيْهِ وَلَا بُرْهَانَ، وَمَا أَنْزَلَ اللهُ بِهِ مِنْ سُلْطَانْ، وَلَمْ يَقُلْ بِهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى مَدَارِ تَارِيخِ الإِسْلَامِ فِيمَا نَعْلَمُ، وَإِنَّمَا هُوَ نَفْسُ قَوْلِ الرَّافِضَةِ - أَخْزَاهُمْ اللهُ- [أَنَّهُ] لَا جِهَادَ إِلَّا بِإِمَامٍ وَيَعْنُونَ بِهِ الإِمَامَ المَعْصُومَ، حَتَّى جَاءَ الخُمِينِيّ الهَالِكُ وَوَضَعَ لَهُمْ نَظَرِيَّةَ وِلَايَةِ الفَقِيهِ النَّائِبِ عَنْ الإِمَامِ الغَائِبِ، لِيُخْرِجَهُمْ مِنْ هَذِهِ الضَّائِقَةِ الفِقْهِيَّةِ التَّارِيخِيَّةِ!!.

وَصُورَةٌ أُخْرَى شَبِيهَةٌ بِمَا ذَكَرْنَاهُ تُبَيِّنُ فَسَادَ هَذَا القَوْلِ وَضَلَالِهِ، فَلَوْ فُرِضَ أَنَّ بَلَدًا لِلمُسْلِمِينَ كَانَتْ تَحْكُمُ بِالإِسْلَامِ وَتَعْلُوهَا شَرَائِعُهُ وَيُهَيْمِنُ عَلَيْهَا سُلْطَانُهُ، فَتَوَجَّهَ نَحْوَهَا عَدُوٌّ بِقُوَّتِهِ وَجَيْشِهِ يُرِيدُ مُدَاهَمَتَهَا وَالغَلَبَةَ عَلَى أَهْلِهَا، فَإِنَّ جِهَادَ أَهْلِهَا عِنْدَ أَوَّلِ جُزْءٍ مِنْ أَرْضِ الإِسْلَامِ وَطَأَتْهُ أَقْدَامُ العَدُوِّ يُعَدُّ جِهَادَ



دَفْعٍ، حَتَّى عَلَى قَوْلِ هَذَا المخلفِ المَفْتُونِ، فَإِذَا تَغَلَّبَ هَـذَا العَـدُوُّ عَلَـى البَلَـدِ وَبَسَطَ سُلْطَانَهُ، فَمُقْتَضَى قَوْلِ هَذَا المَفْتُونِ وَشِيعَتِهِ أَنَّ الحَالَ قَدْ انْقَلَبَ فَوْرًا وَتَبَدَّلَ الحُكْمُ فِي طَرْفَةِ عَيْنٍ وَصَارَ الجِهَادُ عِنْدَ أَوَّلِ لَحْظَةِ تَسَلُّطِ الكُفَّارِ وَغَلَبَتِهِمْ عَلَى البَلَدِ لَيْسَ مَشْرُوعًا؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَعُدْ هُنَاكَ دَارُ إِسْلَامٍ يَجِبُ الدِّفَاعُ عَنْهَا بَعْدَمَا صَارَتْ القُوَّةُ وَالسُّلْطَةُ فِي يَدِ العَدُوِّ الكَافِرِ المُتَغَلِّبِ، فَهَلْ يَذْهَبُ لِهَذَا عَاقِلٌ يَدْرِي مَا يَقُولُ؟! أَمْ هُوَ نَفْثَةٌ شَيْطَانِيَّةٌ وَشُبْهَةٌ إِبْلِيسِيَّةٌ يُرَادُ مِنْهَا إِسْقَاطُ وَاجِبِ الجِهَادِ الَّذِي بَدَأَتْ مَعَانِيهِ وَحَقَائِقُهُ تَسْرِي فِي أُمَّةِ الإِسْلَامِ؟!!، فَلْيَتَدَبَّرْ العَاقِلُ ذَلِكَ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

- **الخَامِسُ**: أَنَّ مِنْ مُوجِبَاتِ الجِهَادِ، وَمِنْ المَوَاضِعِ الَّتِي يَجِبُ فِيهَا عَلَى المُسْلِمِينَ حَتَّى تَحْصُلَ الكِفَايَةُ، فَإِنْ قَامَ بِهِ مَنْ يَكْفِي فَقَدْ كَفَى ونَالَ الأَجْرَ، وَإِنْ لَمْ يَقُمْ بِهِ مَنْ يَكْفِي أَثِمَ الجَمِيعُ حَتَّى يَقُومُوا بِهِ أَوْ يَقُومَ بِهِ مَنْ يَكْفِي مِنْهُمْ: تَخْلِيصَ أَسْرَى المُسْلِمِينَ مِنْ أَيْدِي الكُفَّارِ. وَمَعْلُومٌ كَمْ لِلْمُسْلِمِينَ مِنْ أَسْرَى عِنْدَ الكُفَّارِ اليَوْمِ. فَلَوْ قَامَ المُجَاهِدُونَ يُقَاتِلُونَ أَعْدَاءَ اللهِ وَيُنْكُونَ فِيهِمْ وَيَتَحَيَّنُونَ فِيهِمْ الفُرَصَ لِتَخْلِيصِ أَسْرَى المُسْلِمِينَ فَهَذَا مَشْرُوعٌ وَلَا شَكَّ، وَعَمَلٌ صَالِحٌ، كَيْفَ وَهُوَ فَرْضٌ عِنْدَ جَمِيعِ العُلَمَاءِ!.

قَالَ القَاضِي ابْنِ العَرَبِيِّ المَالِكِيِّ رَحِمَهُ اللهُ: «[ثُمَّ نَسَخَ اللهُ ذَلِكَ[1] بِفَتْحِ مَكَّةَ

---

(١) أَيْ الهِجْرَةُ.

وَالْمِيرَاثِ بِالْقَرَابَةِ، سَوَاءٌ كَانَ الْوَارِثُ فِي دَارِ الْحَرْبِ أَوْ فِي دَارِ السَّلَامِ؛ لِسُقُوطِ اعْتِبَارِ الْهِجْرَةِ بِالسَّنَةِ] إِلَّا أَنْ يَكُونُوا أُسَرَاءَ مُسْتَضْعَفِينَ؛ فَإِنَّ الْوِلَايَةَ مَعَهُمْ قَائِمَةٌ، وَالنُّصْرَةَ لَهُمْ وَاجِبَةٌ بِالْبَدَنِ بِأَلَّا يَبْقَى مِنَّا عَيْنٌ تَطْرِفُ حَتَّى نَخْرُجَ إِلَى اسْتِنْقَاذِهِمْ إِنْ كَانَ عَدَدُنَا يَحْتَمِلُ ذَلِكَ، أَوْ نَبْذُلَ جَمِيعَ أَمْوَالِنَا فِي اسْتِخْرَاجِهِمْ، حَتَّى لَا يَبْقَى لِأَحَدٍ دِرْهَمٌ كَذَلِكَ. قَالَ مَالِكٌ وَجَمِيعُ الْعُلَمَاءِ: فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ عَلَى مَا حَلَّ بِالْخَلْقِ فِي تَرْكِهِمْ إِخْوَانَهُمْ فِي أَسْرِ الْعَدُوِّ، وَبِأَيْدِيهِمْ خَزَائِنُ الْأَمْوَالِ وَفُضُولُ الْأَحْوَالِ وَالْعُدَّةُ وَالْعَدَدُ، وَالْقُوَّةُ وَالْجَلَدُ»(١).

وَلَا شَكَّ أَنَّ أَحَدَ أَسْبَابِ وُجُوبِ الجِهَادِ عَلَى المُسْلِمِينَ اليَوْمَ، بَلْ وَتَعَيُّنِهِ عَلَى جَمِيعِهِمْ، هُوَ هَذَا السَّبَبُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَهُوَ تَخْلِيصُ الأَسْرَى، وَلَا شَكَّ أَنَّ المُجَاهِدِينَ مِنْ القَاعِدَةِ وَسَائِرِ إِخْوَانِهِمْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ وَالعَقَائِدِ السَّلَفِيَّةِ السَّلِيمَةِ يُجَاهِدُونَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَعَ بَاقِي المَقَاصِدِ المَرْعِيَّةِ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ.

- **السَّادِسُ**: أَنَّهُ عَلَى التَّنَزُّلِ يُقَالُ لِهَذَا المُعْتَرِضِ الجَاهِلِ: هَبْ أَنَّ المُجَاهِدِينَ اليَوْمَ – أَعَزَّهُمْ اللهُ– قَامُوا يُجَاهِدُونَ مِنْ أَجْلِ تَخْلِيصِ قَوْمِهِمْ «الكُفَّارِ» – عَلَى زَعْمِكُمْ البَاطِلِ– أَوْ أَيِّ كُفَّارٍ مُسْتَضْعَفِينَ، يَبْتَغُونَ

---

(١) أَحْكَامُ القُرْآنِ (٢/ ٨٨٧–٨٨٨) [الأَنْفَالِ].



تَخْلِيصَهُمْ مِنْ ظُلْمِ الظَّلَمَةِ الفَرَاعِنَةِ وَتَحْرِيرَهُمْ مِنْ قَهْرِ الجَبَّارِينَ الطَّاغِينَ، فَمَا حُكْمُ ذَلِكَ عِنْدَكَ؟! وَهَلْ يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: هَذَا قِتَالٌ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ؟، أَوْ يُقَالُ: هَذَا كُفْرٌ بِاللهِ تَعَالَى وَمُوَالَاةٌ لِلكُفَّارِ المُشْرِكِينَ؟، أَوْ يُقَالُ: هَذَا لَيْسَ قِتَالًا لِإِعْلَاءِ كَلِمَةِ اللهِ؟ أَوْ مَاذَا؟ بَيِّنُوا لَنَا!!.

وَأَمَّا نَحْنُ فَنَقُولُ بِحَمْدِ اللهِ: لَوْ قَدَّرَ المُجَاهِدُونَ أَنَّ ذَلِكَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلإِسْلَامِ وَالمُسْلِمِينَ، بِتَخْلِيصِ القَوْمِ مِنْ القَهْرِ وَتَحْرِيرِهِمْ مِنْ الجَبَابِرَةِ المُسْتَوْلِينَ عَلَيْهِمْ، رَحْمَةً بِهِمْ وَإِحْسَانًا، وَلِيَكُونُوا قَادِرِينَ عَلَى حُسْنِ الاخْتِيَارِ، وَلِأَنَّ المَرْجُوَّ مِنْهُمْ أَنَّهُمْ إِذَا تَحَرَّرُوا يَكُونُونَ أَدْعَى وَأَدْنَى إِلَى قَبُولِ دَعْوَتِنَا وَأَقْرَبَ إِلَى قَبُولِ الإِسْلَامِ وَالدُّخُولِ فِيهِ أَوْ الرُّجُوعِ إِلَيْهِ، وَلِنَتَوَصَّلَ بِذَلِكَ إِلَى إِقَامَةِ الدِّينِ وَرَفْعِ رَايَاتِ دَعْوَةِ التَّوْحِيدِ يَفِيءُ إِلَيْهَا النَّاسُ، وَالحَالُ أَنَّهُ لَمْ يُوجَدْ طَرِيقٌ إِلَى جِهَادِ أَعْدَاءِ اللهِ وَتَحْقِيقِ مَقَاصِدِ الجِهَادِ غَيْرِ هَذَا الطَّرِيقِ فِي ظَرْفٍ مُعَيَّنٍ وَأَحْوَالٍ مُعَيَّنَةٍ، فَإِنَّ هَذَا جَائِزٌ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، كَمَا هُوَ اخْتِيَارُ بَعْضِ العُلَمَاءِ، وَيَكُونُ حِينَئِذٍ جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللهِ مُرَادًا بِهِ إِعْلَاءُ كَلِمَةِ اللهِ.

وَانْظُرْ فِي هَذَا مَا جَمَعَهُ الشَّيْخُ أَبُو قَتَادَةَ مِنْ أَقْوَالِ العُلَمَاءِ فِي رِسَالَتِهِ «جُؤْنَةُ المُطَيِّبِينَ» فِي فَصْلِ: تَحْقِيقُ حَدِيثِ قِتَالِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَعَ النَّجَاشِيِّ، فَإِنَّهُ سَاقَ أَقْوَالًا مُهِمَّةً وَفَتَاوَى لِلعُلَمَاءِ فِي المَسْأَلَةِ. وَهَذَا جُزْءٌ يَسِيرٌ مِمَّا نَقَلَهُ

أَبُو قَتَادَةَ - فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ-:

وَفِي المُدَوَّنَةِ لِسَحْنُونَ المَالِكِيِّ: «[سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ] فِي الْأُسَارَى يَكُونُونَ فِي بِلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَيَسْتَعِينُ بِهِمْ الْمَلِكُ عَلَى أَنْ يُقَاتِلُوا مَعَهُ عَدُوَّهُ وَيُجَاءُ بِهِمْ إِلَى بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ؟ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ: لَا أَرَى أَنْ يُقَاتِلُوا عَلَى هَذَا وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ أَنْ يَسْفِكُوا دِمَاءَهُمْ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ، قَالَ مَالِكٌ: وَإِنَّمَا يُقَاتَلُ النَّاسُ لِيُدْخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ مِنْ الشِّرْكِ، فَأَمَّا أَنْ يُقَاتِلُوا الْكُفَّارَ لِيُدْخِلُوهُمْ مِنْ الْكُفْرِ إِلَى الْكُفْرِ وَيَسْفِكُوا دِمَاءَهُمْ فِي ذَلِكَ، فَهَذَا مِمَّا لَا يَنْبَغِي وَلَا يَنْبَغِي لِمُسْلِمٍ أَنْ يَسْفِكَ دَمَهُ عَلَى هَذَا»[1].

وَفِي مَسَائِلِ الإِمَامِ أَحْمَدَ لِأَبِي دَاوُدَ: «قَالَ الإِمَامُ أَحْمَدُ: لَوْ قَالَ مَلِكُ الكُفَّارِ لِلأَسْرَى المُسْلِمِينَ: اخْرُجُوا فَقَاتِلُوا أُعْطِيكُمْ كَذَا وَكَذَا، فَلَا يَحِلُّ أَنْ يُقَاتِلُوا مَعَهُ، وَإِنْ قَالَ: أُخَلِّي عَنْكُمْ، فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ رَجَاءَ أَنْ يَنْجُوا»، وَسُئِلَ: إِنْ قَالَ لَهُمْ مَلِكُ الكُفَّارِ: أُعْطِيكُمْ وَأُحْسِنُ إِلَيْكُمْ، هَلْ يُقَاتِلُونَ مَعَهُ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا [فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ]» لَا أَدْرِي»[2].

(١) المُدَوَّنَةُ الكُبْرَى (١/ ٥١٨) كِتَابُ الجِهَادِ- فِي نُدْبَةِ الإِمَامِ إِلَى القِتَالِ بِجُعْلٍ.

(٢) مَسَائِلُ الإِمَامِ أَحْمَدَ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ السِّجِسْتَانِيِّ (١٥٩٠) (ص٣٣٢)، وَأَوَّلُ النَّقْلِ مُتَصَرَّفٌ فِيهِ، فَفِي الأَصْلِ يَقُولُ أَبُو دَاوُدَ: «قُلْتُ لِأَحْمَدَ لَوْ نَزَلَ عَدُوٌّ بِأَهْلِ قُسْطَنْطِينِيَّةَ، فَقَالَ الْمَلِكُ لِلْأُسَرَاءِ: =



يَقُولُ أَبُو قَتَادَةَ: «رَحِمَ اللهُ أَهْلَ العِلْمِ وَالتَّقْوَى كَيْفَ كَانُوا عَلَى بَصِيرَةٍ مِنْ دِينِهِمْ، وَكَيْفَ كَانَتْ تَقْوَاهُمْ؛ فَهَذَا الإِمَامُ أَحْمَدُ يَقُولُ فِي مَسْأَلَةٍ «لَا أَدْرِي»، وَلَوْ عُرِضَتْ اليَوْمَ عَلَى غِرٍّ صَغِيرٍ جَاهِلٍ لَمَا حَكَّ ذَقْنَهُ قَلِيلًا قَبْلَ أَنْ يَخُوضَ فِيهَا وَيَقُولَ فِيهَا مَا يَرَى، ثُمَّ لَنْ يَتَرَدَّدَ فِي تَبْدِيعِ مُخَالِفِهِ وَلَعْنِهِ»[1].

وَانْظُرْ لِلفَائِدَةِ: كَيْفَ فَرَّقَ الإِمَامُ أَحْمَدُ بَيْنَ قِتَالِهِمْ مَعَهُمْ رَجَاءَ أَنْ يَنْجُوا، وَبَيْنَ قِتَالِهِمْ مَعَهُمْ مِنْ أَجْلِ نَيْلِ مَا وَعَدَهُمْ المَلِكُ الكَافِرُ بِهِ بِقَوْلِهِ أُعْطِيكُمْ وَأُحْسِنُ إِلَيْكُمْ. فَأَجَازَ الأَوَّلَ، وَتَرَدَّدَ فِي الثَّانِي خَشْيَةَ أَنْ يَكُونَ قِتَالًا لَا فِي سَبِيلِ اللهِ بَلْ لِمُجَرَّدِ الدُّنْيَا. فَهَذَا بَعْضُ كَلَامِ الأَئِمَّةِ فِي هَذِهِ المَسْأَلَةِ، فَأَيْنَ الكُفْرُ وَمُوَالَاةُ الكَافِرِينَ مِنْ ذَلِكَ؟!!، وَإِنَّمَا الكَلَامُ فِي الجَوَازِ مِنْ عَدَمِهِ، وَقَدْ تَرَدَّدَ بَعْضُ الأَئِمَّةِ فِي بَعْضِ الصُّوَرِ!.

فَاللهُ المُسْتَعَانُ، وَاللهُ أَعْلَمُ. وَهَذَا مَا تَيَسَّرَ كِتَابَتُهُ حَوْلَ هَذَا السُّؤَالِ. وَأَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهِ كَاتِبَهُ وَقَارِئَهُ وَالسَّاعِي فِيهِ بِخَيْرٍ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِهِمْ. رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الوَهَّابُ. وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ أَوَّلًا وَآخِرًا وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَارَكَ عَلَى

=

اخْرجُوا فَقَاتِلُوا...»، وَالجُزْءُ الأَخِيرُ فِي الحَدِيثِ «فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ» لَمْ يَرِدْ فِي الأَصْلِ بَلْ هُوَ مِنْ تَتِمَّةِ الشَّيْخِ أَبِي قَتَادَةَ الفَلَسْطِينِيِّ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

(١) جُؤْنَةُ المُطَيِّبِينَ فِي بَيَانِ أَخْطَاءِ رِسَالَةِ كَشْفِ شُبُهَاتِ المُقَاتِلِينَ تَحْتَ رَايَةِ مَنْ أَخَلَّ بِأَصْلِ الدِّينِ.

عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

كَتَبَهُ

عَطِيَّةُ اللهِ

رَجَب ١٤٢٨هـ



الرِّسَالَةُ الرَّابِعَةُ...

أَجْوِبَةٌ فِي

حُكْمِ النَّفِيرِ
وَشَرْطِ المُتَصَدِّي لِلتَّكْفِيرِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ [(١)]

[قَالَ الأَخُ السَّائِلُ]

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ

شَيْخُنَا الكَرِيمُ: وَاللهِ إِنِّي لَأُحِبُّكَ فِي اللهِ.

[قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ]

وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَأَحَبَّكَ اللهُ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي فِيهِ.

[قَالَ الأَخُ السَّائِلُ]

شَيْخَنَا الفَاضِلَ، هُنَاكَ عِنْدِي بَعْضُ الإِشْكَالِيَّاتِ...

كُنْتُ أُنَاقِشُ أحَدَ الإخْوَةِ عَنْ الذَّهَابِ لِلجِهَادِ - وَهُوَ مِمَّنْ جَاهَدَ فِي الأفْغَانِ بَعْدَ سِبْتَمْبَرَ - وَحُكْمِهِ فَذَكَرْتُ لَهُ أنَّهُ فَرْضُ عَيْنٍ، قَالَ: «هَلْ المُجَاهِدُونَ مُحْتَاجُونَ لَكَ كَشَخْصٍ؟ الَّذِي أعْلَمُهُ أنَّهُمْ مُحْتَاجُونَ لِلمَالِ أكْثَرَ مِنْ الأشْخَاصِ، بَلْ بِالعَكْسِ قَبْلَ أُسْبُوعٍ كُنْتُ عَلَى اتِّصَالٍ مَعَ أحَدِ الإخْوَةِ،

(١) تِلْكَ الرِّسَالَةُ هِيَ إجَابَاتٌ لِلشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ عَلَى بَعْضِ الأَسْئِلَةِ الوَارِدَةِ إِلَيْهِ، وَقَدْ قَامَ الإخْوَةُ فِي مُؤَسَّسَةِ النُّخْبَةِ بِإِصْدَارِ هَذَا الجُزْءَ بِتَارِيخِ ٧/ ١٤٣١هـ-٧/ ٢٠١٠م، جَزَاهُمْ اللهُ خَيْرًا.

فَذَكَرَ أَنَّهُ بَعْدَ الانْتِهَاءِ مِنْ التَّدْرِيبِ بَقِيَ قُرَابَةَ ٦ أَشْهُرٍ بِدُونِ النُّزُولِ لِلمَعَارِكِ، خُيِّرَ بَيْنَ عَمَلِيَّةٍ اسْتِشْهَادِيَّةٍ فَلَمْ يَرْغَبْ، وَلَمْ يَنْزِلْ لِلسَّاحَةِ»، انْتَهَى نَقْلُهُ.

هَلْ كَلَامُهُ صَحِيحٌ؟ [وَإِنْ] كَانَ كَذَلِكَ فَهَلْ يَتَعَيَّنُ أَوْ يَكُونُ كِفَائِيًّا؟. [وَإِذَا] كَانَ كَلَامُهُ غَيْرَ صَحِيحٍ فَهَلْ الحُكْمُ فَرْضُ عَيْنٍ، وَهَلْ أَسْتَأْذِنُ وَالِدَيَّ أَمْ لَا أَسْتَأْذِنُهُمْ؟.

[قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ]

الجَوَابُ:

الحَمْدُ للهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهُ، وَبَعْدُ، نَعَمْ المُجَاهِدُونَ بِالنِّسْبَةِ لِسَاحَةِ أَفْغَانِسْتَانَ وَبَاكِسْتَانَ لَا يَحْتَاجُونَ فِي هَذِهِ المَرْحَلَةِ - وَأُؤَكِّدُ عَلَى كَلِمَةِ «فِي هَذِهِ المَرْحَلَةِ» لِأَنَّ هَذَا التَّقْرِيرَ قَدْ يَتَغَيَّرُ مِنْ حِينٍ إِلَى آخَرَ- إِلَى أَعْدَادٍ كَثِيرَةٍ مِنْ المُجَاهِدِينَ المُقَاتِلِينَ، فَالحَمْدُ للهِ، الأَعْدَادُ المُتَاحَةُ المَوْجُودَةُ مِنْ مُهَاجِرِينَ وَأَنْصَارٍ - أَهْلِ البَلَدِ- كَثِيرَةٌ جِدًّا، لَكِنْ هَذَا إِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ قُدْرَةِ السَّاحَةِ وَنِظَامِهَا الجِهَادِيِّ - الجَمَاعَةُ أَوْ الجَمَاعَاتُ الجِهَادِيَّةُ المَوْجُودَةُ هُنَاكَ- عَلَى اسْتِيعَابِ النَّاسِ مِنْ جِهَةِ تَسْلِيحِهِمْ وَتَدْرِيبِهِمْ وَتَعْلِيمِهِمْ وَتَفْقِيهِهِمْ وَتَرْقِيَتِهِمْ نَفْسِيًّا وَوَعْيًا... إلخ. بَلْ حَتَّى اسْتِيعَابُهُمْ مِنْ جِهَةِ المَعِيشَةِ، تَسْكِينِهِمْ - يَعْنِي الإِقَامَةَ- وَإِعَاشَتِهِمْ بِمَعْنَى مَصَارِيفَ أَكْلِهِمْ وَشُرْبِهِمْ... إلخ. فَالمُجَاهِدُونَ سَوَاءً إِمَارَةَ أَفْغَانِسْتَانَ

الإِسْلَامِيَّةَ «الطَّالِبَانَ» أَوْ القَاعِدَةَ أَوْ غَيْرَهَا لَيْسَ عِنْدَهُمْ القُدْرَةُ عَلَى اسْتِيعَابِ أَعْدَادٍ كَبِيرَةٍ جِدًّا لِهَذَا السَّبَبِ أَيْ بِسَبَبِ عَدَمِ القُدْرَةِ المَالِيَّةِ وَمَا شَابَهَهَا، وَحَتَّى القُدْرَةُ المُتَعَلِّقَةُ بِالوَضْعِ الجِيُوغْرَافِيّ.

وَلِذَلِكَ فَنَرَى أَنَّنَا فِي مَرْحَلَةِ انْتِقَاءٍ وَاخْتِيَارٍ، فَنَدْعُو الكَوَادِرَ المُتَخَصِّصَةَ الَّتِي يَحْتَاجَهَا الجِهَادُ بِالدَّرَجَةِ الأُولَى، ثُمَّ [المُقَاتِلِينَ العَادِيِّينَ] بِحَسْبِ الحَاجَةِ، بِحَسْبِ مَا يُقَرِّرُ قِيَادَاتُ الجِهَادِ وَأُولُو أَمْرِهِ، فَنَقْبَلُ الأَعْدَادَ شَيْئًا فَشَيْئًا وَبِالاخْتِيَارِ وَالتَّزْكِيَةِ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِسَاحَتِنَا هُنَا، وَالسَّاحَاتِ الأُخْرَى كُلٌّ بِحَسْبِهِ، وَقَدْ تَكُونُ سَاحَةٌ مِنْ السَّاحَاتِ مُحْتَاجَةً إِلَى أَعْدَادٍ فِي وَقْتٍ تَكُونُ فِيهِ سَاحَةٌ أُخْرَى غَيْرَ مُحَتَاجَةٍ، وَهَكَذَا. لَكِنْ هَلْ هَذَا يَجْعَلُنَا نَقُولُ إِنَّ الجِهَادَ اليَوْمَ فَرْضُ كِفَايَةٍ؟ فِي رَأْيِي أَنَّ هَذَا غَيْرُ دَقِيقٍ، وَأَنَا لَا أَسْتَطِيعُ إِطْلَاقَ القَوْلِ بِأَنَّ الجِهَادَ الآنَ فَرْضَ كِفَايَةٍ؛ لِأَنَّ الكِفَايَةَ غَيْرُ حَاصِلَةٍ فِي الوَاقِعِ؛ لِأَنَّ مَعْنَى الكِفَايَةِ كَمَا وَضَّحَهُ العُلَمَاءُ هُوَ حُصُولُ دَفْعِ العَدُوِّ، أَوْ حُصُولُ العَدَدِ الَّذِي يَنْدَفِعُ بِهِمْ العَدُوُّ بِحَيْثُ يَكُونُ بِصَدَدِ أَنْ يَنْدَفِعَ فَلَا يُحْتَاجُ إِلَى أَكْثَرَ مِنْهُمْ، وَهَذَا فِي الحَقِيقَةِ غَيْرُ حَاصِلٍ، وَإِنَّمَا كِفَايَتُنَا هَذِهِ الَّتِي تَحَدَّثْتُ عَنْهَا رَاجِعَةٌ إِلَى عَدَمِ قُدْرَتِنَا عَلَى اسْتِيعَابِ أَعْدَادٍ كَبِيرَةٍ، وَهُوَ رَاجِعٌ فِي جُزْءٍ كَبِيرٍ مِنْهُ إِلَى تَقْصِيرِ أَهْلِ المَالِ فِي الأُمَّةِ، وَتَقْصِيرِ الكَفَاءَاتِ العِلْمِيَّةِ وَالقِيَادِيَّةِ وَالكَوَادِرِ المُتَخَصِّصَةِ الرَّاقِيَةِ الَّتِي



أَنْعَمَ اللهُ عَلَيْهَا بِنِعْمَةِ التَّمَيُّزِ فِي المَهَارَاتِ، وَإِلَّا فَهَاتِ لِي الأَمْوَالَ وَهَاتِ الكَوَادِرَ وَتَرَى مَاذَا نَفْتَحُ لَكَ مِنْ جَبَهَاتٍ وَمُعَسْكَرَاتٍ، وَمَا نَصْنَعُ فِي أَعْدَاءِ اللهِ بِعَوْنِ اللهِ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلِ، ثُمَّ لِأَنَّ هَذِهِ الكِفَايَةِ مُؤَقَّتَةٌ فَأَنَا قَدْ أَقُولُ لَكَ لَا نَحْتَاجُ اليَوْمَ إِلَى أَعْدَادٍ، لَكِنْ بَعْدَ أَيَّامٍ رُبَّمَا أُنَادِي وَأَقُولُ هَلُمُّوا يَا شَبَابَ الإِسْلَامِ نَحْنُ مُحْتَاجُونَ إِلَى أَعْدَادٍ أَكْثَرَ مِنَ المُقَاتِلِينَ، لِأَنَّ هَذِهِ حَرْبٌ، وَالحَرْبُ تَأْكُلُ الرِّجَالَ، وَاللهُ المَوْلَى، وَكَذَلِكَ الجَبَهَاتُ تُفْتَحُ بِحَسْبِ القُدْرَةِ وَبِحَسْبِ الحِكْمَةِ وَالمَصْلَحَةِ، فَهَذَا لَابُدَّ مِنْ الانْتِبَاهِ لَهُ.

ثُمَّ شَيْءٌ آخَرُ نَبَّهْتُ إِلَيْهِ بِتَقْيِيدِي الكَلَامِ بِسَاحَتِنَا وَمَا شَابَهَهَا مِنْ السَّاحَاتِ، لَكِنْ مَا الأَمْرُ فِيمَا وَرَاءَ ذَلِكَ مِنْ أَرْضِ الإِسْلَامِ، بَلْ وَمِنْ الدُّنْيَا كُلِّهَا؟. أَمَّا الأُولَى - أَرْضُ الإِسْلَامِ- فَلَا شَكَّ أَنَّ كَثِيرًا مِنْ أَرَاضِي المُسْلِمِينَ مُحْتَلَّةٌ مُسْتَوْلًى عَلَيْهَا مِنْ قِبَلِ الكُفَّارِ وَبَعْضُهَا مِنْ قُرُونٍ، وَاللهُ المُسْتَعَانُ، مِنْ الأَنْدَلُسِ غَرْبًا وَأَطْرَافِ أُورُوبَّا الجَنُوبِيَّةِ وَوَسَطِ أَسْيَا وَالبَلْقَانِ وَالقُوقَازِ وَمَا قَارَبَهَا، إِلَى تُرْكِسْتَانَ الشَّرْقِيَّةِ فِي الصِّينِ إِلَى الكَثِيرِ مِنْ بُلْدَانِ جَنُوبِ شَرْقِيّ آسْيَا، سِنْغَافُورَةَ وَالفِلِبِّينَ وَالتَّايْلَانْد وَغَيْرِهَا بَلْ وَالهِنْدِ أَوْ أَجْزَاءٍ كَبِيرَةٍ مِنْهَا وَغَيْرِهَا، كُلُّهَا كَانَتْ فِي وَقْتٍ مِنْ الأَوْقَاتِ بِلَادَ إِسْلَامٍ وَدَارَ إِسْلَامٍ ثُمَّ أَخَذَهَا العَدُوُّ الكَافِرُ، فَيَجِبُ عَلَى المُسْلِمِينَ اسْتِعَادَتُهَا وَتَخْلِيصُهَا مِنْ يَدِ الكُفَّارِ. ثُمَّ سَائِرَ بِلَادِ الإِسْلَامِ مِنْ بِلَادِ العَرَبِ وَالعَجَمِ تَحْتَ سُلْطَةِ حُكُومَاتٍ كَافِرَةٍ مُرْتَدَّةٍ مِنْ بَنِي جِلْدَتِنَا، وَهَؤُلَاءِ يَجِبُ قِتَالُهُمْ وَجِهَادُهُمْ، يَجِبُ عَلَى كُلِّ قَادِرٍ

القِيَامُ فِي ذَلِكَ، وَقِتَالُهُمْ شَرْعًا مُقَدَّمٌ عَلَى طَلَبِ الكُفَّارِ الأَصْلِيِّينَ فِي بِلَادِهِمْ - فِي الأَصْلِ -(١)، إِنَّمَا حَصَلَ التَّقَدُّمُ لِلكُفَّارِ الأَصْلِيِّينَ الآنَ - أَمْرِيكَا وَأَحْلَافِهَا - لِعَارِضٍ رَجَّحَ تَقْدِيمَهُمْ، فَمَنْ يَقُومُ بِجِهَادِ هَؤُلَاءِ؟ وَكَيْفَ نَقُولُ إِنَّ الجِهَادَ فَرْضُ كِفَايَةٍ؟! إِنَّا إِذًا لَجُرَآءُ!.

وَأَمَّا الثَّانِي - وَهُوَ قَوْلِي وَمِنْ الدُّنْيَا كُلِّهَا - فَلِأَنَّ سَائِرَ الدُّنْيَا تَنْتَظِرُ مِنَّا أَنْ نَفْتَحَهَا بِالإِسْلَامِ بِأَنْ نَغْزُوَ بِلَادَ الكُفَّارِ وَنَفْتَحَهَا حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ للهِ وَلَا تَكُونَ لِلكُفْرِ سُلْطَةٌ غَالِبَةٌ قَاهِرَةٌ تَمْنَعُ النَّاسَ مِنْ الإِسْلَامِ، هَذَا وَاجِبٌ كِفَائِيٌّ فِي الأَصْلِ عَلَى أُمَّةِ الإِسْلَامِ، وَأَنْتَ تَرَى أَنَّهُ مُهْدَرٌ غَيْرُ مَقُومٍ بِهِ، فَقَدْ تَعَرَّضَ الجَمِيعُ لِلمُؤَاخَذَةِ إِذًا إِلَّا مَنْ أَعْذَرَ إِلَى اللهِ بِأَنْ عَمِلَ المَقْدُورَ عَلَيْهِ بِالنِّسْبَةِ لَهُ، وَيُمْكِنُ أَنْ نُضِيفَ أَوْجُهًا أُخْرَى كَتَخْلِيصِ الأَسْرَى فَإِنَّهُ وَاجِبٌ

---

(١) الأَصْلُ كَمَا ذَكَرَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ - أَنَّ قِتَالَ أَهْلِ الكُفْرِ وَالرِّدَّةِ دَاخِلَ بِلَادِ المُسْلِمِينَ مُقَدَّمٌ وَأَوْلَى مِنْ طَلَبِهِمْ خَارِجَهُ، وإِنَّمَا يَكُونُ ذَلِكَ لِأَنَّ جِهَادَ الدَّفْعِ مُقَدَّمٌ عَلَى جِهَادِ الطَّلَبِ، وَرِدَّةُ القَائِمِينَ عَلَى بِلَادِ المُسْلِمِينَ أَوْ تَلَبُّسُهُم بِأَفْعَالٍ تُوصَفُ بِالكُفْرِ وَإِنْ تَوَقَّفْنَا عَنْ الحُكْمِ عَلَى بَعْضِ أَعْيَانِهِمْ بِكُفْرٍ أَوْ رِدَّةٍ تُسْقِطُ شَرْعِيَّةَ وِلَايَتِهِمْ عَلَى رِقَابِ المُسْلِمِينَ حَتَّى يُمْسِي خَلْعُهُم مَطْلَبًا شَرْعِيًّا آنِيًّا، وَيَكُونُ العَمَلُ عَلَى مُنَابَذَتِهِمْ مِنْ نَوْعِ الدَّفْعِ عَنْ المَحِلَّةِ وَإِنْ كَانُوا مِنْ بَنِي جِلْدَتِنَا. وَقَدْ حَاوَلَ الكَثِيرُ مِنْ المُخَذِّلِينَ وَأَعْدَاءُ الجِهَادِ تَشْوِيهَ تِلْكَ المُهِمَّةِ بِحَدِيثِهِمْ عَنْ العَدُوِّ القَرِيبِ وَالبَعِيدِ وَكَيْفَ أَنَّ المُجَاهِدِينَ يُقَدِّمُونَ مُوَاجَهَةَ العَدُوِّ القَرِيبِ عَلَى البَعِيدِ، فِي مُحَاوَلَةٍ مِنْهُمْ لِتَشْبِيهِ المُجَاهِدِينَ بِالخَوَارِجِ الَّذِينَ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلَامِ وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ، وَإِنْ شَاءَ اللهُ سَنَتَنَاوَلُ مَبْحَثَ المُوَازَنَةِ بَيْنَ العَدُوِّ القَرِيبِ وَالعَدُوِّ البَعِيدِ فِي مُصَنَّفٍ مُسْتَقِلٍّ فِيهِ نَوْعُ تَحَرٍّ وَاسْتِقْصَاءٍ.

كِفَائِيٌّ عَلَى الأُمَّةِ بِكُلِّ طَرِيقٍ مَشْرُوعٍ مِنْ مُفَادَاةٍ بِمَالٍ أَوْ بِالقُوَّةِ وَالحَرْبِ وَالسِّلَاحِ، أَوْبِالتَّلَصُّصِ وَالحِيلَةِ، وَوُجُوبِ السَّعْيِ لِإِقَامَةِ خَلِيفَةٍ لِلمُسْلِمِينَ وَدَوْلَةٍ لِلإِسْلَامِ جَامِعَةٍ مَا أَمْكَنَ، وَغَيْرِ ذَلِكَ. وَلِذَلِكَ نَقُولُ فِي تَحْرِيرِ مَعْنَى كَوْنِ الجِهَادُ فَرْضَ عَيْنٍ عَلَيْنَا الآنَ إِنَّهُ يَجِبُ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ القِيَامُ فِيهِ بِمَا يَسْتَطِيعُ وَبِمَا يُنَاسِبُهُ وَبِمَا يَكُونُ مَطْلُوبًا مِنْهُ، وَخُلَاصَتُهُ كَمَا قُلْتُهُ مِرَارًا هِيَ كَلِمَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ اللهِ عَزَّام رَحِمَهُ اللهُ: «الْحَقْ بِالقَافِلَةِ»، فَمَنْ لَحِقَ بِقَافِلَةِ الجِهَادِ وَالمُجَاهِدِينَ بِأَنْ بَذَلَ نَفْسَهُ وَاسْتَعَدَّ وَقَالَ بِلِسَانِ حَالِهِ قَبْلَ مَقَالِهِ: هَأَنَا ذَا سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ المُسْلِمِينَ فَلْتَرْمِ بِي قِيَادَةُ المُسْلِمِينَ حَيْثُ شَاءَتْ، فَيُقَالُ: أَنْتَ يَا فُلَان اذْهَبْ إِلَى الشِّيشَانَ فَهُمْ مُحْتَاجُونَ لِمِثْلِكَ وَلِأَنَّ الذَّهَابُ إِلَيْهَا مُتَيَسِّرٌ لَكَ مَثَلًا، وَأَنْتَ يَا فُلَان اذْهَبْ إِلَى المَكَانِ الفُلَانِيّ، وَأَنْتَ يَا فُلَان ابْقَ فِي مَكَانِكَ وَاعْمَلْ بِكَذَا وَكَذَا مِنْ اقْتِصَادٍ وَمَالٍ وَتِجَارَةٍ أَوْ كِتَابَةٍ وَكَلِمَةٍ وَدَعْوَةٍ وَإِعْلَامٍ أَوْ طَلَبِ عِلْمٍ، وَأَنْتَ يَا فُلَان كَذَا وَكَذَا...، فَمَنْ أَمْكَنَهُ أَنْ يَتَوَاصَلَ مَعَ قِيَادَاتِ الجِهَادِ فَيَعْرِفُ مَا هُوَ المُنَاسِبُ فِي حَقِّهِ وَالمَطْلُوبَ مِنْهُ، بِتَجَرُّدٍ وَصِدْقٍ وَإِخْلَاصٍ، فَهَذَا وَاضِحٌ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، وَهُمْ أَكْثَرُ النَّاسِ، فَهَذَا يَسِيرُ مَعَ الخُطَطِ العَامَّةِ المَعْرُوفَةِ، وَيَبْذُلُ جُهْدَهُ مَا اسْتَطَاعَ، وَيَتَّقِي اللهَ، وَيَتَشَاوَرُ مَعَ الأَقْرَبَ فَالأَقْرَبَ دِينًا وَعِلْمًا مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالجِهَادِ الصَّالِحِينَ الأُمَنَاءِ، وَاللهُ يُوَفِّقَهُ وَيُسَدِّدَهُ، وَهُوَ بِذَلِكَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ وَبَرِأَتْ ذِمَّتُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَاللهُ يَتَقَبَّلُ مِنْ المُتَّقِينَ. وَلِذَلِكَ فَالحَقُّ أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ اسْتِئْذَانُ الوَالِدَيْنِ فِي الجِهَادِ فِي

أَيَّامِنَا، وَاللهُ أَعْلَمُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

وَأَمَّا أَنَّ الأَخَ المُشَارَ إِلَيْهِ بَقِيَ يَنْتَظِرُ سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَوْ أَكْثَرَ أَوْ أَقَلَّ قَبْلَ أَنْ تُتَاحَ لَهُ فُرْصَةُ عَمَلٍ عَسْكَرِيٍّ «المُشَارَكَةُ فِي العَمَلِيَّاتِ» فَهَذَا عَادِيٌّ شَائِعُ الحُدُوثِ، بِحَسْبِ المَوْسِمِ الَّذِي صَادَفَهُ، أَوْ بِحَسْبِ عَوَامِلَ مُتَعَدِّدَةٍ، وَلَيْسَ العَيْشُ فِي أَفْغَانِسْتَانَ وَالقَبَائِلَ كُلُّهُ عَمَلِيَّاتٍ وَكُلُّهُ قَتْلٌ وَنَحْرٌ لِأَعْدَاءِ اللهِ، بَلْ هُوَ حَيَاةٌ كَامِلَةٌ، فِيهَا التَّدْرِيبُ، وَفِيهَا القِتَالُ بِحَسْبِ وَقْتِهِ وَمُنَاسَبَاتِهِ وَلِيَاقَةِ الشَّخْصِ لَهُ وَالحَاجَةِ إِلَيْهِ فِيهِ، وَهَكَذَا، وَفِيهَا الأَعْمَالُ الأُخْرَى المُكَمِّلَةُ لِلجِهَادِ وَالَّتِي لَابُدَّ مِنْهَا كَالأَعْمَالِ اللُّوجِسْتِيَّةِ وَالإِدَارِيَّةِ وَبَاقِي التَّخَصُّصَاتِ المُتَنَوِّعَةِ الكَثِيرَةِ، لَكِنْ فِي الغَالِبِ أَنَّ كُلَّ أَحَدٍ تُتَاحُ لَهُ فُرْصَةُ المُشَارَكَةِ فِي القِتَالِ «العَمَلِيَّاتُ القِتَالِيَّةُ الحَرْبِيَّةُ» مُقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ، بَلْ لَابُدَّ أَنْ يُعْطَى الفُرْصَةَ، إِنَّمَا «يِبْغَالْهَا شوَيَّة صَبْر» أَحْيَانًا، وَالتَّوْفِيقُ بِيَدِ اللهِ تَعَالَى وَحْدَهُ، فَعَلَى الأَخِ إِذَا جَاءَ إِلَى سَاحَاتِ الجِهَادِ أَنْ يَضَعَ هَذَا نُصْبَ عَيْنَيْهِ وَيُجَهِّزَ نَفْسَهُ وَيُوَطِّنَهَا عَلَى الصَّبْرِ وَالانْتِظَارِ وَالكَوْنِ حَيْثُ يُؤْمَرُ أَنْ يَكُونَ وَلَا يَسْتَعْجِلَ فِي شَيْءٍ، وَحَيَاةُ الجِهَادِ كُلُّهَا خَيْرٌ وَبَرَكَةٌ وَأَجْرٌ وَمَلِيئَةٌ بِالأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَالإِخْوَةُ فِي تَنْظِيمِ قَاعِدَةِ الجِهَادِ عِنْدَهُمْ وَرَقَةٌ يُعْطُونَهَا لِلأَخِ الَّذِي يَنْفِرُ إِلَى الجِهَادِ يَقْرَأَهَا قَبْلَ نَفِيرِهِ فِيهَا تَذْكِيرٌ بِأَشْيَاءٍ وَتَوْضِيحٌ لِأَشْيَاءَ مُهِمَّةٍ، نَرَى أَنَّ هَذِهِ مُهِمٌّ جِدًّا الاطِّلَاعَ عَلَيْهَا قَبْلَ النَّفِيرِ وَالبَحْثِ عَنْهَا، وَيُمْكِنُ أَنْ تَطْلُبَ مِنْ الإِخْوَةِ فِي «الجَبْهَةِ الإِعْلَامِيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ



العَالَمِيَّةِ»، وَأَسْأَلُ اللهَ لِي وَلَكَ وَلِكُلِّ أَحْبَابِنَا الهُدَى وَالسَّدَادَ وَالإِعَانَةَ[1].

(١) إِنَّ مِنْ قِلَّةِ الحِكْمَةِ أَنْ يَنْظُرَ مَنْ يَرْغَبُ فِي الجِهَادِ وَبِاللُّحُوقِ بِرَكْبِ المُجَاهِدِينَ إِلَى شَعِيرَةِ الجِهَادِ عَلَى أَنَّهَا بِمَعْنَى القِتَالِ وَالقَتْلِ وَالمُنَاجَذَةِ بِالسَّيْفِ وَحَسْبُ، فَشَعِيرَةُ الجِهَادِ أَكْثَرُ تَنَوُّعًا مِنْ ذَلِكَ، بَلْ إِنَّ الجِهَادَ بِالسَّيْفِ فِي مَيَادِينِ القِتَالِ لَا يَقْتَصِرُ فِيهِ الجِهَادُ فِي الحَقِيقَةِ عَلَى تِلْكَ الصُّورَةِ، وَكَمَا قَالَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ– أَنَّ هُنَاكَ أَعْمَالٌ أُخْرَى تَكْمِيلِيَّةٌ، وَمَنْ ظَنَّ أَنَّ تِلْكَ الأَعْمَالِ هِيَ أَقَلُّ أَهَمِيَّةً عَنْ النِّزَالِ فَهُوَ ضَعِيفُ البَصِيرَةِ قَصِيرُ النَّظَرِ، بَلْ إِنَّ مَرْحَلَةَ النِّزَالِ وَالمُقَارَعَةِ بِالسَّيْفِ لَا تَتِمُّ عَلَى الحَقِيقَةِ إِلَّا بَعْدَ تَوْفِيرِ لَوَازِمِهَا وَاحْتِيَاجَاتِهَا القَبْلِيَّةِ مِنْ جِنْسِ الخَدَمَاتِ غَيْرِ القِتَالِيَّةِ فِي نَفْسِهَا، بَلْ إِنَّ المُجَاهِدَ لَوْ أَرَادَ أَنْ يَقُومَ بِعَمَلِيَّةٍ فَرْدِيَّةٍ خَارِجَ إِطَارِ التَّنْظِيمَاتِ لَاحْتَاجَ إِلَى خَدَمَاتٍ أُخْرَى يُوَفِّرُهَا لَهُ غَيْرُهُ سَوَاءً بِقَصْدٍ أَوْ بِغَيْرِ قَصْدٍ، فَمَا بَالُنَا بِتَنْظِيمَاتٍ جِهَادِيَّةٍ كَبِيرَةٍ، لَا شَكَّ أَنَّ حَاجَتَهَا تَزْدَادُ مِنْ جِنْسِ الخَدَمَاتِ غَيْرِ القِتَالِيَّةِ وَذَلِكَ مِنْ أَجْلِ اسْتِمْرَارِ بَقَاءِ التَّنْظِيمِ وَاسْتِمْرَارِ الغَايَةِ الَّذِي أُقِيمَ مِنْ أَجْلِهَا. وَظَنُّ المُجَاهِدِ أَنَّهُ لَا يَكُونُ مُجَاهِدًا بِحَقٍّ كَمَا يَنْبَغِي وَكَمَا يَتَمَنَّى إِلَّا إِذَا صَالَ وَجَالَ فِي مَيَادِينِ النِّزَالِ إِنَّمَا يُعْطِي فِكْرَةً مُجْتَزَأَةً عَنْ الجِهَادِ وَيُبَيِّنُ هَذَا الظَّنُّ لَدَى المُجَاهِدِ أَنَّهُ غَيْرُ مُلِمٍّ بِالرِّسَالَةِ الَّتِي جَاءَ مِنْ أَجْلِهَا، كَمَا تُعْطِي انْطِبَاعًا أَنَّ المُجَاهِدَ مِنْ حُدَثَاءِ الأَسْنَانِ قَدْ خَلَبَ لُبَّهُ السِّلَاحُ فَرَأَى فِيهِ الرِّسَالَةَ أَوْ جُلَّهَا وَتَغَافَلَ أَنَّ السِّلَاحَ هُوَ وَسِيلَةٌ كَمَا أَنَّ الأَعْمَالَ التَّكْمِيلِيَّةِ غَيْرَ القِتَالِيَّةِ وَسِيلَةٌ لَا تَقِلُّ أَهَمِّيَّةً، فَحَامِلُ السِّلَاحِ فِي سَاحَاتِ الوَغَى مُجَاهِدٌ، وَكَذَا مَنْ يُعِدُّ الطَّعَامَ لَهُ حِينَ رُجُوعِهِ مِنْ القِتَالِ وَكَذَا مَنْ يَتَوَلَّى الإِمَدَادَ بِالسِّلَاحِ أَوْ بِالغِذَاءِ أَوْ بِالرِّجَالِ وَغَيْرِهِ، وَكَذَا مَنْ يَقُومُ عَلَى الدَّعْوَةِ وَالمُنَاظَرَةِ وَالمُنَافَحَةِ عَنْ الجِهَادِ وَالمُجَاهِدِينَ، بَلْ وَمَنْ يَقُومُ عَلَى أَهْلِ المُجَاهِدِ وَعِيَالِهِ يَكْفِيهِمْ مُؤْنَتَهُمْ. وَإِلَيْكَ أَخِي المُجَاهِدُ بَعْضُ الأَدِلَّةِ، فَقَدْ رَوَى الإِمَامُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٢٨٤٣) كِتَابُ الجِهَادِ– بَابُ فَضْلِ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًّا أَوْ خَلَفَهُ بِخَيْرٍ، مِنْ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم قَالَ: **«مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا»**، وَرَوَى مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١٥٧ (١٩٠٩) كِتَابُ الإِمَارَةِ– بَابُ اسْتِحْبَابِ طَلَبِ الشَّهَادَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ تَعَالَى، مِنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: **«مَنْ سَأَلَ اللهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ،**

=

[قَالَ الأَخُ السَّائِلُ]

وَمَا الأَفْضَلُ لِشَخْصٍ يَطْلُبُ العِلْمَ وَهُوَ فِي بِدَايَةِ طَرِيقِ الطَّلَبِ وَوَجَدَ الطَّرِيقَ لِلجِهَادِ، أَيَنْفُرُ أَمْ يُكْمِلُ طَلَبَ العِلْمِ وَيَتَمَكَّنُ مِنْهُ ثُمَّ يَنْفُرُ؟، أَيْضًا بِمَ تَنْصَحُونَ مِنْ كُتُبٍ لِلزَّادِ الإِيمَانِيّ لِلمُجَاهِدِ؟.

[قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ]

الجَوَابُ:

هَذَا يَخْتَلِفُ مِنْ شَخْصٍ إِلَى شَخْصٍ وَحَالٍ إِلَى حَالٍ، وَلَا يُقَالُ فِيهِ شَيْءٌ وَاحِدٌ لِلجَمِيعِ وَفِي جَمِيعِ الأَحْوَالِ، فَيَسْتَشِيرُ مَنْ يَثِقُ فِيهِ مِمَّنْ يُمْكِنُهُ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ وَالرَّأْيِ وَالنُّصْحِ المَوْثُوقِينَ الأُمَنَاءِ، وَيَتَوَكَّلُ عَلَى اللهِ. لَكِنْ عَلَى الجُمْلَةِ

= **بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ**»، فَكَيْفَ بِمَنْ نَفَرَ وَإِنْ لَمْ يُقِمْ فِي مَوْطِنٍ مِنْ مَوَاطِنِ المُقَارَعَةِ بِالسَّيْفِ. بَلْ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَدَحَ مَنْ نَفَرَ إِلَى الجِهَادِ وَاتَّصَفَ بِطَاعَةِ أَمِيرِهِ - طَالَمَا كَانَ الأَمْرُ فِي غَيْرِ غَضَبِ اللهِ وَمَعْصِيَتِهِ-، فَقَدْ رَوَى البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٢٨٨٧) كِتَابُ الجِهَادِ وَالسِّيَرِ- بَابُ الحِرَاسَةِ فِي الغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللهِ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «**تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدِّرْهَمِ، وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَشْعَثَ رَأْسُهُ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، كَانَ فِي الحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ**»، وَالشَّهَادَةُ تَلْحَقُ بِالجَمِيعِ سَوَاءً بَاشَرَ القِتَالَ أَوْ لَمْ يُبَاشِرْ، وَهَذَا أَمْرٌ مُشَاهَدٌ، وَللهِ الحَمْدُ وَالمِنَّةُ.



مِنْ بَابِ الإِعَانَةِ لَكَ فِي تَقْدِيرِ المَوْقِفِ، فَإِنْ كَانَ هَـذَا الطَّالِبُ مِمَّنْ فُتِحَ عَلَيْهِ فِي العِلْمِ وَيُرْجَى أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِهِ وَيَتَرَقَّى فِيهِ وَيُحَصِّلُ، وَلَا يَخْشَى عَلَى نَفْسِهِ فِتْنَةً وَتَغَيُّرًا إِلَى سُوءٍ وَالعِيَاذُ بِاللهِ، فَالأَحْسَنُ أَنْ يُتِمَّ دِرَاسَتَهُ وَطَلَبَهُ وَهُوَ عَلَى نِيَّةِ الجِهَادِ وَالنَّفِيرِ مَتَى مَا كَانَ النَّفِيرُ هُوَ المَطْلُوبُ مِنْهُ حَقًّا، هَذِهِ النِّيَّةُ شَرْطٌ، وَبِدُونِهَا لَا تَبْرَأُ ذِمَّتُهُ، وَضَابِطُهَا أَنْ يَكُونَ بِحَيْثُ لَوْ تَبَيَّنَ أَنَّ النَّفِيرَ هُوَ المَطْلُوبُ مِنْهُ شَرْعًا الآنَ فِي اللَّحْظَةِ لَنَفَرَ وَتَرَكَ الدِّرَاسَةَ وَتَرَكَ كُلَّ شَيْءٍ.

وَأَمَّا الكُتُبُ الَّتِي أَنْصَحُ بِهَا فَمِنْهَا «مَشَارِعُ الأَشْوَاقِ [إِلَى مَصَارِعِ العُشَّاقِ]» لِابْنِ النَّحَّاسِ، وَمِنْهَا رِسَالَةٌ بِعُنْوَانِ «كَشْفُ شُبُهَاتِ المُخَذِّلِينَ عَنْ الجِهَادِ» جَمْعُ حَارِثِ المِصْرِيّ، تَجِدُهَا عَلَى [الشَّبَكَةِ العَنْكَبُوتِيَّةِ] وَفِي المَكْتَبَةِ الشَّامِلَةِ الإِلِكْتُرُونِيَّةِ، وَمِنْهَا كِتَابُ «الوَابِلُ الصَّيِّبُ مِنْ الكَلِمِ الطَّيِّبِ» وَ «الجَوَابُ الكَافِي لِمَنْ سَأَلَ عَنْ الدَّوَاءِ الشَّافِي» كِلَاهُمَا لِابْنِ القَيِّمِ، وَكِتَابُ «حُصُونُنَا مُهَدَّدَةٌ مِنْ دَاخِلِهَا» لِمُحَمَّدِ مُحَمَّد حُسَيْن، وَالكُتُبُ الطَّيِّبَةُ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَالحَمْدُ للهِ، وَاللهُ المُوَفِّقُ.

[قَالَ الأَخُ السَّائِلُ]

هُنَاكَ شُرُوطٌ وَمَوَانِعُ وَضَعَهَا العُلَمَاءُ لِتَكْفِيرِ المُعَيَّنِ، فَهَلْ هَذِهِ الشُّرُوطُ لَابُدَّ مِنْ تَوَفُّرِهَا وَانْتِفَاءِ المَوَانِعِ فِي الشَّخْصِ بِالاسْتِفْسَارِ مِنْهُ مُبَاشَرَةً؟ أَمْ يَكْفِي حَالُهُ العَامُّ؟، مَثَلًا فِي بِلَادِ الحَرَمَيْنِ الَّذِينَ يَسْتَهْزِؤُونَ بِالدِّينِ فِي

المُسَلْسَلَاتِ هُمْ دَرَسُوا التَّوْحِيدَ وَعَلِمُوا أَنَّ الاسْتِهْزَاءَ بِالدِّينِ كُفْرٌ فَلَا أَظُنُّ أَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ الحُكْمَ، وَغَيْرَهُ، فَهَلْ يُحْكَمُ عَلَيْهِمْ بِالحَالَةِ العَامَّةِ أَمْ لَابُدَّ مِنْ مَعْرِفَتِهَا بِالتَّثَبُّتِ؟.

[قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللهُ]

الجَوَابُ:

المُعَيَّنُ لَا يُحْكَمُ عَلَيْهِ بِالكُفْرِ إِلَّا إِذَا عَلِمْنَا وُجُودَ شُرُوطِ انْطِبَاقِ الحُكْمِ عَلَيْهِ وَانْتِفَاءِ مَوَانِعِهِ، وَهَذَا يَعْرِفُهُ العُلَمَاءُ، وَأَمَّا العَامَّةُ وَمَنْ لَا مَدْخَلَ لَهُمْ فِي العِلْمِ، فَيُنْهَوْنَ عَنْ الخَوْضِ فِي تَكْفِيرِ أَحَدٍ مِمَّنْ تَكْفِيرُهُمْ اجْتِهَادِيّ اسْتِدْلَالِيّ، بَلْ هُوَ عَمَلُ أَهْلِ العِلْمِ، وَالعَامِّيُّ غَيْرُ المُتَخَصِّصِ فِي العِلْمِ يَقُولُ: لَا أَعْلَمُ، اسْأَلُوا العُلَمَاءَ. هَذَا وَاجِبُهُ، مَعَ إِيمَانِهِ الإِجْمَالِيّ بِاللهِ تَعَالَى وَدِينِهِ وَرُسُلِهِ... إلخ، وَكُفْرِهِ الإِجْمَالِيّ بِالطَّاغُوتِ.

إِنَّمَا هُنَالِكَ مِنْ كُفْرِ الكَافِرِينَ مَا يَسْتَوِي فِي عِلْمِهِ العَامِّيّ مَعَ العَالِمِ، مِثْلَ كُفْرِ الكُفَّارِ الأَصْلِيِّينَ وَهُمْ غَيْرُ المُنْتَسِبِينَ إِلَى الإِسْلَامِ أَصْلًا. وَمِثْلُ المُرْتَدِّ الصَّرِيحِ الَّذِي أَعْلَنَ بِالخُرُوجِ مِنْ مِلَّةِ الإِسْلَامِ وَالانْتِقَالِ عَنْهَا وَالعِيَاذُ بِاللهِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَمِنْهُ سَابُّ اللهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ وَدِينِهِ وَالمُسْتَهْزِئُ بِاللهِ تَعَالَى وَبِدِينِهِ وَآيَاتِهِ وَبِرَسُولِهِ، لَكِنْ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ السَّبُّ أَوْ الاسْتِهْزَاءُ صَرِيحًا لَا يُخْتَلَفُ فِيهِ، أَمَّا مَا كَانَ مُحْتَمَلًا، بِحَيْثُ يُقَالَ: هَلْ هَذَا مِنْ السَّبِّ وَالاسْتِهْزَاءِ



أَوْ لَا؟، فَهَذَا يُتْرَكُ لِلعُلَمَاءِ.

وَبِالجُمْلَةِ فَالاحْتِيَاطُ فِي هَذَا البَابِ مُتَأَكِّدٌ جِدًّا، بَلْ وَاجِبٌ، وَإِلَّا هَلَكَ الإِنْسَانُ، نَسْأَلُ اللهَ السَّلَامَةَ وَالعَافِيَةَ؛ فَهَذَا بَابُ خَطَرٍ لَازَالَ عُلَمَاءُ المِلَّةِ يَهَابُونَهُ وَيُحَذِّرُونَ مِنْ الخَوْضِ فِيهِ بِغَيْرِ حَقٍّ وَبِغَيْرِ قُوَّةٍ دَاعٍ. وَعَلَيْهِ فَالمَسْؤُولُ عَنْهُمْ مِمَّنْ قُلْتَ إِنَّهُمْ فِي بِلَادِ الحَرَمَيْنِ يَسْتَهْزِؤُونَ فِي المُسَلْسَلَاتِ بِالدِّينِ، فَيُرْجَعُ فِي تَحْقِيقِ ذَلِكَ إِلَى مَنْ اطَّلَعَ عَلَى حَالِهِمْ وَيَعْرِفُ أَمْرَهُمْ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ هُنَاكَ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

وَجَزَاكَ اللهُ خَيْرًا وَوَفَّقَكَ اللهُ لِكُلِّ خَيْرٍ، وَلِلجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ عَلَى هُدًى وَتَقْوَى مِنْ اللهِ، وَثَبَّتَنِي اللهُ وَإِيَّاكَ عَلَى صِرَاطِهِ المُسْتَقِيمِ، وَرَزَقَنِي وَإِيَّاكَ الشَّهَادَةَ فِي سَبِيلِهِ مُقْبِلِينَ غَيْرَ مُدْبِرِينَ مُوقِنِينَ صَادِقِينَ حُنَفَاءَ، وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ

أَخُوكَ

عَطِيَّةُ اللهِ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ

مُنْتَصَفُ شَهْرِ جُمَادَى الأُولَى مِنْ سَنَةِ ١٤٣١هـ



الرِّسَالَةُ الخَامِسَةُ...

بَشَائِرُ النَّصْرِ فِي شَهْرِ الصَّبْرِ



بسم الله الرحمن الرحيم[1]

الحَمْدُ للهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَمَنْ وَالَاهُ، أمَّا بَعْدُ، إِلَى إِخْوَانِي وَأَحْبَابِي المُهَاجِرِينَ المُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللهِ فِي أزْمِنَةِ الغُرْبَةِ، النَّاصِرِينَ دِينَ اللهِ بِالأنْفُسِ الَّتِي هِيَ أغْلَى مَا يَمْلُكِ الإنْسَانُ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ.

أَتَوَجَّهُ إِلَيْكُمْ بِهَذِهِ التَّذْكِرَةِ بِمُنَاسَبَةِ حُلُولِ شَهْرِ رَمَضَانَ المُبَارَكِ، شَهْرِ الخَيْرِ وَالبَرَكَاتِ وَالجِهَادِ وَالفُتُوحَاتِ وَمَوْسِمُ الأفْضَالِ مِنْ اللهِ وَالرَّحَمَاتِ، وَقَدْ وَرَدَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا رَوَاهُ أحْمَدُ وَالنَّسَائِيُّ وَالبَيْهَقِيُّ، أَنَّهُ كَانَ يُبَشِّرُ أَصْحَابَهُ بِقُدُومِهِ وَيَقُولُ: «**أَتَاكُمْ رَمَضَانُ شَهْرٌ مُبَارَكٌ فَرَضَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ، لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ**»[2].

---

(١) كَلِمَةٌ صَوْتِيَّةٌ لِلشَّيْخِ عَطِيَّةِ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ– صدَرَتْ عَنْ مُؤَسَّسَةِ السَّحَابِ لِلإنْتَاجِ الإعْلَامِيّ، وَقَدْ قَامَ الإخْوَةُ فِي مُؤَسَّسَةِ النُّخْبَةِ بِإصْدَارِ تَفْرِيغِ الكَلِمَةِ بِتَارِيخِ ١ مِنْ شَهْرِ شَوَّالِ ١٤٣٢هـ–٣٠ أُغُسْطُس ٢٠١١م، جَزَا اللهُ الجَمِيعَ خَيْرَ الجَزَاءِ.

(٢) رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الصُّغْرَى (٢١٠٦) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، كِتَابُ الصِّيَامِ– بَابُ فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ. وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٥٥) وَقَالَ: «صَحِيحٌ».

وَكَانَ سَلَفُنَا الصَّالِحُونَ يَتَرَقَّبُونَ مَجِيءَ شَهْرِ رَمَضَانَ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِهِ وَيَدْعُونَ اللهَ أَنْ يُبَلِّغَهُمْ رَمَضَانَ وَأَنْ يُسَلِّمَهُمْ لِرَمَضَانَ وَأَنْ يُسَلِّمَ رَمَضَانَ لَهُمْ؛ لِمَا اسْتَقَرَّ فِي عِلْمِهِمْ وَفِقْهِهِمْ مِنْ أَنَّهُ مَوْسِمٌ عَظِيمٌ لِلْخَيْرَاتِ وَالبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ مِنْ أَنْوَاعِ العِبَادَاتِ مَعَ الصَّوْمِ مِنْ الصَّلَاةِ وَالقِيَامِ وَذِكْرِ اللهِ تَعَالَى وَتِلَاوَةِ القُرْآنِ وَالصَّدَقَاتِ وَصِلَةِ الأَرْحَامِ وَغَيْرِهَا، وَأَنَّهُ تُضَاعَفُ فِيهِ الأُجُورُ، وَلِعِلْمِهِمْ بِمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ**»(١).

وَأَمَّا أَهْلُ الجِهَادِ - المُجَاهِدُونَ- فَإِنَّهُمْ مَعَ اشْتِرَاكِهِمْ مَعَ سَائِرِ المُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ يَحِنُّونَ إِلَى رَمَضَانَ وَيَرْجُونَ رَحْمَةَ اللهِ عَلَيْهِمْ وَبَرَكَاتَهُ فِيهِ بِالفُتُوحَاتِ وَالنَّصْرِ، وَلِأَجْلِ مَا يَعْلَمُونَ مِنْ فَضْلِهِ وَفَضْلِ العَمَلِ الصَّالِحِ فِيهِ يَحْرِصُونَ عَلَى التَّزَوُّدِ مِنْ مَعِينِهِ صَبْرًا وَإِصْرَارًا وَثَبَاتًا، فَإِنَّ رَمَضَانَ شَهْرُ الصَّبْرِ، بِذَا سَمَّاهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ(٢)، وَيَنْدَفِعُونَ إِلَى مَزِيدٍ مِنْ البَذْلِ فِي قِتَالِ أَعْدَاءِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي رَمَضَانَ، وَيَتَقَدَّمُونَ لِلنِّكَايَةِ وَالإِثْخَانِ فِي الكَفَرَةِ وَيَتَفَنَّنُونَ فِي ذَلِكَ

---

(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١ (١٠٧٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الصَّوْمِ- بَابُ فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ.

(٢) وَرَدَ ذَلِكَ فِي الحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ النَّسَائِيُّ فِي السُّنَنِ الصُّغْرَى (٢٤٠٨) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، كِتَابُ الصِّيَامِ- بَابُ صَوْمِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ الشَّهْرِ، بِلَفْظِ: «**شَهْرُ الصَّبْرِ، وَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ**». وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ (٣٧١٨) وَقَالَ: «صَحِيحٌ».



وَيَتَعَرَّضُونَ لِنَيْلِ الشَّهَادَةِ فِيهِ، إِنَّ رَمَضَانَ مَوْسِمٌ بِحَقٍ لَا يُفَوَّتُ.

أَيُّهَا الإِخْوَةُ، لَقَدْ مَنَّ اللهُ عَلَيْنَا بِنِعَمٍ كَثِيرَةٍ جَلِيلَةٍ تَسْتَدْعِي مَزِيدَ الشُّكْرِ لِلمَوْلَى الجَلِيلِ الكَرِيمِ سُبْحَانَهُ، فَهَذَا رَمَضَانُ فُرْصَةٌ أُخْرَى بَعْدَ الفُرْصَةِ لِشُكْرِ اللهِ عَلَى مَا أَوْلَانَا مِنْ نِعَمِهِ السَّابِغَةِ الوَافِرَةِ الَّتِي لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نُحْصِيَهَا وَلَا أَنْ نُؤَدِّيَ شُكْرَهَا مَهْمَا عَمَلْنَا، لَكِنْ اللهَ يَغْفِرُ وَيَعْفُو وَيَقْبَلُ مِنْ عَبْدِهِ المُؤْمِنِ القَلِيلَ وَيُزَكِّيهِ وَيُرْبِيهِ وَيُثِيبُهُ عَلَيْهِ مِنْ فَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ أَعْظَمَ الثَّوَابَ. وَمِنْ خُصُوصِ نِعَمِ اللهِ عَلَيْنَا هَذِهِ النِّعْمَةُ، بِأَنْ هَدَانَا لِطَرِيقِ الجِهَادِ فِي سَبِيلِهِ وَلِإِقَامَةِ دِينِهِ وَإِعْلَاءِ كَلِمَتِهِ فِي هَذِهِ الأَزْمَانِ، وَاسْتَعْمَلَنَا فِي قِتَالِ أَعْدَائِهِ الكَفَرَةِ المُجْرِمِينَ العَاثِينَ فِي الأَرْضِ بِالفَسَادِ وَالعُدْوَانِ وَالظُّلْمِ وَالطُّغْيَانِ، وَجَمَعَ لَنَا عَزَّ وَجَلَّ بَيْنَ عَدَدٍ مِنْ الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ الجَلِيلَةِ وَأَدْخَلَنَا مِنْ فَضْلِهِ وَرَحْمَتِهِ فِي دَوَاوِينَ كَبِيرَةٍ عَالِيَةِ القَدْرِ عِنْدَهُ: الهِجْرَةِ، وَالغُرْبَةِ، وَالجِهَادِ، وَالرِّبَاطِ، وَالصَّبْرِ، وَالدَّعْوَةِ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَنَصْرِ دِينِهِ وَالدِّفَاعِ عَنْهُ.

إِخْوَانِي، إِنَّ طَرِيقَ الجِهَادِ طَوِيلٌ وَشَاقٌّ، وَلَكِنَّهُ حُلْوٌ لِمَنْ ذَاقَ حَلَاوَةَ الإِيمَانِ، وَنَحْسَبُكُمْ إِنْ شَاءَ اللهُ كَذَلِكَ ذُقْتُمْ حَلَاوَتَهُ وَعَرَفْتُمْ لَذَّتَهُ. وَفِي هَذَا الطَّرِيقِ غَالِبُ أَنْوَاعِ الأَحْوَالِ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ يَمُرَّ بِهَا الإِنْسَانُ فِي الدُّنْيَا وَلِهَذَا يَكْبُرُ الإِنْسَانُ فِيهِ فِي عَقْلِهِ وَتَجْرُبَتِهِ مَا لَا يَكْبُرُ فِي غَيْرِهِ، وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ لِلأَسْفَارِ وَالاغْتِرَابِ اللَّذَيْنِ حَثَّ الحُكَمَاءُ عَلَيْهِمَا لِتَعَلُّمِ الحِكْمَةِ وَنَيْلِ التَّجْرُبَةِ

وَالحِنْكَةِ، وَمُتَضَمِّنٌ لِلسِّيَاسَاتِ وَمُعَانَاةِ القِيَادَةِ وَأَحْوَالِ أَهْلِ المُلْكِ وَالسِّيَادَةِ، وَمُتَضَمِّنٌ لِأَحْوَالِ الشِّدَّةِ وَاللِّينِ وَالرَّحْمَةِ وَالقَسْوَةِ وَالحُلْوِ وَالمُرِّ وَالفَرَحِ وَالتَّرَحِ، وَفِيهِ مِنْ لَذَائِذِ الرُّوحِ وَكَمَالَاتِهَا مَا لَا يُوجَدُ فِي غَيْرِهِ، جَمَعَ اللهُ فِيهِ لِأَهْلِهِ اسْتِخْرَاجَ العُبُودِيَّةِ لَهُ سُبْحَانَهُ مِنْ عَبْدِهِ وَالإِخْلَاصِ لَهُ، إِذْ دَوَاعِي الإِخْلَاصِ فِي الجِهَادِ أَوْفَرُ لِمَنْ رُزِقَ التَّوْفِيقَ لِقُرْبِ الإِنْسَانِ مِنْ المَوْتِ عَلَى الدَّوَامِ مَعَ حُظُوظِ النَّفْسِ بِتَكْمِيلِ فَضَائِلِهَا وَقُوَّتِهَا وَلَذَّاتِهَا مِنْ الحُرِيَّةِ وَالكَرَامَةِ وَالعِزَّةِ وَالطُّمَأْنِينَةِ وَرَاحَةِ البَالِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَمَا أَجْمَلُهُ مِنْ حَظٍ وَافَقَ حَقًّا.

وَإِنَّ مِنْ شُكْرِنَا للهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ نُقِرَّ وَنَعْتَرِفَ لَهُ سُبْحَانَهُ بِهَذَا الفَضْلِ وَهَذِهِ النِّعْمَةِ، وَنَعْرِفَ أَنَّهَا مِنْ مَحْضِ مَنِّهِ عَلَيْنَا وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَنَنْسِبَهَا إِلَيْهِ وَنُثْنِيَ عَلَيْهِ بِأَلْسِنَتِنَا وَنَحْمَدَهُ، وَأَنْ نَسْتَمِرَّ عَلَى طَرِيقِ الجِهَادِ وَنَبْذُلَ فِيهِ وُسْعَنَا وَنَجْتَهِدَ فِي طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى وَتَطْبِيقِ شَرِيعَتِهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى أَنْفُسِنَا وَعَلَى مَنْ تَحْتِ مَسْؤُولِيَّتِنَا حَسْبَ الإِمْكَانِ، فَإِنَّ مَنْ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ عَنْ الدِّينِ أَحَقُّ النَّاسِ بِالْتِزَامِ أَحْكَامِ الدِّينِ، وَلِهَذَا أَيْضًا أَمَرَنَا اللهُ تَعَالَى بِالصَّبْرِ وَالمُصَابَرَةِ وَبِالثَّبَاتِ وَبِمُدَاوَمَةِ الجِهَادِ مَا اسْتَطَعْنَا، قَالَ تَعَالَى: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصۡبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٢٠٠** ﴾ [آلِ عِمْرَانَ]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ **يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمۡ فِئَةٗ فَٱثۡبُتُواْ وَٱذۡكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرٗا لَّعَلَّكُمۡ**



تُفْلِحُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [الأنْفَالِ]. وَنَهَانَا عَنْ الفِرَارِ مِنْ الزَّحْفِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ[1]، وَقَالَ: ﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ ﴾ الآيَةَ [النِّسَاءِ:١٠٤]، وَقَالَ: ﴿ وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾ ﴾ [آلِ عِمْرَانَ].

وَإِنَّ هَـذَا الجِهَادَ - أَيُّهَا الإِخْوَةُ- لَا يَتِمُّ وَلَا يَقُومُ عَلَى سَاقِهِ وَلَا يُؤْتِي ثَمَرَتَهُ إِلَّا بِاجْتِمَاعِ المُجَاهِدِينَ وَأُلْفَتِهِمْ وَإِلَّا بِالجَمَاعَةِ، وَلَا جَمَاعَةٌ إِلَّا بِسَمْعٍ وَطَاعَةٍ وَانْتِظَامٍ وَانْضِبَاطٍ بِالأُصُولِ الشَّرْعِيَّةِ وَالآدَابِ المَرْعِيَّةِ وَالحِكَمِ الَّتِي دَلَّتْ عَلَيْهَا الشَّرَائِعُ وَالعُقُولُ وَالتَّجَارُبَ مِنْ آدَابٍ وَفِقْهِ العَمَلِ الجَمَاعِيِّ المُنَظَّمِ، فَإِنَّهُ بِذَلِكَ يَكُونُ المُؤْمِنُونَ المُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ، كَمَا يُحِبُّ اللهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَـٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴿٤﴾ ﴾ [الصَّفِّ]. وَإِنَّنَا - أَيُّهَا

---

(١) وَذَلِكَ لِقَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي المُتَوَلِّينَ الفَارِّينَ يَوْمَ الزَّحْفِ ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ [الأَنْفَالِ:١٦]، وَلِلحَدِيثِ الَّذِي رَوَاهُ البُخَارِيُّ (٢٧٦٦) كِتَابُ الوَصَايَا- بَابُ قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا ۖ وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾ [النِّسَاءَ:١٠]، وَمُسْلِمٌ ١٤٥ (٨٩) كِتَابُ الإِيمَانِ- بَابُ بَيَانِ الكَبَائِرِ وَأَكْبَرِهَا، فِي صَحِيحَيْهِمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقَاتِ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: «الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ اليَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ المُحْصَنَاتِ المُؤْمِنَاتِ الغَافِلَاتِ».

الإِخْوَةُ- فِي هَذِهِ الأَوْقَاتِ فِي مَرْحَلَةٍ مِنْ مَرَاحِلِ حَرْبِنَا مَعَ العَدُوِّ تَتَطَلَّبُ مَزِيدَ الانْضِبَاطِ، وَيَعْظُمُ فِيهَا خَطَرُ المَعْصِيَةِ وَالتَّصَرُّفَاتِ الفَرْدِيَّة.

وَالتَّصَرُّفَاتُ الفَرْدِيَّةُ - أَيُّهَا الإِخْوَةُ- نَوْعَانِ: [النَّوْعُ الأَوَّلُ] أَعْمَالٌ جِهَادِيَّةٌ فَرْدِيَّةٌ مُنْدَرِجَةٌ تَحْتَ الخُطَّةِ العَامَّةِ لِلمُجَاهِدِينَ، تَخْدُمُهَا وَتُقَوِّيهَا وَتَنْسَجِمُ مَعَهَا، مَأْذُونٌ فِيهَا إِذْنًا عَامًّا أَوْ خِاصًّا وَتُؤَدِّي دَوْرًا لَا يُمْكِنُ لِلجَمَاعَةِ أَنْ تُؤَدِّيَهُ فَتَسُدُّ ثَغْرًا وَتُحَقِّقُ نَصْرًا، فَهَذِهِ أَعْمَالٌ جِهَادِيَّةٌ شَرْعِيَّةٌ نَدْعُو إِلَيْهَا وَنَعْتَقِدُ أَنَّ اللهَ يُحِبُّهَا وَيَرْضَاهَا وَيَأْمُرُ بِهَا.

وَالنَّوْعُ الآخَرُ: أَعْمَالٌ فَرْدِيَّةٌ لَيْسَتْ مُنْدَرِجَةً تَحْتَ خُطَّةِ المُجَاهِدِينَ وَلَا تَخْدُمُهَا وَلَا تُقَوِّيهَا وَلَا تَنْسَجِمُ مَعَهَا، بَلْ تُضْعِفُهَا وَتَتَعَارَضُ مَعَهَا، وَيَنْشَأُ عَنْهَا فَسَادٌ أَكْثَرُ مِمَّا يُمْكِنُ أَنْ يَنْشَأَ عَنْهَا مِنْ نَفْعٍ، مِنْ التَّفَرُّقِ وَالتَّنَازُعِ وَغَيْرِهِ، فَهَذِهِ الَّتِي نَنْهَى عَنْهَا وَنَظُنُّ أَنَّهَا لَا تُرْضِي اللهَ، فَعَلَامَتُهَا وَاضِحَةٌ، وَالفَرْقُ بَيْنَ الاثْنَيْنِ بَيِّنٌ وَالحَمْدُ للهِ.

وَأَعُودُ فَأَقُولُ: إِنَّ المَرْحَلَةَ الَّتِي نَحْنُ فِيهَا تَتَطَلَّبُ مِنَّا جَمِيعًا أَكْبَرَ قَدْرٍ مِنْ الطَّاعَةِ وَالانْضِبَاطِ وَالصَّبْرِ، وَأَنْ نَتَحَاشَى جُهْدَنَا عَنْ المَعَاصِي سَوَاءٌ مِنْهَا مَا كَانَ مَعْصِيَةً للهِ تَعَالَى مَحْضَةً أَوْ مَا كَانَ مَعْصِيَةً لِلأَمِيرِ وَهِيَ بِذَلِكَ مَعْصِيَةٌ للهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَإِنَّ شُؤْمَ مَعْصِيَةِ المُجَاهِدِينَ لِأُمَرَائِهِمْ خَطِيرٌ وَمُبِيرٌ، وَيَكْفِي فِيهِ مَا ذَكَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا فِي القُرْآنِ فِي قِصَّةِ أُحُدٍ وَجَعَلَهُ قُرْآنًا يُتْلَى إِلَى يَوْمِ



القِيَامَةِ تَذْكِرَةً لِلمُتَّقِينَ وَتَحْذِيرًا لِلعَابِدِينَ، ذَكَرَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ فِي سُورَةٍ مِنْ أَعْظَمِ سُوَرِ القُرْآنِ - سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ - فِي سِيَاقِ حِكَايَةِ قِصَّةِ أُحُدٍ وَبَيَانِ مَا حَصَلَ مِنْ مَعْصِيَةِ بَعْضِ المُسْلِمِينَ، وَهِيَ مَعْصِيَةُ الرُّمَاةِ أَمْرَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي أَمَرَهُمْ بِأَنْ يَلْزَمُوا أَمَاكِنَهُمْ وَلَا يَبْرَحُوهَا، قَالَ [عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ]: «**وَلَوْ رَأَيْتُمُونَا تَخَطَّفُنَا الطَّيْرُ**»(١) فَلَمَّا رَأَوْا بَعْضَ مَا ظَنُّوا أَنَّ المَعْرَكَةَ انْتَهَتْ بِهِ لِصَالِحِ المُسْلِمِينَ، وَأَنَّ المُشْرِكِينَ قَدْ وَلَّوْا مُنْهَزِمِينَ، اجْتَهَدُوا اجْتِهَادًا عَلَى خِلَافِ النَّصِّ، وَتَأَوَّلُوا فِي تَرْكِ تَطْبِيقِ الأَمْرِ الوَاضِحِ، وَتَرَكُوا أَمَاكِنَهُمْ وَنَزَلُوا عَلَى رُغْمِ مُنَاشَدَةِ أَمِيرِهِمْ لَهُمْ بِعَدَمِ النُّزُولِ وَإِبَاءِ الأَمِيرِ وَبَعْضٍ مِنْ إِخْوَانِهِمْ النُّزُولَ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِي ذَلِكَ هَذِهِ الآيَاتِ وَسَمَّى فِعْلَهُمْ مَعْصِيَةً وَنَسَبَهُ لِجَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ وَأَخْبَرَ أَنَّهَا كَانَتْ سَبَبَ مَا نَالَ المُسْلِمِينَ مِنَ الكَسْرَةِ يَوْمَئِذٍ، وَللهِ الأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ. [قَالَ تَعَالَى]: ﴿ **وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾ ۞ إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا**

---

(١) رَوَاهُ البُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ (٣٠٣٩) مِنْ حَدِيثِ البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضي الله عنه، كِتَابُ الجِهَادِ- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ التَّنَازُعِ وَالاخْتِلَافِ فِي الحَرْبِ وَعُقُوبَةِ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ.

فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْۗ وَٱللَّهُ خَبِيرُۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٥٣﴾ ﴾ الآيَــاتِ [آلِ عِمْرَانَ]، قَالَ الإِمَامُ ابْنُ القَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي الفَوَائِدِ المُسْتَفَادَةِ مِنْ قِصَّةِ أُحُدٍ: «فَمِنْهَا: تَعْرِيفُهُمْ سُوءَ عَاقِبَةِ الْمَعْصِيَةِ وَالْفَشَلِ وَالتَّنَازُعِ، وَأَنَّ الَّذِي أَصَابَهُمْ إِنَّمَا هُوَ بِشُؤْمِ ذَلِكَ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١٥٢]. فَلَمَّا ذَاقُوا عَاقِبَةَ مَعْصِيَتِهِمْ لِلرَّسُولِ، وَتَنَازُعِهِمْ، وَفَشَلِهِمْ، كَانُوا بَعْدَ ذَلِكَ أَشَدَّ حَذَرًا وَيَقَظَةً، وَتَحَرُّزًا مِنْ أَسْبَابِ الْخِذْلَانِ»(١). قَالَ: وَمِنْهَا: «أَنَّهُ إِذَا امْتَحَنَهُمْ بِالْغَلَبَةِ وَالْكَسْرَةِ وَالْهَزِيمَةِ ذَلُّوا وَانْكَسَرُوا وَخَضَعُوا، فَاسْتَوْجَبُوا مِنْهُ الْعِزَّ وَالنَّصْرَ، فَإِنَّ خُلْعَةَ النَّصْرِ إِنَّمَا تَكُونُ مَعَ وِلَايَةِ الذُّلِّ وَالِانْكِسَارِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌۖ ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:١٢٣]. وَقَالَ: ﴿ وَيَوْمَ حُنَيْنٍۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا ﴾ [التوبة:٢٥]، فَهُوَ - سُبْحَانَهُ - إِذَا أَرَادَ أَنْ يُعِزَّ عَبْدَهُ وَيَجْبُرَهُ وَيَنْصُرَهُ كَسَرَهُ أَوَّلًا، وَيَكُونُ جَبْرُهُ لَهُ

(١) زَادُ المَعَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ العِبَادِ (٣/ ١٩٦) فَصْلٌ فِي ذِكْرِ بَعْضِ الحِكَمِ وَالغَايَاتِ المَحْمُودَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي وَقْعَةِ أُحُدٍ.



وَنَصْرُهُ عَلَى مِقْدَارِ ذُلِّهِ وَانْكِسَارِهِ»(١)، انْتَهَى كَلَامُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

أَيُّهَا الإِخْوَةُ، وَالَّذِي يَتَّضِحُ مِنْ كَلَامِ عُلَمَائِنَا أَنَّ مَعْصِيَةَ الرُّمَاةِ هُنَا لِلنَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ مَعْصِيَةً لَهُ بِاعْتِبَارِهِ قَائِدًا وَأَمِيرًا وَإِمَامًا، فَإِنَّ تَصَرُّفَاتِ النَّبِيِّ ﷺ - بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي - لَهَا عِدَّةُ اعْتِبَارَاتٍ، فَهُوَ ﷺ يَتَصَرَّفُ بِاعْتِبَارِهِ نَبِيًّا رَسُولًا مُبَلِّغًا عَنْ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ شَرْعَهُ، وَيَتَصَرَّفُ بِاعْتِبَارِهِ إِمَامًا وَقَائِدًا لِلْمُسْلِمِينَ، وَيَتَصَرَّفُ بِاعْتِبَارِهِ قَاضِيًا... وَهَكَذَا. وَالمَقْصُودُ أَنَّ مَعْصِيَةَ مَنْ نَزَلَ مِنْ الرُّمَاةِ فِي أُحُدٍ كَانَتْ مِنْ نَوْعِ مَعْصِيَةِ أَمْرِ الأَمِيرِ وَقَدْ عَفَى اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَنْهُمْ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ، فَهَذَا يُبَيِّنُ لَنَا عِظَمَ خَطَرِ مَعْصِيَةِ أَوَامِرِ الأَمِيرِ.

وَقَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٖ كَفُورٍ﴾ [الحَجّ:٣٨]، فَبِقَدْرِ إِيمَانِنَا وَكَمَالِهِ وَقُوَّتِهِ تَكُونُ مُدَافَعَةُ اللهِ عَنَّا، وَاللهُ يُحِبُّ المُؤْمِنِينَ وَيُحِبُّ المُتَّقِينَ وَيُحِبُّ المُحْسِنِينَ وَهُوَ مَعَهُمْ بِنَصْرِهِ وَتَأْيِيدِهِ وَإِمْدَادِهِ، فَبِقَدْرِ حُسْنِ الطَّاعَةِ وَالاسْتِقَامَةِ وَالإِيمَانِ وَالتَّقْوَى وَالعَمَلِ الصَّالِحِ يَكُونُ نَصْرُ اللهِ تَعَالَى لَنَا، وَلَعَلَّهُ - وَاللهُ أَعْلَمُ - أَنْ يَكُونَ تَذْيِيلُ الآيَةِ بِقَوْلِهِ: ﴿ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٖ كَفُورٍ ٣٨﴾ إِيمَاءً إِلَى أَنَّ الخِيَانَةَ وَالكُفْرَ - وَمِنْهُ كُفْرُ النِّعْمَةِ وَالكُفْرُ الأَصْغَرُ وَهِيَ المَعَاصِي - تُنَافِي وَتُنَاقِضُ مُوجِبَاتِ دَفْعِ اللهِ

---

(١) المَصْدَرُ السَّابِقُ (٣/ ١٩٨).

تَعَالَى وَمُدَافَعَتِهِ عَنْ عَبْدِهِ، فَفِيهِمَا تَحْذِيرٌ مِنْ المَعَاصِي فَإِنَّهَا تُعَرِّضُ المُؤْمِنَ إِلَى أَنْ يَخْسَرَ دِفَاعَ اللهِ عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ اللهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ خَوَّانٍ كَفُورٍ وَمِنْ أَجْلِ ذَلِكَ يَدْفَعُ عَنْ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَنْصُرُهُمْ، فَإِنَّ فِي هَذَا تَنْبِيهًا لِلمُؤْمِنِ أَنْ يُجَانِبَ صِفَةَ الخَوَّانِ الكَفُورِ وَلَا يُقَارِبَهَا، وَهَكَذَا فِي الشَّهَادَةِ، فَإِنَّ الظُّلْمَ وَالمَعَاصِي قَدْ تَمْنَعُ مِنْهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ، كَمَا قَالَ اللهُ تعَالَى: ﴿ **إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ** ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ١٤٠].

وَإِنَّ مِمَّا يُطَاعَ فِيهِ الأَمِيرُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالأُمُورِ الجَامِعَةِ الَّتِي تَمَسُّ شَأْنَ الجِهَادِ وَالمُجَاهِدِينَ بِوَصْفِهِمْ الاجْتِمَاعِيّ كَالأَوَامِرِ المُتَعَلِّقَةِ بِالحَرَكَةِ وَالاتِّصَالَاتِ وَغَيْرِهَا، كُلُّ هَذَا مِمَّا يَدْخُلُ دُخُولًا وَاضِحًا لَا إِشْكَالَ فِيهِ فِيمَا يَجِبُ أَنْ يُطَاعَ فِيهِ الأَمِيرُ، وَالمَعْصِيَةُ فِيهِ مَعْصِيَةٌ، وَاللهُ يُعَاقِبُ عَلَى المَعْصِيَةِ وَقَدْ يَتَخَلَّفُ النَّصْرُ وَيُبْطِئُ الفَرَجُ بِسَبَبِهَا، فَلْنَتَّقِ اللهَ جَمِيعًا وَلْنَجْعَلْ مِنْ رَمَضَانَ فُرْصَةً لِتَجْدِيدِ الطَّاعَاتِ كُلِّهَا وَالاجْتِهَادِ فِيهَا وَالتَّوْبَةِ للهِ جَلَّ وَعَلَا.

أَيُّهَا الإِخْوَةُ وَالأَخَوَاتُ المُؤْمِنُونَ المُجَاهِدُونَ، إِنَّ بَشَائِرَ نَصْرِ اللهِ تَعَالَى لِهَذِهِ الأُمَّةِ وَلِمُجَاهِدِيهَا كَثِيرَةٌ تُفْرِحُ القُلُوبَ وَتَدْعُو إِلَى مَزِيدِ الثَّبَاتِ وَمَزِيدِ العَطَاءِ، فَفِي أَفْغَانِسْتَانَ بَدَأَ أَعْدَاءُ اللهِ الغُزَاةُ المُعْتَدُونَ -الأَمْرِيكَان وَالأُورُبِيُّون- بَدَأُوا يَنْسَحِبُونَ رُوَيْدًا خَائِبِينَ خَاسِرِينَ، وَإِنَّمَا زَوَّرُوا عَلَى النَّاسِ



وَزَوَّقُوا انْسِحَابَهُمْ بِخُطَطٍ تَدْرِيجِيَّةٍ وَجَدَاوِلَ زَمَنِيَّةٍ - زَعَمُوا- وَبَرَامِجَ وَتَرْتِيبَاتٍ فَاشِلَةٍ مَعَ عُمَلَائِهِمْ الْمُرْتَدِّينَ لِيُخْفُوا فَشَلَهُمْ وَهَزِيمَتَهُمْ وَالحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالَمِينَ، فَإِنَّ انْسِحَابَهُمْ فُرْصَةٌ لِمُجَاهِدِي الإِمَارَةِ الإِسْلَامِيَّةِ لِلتَّقَدُّمِ وَمَزِيدِ الفُتُوحِ بِإِذْنِ اللهِ. وَانْسِحَابُهُمْ هُوَ بِدَايَةٌ فِعْلِيَّةٌ لِانْفِرَاطِ عَقْدِ تَحَالُفِهِمْ الكَافِرِ وَتَشَتُّتِ شَمْلِهِمْ بِإِذْنِ اللهِ، وَالدَّعْمُ الشَّعْبِيّ وَالمَدَدُ الجِهَادِيّ مِنْ الشَّعْبِ الأَفْغَانِيّ لِلْمُجَاهِدِينَ مُتَوَاصِلٌ مُتَدَفِّقٌ بِحَمْدِ اللهِ بَلْ وَمُتَزَايِدٌ، وَأَعْدَاءُ اللهِ يُعَانُونَ أَشَدَّ الْمُعَانَاةِ فِي أَفْغَانِسْتَانَ كَمَا يُعَانِي وُكَلَاؤُهُمْ، وَنِكَايَاتُ الْمُجَاهِدِينَ فِيهِمْ تَتَضَاعَفُ وَتَقْوَى، وَهُمْ يُعَتِّمُونَ عَلَى الأَخْبَارِ وَيَجْتَهِدُونَ فِي إِخْفَاءِ خَسَائِرِهِمْ حَتَّى وَصَلَ بِهِمْ الأَمْرُ إِلَى اسْتِصْدَارِ قَوَانِينَ فِي ذَلِكَ خَوْفًا مِنْ انْتِشَارِ أَخْبَارِ عَمَلِيَّاتِ الْمُجَاهِدِينَ، وَحِرْصًا أَنْ لَا يَسْمَعَ النَّاسُ بِمَا يُذِيقُهُمْ الْمُجَاهِدُونَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ كُؤُوسِ الْمَنَايَا وَعَذَابِ الجِرَاحِ وَمَرَارَاتِ الثَّكَلِ. وَكَمْ مِنْ العَمَلِيَّاتِ النَّوْعِيَّةِ النَّاجِحَةِ لِلْمُجَاهِدِينَ أَخْفَاهَا أَعْدَاءُ اللهِ وَأَبْوَاقُهُمْ وَكَتَمُوهَا وَزَوَّرُوا الأَخْبَارَ حَوْلَهَا، هَلْ سَمِعْتُمْ بِعَمَلِيَّةِ «مَيْدَانِ وَرْدَك»[1] فِي هَذَا

---

(١) عَمَلِيَّةُ مِيدَان وَرْدَك: هِيَ عَمَلِيَّةٌ اسْتِشْهَادِيَّةٌ انْغِمَاسِيَّةٌ نُفِّذَتْ ضِمْنَ مَجْمُوعَةِ عَمَلِيَّاتٍ أُطْلِقَ عَلَيْهَا اسْمُ «عَمَلِيَّاتُ خَالِدِ بْنِ الوَلِيدِ» نَفَذَّهَا خَمْسَةٌ مِنْ مُجَاهِدِي الإِمَارَةِ الإِسْلَامِيَّةِ فِي وِلَايَةِ مَيْدَانِ وَردَك. وَقَدْ قَامَ الْمُجَاهِدُ الاسْتِشْهَادِيَ بِاسْتِهْدَافِ مَبْنَى رِئَاسَةِ الاسْتِخْبَارَاتِ بِشَاحِنَةٍ مُفَخَّخَةٍ، وَقَدْ تَدَمَّرَ مَبْنَى رِئَاسَةِ الاسْتِخْبَارَاتِ تَمَامًا وَقُتِلَ مَنْ كَانُوا بِدَاخِلِهِ، وَذَلِكَ أَثْنَاءَ اجْتِمَاعِ لِلعُمَلَاءِ مَعَ عَنَاصِرَ أَجْنَبِيَّةٍ، كَمَا تَدَمَّرَتْ عِدَّةُ مَبَانٍ حَوْلَ مَبْنَى رِئَاسَةِ الاسْتِخْبَارَاتِ وَجَمِيعُهَا مَبَانٍ عَسْكَرِيَّةٌ. وَبَعْدَ الانْفِجَارِ مُبَاشَرَةً دَخَلَ أَرْبَعَةُ مُجَاهِدِينَ إِلَى مَبْنَى الـ (PRT) الأمْرِيكِيّ الْمُقَابِلِ لِمَبْنَى رِئَاسَةِ =

الشَّهْرِ شَعْبَانَ؟.

كَمَا أَنَّ أَعْدَاءَ اللهِ يُعَانُونَ وَيُقَاسُونَ مِمَّا يُسَلِّطُهُ اللهُ عَلَيْهِمْ مِنْ جُنُودِهِ الَّتِي لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ، ﴿وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الفَتْحِ:٤]، وَمِنْ أَهَمِّهَا مَشَاكِلُهُمُ الاقْتِصَادِيَّةُ وَالمَالِيَّةُ، فَهُمْ فِي خَسَارَاتٍ وَانْهِيَارَاتٍ دَائِمَةٍ بِسَبَبِ كُفْرِهِمْ وَفُجُورِهِمْ وَاسْتِكْبَارِهِمْ وَتَمَرُّدِهِمْ عَلَى اللهِ وَأَخْذِهِمُ الأَمْوَالَ بِغَيْرِ حَقٍّ مِنْ غَيْرِ حِلِّهَا، وَإِهْلَاكِهَا فِي البَاطِلِ وَفِي نَصْرِ الكُفْرِ وَعَدَاوَةِ اللهِ تَعَالَى وَرَسُولِهِ وَدِينِهِ وَأَوْلِيَائِهِ.

وَالآنَ نَحْنُ فِي نِعْمَةِ اللهِ عَلَيْنَا نُتَابِعُ وَنَتَرَقَّبُ وَشْكَ عَذَابِ اللهِ لَهُمْ بِأَزْمَةِ الدُّيُونِ الأَمْرِيكِيَّةِ وَالأَزَمَاتِ المَالِيَّةِ فِي اليُونَانِ وَدُوَلٍ أُورُوبِيَّةٍ أُخْرَى وَمَا قَدْ يَنْشَأُ عَنْ هَذَا وَهَذَا مِنْ قَوَارِعَ تُصِيبُهُمْ بِإِذْنِ اللهِ وَحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَنَحْنُ نَتَرَبَّصُ بِكُمْ أَن يُصِيبَكُمُ ٱللَّهُ بِعَذَابٍ مِّنْ عِندِهِۦٓ أَوْ بِأَيْدِينَا﴾ [التَّوْبَةِ:٥٢]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزَالُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ تُصِيبُهُم بِمَا صَنَعُوا۟ قَارِعَةٌ أَوْ تَحُلُّ قَرِيبًا مِّن دَارِهِمْ حَتَّىٰ يَأْتِىَ وَعْدُ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾ [الرَّعْدِ:٣١]. مَعَ مَا يُفْتَحُ عَلَى أَمْرِيكَا مِنْ أَبْوَابِ شَرٍّ فِي كُلِّ اتِّجَاهٍ وَمِنْ جَبَهَاتِ حَرْبٍ وَعَدَاوَةٍ فِي كُلِّ

=
الاسْتِخْبَارَاتِ الَّذِي تَمَّ تَدْمِيرُهُ حَيْثُ اشْتَبَكُوا مَعَ العَدُوِّ لِسَاعَةٍ وَنِصْفٍ، وَاسْتَهْدَفُوا مَبْنَى التَّجْنِيدِ القَرِيبِ وَبَعْضَ المَبَانِي الأُخْرَى بِوَابِلٍ مِنَ النِّيرَانِ.



نَاحِيَةٍ، فَلْنَجْتَهِدْ فِي الدُّعَاءِ عَلَيْهِمْ فِي هَذَا الشَّهْرِ وَفِي كُلِّ وَقْتٍ، وَلْنَتَحَيَّنْ لِلدُّعَاءِ أَوْقَاتِ الإِجَابَةِ وَأَحْوَالِ الصَّفَاءِ وَلَحَظَاتِ الخُشُوعِ، وَلْنُوصِ بِهِ المُسْتَضْعَفِينَ مِنْ النِّسَاءِ وَالوِلْدَانِ وَالضَّعَفَةِ مِنْ المُسْلِمِينَ.

وَفُتُوحَاتُ اللهِ عَلَى المُسْلِمِينَ فِي سَاحَاتٍ مُتَعَدِّدَةٍ، فِي العِرَاقِ وَاليَمَنِ وَالصُّومَالَ وَالمَغْرِبِ الإِسْلَامِيِّ وَغَيْرِهَا كَثِيرَةٌ مُبَشِّرَةٌ بِحَمْدِ اللهِ، وَهِيَ تُرَاكِمُ المَصَائِبَ عَلَى أَعْدَاءِ اللهِ وَتُعَجِّلُ بِانْكِسَارِهِمْ بِعَوْنِ اللهِ، فَأَعْدَاءُ اللهِ فِي تَرَاجُعٍ وَيُحِيطُ بِهِمْ غَضَبُ اللهِ، وَأُمَّةُ الإِسْلَامِ وَمُجَاهِدُوهَا فِي تَقَدُّمٍ وَازْدِيَادٍ تَرْعَاهُمْ عِنَايَةُ اللهِ وَلُطْفُهُ وَيَحْدُوهُمْ وَعْدُ اللهِ.

وَهَذِهِ الانْتِفَاضَاتُ الشَّعْبِيَّةُ العَرَبِيَّةُ، إِذْ كَسَرَتْ الشُّعُوبُ العَرَبِيَّةُ المُسْلِمَةُ حَاجِزَ الخَوْفِ بِحَمْدِ اللهِ وَفَضْلِهِ ثُمَّ بِجِهَادِ المُجَاهِدِينَ وَصَبْرِ الصَّابِرِينَ، فَهِيَ نِعْمَةٌ كَبِيرَةٌ وَفِيهَا خَيْرٌ كَثِيرٌ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ صُورَتُهَا الحَالِيَةُ هِيَ الشَّيْءُ المَطْلُوبُ المَأْمُولُ بِلَا شَكَّ، لَكِنْ فِيهَا خَيْرٌ وَهِيَ مَرْحَلَةٌ وَخُطْوَةٌ وَفُرْصَةٌ وَمَعُونَةٌ مِنْ اللهِ الكَرِيمِ، نَرْجُو اللهَ أَنْ يَجْعَلَ عَاقِبَتَهَا خَيْرًا لِلإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ، وَأَنْ يُصْلِحَ شَبَابَ الأُمَّةِ وَيَأْخُذَ بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الخَيْرِ.

فَأَبْشِرُوا بِنَصْرِ اللهِ القَرِيبِ، فَحَاشَا لِدِمَاءِ الشُّهَدَاءِ وَصِدْقِ الصَّادِقِينَ وَإِخْلَاصِ المُخْلِصِينَ المُخْبِتِينَ المُنْكَسِرِينَ للهِ أَنْ تَذْهَبَ هَبَاءً، وَحَاشَا لِدُعَاءِ المُسْتَضْعَفِينَ فِي أَنْحَاءِ الأَرْضِ أَنْ يُرَدَّ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ وَللهِ الحِكْمَةُ

التَّامَّةُ وَالحُجَّةُ البَالِغَةُ عَلَى خَلْقِهِ وَهُوَ الحَكِيمُ العَلِيمُ.

وَلَا يَغُرَّنَّكُم تَقَلُّبُ الأَعْدَاءِ فِي البِلَادِ، وَمَا وَصَلُوا إِلَيْهِ مِنْ أَدَوَاتٍ وَوَسَائِلِ الدَّمَارِ وَالخَرَابِ، وَمَا يَرْتَكِبُونَ مِنْ فَظَائِعَ وَبَشَاعَاتٍ، وَلَا يُوهِنَنَّ مِنْ عَزَائِمِنَا كَثْرَةُ مَا وَقَعَ وَيَقَعُ مِنَ القَتْلِ فِي صُفُوفِ المُسْلِمِينَ مِنَ المُجَاهِدِينَ وَغَيْرِهِمْ فَإِنَّهَا شَهَادَةٌ وَالشَّهَادَةُ خَيْرٌ وَبَرَكَةٌ، وَكُلَّمَا تَمَرَّدَ أَعْدَاءُ اللهِ وَطَغَوْا وَتَفَرْعَنُوا وَعَتَوْا فَإِنَّ ذَلِكَ مُؤْذِنٌ بِقُرْبِ هَلَاكِهِمْ وَإِدَالَةِ اللهِ عِبَادِهِ المُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمِ؛ فَإِنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ أَعْدَاءَهُ وَيَمْحَقَهُمْ قَيَّضَ لَهُمْ الأَسْبَابَ الَّتِي يَسْتَوْجِبُونَ بِهَا هَلَاكَهُمْ وَمَحْقَهُمْ وَمِنْ أَعْظَمِهَا بَعْدَ كُفْرِهِمْ بَغْيُهُمْ وَطُغْيَانُهُمْ وَمُبَالَغَتُهُمْ فِي أَذَى أَوْلِيَائِهِ وَمُحَارَبَتِهِمْ وَقِتَالِهِمْ وَالتَّسَلُّطِ عَلَيْهِمْ، فَيَتَمَحَّصُ بِذَلِكَ أَوْلِيَاؤُهُ مِنْ ذُنُوبِهِمْ وَعُيُوبِهِمْ، وَيَزْدَادُ بِذَلِكَ أَعْدَاؤُهُ مِنْ أَسْبَابِ مَحْقِهِمْ وَهَلَاكِهِمْ.

إِنَّ دَمَ الشَّيْخِ أُسَامَةَ رَحِمَهُ اللهُ وَدِمَاءَ الشُّهَدَاءِ الصَّالِحِينَ فِي أَنْحَاءِ الأَرْضِ شَرْقًا وَغَرْبًا وَشَمَالًا وَجَنُوبًا – رَحِمَهُمْ اللهُ جَمِيعًا وَتَقَبَّلَهُمْ – لَهِيَ سُقْيَا لِشَجَرَةِ الجِهَادِ وَفَأْلٌ بِقُرْبِ النَّصْرِ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَاللهُ سُبْحَانَهُ يُبَارِكُ عَلَيْهَا وَيَرَى النَّاسَ بَعْدَ حِينٍ آثَارَ بَرَكَةِ اللهِ وَرَحَمَاتِهِ.

أَيُّهَا الإِخْوَةُ، كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ يَنْتَصِرَ أَعْدَاءُ اللهِ الكَفَرَةُ المُلْحِدُونَ الفَجَرَةُ الفَسَقَةُ أَهْلُ الرِّجْسِ وَالنَّجَاسَةِ وَالقَذَارَةِ وَرَذَائِلِ الأَخْلَاقِ، أَهْلُ البُخْلِ

وَالحَسَدِ وَالكِبْرِ وَالشِّرْكِ وَسَائِرِ مَا يُتَصَوَّرُ مِنْ أَمْرَاضِ القُلُوبِ وَمَفَاسِدِ النُّفُوسِ؟!، كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ يَنْتَصِرُوا عَلَى أَهْلِ التَّوْحِيدِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَهْلِ الإِخْلَاصِ وَالنِّيَّةِ الحَسَنَةِ وَإِرَادَةِ الخَيْرِ السَّاعِينَ فِي مَحَابِّ اللهِ وَالطَّالِبِينَ رُضْوَانَهُ، أَهْلِ الوُضُوءِ وَالطَّهَارَةِ وَالعِفَّةِ وَالتَّقْوَى وَصِلَةِ الأَرْحَامِ، أَهْلِ العِبَادَةِ للهِ جَلَّ وَعَلَا وَالانْكِسَارِ إِلَيْهِ وَالتَّوْبَةِ وَالإِنَابَةِ وَالشُّكْرِ وَالصَّبْرِ وَالخَوْفِ وَالرَّجَاءِ وَالمَحَبَّةِ وَالطَّاعَةِ بَاطِنًا وَظَاهِرًا؟!، هَذَا لَا يَكُونُ بِإِذْنِ اللهِ.

كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ يَنْتَصِرَ مَنْ يُرِيدُونَ العُلُوَّ فِي الأَرْضِ وَالفَسَادَ، وَيَبْغُونَ رَفْعَ رَايَةِ الكُفْرِ وَالصَّلِيبِ وَالأَوْثَانِ، وَيَنْشُرُونَ الرَّذِيلَةَ وَالفُجُورَ وَيُعَبِّدُونَ النَّاسَ لِلشَّهَوَاتِ وَالدُّنْيَا وَالشَّيْطَانِ وَيُخْرِجُونَهُمْ مِنْ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ؟!، كَيْفَ يُمْكِنُ أَنْ يَنْتَصِرُوا عَلَى الَّذِينَ قَالَ اللهُ فِيهِمْ ﴿ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَنَهَوۡاْ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴾ [الحَجِّ:٤١]، ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾ [النِّسَاءَ:٧٦]، ﴿ ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٥٧﴾ ﴾ [البَقَرَةِ]، ﴿ ۞ وَيَٰقَوۡمِ مَا لِيٓ أَدۡعُوكُمۡ إِلَى ٱلنَّجَوٰةِ وَتَدۡعُونَنِيٓ إِلَى ٱلنَّارِ ﴿٤١﴾ تَدۡعُونَنِي لِأَكۡفُرَ بِٱللَّهِ وَأُشۡرِكَ بِهِۦ مَا لَيۡسَ لِي بِهِۦ عِلۡمٞ وَأَنَا۠ أَدۡعُوكُمۡ

إِلَى ٱلْعَزِيزِ ٱلْغَفَّٰرِ ﴿٤٢﴾ لَا جَرَمَ أَنَّمَا تَدْعُونَنِىٓ إِلَيْهِ لَيْسَ لَهُۥ دَعْوَةٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَلَا فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَأَنَّ مَرَدَّنَآ إِلَى ٱللَّهِ وَأَنَّ ٱلْمُسْرِفِينَ هُمْ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ﴿٤٣﴾ فَسَتَذْكُرُونَ مَآ أَقُولُ لَكُمْ ۚ وَأُفَوِّضُ أَمْرِىٓ إِلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٤٤﴾ فَوَقَىٰهُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِ مَا مَكَرُوا۟ ۖ وَحَاقَ بِـَٔالِ فِرْعَوْنَ سُوٓءُ ٱلْعَذَابِ ﴿٤٥﴾﴾ [غَافِر]؟!.

فَإِنْ رَأَيْنَا لِلكُفَّارِ غَلَبَةً وَظُهُورًا فَهُوَ شَيْءٌ مُؤَقَّتٌ زَائِلٌ اقْتَضَتْهُ حِكْمَةُ العَزِيزِ الحَكِيمِ اللَّطِيفِ الخَبِيرِ فِي مُدَاوَلَةِ الأَيَّامِ بَيْنَ النَّاسِ، وَلَكِنَّ العَاقِبَةَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ لِلمُؤْمِنِينَ بِلَا رَيْبٍ، وَالنَّصْرُ الحَقِيقِيُّ هُوَ انْتِصَارُ المُؤْمِنِ التَّقِيِّ سَوَاءٌ كَانَ انْتِصَارًا دُنْيَوِيًّا وَأُخْرَوِيًّا أَوْ أُخْرَوِيًّا مَحْضًا، [قَالَ تَعَالَى:] ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ ٱلْأَشْهَٰدُ ﴿٥١﴾﴾ [غَافِر].

وَلِأَجْلِ ذَلِكَ أُوصِي نَفْسِي وَإِخْوَانِي جَمِيعًا بِأَنْ نُحْسِنَ الظَّنَّ بِاللهِ سُبْحَانَهُ، وَأَنْ نُعَظِّمَ رَجَاءَنَا فِيهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلْنَجْتَهِدْ فِي الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالعِبَادَةِ، وَنَجْتَهِدْ فِي تَحْصِيلِ شُرُوطِ النَّصْرِ وَالأَخْذِ بِأَسْبَابِهِ، وَجِمَاعُهَا أَنْ نَكُونَ أَنْصَارًا للهِ تَعَالَى، وَذَلِك بِالإِيمَانِ وَالتَّقْوَى وَالعَمَلِ الصَّالِحِ وَالاجْتِهَادِ فِي الحَذَرِ عَنْ المَعَاصِي بِكُلِّ أَشْكَالِهَا: الفَرْدِيَّةِ وَالاجْتِمَاعِيَّةِ الظَّاهِرَةِ وَالخَفِيَّةِ الصَّغِيرَةِ وَالكَبِيرَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن تَنصُرُوا۟ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴿٧﴾﴾ [مُحَمَّدٍ].



أُحَذِّرُكُمْ وَنَفْسِي مِنْ الاسْتِهَانَةِ بِالمَعَاصِي أَيُّهَا الإِخْوَةُ أَوْ احْتِقَارِ صِغَارِهَا، فَإِيَّاكُمْ وَمُحَقِّرَاتُ الذُّنُوبِ فَإِنَّهَا تُؤَدِّي إِلَى هَتْكِ أَسْتَارِ الخَشْيَةِ وَالمُرَاقَبَةِ وَتَجُرُّ إِلَى كِبَارِهَا، ثُمَّ إِنَّ الإِصْرَارَ عَلَيْهَا قَدْ يُنَزِّلُهَا مَنْزِلَةَ الكِبَارِ مِنْهَا.

أُوصِي نَفْسِي وَإِخْوَانِي بِحِفْظِ اللِّسَانِ وَالاجْتِنَابِ عَنْ آفَاتِ اللِّسَانِ – وَمَا أَكْثَرُهَا–، وَأَنْ نَقْرَأَ فِي هَذَا وَنَتَفَقَّهَ وَنُكْثِرَ مِنْ المُذَاكَرَةِ فِيهِ، وَأَنْ نَجْتَهِدَ أَنْ تَكُونَ لَنَا عِبَادَاتٌ فِي السِّرِّ مِنْ صَلَاةٍ وَصَدَقَةٍ وَصِلَةٍ وَغَيْرِهَا، وَأَنْ نُحَافِظَ عَلَى اجْتِمَاعِ المُسْلِمِينَ وَأُلْفَتِهِمْ وَوَحْدَتِهِمْ وَنُقَوِّيَهَا وَنُحَذِّرَ مِنْ الفُرْقَةِ وَالاخْتِلَافِ فَإِنَّهَا شُؤْمٌ وَمِنْ الأَسْبَابِ القَوِيَّةِ لِتَخَلُّفِ النَّصْرِ.

وَإِلَى إِخْوَانِي فِي المُوَاجَهَاتِ حَيْثُ كَانُوا – وَكُلُّ المُجَاهِدِينَ فِي المُوَاجَهَةِ–، تَوَكَّلُوا عَلَى اللهِ وَاعْتَصِمُوا بِهِ، ﴿**وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ١٠١**﴾ [آلِ عِمْرَانَ]، وَأَشْعِرُوا قُلُوبَكُمْ الجُرْأَةَ فَإِنَّهَا مِنْ أَسْبَابِ الظَّفْرِ كَمَا قَالَ بَعْضُ شُجْعَانِ المُتَقَدِّمِينَ، وَأَكْثِرُوا ذِكْرَ الضَّغَائِنَ – يَعْنِي مَا يُثِيرُ الحِقْدَ وَالضَّغِينَةَ عَلَى العَدُوِّ– فَإِنَّهَا تَبْعَثُ عَلَى الإِقْدَامِ، فَتَذَكَّرُوا مَا يَفْعَلُ أَعْدَاءُ اللهِ مِنْ الكُفْرِ وَمُحَارَبَةِ اللهِ تَعَالَى وَدِينِهِ وَالاسْتِهْزَاءِ بِرَسُولِهِ ﷺ وَمِنْ الطُّغْيَانِ وَالفَسَادِ فِي الأَرْضِ وَمِنْ الظُّلْمِ وَالعُدْوَانِ عَلَى إِخْوَانِنَا المُسْلِمِينَ فِي كُلِّ مَكَانٍ، وَتَذَكَّرُوا إِخْوَانَنَا وَأَخَوَاتِنَا الأَسْرَى المُعَذَّبِينَ، ثُمَّ اسْتَعِينُوا بِاللهِ وَخُذُوا بِأَسْبَابِ الاحْتِيَاطِ مِنْ قَصْفِ العَدُوِّ، فَإِنَّ أَعْدَاءَ اللهِ لَيْسَ لَهُمْ سِلَاحٌ

يَنْتَفِشُونَ بِهِ عَلَى المُسْلِمِينَ إِلَّا هَذِهِ القُصُوف بِالطَّائِرَاتِ وَالصَّوَارِيخِ وَبِإِنْفَاقِهِمْ الأَمْوَالِ عَلَى أَوْلِيَائِهِمْ الجَوَاسِيسَ، فَاحْتَرِسُوا مِنْهُمْ مُعْتَمِدِينَ عَلَى اللهِ وَاثِقِينَ بِنَصْرِهِ، وَخُذُوا حِذْرَكُمْ وَانْتَشِرُوا بِمَا يُنَاسِبُ، وَاجْتَنِبُوا كَثْرَةَ الظُّهُورِ وَالبُرُوزِ، وَلَا تُعْطُوا العَدُوَّ الفُرْصَةَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ فَإِنَّ اللهَ مُمْتَحِنُكُمْ بِذَلِكَ وَسَائِلُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، وَلِكُلِّ إِنْسَانٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ تَكْلِيفُهُ وَابْتِلَاؤُهُ الَّذِي قَسَمَهُ اللهُ لَهُ، وَاصْبِرُوا فَإِنَّهَا مَعْرَكَةُ الصَّبْرِ وَاللهُ مَعَكُمْ.

وَأَخْتِمُ بِذِكْرِ وَصِيَّةِ سَيِّدِنَا عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِأَجْنَادِهِ، فَقَدْ رُوِيَ فِي السِّيَرِ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي آمُرُكَ وَمَنْ مَعَكَ مِنْ الأَجْنَادِ بِتَقْوَى اللهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ فَإِنَّ تَقْوَى اللهِ أَفْضَل العُدَّةِ عَلَى العَدُوِّ وَأَقْوَى المَكِيدَةِ فِي الحَرْبِ، وَآمُرُكَ وَمَنْ مَعَكَ أَنْ تَكُونُوا أَشَدَّ احْتِرَاسًا مِنْ المَعَاصِي مِنْكُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ، فَإِنَّ ذُنُوبَ الجَيْشِ أَخْوَفُ عَلَيْهِمْ مِنْ عَدُوِّهِمْ، وَإِنَّمَا يُنْصَرُ المُسْلِمُونَ بِمَعْصِيَةِ عَدُوِّهِمْ للهِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ تَكُنْ لَنَا بِهِمْ قُوَّةٌ لِأَنَّ عَدَدَنَا لَيْسَ كَعَدَدِهِمْ وَلَا عُدَّتُنَا كَعُدَّتِهِمْ، فَإِنْ اسْتَوَيْنَا فِي المَعْصِيَةِ كَانَ لَهُمْ الفَضْلُ عَلَيْنَا فِي القُوَّةِ وَإِلَّا نُنْصَرَ عَلَيْهِمْ بِفَضْلِنَا لَمْ نَغْلِبْهُمْ بِقُوَّتِنَا، وَاعْلَمُوا أَنَّ عَلَيْكُمْ فِي سَيْرِكُمْ حَفَظَةً مِنْ اللهِ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ فَاسْتَحْيُوا مِنْهُمْ وَلَا تَعْمَلُوا بِمَعَاصِي اللهِ وَأَنْتُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلَا تَقُولُوا إِنَّ عَدُوَّنَا شَرٌّ مِنَّا فَلَنْ يُسَلَّطَ عَلَيْنَا، فَرُبَّ قَوْمٍ سُلِّطَ عَلَيْهِمْ شَرٌّ مِنْهُمْ كَمَا سُلِّطَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ - لَمَّا عَمِلُوا بِالمَعَاصِي - كُفَّارُ المَجُوسِ، فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا



مَفْعُولًا، وَاسْأَلُوا اللهَ العَوْنَ عَلَى أَنْفُسِكُمْ كَمَا تَسْأَلُونَهُ النَّصْرَ عَلَى عَدُوِّكُمْ، أَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى ذَلِكَ لِي وَلَكُمْ»[1] انْتَهَى.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الحَمْدُ للهِ رَبِّ العَالِمِينَ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ



(١) رُوِيَ هَذَا الأَثَرُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵁ مِنْ غَيْرِ إِسْنَادٍ فِي كِتَابِ «العَقْدُ الفَرِيدُ» لابْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الأَنْدَلُسِيّ (١/ ١١٧) وَقَدْ قَالَ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ صَالِح المُنَجِّد بِضَعْفِهِ لِأَجْلِ ذَلِكَ وَلِأَجْلِ قُصُورٍ فِي بَعْضِ مَعَانِيهِ، يَقُولُ: «لَيْسَ صَحِيحًا أَنْ يَسْتَوِيَ المُسْلِمُ وَالكَافِرُ فِي مَقَامِهِمَا عِنْدَ اللهِ، مِنْ الطَّاعَةِ وَالمَعْصِيَةِ؛ بَلْ بَيْنَهُمَا مِنْ التَّفَاوُتِ مَا ذَكَرَهُ اللهُ فِي كِتَابِهِ، وَإِنْ عَصَى المُؤْمِنُ رَبَّهُ مَا عَصَى، فَأَيْنَ مَنْ قَضَى اللهُ بِعَدَاوَتِهِ فِي الدُّنْيَا، وَحَكَمَ عَلَيْهِ بِالخُلُودِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ، مِمَّنْ أَخْبَرَ اللهُ بِوِلَايَتِهِ لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَقَضَى أَلَّا يُخَلَّدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي النَّارِ، وَإِنْ عَذَّبَهُ بِمَعْصِيَتِهِ مَا عَذَّبَهُ». قُلْتُ: وَهَذَا كَلَامٌ سَدِيدٌ وَالمَقْصُودُ أَنَّ القَوْلَ المَنْسُوبَ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ ﵁ «فَإِنْ اسْتَوَيْنَا فِي المَعْصِيَةِ كَانَ لَهُمْ الفَضْلُ عَلَيْنَا» غَيْرُ صَحِيحِ المَعْنَى وَغَيْرُ وَارِدٍ قَطُّ إِلَّا بِرِدَّةِ المُسْلِمِ وَمُفَارَقَتِهِ الإِسْلَامِ حَتَّى يَسْتَوِي مَعَ الكَافِرِ فِي المَعْصِيَةِ، فَمَعْصِيَةُ المُسْلِمِ مَهْمَا بَلَغَتْ لَيْسَتْ كَكُفْرِ الكَافِرِ. وَلَكِنْ هَذَا لَا يَعْنِي أَنَّ المُسْلِمِينَ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَنْهَزِمُوا لِأَجْلِ مَعَاصِيهِمْ، بَلْ قَدْ يَحْدُثُ ذَلِكَ وَهُوَ مُشَاهَدٌ كَثِيرُ الحُدُوثِ، وَالقَصْدُ مِنْ القَوْلِ وَارِدِ هُوَ شِدَّةُ التَّحْذِيرِ وَالتَّنْفِيرِ فِي المَعْصِيَةِ وَبِخَاصَّةٍ فِي سَاحَاتِ الجِهَادِ وَبَيْنَ أَوْسَاطِ المُجَاهِدِينَ وَهُوَ مَلْحَظٌ هَامٌّ سَدِيدٌ وَإِنْ ضُعِّفَ الخَبَرُ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

الرِّسَالَةُ السَّادِسَةُ...

الأمْرِيكَان المُجْرِمُونَ

يَتَخَبَّطُونَ وَيُمَارِسُونَ حَرْبًا قَذِرَةً



الأمْرِيكَان المُجْرِمُونَ
يَتَخَبَّطُونَ وَيُمَارِسُونَ حَرْبًا قَذِرَةً(١)

لَـيْسَ بِغَرِيـبٍ عَلَـيْهِمْ، وَلَا هُـوَ بِالمُفَـاجِئِ لَنَـا، وَالـشَّيْءُ مِـنْ مَعْدِنِـهِ لَا يُسْتَغْرَبُ، وَلَسْنَا نَجْهَلُهُمْ وَلَا يَخْفَى عَلَيْنَا حَالُهُمْ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ؛ حُثَالَـةُ البَشَرِيَّةِ؛ لَا دِينَ وَلَا تَقْوَى للهِ وَلَا أَخْلَاقَ وَلَا قِيَمَ عَلَى الحَقِيقَةِ، إِلَّا مَا يَتَشَدَّقُونَ بِهِ -وَلَابُدَّ- مِنْ شَعَارَاتٍ وَعِبَارَاتٍ جَوْفَاءَ كَاذِبَةٍ إِنَّمَا تَنْطَلِي عَلَى الفَارِغِينَ مِنْ مَعَانِي الفَضِيلَةِ وَالدِّينِ الحَقِّ.

إِنَّهُمْ الأمْرِيكَان، الَّذِينَ يَقُودُونَ البَشَرِيَّةَ اليَوْمَ!..

المُجْرِمُونَ الفَجَرَةُ.. مُعَلِّمُو الفُجُورِ وَالقَذَارَةِ، المُفْسِدُونَ فِي الأَرْضِ..

أَهْلُ الجَرِيمَةِ وَالشُّذُوذِ وَالمُجُونِ وَالانْحِلَالِ وَعِبَادَةِ الشَّهَوَاتِ وَالشَّيْطَانِ..

أَهْلُ التَّجَبُّرِ وَالتَّكَبُّرِ وَالغَطْرَسَةِ وَالظُّلْمِ وَالعُدْوَانِ عَلَى الشُّعُوبِ..

أَهْلُ التُّخْمَةِ وَالأَنَانِيَّةِ وَالشُّحِّ وَالجَشَعِ وَالطِّبَاعِ البَهِيمِيَّةِ..

الكَافِرُونَ بِاللهِ العَظِيمِ وَشَرِيعَتِهِ وَحَقِّهِ فِي الحُكْمِ وَالأَمْرِ وَالنَّهْيِ..

المُسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ سُبْحَانَهُ!..

---

(١) كَلِمَةٌ نَشَرَهَا الإِخْوَةُ فِي مَرْكَزِ الفَجْرِ الإِعْلَامِيِّ فِي عَامِ ١٤٣٠هـ/ ٢٠٠٩م، فَبَارَكَ اللهُ فِيهِمْ وَفِي مَجْهُودِهِم وَأَثَابَهُمْ أَجْرًا عَظِيمًا.

المُكَذِّبُونَ لِرُسُلِ اللهِ وَرِسَالَاتِهِ، وَالسَّابُّونَ لِرُسُلِ اللهِ وَالمُسْتَهْزِئُونَ بِهِمْ..

أَلَيْسُوا الَّذِينَ سَبُّوا مُحَمَّدًا ﷺ، وَوَقَفُوا مَعَ مَنْ سَبَّهُ وَاسْتَهْزَأَ بِهِ، وَحَمَوْهُ؟. أَلَيْسَ رَئِيسُ أمْرِيكَا - وَسَائِرُهُمْ كَذَلِكَ- يَعْتَقِدُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ مُحَمَّدًا ﷺ كَاذِبٌ؛ يَكْذِبُ عَلَى البَشَرِيَّةِ وَيَقُولُ إِنَّهُ نَبِيٌّ أَرْسَلَهُ اللهُ لِلنَّاسِ كَافَّةً، وَلَيْسَ هُوَ كَذَلِكَ وَلَا أَرْسَلَهُ اللهُ وَلَا أَوْحَى إِلَيْهِ؟! وَأَنَّ هَذَا القُرْآنَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ كَذِبٌ وَافْتِرَاءٌ مِنْ وَضْعِهِ هُوَ (مُحَمَّدٍ ﷺ)؟!. وَيَعْتَقِدُ زُمْرَةُ الأَمْرِيكَانَ أَنَّ هَذَا القُرْآنَ كِتَابٌ مُتَخَلِّفٌ يَدْعُو إِلَى التَّخَلُّفِ وَإِلَى مَا يُسَمُّونَهُ «عُنْفًا» وَ «إِرْهَابًا»، يَذُمُّونَهُ أَشَدَّ الذَّمِّ، وَأَنَّهُ يُؤَسِّسُ لِانْتِهَاكِ حُقُوقِ الإِنْسَانِ وَالمَرْأَةِ؟!.

وَيْحَ البَشَرِيَّةِ إِذْ يَقُودُهَا أَمْثَالُ هَؤُلَاءِ، وَوَيْلٌ لهَا إِنْ لَمْ تَثُرْ عَلَيْهِمْ وَتَرْجِعْ إِلَى رَبِّهَا وَتُسَلِّمْ قِيَادَهَا لِخِيَارِهَا أَتْبَاعِ رُسُلِ اللهِ وَأَوْلِيَائِهِ المُتَّبِعِينَ لِهُدَاهُ وَكُتُبِهِ وَرِسَالَتِهِ!.

فِي غَفْلَةٍ، بَلْ نَوْمَةٍ عَمِيقَةٍ مِنْ أَهْلِ الحَقِّ «أُمَّةُ الإِسْلَامِ» اسْتَلَمَ هَؤُلَاءِ وَأَسْلَافُهُمْ زِمَامَ القِيَادَةِ فِي الأَرْضِ وَقَدْ أَسَّسُوا حَضَارَةً مَادِّيَّةً شَهْوَانِيَّةً مَبْنَاهَا عَلَى الكُفْرِ بِالدِّينِ وَبِاليَوْمِ الآخِرِ وَالإِغْرَاقِ فِي المُتْعَةِ وَالتَّرَفِ وَرُؤْيَةِ الدُّنْيَا كُلِّهَا فُرْصَةً لِلمُتْعَةِ بِأَيَّةِ وَسِيلَةٍ كَانَتْ وَعَلَى حِسَابِ أَيٍّ كَانَ، بِلَا وَازِعٍ وَلَا قَيْدٍ مِنْ دِينٍ أَوْ خَوْفٍ مِنْ الإِلَهِ الخَالِقِ الكَبِيرِ المُتَعَالِ.

وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ بُدٌّ وَهُمْ يَخُوضُونَ عَالَمَ السِّيَاسَةِ وَيُزَاحِمُونَ الحَضَارَاتِ



وَيُحَاوِلُونَ التَّصَدُّرَ لِقِيَادَةِ العَالَمِ أَنْ يُزَخْرِفُوا حَضَارَتَهُمْ وَثَقَافَتَهُمْ الشَّهْوَانِيَّةَ الفَاسِدَةَ الخَبِيثَةَ [هَذِهِ] بِزَخَارِفَ مِنْ القِيَمِ الإِنْسَانِيَّةِ وَالأَخْلَاقِيَّةِ، وَمُوَاضَعَاتٍ اجْتِمَاعِيَّةٍ تَتَظَاهَرُ بِالفَضِيلَةِ، مَعَ شَيْءٍ مِنْ بَقَايَا ضَمِيرٍ إِنْسَانِيٍّ لَا يُنْكَرُ. وَإِرَادَةٌ طَبِيعِيَّةٌ لِهَذَا الكَائِنِ الإِنْسَانِيِّ [لِكَيْ] يطمئِنَ نَفْسَهُ دَائِمًا بِالدَّعَاوَى الغَرُورَةِ، [وَتَلَاؤُمٌ] اجْتِمَاعِيٌّ لَابُدَّ أَنْ يَنْشَأَ عَنْهُ زَخَارِفُ لَا تُغْنِي مِنْ الحَقِّ شَيْئًا، وَفُتَاتٌ مِنْ الحَقِّ وَالحَقِيقَةِ لَا تُسَاوِي شَيْئًا بِإِزَاءِ مَا يُقَابِلُهَا مِنْ الضَّلَالِ وَالانْحِرَافِ - عَنْ سَبِيلِ اللهِ الحَقِّ - وَالكُفْرِ وَالإِلْحَادِ وَالفَسَادِ.

وَقَدْ اقْتَبَسُوا - مُنْكِرِينَ مُسْتَكْبِرِينَ غَيْرَ مُعْتَرِفِينَ- قَبْسًا مِنْ أَشِعَةِ أَنْوَارِ رِسَالَاتِ اللهِ، وَلَا سِيَّمَا رِسَالَةِ الإِسْلَامِ وَنَبِيِّ الإِسْلَامِ الخَاتَمِ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا يُوَافِقُ أَهْوَاءَهُمْ وَاسْتَنَارُوا فِي الفِكْرِ وَالبَحْثِ وَصِنَاعَةِ العَقْلِ وَأُصُولِ المَعْرِفَةِ وَالنَّظَرِ وَالقَانُونِ وَالإِدَارَةِ وَالتَّدْبِيرِ وَالأَخْذِ بِالأَسْبَابِ...!، وَتَفَرَّغُوا لِهَذِهِ الدُّنْيَا، وَهُمْ أَهْلُهَا وَعَبِيدُهَا، وَهِيَ قُصَارَى غَايَاتِهِمْ وَمُنْتَهَى إِرَادَاتِهِمْ، ﴿وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ۝٧﴾ [الرُّومِ]، فَكَانَتْ نَهْضَتُهُمْ الدُّنْيَوِيَّةُ الصِّنَاعِيَّةُ وَالتِّقَنِيَّةُ، وَكَانَتْ الحَضَارَةُ الخَرْقَاءُ الجَوْفَاءُ المُزَيَّفَةُ، وَكَانَتْ الحُرِّيَّاتُ المَزْعُومَةُ، وَدَعَاوَى العَدَالَةِ وَالحُقُوقِ لِلإِنْسَانِ وَالحَيَوَانِ وَغَيْرِهَا، وَشَعَارَاتُ الإِنْسَانِيَّةِ وَالأَخْلَاقِيَّةِ، وَنِظَامُ الحُكْمِ الخَبِيثُ الخَادِعُ الَّذِي غَرُّوا بِهِ الكَثِيرِينَ مِنْ غَوْغَاءِ البَشَرِيَّةِ «الدِّيمُقْرَاطِيَّة» وَكَثِيرٌ مِنْ أَنْظِمَةِ الاجْتِمَاعِ وَالاقْتِصَادِ وَأَمْثَالُ هَذِهِ القِيَمِ.

فَكَانُوا فِتْنَةً عَلَى البَشَرِيَّةِ وَبَلَاءً. فِي غَيْبَةٍ مُؤَقَّتَةٍ لِأَهْلِ الحَقِّ الأَخْيَارِ أَتْبَاعِ دِينِ اللهِ وَرِسَالَاتِهِ وَعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ العَابِدِينَ لَهُ حَقًّا!. وَإِلَّا فَمَا فِي حَضَارَتِهِمْ شَيْءٌ حَسَنٌ إِلَّا وَفِي هُدَى اللهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ رَسُولُهُ ﷺ خَيْرٌ مِنْهُ وَأَحْسَنُ وَأَبْرَكُ، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ.

وَلَمَّا دَارَ الزَّمَانُ دَوْرَتَهُ، كَمَا هِيَ سُنَّةُ اللهِ تَعَالَى وَعَادَتُهُ فِي خَلْقِهِ، وَلَاحَتْ بَوَارِقُ وَعْدِ اللهِ لِعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ، قَيَّضَ اللهُ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ (عِبَادَةِ اللهِ تَعَالَى وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ)، أَهْلِ التَّقْوَى وَالأَمَانَةِ وَالعَفَافِ وَالصِّدْقِ وَالعَزْمِ وَالغَيْرَةِ وَالتَّضْحِيَةِ، مَنْ نَهَضُوا لِتَزْيِيفِ هَذِهِ الحَضَارَةِ الفَاجِرَةِ وَتَحْطِيمِهَا وَإِزَالَتِهَا عَنْ كُرْسِيِّ قِيَادَةِ البَشَرِيَّةِ، وَنَوَّرَ قُلُوبَهُمْ بِمَعْرِفَتِهِ وَالإِيمَانِ بِهِ وَبِوَعْدِهِ الحَقِّ، وَهَدَاهُمْ إِلَى الطَّرِيقِ الصَّحِيحِ، فَقَامُوا مُشَمِّرِينَ عَنْ سَاعِدِ الجِدِّ، وَتَجَشَّمُوا - عَلَى بَصِيرَةٍ- قَسْوَةَ الغُرْبَةِ وَالقِلَّةِ وَالضَّعْفِ وَمَرَارَةَ اللَّوْمِ، مُسْتَعِينِينَ بِرَبِّهِمْ وَمَوْلَاهُمْ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَعَهُمْ جُمْهُورٌ مُبَارَكٌ مِنْ أُمَّتِهِمْ الخَيِّرَةِ، يُجَاهِدُونَ هَذِهِ الدَّوْلَةَ الكَافِرَةَ الفَاجِرَةَ الَّتِي هِيَ رَأْسُ حَرْبَةِ أَعْدَاءِ اللهِ وَقَلْبُ هَذِهِ الحَضَارَةِ الخَبِيثَةِ الضَّالَّةِ فِي هَذَا الوَقْتِ.

فَتَصَايَحَ دَهَاقِنَتُهُمْ وَأَحْبَارُهُمْ مِنْ كُلِّ صَوْبٍ: أَنَّ هَؤُلَاءِ «الإِرْهَابِيِّينَ» يُرِيدُونَ تَغْيِيرِ قِيَمِنَا وَنَمَطِ عَيْشِنَا، وَصَدَقَ الكَاذِبُونَ!، وَاللهِ إِنَّنَا لَنُرِيدُ أَنْ نُغَيِّرَ قِيَمَكُمْ الفَاسِدَةَ وَنَنْسِفُهَا نَسْفًا، وَالأَمْرُ للهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ أَوَّلًا وَآخِرًا عَلَى كُلِّ



حَالٍ.

وَكَانَ أَوَّلُ الأَمْرِ أَنْ اسْتَهَانَتْ بِهِمْ هَذِهِ الدَّوْلَةُ الفَاجِرَةُ ، كَمَا هِيَ العَادَةُ فِي التَّارِيخِ أَيْضًا، مَعَ أَنَّهَا جَرَّتْ الجُيُوشَ الجَرَّارَةَ لِحَرْبِهِمْ وَجَنَّدَتْ لَهَا مِنْ اللُّقَطَاءِ وَالأَنْذَالِ أَجْنَادًا كَثِيرَةً خَوْفًا وَطَمْعًا، إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ تَتَظَاهَرُ بِشَيْءٍ مِنْ الفَضِيلَةِ وَالنَّزَاهَةِ وَالأَخْلَاقِ. فَلَمَّا حَمِيَتْ رَحَى الحَرْبُ وَطَالَ عُمُرُهَا وَاسْتَحَرَّتْ فِيهِمْ أَهْوَالُهَا وَذَاقُوا نَمَاذِجَ مُتَكَرِّرَةً مِمَّا كَانُوا أَذَاقُوهُ أُمَّتَنَا وَكَثِيرًا مِنْ الأُمَمِ الأُخْرَى مِنْ طُعُومِ المَوْتِ وَالقَتْلِ وَالجِرَاحِ وَالحِرْمَانِ وَالمَآسِي، وَنَزَفَتْ مَعَ دِمَائِهِمْ خَزَائِنُ أَمْوَالِهِمْ، وَاسْتَشْعَرُوا المَهَانَةَ وَشَارَفُوا اليَأْسَ، كَشَفُوا عَنْ سَوْءَاتِهِمْ وَأَمَاطُوا بَرَاقِعَ الخُدَعِ عَنْ وُجُوهِهِمْ الكَالِحَةِ، وَآلُوا إِلَى حَقِيقَةِ حَضَارَتِهِمْ المُنْتِنَةِ، يَتَخَبَّطُونَ تَخَبُّطَ المَصْرُوعِ بَيْنَ دَوَاعِي نُفُوسِهِمْ الخَبِيثَةِ الشِّرِّيرَةِ وَدَعَاوَى «تَحَضُّرِهِمْ وَإِنْسَانِيَّتِهِمْ» الكَاذِبَةِ وَمَا يَقْتَضِيهِ مَنْصِبُهُمْ فِي العَالَمِ مِنْ التَّمَظْهُرْ بِالفَضَائِلِ، وَلَجَؤُوا مُؤَخَّرًا إِلَى مُمَارَسَةِ القَذَارَةِ الَّتِي هِيَ شَأْنُهُمْ وَهُمْ أَهْلُهَا!.

مَعَ أَنَّهُمْ مَارَسُوا هَذِهِ القَذَارَةَ فِي أَفْغَانِسْتَانَ فِي أَوَّلِ هَذِهِ الحَرْبِ، إِلَّا أَنَّهُمْ عَادُوا يَتَمَظْهَرُونَ بِالتَّحَضُّرِ، حَتَّى عَادُوا الآنَ مِنْ جَدِيدٍ يُمَارِسُونَ حَرْبًا قَذِرَةً؛ يَقْصِدُونَ المَدَنِيِّينَ الضُّعَفَاءَ الَّذِينَ لَا شَأْنَ لَهُمْ بِالحَرْبِ، وَيَقْصِفُونَ البُيُوتَ عَلَى سَاكِنِيهَا لِمُجَرَّدِ التُّهْمَةِ وَالظِّنَّةِ وَالشُّبْهَةِ، وَيَقْتُلُونَ مَعَ وَاحِدٍ مَظْنُونٍ الكَثِيرَ

مِنْ الـضُّعَفَاءِ مِـنْ النِّسَاءِ وَالأطْفَـالِ وَالـشُّيُوخِ، بَـلْ يَتَقَـصَّدُونَ المَـدَنِيِّينَ فِـي أعْرَاسِهِمْ وَعَـزَاءَاتِهِمْ وَمَدَارِسِـهِمْ، فَيَقْتُلُـونَ العَـشَرَاتِ، وَيَجْرَحُـونَ العَـشَرَاتِ؛ تَنْفِيرًا لِلنَّاسِ وَإرْعَابًا وَإرْهَابًا فِي قُرَى أفْغَانِسْتَانَ وَفِي بَلْدَاتِ وَزِيرِسْتَانَ، وَأكْثَرُ ذَلِـكَ لَا تَطَالُـهُ وَسَـائِلُ الإعْـلَامِ العَالَمِيَّـةُ، وَيَـنْجَحُ المُجْرِمُـونَ الأفَّـاكُونَ فِـي إخْفَائِهِ.

فَمِنْ هَرَات وَهَلْمَنْد ثُمَّ قَنْدَهَار إلَى نُورِسْتَان وَكُنَر وَجَلَال آبَاد وَسرُوبِي وَكَابُـل ثُـمَّ خُوسْـت وَغَيْرِهَـا قَـصْفٌ لِلمَنَـازِلِ وَالتَّجَمُّعَـاتِ، بَعْـضُهَا أعْـرَاسٌ وَبَعْـضُهَا عَـزَاءَاتٌ، وَلِمَـدَارِسَ وَمَـسَاجِدَ فِـي بَعْـضِ الأحْيَـانِ، تَخْوِيفًـا لِلنَّـاسِ وَإرْهَاقًـا، مِمَّـا سَـمِعَ العَـالَمُ بِبَعْـضِهِ، وَإنَّمَـا يَـسْمَعُ النَّـاسَ بِـالحَوَادِثِ الأكْبَـرِ وَالأقْـرَبِ إلَـى مَرَاكِـزِ المُـدُنِ وَوَسَـائِلِ الإعْـلَامِ، أمَّـا مَـا دُونَهَـا مِمَّـا يُمَارِسُـهُ الأمْرِيكَانُ مِنْ قَذَارَةٍ وَوَحْشِيَّةٍ يَوْمِيًّا فَلَا يَكَادُ يُدْرِكُهُ سَمْعُ العَـالَمِ وَبَـصَرُهُ!؛ لِأنَّ أعْدَاءَ اللهِ يُمَارِسُونَ عَمَلِيَّةَ تَعْتِيمٍ شَدِيدَةٍ.

وَفِي مَنَاطِقِ الحُدُودِ وَالقَبَائِلَ البَشْتُونِيَّةِ قَصَفُوا مَـدَارِسَ دِينِيَّـةً عِـدَّةَ مَـرَّاتٍ، فِـي بَاجَـاوَر وَغَيْرِهَـا، قَتَلُـوا فِيهَـا تَلَامِيـذَ بِالعَـشَرَاتِ عَـامَّتُهُمْ مِمَّـنْ لَـمْ يَبْلُغُـوا، وَقَصَفُوا فِي أوَاخِرَ شَهْرِ شَوَّالَ - يُوَافِقُ أوَاخِرَ أكْتُوبَرَ- مِنْ هَـذَا العَـامِ بَيْتًـا كَـانَ فِيهِ عَزَاءٌ، وَقَصَفُوا عَزَاءً آخَرَ قَبْلَهُ فِي بَلْدَةِ مِيرَان شَـاه عَاصِـمَةِ إقْلِـيم وَزِيرِسْـتَانَ الشَّمَالِيِّ، وَقَصَفُوا سَيَّارَةً فِي مُدَّةٍ مُقَارِبَةٍ لِمُجَرَّدِ الاشْتِبَاهِ، وَقَصَفُوا بُيُوتًـا عَدِيـدَةً



لَمْ يَكُنْ فِيهَا فِي الغَالِبِ إِلَّا الأَطْفَالُ وَالنِّسَاءُ وَبَعْضُ الرِّجَالِ مِنْ عَوَامِّ الشَّعْبِ، وَتَوَغَّلُوا - قَادِمِينَ مِنْ أَفْغَانِسْتَان - مُتَسَلِّلِينَ إِلَى قَرْيَةٍ جَبَلِيَّةٍ دَاخِلَ حُدُودِ بَاكِسْتَانَ فِي مَنْطِقَةِ وَزِيرِسْتَان الجَنُوبِيَّةِ مُقَابِلَةً لِمَنْطِقَةِ أرغُون الأَفْغَانِيَّةِ قَبْلَ رَمَضَانَ المَاضِي فَحَاصَرُوا بَيْتًا لِبَعْضِ السُّكَّانِ، مِمَّنْ لَا عِلَاقَةَ لَهُ بِالمُجَاهِدِينَ، إِنَّمَا هُمْ فَلَّاحُونَ مَسَاكِينَ، فَأَخْرَجُوا أَهْلَ البَيْتِ كُلَّهُمْ بِمَا فِيهِمْ النِّسَاءُ وَالأَطْفَالُ مَعَ الرِّجَالِ، وَأَوْقَفُوهُمْ فِي عَرَصَةِ البَيْتِ وَقَتَلُوهُمْ بِدَمٍ بَارِدٍ رَشًّا بِالرَّصَاصِ وَخَرَّبُوا البَيْتَ وَهَرَبُوا!. وَبَلَغَنَا أَنَّهُمْ عَمِلُوا إِنْزَالًا فِي مَنْطِقَةٍ أُخْرَى لَيْسَ فِيهَا مُجَاهِدُونَ دَاخِلَ الحُدُودِ البَاكِسْتَانِيَّةِ تُقَابِلُ مَدِينَةَ خُوسْت الأَفْغَانِيَّةَ فَقَتَلُوا أَهْلَ بَيْتٍ مَسَاكِينَ مِنْ ضَعَفَةِ النَّاسِ، فِيهِمْ عَجَائِزُ وَأَطْفَالٌ.

فَهَذَا قَلِيلٌ مِنْ وَصْفِ وَخَبَرِ جَرَائِمِهِمْ، وَهُوَ مَظْهَرُ حَضَارَتِهِمْ الفَاجِرَةِ، وَسُنَّةُ أَسْلَافِهِمْ مِنْ «المُسْتَعْمِرِينَ» الانْكِلِيز وَالفَرَنْسِيِّينَ وَالطِّلْيَانَ وَغَيْرِهِمْ.

وَإِنَّنَا نَتَوَقَّعُ مِنْهُمْ الشَّرَّ!..

فَيَا عِبَادَ اللهِ مَنْ يَعْذُرُنَا بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا عَامَلْنَاهُمْ بِالمِثْلِ، وَتَوَجَّهْنَا إِلَى مُدُنِهِمْ وَمَدَنِيِّيهِمْ، وَاللهُ قَدْ أَعْطَانَا هَذَا الحَقَّ، وَفِي قُرْآنِ رَبِّنَا - الَّذِي يَكْفُرُ بِهِ رَئِيسُ أَمْرِيكَا وَزُمْرَتُهُ الأَمْرِيكَانَ - [قَالَ تَعَالَى]: ﴿ **وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ (٣٩) وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ (٤٠) وَلَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ (٤١) إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ**

فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴿٤٢﴾ ﴾ [الشُّورَى]، [وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ]: ﴿ ٱلشَّهْرُ ٱلْحَرَامُ بِٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ وَٱلْحُرُمَٰتُ قِصَاصٞۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُواْ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ [البَقَرَة:١٩٤]، [وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى]: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٞ لِّلصَّٰبِرِينَ ﴾ [النَّحْلِ:١٢٦]، [وَقَالَ جَلَّ فِي عُلَاهُ]: ﴿ ذَٰلِكَۖ وَمَنْ عَاقَبَ بِمِثْلِ مَا عُوقِبَ بِهِۦ ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٞ ﴾ [الحَجِّ:٦٠].

مَنْ يَعْذُرُنَا بَعْدَ ذَلِكَ - إنْ لَمْ يَرْعَووا وَيَكُفُّوا عَنَّا قَذَارَتَهُمْ - إذَا تَوَجَّهْنَا إلَيْهِمْ وَفَرَغْنَا لَهُمْ، وَقُلْنَا لَنْ نَتَلَهَّى كَثِيرًا بِجُنُودِكُمْ وَكِلَابِكُمْ، بَلْ لَنَقْصِدَنَّ بُيُوتَكُمْ وَنِسَاءَكُمْ وَأطْفَالَكُمْ وَأسْوَاقَكُمْ وَشَوَارِعَكُمْ وَمُجْتَمَعَاتِكُمْ الضَّخْمَةَ...!. وَلِمَ نَتْعِبُ أنْفُسَنَا مَعَ أهْلِ القَذَارَةِ قَلِيلِي الشَّرَفِ، وَهُمْ لَمْ يُقَابِلُونَا وَلَمْ نَرَهُمْ إلَّا فِي حَالَاتٍ قَلِيلَةٍ إذَا فَاجَأْنَاهُمْ فِي مَخَابِئِهِمْ أوْ تَرَصَّدْنَا لَهُمْ الطَّرِيقَ فِي عَنَاءٍ شَدِيدٍ فَلَمَّا صَادَفُونَا هَرَبُوا وَجَاءَتْ الطَّائِرَاتُ لِتَقْصِفَ كُلَّ مَا حَوْلَهَا بِوَحْشِيَّةٍ لَا تُمَيِّزُ مُقَاتِلًا مِنْ غَيْرِهِ!(١).

(١) يَتَحَدَّثُ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- عَنْ الأَسْبَابِ الَّتِي دَعَتْ تَنْظِيمَ قَاعِدَةِ الجِهَادِ إلَى القِيَامِ بِعَمَلِيَّةِ الحَادِي عَشَرَ مِنْ سِبْتَمْبِرَ، وَسَنُبَيِّنُ فِيمَا بَعْدُ رَفْضَنَا لِتِلْكَ العَمَلِيَّةِ فِي بَادِيءِ الأَمْرِ ثُمَّ الرُّجُوعَ عَنْ ذَلِكَ القَوْلِ، مَعَ مَزِيدِ بَسْطٍ وَبَيَانٍ فِي بَحْثٍ مُسْتَقِلٍّ يَصْدُرُ إنْ يَسَّرَ اللهُ عَنْ مُؤَسَّسَةِ المُرَابِطِينَ.

أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ، إِنَّ الحَرْبَ أَهْوَالٌ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ لَصُبُرٌ عَلَى أَهْوَالِهَا، وَإِنَّا لَأَهْلُ صِدْقٍ وَعِفَّةٍ، يَكْثُرُ عَدِيدُنَا عِنْدَ الفَزَعِ وَيَقِلُّ عِنْدَ الطَّمَعِ، نَنْشُدُ الحَقَّ وَالعَدْلَ وَنَبْغِي الخَيْرَ وَالإِحْسَانَ وَنَرْحَمُ الخَلْقَ وَنُؤْثِرُ الآخِرَةَ، وَلَكِنْ إِذَا لَمْ يَكُنْ إِلَّا الأَسِنَّةُ مَرْكَبًا فَمَا حِيلَةُ الْمُضْطَرِّ إِلَّا رُكُوبهَا، وَإِذَا كَانَ مَنْ نُوَاجِهُهُ قَذِرًا خَسِيسًا فَمَا حِيلَتُنَا مَعَهُ، وَالبَادِئُ أَظْلَمُ كَمَا نَطَقَتْ بِهِ كَلِمَاتُ اللهِ أَعْلَاهُ.

لَقَدْ كَانَ مِمَّا أَصَابَنَا بِالهَمِّ وَالغَمِّ خَوْفُ أَنْ تَفُوزَ امْرَأَةٌ كِلِينْتُون بِالرِّئَاسَةِ حِينَ نَافَسَتْ عَلَى التَّرَشُّحِ لَهَا، فَوَاللهِ مَا نَدْرِي لَوْ حَصَلَ ذَلِكَ كَيْفَ يَكُونُ حَالُنَا - واللهُ جاعِلٌ مَخْرَجًا لَا مَحَالَةَ- حَتَّى دَعَا بَعْضُ الإِخْوَةِ اللهَ تَعَالَى أَلَّا يُنَجِّحُهَا - وَإِنْ كَانَ الْمُخْتَارُ عِنْدَنَا فِي الدُّعَاءِ فِي مِثْلِ هَذَا هُوَ سُؤَالُ اللهِ تَعَالَى أَنْ يُبْرِمَ لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَ رُشْدٍ- وَقَالُوا كَيْفَ سَيَكُونُ مَوْقِفُ الشَّيْخِ أُسَامَةَ وَهُوَ يُوَاجِهُ امْرَأَةً؟! وَمَاذَا عَسَاهُ يَقُولُ؟!، إِنَّنَا الآنَ -عَلَى الأَقَلِّ- نُوَاجِهُ رَجُلًا ذَكَرًا، نَسُبُّهُ وَنَشْتُمُهُ وَنُهَدِّدُهُ وَنُحَارِبُهُ وَيُحَارِبُنَا(١)!.

فَيَا قَوْمُ مَنْ لِي بِعَدُوٍّ شَرِيفٍ مُنْصِفٍ!..

---

(١) لَيْسَ بِتَسَلُّطِ امْرَأَةٍ عَلَى قَوْمِهَا وَمُحَارَبَتِنَا لَهُمْ فِي الجُمْلَةِ مَعَ طُولِ يَدِهِمْ عَلَى الْمُجَاهِدِينَ شَأْنٌ يُسْتَحْيَى مِنْهُ، فَلْيَتَسَلَّطْ عَلَيْهِمْ مَنْ يُقَدِّرُ اللهُ لَهُ وَلَنَا وَلَوْ كَانَ قِرْدًا، فَمِثْلِ تِلْكَ الأُمُورِ لَا تُعْقَدُ بِهَا نِيَّةٌ وَلَا يُسْتَدَرُّ بِهَا عَطْفٌ وَلَا يُجْلَبُ بِهَا عَارٌ وَلَا يُهْدَرُ بِهَا مَاءُ وَجْهٍ إِلَّا عِنْدَ السِّفْلَةِ وَالعَوَامِّ وَالجَهَلَةِ، وَطَرِيقُ الجِهَادِ مَاضٍ مَاضٍ وَإِنْ تَنَاوَبَ النِّسْوَةُ عَلَى حُكْمِ أَمْرِيكَا وَغَيْرِهَا مِنْ بِلَادِ الكُفْرِ، فَالرِّسَالَةُ وَاضِحَةٌ لَا مَدْخَلَ فِيهَا لِذُكُورَةٍ وَلَا أُنُوثَةٍ، وَالجِهَادُ هُوَ الجِهَادُ وَالعَدُوُّ هُوَ العَدُوُّ.

وَبِإِذْنِ اللهِ لَنْ تَرَوْا مِنْ المُجَاهِدِينَ إِلَّا الاسْتِقَامَةَ وَالقِيَامَ بِالحَقِّ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَلَكِنَّ الحَرْبَ شَدِيدَةٌ، وَالعَدُوُّ غَاشِمٌ بَاغٍ وَقِحٌ.

فَأَعِينُوا إِخْوَانَكُمْ بِالدُّعَاءِ، وَاجْأَرُوا إِلَى اللهِ أَنْ يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا، وَأَنْ يُفَرِّجَ كَرْبَ الأُمَّةِ عَامَّةً، وَأَنْ يَنْصُرَ أَوْلِيَاءَهُ وَعَبِيدَهُ وَجُنْدَهُ المُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ.

وَاللهِ لَنْ تَنْجَحَ أَمْرِيكَا وَلَنْ تَسْلَمَ، بَلْ سَيَهْزِمُهَا اللهُ وَيَكْسِرُهَا شَرَّ كَسْرَةٍ وَيَقْصِمَ ظَهْرَهَا كَمَا قَصَمَ مِنْ قَبْلُ الجَبَابِرَةَ وَالمُتَكَبِّرِينَ، كَيْفَ وَمَا مِنْ لَحْظَةٍ إِلَّا وَأَكُفُّ الضَّرَاعَةِ مِنْ الضُّعَفَاءِ وَالعَجَائِزَ وَالصَّالِحِينَ مَرْفُوعَةٌ إِلَى السَّمَاءِ تَدْعُو المَلِكَ الجَبَّارَ عَلَيْهَا أَنْ يُهْلِكَهَا وَيَنْتَقِمَ مِنْهَا.

إِنَّ أَمْرِيكَا إِنَّمَا تُحَارِبُ اللهَ وَدِينَهُ، وَاللهُ لَهَا بِالمِرْصَادِ، وَلَهُ الحِكْمَةُ التَّامَّةُ وَالحُجَّةُ البَالِغَةُ عَلَى خَلْقِهِ، ﴿ذَٰلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَ بَعْضَكُم بِبَعْضٍ﴾ [مُحَمَّدٍ:٤]، وَلَوْ كُنَّا نَحْنُ مَنْ يُحَارِبُهَا مُعْتَمِدِينَ عَلَى أَنْفُسِنَا وَقُدْرَاتِنَا -مِثْلَهَا- لَكُنَّا انْتَهَيْنَا مُنْذُ زَمَنٍ، وَإِنَّمَا نَحْنُ سِتَارٌ لِقَدَرِ اللهِ، نُنَفِّذُ أَمْرَ اللهِ طَاعَةً لَهُ وَإِرْضَاءً وَرَجَاءَ مَوْعُودِهِ، مُتَوَكِّلِينَ عَلَيْهِ مُسْتَعِينِينَ بِهِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا صَبَرَ الصَّابِرُونَ وَلَا جَاهَدَ المُجَاهِدُونَ، وَلِذَلِكَ فَإِنَّ المُجَاهِدِينَ وَأَنْصَارَهُمْ فِي أَفْغَانِسْتَانَ وَغَيْرِهَا لَا يَزْدَادُونَ عَلَى البَلَاءِ وَالمِحَنِ إِلَّا قُوَّةً وَصَلَابَةً وَتَمَسُّكًا بِالحَقِّ وَصَبْرًا وَثَبَاتًا وَمَضَاءً.



وَإِنَّ هَذِهِ القَذَارَةَ وَهَذَا التَّخَبُّطَ الأَمْرِيكِيَّ هُوَ عَلامَةُ فَشَلِهِمْ، وَهُوَ إِيذَانٌ بِانْهِيارِهِمْ القَرِيبِ إنْ شَاءَ اللهُ، وَهُمْ لَنْ يَسْتَطِيعُوا أنْ يُوَاصِلُوا حَرْبًا طَوِيلَةً، فَهَذِهِ سُنَّةُ اللهِ فِي أَمْثَالِهِمْ، وَلْيَسْتَنْطِقُوا التَّارِيخَ. وَنَحْنُ بِفَضْلِ اللهِ لَهُمْ صَامِدُونَ وَعَلَى حَرْبِهِمْ صَابِرُونَ وَلَهُمْ مُصَابِرُونَ، وَبِاللهِ مُسْتَعْصِمُونَ، وَهُمْ مُسْتَنْزَفُونَ مُسْتَهْلَكُونَ، وَدُولَارٌ عِنْدَنَا - بِبَرَكَةِ اللهِ- يَغْلِبُ مِلْيَارًا فِي أَيْدِيهِمْ لِأَنَّ اللهَ يَمْحَقُهَا وَيَجْعَلُهَا عَلَيْهِمْ حَسْرَةً وَعَذَابًا، ﴿وَٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٨﴾﴾ [آلِ عِمْرَانَ]، ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓا۟ أَىَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾﴾ [الشُّعَرَاءِ]، وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَطِيَّةُ اللهِ

غُرَّةَ ذِي القِعْدَةِ ١٤٢٩هـ/ ٢ نوفمبر ٢٠٠٨م

***

الرِّسَالَةُ السَّابِعَةُ...

ثَوْرَةُ الشُّعُـــــــوبِ
وَسُقُوطُ النِّظَامِ العَرَبِيِّ الفَاسِدِ

كَسْرُ صَنَمِ الاسْتِقْرَارِ
وَالانْطِلَاقَةُ الجَدِيدَةُ



ثَوْرَةُ الشُّعُوبِ وَسُقُوطُ النِّظَامِ العَرَبِيِّ الفَاسِدِ
كَسْرُ صَنَمِ الاسْتِقْرَارِ وَالانْطِلَاقَةُ الجَدِيدَةُ(١)

تَابَعَنَا مَعَ شُعُوبِنَا العَرَبِيَّةِ وَكُلِّ شُعُوبِ العَالِمِ مُجْرَيَاتِ ثَوْرَتَيْ تُونُسَ وَمِصْرَ فِي حَمَاسَةٍ وَحَرَارَةٍ، وَكَانَ يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّنِي أَسْمَعُ صَوْتَ تَكَسُّرِ عِظَامِ نِظَامِ الفِرْعَوْنِ العَجُوزِ المُتَهَاوِي حُسْنِي اللَّامُبَارَك، وَأَسْمَعُ مَعَهَا -كَقَرْعِ الطُّبُولِ- دَقَّاتِ قُلُوبِ اليَهُودِ عَلَى مَرْمَى حَجَرٍ وَهِيَ تَضْطَّرِبُ فِي خَفْقٍ رَهِيبٍ مِنْ الرُّعْبِ وَالذُّعْرِ الَّذِي أَلْقَاهُ اللهُ عَلَيْهِمْ بِهَذَا الحَادِثِ الجَلَلِ!.

كُنَّا عَلَى مَرِّ الأَيَّامِ نُتَابِعُ الأَخْبَارَ وَنَدْعُو اللهَ لِلمُسْلِمِينَ أَنْ يُبْرِمَ لَهُمْ أَمْرَ رُشْدٍ، وَأَنْ يُخَلِّصَ اللهُ أَهْلَ تُونُسَ مِنْ الطَّاغِيَةِ الجَبَانِ، وَأَنْ يُخَلِّصَ مِصْرَ وَشَعْبَهَا المُسْلِمَ مِنْ هَذَا الطَّاغُوتِ وَنِظَامِهِ الخَبِيثِ الفَاسِدِ الظَّالِمِ العَاتِي العُتُلِّ الجَوَّاظِ، وَأَنْ يُبْرِمَ لِلمُسْلِمِينَ فِي مِصْرَ أَمْرَ رُشْدٍ، وَيَجْعَلَ هَذِهِ الثَّوْرَةَ خَيْرًا لِلإِسْلَامِ وَالمُسْلِمِينَ. صَحِيحٌ أَنَّهَا لَيْسَتْ الكَمَالَ الَّذِي نَتَمَنَّاهُ، وَلَكِنَّ زَوَالَ بَعْضِ الشَّرِّ أَوْ كَثِيرٍ مِنْهُ شَيْءٌ يَسُرُّ المَرْءَ، مَعَ مَا نَرْجُو مِنْ كَوْنِ هَذِهِ الخُطْوَةِ مُقَدِّمَةً لِخَيْرٍ آتٍ وَفَاتِحَةً لِأَبْوَابٍ بِإِذْنِ اللهِ. وَلِذَلِكَ فَإِنَّ شُعُوبَنَا العَرَبِيَّةَ

(١) مَقَالٌ نَشَرَهُ الإِخْوَةُ فِي مَرْكَزِ الفَجْرِ لِلإِعْلَامِ فِي رَبِيعِ الأَوَّلِ ١٤٣٢هـ/ ٢٠١١م، جَزَاهُمْ اللهُ خَيْرًا.

وَالإِسْلَامِيَّةَ فِي تُونُسَ وَمِصْرَ وَالجَزَائِرَ وَلِيبْيَا وَالأُرْدُنَ وَاليَمَنِ وَغَيْرِهَا مُحْتَاجَةً لِمَنْ يُذَكِّرُهَا بِاللهِ فِي هَذِهِ الأَيَّامِ، وَيُذَكِّرُهَا بِأَيَّامِ اللهِ وَسُنَنِهِ، وَيُنَبِّهُهُمْ بِلُطْفٍ إِلَى مَوَاقِعِ العِبَرِ وَالحِكَمِ المُسْتَفَادَةِ مِنْ هَذِهِ الدُّرُوسِ الكَوْنِيَّةِ، وَهَذَا دَوْرٌ مُهِمٌّ لِلدُّعَاةِ إِلَى اللهِ وَطَلَبَةِ العِلْمِ وَالحَرَكَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ.

لَمْ تَكُنْ هَذه الثَّوَرَاتُ - [وَبِخَاصَّةٍ] ثَوْرَةُ مِصْرَ- ثَوْرَةً عَلَى النِّظَامِ المِصْرِيِّ وَالنِّظَامِ العَرَبِيِّ الفَاسِدِ الخَبِيثِ فَحَسْبُ، بَلْ إِنَّ أَبْعَادَهَا أَشْمَلُ وَأَعْمَقُ؛ فَهِيَ نُقْطَةٌ فَاصِلَةٌ وَنُقْطَةُ تَحَوُّلٍ بَارِزَةٌ فِي تَارِيخِ المَنْطِقَةِ وَعَلَاقَاتِهَا الاجْتِمَاعِيَّةِ، وَلَمْ يَكُنْ حُسْنِي اللَّامُبَارَك وَنِظَامُهُ هُوَ السَّاقِطُ فِي ثَوْرَةِ مِصْرَ فَحَسْبُ، بَلْ سَقَطَتْ مَعَهُ أَيْضًا فِكْرَةُ «الاسْتِقْرَارِ» الَّذِي جَعَلُوهُ صَنَمًا عَبَدَهُ الطَّوَاغِيتُ الأَنْذَالُ وَعَبَّدُوا النَّاسَ لَهُ، «اسْتِقْرَارُ المَنْطِقَةِ» الَّذِي لَيْسَ مَعْنَاهُ إِلَّا تَوَافُرَ كُلِّ عَوَامِلِ الطُّمَأْنِينَةِ لَهُمْ وَالأَمْنِ مِنْ أَيِّ مُنَغِّصٍ يُنَغِّصُ عَلَيْهِمْ أَحْوَالَهُمْ البَاذِخَةَ النَّاعِمَةَ الفَارِهَةَ أَوْ يُهَدِّدُ مُلْكَهُمْ وَسَيْطَرَتَهُمْ المُطْلَقَةَ عَلَى البِلَادِ وَمُقَدَّرَاتِهَا وَانْفِرَادَهُمْ وَعَائِلَاتِهِمْ بِالحَظِّ الأَوْفَرَ وَالنَّصِيبِ الفَائِضِ مِنْ ثَرَوَاتِهَا وَخَيْرَاتِهَا، بِمَا يَسْتَلْزِمُهُ ذَلِكَ مِنْ حِرَاسَةِ حُدُودِ دُوَيْلَةِ إِسْرَائِيلَ البَائِرَةِ وَضَمَانِ أَمْنِهَا وَحِمَايَتِهَا مِنْ أَيِّ تَوَجُّهٍ جِهَادِيٍّ!. سَقَطَ النِّظَامُ المِصْرِيُّ، وَقَبْلَهُ التُّونُسِيُّ، ولَعَلَّهُ يَلْحَقُهُ اليَمَنِيُّ وَالأُرْدُنِيُّ وَرُبَّمَا اللِّيبِيُّ وَالجَزَائِرِيُّ وَالمَغْرِبِيُّ، بِإِذْنِ اللهِ تَعَالَى.

وَسَاعَةُ إِرَادَتِي إِرْسَالَ هَذَا المَقَالَ لِلنَّشْرِ، جَاءَتْ الأَخْبَارُ بِبَدْءِ تَحَرُّك أَهْلِنَا فِي لِيبْيَا وَثَوْرَتِهِمْ عَلَى الطَّاغُوتِ المَخْبُولِ المَشْؤُومِ وَعَائِلَتِهِ الَّذِينَ طَغَوْا فِي البَلَادِ وَأَكْثَرُوا فِيهَا الفَسَادَ وَجَعَلُوهَا مُلْكًا لَهُمْ وَلِكِلَابِهِمْ، فَنَسْأَلُ اللهَ أَنْ يُخَلِّصَ النَّاسَ مِنْهُمْ، وَأَنْ يُبْرِمَ لِلمُسْلِمِينَ فِي لِيبْيَا أَمْرَ رُشْدٍ يُعَزُّ فِيهِ أَهْلُ طَاعَتِهِ سُبْحَانَهُ وَيُذَلُّ فِيهِ أَهْلُ مَعْصِيَتِهِ.

وَهَكَذَا ضَرَبَ اللهُ لِلنَّاسِ الأَمْثَالَ وَاسْتَطَاعَ جِيلُ الشَّبَابِ أَنْ يُثْبِتَ فَاعِلِيَّتَهُ فِي عَالَمِنَا الجَدِيدِ رُغْمَ كُلِّ المَسَاعِي الَّتِي بَذَلَهَا النِّظَامُ العَرَبِيُّ الفَاسِدُ لِإِفْسَادِ الشَّبَابِ عَلَى جَمِيعِ المُسْتَوَيَاتِ وَتَنْوِيمِهِمْ، وَلَكِنَّهُ كَانَ نِظَامًا غَبِيًّا غَيْرَ وَاعٍ أَشْبَهَ بِالشَّهْوَانِيِّ لَا غَيْر، وَكَانَ لَابُدَّ لِلثَّوْرَةِ أَنْ تَأْتِي مَهْمَا طَالَ الزَّمَنُ فَهَذِهِ سُنَنٌ كَوْنِيَّةٌ نَعْرِفُهَا مِنْ التَّارِيخِ وَالمَعَارِفِ البَشَرِيَّةِ وَالتَّجَارُبِ وَمِنْ حِسَابَاتِ عُلُومِ النَّفْسِ وَالاجْتِمَاعِ البَسِيطَةِ، فَإِنَّ تَرَاكُمَ الفَسَادِ بِالطَّرِيقَةِ الحَاصِلَةِ فِي أُمَّتِنَا وَمُجْتَمَعَاتِنَا العَرَبِيَّةِ وَالإِسْلَامِيَّةِ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَسْتَمِرَّ طَوِيلًا جِدًّا حَتَّى يُؤَدِّي إِلَى الانْفِجَارِ، يُوقِدُ فَتِيلَهُ مَا يُقَدِّرُهُ اللهُ وَمَنْ يُهَيِّئُهُ اللهُ، وَيَجْمَعُ بَارُودَهُ جُهُودٌ [مُتَضَافِرَةٌ] لَا تُحْصَى [تَتَضَافَرُ] لِمُقَابَلَةِ ذَلِكَ الفَسَادِ المُتَرَاكِمِ، مِنْهَا الصَّالِحُ وَمِنْهَا دُونَ ذَلِكَ، وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا يَعْمَلُ الخَلْقُ وَمَا يَنْوُونَ وَيُرِيدُونَ، وَفِيهِمْ المُفْلِحُ الفَائِزُ فِي الآخِرَةِ وَفِيهِمْ الَّذِي إِذَا أَفْضَى إِلَى الآخِرَةِ لَمْ يَجِدْ شَيْئًا إِلَّا الخُسْرَانَ وَالعِيَاذُ بِاللهِ، وَلَكِنَّ تِلْكَ الجُهُودَ تَجْتَمِعُ كُلُّهَا عَلَى مُقَاوَمَةِ النِّظَامِ الطَّاغِي.
وَتَذَكَّرْتُ هُنَا مَا قَالَ الشَّاعِرُ أَحْمَدُ مَطَرْ:

أَعْلَـــمُ أنَّ القَافيَـــةْ
لَا تَـــسْتَطِيعُ وَحْـــدَهَا
إسْقَـــاطَ عَـــرْشِ الطَّاغِيَـــةْ
لَكِنَّنِـــي أدْبُـــغُ جِلْـــدَهُ بِهَـــا
دَبْـــغَ جُلُـــودِ الماشِـــيَةْ
حَتَّـــى إذَا مَـــا حَانَـــتِ الـــسَّاعَةُ
وَانْقَـــضَّتْ عَلَيْـــهِ القَاضِيَـــةْ
وَاسْتَلَمَتـــهُ مِـــنْ يَـــدِي
أيْـــدِي الجُمُـــوعِ الحَافِيَـــةْ
يَكُـــونُ جِلْـــدًا جَاهِـــزًا
تُـــصْنَعُ مِنْـــهُ الأحْـــذِيَةْ![1]

وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ أكُنْ كَكَثِيرِينَ مِنْ النَّاسِ نَتَوَقَّعُهَا بِهَذِهِ السُّرْعَةِ، عَلَى نَحْوِ مَا حَصَلَ فِي تُونُسَ الخَضْرَاءَ الأبِيَّةِ، وَلَا أظُنُّ أنَّ الأعْدَاءَ تَوَقَّعُوهَا أيْضًا، وَهَذَا مَا تَدُلُّ عَلَيْهِ تَصَرُّفَاتُ فَرَنْسَا الرَّكِيكَةُ الغَبِيَّةُ، وَحَتَّى الأمْرِيكَان، مَعَ أنَّهُمْ كَانُوا أحْسَنَ حَالًا مِنْ الفَرَنْسِيِّينَ، وَلَاسِيَّمَا فِي مِصْرَ، واسْتَفَادُوا مِنْ التَّجْرُبَةِ وَأدْرَكُوا أنَّ التَّغْيِّيرَ قَادِمٌ لَا مَحَالَةَ!. لَقَدْ ظَنَنَّا مَعَ كَثِيرِينَ أنَّ الشُّعُوبَ مَاتَتْ أوْ

(١) قَصِيدَةٌ لِلشَّاعِرِ أَحْمَد مَطَر بِعُنْوَانِ «دَوْر».



خُـدِّرَتْ إلَـى أمَـدٍ غَلَـبَ عَلَـى الظَّـنِّ أنَّـهُ طَوِيـلٌ، بِـسَبَبِ مَـا فَعَلَـهُ الطَّوَاغِيـتُ المُجْرِمُونَ بِهَا، لَكِنَّ ثَوْرَةَ تُونُسَ وَمَا بَعْدَهَا أثْبَتَتْ أنَّ الـشُّعُوبَ يُمْكِـنُ أنْ تَثُـورَ فِي الوَقْتِ الَّذِي يَظُنُّ المُرَاقِبُونَ أنَّهَا مَاتَتْ أوْ غَابَتْ عَنْ الوَعْيِ!.

لَكِنَّنِي أُسَجِّلُ مَعَ ذَلِكَ مَوْقِفَيْنِ:

- **المَوْقِفُ الأوَّلُ**: أنَّنَا قَرَأْنَا قَبْلَ مُـدَّةٍ مِـنْ انْـدِلَاعِ الثَّـوْرَةِ فِـي تُـونُسَ - أيْ فِـي أيَّامِ الطَّاغِيَةِ بِنْ عَلِيّ - مَقَالًا فِي الانْتَرْنِـت - أظُنُّـهُ لِـلأخِ الـشَّيْخِ أبِـي مُـسْلِمٍ الـجَزَائِـرِيّ - تَوَقَّـعَ فِيـهِ انْهِيَـارَ النِّظَـامِ التُّونُـسِيّ قَرِيبًـا وَانْفِجَـارَ ثَـوْرَةٍ وَنَحْـوَ ذَلِكَ، وَكَانَ لَافِتًا، وَحَمَدْتُ اللهَ حِينَ اسْتَذْكَرْتُهُ بِـأنَّ فِـي شَـبَابِنَا مَـنْ يُحْـسِنُ التَّأَمُّلَ وَالاسْتِشْفَافَ وَالاعْتِبَارَ وَالتَّوَقُّعَ، وَأنَّ فِينَا طَاقَـاتٍ وَاعِيَـةً، نَـسْأَلُ اللهَ أنْ يُبَارِكَ فِيهَا.

- **وَالمَوْقِفُ الثَّانِي**: الرِّسَالَةُ الَّتِي انْتَـشَرَتْ عَلَـى الانْتَرْنِـت مِـنْ أُخْـتٍ تُونُـسِيَّةٍ وَجَّهَتْهَا إلَى تَنْظِيمِ القَاعِدَةِ وَقِيَادَتِهِ الشَّيْخِ أُسَامَةَ بْنِ لَادِنَ وَغَيْرِهِ، تَـسْتَغِيثُ فِيهَا وَتَحْكِي مَأْسَاةَ الإسْـلَامِ وَالمُـسْلِمِينَ وَالإخْـوَةِ وَالأخَـوَاتِ المُلْتَـزِمِينَ بِالدِّينِ فِي تُونُسَ، وَكَانَتْ الرِّسَالَةُ – بِغَـضِّ النَّظَـرِ عَـنْ التَّوْثُّـقِ الكَامِـلِ مِـنْ صِحَّتِهَا وَوَاقِعِيَّتِهَـا - مُـؤَثِّرَةً وَمُحْزِنَـةً وَمُثِيـرَةً لِلمَزِيـدِ مِـنْ الغَـضَبِ وَالـحَنَـقِ وَالغَـيْظِ عَلَـى أُولَئِـكَ الطَّوَاغِيـتِ المَلَاعِـينَ أعْـدَاءَ اللهِ وَأعْـدَاءَ الإسْـلَامِ وَأعْدَاءَ الفَضِيلَةِ وَالطُّهْرِ، الَّذِينَ عَاثُوا هُمْ وَأحْزَابُهُمْ وَأنْظِمَتُهُمْ فِي الأرْضِ

فَسَادًا قَلَّ نَظِيرُهُ، وَلَمْ يَكُنْ بِاليَدِ كَبِيرَ حِيلَةٍ، وَكَانَ الإِنْسَانُ فِي حَالَةٍ يَكَادُ يَنْفَجِرُ، لَوْلَا أَنْ يَرْبِطَ اللهُ عَلَى القُلُوبِ، وَمَا كُنَّا نَمْلُكُ إِلَّا شَيْئَيْنِ كَمَا قُلْتُ لِبَعْضِ إِخْوَانِي سَاعَتَهَا: أَنْ نَجْأَرَ إِلَى اللهِ بِالدُّعَاءِ وَنَجْتَهِدَ فِيهِ مَعَ إِخْوَانِنَا وَأَخَوَاتِنَا المُسْتَضْعَفِينَ، وَأَنْ نَسْتَمِرَّ فِي جِهَادِنَا. إِنَّ الثَّبَاتَ وَالاسْتِمْرَارَ فِي الجِهَادِ هُوَ مِنْ أَهَمِّ مَا أَعْطَانَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ الفُرْصَةِ لِأَنْ نُقَدِّمَ مِنْ خِلَالِهِ خِدْمَةً لِدِينِنَا وَأُمَّتِنَا وَإِخْوَانِنَا وَأَخَوَاتِنَا المَقْهُورِينَ المُضْطَّهَدِينَ، وَبِهَذِهِ المُنَاسَبَةِ فَإِنَّنِي أُحِبُّ أَنْ أُوَضِّحَ لِإِخْوَانِي وَأَخَوَاتِي فِي كُلِّ مَكَانٍ شَيْئًا -مَعَ اعْتِزَازِنَا بِثِقَةِ المُسْلِمِينَ وَمَحَبَّتِهِمْ-: إِنَّ القَاعِدَةَ لَيْسَتْ لَدَيْهَا عَصَا سِحْرِيَّةٌ كَمَا يُقَالُ، وَلَيْسَتْ القِصَّةُ أَيُّهَا الإِخْوَة وَالأَخَوَات الفُضَلَاء الأَحْبَاب هِيَ قِصَّةُ «المُعْتَصِمُ وَعَمُورِيَّة» وَلَا قِصَّةُ تَحْرِيكِ جُنْدٍ وَتَجْيِّيشِ جُيُوشٍ لَا يُعْرَفُ أَوَّلُهَا مِنْ آخِرِهَا، فَالقَاعِدَةُ جُزْءٌ بَسِيطٌ مِنْ جُهُودِ الأُمَّةِ المُجَاهِدَةِ، فَلَا تَظُنُّوا بِهَا فَوْقَ قَدْرِهَا، وَلَٰكِنْ عَارِفِينَ بِأَقْدَارِنَا جَمِيعًا، وَلْنَجْتَهِدْ فِي التَّعَاوُنِ عَلَى البِرِّ وَالتَّقْوَى وَالجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللهِ، كُلٌّ مِنْ مَوْقِعِهِ وَبِمَا يَسْتَطِيعُهُ وَبِمَا يَكُونُ المُنَاسِبَ فِي حَقِّهِ، وَاللهُ يَفْتَحُ وَيُنَزِّلُ الفَرَجَ وَالنَّصْرَ بِصِدْقِ الصَّادِقِينَ وَإِخْلَاصِ المُخْلِصِينَ وَدُعَاءِ الضُّعَفَاءِ المَغْلُوبِينَ. وَلَكَأَنَّ رِسَالَةَ الأُخْتِ مِنْ تُونُسَ كَانَتْ حَقًّا الإِشَارَةَ الأَخِيرَةَ لِنِهَايَةِ نِظَامِ الطَّاغُوتِ بْنِ عَلِيّ، وَتَفْرِيجِ الكَرْبِ بِإِذْنِ اللهِ، وَتِلْكَ عِبْرَةٌ لِلْمُتَأَمِّلِينَ، وَأَتَمَنَّى مِنْ هَذِهِ الأُخْتِ الآنَ أَنْ تَكْتُبَ رِسَالَةً أُخْرَى عَنْ



الوَضْعِ الجَدِيدِ الَّذِي لَيْسَ هُوَ بِالتَّحْدِيدِ مَا نَحْلُمُ بِهِ جَمِيعًا وَنُرِيدُهُ، وَلَكِنَّهُ بِالتَّأْكِيدِ تَفْرِيجٌ لِكَثِيرٍ مِنْ الكُرُوبِ، وَالمَأْمُولُ إِنْ شَاءَ اللهُ أَنْ يَكُونَ فِي غُضُونِهِ كَثِيرٌ مِنْ الخَيْرِ وَالرَّحْمَةِ.

وَإِنَّ عَلَى المُصْلِحِينَ مِنْ أَبْنَاءِ الأُمَّةِ اليَوْمَ، وَالمُجَاهِدِينَ وَالدُّعَاةِ إِلَى اللهِ أَنْ يَغْتَنِمُوا هَذِهِ الفُرْصَةَ التَّارِيخِيَّةَ، وَيَنْطَلِقُوا فِي عَمَلٍ دَعَوِيٍّ وَتَرْبَوِيٍّ وَإِصْلَاحِيٍّ وَإِحْيَائِيٍّ دَؤُوبٍ فِي ظِلِّ مَا تُتِيحُهُ أَوْضَاعُ مَا بَعْدَ هَذِهِ الثَّوْرَةِ مِنْ حُرِّيَّاتٍ وَفُرَصٍ، وَبَعْدَ زَوَالِ كَثِيرٍ مِنْ الآصَارِ وَتَحَطُّمِ الكَثِيرِ مِنْ القُيُودِ. وَفِي الجُمْلَةِ نَدْعُو الشَّبَابَ إِلَى حُسْنِ الفَهْمِ لِلأُمُورِ، وَالبُعْدِ عَنْ «ضِيقِ الأُفُقِ» وَالتَّشَنُّجِ وَالاسْتِعْجَالِ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَدْخُلُوا فِي خِلَافَاتٍ مَعَ الطَّوَائِفِ المُخْتَلِفَةِ مَعَهُمْ فِي الحَرَكَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، كَإِخْوَةِ النَّهْضَةِ فِي تُونُسَ مَثَلاً أَوْ غَيْرِهِمْ، بَلْ ينَطْلَقوُا فِي العَمَلِ البَنَّاءِ الإِعْدَادِيّ، وَهَكَذَا الإِخْوَةُ فِي مِصْرَ وَسَيْنَاءَ وَرَفَحَ وَغَيْرِهَا، وَلْتَكُنْ الدَّعْوَةُ بِالرِّفْقِ وَالْتِزَامِ الآدَابِ الكَرِيمَةِ وَسَعَةِ الصَّدْرِ لِلنَّاسِ وَاخْتِلَافِ أَفْهَامِهِمْ هِيَ السَّائِدَةُ، وَلْيَسْتَحْضِرُوا أَنَّ أُمَّتَنَا تَعِيشُ مَرَاحِلَ صَعْبَةً وَمُعَقَّدَةً وَأَنَّهَا لِلتَّوِّ بَدَأَتْ تُحَاوِلُ النُّهُوضَ وَالخُرُوجَ مِنْ حَالِ الانْحِطَاطِ الَّتِي ارْتَكَسَتْ فِيهَا عُقُودًا بَلْ قُرُونًا!. فَلْيَكُنْ الشَّبَابُ عَلَى مُسْتَوَى الوَعْيِ المَطْلُوبِ، وَكُلُّ ذَلِكَ لَا يَتَعَارَضُ مَعَ الحَمَاسَةِ فِي البَذْلِ لِلدِّينِ وَالغَيْرَةِ وَالحَمِيَّةِ لَهُ وَالصَّدْعِ بِالحَقِّ البَيِّنِ، وَوُضُوحِ المَنْهَجِ، إِنَّمَا ضُمُّوا إِلَيْهِ مَا أَشَرْنَا إِلَيْهِ مِنْ الفَضَائِلِ: الرِّفْقَ وَكَمَالَ الأَدَبِ وَتَغْلِيبَ الشَّفَقَةِ وَالرَّحْمَةِ وَالإِحْسَانِ

فِي التَّعَامُلِ مَعَ كُلِّ المُسْلِمِينَ، بَلْ مَعَ كُلِّ النَّاسِ. اجْعَلُوا قَاعِدَتَكُمْ هِيَ «بِإمْكَانِي أنْ أعْمَلَ الخَيْرَ وَأقُولَ الحَقَّ، وَلَكِنْ بِكُلِّ أَدَبٍ وَكَيَاسَةٍ وَتَجَنُّبٍ لِلمَشَاكِلِ المُفْسِدَةِ المُعِيقَةِ». وَاعْرَفُوا - بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ- أنَّ الحَقَّ دَرَجَاتٌ، مِنْهُ مَا لَا يُتْرَكُ قَوْلُهُ وَفِعْلُهُ بِحَالٍ، وَمِنْهُ مَا يُترَكُ لِمُعَارِضٍ أوْ مَانِعٍ «عُذْرٍ»، فَتَفَقَّهُوا فِي هَذَا، وَافْتَحُوا قُلُوبَكُمْ لِفَهْمِ العُلُومِ النَّافِعَةِ وَالرُّقِيِّ بِمُسْتَوَى الوَعْيِ وَالفِقْهِ.

لَقَدْ كَشَفَتْ هَذِهِ الثَّوْرَةُ العَرَبِيَّةُ فِي تُونُسَ وَمِصْرَ وَمَا نَرْتَقِبُهُ بَعْدَهُمَا مِنْ بُلْدَانٍ، كَشَفَتْ عَنْ مَجْمُوعَةٍ هَائِلَةٍ مِنْ الحَقَائِقَ وَأظْهَرَتْهَا لِلعَيَانِ، وَذَلِكَ مِنْ الخَيْرِ الكَثِيرِ، وَمِنْ رَحْمَةِ اللهِ بِالمُسْلِمِينَ، وَقَدْ بَدَأَ النَّاسُ يَكْتُبُونَ فِي ذَلِكَ وَلَابُدَّ أَنَّهُ سَيُكْتَبُ الكَثِيرُ وَالكَثِيرُ، فَإنَّ هَذَا حَدَثٌ تَارِيخِيٌّ كَبِيرٌ، وَإنَّمَا أحْبَبْتُ أنْ أُذَكِّرَ بِبَعْضِ ذَلِكَ: فَمِنْهَا:

- هَشَاشَةُ هَذِهِ الأَنْظِمَةِ البُولِيسِيَّةِ الاسْتِبْدَادِيَّةِ الشُّمُولِيَّةِ الطَّاغِيَةِ رُغْمَ انْتِفَاشِهَا فِي أعْيُنِ النَّاظِرِينَ، وَلَكِنَّهَا خَوَاءٌ، يَمْلَؤُهَا الجُبْنُ وَالخَوَرُ، مُتَعَفِّنَةٌ مِنْ الدَّاخِلِ، مُتَهَاوِيَةٌ، مَا أنْ تَتَحَرَّكَ الشُّعُوبُ وَتَثُورُ عَلَيْهَا حَتَّى تَنْهَارَ وَيَهْرُبُ رُؤُوسُهَا إلَى الخَارِجِ لَا يُؤْوِيهِمْ فِي البَلَدِ جُحْرُ ضَبٍّ!. وَأدْرَكَ كَثِيرٌ مِنْ النَّاسِ أنَّ الحُكَّامَ الكَفَرَةَ الطُّغَاةَ لَا قِيمَةَ لَهُمْ فِي ذَوَاتِهِمْ مِنْ فَضْلِ صَلَاحٍ أوْ نَفْعٍ، وَإنَّمَا صَنَعُوا لِأنْفُسِهِمْ قِيمَةً بِالسُّلْطَانِ وَقُوَّةِ الشُّرَطِ وَالأعْوَانِ



وَالطَّبَقَاتِ المُنْتَفِعَةِ بِهِمْ، المُرْتَبِطُ مَصِيرُهَا بِمَصِيرِهِمْ.

- مَا بَانَ لِلنَّاسِ مِنْ أَنَّ الغَرْبَ الكَافِرَ لَا تَهُمُّهُ مَصَالِحُ شُعُوبِنَا الإِسْلَامِيَّةِ فِي شَيْءٍ أَبَدًا، وَلَا يَبْكِي عَلَيْنَا إِلَّا دُمُوعَ التَّمَاسِيحِ حِينَ يَبْكِي، وَإِنَّمَا يَرْكُضُ وَيَلْهَثُ وَرَاءَ مَصْلَحَتِهِ الشَّخْصِيَّةِ وَالَّتِي تَقْتَضِي «اسْتِقْرَارَ المَنْطِقَةِ» وَدَوَامَ هَذِهِ الأَنْظِمَةِ الحَلُوبِ، رُغْمَ عَسْفِهَا وَظُلْمِهَا وَقَهْرِهَا لِشُعُوبِهَا وَكَبْتِهَا لِحُرِّيَّتِهَا، وَرُغْمَ فَسَادِهَا الكَبِيرِ الَّذِي يَعْرِفُهُ الغَرْبُ جَيِّدًا، وَرُغْمَ انْعِدَامِ أَبْسَطِ حُقُوقِ الإِنْسَانِ فِي ظِلِّهَا، رُغْمَ كُلِّ مَا يَعْرِفُهُ الغَرْبُ جَيِّدًا مِنْ مَآسِي شُعُوبِنَا وَمَا تُعَانِيهِ مِنَ الحِرْمَانِ وَالظُّلْمِ، فَإِنَّمَا يَهُمُّ الغَرْبُ فَقَطْ هُوَ اسْتِمْرَارُ الأَحْوَالِ عَلَى مَا هِيَ عَلَيْهِ لِضَمَانِ اسْتِمْرَارِ تَحَقُّقِ مَصَالِحِهِ الاقْتِصَادِيَّةِ وَتَدَفُّقِ خَيْرَاتِ بِلَادِنَا وَشُعُوبِنَا عَلَى أَسْوَاقِهِ وَمَصَانِعِهِ. بَانَ هَذَا لِلنَّاسِ فِي أَوْضَحِ صُوَرِهِ فِي مَوْقِفِ فَرَنْسَا مِنْ ثَوْرَةِ تُونُسَ، وَمَوْقِفِ أَمْرِيكَا وَغَيْرِهَا، فَمَنْ لَمْ يُبْصِرْ هَذِهِ الحَقَائِقَ فَلَنْ يُبْصِرَ شَيْئًا!.

- وَمِنْ أَهَمِّهَا اتِّضَاحُ الارْتِبَاطُ الوَثِيقُ بَيْنَ هَذَا النِّظَامِ العَرَبِيِّ المُرْتَدِّ وَبَيْنَ اليَهُودِ «إِسْرَائِيل»، وَكَيْفَ أَنَّ مِصْرَ حُسْنِي اللَّامُبَارَك هِيَ بِمَنْزِلَةِ الحَارِسِ الأَمِينِ اليَقِظِ لِليَهُودِ، فَقَدْ رَأَى النَّاسُ مَدَى تَشَبُّثِ اليَهُودِ بِحُسْنِي وَنِظَامِهِ، وَمَدَى خَوْفِهِمْ وَرُعْبِهِمْ مِنْ سُقُوطِهِ، وَعَرَفَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ اليَوْمَ أَنَّهُ لَوْلَا هَذِهِ الأَنْظِمَةِ الكَافِرَةِ الخَائِنَةِ «مِصْرَ وَالأُرْدُنَ وَسُورِيَا وَبَاقِي دُوَيْلَاتِ

النِّظَامِ العَرَبِيِّ الخَبِيثِ» لَمَا بَقِيَتْ دُوَيْلَةُ إِسْرَائِيلَ فِي الوُجُودِ إِلَّا رَيْثَمَا تَتِمُّ المَعْرَكَةُ السَّرِيعَةُ مَعَ أُمَّتِنَا وَتَنْتَهِي بِانْتِصَارِ أُمَّتِنَا، وَاللهُ أَكْبَرُ، وَإِنَّ ذَلِكَ لَقَرِيبٌ آتٍ إِنْ شَاءَ اللهُ.

- وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِالنِّظَامِ السُّعُودِيِّ المُنَافِقِ، فَإِنَّ خَائِنَ الحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ مَلِكَ آلِ سُعُودٍ وَقَفَ بِكُلِّ مَا أُوتِيَ مِنْ قُوَّةٍ خَائِرَةٍ مَعَ حُسْنِي اللَّامُبَارَك وَاسْتَمَاتَ - عَلَى وَشْكِ مَوْتِهِ(١)- فِي نُصْرَتِهِ، حَتَّى خَالَفَ الأَمْرِيكَانَ فِي مَوْقِفِهِمْ، وَلَعَلَّهُ لِأَوَّلِ مَرَّةٍ يُشَاكِسُهُمْ فِي شَيْءٍ. رَأَى النَّاسُ فِي جَزِيرَةِ العَرَبِ وَغَيْرِهَا كَيْفَ وَقَفَ عَبْدُ اللهِ آل سُعُودِ مَعَ حُسْنِي وَحَاوَلَ مُجْتَهِدًا أَنْ يَمْنَعَ سُقُوطَهُ، مُتَجَاهِلًا مَطَالِبَ الشَّعْبِ المِصْرِيِّ وَإِرَادَتِهِ وَثَوْرَتِهِ العَارِمَةِ، غَيْرَ مُلْتَفِتٍ إِلَى فَظَاعَةِ هَذَا النِّظَامِ وَظُلْمِهِ وَفَسَادِهِ العَظِيمِ.

وَنَحْنُ نَطْرَحُ عَلَى العُقَلَاءِ فِي السُّعُودِيَّةِ هُنَا أَسْئِلَةً بَسِيطَةً؛ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِأُولِي الأَبْصَارِ: لِمَاذَا يُنَاصِرُ عَبْدُ اللهِ آل سُعُودِ حُسْنِي العَلْمَانِيَّ العَمِيلَ لِإِسْرَائِيلَ الوَلِيَّ لِلأَمْرِيكَانَ حَبِيبَ اليَهُودِ؟، أَلَا يَعْلَمُ عَبْدُ اللهِ آل سُعُودِ بِحَالِ حُسْنِي وَبِحَالِ نِظَامِهِ المُحَارِبِ لِلدِّينِ، البَلْطَجِيِّ المُنْتَفِخِ البُطُونِ مِنَ السُّحْتِ؟، هَلْ هَذَا المَوْقِفُ مِنْ عَبْدِ اللهِ آل سُعُودِ نَابِعٌ مِنَ الدِّينِ وَالعَقِيدَةِ

---

(١) وَلَمْ يَعِشْ بَعْدَهَا المَلِكُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ العَزِيزِ - عَلَيْهِ مِنَ اللهِ مَا يَسْتَحِقُّ- كَثِيرًا فَقَدْ أَفْضَى إِلَى مَا قَدَّمَ فِي ٢٣ مِنْ يَنَايِر لِعَامِ ٢٠١٥م عَنْ عُمُرٍ يَزِيدُ عَلَى التِّسْعِينَ عَامًا.



السَّمْحَةِ وَمِنْ الحِرْصِ عَلَى خَيْرِ الأُمَّةِ؟ هَلْ نَصَرَ عَبْدُ اللهِ حُسْنِي للهِ وَمِنْ أَجْلِ اللهِ وَالدِّينِ؟، هَلْ يَلْتَفِتُ عَبْدُ اللهِ آل سُعُودِ إِلَى الدِّينِ وَإِلَى اليَوْمِ الآخِرِ؟!. أَسْئِلَةٌ تَنْتَظِرُ إِجَابَاتٍ فِي نَفْسِ كُلِّ حُرٍّ يَلُومُ نَفْسَهُ وَيُرَاجِعُهَا وَيُحَاوِلُ أَنْ يَتَّعِظَ قَبْلَ أَنْ يَطْبَعَ اللهُ عَلَى القُلُوبِ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ [الأنْفَالِ:٢٤] وَقَبْلَ الطُّوفَان، وَقَبْلَ فَوَاتِ الأوَانِ.

وَأَمَّا الإِخْوَةُ المُجَاهِدُونَ فِي اليَمَنِ، فَلَا أَنْسَى أَنْ أُذَكِّرَهُمْ بِأَنَّ نِظَامَ عَلِيّ عَبْد اللهِ صَالِح فِي أَضْعَفِ حَالَاتِهِ، وَأَنَّ الثَّوْرَةَ عَلَيْهِ مَاضِيَةٌ، وَأَنَّهُ مُنْهَارٌ، فَلَا أَظُنُّنِي بِحَاجَةٍ إِلَى التَّذْكِيرِ بِأَنَّهَا فُرْصَةٌ كَبِيرَةٌ، سِيَاسِيَّةً وَأَمْنِيَّةً وَثَقَافِيَةً، وَكَمْ فِي الحُرُوبِ وَفِي مَرَاحِلِ التَّحَوُّلِ مِنْ فُرْصَةٍ لِفِعْلِ الخَيْرِ لِمَنْ وَفَّقَهُ اللهُ وَسَدَّدَهُ وَآتَاهُ تَقْوَاهُ.

وَإِلَى مَوْعِدٍ إِنْ شَاءَ اللهُ لِلتَّوَاصُلِ مَعَ أَهْلِنَا وَشُعُوبِنَا المُتَحَرِّرَةِ، مَعَ شُعُوبٍ مُسْلِمَةٍ مُتَطَلِّعَةٍ بِجِدِّيَّةٍ تَامَّةٍ إِلَى التَّمَسُّكِ بِالإِسْلَامِ دِينِ اللهِ تَعَالَى وَهُدَاهُ الَّذِي فِيهِ الخَيْرُ وَالأَمْنُ وَالعِزَّةُ وَالكَرَامَةُ وَالطُّمَأْنِينَةُ وَالسَّعَادَةُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ ﴿ مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةًۖ وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ ﴾ [النَّحْلِ:٩٧]، ﴿ فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ

أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ ﴾ [طه].

١٣ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الأَوَّلِ ١٤٣٢هـ
١٦ فُبْرَاير ٢٠١١م

***



الرِّسَالَةُ الثَّامِنَةُ...

مَفْهُومٌ مُهِمٌّ جِدًّا

مَفْهُومٌ مُهِمٌّ جِدًّا

لَا حَقَّ إِلَّا مَا أَحَقَّهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَاللهُ هُوَ الحَقُّ وَكُلُّ مَا حَكَمَ بِأَنَّهُ الحَقُّ فَهُوَ الحَقُّ لَا غَيْرَ، نَحْنُ [المُسْلِمُونَ] عِنْدَمَا نَقْتُلُ الكَافِرَ الحَرْبِيَّ - غَيْرَ الذِّمِّيِّ وَلَا المُعَاهَدِ وَلَا المُسْتَأْمَنِ مِمَّنْ بَلَغَتْهُمْ الدَّعْوَةُ- نَقْتُلُهُ بِالحَقِّ، وَنَحْنُ عَلَى الحَقِّ، وَهُوَ إِذَا قَتَلَنَا فَهُوَ ظَالِمٌ مُبْطِلٌ لَا حَقَّ لَهُ.

نَحْنُ نَضْرِبُ أَمْرِيكَا وَإِسْرَائِيلَ وَالكَفَرَةَ، وَنَقْتُلُ الأَمْرِيكَانَ وَاليَهُودَ وَالكَفَرَةَ بِالحَقِّ، فَنَحْنُ مُحِقُّونَ عَادِلُونَ، وَهُمْ حِينَ يَرُدُّونَ عَلَيْنَا - فَضْلًا عَنْ البَدْءِ- مُبْطِلُونَ ظَالِمُونَ مُعْتَدُونَ، لَا حَقَّ لَهُمْ، فَمَنْ قَالَ مِنْ المَفْتُونِينَ الضَّالِّينَ مِنْ أَهْلِ الأَهْوَاءِ: إِنَّ أَمْرِيكَا لَهَا الحَقُّ أَنْ تَرُدَّ عَلَى ضَرَبَاتِ ١١ سِبْتَمْبِر وَتَقْصِفَ أَفْغَانِسْتَانَ وَتَقْتُلَ المُسْلِمِينَ وَطَالِبَانَ وَالمُجَاهِدِينَ فَهُوَ مُبْطِلٌ زَائِغٌ[1]، لَمْ يَفْقَهْ دِينَ اللهِ وَلَمْ يَعْرِفْ الحَقَّ.

---

(١) قَدْ أَثْبَتْنَا مُخَالَفَتَنَا لِمَا جَرَى مِنْ أَحْدَاثٍ فِي الحَادِي عَشَرَ مِنْ سِبْتَمْبِر وَذَلِكَ بِالاسْتِنَادِ إِلَى الشَّرْعِ وَبِالنَّظَرِ إِلَى المَصَالِحِ وَالمَفَاسِدِ، وَاخْتِلَافُ طَلَبَةُ العِلْمِ وَلَا سِيَّمَا كِبَارِهِمْ فِي القَوْلِ بِجَوَازِ مَا حَدَثَ مِنْ نَقِيضِهِ مَعْلُومٌ، حَتَّى بَيْنَ مَنْ يَنْتَسِبُونَ إِلَى التَّيَّارِ الجِهَادِيِّ، وَنَحْنُ لَا نَتَّهِمُ أَحَدًا مِنْهُمْ أَيَّدَ أَوْ عَارَضَ. تَحْدِيثٌ: قَدْ نَظَرْتُ فِي مُخَالَفَتِي لِقَرَارَاتِ ضَرْبِ البُرْجَيْنِ وَمَا شَابَهَهُمَا فَوَجَدْتُّ الأَمْرَ أَكْثَرَ =



وَفَرَنْسَا عِنْدَمَا تَمْنَعُ ارْتِدَاءَ الحِجَابِ فِي دَوْلَتِهَا وَبَلَدِهَا لَا حَقَّ لَهَا يَا شَيْخَ الأَزْهَرِ(١)!، نَعَم، لَا حَقَّ لَهَا، بَلْ هِيَ مُبْطِلَةٌ ظَالِمَةٌ مُعْتَدِيَةٌ مُحَادَّةٌ لِأَمْرِ اللهِ،

=

مِنْ مُشْكِلٍ مَعَ قُوَّةِ القَوْلِ المُجَوِّزِ لِلعَمَلِيَّةِ مِمَّا يَجْعَلُ الأَمْرَ يَدُورُ فِي أَكْثَرِهِ عَلَى الحِكْمَةِ لَا عَلَى الجَوَازِ الشَّرْعِيِّ المُجَرَّدِ مِنْ عَدَمِهِ، وَقَدْ بَيَّنْتُ ذَلِكَ فِي آخِرِ تَعْلِيقٍ عَلَى مُقَدِّمَةِ كِتَابِ الدَّعْوَةِ المُقَاوَمَةِ الإِسْلَامِيَّةِ العَالَمِيَّةِ لِفَضِيلَةِ الشَّيْخِ المُجَاهِدِ أَبِي مُصْعَبٍ السُّورِيِّ – فَكَّ اللهُ أَسْرَهُ–، وَاللهُ المُسْتَعَانُ. وَلَا يَعْنِي رَفْضَنَا للإِسْتِيرَاتِيجِيَّةِ الَّتِي جَرَتْ بِهَا أَحْدَاثُ سِبْتَمْبِر أَنْ يُقَالُ أَنَّ مِنْ حَقِّ أَمْرِيكَا أَنْ تَضْرِبَ أَفْغَانِسْتَانَ أَوْ غَيْرِهَا مِنْ بِلَادِ الإِسْلَامِ بِالمُقَابِلِ، فَأَدْنَى مَا يُقَالُ فِي ذَلِكَ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ فِي خُطْبَةِ الوَدَاعِ: «وَأَلَّا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ»، فَأَقْصَى مَا يُذْكَرُ دِيَةٌ وَإِصْلَاحُ مَا أَتْلَفَهُ المُسْلِمُونَ، وَنَحْنُ لَا نُسَلِّمُ بِذَلِكَ قَطْعًا، بَلْ فِي الأَمْرِ أَخْذٌ وَرَدٌّ وَنَظَرٌ كَثِيرٌ، وَلَكِنْ أَنْ يَذْهَبَ أَحَدٌ اشْتَمَّ رَائِحَةَ الشَّرْعِ إِلَى أَنَّ هُجُومَ أَمْرِيكَا عَلَى أَفْغَانِسْتَانَ حَقٌّ مَشْرُوعٌ كَرَدٍّ عَلَى أَحْدَاثِ سِبْتَمْبِر فَهُوَ عَيْنُ الضَّلَالِ وَالمُوَالَاةِ لِأَهْلِ الكُفْرِ وَمُنَاصَرَتِهِم عَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ وَإِعْلَانِ الهَوَانِ وَالتَّسْلِيمِ وَالتَّبَعِيَّةِ لِمِلَّةِ الكُفْرِ، وَلَوْ أَنَّنَا نَحْنُ المُسْلِمُونَ تَعَامَلْنَا مَعَ أَهْلِ الكُفْرِ بِذَاتِ المَنْطِقِ لَكَانَ لَنَا الحَقُّ فِي إِبَادَتِهِمْ عَنْ آخِرِهِمْ، وَلَكِنَّ الإِسْلَامَ يَحْكُمُنَا فِي حَرَكَاتِنَا وَسَكَنَاتِنَا، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

(١) يُشِيرُ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ – تَقَبَّلَهُ اللهُ– إِلَى التَّصْرِيحَاتِ الفَجَّةِ الَّتِي أَدْلَى بِهَا شَيْخُ الأَزْهَرِ مُحَمَدُ سَيِّد طَنْطَاوِي – قَاتَلَهُ اللهُ– فِي أَثْنَاءِ لِقَائِهِ مَعَ وَزِيرِ الخَارِجِيَّةِ الفِرِنْسِيِّ نِيكُولَا سَارْكُوزِي فِي عَامِ ٢٠٠٣م، وَالَّتِي تَضَمَّنَتْ حَقَّ الحُكُومَةِ الفَرَنْسِيَّةِ حَظْرَ الحِجَابِ عَلَى رَعَايَاهَا أَوْ المُقِيمِينَ فِي فَرَنْسَا مِنْ غَيْرِ الفَرَنْسِيِّينَ فِي المَدَارِسِ وَالمُؤَسَّسَاتِ الحُكُومِيَّةِ، وَأَنَّ هَذَا أَمْرٌ دَاخِلِيٌّ خَاصٌّ بِفَرَنْسَا وَحْدَهَا. وَقَدْ قُوبِلَ هَذَا التَّصْرِيحُ بِالاسْتِنْكَارِ الشَّدِيدِ مِنْ شَتَّى أَبْنَاءِ التَّيَّارَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، حَتَّى المُنْحَرِفَةَ مِنْهَا، وَقَدْ شَهِدْنَا بَعْدُ مَا قَامَتْ بِهِ حُكُومَةِ فَرَنْسَا مِنْ حَظْرِ الحِجَابِ فِي المَدَارِسِ وَالمُؤَسَّسَاتِ وَغَيْرِهَا وَحَتَّى فِي الطُّرُقَاتِ وَوَقَّعُوا عُقُوبَةً مَالِيَّةً شَدِيدَةً عَلَى المُخَالِفَاتِ، وَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَا يُقِرُّ ذَلِكَ أَوْ يَأْذَنُ فِيهِ إِلَّا دَيُّوثٌ، وَإِنْ كَانَ شَيْخًا لِلجَامِعِ الأَزْهَرِ، نَسْأَلُ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَجْعَلَ لَهُ مِنْ ذَلِكَ كِفْلًا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

اللهِ، وَمُخَالِفَةٌ لِلحَقِّ الَّذِي حَكَمَ اللهُ بِأَنَّهُ حَقٌّ؛ لِأَنَّ فَرَنْسَا نَفْسَهَا مَفْرُوضٌ عَلَيْهَا مِنْ قِبَلِ خَالِقِهَا جَلَّ وَعَلَا كَمَا هُوَ مَفْرُوضٌ عَلَى غَيْرِهَا شَرِيعَةُ الحِجَابِ لِلنِّسَاءِ وَكُلُّ الشَّرَائِعِ الَّتِي بَعَثَ اللهُ بِهَا مُحَمَّدًا ﷺ، وَأَوَّلُهَا تَوْحِيدُ اللهِ تَعَالَى وَالإِيمَانُ بِكُلِّ مَا جَاءَ بِهِ، وَهَذَا وَاضِحٌ وُضُوحَ الشَّمْسِ يَا شَيْخَ الأَزْهَرِ، يَعْرِفُهُ أَهْلُ الحَقِّ، وَلَكِنْ أَعْمَاكَ عَنْهُ الهَوَى وَعِبَادَةُ الدُّنْيَا وَتَرَاكُمُ الظُّلُمَاتِ عَلَيْكَ مُنْذُ زَمَنٍ بَعِيدٍ، فَعَمِيَتْ بَصِيرَتُكَ عَنْ إِدْرَاكِ هَذَا المَعْنَى وَفَطَنَ لَهُ شَاعِرٌ عَامِيٌّ –فِي حُكْمِ الفِقْهِ– فَقَالَ:

فَلْتَرْحَلْ فَرَنْسَا عَنْ فَرَنْسَا نَفْسِهَا
إِنْ كَانَ يُزْعِجُهَا الحِجَابْ(١)

فَالحَمْدُ للهِ الَّذِي جَعَلَ أَهْلَ طَاعَتِهِ هُمْ أَهْلُ الحَقِّ، وَكَرَمَهُمْ بِالانْتِسَابِ إِلَيْهِ، وَرَفَعَ شَأْنَهُمْ بِالعُبُودِيَّةِ لَهُ، ﴿وَلِلَّهِ ٱلْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۝٨﴾ [المُنَافِقُونَ]، ﴿وَلَا تَهِنُوا۟ وَلَا تَحْزَنُوا۟ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۝١٣٩﴾ [آلِ عِمْرَانَ]، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ.

---

(١) مِنْ قَصِيدَةٍ شِعْرِيَّةٍ رَائِقَةٍ لِلشَّاعِرِ أَحْمَدَ مَطَر، عُنْوَانُهَا «الحُسْنُ أَسْفَرَ بِالحِجَابْ»، مَطْلَعُهَا:

قَمَرٌ تَوَشَّحَ بِالسَّحَابْ
غَبَشٌ تَوَغَّلَ، حَالِمًا، بِفِجَاجِ غَابْ



الرِّسَالَةُ التَّاسِعَةُ...

رِسَالَةٌ إِلَى الإِخْوَةِ فِي البَحْرَيْنِ

بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِلَى الإِخْوَةِ الكِرَامِ فِي الجَبْهَةِ الإِعْلَامِيَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ العَالَمِيَّةِ -وَفَّقَهُمْ اللهُ-، أَرْجُو مِنْ اللهِ تَعَالَى أَنْ تَكُونُوا بِخَيْرِ حَالٍ وَعَافِيَةٍ وَسِتْرٍ وَحِفْظٍ وَكَلَاءَةٍ مِنْ المَوْلَى القَدِيرِ، وَأَسْأَلُهُ أَنْ يُلْهِمَكُمْ التَّسْدِيدَ وَالتَّوْفِيقَ فِي الأَقْوَالِ وَالأَعْمَالِ، أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ وَصَلَتْنِي رِسَالَتُكُمْ المُتَضَمِّنَةُ لِمُخْتَصَرٍ مُقْتَرَحٍ مِنْ إِخْوَةِ البَحْرَيْنِ، وَهَذَا رَأْيِي، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ:

- أَوَّلًا: فَهِمْتُ مِنْ المُقْتَرَحِ أَنَّ حَقِيقَتَهُ - أَوْ فَقَطْ فِي المَرْحَلَةِ الأُولَى- إِنْشَاءُ مَوْقِعٍ عَلَى النِّت [الشَّبَكَةِ العَنْكَبُوتِيَّةِ] يُعَبِّرُ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي البَحْرَيْنِ وَمَطَالِبِهِمْ، وَيَدْعَمُهُمْ وَيَنْشُرُ فِيهِمْ العَقِيدَةَ السُّنِّيَّةَ الصَّحِيحَةَ وَالوَعْيَ الشَّرْعِيَّ، وَيَرْتَقِي بِهِمْ فِي مَقَامَاتِ الإِيمَانِ وَالعَمَلِ الصَّالِحِ، فَهَذَا لَا شَكَّ أَنَّهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُؤَيِّدُهُ وَأُشَجِّعُ عَلَيْهِ، وَأَرَى أَنَّهُ مُهِمٌّ.

- ثَانِيًا: أَمَّا إِذَا كَانَ المَقْصُودُ - وَلَوْ فِي المَرْحَلَةِ الثَّانِيَةِ- إِنْشَاءَ كَيَانٍ سِيَاسِيٍّ مُعَيَّنٍ فِي البَلَدِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ يَرِثُ التَّجَمُّعَ الوَطَنِيَّ الحَالِيّ فِي شَكْلِ حِزْبٍ أَوْ نَحْوِهِ مِنْ التَّشْكِيلَاتِ السِّيَاسِيَّةِ، فَإِنِّي لَا أُؤَيِّدُ ذَلِكَ، بَلْ أَنْهَى إِخْوَانِي عَنْهُ؛ لِأَنَّهُ مَجَرَّةٌ لِكُلِّ ضَيْرٍ، وَلَا أَرَى جَوَازَ المُشَارَكَةِ الحِزْبِيَّةِ فِي الدَّوْلَةِ



المُرْتَدَّةِ(١) بِتَشْكِيلِ أَحْزَابٍ أَوْ دُخُولِ مُعْتَرَكِهِمْ العَفِنِ المُسَمَّى بِاللُّعْبَةِ السِّيَاسِيَّةِ [وَقَوَاعِدِهَا] عِنْدَهُمْ المُنْتِنَةِ المُخَالِفَةِ لِدِينِنَا، بَلْ نُؤْمِنُ بِالتَّمَيُّزِ بِدِينِنَا وَعَقِيدَتِنَا وَمَنْهَجِنَا الإِسْلَامِيِّ الصَّافِي، مَنْهَجِ التَّوْحِيدِ وَالجِهَادِ وَالسُّنَّةِ وَالعِلْمِ النَّافِعِ وَالبُعْدِ عَنْ الفِتَنِ.

- **ثَالِثًا:** أَرَى أَنَّهُ يُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ هُنَاكَ فِكْرَةٌ بَدِيلَةٌ عَنْ الحِزْبِ أَوْ الكِيَانِ السِّيَاسِيّ، وَهِيَ فِكْرَةُ إِنْشَاءِ جَمْعِيَّةٍ أَوْ مُؤَسَّسَةٍ تَأْخُذُ غِطَاءً خَيْرِيًّا وَعِلْمِيًّا

(١) لَعَلَّ إِطْلَاقُ الرِّدَّةِ عَلَى البِلَادِ وَالحُكُومَاتِ وَالجُيُوشِ الَّتِي يَغْلُبُ عَلَيْهَا العَمَالَةُ مُشْكَلٌ وَهُوَ وَإِنْ كَانَ وَصْفًا إِلَّا أَنَّهُ حَمَّالُ وُجُوهٍ، وَإِطْلَاقُ الرِّدَّةِ عَلَى تِلْكَ الكِيَانَاتِ إِنَّمَا يَكُونُ وَصْفًا لِلرَّايَةِ لَا وَصْفًا لِأَعْيَانِ المُصْطَفِّينَ تَحْتَهَا، فَكَثِيرٌ مِنْهُم حَقِيقُونَ بِأَنْ يُعْذَرُوا بِجَهْلِهِم وَقِلَّةِ إِدْرَاكِهِمْ بَلْ وَبِانْعِدَامِهِ فِي أَحْوَالٍ كَثِيرَةٍ، وَلَا يَعْنِي هَذَا عَدَمَ دَفْعِهِمْ وَمُقَاوَمَتِهِم وَلَكِنَّهُ يَقْتَضِي انْتِقَاءَ آلِيَّاتِ المُوَاجَهَةِ وَالاقْتِصَارِ عَلَى مَا يَنْدَفِعُونَ بِهِ مَعَ التَّرْكِيزِ عَلَى العَمَلِيَّاتِ النَّوْعِيَّةِ الَّتِي تَقُضُّ مَضَاجِعَ تِلْكَ الأَنْظِمَةِ وَلَا تَتَعَرَّضُ بِشَكْلٍ رَئِيسِيّ لِلأَرْوَاحِ وَلَا سِيَّمَا المُجَنَّدِينَ، مَعَ مُوَاكَبَةِ ذَلِكَ بِحَمَلَاتٍ كَبِيرَةٍ لِلتَّوْعِيَةِ بِكُلِّ سَبِيلٍ وَلِلتَّأْصِيلِ لِمَا يَقُومُونَ بِهِ، فَعَلَى ذَلِكَ مَدَارُ النَّصْرِ. وَقَدْ ظَهَرَ أَثَرُ تِلْكَ الكَلِمَاتِ المُنْبَثِقَةِ مِنْ لَفْظِ «الرِّدَّة» سِيئًا فِي دُخُولِ الكَثِيرَ مِنْ الشَّبَابِ الَّذِي يَفْتَقِرُ إِلَى التَّأْصِيلِ الشَّرْعِيّ فَلَا يَكَادُونَ يَقِفُونَ عِنْدَ حَدٍّ شَرْعِيّ وَلَا حَدٍّ عَمَلِيٍّ مِمَّا يُؤَدِّي بِمَسِيرَةِ الجِهَادِ الحَقِّ إِلَى الانْدِثَارِ - نِسْبِيًّا- لِكَثْرَةِ الغَالِينَ وَالجَهَلَةِ فِي مُخْتَلَفِ السَّاحَاتِ، وَلِذَلِكَ آنَ الأَوَانُ لِضَبْطِ الأَلْفَاظِ وَالتَّوْصِيفَاتِ وَلَا سِيَّمَا أَنَّ الكَافَّةَ الآن يَسْتَمِعُونَ لِتِلْكَ الكَلِمَاتِ، لَا أَنْصَارُ التَّيَّارِ الجِهَادِيّ فَحَسْبُ، فَإِذَا نَطَقَ المَرْءُ بِكَلِمَةِ الرِّدَّةِ لَزِمَهُ سَاعَةً بَعْدَهَا فِي تَوْضِيحِ مَعْنَاهَا وَمَقْصِدِهَا لِلعَامَّةِ لِدَفْعِ تُهْمَةِ التَّكْفِيرِ وَالخُرُوجِ الجَاهِزَةِ وَالمُسْتَقِرَّةِ لَدَيْهِمْ بِمُسَاعَدَةِ كَثِيرٍ مِنْ مُنَظِّرِي التَّيَّارِ الجِهَادِيّ نَفْسِهِ، فَجَدِيرٌ بِالحَالِ أَلَّا تُذْكَرُ كَلِمَاتُ الرِّدَّةِ وَالتَّكْفِيرِ إِلَّا مُقَيَّدَةً مَعَ التَّوْضِيحِ وَالبَيَانِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْ كَثْرَةِ اسْتِخْدَامِهَا كَمًّا وَكَيْفًا، وَاللهُ المُسْتَعَانُ.

وَدَعَوِيًّا، فَهَذِهِ – مَا لَمْ تُوجَدْ مَوَانِعُ فِي الوَاقِعِ عِنْدَكُمْ مِنْ تَأْسِيسِهَا وَمُمَارَسَةِ عَمَلِهَا – فَهِيَ جَيِّدَةٌ، وَيُمْكِنُ لِلإِخْوَةِ أَنْ يَجْعَلُوا مِنْهَا جَامِعَةً لِقُوَى وَطَاقَاتِ رِجَالِ وَشَبَابِ وَنِسَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَيُحَقِّقُوا مِنْ خِلَالِهَا مُعْظَمَ أَهْدَافِهِمْ المَنْشُودَةِ بِعَوْنِ اللهِ.

- **رَابِعًا**: إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ فِي البَحْرَيْنِ بَعْدَ أَحْدَاثِ انْتِفَاضَةِ الرَّافِضَةِ الحَالِيَةِ ٢٠١١م [سَيَكُونُونَ] أَكْثَرَ وَعْيًّا وَانْتِبَاهًا، فَعَلَى الإِخْوَةِ أَنْ يَسْتَغِلُّوا هَذَا التَّهَيُّؤَ النَّفْسِيَّ لِلشَّعْبِ السُّنِّيِّ وَأَنْ يَنْشَطَ فِي الدَّعْوَةِ وَالتَّعْبِئَةِ الدِّينِيَّةِ، وَأَنْ يَحْرِصُوا عَلَى النَّقَاءِ وَالصَّفَاءِ الإِسْلَامِيِّ بِأَنْ يَحْذَرُوا الوُقُوعَ فِي حَبَائِلِ الدَّوْلَةِ أَوْ يُسْتَجَرُّوا إِلَى صَفِّهَا. نَعَمْ، يُمْكِنُ إِظْهَارُ المُسَالَمَةِ وَالمُوَادَعَةِ، فَإِنَّهُمْ مُضْطَرُّونَ إِلَى ذَلِكَ، وَلَكِنْ لَا يَتَوَرَّطُوا مَعَ الحُكُومَةِ الكَافِرَةِ فِي الوُقُوفِ مَعَهَا وَدَعْمِهَا أَوْ إِضْفَاءِ شَرْعِيَّةٍ عَلَيْهَا، كَمَا عَلَيْهِمْ أَلَّا يَسْتَعْجِلُوا الصِّدَامَ أَوْ المُوَاجَهَةَ مَعَهَا، وَيُفَهِّمُوهُمْ حَتَّى تَجْتَمِعَ قُوَّةُ قُلُوبِ وَعَزَائِمِ الشَّبَابِ وَبَذْلُهُمْ وَعَطَاؤُهُم مَعَ تَجْرُبَةِ وَرَزَانَةِ الإِخْوَةِ الكِبَارِ وَاعْتِدَالِ نَظَرِهِمْ. إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ فِي البَحْرَيْنِ دَوْرُهُمْ – وَاللهُ أَعْلَمُ – هُوَ دَوْرُ مُسَانَدَةٍ وَدَعْمٍ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي كُلِّ سَاحَاتِ الجِهَادِ، بِالمَالِ وَالكَلِمَةِ وَالخِبْرَةِ وَالتَّوَاصُلِ وَالارْتِبَاطِ، وَرُبَّمَا بِالرِّجَالِ... وَغَيْرِهَا؛ لِصِغَرِ البَلَدِ وَمَحْدُودِيَّتِهِ وَانْحِصَارِهِ بَيْنَ قُوَى كُبْرَى وَالْتِقَاءِ مَصَالِحٍ لِلأَعْدَاءِ ضَخْمَةٍ فِيهِ!.



- خَامِسًا: أُوصِي نَفْسِي وَإِخْوَانِي جَمِيعًا بِإِخْلَاصِ العَمَلِ للهِ تَعَالَى، وَلْيَذْكُرُوا اللهَ وَاليَوْمَ الآخِرَ ﴿وَٱلۡأٓخِرَةُ خَيۡرٞ وَأَبۡقَىٰٓ ١٧﴾ [الأعْلَى:١٧] وَلْيَعْلَمُوا أَنَّ الدُّنْيَا دَارٌ وَعُبُورٌ وَامْتِحَانٌ، وَعَمَّا قَرِيبٌ يُدَقُّ الجَرَسُ وَتُسْحَبُ أَوْرَاقُ الامْتِحَانِ، وَيُكْرَمُ مَنْ يُكْرَمُ وَيُهَانُ مَنْ يُهَان، فَاعْتَصِمُوا بِاللهِ وَمَنْ يَعْتَصِمْ بِاللهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ، وَاعْلَمُوا أَنَّ بَرَكَةَ اللهِ عَلَيْنَا بِطَاعَتِنَا لَهُ وَتَمَسُّكِنَا بِدِينِهِ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا خَيْرٌ لَنَا مِنْ كَثِيرٍ مِنْ أَفْكَارِنَا العَبْقَرِيَّةِ وَنَشَاطَاتِنَا الذَّكِيَّةِ وَأَعْمَالِنَا الكَثِيرَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الدِّينَ هُوَ دِينُ اللهِ، وَاللهُ نَاصِرٌ دِينَهُ لَا مَحَالَةَ، وَإِنَّمَا السُّؤَالُ هُوَ عَنْ أَنْفُسِنَا، هَلْ نَجَحْنَا وَفُزْنَا، أَوْ خَسِرْنَا وَالعِيَاذُ بِاللهِ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ﴾ [المَائِدَةِ:١٠٥].

وَفَّقَنِي اللهُ وَإِيَّاكُمْ لِكُلِّ خَيْرٍ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ

أَخُوكُمْ

عَطِيَّةُ اللهِ

رَجَبْ ١٤٣٢هـ

***

الرِّسَالَةُ العَاشِرَةُ...

تَحِيَّةٌ لِأَهْلِنَا فِي لِيبْيَا



تَحِيَّةٌ لِأَهْلِنَا فِي لِيبْيَا

الحَمْدُ للهِ المَلِكِ الوَاحِدِ القَهَّارِ، قَاصِمِ ظَهْرِ كُلِّ طَاغِيَةٍ وَجَبَّارٍ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى سَيِّدِ الأَخْيَارِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ الأَطْهَارِ، وَبَعْدُ..

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ

تَحِيَّةٌ لِأَهْلِنَا فِي لِيبْيَا الحُرَّةِ الأَبِيَّةِ، وَأَخُصُّ بِالتَّحِيَّةِ أَوَّلًا أَهْلَنَا وَشَبَابَنَا فِي بَنِغَازِي العَزِيزَةِ الشَّامِخَةِ، ثُمَّ سَائِرِ نَوَاحِي لِيبْيَا الرَّحْبَةِ بِالخَيْرِ. وَقَبْلَ ذَلِكَ تَحِيَّةً لِأَهْلِنَا فِي تُونُسَ الأَبِيَّةِ وَفَّقَهُمْ اللهُ، وَلِأَهْلِنَا فِي مِصْرَ سَدَّدَهُمْ اللهُ.

نُحَيِّيهِمْ جَمِيعًا وَنُهَنِّئُهُمْ عَلَى مَا مَنَّ اللهُ بِهِ عَلَيْنَا وَعَلَيْهِمْ مِنْ زَوَالِ هَؤُلَاءِ الطُّغَاةِ الجَبَابِرَةِ المُجْرِمِينَ الظَّلَمَةِ المُفْسِدِينَ فِي الأَرْضِ، سَائِلِينَ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فَاتِحَةَ خَيْرٍ وَبَرَكَةٍ عَلَيْنَا وَعَلَيْهِمْ وَعَلَى سَائِرِ المُسْلِمِينَ، وَسَبِيلًا إِلَى الاخْتِيَارَاتِ الصَّحِيحَةِ الخَيِّرَةِ الصَّالِحَةِ الَّتِي تُحَقِّقُ سَعَادَةَ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ.

الحَمْدُ للهِ الَّذِي شَفَى صُدُورَنَا مِنْ الطَّاغُوتِ القَذَّافِيِّ وَسُلْطَانِهِ الخَبِيثِ، المُحَارِبِ للهِ وَدِينِهِ وَرُسُلِهِ. الحَمْدُ للهِ الَّذِي أَرَانَا ذِلَّتَهُ وَهَوَانَهُ وَاسْتِجْدَاءَهُ، وَجَعَلَهُ لِلنَّاسِ عِبْرَةً، وَلَمَّا تَنْتَهِ العِبْرَةُ بَعْدُ وَنَحْنُ فِي أَثْنَاءِ مُشَاهَدَتِهَا، الحَمْدُ للهِ أَنْ جَعَلَ القَاعِدَةَ هَمًّا عَلَيْهِ عَظِيمًا جَاثِمًا عَلَى صَدْرِهِ وَغَيْظًا لَهُ وَتَنْغِيصًا

وَجَعَلَهَا عَلَيْهِ عَذَابًا وَنَكَالًا، هَذَا الوَضِيعُ المُهَلْوِسُ حَقًّا الَّذِي [أَخْجَلَنَا] أَمَامَ الدُّنْيَا!.

وَإِنَّنِي أَعْتَذِرُ لِكُلِّ العَرَبِ وَالمُسْلِمِينَ عَمَّا صَدَرَ مِنْ هَذَا المَخْبُولِ المُتَفَرْعِنِ الهَالِكِ، وَأَعْتَذِرُ لِلأَحْرَارِ وَالحَرَائِرِ مِنَ الحُقُوقِيِّينَ وَغَيْرِهِمْ، وَمِنَ الإِعْلَامِيِّينَ فِي قَنَاةِ الجَزِيرَةِ وَغَيْرِهَا، وَأَعْتَذِرُ لِأَهْلِ العَقْلِ وَالأَدَبِ وَأَهْلِ الشَّرَفِ مِمَّا شَوَّهَ بِهِ هَذَا الفَاسِدُ لِيبْيَا وَأَهْلَهَا.

اللَّهُمَّ لَكَ الحَمْدُ وَبِكَ الثِّقَةُ، نَرْجُو فَضْلَكَ وَمَدَدَكَ ﴿ **قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ ۖ بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ ۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ** ﴾ [آلِ عِمْرَانَ:٢٦].

أَيُّهَا الإِخْوَةُ المُسْلِمُونَ فِي لِيبْيَا، أَتَوَجَّهُ إِلَيْكُمْ بِبِضْعِ رَسَائِلَ مُخْتَصَرَةٍ:

- **الرِّسَالَةُ الأُولَى:** أَنَّنِي أَرْجُو مِنَ اللهِ تَعَالَى أَنَّ هَذِهِ الثَّوْرَةَ الشَّعْبِيَّةَ وَالشَّبَابِيَّةَ تَكُونُ كَفَّارَةً أَوْ جُزْءًا مِنْ كَفَارَةٍ عَمَّا فُرِّطَ مِنَ السُّكُوتِ وَالتَّخَاذُلِ وَقَبُولِ الذُّلِّ وَالمَهَانَةِ مِنْ كَثِيرِينَ مِنَّا، بَلْ وَمُشَارَكَةِ البَعْضِ - هَدَاهُمُ اللهُ وَأَصْلَحَهُمْ- لِنِظَامِ القَذَّافِيِّ القَذِرِ فِي جَرَائِمِهِ عَلَى مَدَى أَزْيَدَ مِنْ أَرْبَعَةِ عُقُودٍ. وَإِنَّ هَذِهِ التَّضْحِيَاتِ الَّتِي قَدَّمَهَا أَبْنَاءُ لِيبْيَا وَبَنَاتُهَا خِلَالَ الأَيَّامِ المَاضِيَةِ مِنْ قَتْلَى وَجَرْحَى [وَمَكْرُوبِينَ] مَكْلُومِينَ لَهُوَ جُزْءٌ مِنْ تِلْكَ



الكَفَّارَةِ. نَسْأَلُ اللهَ تَعَالَى أَنْ يَرْحَمَ قَتْلَى المُسْلِمِينَ وَيَغْفِرَ لَهُمْ وَأَنْ يَتَقَبَّلَهُمْ فِي الشُّهَدَاءِ. وَإِنَّ تَمَامَ المَحْوِ لِتِلْكَ الذُّنُوبِ وَالسَّيِّئَاتِ، وَالتَّكْفِيرَ الكَامِلَ عَنْ تِلْكَ المُوبِقَاتِ العَظِيمَاتِ إِنَّمَا يَكُونُ بِالتَّوْبَةِ إِلَى اللهِ تَعَالَى وَالعَوْدَةِ الصَّادِقَةِ إِلَيْهِ، إِلَى دِينِهِ الحَقِّ [وَشَرْعِهِ] المُطَهَّرِ وَنُورِهِ وَهُدَاهُ الَّذِي حَبَانَا أُمَّةَ الإِسْلَامِ بِهِ، وَالارْتِبَاطِ أَكْثَرَ وَأَكْثَرَ بِاللهِ سُبْحَانَهُ، وَالاسْتِقَامَةِ عَلَى طَاعَتِهِ، فَهُوَ وَلِيُّ نِعْمَتِنَا سُبْحَانَهُ، وَهُوَ الوَدُودُ الرَّحِيمُ الشَّكُورُ الوَلِيُّ الحَمِيدُ، لَهُ الأَسْمَاءُ الحُسْنَى وَالصِّفَاتُ العُلَا، وَلَهُ الثَّنَاءُ وَالمَجْدُ كُلُّهُ.

- **الرِّسَالَةُ الثَّانِيَةُ:** إِنَّ مَرْحَلَةَ مَا بَعْدَ القَذَّافِيِّ، هِيَ مَرْحَلَةُ الإِسْلَامِ لَا مَحَالَةَ[1]، فَأَتَمَنَّى[2] أَنْ يُدْرِكَ الجَمِيعُ ذَلِكَ، وَيَنْضَمُّوا إِلَى خَيَارِهِ وَيَعْمَلُوا لَهُ مَحَبَّةً فِي الخَيْرِ وَالفَلَاحِ الدُّنْيَوِيِّ وَالأُخْرَوِيِّ، فَوَاللهِ إِنَّ الإِسْلَامَ لَقَادِمٌ مِنْ جَدِيدٍ بِعِزِّ عَزِيزٍ أَوْ بِذُلِّ ذَلِيلٍ، شَاءَ مَنْ شَاءَ وَكَرِهَ مَنْ كَرِهَ. فَلْنَكُنْ جَمِيعًا مَعَ دِينِنَا وَحَضَارَةِ وَهُوِيَّةِ إِسْلَامِنَا وَعِزَّةِ وَكَرَامَةِ إِسْلَامِنَا. وَلِذَلِكَ فَإِنَّنِي أَدْعُو أَيَّ وَضْعٍ جَدِيدٍ فِي لِيبْيَا إِلَى أَنْ يَنُصَّ دُسْتُورُ البَلَدِ بِشَكْلٍ وَاضِحٍ عَلَى الالْتِزَامِ بِدِينِ اللهِ الإِسْلَامِ، وَأَنَّ شَرِيعَةَ الإِسْلَامِ هِيَ مَصْدَرُ التَّشْرِيعِ، وَمَا أَقَرَّتْهُ

---

(١) لَوْ أَنَّ لَهُ رِجَالٌ لَا يُسَاوِمُونَ عَلَى دِينِهِمْ خِيَانَةً أَوْ غَفْلَةً أَوْ اسْتِضْعَافًا مَظْنُونًا.

(٢) الأَوْلَى قَوْلُ «فَأَرْجُو» وَذَلِكَ أَنَّ التَّمَنِّي إِنَّمَا يَكُونُ لِلأُمُورِ الَّتِي لَا تُدْرَكُ أَوْ تَكُونُ صَعْبَةَ المَنَالِ، بَيْنَمَا الرَّجَاءُ يَكُونُ لِلأُمُورِ القَرِيبَةِ المَظْنُونِ حدُوثُهَا، فَالتَّمَنِّي يُصَاحِبُ التَّشَاؤُمَ وَالرَّجَاءُ يُصَاحِبُ التَّفَاؤُلَ.

الشَّرِيعَةُ وَدَلَّتْ عَلَى اعْتِبَارِهِ فَهُوَ مِنْ الشَّرِيعَةِ، وَأَنْ يَلْتَزِمَ حَقًّا وَصِدْقًا بِذَلِكَ. إِنَّ هَذَا شَرْطٌ لَازِمٌ لَا يُمْكِنُ لِأَيِّ أَحَدٍ أَنْ يُفَرِّط فِيهِ أَوْ يَتَهَاوَنَ، وَلَا يُمْكِنُ أَنْ يَقْبَلَ شَعْبُ لِيبْيَا وَشَبَابُهَا الصَّاحِي المُتَيَقِّظُ الفَطِنُ الطَامِحُ غَيْرَهُ.

أَدْعُو كُلَّ الخَيِّرِينَ مِنْ العُلَمَاءِ وَالدُّعَاةِ وَالمُثَقَّفِينَ وَأَهْلِ الفِكْرِ وَالرَّأْيِ وَأَهْلِ الجَاهِ وَأَهْلِ المَالِ ، وَالنُّشَطَاءِ الدَّاعِينَ إِلَى الحُرِّيَّةِ وَالعَدْلِ وَإِحْقَاقِ الحَقِّ، وَمَنْ فِي الجَيْشِ اللِّيبِيِّ مِنْ ضُبَّاطٍ وَجُنُودٍ صَالِحِينَ مِمَّنْ نَعْرِفُ وَمِمَّنْ لَا نَعْرِفُ، وَجَمِيعَ شَبَابِ لِيبْيَا، أَدْعُوهُمْ إِلَى أَنْ تَتَكَاثَفُ جُهُودُهُمْ لِتَحْقِيقِ هَذَا الهَدَفِ العَظِيمِ وَتَكْلِيلِ النَّجَاحِ بِتَحْقِيقِ هَذَا المَقْصَدِ النَّبِيلِ.

- **الرِّسَالَةُ الثَّالِثَةُ:** أَنَّ مِنْ الصَّلَاحِ وَالإِصْلَاحِ الَّذِي يُحِبُّهُ اللهُ وَيَرْضَاهُ وَيُبَارِكُ عَلَيْهِ، أَنَّ أَيَّ وَضْعٍ جَدِيدٍ فِي لِيبْيَا إِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَ الطَّلِيعَةِ المُجَاهِدَةِ مِنْ أَبْنَاءِ الأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، لِاعْتِبَارَاتِ التَّدَرُّجِ وَمُرَاعَاةِ شَيْءٍ يُتَصَوَّرُ مِنْ مَصْلَحَةٍ وَمُلَاحَظَةِ حَالِ ضَعْفٍ وَنَحْوِ ذَلِكَ، فَلَا أَقَلَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُصَالِحًا مُتَارِكًا وَمُجَانِبًا لِأَيِّ ضَرَرٍ بِهَا أَوْ تَوَرُّطٍ فِي وُقُوفٍ أَوْ تَحَالُفٍ ضِدَّهَا مَعَ أَعْدَاءِ اللهِ، وَإِنَّ سُنَّةَ اللهِ جَارِيَةٌ، وَإِنَّ كَلِمَةَ اللهِ هِيَ العُلْيَا، وَإِنَّ جُنْدَ اللهِ هُمْ الغَالِبُونَ. وَاعْلَمُوا أَنَّ الأَمْرَ للهِ تَعَالَى وَأَنَّ الأَرْضَ للهِ وَأَنَّ المُلْكَ كُلَّهُ للهِ، وَأَنَّ مَا يُخَوِّفُ بِهِ بَعْضُ الضَّعَفَةِ المَهْزُومِينَ المَهْزُوزِينَ شُعُوبَنَا مِنْ غَزْوٍ خَارِجِيٍّ وَتَسَلُّطٍ أَمْرِيكِيٍّ وَأُورُوبِيٍّ إِنَّمَا هِيَ أَوْهَامٌ شَيْطَانِيَّةٌ، كَمَا قَالَ رَبُّنَا



عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾ ﴾ [آلِ عِمْرَانِ]، وَإِنَّ الخَيَارَ الصَّحِيحَ هُوَ الكَوْنُ مَعَ دِينِنَا وَأُمَّتِنَا، وَإِنَّ الأَعْدَاءَ لَا يَقْدِرُونَ مِنَّا عَلَى شَيْءٍ حِينَمَا نَكُونُ كَذَلِكَ.

- **الرِّسَالَةُ الرَّابِعَةُ:** أَنَّ مِنَ المَصَالِحِ الكُبْرَى البَيِّنَةِ أَنْ يُحَافِظَ أَهْلُنَا فِي لِيبْيَا عَلَى تَمَاسُكِهِمْ وَتَآخِيهِمْ وَتَآلُفِهِمْ وَصَلَاحِ ذَاتِ بَيْنِهِمْ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَقْوَمَ بِذَلِكَ وَأَعْوَنَ عَلَيْهِ مِنْ الاجْتِمَاعِ عَلَى دِينِ الإِسْلَامِ الَّذِي أَعَزَّنَا اللهُ بِهِ.

- **الرِّسَالَةُ الخَامِسَةُ:** وَتَتْمِيمًا لِذَلِكَ فَإِنَّنِي أَدْعُو إِلَى تَغْلِيبِ العَفْوِ وَالصَّفْحِ وَالمُسَامَحَةِ لِمَنْ أَخْطَأُوا وَأَسَاءُوا وَمَشَوْا مَعَ التَّيَّارِ وَاخْتَارُوا الخَيَارَاتِ الخَاطِئَةِ فِي العَهْدِ السَّابِقِ، مَعَ دَعْوَةِ الجَمِيعِ إِلَى التَّوْبَةِ النَّصُوحِ وَالإِحْسَانِ، مَا لَمْ يَكُونُوا مِنْ عُتَاةِ المُجْرِمِينَ المُرْتَكِبِينَ لِأَبْشَعِ الإِجْرَامِ فِي حَقِّ الدِّينِ وَفِي حَقِّ الشَّعبْ مِنْ زَبَانِيَةِ القَذَّافِيّ وَأَعْوَانِهِ.

- **الرِّسَالَةُ السَّادِسَةُ:** تَحْذِيرٌ لِأَعْدَاءِ اللهِ مِنْ الأَمْرِيكَانِ وَغَيْرِهِمْ أَنْ يُفَكِّرُوا مُجَرَّدَ تَفْكِيرٍ فِي أَيِّ اعْتِدَاءٍ أَوْ تَدَخُّلٍ فِي البَلَدِ، وَإِلَّا فَإِنَّ جُنُودَ اللهِ وَرِجَالَ الإِسْلَامِ سَيُنْسُونَهُمْ - بِإِذْنِ اللهِ- مَآسِيَهُمْ، وَافْهَمُوهَا!.

﴿ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [يُوسُفَ]

وَاللهُ أَكْبَرُ وَللهِ الحَمْدُ وَالعِزَّةُ، وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الأَمْرُ كُلُّهُ

وَالسَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ

أَخُوكُمْ

جَمَالُ إِبْرَاهِيم اشْتِيوي المِصْرَاتِيّ

المَعْرُوفُ بِـ عَطِيَّةِ اللهِ

الجُمُعَة، الثَّانِي وَالعِشْرُونَ مِنْ رَبِيعِ الأَوَّلِ ١٤٣٢هـ

المُوَافِقُ، الخَامِسُ وَالعِشْرُونَ مِنْ فُبْرَايِر ٢٠١١م





الرِّسَالَةُ الحَادِيَةُ عَشَرَة...

أَهْلُ التَّوْحِيدِ فِي نَهَرِ البَارِدِ

وَيْلٌ لِأُمَّةٍ خَذَلَتْكُمْ!!

أَهْلُ التَّوْحِيدِ فِي نَهَرِ البَارِدِ.. وَيْلٌ لِأُمَّةٍ خَذَلَتْكُمْ!!

الحَمْدُ للهِ..

مَشْهَدُ الأَخَوَاتِ - أَزْوَاجِ الإِخْوَةِ المُحَاصَرِينَ فِي نَهْرِ البَارِدِ[1]- وَأَوْلَادِهِنَّ مَعَهُنَّ وَهُنَّ فِي حَوْزَةِ العَدُوِّ الكَافِرِ جَيْشِ الدَّوْلَةِ الكَافِرَةِ، مَشْهَدٌ مُؤْلِمٌ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ[2]!.

---

(١) مُخَيَّمُ نَهْرِ البَارِدِ: هُوَ مُخَيَّمٌ لِلَّاجِئِينَ الفَلَسْطِينِيِّينَ النَّازِحِينَ مِنْ مَنْطِقَةِ بُحَيْرَةِ الحُلْوَةِ بِشَمَالِ فَلَسْطِينَ، وَيَقَعُ المُخَيَّمُ عَلَى بُعْدِ ١٦ كِيلُومِتْرًا شَمَالَ العَاصِمَةِ اللُّبْنَانِيَّةِ بَيْرُوت، بِالقُرْبِ مِنْ مَصَبِّ نَهْرِ البَارِدِ قُرْبَ الشَّرِيطِ السَّاحِلِيِّ لِلبَحْرِ الأَبْيَضِ المُتَوَسِّطِ. تَمَّ إِنْشَاءُ المُخَيَّمِ فِي عَامِ ١٩٤٩م عَلَى يَدِ جَمْعِيَّاتِ الصَلِيبِ الأَحْمَرِ لِإِيوَاءِ النَّازِحِينَ نَتِيجَةَ حَرْبِ ١٩٤٨م ضِدَّ الكَيَانِ الصُّهْيُونِيّ، وَظَلَّ المُخَيَّمُ تَحْتَ إِشْرَافِ مُنَظَّمَةِ الصَّلِيبِ الأَحْمَرِ حَتَّى اسْتِيلَاءِ الجَيْشِ اللُّبْنَانِيِّ عَلَيْهِ فَتَوَلَّى الإِشْرَافَ عَلَيْهِ بَعْدَ اشْتِبَاكَاتِ عَامِ ٢٠٠٧م مَعَ مُجَاهِدِي فَتْحِ الإِسْلَامِ. كَانَ المُخَيَّمُ يَضُمُّ فِي بَادِيءِ إِنْشَائِهِ حَوَالَيْ ٦٠٠٠ لَاجِيءٍ - أَيْ مُجَاوِرٍ- فَلَسْطِينِيٍّ وَاسْتَمَرَّ العَدَدُ فِي زِيَادَةٍ حَتَّى تَجَاوَزَ ٣٨ أَلْفَ مُجَاوِرٍ وَقْتَ حُدُوثِ الاشْتِبَاكَاتِ.

(٢) يُشِيرُ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ - تَقَبَّلَهُ اللهُ- إِلَى الاشْتِبَاكَاتِ العَنِيفَةِ الَّتِي وَقَعَتْ بَيْنَ مُجَاهِدِي فَتْحِ الإِسْلَامِ وَبَيْنَ الجَيْشِ اللُّبْنَانِيِّ فِي العِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ مَايُو ٢٠٠٧م وَالَّتِي اسْتَمَرَّتْ لِأَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ، اسْتُشْهِدَ فِيهَا ٦٠ مُجَاهِدًا وَقُتِلَ حَوَالَيْ ١٥٨ جُنْدِيًّا مِنْ الجَيْشِ اللُّبْنَانِيّ، وَقُتِلَ فِيهَا نَحْوَ عِشْرُونَ مِنْ المَدَنِيِّينَ، وَقَدْ آلَتْ الاشْتِبَاكَاتُ إِلَى نُزُوحِ أَكْثَرِ قَاطِنِي مُخَيِّمِ نَّهرِ البَارِدِ، وَحِصَارِ المُجَاهِدِينَ وَأُسَرِهِمْ لِفَتْرَةٍ طَوِيلَةٍ مِمَّا أَجْبَرَ المُجَاهِدِينَ عَلَى التَّسْلِيمِ حِفَاظًا عَلَى النِّسَاءِ وَالأَطْفَالِ، وَقَدْ حَظَى الجَيْشُ اللُّبْنَانِيُّ حِنَهَا بِمُسَاعَدَاتٍ عَسْكَرِيَّةٍ أَمْرِيكِيَّةٍ وَعَرَبِيَّةٍ تُبْرِزُ وَتُلَخِّصُ قِصَّةَ الوَلَاءِ وَالبَرَاءِ وَالغَايَةِ

=



رُبَّمَا كَانَ خَيَارًا لَا حَرَجَ فِيهِ، وَلَا عَارَ عَلَى الإِخْوَةِ مُجَاهِدِي فَتْحِ الإِسْلَامِ(١)، فَالظَّاهِرُ أَنَّهُمْ اخْتَارُوا حِفْظَ أَرْوَاحِ أَزْوَاجِهِمْ وَأَوْلَادِهِمْ، وَسَعَوْا فِي أَخْذِ مَا يُمْكِنُ مِنَ الضَّمَانَاتِ وَالعُهُودِ مِنْ الوُسَطَاءِ وَالعَدُوِّ، لِيُنْقِذُوا هَؤُلَاءِ النِّسْوَةِ وَالأَطْفَالِ المَسَاكِينَ الضُّعَفَاءِ الَّذِينَ قَضَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَشْهُرٍ فِي العَذَابِ الشَّدِيدِ، وَلِيَكُونَ أَعْوَنَ لَهُمْ عَلَى الصَّبْرِ وَالثَّبَاتِ وَالتَّصْمِيمِ عَلَى المُوَاجَهَةِ حَتَّى آخِرَ قَطْرَةِ دَمٍ. لَكِنَّهُ وَاللهِ عَارٌ عَلَى المُسْلِمِينَ!، وَيَبُوءُ بِإِثْمِهِ جَمِيعُ مَنْ خَذَلَ وَلَمْ يُحَرِّكْ سَاكِنًا وَهُوَ يَقْدِرُ!.

لَا أَلُومُ الضُّعَفَاءَ العَاجِزِينَ المُحَاوِلِينَ البَاذِلِينَ مَا اسْتَطَاعُوا، فَقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿**إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ**﴾ [التَّوْبَةِ:٩١]، وَإِنَّمَا هَؤُلَاءِ المَلَايِينَ الغَافِلِينَ المُغَيَّبِينَ طَوْعًا، السَّمَّاعِينَ لِلكَفَرَةِ أَعْدَاءِ اللهِ، المُصَدِّقِينَ لِلكَاذِبِينَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ أَنَّهُمْ كَاذِبُونَ، اللَّاهِينَ اللَّاهِثِينَ وَرَاءَ المَادَّةِ وَمُتَعِ هَذِهِ الدُّنْيَا الفَانِيَةِ، عَيْشَ البَهِيمَةِ، لَا

=

وَالوَسِيلَةِ عِنْدَ حُكَّامِنَا قَاتَلَهُمُ اللهُ.

(١) مُجَاهِدُو فَتْحِ الإِسْلَامِ هُمْ مَجْمُوعَةٌ مِنَ المُجَاهِدِينَ الَّذِين تَجَمَّعُوا فِي مُخَيَّمِ نَهَرِ البَارِدِ، وَقَدْ تَشَكَّلَتْ الكَتِيبَةُ عَلَى يَدِ أَبِي حُسَيْن يُوسُفَ بْنِ شَاكِرٍ العَبْسِيِّ، وَهُوَ فَلَسْطِينِيّ الجِنْسِيَّةِ، انْضَمَّ فِي البِدَايَةِ إِلَى حَرَكَةِ فَتْحٍ ثُمَّ انْضَمَّ إِلَى مَنْ انْشَقَّ عَنْهَا فِي حَرَكَةِ فَتْحِ الانْتِفَاضَة ثُمَّ انْشَقَّ عَنْهَا بِدَوْرِهِ لِيُكَوِّنَ كَتِيبَةَ فَتْحِ الإِسْلَامِ فِي شَهْرِ فُبْرَايِر ٢٠٠٦م.

يَبْحَثُونَ عَنْ حَقِيقَةٍ، وَلَا يَنْصُرُونَ حَقًّا، إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ!.

وَأُولَئِكَ النُّخَبُ المُتْرَفَةُ المَشْغُولَةُ بِبَرَامِجِهَا المُرِيحَةِ المُتْخَمَةِ بِالأَمْنِ وَالهَنَاءِ!، وَأُولَئِكَ المُسْتَهْزِئِينَ الضَّاحِكِينِ!، وَأُولَئِكَ الوَاقِفِينَ مَعَ أَعْدَاءِ اللهِ بِحُجَّةِ أَنَّ هَؤُلَاءِ الثُّلَّةِ مِنْ الرِّجَالِ إِرْهَابِيُّونَ أَوْ خَارِجُونَ عَلَى كَذَا وَكَذَا مِمَّا يَفُوهُونَ بِهِ، قَاتَلَهُمْ اللهُ!. هَؤُلَاءِ وَاللهِ عَارٌ عَلَى الأُمَّةِ وَعَلَى أَهْلِ الإِسْلَامِ، وَكُلُّهُمْ آثِمُونَ مُؤَاخَذُونَ، كُلٌّ بِحَسْبِ جُرْمِهِ، وَسَيَنْدَمُونَ فِي الدُّنْيَا، مَنْ عَاشَ مِنْهُمْ، وَفِي الآخِرَةِ لِمَنْ لَمْ يَتُبْ وَيُصْلِحْ.

سَيَنْدَمُونَ حِينَ يَأْتِي عَلَيْهِمْ الدَّوْرُ، وَتَأْتِيهِمْ الحُرُوبُ، وَالوَيْلَاتُ وَالمَجَازِرُ وَالمَذَابِحُ، بِحَقٍّ أَوْ بِبَاطِلٍ، بِسَيْفِ الزَّرْقَاوِيِّ[1] أَوْ بِسِكِّينِ الزَّوَابِرِيِّ[2]!. حِينَهَا سَيَظَلُّونَ يُوَلْوِلُونَ وَيَصْرُخُونَ!!، وَيَعْتَرِضُونَ وَيَتَسَخَّطُونَ،

---

(١) أَبُو مُصْعَبٍ الزَّرْقَاوِيُّ – تَقَبَّلَهُ اللهُ– هُوَ أَحْمَدُ فَاضِل نزال الخَلَايْلَة (٣٠ أُكْتُوبَر ١٩٦٦م–٧ يُونْيُو ٢٠٠٦م)، أُرْدُنِيٌّ، أَحَدُ أَشْهَرِ المُنْتَسِبِينَ إِلَى تَنْظِيمِ قَاعِدَةِ الجِهَادِ، وَكَانَ أَحَدَ قَادَةِ مُعَسْكَرَاتِ التَّدْرِيبِ فِي أَفْغَانِسْتَانَ، عَادَ إِلَى العِرَاقِ وَأَنْشَأَ تَنْظِيمًا جِهَادِيًّا حَمَلَ اسْمَ «التَّوْحِيدَ وَالجِهَادَ» وَالَّذِي بَايَعَ تَنْظِيمَ قَاعِدَةِ الجِهَادِ بِقِيَادَةِ الشَّيْخِ أُسَامَةَ بْنِ لَادِنَ – تَقَبَّلَهُ اللهُ– ثُمَّ تَسَمَّى التَّنْظِيمُ بِـ «قَاعِدَةِ الجِهَادِ فِي بِلَادِ الرَّافِدَيْنِ». وَظَلَّ الزَّرْقَاوِيُّ قَائِدًا لِلتَّنْظِيمِ حَتَّى اسْتِشْهَادِهِ فِي عَامِ ٢٠٠٦م، وَلِلشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ جُهُودٌ كَبِيرَةٌ فِي جِهَادِ وَدَفْعِ القُوَّاتِ الأَمْرِيكِيَّةِ الغَازِيَةِ فِي حَرْبِ العِرَاقِ وَفِي جِهَادِ الجَيْشِ العِرَاقِيِّ المُوَالِي لَهَا.

(٢) أَبُو طَلْحَةَ عَنْتَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمٍ زَوَابْرِي (١٠ مَايُو ١٩٧٠م–٩ فُبْرَايِر ٢٠٠٢م) جَزَائِرِيّ الجِنْسِيَّةِ، كَانَ أَمِيرًا لِلجَمَاعَةِ الإِسْلَامِيَّةِ المُسَلَّحَةِ فِي فَتْرَةِ حَرْبِ الجَزَائِرِ وَمَا بَعْدَهَا ١٩٩٦م–
=



وَكَأَنَّهُمْ أَبْرِيَاءُ مَسَاكِينُ لَمْ يَقْتَرِفُوا إِثْمًا أَوْ يَرْتَكِبُوا خَطِيئَةً!!؛ لِأَنَّهُمْ يَنْسُونَ وَلَا يَذْكُرُونَ، وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا، ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾﴾ [النِّسَاءِ]. [قَالَ النَّبِيُّ ﷺ]: «**مَا مِنْ امْرِئٍ يَخْذُلُ امْرَأً مُسْلِمًا [عِنْدَ مَوْطِنٍ] تُنْتَهَكُ فِيهِ حُرْمَتُهُ وَيُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ إِلَّا خَذَلَهُ اللهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ، وَمَا مِنْ امْرِئٍ يَنْصُرُ مُسْلِمًا فِي [مَوْطِنٍ] يُنْتَقَصُ فِيهِ مِنْ عِرْضِهِ وَيُنْتَهَكُ فِيهِ مِنْ حُرْمَتِهِ إِلَّا نَصَرَهُ اللهُ فِي مَوْطِنٍ يُحِبُّ فِيهِ نُصْرَتَهُ**»[1].

لَكُمْ اللهُ يَا مُجَاهِدِي فَتْحِ الإِسْلَامِ.. لَكُمْ اللهُ..
وَلَا وَاللهِ لَا خَيْرَ فِي العَيْشِ فِي ذِلَّةٍ.. لَكُمْ اللهُ..
اصْبِرُوا وَاثْبُتُوا فَإِنَّ اللهَ ابْتَلَاكُمْ وَابْتَلَى بِكُمْ..

=

٢٠٠٢م، وَكَانَ أَحَدَ الَّذِينَ ظَهَرَ انْحِرَافُ المَسَارِ الجِهَادِيِّ فِي الجَزَائِرِ عَلَى أَيْدِيهِمْ، فَكَانَ عِنْدَهُ غُلُوٌّ فِي التَّكْفِيرِ أَشْبَهَ مَا يَكُونُ عِنْدَ جَمَاعَةِ المُسْلِمِينَ المُسَمَّاةِ بِالتَّكْفِيرِ وَالهِجْرَةِ؛ وَلِذَلِكَ عَبَّرَ الشَّيْخُ عَطِيَّةُ اللهِ بِقَوْلِهِ «بِسَيْفِ الزَّرْقَاوِيّ» أَيْ الدَّالُّ عَلَى الجِهَادِ وَالحَقِّ وَقَالَ «أَوْ بِسِكِّينِ الزَّوَابْرِي» لِلدَّلَالَةِ عَلَى الغُلُوِّ وَالبَغْيِّ وَالانْحِرَافِ، وَبِالطَّبْعِ فَإِنَّ الزَّوَابْرِي كَانَ قَدْ قُتِلَ قَبْلَ ذَلِكَ بِكَثِيرٍ، وَمَقْصُودُ الشَّيْخِ الزَّوَابْرِي «وَمَنْ هُمْ عَلَى شَاكِلَتِهِ مِنْ الغُلَاةِ لِبَيَانِ تَحَقُّقِ الهَلَكَةِ إِمَّا بِحَقٍّ عَلَى يَدِ الزَّرْقَاوِيّ أَوْ بِبَاطِلٍ عَلَى يَدِ أَشْبَاهِ الزَّوَابْرِيّ».

(١) رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ (١٦٣٨٦) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي طَلْحَةَ بْنِ سَهْلٍ الأَنْصَارِيَّيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم، وَضَعَّفَهُ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط (٢٦/ ٢٨٩) لِجَهَالَةِ رَاوٍ فِي إِسْنَادِهِ. وَالحَدِيثُ ثَابِتٌ مِنْ وُجُوهٍ أُخَرٍ، وَأَوْرَدَهُ الأَلْبَانِيُّ فِي صحِيحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ وَزِيَادَتِهِ (٥٦٩٠) وَقَالَ: «حَسَنٌ».

اصْبِرُوا يَرْفَعِ اللهُ دَرَجَاتِكُمْ وَيَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أُجُورَكُمْ، وَيَجْعَلْكُمْ لِلنَّاسِ إِمَامًا. مَنْ عَاشَ مِنْكُمْ كَانَ بَطَلًا وَقُدْوَةً وَجَذْوَةً، وَمَنْ قُتِلَ مِنْكُمْ نَالَ حُسْنَى الحُسْنَيَيْنِ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَفَازَ وَرَبَحَ بِإِذْنِ اللهِ، وَأَكْرِمْ بِهَا مِنْ كَرَامَةٍ وَمَنْزِلَةٍ.

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِنْ تَقَاعُسِ المُسْلِمِينَ وَخُذْلَانِهِمْ لِإِخْوَانِهِمْ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّنْ وَالَى أَعْدَاءَ اللهِ وَوَقَفَ مَعَهُمْ وَأَعَانَهُمْ، اللَّهُمَّ ارْحَمْ ضَعْفَنَا وَاجْبُرْ كَسْرَنَا وَقَوِّنَا وَأَعِنَّا، وَأَذْهِبْ هَمَّنَا وَغَمِّنَا بِلُطْفِكَ، وَافْتَحْ لَنَا أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ. اللَّهُمَّ أَبْرِمْ لِلمُسْلِمِينَ أَمْرَ رُشْدٍ يُعَزُّ فِيهِ أَهْلُ طَاعَتِكَ وَيُذَلُّ فِيهِ أَهْلُ مَعْصِيَتِكَ.. آمِين..

وَحَسْبُنَا اللهُ وَنِعْمَ الوَكِيلُ..

وَكَتَبَهُ شَاكِيًا إِلَى اللهِ وَحْدَهُ

عَطِيَّةُ اللهِ

١٣ رَجَب ١٤٢٨هـ





قَائِمَةُ المَرَاجِعِ

المُسْتَعَانُ بِهَا فِي التَّحْقِيقِ

❋ القُرْآنُ الكَرِيمُ.

❋ كُتُبُ التَّفْسِيرِ وَعُلُومِ القُرْآنِ:

- أَحْكَامُ القُرْآنِ لِلإِمَامِ أَبِي بَكْر أَحْمَدَ بْنِ عَلِيّ الرَّازِي الجَصَّاص (ت٣٧٠هـ)، ط دَارِ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ العَرَبِيّ وَمُؤَسَّسَةِ التَّارِيخِ العَرَبِيّ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، خَمْسَةُ مُجَلَّدَاتٍ، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ الصَّادِق قَمْحَاوِي.
- أَحْكَامُ القُرْآنِ الصُّغْرَى لِلإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ العَرَبِيّ المَالِكِي المِعَافِرِيّ الإِشْبِيلِيّ (ت٥٤٣هـ)، ط مَطْبَعَةِ عِيسَى البَابِي الحَلَبِي وَشُرَكَاه، القَاهِرَة، مِصْر، أَرْبَعَةُ مُجَلَّدَات، ١٣٩٤هـ-١٩٧٤م، تَحْقِيقُ عَلِيّ مُحَمَّد البَجَاوِيّ.
- أَضْوَاءُ البَيَانِ فِي إِيضَاحِ القُرْآنِ بِالقُرْآنِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الأَمِين بْنِ مُحَمَّدِ المُخْتَار الجَكْنِيّ الشِّنْقِيطِيّ (١٣٢٥هـ-١٣٩٣هـ)، ط دَارِ عَالَمِ الفَوَائِدِ، مَكَّةَ المُكَرَّمَة، أَرْض الجَزِيرَة (السُّعُودِيَّة)، تِسْعَةُ مُجَلَّدَاتٍ.
- أَنْوَارُ التَّنْزِيلِ وَأَسْرَارُ التَّأْوِيلِ المُسَمَّى بِتَفْسِيرِ البَيْضَاوِيّ لِنَاصِرِ الدِّينِ أَبِي الخَيْرِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ الشِّيرَازِيّ البَيْضَاوِيّ (ت٦٩١هـ)، ط دَارِ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ العَرَبِيّ وَمُؤَسَّسَةِ التَّارِيخِ العَرَبِيّ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، خَمْسَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، إِعْدَادُ وَتَقْدِيمُ مُحَمَّدِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المرْعَشْلِيّ.
- تَحْرِيرُ المَعْنَى السَّدِيدِ وَتَنْوِيرُ العَقْلِ الجَدِيدِ مِنْ تَفْسِيرِ الكِتَابِ المَجِيدِ المُسَمَّى بِتَفْسِيرِ التَّحْرِيرِ وَالتَّنْوِيرِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ الطَّاهِرِ بْنِ عَاشُورَ التُّونُسِيّ (ت١٣٩٣هـ)، ط الدَّارِ التُّونُسِيَّةِ لِلنَّشْرِ، تُونُس، ثَلَاثُونَ مُجَلَّدًا، ١٩٨٤م.

- الجَامِعُ لِأَحْكَامِ القُرْآنِ المُسَمَّي بِتَفْسِيرِ القُرْطِبِيِّ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَكْرِ القُرْطُبِيِّ (ت٦٧١هـ)، ط مُؤَسَّسَةِ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م، تَحْقِيقُ الدُّكْتُور عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ المُحْسِنِ التُّرْكِي.
- تَفْسِيرُ القُرْآنِ العَظِيمِ المَعْرُوفُ بِتَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ لِلإِمَامِ الحَافِظِ عِمَادِ الدِّينِ أَبِي الفِدَاءِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَثِيرِ الدِمَشْقِيّ (٧٠٠هـ- ٧٧٤هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، تِسْعَةُ مُجَلَّدَات، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، وَضَعَ حَوَاشِيهِ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ حُسَيْن شَمْسِ الدِّينِ. وَ ط دَارِ الفِكْرِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، أَرْبَعَةُ أَجْزَاء.
- تَيْسِيرُ الكَرِيمِ الرَّحْمَنِ فِي تَفْسِيرِ كَلَامِ المَنَّانِ المُسَمَّى بِتَفْسِيرِ السَّعْدِيّ لِلشَّيْخِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ السَّعْدِيّ (ت ١٣٧٦هـ)، ط مَكْتَبَةِ العبيكَان، الرِّيَاض، جَزِيرَةُ العَرَبِ (السَعُودِيَّة)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- رَوْحُ المَعَانِي فِي تَفْسِيرِ القُرْآنِ العَظِيمِ وَالسَّبْعِ المَثَانِي المُسَمَّي بِتَفْسِيرِ الآلُوسِيّ لِشِهَابِ الدِّينِ مَحْمُودِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الحُسَيْنِيّ الأَلُوسِيّ (ت١٢٧٠هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، خَمْسَةُ عَشَرَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٥هـ- ١٩٩٤م، ضَبَطَهُ وَصَحَّحَهُ عَلِيُّ عَبْد البَارِي عَطِيَّة.
- فِي ظِلَالِ القُرْآنِ لِسَيِّد قُطْب (ت١٣٨٥هـ)، ط دَارِ الشُّرُوقِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، سِتَّةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ وَالثَّلَاثُونَ، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.
- مَحَاسِنُ التَّأْوِيلِ المُسَمَّى بِتَفْسِيرِ القَاسِمِيّ لِمُحَمَّدِ جَمَال الدِّينِ القَاسِمِيّ (ت١٣٣٢هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، تِسْعَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، ضَبَطَهُ وَصَحَّحَهُ وَخَرَّجَ آيَاتِهِ وَأَحَادِيثَهُ مُحَمَّدُ بَاسِل عُيُون السُّود.
- مَفَاتِيحُ الغَيْبِ المُسَمَّى بِالتَّفْسِيرِ الكَبِيرِ لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الحَسَنِ التَّيْمِيّ المَعْرُوفِ بِفَخْرِ الدِّينِ الرَّازِي (٦٠٦هـ)، ط دَارِ الغَدِ العَرَبِيّ، القَاهِرَة، مِصْر، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- نَظْمُ الدُّرَرِ فِي تَنَاسُبِ الآيَاتِ وَالسُّوَرِ للإِمَامِ بُرْهَانِ الدِّينِ أَبِي الحَسَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ بْنِ أَبِي بَكْرِ البِقَاعِيّ (ت٨٨٥هـ)، ط دَارِ الكِتَابِ الإِسْلَامِيّ، القَاهِرَة، مِصْر، اثْنَتَانِ وَعِشْرُونَ مُجَلَّدٍ.



❋ كُتُبُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ:

- الجَامِعُ المُسْنَدُ الصَّحِيحُ المُخْتَصَرُ مِنْ أُمُورِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ المَعْرُوفُ بِصَحِيحِ البُخَارِيِّ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ البُخَارِيِّ (١٩٤هـ- ٢٥٦هـ)، ط دَارِ طَوْقِ النَّجَاةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، تِسْعَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٢٢هـ، تَشَرَّفَ بِخِدْمَتِهِ وَالعِنَايَةِ بِهِ مُحَمَّدُ زُهَيْر بْنُ نَاصِرِ النَّاصِرِ.
- المُسْنَدُ الصَّحِيحُ المَعْرُوفُ بِصَحِيحِ مُسْلِمٍ لِأَبِي الحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ بْنِ مُسْلِمٍ القُشَيْرِيّ النَّيْسَابُورِيّ (٢٠٦هـ- ٢٦١هـ)، ط دَارِ إِحْيَاءِ الكُتُبِ العَرَبِيَّةِ، القَاهِرَة، مِصْرَ، خَمْسَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٢هـ-١٩٩١م، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ فُؤَاد عَبْد البَاقِي.
- المُوَطَّأُ لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مَالِكِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الأَصْبَحِيّ (٩٣هـ- ١٧٩هـ)، ط دَارِ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ العَرَبِيِّ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، ١٤٠٦هـ- ١٩٨٥م، صَحَّحَهُ وَرَقَّمَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهَا مُحَمَدُ فُؤَاد عَبْد البَاقِي.
- السُّنَنُ الصُّغْرَى لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَحْمَدِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ عَلِيّ النَّسَائِيّ (٢١٥هـ/ ٨٢٩م- ٣٠٣هـ/ ٩١٥م)، ط مَكْتَبِ المَطْبُوعَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، حَلَب، الشَّام (سُورِيَّة)، تِسْعَةُ مُجَلَّدَاتٍ، اعْتَنَى بِهِ وَرَقَّمَهُ وَصَنَعَ فَهَارِسَهُ عَبْدُ الفَتَّاحِ أَبُو غُدَّة، مَطْبُوعٌ مَعَ حَاشِيَةِ السِّنْدِيّ.
- الجَامِعُ الكَبِيرُ المَعْرُوفُ بِسُنَنِ التِّرْمِذِيّ لِأَبِي عِيسَى مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ سَوْرَةَ التِّرْمِذِيّ (٢٠٩هـ/ ٨٢٤م- ٢٧٩هـ/ ٨٩٢م)، ط دَارِ الغَرْبِ الإِسْلَامِيّ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، سِتَّةُ مُجَلَّدَاتٍ، ١٩٩٦م، الطَّبْعَةُ الأُولَى، حَقَّقَهُ وَخَرَجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ الدُّكْتُور بَشَّارُ عَوَّادِ مَعْرُوف.
- سُنَنُ أَبِي دَاوُد لِلإِمَامِ أَبِي دَاوُد سُلَيْمَانَ بْنِ الأَشْعَثِ الأَزْدِيّ السِّجِسْتَانِيّ (٢٠٢هـ-٢٧٥هـ)، ط مُؤَسَّسَةِ الرَّيَّانِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، خَمْسَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، حَقَّقَهُ وَقَابَلَهُ بِأَصْلِ الحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ وَسَبْعَةِ أُصُولٍ أُخْرَى مُحَمَّدُ عَوَّامَة.
- مُسْنَدُ الإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلِ الشَّيْبَانِيّ (١٦٤هـ-٢٤١هـ)، ط مُؤَسَّسَةِ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، خَمْسُون مُجَلَّد، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م، الطَّبْعَةُ الأُولَى، المُشْرِفُ العَامُ عَلَي إِصْدَارِهَا الدُّكْتُور عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ المُحْسِنِ التُّرْكِيّ، المُشْرِفُ عَلَي تَحْقِيقِهَا وَتَخْرِيجِ نُصُوصِهَا وَالتَّعْلِيقِ عَلَيْهَا الشَّيْخُ المُحَدِّثُ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط (١٩٢٨م- مُعَاصِر).

- الأدَبُ المُفْرَدُ لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمِ البُخَارِيِّ (١٩٤ هـ- ٢٥٦ هـ)، ط مَكْتبَةِ المَعَارِفِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الرِّيَاضِ، جَزِيرَة العَرَبِ (السَعُودِيَّة)، ثَلَاثَةُ مُجَلَّدَات، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، حَقَّقَهُ وَقَابَلَهُ عَلَى أُصُولِهِ سَمِيرِ بْنِ أَمِين الزّهيريّ بِتَعْلِيقَاتِ الشَّيْخِ الأَلْبَانِيّ.
- الأَسْمَاءُ وَالصِّفَاتُ لِأَبِي بَكْرِ أَحْمَدَ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيّ البَيْهَقِيّ (٣٨٤هـ-٤٥٨هـ)، ط مَكْتَبَةِ السَّوَادِيّ، جِدَّة، أَرْض الجَزِيرَةِ (السُّعُودِيَّة)، مُجَلَّدَان، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الحَاشِدِيّ وَقَدَّمَ لَهُ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ مُقْبِلُ بْنُ هَادِي الوَادِعِيّ.
- تَعْظِيمُ قَدْرِ الصَّلَاةِ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَدِ بْنِ نَصْرِ بْنِ الحَجَّاجِ المَرْوَزِيِّ (٢٠٢هـ- ٢٩٤هـ)، ط مَكْتَبَةِ الدَّارِ، المَدِينَة المُنَوَّرَة، جَزِيرَة العَرَبِ (السَّعُودِيَّة)، مُجَلَّدَان، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٠٦هـ، حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَآثَارَهُ الدُّكْتُور عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الجَبَّارِ الفَرِيْوَائِيّ.
- الجَامِعُ لِشُعَبِ الإِيمَانِ لِأَبِي بَكْرِ أَحْمَدَ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيّ البَيْهَقِيّ (٣٨٤هـ-٤٥٨هـ)، ط مَكْتَبَةِ الرُّشْدِ، الرِّيَاضِ، أَرْض الجَزِيرَةِ (السُّعُودِيَّة)، ١٤ مُجَلَّد، ١٤٢٣هـ- ٢٠٠٣م، الطَّبْعَةُ الأُولَى، حَقَّقَهُ وَرَاجَعَ نُصُوصَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ الدُّكْتُور عَبْدُ العَلِيّ عَبْدِ الحَمِيد حَامِد.
- السُّنَنُ الصَّغِيرِ لِأَبِي بَكْرِ أَحْمَدَ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيّ البَيْهَقِيّ (٣٨٤هـ- ٤٥٨هـ)، ط سِلْسِلَةِ مَنْشُورَاتِ جَامِعَةِ الدِّرَاسَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، كَرَاتشِي، بَاكِسْتَان، أَرْبَعَةُ مُجَلَدَاتٍ، وَثَّقَ أُصُولَهُ وَخَرَّجَ حَدِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ الدُّكْتُور عَبْدُ المُعْطِي أَمِين قَلْعَجِي.
- السُّنَنُ الكُبْرَى لِأَبِي بَكْرِ أَحْمَدَ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيّ البَيْهَقِيّ (٣٨٤ هـ- ٤٥٨ هـ)، ط دَارِ هَجَر، الجِيزَة، مِصْر، إِحْدَى وَعِشْرُونَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م، تَحْقِيقُ مَرْكَزِ هَجَر لِلبُحُوثِ وَالدِّرَاسَاتِ العَرَبِيَّةِ وَالإِسْلَامِيَّةِ.
- الشَّرِيعَةُ لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الآجُرِّيّ البَغْدَادِيّ (ت٣٦٠م)، ط دَارِ الوَطَنِ، الرِّيَاض، جَزِيرَةُ العَرَبِ (السُّعُودِيَّة)، سِتَّةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ الدُّكْتُور عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ الدميجيّ.
- صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ لِلإِمَامِ أَبِي حَاتِمٍ مُحَمَّدِ بْنِ حِبَّانَ بْنِ أَحْمَدِ التَّمِيمِيّ البُسْتِيّ الخُرَسَانِيّ (بِضْعٌ

 

وَسَبْعَونَ وَمَائَتَيْنِ مِنْ الهِجْرَةِ- ٣٥٤ هـ/ ٩٦٥ م)، بِتَرْتِيبِ الإِمَامِ الأَمِيرِ عَلَاءِ الدِّينِ أَبِي الحَسَنِ عَلِيّ بْنِ بِلْبَان بْنِ عَبْدِ اللهِ الفَاسِيّ (٦٧٥ هـ- ٧٣٩ هـ)، ط دَارِ المَعْرِفَةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّد وَاحِد، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤ م، الطَّبْعَةُ الأُولَى، حَقَّقَ أُصُولَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ الشَّيْخُ خَلِيلُ بْنُ مَأْمُونَ شِيحَا.

- الكِتَابُ المُصَنَّفُ فِي الأَحَادِيثِ وَالآثَارِ المَعْرُوفُ بِمُصَنَّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ لِلإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيم بْنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ العَبْسِيّ (قِيلَ ١٥٩هـ- ٢٣٥هـ)، ط دَارِ التَّاجِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، سَبعَةُ مُجَلَّدَات، ١٤٠٩هـ- ١٩٨٠م، الطَّبْعَةُ الأُولَى، تَقْدِيمُ وَضَبْطِ كَمَال يُوسُف الحُوت.
- المَدْخَلِ إِلَى السُّنَنِ الكُبْرَى لِأَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ الحُسَيْنِ بْنِ عَلِيّ البَيْهَقِيّ (٣٨٤ هـ- ٤٥٨ هـ)، ط دَارِ الخُلَفَاءِ لِلكِتَابِ الإِسْلَامِيّ، الكُوَيْت، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ الدُّكْتُور مُحَمَّدِ ضِيَاء الرَّحْمَنْ الأَعْظَمِيّ.
- المُسْتَدْرَكُ عَلَى الصَّحِيحَيْنِ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الحَاكِمِ النَّيْسَابُورِيّ (٣٢١هـ- ٤٠٥هـ/ ١٠١٤م)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، لُبْنَان، خَمْسَةُ مُجَلَّدَات، ١٤١١هـ- ١٩٩٠م، الطَّبْعَةُ الأُولَى، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ مُصْطَفَى عَبْدِ القَادِرِ عَطَا.
- مُسْنَدُ أَبِي يَعْلَى المَوْصِلِيّ لِلحَافِظِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيّ بْنِ المُثَنَّى التَّمِيمِيّ (٢١٠هـ-٣٠٧هـ)، ط دَارِ المَأْمُونِ لِلتُّرَاثِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، سِتَّةُ عَشَرَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ حُسَيْنُ سليم أَسَد.
- المُصَنَّفُ لِلحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ الرَّزَاقِ بْنِ هَمَّامِ الصَّنْعَانِيّ (١٢٦هـ-٢١١هـ)، ط المَجْلِس العِلْمِيّ، كَرَاتشي، بَاكِسْتَان، إِثْنَي عَشَرَ مُجَلَّدًا، ١٣٩١هـ-١٩٧٢م، الطَّبْعَةُ الأُولَى، عَنِيَ بِتَحْقِيقِ نُصُوصِهِ وَتَخْرِيجِ أَحَادِيثِهِ وَالتَّعْلِيقِ عَلَيْهِ الشَّيْخُ حَبِيبُ الرَّحْمَنِ الأَعْظَمِيّ.
- المُعْجَمُ الأَوْسَطُ لِلإِمَامِ الحَافِظِ أَبِي القَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيّ (٢٦٠هـ-٣٦٠هـ)، ط دَارِ الحَرَمَيْنِ، القَاهِرَة، مِصْر، عَشَرَةُ مُجَلَّدَاتٍ، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م، تَحْقِيقُ أَبِي مُعَاذِ طَارِقِ بْنِ عَوَضِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ وَأَبِي الفَضْلِ عَبْدِ المُحْسِنِ بْنِ إِبْرَاهِيم الحُسَيْنِيّ.
- المُعْجَمُ الكَبِيرُ لِلحَافِظِ أَبِي القَاسِمِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيِّ (٢٦٠هـ- ٣٦٠هـ)، ط مَكْتَبَةِ ابْنِ

تَيْمِيَةِ، القَاهِرَة، مِصْرَ، خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ جُزْءًا، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، حَقَّقَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِثَهُ حَمْدِي عَبْد المَجِيدِ السَلَفِيّ.

❋ كُتُبُ تَخْرِيجِ الحَدِيثِ النَّبَوِيّ:

- سِلْسِلَةُ الأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ وَشَيْءٌ مِنْ فِقْهِهَا وَفَوَائِدِهَا لِمُحَمَّدِ نَاصِرِ الدِّينِ الأَلْبَانِيّ (١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م- ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م)، ط مَكْتَبَةِ المَعَارِفِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الرِّيَاضِ، جَزِيرَة العَرَبِ (السَعُودِيَّة)، سَبْعَةُ مُجَلَّدَات، ١٤١٥هـ- ١٩٩٥م.
- صَحِيحُ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ لِمُحَمَّدِ نَاصِرِ الدِّينِ الأَلْبَانِيّ (١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م-١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م)، ط مَكْتَبَةِ المَعَارِفِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الرِّيَاضِ، جَزِيرَة العَرَبِ (السَعُودِيَّة)، ثَلَاثَةُ مُجَلَّدَات، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.
- صَحِيحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ وَزِيَادَتِهِ الفَتْحِ الكَبِيرِ لِمُحَمَّدِ نَاصِرِ الدِّينِ الأَلْبَانِيّ (١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م-١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م)، ط المَكْتَبِ الإِسْلَامِيّ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدَان، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ.
- صَحِيحُ سُنَنِ أَبِي دَاوُدَ لِمُحَمَّدِ نَاصِرِ الدِّينِ الأَلْبَانِيّ (١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م- ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م)، ط مَكْتَبَةِ المَعَارِفِ لِلنَّشْرِ وَالتَّوْزِيعِ، الرِّيَاضِ، جَزِيرَة العَرَبِ (السَعُودِيَّة)، ثَلَاثَةُ مُجَلَّدَات، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- ضَعِيفُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ وَزِيَادَتِهِ الفَتْحِ الكَبِيرِ لِمُحَمَّدِ نَاصِرِ الدِّينِ الأَلْبَانِيّ (١٣٣٢هـ/ ١٩١٤م-١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م)، ط المَكْتَبِ الإِسْلَامِيّ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّد وَاحِد، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، الطَبْعَةُ الثَّالِثَةُ.
- مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ وَمَنْبَعُ الفَوَائِدِ لِلإِمَامِ أَبِي الحَسَنِ نُورِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الهَيْثَمِيّ (ت٨٠٧هـ) بِتَحْرِيرِ الحَافِظَيْنِ العِرَاقِيّ وَابْنِ حَجَرٍ، ط دَارِ الكِتَابِ العَرَبِيّ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، عَشَرَةُ مُجَلَّدَاتٍ.



❋ كُتُبُ الفِقْهِ وَشُرُوحِ الحَدِيثِ وَالعَقِيدَةِ:

- الإبَانَةُ عَنْ شَرِيعَةِ الفِرْقَةِ النَّاجِيَةِ وَمُجَانَبَةِ الفِرَقِ المَذْمُومَةِ لِلإمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَطَّةَ العَكْبُرِيّ (ت٣٨٧هـ)، ط دَارِ الرَّايَةِ، الرِّيَاض، أَرْض الجَزِيرَة (السُّعُودِيَّة)، أَرْبَعَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٤١٨هـ، تَحْقِيقُ وَدِرَاسَةُ رِضَا بْنِ نَعْسَان مُعِيطِي وَآخَرُون.
- إحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ لِأَبِي حَامِدٍ مُحَمَدِ بْنِ مُحَمَدِ الغَزَالِيّ (ت ٥٠٥هـ)، ط دَارِ المَعْرِفَةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، أَرْبَعَةُ مُجَلَّدَاتٍ وَمُلْحَقٌ خَامِسٌ.
- اجتِمَاعُ الجُيُوشِ الإسْلَامِيَّةِ عَلَى غَزْوِ المُعَطِّلَةِ وَالجَهْمِيَّةِ لِلإمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَيُّوبِ المَعْرُوفِ بِابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ (٦٩١هـ- ٧٥١هـ)، ط مَطَابِعِ الفَرَزْدَقِ التِّجَارِيَّةِ، الرِّيَاض، أَرْض الجَزِيرَةِ (السُّعُودِيَّة)، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ الدُّكْتُور عَوَّادِ عَبْدِ اللهِ المُعْتِق.
- أَحْكَامُ أَهْلِ الذِّمَّةِ لِلإمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَيُّوبِ المَعْرُوفِ بِابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ (٦٩١هـ- ٧٥١هـ)، ط دَارِ رَمَادِي لِلنَّشْرِ، الدَّمَّام، جَزِيرَة العَرَب (السَّعُودِيَّة)، ثَلَاثَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م، حَقَّقَهُ أَبُو بَرَاءَ يُوسُفُ بْنُ أَحْمَدَ البَكْرِي وَأَبُو أَحْمَد شَاكِرُ بْنُ تَوْفِيقَ العَارُورِي.
- الآدَابُ الشَّرْعِيَّةُ وَالمِنَحُ المَرْعِيَّةُ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُفْلِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ شَمْسِ الدِّينِ المَقْدِسِيّ (ت٧٦٣هـ)، ط مُؤَسَّسَةِ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، ثَلَاثَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م، حَقَّقَهُ وَضَبَطَ نَصَّهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَقَدَّمَ لَهُ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط وَعُمَرُ القَيَّام.
- أَعْلَامُ المُوَقِّعِينَ عَنْ رَبِّ العَالَمِينَ لِلإمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَيُّوبِ المَعْرُوفِ بِابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ (٦٩١هـ- ٧٥١هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ- بَيْرُوت، لُبْنَان، أَرْبَعَةُ مُجَلَّدَات، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، رَتَّبَهُ وَضَبَطَهُ وَخَرَّجَ آيَاتِهِ مُحَمَّدُ عَبْد السَّلَامِ إبْرَاهِيم.
- إيثَارُ الحَقِّ عَلَى الخَلْقِ فِي رَدِّ الخِلَافَاتِ إلَى المَذْهَبِ الحَقِّ مِنْ أُصُولِ التَوْحِيدِ لِأَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ المُرْتَضَى اليَمَانِيّ المَشْهُورِ بِابْنِ الوَزِير (٧٧٥هـ-٨٤٠هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، الطَّبْعَةُ الثَانِيَةُ، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- البَحْرُ الرَّائِقُ شَرْحُ كَنْزِ الدَّقَائِقِ لِزَيْنِ الدِّينِ بْنِ إبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ المَعْرُوفِ بِابْنِ نُجَيْمِ المِصْرِيّ

(ت٩٧٠هـ)، ثَمَانِيَةُ مُجَلَّدَاتٍ.

- بَدَائِعُ الصَّنَائِعِ فِي تَرْتِيبِ الشَّرَائِعِ لِلإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ عَلَاءِ الدِّينِ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ أَحْمَدَ الكَاسَانِيّ الحَنَفِيّ (ت٥٨٧هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، سَبْعَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- تُحْفَةُ الأَحْوَذِيّ بِشَرْحِ جَامِعِ التِّرْمِذِيّ لِلحَافِظِ أَبِي العُلَا مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المُبَارَكْفُورِيّ (١٢٨٣هـ- ١٣٥٣هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ- بَيْرُوت، لُبْنَان، عَشْرَةُ مُجَلَّدَات، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، الطَّبْعَةُ الأُولَى.
- التَّمْهِيد لِمَا في المُوَطَّأِ مِنْ المَعَانِي وَالأَسَانِيد لِأَبِي عُمَر يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّد بْنِ عَبْدِ البَرِّ النَّمْرِي الأَنْدَلُسِي (٣٦٨هـ- ٤٦٣هـ)، ط وِزَارَةِ عُمُومِ الأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الإِسْلَامِيَّةِ، المَغْرِب، ٢٦ مُجَلَّد، ١٣٨٧هـ- ١٩٦٧م، حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ حَوَاشِيه وَصَحَّحَهُ الأُسْتَاذُ مُصْطَفَى بْنُ أَحْمَدَ العَلَوِيّ مُدِيرُ دَارِ الحَدِيثِ الحَسَنِيَّة، وَالأُسْتَاذُ مُحَمَّدُ عَبْدُ الكَبِيرِ البَكْرِيّ المُلْحَقُ بِوَزَارَةِ الشُّؤُونِ الإِسْلَامِيَّةِ.
- التَّنْوِيرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ لِلعَلَّامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الأَمِيرِ الصَّنْعَانِيّ (ت ١١٨٢هـ)، ط مَكْتَبَةِ دَارِ السَّلَامِ، الرِّيَاض، أرْض الجَزِيرَة (السَّعُودِيَّة)، أَحَدَ عَشَرَ مُجَلَّدًا، ١٤٣٢هـ- ٢٠١١م، الطَّبْعَةُ الأُولَى، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ مُحَمَّدِ إِسْحَق مُحَمَّدِ إِبْرَاهِيم.
- التَّيْسِيرِ بِشَرْحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ لِلإِمَامِ زَيْنِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّؤُوفِ بْنِ تَاجِ الدِّينِ المُنَاوِيّ القَاهِرِيّ (ت١٠٣١هـ)، مُجَلَّدَان.
- جَامِعُ بَيَانِ العِلْمِ وَفَضْلِهِ وَالأَسَانِيد لِأَبِي عُمَر يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّد بْنِ عَبْدِ البَرِّ النَّمْرِي الأَنْدَلُسِي (٣٦٨هـ- ٤٦٣هـ)، ط دَارِ ابْنِ الجَوْزِيّ، الرِّيَاض، أرْض الجَزِيرَة (السَّعُودِيَّة)، مُجَلَّدَان، تَحْقِيقُ أَبِي الأَشْبَالِ الزُّهَيْرِيّ.
- جَامِعُ العُلُومِ وَالحِكَمِ لِلحَافِظِ زَيْنِ الدِّينِ أَبِي الفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِهَابِ الدِّينِ البَغْدَادِيّ الدِّمَشْقِيّ المَعْرُوفِ بِابْنِ رَجَبٍ (ت ٧٩٥هـ)، ط مُؤَسَّسَةِ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدَان، الطَّبْعَةُ الثَّامِنَةُ، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م، تَحْقِيقُ شُعَيْبَ الأَرْنَاؤُوط وَإِبْرَاهِيم بَاجس.
- جُؤْنَةُ المُطَيِّبِينَ فِي بَيَانِ أَخْطَاءِ رِسَالَةِ كَشْفِ شُبُهَاتِ المُقَاتِلِينَ تَحْتَ رَايَةِ مَنْ أَخَلَّ بِأَصْلِ الدِّينِ



لِلشَّيْخِ أَبِي قَتَادَةَ الفَلَسْطِينِيّ [لَمْ أُقابِلْ نَقْلِي عَلَى أَصْلٍ مَطْبُوعٍ].

- حَاشِيَةُ الدُّسُوقِيّ عَلَى الشَّرْحِ الكَبِيرِ لِلإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَرَفَةَ الدُّسُوقِيّ المَالِكِيّ (ت١٢٣٠هـ)، ط دَارِ إِحْيَاءِ الكُتُبِ العَرَبِيَّةِ، القَاهِرَة، مِصْر، أَرْبَعَةُ مُجَلَّدَاتٍ.
- الحَاوِي الكَبِيرِ فِي فِقْهِ مَذْهَبِ الإِمَامِ الشَّافِعِيّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لِأَبِي الحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ المَاوَرْدِيّ (٤٥٠هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٤هـ،١٩٩٤م، تَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ الشَّيْخِ عَلِي مُحَمَّد مُعَوَّض وَالشَّيْخِ عَادِل أَحْمَد عَبْد المَوْجُود وَقَدَّمَ لَهُ وَقَرَّظَهُ الأُسْتَاذ الدُّكْتُور مُحَمَّد بَكْر إِسْمَاعِيل وَالأُسْتَاذ الدُكْتُور عَبْد الفَتَّاح أَبُو سِنَّة.
- حُجَّةُ اللهِ البَالِغَةِ لِلإِمَامِ وَلِيِّ اللهِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ الدَّهْلَوِيّ (ت١١٧٦هـ)، ط دَارِ الجِيلِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدَانِ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، حَقَّقَهُ وَرَاجَعَهُ السَّيِّدُ سَابِق.
- الدُّرَرُ السَّنِيَّةُ فِي الأَجْوِبَةِ النَّجْدِيَّةِ، سِتَّةَ عَشَرَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ السَّادِسَةُ وَغَيْرُهَا مُجَمَّعَةٌ، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، جَمْعُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِمٍ العَاصِمِيّ النَّجْدِيّ الحَنْبَلِيّ (١٣١٢هـ-١٣٩٢هـ).
- رَدُّ المُحْتَارِ عَلَى الدُّرِّ المُخْتَارِ المُسَمَّى بِحَاشِيَةِ ابْنِ عَابِدِينَ لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ أَمِين بْنِ عُمَرَ عَابِدِينَ (١١٩٨هـ-١٢٥٢هـ)، ط دَارِ عَالَمِ الكُتُبِ، الرِّيَاضِ، أَرْضُ الجَزِيرَةِ (السُّعُودِيَّة)، أَرْبَعَةُ عَشَرَ مُجَلَّدًا، طَبْعَةٌ خَاصَّةٌ بِالأَمِيرِ طَلَال - لَا أَطَالَ اللهُ بِقَاءَهُ-، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ الشَّيْخُ عَادِل أَحْمَد عَبْد المَوْجُودِ وَالشَّيْخ عَلِيّ مُحَمَّد مُعَوَّض وَقَدَّمَ لَهُ وَقَرَّظَهُ الأُسْتَاذُ الدُّكْتُور مُحَمَّد بَكْر إِسْمَاعِيل، وَمَعَهُ حَاشِيَةُ قُرَّةُ عُيُونِ الأَخْيَارِ وَتَقْرِيرَاتُ الرَّافِعِيّ.
- الرُّوحُ لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَيُّوبِ المَعْرُوفِ بِابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ (٦٩١هـ-٧٥١هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.
- رَوْضَةُ الطَّالِبِينَ وَعُمْدَةُ المُفْتِينَ لِلإِمَامِ مُحْيِي الدِّينِ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ شَرَفٍ النَّوَوِيِّ (٦٣١هـ-٦٧٦هـ)، ط المَكْتَبِ الإِسْلَامِيّ، ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، اثْنَتَا عَشَرَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الثَّالِثَةُ، ١٤١٢هـ-١٩٩١م، إِشْرَافُ زُهَيْر الشَّاوِيش.
- زَادُ المَعَادِ فِي هَدْيِ خَيْرِ العِبَادِ لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَيُّوبِ المَعْرُوفِ بِابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ (٦٩١هـ- ٧٥١هـ)، ط مُؤَسَسَةِ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، سِتَّةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ

الثَّالِثَةُ، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م، حَقَّقَ نُصُوصَهُ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ شُعَيْبُ الأَرْنَاؤُوط وَعَبْدُ القَادِرِ الأَرْنَاؤُوط.

- سُبُلُ السَّلَامِ شَرْحُ بُلُوغِ المَرَامِ لِلإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصَّنْعَانِيّ (ت١١٨٢هـ)، ط مَكْتَبَةِ المَعَارِفِ، الرِّيَاضِ، أَرْض الجَزِيرَةِ (السُّعُودِيَّة)، أَرْبَعَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، بِتَعْلِيقَاتِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ نَاصِر الدِّينِ الأَلْبَانِيّ.
- السُّنَّةُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلَ ﷺ (٢١٣هـ-٢٩٠هـ)، ط دَارِ ابْنِ القِيِّمِ، الدَّمَّام، أَرْض الجَزِيرَةِ (السُّعُودِيَّة)، مُجَلَّدَانِ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٠٦هـ-١٩٩٦م، تَحْقِيقُ وَدِرَاسَةُ الدُّكْتُور مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَالِمٍ القَحْطَانِيّ.
- شَرْحِ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ لِأَبِي القَاسِمِ هِبَةِ اللهِ بْنِ الحَسَنِ بْنِ مَنْصُورٍ الطَّبَرِيّ اللَّالَكَائِيّ (ت٤١٨هـ)، أَرْبَعَةُ مُجَلَّدَاتٍ، تَحْقِيقُ أَحْمَدَ بْنِ مَسْعُودِ بْنِ حَمْدَانَ بِإِشْرَافِ الدُّكْتُور عُثْمَان عَبد المُنْعِم يُوسُف (رِسَالَةٌ لِنَيْلِ دَرَجَةِ الدُّكْتُورَاه).
- شَرْحُ صَحِيحِ البُخَارِيّ لِلإِمَامِ أَبِي الحَسَنِ عَلِيّ بْنِ خَلَفِ بْنِ عَبْدِ المَلِكِ المَعْرُوفِ بِابْنِ بَطَّال (ت٤٤٩هـ)، ط مَكْتَبَةِ الرُّشْدِ، الرِّيَاض، أَرْض الجَزِيرَة (السُّعُودِيَّة)، عَشَرَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م، ضَبَطَ نَصَّهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ أَبُو تَمِيم يَاسِرُ بْنُ إِبْرَاهِيم.
- شِفَاءُ العَلِيلِ فِي مَسَائِلِ القَضَاءِ وَالقَدَرِ وَالحِكْمَةِ وَالتَّعْلِيلِ لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَيُّوبِ المَعْرُوفِ بِابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ (٦٩١هـ- ٧٥١هـ)، ط مَكْتَبَةِ الرِّيَاضِ الحَدِيثَةِ، الرِّيَاضِ، أَرْض الجَزِيرَةِ (السُّعُودِيَّة)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، ١٣٢٣هـ، عَنِيَ بِتَصْحِيحِهِ السَّيِّدُ مُحَمَّدُ بَدْر الدِّينِ أَبُو فِرَاسٍ النَّعْسَانِيّ الحَلَبِيّ.
- صَيْدُ الخَاطِرِ لِلإِمَامِ أَبِي الفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الجَوْزِيّ المَعْرُوفِ بِابْنِ الجَوْزِيّ (ت٥٩٧هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، تَحقِيقُ عَبْدِ القَادِرِ أَحْمَد عَطَا.
- الفَتَاوَى الكُبْرَى لِلإِمَامِ تَقِيِّ الدِّينِ أَبِي العَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الحَلِيمِ بْنِ تَيْمِيَّةَ (٦٦١هـ- ٧٢٨هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، سِتَّةُ مُجَلَّدَات، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٠٨هـ- ١٩٨٧م، تَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ وَتَقْدِيمُ مُحَمَّدِ عَبْد القَادِرِ عَطَا وَمُصْطَفَى عَبْد القَادِرِ عَطَا.



- فَتْحُ البَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ البُخَارِيّ لِلحَافِظِ ابْنِ حَجَر أَحْمَدِ بْنِ عَلِيّ العَسْقَلانِيّ (٧٧٣هـ/ ١٣٧٢م- ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م)، ط المَكْتَبَةِ السَّلَفِيَّةِ، الجِيزَة، مِصْرَ، أَرْبَعَةُ عَشَرَ مُجَلَّدًا، تَمَّ تَخْرِيجُهُ اسْتِنَادًا إِلَى مَجْهُودَاتِ الشَّيْخِ عَبْدِ العَزِيزِ بْنِ بَازٍ وَمُحَمَّدِ فُؤَاد عَبْد البَاقِي وَ الشَّيْخِ مُحِبِّ الدِّينِ الخَطِيبِ.
- فَتْحُ البَارِي شَرْحُ صَحِيحِ البُخَارِيّ لِلحَافِظِ زَيْنِ الدِّينِ أَبِي الفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ رَجَبِ الحَنْبَلِيّ (٧٣٦هـ-٧٩٥هـ)، ط مَكْتَبَةِ الغُرَبَاءِ الأَثَرِيَّةِ، المَدِينَةُ المُنَوَّرَةُ، أَرْض الجَزِيرَةِ (السُّعُودِيَّة)، عَشَرَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، تَحْقِيقُ مَحْمُودِ بْنِ شَعْبَانَ عَبْد المَقْصُود وَمَجْدِي بْنِ عَبْدِ الخَالِقِ الشَّافِعِيّ وَآخَرُون.
- الفَوَائِدُ لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَيُّوبِ المَعْرُوفِ بِابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ (٦٩١هـ-٧٥١هـ)، ط دَارِ عَالَمِ الفَوَائِدِ، مَكَّة المُكَرَّمَة، أَرْض الجَزِيرَة (السُّعُودِيَّة)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٢٩هـ، تَحْقِيقُ مُحَمَّد عزير شَمْس وَإِشْرَافُ الشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَبُو زَيْد.
- الفَوَاكِهُ الدَّوَانِي عَلَى رِسَالَةِ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ القَيْرَوَانِيّ لِشِهَابِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ غَانِمِ النَّفْرَاوِيّ المَالِكِيّ الأَزْهَرِيّ (ت١١٢٦هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدَان، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، ضَبَطَهُ وَصَحَّحَهُ وَخَرَّجَ آيَاتِهِ الشَّيْخُ عَبْدُ الوَارِثِ مُحَمَّد عَلِيّ.
- فَيْضُ القَدِيرِ بِشَرْحِ الجَامِعِ الصَّغِيرِ لِلإِمَامِ زَيْنِ الدِّينِ عَبْدِ الرَّؤُوفِ بْنِ تَاجِ الدِّينِ المُنَاوِيّ القَاهِرِيّ (ت١٠٣١هـ)، ط دَارِ المَعْرِفَةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، سِتَّةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٣٩١هـ-١٩٧٢م.
- الكَافِي فِي فِقْهِ الإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلَ لِلإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ مُوَفَّقِ الدِّينِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ المَقْدِسِيّ (ت٦٢٠هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، أَرْبَعَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م، حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ حَسَن مُحَمَّد حَسَنْ إِسْمَاعِيل الشَّافِعِيّ وَشَارَكَ فِي التَّحْقِيقِ أَحْمَدُ مَحْرُوس جَعْفَر.
- الكَافِي فِي فِقْهِ أَهْلِ المَدِينَةِ لِلإِمَامِ أَبِي عُمَرَ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ البَرِّ النَّمِرِيّ القُرْطُبِيّ (٣٦٨هـ-٤٦٣هـ)، ط مَكْتَبَةِ الرِّيَاضِ الحَدِيثَةِ، الرِّيَاض، أَرْض الجَزِيرَةِ (السُّعُودِيَّة)، مُجَلَّدَان، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م، تَحْقِيقُ وَتَقْدِيمُ وَتَعْلِيقُ الدُّكْتُور مُحَمَّد مُحَمَّدِ أحيد

وَلَد مَادِيك المُورِيتَانِيّ.

- مَجْمُوعُ الفَتَاوَى لِتَقِيِّ الدِّينِ أَبِي العَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الحَلِيمِ بْنِ تَيْمِيَةَ الحَرَّانِيّ (ت ٧٢٨هـ)، ط مُجَمَّعِ المَلِكِ فَهْدٍ لِطِبَاعَةِ المُصْحَفِ الشَّرِيفِ، المَدِينَةُ النَّبَوِيَّةُ، أَرْضُ الجَزِيرَةِ (السُّعُودِيَة)، سَبَعَةٌ وَثَلَاثُونَ مُجَلَّدًا، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، جَمْعُ وَتَرْتِيبُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَاسِم وَسَاعَدَهُ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ.
- المُحَلَّى بِالآثَارِ لِلإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلِيّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَزْمٍ الأَنْدَلُسِيّ الظَّاهِرِيّ (ت٤٥٦هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، اثْنَتَا عَشَرَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، تَحْقِيقُ الدُّكْتُور عَبْدِ الغَفَّارِ سُلَيْمَان البِنْدَارِيّ.
- مُخْتَصَرُ العَلَّامَةِ خَلِيلٍ لِلإِمَامِ ضِيَاءِ الدِّينِ خَلِيلِ بْنِ إِسْحَقَ بْنِ مُوسَى المَالِكِيّ المِصْرِيّ (ت٧٧٦هـ)، ط دَارِ الفِكْرِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، الطَّبْعَةُ الأَخِيرَةُ، ١٤٠١هـ-١٩٨١م، صَحَّحَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَوَضَعَ تَرْجَمَةَ العَلَّامَةِ خَلِيلِ الشَّيْخُ أَحْمَدُ نَصْر.
- مَدَارِجُ السَّالِكِينَ بَيْنَ مَنَازِلِ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝﴾ لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَيُّوبِ المَعْرُوفِ بِابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ (٦٩١هـ- ٧٥١هـ)، ط دَارِ الكِتَابِ العَرَبِيّ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، ثَلَاثَةُ مُجَلَّدَاتٍ، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م، تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ حَامِد الفِقِي.
- المُدَوَّنَةُ الكُبْرَى لِلإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الأَصْبَحِيّ رضي الله عنه (٩٣هـ- ١٧٩هـ) بِرِوَايَةِ الإِمَامِ سَعِيدِ بْنِ سَحْنُونَ التَّنُوخِيّ عَنْ الإِمَامِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ قَاسِمٍ، دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، أَرْبَعَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م، مَطْبُوعٌ مَعَ مُقَدِّمَاتِ ابْنِ رُشْدٍ.
- مِرْقَاةُ المَفَاتِيحِ شَرْحُ مِشْكَاةِ المَصَابِيحِ لِلعَلَّامَةِ أَبِي الحَسَنِ نُورِ الدِّينِ عَلِيِّ بْنِ سُلْطَانَ مُحَمَّدِ القَارِي الهَرَوِيّ (ت ١٠١٤هـ)، ط دَارِ الفِكْرِ، بَيْرُوت، الشَام (لُبْنَان)، أَحَدَ عَشَرَ مُجَلَّدًا، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م، قَرَأَهُ وَخَرَّجَ حَدِيثَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ وَصَنَّفَ فَهَارِسَهُ صِدْقِي مُحَمَّدِ جَمِيلِ العَطَّارِ.
- مَسَائِلُ الإِمَامِ أَحْمَدُ: رِوَايَةُ أَبِي دَاودَ سُلَيْمَانَ بْنِ الأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِيّ، ط مَكْتَبَةِ ابْنِ تَيْمِيَةِ، القَاهِرَة، مِصْرَ، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، تَحْقِيقُ أَبِي مُعَاذَ طَارِقِ بْنِ عَوَضِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ.
- مُفْتَاحُ دَارِ السَّعَادَةِ وَمَنْشُورُ وِلَايَةِ العِلْمِ وَالإِرَادَةِ لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَيُّوبِ



المَعْرُوفِ بِابْنِ قَيِّمِ الجَوْزِيَّةِ (٦٩١هـ- ٧٥١هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدَان.

- مِنْهَاجُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ فِي نَقْضِ كَلَامِ الشِّيعَةِ القَدَرِيَّةِ لِتَقِيِّ الدِّينِ أَبِي العَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الحَلِيمِ بْنِ تَيْمِيَةَ الحَرَّانِيِّ (ت ٧٢٨هـ)، تِسْعَةِ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م، تَحْقِيقُ الدُّكْتُور مُحَمَّدِ رَشَاد سَالِم.
- المِنْهَاجُ شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ بْنِ الحَجَّاجِ لِلإِمَامِ مُحْيِي الدِّينِ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنِ شَرَفٍ النَّوَوِيِّ (٦٣١هـ- ٦٧٦هـ)، ط دَارِ إِحْيَاءِ التُّرَاثِ العَرَبِيّ (تَقْرِيبًا)، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، ثَمَانِيَةُ عَشَرَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٣٤٧هـ-١٩٢٩م.
- المَوْسُوعَةُ الفِقْهِيَّةُ الكُوَيْتِيَّةُ، ط وَزَارَةِ الأَوْقَافِ وَالشُّؤُونِ الإِسْلَامِيَةِ، الكُوَيْت، خَمْسَةٌ وَأَرْبَعُونَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٤٠٤هـ-١٩٨٣م.
- نَيْلُ الأَوْطَارِ شَرْحُ مُنْتَقَى الأَخْبَارِ لِلإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الشَّوْكَانِيِّ (ت١٢٥٠هـ)، ط بَيْتِ الأَفْكَارِ الدَّوْلِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، ٢٠٠٤م، قَدَّمَ لَهُ وَاعْتَنَى بِهِ وَخَرَّجَ أَحَادِيثَهُ رَائِدُ بْنُ صَبْرِي بْنِ أَبِي عَلْفَةَ.

❋ كُتُبُ التَّرَاجِمِ وَالسِّيَرِ وَالتَّارِيخِ:

- الاسْتِيعَابُ فِي مَعْرِفَةِ الأَصْحَابِ لِلإِمَامِ أَبِي عُمَرَ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ البَرِّ النَّمِرِيّ القُرْطُبِيّ (٣٦٨هـ-٤٦٣هـ)، ط دَارِ الجِيلِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، أَرْبَعَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م، تَحْقِيقُ عَلِيّ مُحَمَّد البَجَاوِيّ.
- أُسْدُ الغَابَةِ فِي مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ لِلإِمَامِ عِزِّ الدِّينِ بْنِ الأَثِيرِ أَبِي الحَسَنِ عَلِي بْنِ مُحَمَّدِ الجَزَرِيّ (ت٦٣٠هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، ثَمَانِيَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م، تَحْقِيقُ وَتَعْلِيقُ الشَّيْخِ عَلِيّ مُحَمَّد مُعَوَّض وَالشَّيْخِ عَادِلْ أَحْمَد عَبْد المَوْجُودِ وَقَدَّمَ لَهُ وَقَرَّظَهُ الأُسْتَاذُ الدُّكْتُور مُحَمَّدُ عَبْد المُنْعِمْ البَرِّيّ وَالدُّكْتُور عَبْدُ الفَتَّاح أَبُو سِنَّة.
- الإِصَابَةُ فِي تَمْيِيزِ الصَّحَابَةِ لِلحَافِظِ ابْنِ حَجَر أَحْمَدِ بْنِ عَلِيّ العَسْقَلانِيّ (٧٧٣هـ/ ١٣٧٢م- ٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م)، ط المَكْتَبَةِ العَصْرِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، الطَّبْعَةُ الأُولَى،

١٤٣٣هـ-٢٠١٢م.

- الإكْمَالُ فِي ذِكْرِ مَنْ لَهُ رِوَايَةٌ فِي مُسْنَدِ أحْمَدِ مِنْ الرِّجَالِ سِوَى مَنْ ذُكِرَ فِي تَهْذِيبِ الكَمَالِ لِلإمَامِ أَبِي المَحَاسِنِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيّ بْنِ الحَسَنِ الحُسَيْنِيّ الشَّافِعِيّ (٧١٥هـ-٧٦٥م)، ط مَنْشُورَاتِ الدِّرَاسَاتِ الإسْلَامِيَّةِ، كَرَاتشِي، خُرَاسَان (بَاكِسْتَان)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٠٩هـ-١٩٨٩م، حَقَّقَهُ وَوَثَّقَهُ الدُّكْتُور عَبْدُ المُعْطِي أَمِين قَلْعَجِيّ.
- البِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ لِلحَافِظِ أَبِي الفِدَاءِ إسْمَاعِيلَ بْنِ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ القُرَشِيّ (٧٠١هـ-٧٧٤هـ)، ط دَارِ هَجَر، القَاهِرَة، مِصْرَ، إحْدَى وَعِشْرُونَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م، تَحْقِيقُ الدُّكْتُورِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ المُحْسِنِ التُّرْكِيّ.
- تَارِيخُ الإسْلَام وَوَفِيَّاتِ المَشَاهِيرِ وَالأَعْلَامِ لِلإمَامِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الذَّهَبِيِّ (ت٧٤٨هـ)، ط دَارِ الكِتَابِ العَرَبِيّ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، ثَلَاثَةٌ وَخَمْسُونَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، تَحْقِيقُ الدُّكْتُور عُمَرَ عَبْد السَّلَام تَدْمُرِيّ.
- تَهْذِيبُ الأَسْمَاءِ وَاللُّغَاتِ الحَجَّاج لِلإمَام مُحْيِي الدِّينِ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَي بْنِ شَرَفٍ النَّوَوِيِّ (٦٣١هـ- ٦٧٦هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، أَرْبَعَةُ مُجَلَّدَاتٍ.
- تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ لِلحَافِظِ ابْنِ حَجَر أَحْمَدِ بْنِ عَلِيّ العَسْقَلانِيّ (٧٧٣هـ/ ١٣٧٢م-٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م)، ط مَجْلِسِ دَائِرَةِ المَعَارِفِ النِّظَامِيَّةِ، حَيْدَر آبَاد الدَّكن، الهِنْد، إثْنَتَا عَشَرَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٣٢٥هـ.
- حِلْيَةُ الأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الأَصْفِيَاءِ لِلإمَامِ الحَافِظِ أَبِي نُعَيْم أَحْمَدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ إسْحَقَ الأَصْبَهَانِيّ (٣٣٦هـ-٤٣٠هـ)، ط دَارِ الفِكْرِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، عَشَرَةُ مُجَلَّدَاتٍ، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
- سِيَرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ لِلإمَامِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الذَّهَبِيِّ (ت ٧٤٨هـ)، ط مُؤَسَّسَةِ الرِّسَالَةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، خَمْسَةُ وَعِشْرُونَ مُجَلَّدًا، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٨٠٢هـ- ١٩٨٢م، تَحْقِيقُ شُعَيْبَ الأَرْنَاؤُوط وَآخَرُون.
- صِفَةُ الصَّفْوَةِ لِلإمَامِ أَبِي الفَرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ الجَوْزِيّ المَعْرُوفِ بِابْنِ الجَوْزِيّ (ت٥٩٧هـ)، ط دَارِ الكِتَابِ العَرَبِيّ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، ١٤٣٣هـ-٢٠١٢م،



تَحْقِيقُ خَالِد مُحَمَّد طَرْطُوسِي.

- الطَّبَقَاتُ الكُبْرَى لِلإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ الهَاشِمِيّ المَعْرُوفِ بِابْنِ سَعْدٍ (ت٢٣٠هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، تِسْعَةُ مُجَلَّدَاتٌ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م، دِرَاسَةُ وَتَحْقِيقُ مُحَمَّدِ عَبْد القَادِرِ عَطَا.
- العَقْدُ الفَرِيدُ لِأَبِي عُمَرَ شِهَابِ الدِّينِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الأَنْدَلُسِيّ (ت٣٢٨هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، تِسْعَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٤هـ-١٩٨٣م، تَحْقِيقُ الدُّكْتُورِ مُفِيد مُحَمَّد قميحَة.
- الفِصَلُ فِي المِلَلِ وَالأَهْوَاءِ وَالنِّحَلِ لِلإِمَامِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَلِيّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ حَزْمٍ الأَنْدَلُسِيّ الظَّاهِرِيّ (ت٤٥٦هـ)، ط دَارِ الجِيلِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، خَمْسَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م، تَحْقِيقُ الدُّكْتُور مُحَمَّدِ إِبْرَاهِيم نَصْر وَالدُّكْتُور عَبْدِ الرَّحْمَنِ عُمَيْرَة.
- فِهْرِسُ الفَهَارِسِ وَالأَثْبَاتِ وَمُعْجَمُ المَعَاجِمِ وَالمَشْيَخَاتِ وَالمُسَلْسَلَاتِ لِلشَّيْخِ مُحَمَّد عَبْد الحَيِّ بْنِ عَبْدِ الكَبِيرِ الكِتَّانِيّ الإِدْرِيسِيّ المَعْرُوفِ بِعَبْدِ الحَيِّ الكِتَّانِيّ (ت١٣٨٢هـ)، ط دَارِ الغَرْبِ الإِسْلَامِيّ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، ثَلَاثَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م، اعْتِنَاءُ الدُّكْتُورِ إِحْسَان عَبَّاس.
- الكَاشِفُ فِي مَعْرِفَةِ مَنْ لَهُ رِوَايَةٌ فِي الكُتُبِ السِّتَّةِ لِلإِمَامِ شَمْسِ الدِّينِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ الذَّهَبِيّ (ت ٧٤٨هـ)، ط دَارِ القِبْلَةِ لِلثَّقَافَةِ الإِسْلَامِيَّةِ وَمُؤَسَّسَةِ عُلُومِ القُرْآنِ، جِدَّة، أَرْض الجَزِيرَة (السُّعُودِيَّة)، مُجَلَّدَان، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م، مَطْبُوعٌ مَعَ حَاشِيَتِهِ لِلإِمَامِ أَبِي الوَفَاءِ بُرْهَانِ الدِّينِ العَجَمِيّ (٧٥٣هـ-٨٤١هـ)، قَدَّمَ لَهُمَا وَعَلَّقَ عَلَيْهِمَا مُحَمَّدُ عَوَّامَة، وَخَرَّجَ نُصُوصَهُمَا أَحْمَدُ مُحَمَّد نَمِر الخَطِيب.
- لِسَانُ المِيزَانِ الصَّحَابَةِ لِلحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيّ العَسْقَلَانِيّ (٧٧٣هـ/ ١٣٧٢م-٨٥٢هـ/ ١٤٤٨م)، ط دَارِ البَشَائِرِ الإِسْلَامِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، عَشَرَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م، اعْتَنَى بِهِ الشَّيْخُ العَلَّامَةُ عَبْدُ الفَتَّاحِ أَبُو غُدَّة.

❋ كُتُبِ اللُّغَةِ وَالمَعَاجِمِ وَغَيْرِهَا:

- بَهْجَةُ المَجَالِسِ وَأُنْسُ المُجَالِسِ وَشَحْذُ الذَّاهِنِ الهَاجِسِ لِلإِمَامِ أَبِي عُمَرَ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ البَرِّ النَّمِرِيّ القُرْطُبِيّ (٣٦٨هـ-٤٦٣هـ)، ط دَارِ الكُتُبِ العِلْمِيَّةِ، بَيْرُوت، الشَّام (لُبْنَان)، ثَلَاثَةُ مُجَلَّدَاتٍ، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ تَحْقِيقُ مُحَمَّدِ مُرْسِي الخُولِيّ.
- دِيوَانُ الإِمَامِ الشَّافِعِيّ المُسَمَّى الجَوْهَرَ النَّفِيسَ فِي شِعْرِ الإِمَامِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ لِلإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ الشَّافِعِيّ القُرَشِيّ ﵁ (١٥٠هـ-٢٠٤هـ)، ط مَكْتَبَةِ ابْنِ سِينَا، القَاهِرَة، مِصْرَ، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، إِعْدَادُ وَتَعْلِيقُ وَتَقْدِيمُ مُحَمَّدِ إِبْرَاهِيم سَلِيم.
- الزَّهْرَةُ لِأَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الأَصْبَهَانِيّ الظَّاهِرِيّ (ت٢٩٧هـ)، ط مَكْتَبَةِ المَنَارِ، الزَّرْقَاء، الشَّام (الأُرْدُن)، مُجَلَّدَان، الطَّبْعَةُ الثَّانِيَةُ، ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م، حَقَّقَهُ وَقَدَّمَ لَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ د. إِبْرَاهِيمُ السَّامِرَّائِيّ.
- مَجْمَعُ الحِكَمِ وَالأَمْثَالِ فِي الشِّعْرِ العَرَبِيّ لِأَحْمَدُ قَبش بْنُ مُحَمَّدِ نَجِيب [لَمْ أُقابِلْ نَقْلِي عَلَى أَصْلٍ مَطْبُوعٍ].
- مُخْتَارُ الصَّحَّاحِ لِمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ القَادِرِ الرَّازِي (ت٦٦٦هـ)، ط مَكْتَبَةِ لُبْنَان، الشَّام (لُبْنَان)، مُجَلَّدٌ وَاحِدٌ، ١٩٨٦م.
- المُفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ القُرْآنِ لِأَبِي القَاسِمِ الحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ المَعْرُوفِ بِالرَّاغِبِ الأَصْبَهَانِيّ (ت٥٠٢هـ)، ط مَكْتَبَةِ نِزَار مُصْطَفَى البَاز، مُجَلَّدَان.
- النِّهَايَةُ فِي غَرِيبِ الحَدِيثِ وَالأَثَرِ لِلإِمَامِ مَجْدِ الدِّينِ أَبِي السَّعَادَاتِ المُبَارَكِ بْنِ مُحَمَّدِ الجَزَرِيِّ (٥٤٤هـ-٦٠٦هـ)، ط المَكْتَبَةِ الإِسْلَامِيَّةِ، عَمَّان، الشَّام (الأُرْدُن)، الطَّبْعَةُ الأُولَى، ١٣٨٣هـ-١٩٦٣م، تَحْقِيقُ طَاهِرِ أَحْمَد الزَّاوِي وَمَحْمُود مُحَمَّد الطَّنَاحِي.

❋❋❋



المُحتَويات



